المحتويات

مقدمة ٥

• الشبهة الأولى ٧

الزعم أن النقاد القدامى كانوا يتساهلون في توثيق الرواة

• الشبهة الثانية ١٦

دعوى تأثُّر المحدِّثين بأهوائهم في نقل الروايات

• الشبهة الثالثة ٢٤

الطعن في أئمة الحديث ورواته بدعوى بَشَرِيَّتِهم

• الشبهة الرابعة ٣٩

دعوى مخالفة بعض أئمة الحديث للعقيدة الصحيحة

• الشبهة الخامسة ٦٩

الزعم أن بعض الأئمة أباحوا إتيان النساء في أدبارهن

• الشبهة السادسة ٧٦

اتهام كعب الأحبار بدس إسرائيليات في السنة

• الشبهة السابعة ٨٥

ادعاء أن عكرمة مولى ابن عباس كان كذَّابًا خارجيًّا

• الشبهة الثامنة ٩٤

رَدُّ الاحتجاج بروايات نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما

• الشبهة التاسعة ١٠٦

اتهام الزهري بالكذب وعدم الأمانة في الحديث

- الشبهة العاشرة ١١٣

اتهام أبي حنيفة بوضع الأحاديث والرواية عن الضعفاء

- الشبهة الحادية عشرة ١١٩

اتهام الإمام مالك بن أنس بالكذب على النبي ﷺ

- الشبهة الثانية عشرة ١٢٤

ادعاء أن عبد الله بن المبارك كان مُغَفَّلًا

- الشبهة الثالثة عشرة ١٣٠

الزعم أن زياد بن عبد الله البكائي كان كذَّابًا

- الشبهة الرابعة عشرة ١٣٢

ادعاء أن الشافعي كان شيعيًّا مُنجِّمًا يَضَعُ الأحاديث

- الشبهة الخامسة عشرة ١٤٤

الطعن في ضبط قتيبة بن سعيد وإتقانه

- الشبهة السادسة عشرة ١٤٨

الزعم أن الإمام أحمد كان متساهلا في الأسانيد قائلا بالتشبيه

- الشبهة السابعة عشرة ١٥٧

ادعاء أن فارسية البخاري أعاقت تمكنه في الحديث

- الشبهة الثامنة عشرة ١٦٤

ادعاء أن البخاري كان جَبْريًّا

- الشبهة التاسعة عشرة ١٦٩

الزعم أن البخاري كان وضَّاعًا للأحاديث

- الشبهة العشرون ١٧٤

اتهام البخاري بالتعصب والانتصار للمهدوية

• الشبهة الحادية والعشرون ١٧٨

اتهام البخاري بقِصَر نظره في نقد الحديث

• الشبهة الثانية والعشرون ١٨٥

ادعاء أن البخاري كان يصرف الأحاديث عن حقيقتها

• الشبهة الثالثة والعشرون ١٨٩

الزعم أن الإمام مسلمًا كان يروي عن الضعفاء والمتروكين

• الشبهة الرابعة والعشرون ١٩٦

دعوى إهمال الشيخين لأحايث فضائل بني أمية مداراة للعباسيين

• الشبهة الخامسة والعشرون ٢٠٢

اتهام ابن أبي حاتم الرازي بسرقة علم البخاري

• الشبهة السادسة والعشرون ٢١٢

اتهام النسائي ببُغْضِ معاوية ﷺ

• الشبهة السابعة والعشرون ٢١٥

اتهام ابن حجر العسقلاني بالتساهل في أحكامه النقدية

• الشبهة الثامنة والعشرون ٢٢١

إنكار الاحتجاج بآراء الألباني الحديثية

المصادر والمراجع ٢٣٣

مُقَدِّمَة

إن أئمة الحديث النبوي ورواته هم حفظة هذا الدين العظيم بحفظهم لسنة رسول الله ﷺ؛ فهم رجال أوقفوا أعمارهم على حفظ سنة نبيهم، فهجروا الأوطان، وارتحلوا إلى الأمصار والأقطار، واجتازوا الفيافي والقفار، متحملين أقصى المتاعب والأهوال في سبيل الحصول على الحديث النبوي؛ امتثالًا لقوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ (التوبة).

ومع كثرة الأخبار الصحيحة الثابتة في فضل هؤلاء الأئمة، وأنهم أفنوا أعمارهم في خدمة الحديث النبوي ابتغاء مرضاة الله تعالى ـ وجدنا خصوم الإسلام يعملون ـ ليل نهار ـ للطعن في هؤلاء الأئمة، وتشويه صورتهم أمام المسلمين؛ لعلمهم الأكيد أن التشكيك في هؤلاء الثقات تشكيك فيما حملوه لنا من سنة النبي ﷺ.

ولهذا كان لزامًا أن يُتصدَّى لمثل هذه الافتراءات التي وجِّهت إلى هؤلاء .الأئمة الأعلام، وأن يُكْشَف زيفها وبطلانها، فجاء هذا الجزء من هذه الموسوعة للرد على الشبهات المثارة حول "الأئمة والرواة"، وقد بُدِئ المؤلَّف بشبهات تتحدث عن قضايا عامة، مثل: دعوى تأثر المحدثين بأهوائهم في نقل الروايات، والطعن في أئمة الحديث ورواته بدعوى بشريتهم، ودعوى مخالفة بعض أئمة الحديث للعقيدة الصحيحة... إلخ.

ثم جاءت الشبهات التي تدور حول شخصيات بعينها، وقد رُتِّبت تاريخيًّا حسب وفاة أصحابها، مثل: ادعاء أن الشافعي كان شيعيًّا منجِّمًا يضع الأحاديث، ودعوى إهمال الشيخين لأحاديث فضائل بني أمية مداراةً للعباسيين، وإنكار الاحتجاج بآراء الألباني الحديثية... إلخ.

وقد أردنا من معالجة هذه الشبهات التأكيد على عدة حقائق من أهمها ما يأتي:

- أن الله ﷻ سخر للسنة رجالًا أوقفوا حياتهم على خدمة السنة النبوية، فلقد تحملوا في سبيل تبليغها، والتأكد من صحة نسبتها إلى النبي ﷺ ـ المشاق الكثيرة والترحال الطويل، حتى إن التاريخ لم يعرف أمة من الأمم رحلت في طلب العلم وتوثيقه مثلما فعلت الأمة الإسلامية في طلب السنة النبوية.
- لقد كان هؤلاء الأئمة منصفين أشد ما يكون الإنصاف في نقل السنة، وفي الحكم على الرجال، فكانوا لا يحابون أحدًا في الجرح والتعديل، حتى وإن كان من أقرب الناس إليهم.

- لقد وضع أهل الحديث وأئمته منهجًا متميزًا دقيقًا للتحقق من صحة الأحاديث ونسبتها إلى النبي ﷺ؛ ففحصوها سندًا ومتنًا، وميزوا بين صحيحها وسقيمها.

وأخيرًا نقول: كفى أهل الحديث شرفًا وثناءً قول المصطفى ﷺ عنهم: "يرث هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين وتحريف الغالين"[1].

١. صحيح: أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، كتاب: الشهادات، باب: الرجل من أهل الفقه يسأل عن الرجل من أهل الحديث، رقم (٢٠٧٠٠). وصححه الألباني في مشكاة المصابيح برقم (٢٤٨).

الشبهة الأولى

الزعم أن النقاد القدامى كانوا يتساهلون في توثيق الرواة(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المتوهمين أن أئمة النقد القدامى تساهلوا في توثيقهم للرواة، ويستدلون على ذلك بأن العجلي قد تساهل في توثيقه للرواة؛ إذ كَثُر توثيقه لمن لا يوجد لغيره فيه كلام، وهو أيضًا خالف غيره من أئمة النقد بتوثيقه رواة جَهَّلَهم أو ضَعَّفهم أو تركهم غيره، ودليل ذلك عدم اعتماد الحافظ ابن حجر العسقلاني لتوثيق العجلي إذا انفرد. وأما ابن خزيمة فقد كان يوثق المجهولين، وكذلك ابن حبان قد توسع في التعديل. هذا فضلًا عن الحاكم النيسابوري الذي جاء تساهله من جهة ضعف تحقيقه لشرط الصحة في كتابه "المُسْتَدْرَك". وأما تساهل ابن عبد البر فقد جاء من جهة أن العدالة عنده كانت تثبت للراوي بمجرد الإسلام، فيقبل بذلك حديثه.

رامين من وراء ذلك إلى القول باضطراب الحكم على الرجال، وكثرة تساهل أئمة الجرح والتعديل في توثيق الرواة.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد أجمع أئمة الحديث على إمامة العِجْلي في علم الحديث، وأنه أحد نقاد الآثار وصيارفة العلل وأئمة الجرح والتعديل، أما من توهم أنه متساهل في التوثيق فمردود عليه بوجوه تبين أن الأمر ليس كما توهم.

٢) إن ابن خزيمة جرَّح رواة بالجهالة، وردَّ حديثهم بذلك في مواضع كثيرة من كتابيه (صحيح ابن خزيمة، التوحيد)، فلو كان الأصل عنده إجراء الرواة على الثقة والعدالة لم يكن لجرحه بالجهالة معنى.

٣) إن منهج ابن حبان في التوثيق لا يعني أن من وثقهم في كتابه "الثقات" هم ممن يُحتج بهم، بل فيهم من هو حجة، وفيهم من هو دون ذلك ممن هو صالح الاعتبار، وقد أفصح هو عن ذلك في مقدمة الكتاب.

٤) إن كلام الحاكم النيسابوري في النقلة في التحقيق معتبر قوي، وتعديله فيما يصف به الرواة من الثقة والصدق مقبول محتج به.

٥) إن التحقيق العلمي يدلنا على أن ابن عبد البر جرَّح بالجهالة في مواضع كثيرة، ورَدَّ بها أحاديث رواها مجهولون لم يطعن عليهم إلا بالجهالة.

التفصيل:

أولا. العجلي إمام في الحديث، ولا مطعن في توثيقه:

لقد أثنى العلماء القدامى على العجلي ثناءً يبين أنه إمام من أئمة النقد، وأنه من كبار الحفاظ، مع التدين المتين والورع والزهد، حتى إنه كان يُقرن في ذلك بيحيى بن معين والإمام أحمد بن حنبل إمامي السنة والجرح والتعديل.

فقد قال عنه الإمام الذهبي: "له مصنف مفيد في الجرح والتعديل، طالعته، وعلقتُ منه فوائد تدل على تبحُّره بالصنعة وسعة حفظه. وقد ذُكِر (أي العجلي)

(*) تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، ط٣، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م. إضاءات بحثية في علوم السنة النبوية وبعض المسائل الشرعية، الشريف حاتم بن عارف العوني، دار الصميعي، الرياض، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

للعباس بن محمد الدوري، فقال: كنا نَعدُّه مثل أحمد بن حنبل ويحيى بن معين"[1].

وذكره الإمام الذهبي في كتابه "ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل"[2]، وذكره السخاوي في رسالته "المتكلِّمون في الرجال"[3].

وكتاب العجلي في الجرح والتعديل أحد الموارد التي اعتمد عليها الخطيب البغدادي، والحميدي، وابن عساكر، والمزي، والذهبي، وابن رجب الحنبلي، والحافظ ابن حجر، والسخاوي، والسيوطي، وابن العماد الحنبلي، وغيرهم.

وثناء الأئمة عليه بذلك استمر في حياته وعصره، إلى زمن الإمام الذهبي، بل إلى ما بعد ذلك، حتى العصر الحديث.

بل لقد مضى الأئمة على اعتماد أقوال العجلي، والنص على أنه من أئمة الجرح والتعديل المعتمدين، وعلى الثناء على كتبه في الجرح والتعديل[4].

وعلى هذا لم نجد أحدًا من الأئمة السابقين ـ قبل العصر الحديث ـ من وصم العجلي بالتساهل في التوثيق، أو أنه لا يعتمد على توثيقه إذا انفرد به لراوٍ لم نجد فيه قولًا لغيره.

أما الرد على أدلة مَن توهم أن العجلي متساهل في التوثيق، فسيكون من وجوه هي:

١. أما توثيقه لمن لم نجد لغيره فيهم كلامًا، فما وجه دلالتهم على تساهله إذن؟ وهل تزيد على أن أعلنَّا جهلنا؟ وأننا عجزنا أن نعرف حال الراوي إلا من طريق العجلي؟!

ثم إن كان هذا دليلًا على تساهل العجلي، فلن ينجو إمام من أئمة الجرح والتعديل من أن يكون متساهلًا كالعجلي؛ لأنه لا يخلو إمام ـ لا سيما المكثرون من نقد الرواة ـ من أن نجد له توثيقًا لراوٍ لا متكلم فيه غيره، فَصِفُوا يحيي بن معين، وأحمد بن حنبل، والبخاري وغيرهم بالتساهل إذن بنفس الحجة التي وصفتم بها العجلي بذلك!!

٢. وأما مخالفة العجلي بتوثيقه لرواة جهَّلهم غيره من الأئمة، فمتى يكون من عنده زيادة علم مقدمًا على غيره إذا لم نقبل توثيق العجلي في هذه الحالة؟!

إن قول الإمام عن راوٍ: إنه (مجهول) إعلام من الإمام عن عدم معرفته له، وإعلان منه أنه لا يخبر حاله، فإذا قال إمام آخر عن ذلك الراوي: إنه (ثقة)، فليس في ذلك مخالفة أصلًا، ولا هذه المسألة من مسائل تعارض الجرح والتعديل؛ لأن مَنْ جَهَّل الراوي توقف عن الحكم عليه بالثقة أوالضعف لعدم معرفته له، وأما من وثَّقه فقد عرفه، وعرف من حاله ما يستحق به التوثيق، فأصدر هذا الحكم عليه.

وهنا نقول: من كان عنده علم حجة على من لم يكن عنده علم.

والعجلي إمام كبير، أكبر سنًّا وأعلى إسنادًا من

---

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، (١٢/ ٥٠٦).

٢. انظر كتاب: ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، الذهبي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غُدَّة، مكتب المطبوعات الإسلامية، سوريا، ط٤، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، ص١٩٣.

٣. انظر: المتكلِّمون في الرجال، السخاوي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، سوريا، ط٤، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، ص١٠٦.

٤. إضاءات بحثية في علوم السنة النبوية، الشريف حاتم بن عارف العوني، مرجع سابق، ص٧٦.

الإمام البخاري، وكان يُقرن بالإمام أحمد بن حنبل ويحيى بن معين في العلم ـ كما أشرنا سابقًا ـ فمثله لا يُنكر عليه أن يعرف من يجهله غيره من أئمة النقد، ولا يستغرب منه أن يكون حجة على عدم علم غيره من حفَّاظ الحديث، هذا عن توثيقه من يجهلهم غيره، ويعلم هو حالهم.

أما إن كان هذا الاستدلال على تساهل العجلي مبنيٌّ على كونه يوثِّقُ من يجهلهم هو أيضًا، فهذا قول عجيب جدًّا؛ إذ لو لم يكن من أدلة بطلانه إلا أن العجلي قد صرح بردِّ المجهول، ووصف رواةً بالجهالة (دون توثيق)، لكفى به ردًّا على القول بتساهل العجلي.

فقد قال عن بقية بن الوليد: "ثقة ما روى عن المعروفين، وما روى عن المجهولين فليس بشيء"[1].

وقال عن مروان بن معاوية: "كوفي ثقة ثبت، وما حدَّث عن الرجال المجهولين فليس حديثه بشيء"[2].

كما وصف عددًا من الرواة بالجهالة، مثل: ثعلبة بن عباد[3]، وشعيب بن ميمون[4]، وعلى العقيلي[5]، وغيرهم، فهل بعد هذا يصح أن نقول: إنه يوثق من جهلهم؟!

٣. وأما بالنسبة لمخالفة العجلي بتوثيقه لرواة ضعفهم غيره أو تركهم سواه، فإن هذا أمر لا إشكال فيه في علم الجرح والتعديل؛ إذ إن اختلاف اجتهادات الأئمة في الرواة جرحًا وتعديلًا أمر معروف، وواقع علمي صحيح، فإن لكل إمام شروطًا تختلف عن غيره في توثيق الرواة وتضعيفهم، فقد تجد إمامًا قد وثق من ضعفه غيره، أو ضعف من وثقه غيره، وربما كان الصواب مع من وثقه، وربما كان العكس.

"فجرح الرواة وتعديلهم قائم على اجتهاد النقاد، وكل ما رجع إلى الاجتهاد فهو مَظِنَّةٌ للاختلاف، وذلك اختلاف جائز تُوجبه سنة التفاوت في العلم والفهم"[6].

قال المنذري: "اختلاف هؤلاء كاختلاف الفقهاء، كل ذلك يقتضيه الاجتهاد، فإن الحاكم إذا شُهدَ عنده بجرح شخصٍ، اجتهد في أن ذلك القدر مؤثر أم لا، وكذلك المحدِّث إذا أراد الاحتجاج بحديث شخصٍ، ونُقِلَ إليه فيه جرح، اجتهد فيه هل هو مؤثر أم لا"[7].

٤. أما القول بعدم اعتماد الحافظ ابن حجر على توثيق العجلي فهذا قول باطل؛ إذ بالنظر إلى مؤلفات ابن حجر نجد أنه اعتمده مرات كثيرة سواء أكان وحده هو الموثق أم معه غيره.

وكتابا "تهذيب التهذيب" و "تقريب التهذيب" لابن حجر خير شاهد على ذلك، ونذكر من هذه الأمثلة ما يلي:

---

١. تاريخ الثقات بترتيب الهيثمي، أحمد بن عبد الله العجلي، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م، ص٨٣.

٢. المرجع السابق، ص٤٢٤ بتصرف.

٣. معرفة الثقات، أحمد بن عبد الله العجلي، تحقيق: د. عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (١/ ٢٦٠).

٤. المرجع السابق، (١/ ٤٥٨).

٥. تاريخ الثقات، العجلي، مرجع سابق، ص٣٥٢.

٦. تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، مرجع سابق، (١/ ٥١٥).

٧. جواب المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل، تحقيق: عبد الفتاح أبو غُدَّة، مكتب المطبوعات الإسلامية، سوريا، ط١، ١٤١١هـ، ص٨٣.

ذكر حفص بن عمر بن عبيد الطنافسي في "التقريب" وقال عنه: "ثقة"[1]، مع أنه لم يذكر في التهذيب له موثقًا غير العجلي[2].

وها هو يقول عن أم الأسود الخزاعية في "التقريب": "ثقة"[3]، مع أنه لم يذكر في "التهذيب" أن أحدًا وثَّقها غير العجلي[4].

ولما ذكر الحافظ في "التهذيب": البراء بن ناجية الكاهلي، وتوثيق العجلي وابن حبان له، مع قول الذهبي عنه: فيه جهالة لا يعرف، تعقب الحافظ قول الذهبي بقوله: "قد عرفه العجلي وابن حبان فيكفيه"[5]. وأمثلة ذلك كثيرة جدًّا.

نعم... هناك مواطن أخرى ينقل الحافظ ابن حجر في "التهذيب" توثيق العجلي، ومع ذلك لا يقول عن ذلك الراوي الذي نقل فيه توثيق العجلي في "التقريب": "ثقة"، بل يقول: "مقبول"، ولذلك أيضًا أمثلة كثيرة.

فليس عدم اعتماد الحافظ لتوثيق العجلي رحمه الله في مواطن قاضيًا على اعتماده عليه في مواطن أخرى، بل العكس هو الصواب؛ لأن العجلي إمام من جُلة أئمة الجرح والتعديل ـ كما سبق من كلام الأئمة عنه ـ فبأي حجة نُعْرِض عن اعتماد قوله في راوٍ لا مخالف له فيه أصلًا؟

ونقول في هؤلاء الرواة الذين لم يعتمد الحافظ فيهم توثيق العجلي ما نقوله تمامًا في رواة وثقهم يحيى بن معين، وعلي بن المديني، وأبو حاتم، وأبو داود، والنسائي، وغيرهم، وذكر الحافظ ذلك عنهم في "التهذيب"، ومع ذلك قال عن هؤلاء الرواة الذين وثقهم أولئك الأئمة وأمثالهم في بعض الأحيان: "مقبول"، فهل نقول: إن الحافظ لا يعتمد توثيق أولئك الأئمة؟ أم نلتمس الأعذار للحافظ؟

ونقول: لعل له اجتهادًا، أو لعله سبق قلم، أو هو خطأ معذور صاحبه مأجور إن شاء الله تعالى.

المهم ألا يكون عدم اعتماد الحافظ لتوثيق العجلي في بعض الأحيان سببًا لعدم اعتمادنا نحن توثيقه، وإلا ألجأنا القياس الصحيح على ذلك إلى عدم اعتمادنا توثيق يحيى بن معين، وعلي بن المديني، وأبي حاتم، وأبي داود، والنسائي، وهذا هو الباطل!

ثم لنفترض ـ جدلًا ـ أن الحافظ لم يكن يعتمد توثيق العجلي، فهل الحافظ حجة على غيره من الأئمة، الذين وصفوا العجلي بالإمامة في الحديث، حتى قرنوه بابن معين والإمام أحمد؟!

ويمكن أن نعارض الحافظ بتصرف غيره من الحفاظ، كابن رشيد السبتي، الذي اعتمد توثيق العجلي لعمرة بن جديد في مقابل جهالة أبي زرعة وأبي حاتم وابن عبد البر وغيرهم له؛ ليؤكد لنا بذلك عظيم اعتداده بتوثيق العجلي، وليعطينا مثالًا واقعيًّا لما سبق أن ذكرناه: مِن أن توثيق الإمام مقدم على جهل غيره من الأئمة؛ لأن مع الموثق زيادة علم.

وهذا أبو عبد الله ابن المَوَّاق يرد على ابن القطان الفاسي؛ لقوله عن حسان بن عبد الله الضمري: "لا

١. تقريب التهذيب، ابن حجر، تحقيق: أبي الأشبال صغير أحمد شاغف، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ، ص٢٥٩.
٢. تهذيب التهذيب، ابن حجر، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، (٢/ ٣٥٢).
٣. المرجع السابق، ص١٣٧٧.
٤. السابق، (١٢/ ٤٨٦).
٥. السابق، (١/ ٣٧٤).

يُعرف"، بقوله: "وليس كذلك، فإنه معروف ثقة، لا يضره ألا يروي عنه إلا واحد. قال أبو مسلم صالح بن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي: حدثني أبي، قال: وحسان بن الضمري شامي تابعي ثقة. وذلك لا يضره فيه قول من لم يعرفه: إنه غير مشهور، فمن علم أولى ممن لم يعلم، وأبو الحسن الكوفي أحد الأئمة في هذا الشأن"[1].

وبذلك نكون قد رددنا على أدلة مَنْ توهم أن العجلي متساهل في التوثيق، وبَيَّنَّا أن جميع الأئمة السابقين على رأي واحد: وهو اعتقاد إمامة العجلي في علم الحديث، وأنه أحد نقاد الآثار وصيارفة العلل، وأئمة الجرح والتعديل، وأنه يُقرن في النقد بالإمام أحمد ويحيى بن معين[2].

ثانيًا. تجريح ابن خزيمة للرواة بالجهالة دليل يبطل دعواهم:

لقد توهم بعض المتأخرين أن ابن خزيمة كان يوثِّق المجهولين، وهذا يُرد عليه من وجهين هما:

١. أنه لا يُعاب ناقد من أئمة الحديث بالقول: (يوثق المجهولين)؛ لأنه ما من النقاد أحد وثق راويًا إلا وقد أخرجه بذلك التوثيق من جملة المجهولين، ولكن بما قام له من الحجة على ثقته، بناءً على ما هو معلوم من تمكن ذلك الناقد في الصنعة.

٢. بالنظر الدقيق في كتب ابن خزيمة نجده قد جرَّح رواة بالجهالة، ورد حديثهم بذلك في مواضع عدة من كتابيه (صحيح ابن خزيمة، والتوحيد)، فلو كان الأصل عنده إجراء الرواة على الثقة والعدالة لم يكن لجرحه بالجهالة معنى.

لكن حقيقة الأمر أن توثيقه لمن وثقه، أو احتجاجَه به مبنيٌّ على الخبرة بأمر ذلك الراوي، وتحقق سلامة حديثه عنده من النَّكارة[3]. وكان رحمه الله من أكابر الفقهاء، قال عنه الإمام ابن حبان: "ما رأيت على وجه الأرض من يُحسن صناعة السنن، ويحفظ ألفاظها الصحاح وزياداتها، حتى كأن السنن كلها بين عينيه إلا محمد بن إسحاق فقط"، وقال أبو علي النيسابوري: "كان ابن خزيمة يحفظ الفقهيات من حديثه كما يحفظ القارئ السورة"[4].

وها هو الإمام أبو الحسن الدارقطني يقول عنه: كان ابن خزيمة إمامًا ثبتًا معدوم النظير.

وقال الحافظ أبو علي النيسابوري ـ أيضًا: "لم أر أحدًا مثل ابن خزيمة"[5].

ثم يقول الذهبي عنه: "وقد كان هذا الإمام جهْبذًا بصيرًا بالرجال، فقال ـ فيما رواه عنه أبو بكر محمد بن جعفر ـ شيخ الحاكم: لستُ أحتجُّ بشهر بن حوشب، ولا بحريز بن عثمان لمذهبه، ولا بعبد الله بن عمر، ولا ببقيَّة، ولا بمقاتل بن حيان، ولا بأشعث بن سوار، ولا بعلي بن جدعان لسوء حفظه، ولا بعاصم بن عبيد الله،

١. بغية النقاد والنقلة، ابن المؤاق، (١/ ٣٦). نقلًا عن: إضاءات بحثية في علوم السنة النبوية، ابن عارف العوني، مرجع سابق، ص٨٤، ٨٥.

٢. انظر: إضاءات بحثية في علوم السنة النبوية، ابن عارف العوني، مرجع سابق، ص٧٩: ٨٥.

٣. تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، مرجع سابق، (١/ ٣٢٤، ٣٢٥).

٤. تذكرة الحفاظ، الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (٢/ ٧٢٣) بتصرف.

٥. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٤/ ٣٧٢).

ولا بابن عقيل، ولا بيزيد بن أبي زياد، ولا بمجالد، ولا بحجاج بن أرطأة إذا قال: عن، ولا بأبي حذيفة النهدي، ولا بجعفر بن برقان، ولا بأبي معشر نجيح، ولا بعمر بن أبي سلمة، ولا بقابوس بن أبي ظبيان، ثم سمَّى خلقًا دون هؤلاء في العدالة، فإن المذكورين احتج بهم غير واحد"[1].

وهذه الرواية التي رواها الذهبي فيها دلالة كافية على علم ابن خزيمة الواسع بالرجال وأحوالهم جرحًا وتعديلًا، وما كان للذهبي أن يقول عنه: إنه بصير بالرجال وهو يوثق المجهولين، أو يحكم على الرجال بغير وجهٍ صحيح، ثم إن عدم احتجاجه بمثل هؤلاء الأئمة يدل على تمكنه في الحكم على الرجال، وإلا لاحتج بهم.

ونخلص من هذا إلى أن ابن خزيمة خبير بالرجال وأحوالهم، وتوثيقه للمجهولين إنما هو عن بَيِّنة صحيحة، وتجريحه لكثير من الرواة بالجهالة فيه دلالة كافية على بطلان ما ادعوه، وإلا لما كان لجرحه بالجهالة معنًى.

ثالثًا. ليس كل من في كتاب "الثقات" ممن يحتج بهم، وذلك حسب منهج ابن حبان فيه:

إن المتأمل لكتابي ابن حبان رحمه الله "الثقات" و"المجروحين" سوف يجده إمامًا بصيرًا بالنقلة، يعرضهم على موازين النقد، ويحرر أحوالهم في الرواية من خلال مروياتهم، وهو ذاته منهج متقدمي الأئمة.

وإيراد ابن حبان المجهولين من الرواة في كتابه "الثقات" يرجع إلى أنه جعل الأصل في كل راوٍ لم يقف في روايته على ما يُطعن فيه ـ اللحاق بالثقات، وإن كان لا يدري من يكون ذلك الراوي.

وقد أبان عن منهجه في مقدمة كتاب "الثقات" فقال: "كل من ذكرته في كتابي هذا تعرَّى خبره عن الخصال الخمس التي ذكرتها، فهو عدل يجوز الاحتجاج بخبره؛ لأن العدل من لم يعرف منه الجرح ضد التعديل، فمن لم يعلم بجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده؛ إذ لم يكلف الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم".

وقال قبل هذا: "كل من أذكره في هذا الكتاب فهو صدوق، يجوز الاحتجاج بخبره، إذا تعرى خبره عن خصال خمس، فإذا وجد خبر منكر عن واحد ممن أذكره في كتابي هذا؛ فإن ذلك الخبر لا ينفك من إحدى خمس خصال:

١. إما أن يكون فوق الشيخ الذي ذكرت اسمه في كتابي هذا (في الإسناد): رجل ضعيف لا يحتج بخبره.

٢. أو يكون دونه رجل واهٍ لا يجوز الاحتجاج بروايته.

٣. أن يكون الخبر مرسلًا، لا يلزمنا به الحجة.

٤. أن يكون منقطعًا، لا يقوم بمثله الحجة.

٥. أو يكون في الإسناد رجل مدلس، لم يبين سماعه في الخبر من الذي سمعه منه؛ فإن المدلس ما لم يبين سماع خبره عمن كتب عنه، لا يجوز الاحتجاج بذلك الخبر؛ لأنه لا يُدرَى لعله سمعه من إنسان ضعيف، يبطل الخبر بذكره إذا وقف عليه وعرف الخبر به؛ فما لم يقل المدلس في خبره وإن كان ثقة: سمعتُ، أو حدثني، فلا يجوز الاحتجاج بخبره".

وابن حبان رحمه الله تعالى كان يرى أن مذهبه هذا

١. المرجع السابق، (١٤/ ٣٧٣).

مخالف لما كان عليه الأئمة السابقون، ولكنه خالفهم في بعض الرواة الذين ضعفهم الأئمة ـ بالدلائل ـ وهذا قوله: "وإنما أذكر في هذا الكتاب الشيخ بعد الشيخ، وقد ضعفه بعض أئمتنا ووثقه بعضهم، فمن صح عندي منه أنه ثقة بالدلائل النيرة التي بينتها في كتاب "الفصل بين النقلة" أدخلته في هذا الكتاب؛ لأنه يجوز الاحتجاج بخبره، ومن صح عندي منهم أنه ضعيف بالبراهين الواضحة التي ذكرتها في كتاب "الفصل بين النقلة" لم أذكره في هذا الكتاب، لكني أدخلته في كتاب "الضعفاء بالعلل"؛ لأنه لا يجوز الاحتجاج بخبره"[1].

وإذا علمنا أن ابن حبان إذا لم يثبت عنده كون الراوي مجروحًا فإنه يدخله في "الثقات"، وأنه أدخل فيهم من لا يعرفه، فهذا المنهج لا يعني أن من في كتابه من هؤلاء كلهم ممن يحتج بهم، بل فيهم من هو حجة، وفيهم من هو دون ذلك ممن هو صالح للاعتبار.

والمستورون والمجهولون الذين لم يثبت عليهم فيما رووا حديث منكر يحتملون هم وزره ـ أي وزر الحديث ـ فهؤلاء يعتبر بهم، ويحتج بحديثهم لغيره، وربما خرَّج حديثهم في الصحاح متابعة، وهذا منهج لا يُعرف فيه اختلاف من حيث الجملة.

ولا نرى وجهًا لعيب ابن حبان بهذا؛ لأننا قد تبينا منهجه، فغاية الأمر ألا نجعل من مجرد إيراد الراوي في "الثقات" صحة الاحتجاج به، حتى ينضم إلى ذلك سائر شروط الاحتجاج[2].

وقد أنكر اللكنوي دعوى تساهل ابن حبان في التوثيق، فقال: "هو قول ضعيف؛ لأن ابن حبان معدود ممن له تعنت وإسراف في جرح الرجال، ومن هذا حاله لا يمكن أن يكون متساهلًا في تعديل الرجال"[3].

وكذلك فعل السيوطي، قال: "وما ذكره عن تساهل ابن حبان ليس بصحيح؛ فإن غايته أن يسمي الحسن صحيحًا، فإن كانت نسبته إلى التساهل باعتبار وجدان الحسن في كتابه فهي مشاحة في الاصطلاح، وإن كانت باعتبار خفة شروطه، فإنه يخرج في الصحيح ما كان راويه ثقة غير مدلس، سمع من شيخه وسمع منه الآخذ عنه، ولا يكون هناك إرسال ولا انقطاع، وإذا لم يكن في الراوي جرح ولا تعديل، وكان كل من شيخه والراوي عنه ثقة، ولم يأت بحديث منكر فهو عنده ثقة، وفي كتاب الثقات له كثير ممن هذه حاله، ولأجل هذا ربما اعترض عليه في جعلهم ثقات من لم يعرف حاله، ولا اعتراض عليه، فإنه لا مشاحة في ذلك"[4].

وقال ابن حبان محددًا أيضًا مذهبه في الحكم على الرجال: "من كان منكر الحديث على قلَّته لا يجوز تعديله إلا بعد السَّبْر، ولو كان ممن يروي المناكير ووافق الثقات في الأخبار لكان عدلًا مقبول الرواية؛ إذ الناس في أقوالهم على الصلاح والعدالة حتى يتبين منهم ما

١. الثقات، ابن حبان، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط١، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م، (١/ ١١: ١٣) بتصرف.

٢. تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، مرجع سابق، (١/ ٣٢٨، ٣٢٩).

٣. الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، سوريا، ط٣، ١٤٠٧هـ، ص٢٣٥.

٤. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، تحقيق: د. عزت علي عطية وموسى محمد علي، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٩٨٠م، (١/ ١٣٤).

يوجب القدح، هذا حكم المشاهير من الرواة، فأما المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضعفاء فهم متروكون على الأحوال كلها"[1].

ومما يدل على بطلان دعوى تساهل ابن حبان ما ذكره محمود إبراهيم زايد في مقدمة كتاب المجروحين، قال: "ويُعدُّ ابن حبان من بين المتشددين من أئمة المحدثين في الحكم على الرجال، شأنه في ذلك شأن أبي حاتم والنسائي وابن معين وابن القطان ويحيى القطان، وغيرهم. والحافظ الذهبي يشير إلى هذا في ثنايا ترجماته في الميزان عندما ينقل رأي ابن حبان، وكثيرًا ما يقسو في عبارته عليه، أو يغمزه غمزًا شديدًا"[2].

وخلاصة القول أن ابن حبان لم يكن متساهلًا متوسعًا في التعديل، وذكره رواة غير ثقات في كتابه "الثقات" لا يعني تعديله لهم؛ وإنما لأنه ذكر فيه كل من لم يثبت عنده أنه مجروح ونبَّه على ذلك، بالإضافة إلى ما عُرف عنه من تشدده الظاهر في الحكم على الرجال وتجريحهم.

رابعًا. للحاكم في توثيقه للرواة شروط وضعها والتزم بها، وإن خالف غيره يرجِّح الراجح بحجته:

إن الحاكم النيسابوري رأس من رءوس صناعة الجرح والتعديل، وكلامه في النقلة في التحقيق معتبر قوي، وتعديله فيما يصف به الرواة من الثقة والصدق مقبول مُحتج به، والحاكم قد جرى على منهاج النقاد قبله، فزكَّى رجالًا، وجرَّح آخرين، بل جرَّح رجالًا بالجهالة، مما دلَّ على أن خبر المجهول عنده ليس موضعًا للحجة، ولا يحكم بصحته، وهذا موافق لمسلك جمهور أئمة هذا العلم، ووافق غيره من الأئمة في كثير ممن تكلم فيه، وتفرد بفوائد في تعديل الرواة وجرحهم تعدُّ له، وكثير من ذلك منثور في "المستدرك"، ومنه في "سؤالات مسعود السِّجزي" له، ومنه في "تاريخ نيسابور"، ولا يكاد يخلو سائر كتبه من شيء من ذلك.

وخلاصة ما تحرر لنا في شأن كلام الحاكم في الرواة ما يأتي:

١. إن صدرت منه العبارة صريحة في تعديل أو تجريح أو تجهيل الراوي المعيَّن، فقوله حجة كقول شيخه الدارقطني وشبهه، فإن خالفه غيره في بعض ذلك فهو من اختلاف الجرح والتعديل، يرجَّح الراجح بحجته.

٢. حكمه على إسناد في "المستدرك" بقوله مثلًا: "صحيح الإسناد" حُكمٌ منه بثقة رواته عنده، لكنه في مرتبة غير معينة من القبول، من أجل أنه لم يكن يُفرِّق بين الصحيح والحسن، فقد يكون الراوي في مرتبة الثقة أو مرتبة الصَّدُوق.

ولِما ثبت من خطئه الكثير في الحكم على أحاديثَ بالصحة وهي واهية أو ضعيفة من رواية المجروحين، فإنه لا يصح تعميم القول في الاحتجاج بذلك على كون رواة الإسناد ثقات أو صدوقين، لكنه يرفع من شأن الراوي المجهول عند غيره[3].

وتساهل أبي عبد الله الحاكم في حكمه على الأحايث

١. لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: غنيم بن عباس غنيم، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م، (١/ ٩٣).

٢. كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ابن حبان، تحقيق: محمد إبراهيم زايد، دار الوعي، سوريا، ط٢، ١٤٠٢هـ، ص (ى).

٣. تحرير علوم الحديث، عبد الله الجديع، مرجع سابق، (١/ ٣٧٧).

لا يطعن فيه في شيء؛ لأنه التزم شروطًا معينة وسار عليها، فأحاديثه صحيحة عنده، ولا يطعن في أحاديث السنة أيضًا؛ لأن العلماء قد تتبعوا ما ذكره بالفحص والدراسة، فهذه الدعوى لا تطعن فيه، أو في صحة أحاديث السنة.

خامسًا. لم يكن قول ابن عبد البر على ظاهره، بل ثبت أنه جرَّح بالجهالة في مواضع كثيرة:

إن كلام ابن عبد البر في الرواة المتقدمين مبنيٌّ على تلخيص عبارات السلف فيهم؛ فالحجة إذن عائدة إلى كلامهم، ويبقى تحرير ابن عبد البر للعبارة في الراوي تحرير إمام ناقد، فكما نقبل تحرير العبارة ممن جاء بعده كالذهبي وابن حجر من المتأخرين، فقبول قوله أولى، بل إن المتتبع لكلامه في الرواة في كتبه يجد له وزنَ عبارة الناقد العارف بهذا العلم المقدَّم فيه.

وإنما دخلت الشبهة عند بعض الناس أن ابن عبد البر يتساهل في التعديل، من جهة ما فهموه عنه من قوله في تفسير العدالة، وأنه يُجري المسلمين في الأصل عليها، وليس الأمر كذلك[1].

فالتحقيق العلمي يدلنا على أن ابن عبد البر جرَّح بالجهالة في مواضع كثيرة، وردَّ بها أحاديث رواها مجهولون لا طعن عليهم إلا بالجهالة، وذلك في كتبه: التمهيد، والاستذكار، والاستيعاب، فدل على أنه لم يَعْنِ إثبات العدالة لكل من روى تأصيلًا، وإنما جعل في التحقيق على العدالة مَنْ حمل العلم وعُرف أنه اعتنى به، والمجهولون لم يُعْرَفوا بحمل العلم، إذ المعرفة والاعتناء بالعلم تُوجب الشهرة به، وهو ما يُنافي الجهالة، وهذا كلام لا إشكال فيه، ولم يقل ابن عبد لبر: (كُلُّ من روى الحديث فهو عدل) لِيَصحَّ التعقب عليه. فقوله صحيح في الجملة في المعروفين من الرواة[2].

ودور ابن عبد البر في علم الحديث معروف، شهد به العالم والجاهل، وعرف العلماء له قدره في الحديث. قال الفتح بن خاقان في "مطمح الأنفس": الفقيه الإمام العالم الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر إمام الأندلس وعالمها، الذي الْتاحتْ به معالمها، صحح المتن والسند، وميَّز المرسل من المسند، وفرَّق بين الموصول والمنقطع، وكسا الملة منه نور ساطع، حصر الرواة، وأحصى الضعفاء منهم والثقات، جدَّ في تصحيح السقيم، وجدَّد منه ما كان كالكهف والرقيم، مع معاناة العلل، وإرهاف ذلك العلل، والتثقيف للمؤتلف، والتنبيه على المختلف، وشرح المقفل، واستدراك المغفل، وله فنون هي للشريعة رتاج، وفي مفرق الملة تاج... وكان ثقة، وكانت الأنفس على تفضيله متفقة، أما أدبه فلا تعبر لجته، ولا تدحض حجته...[3].

مما سبق يتبين لنا وجوب وضع كلام أئمة النقد في موضعه اللائق به، واتخاذ أحكامهم الناتجة عن اجتهاداتهم قاعدة ننطلق منها إلى الحكم على رواة الأحاديث؛ لأن أحكامهم هذه هي خلاصة علمهم العظيم في السنة والحديث. بالإضافة إلى إدراكنا بقصور علمنا، ونقص أهليتنا عن بلوغ درجة الاجتهاد المطلق

١. المرجع السابق، (١/ ٣٣٧، ٣٣٨).

٢. السابق، (١/ ٢٥١).

٣. مطمح الأنفس ومسرح التأنس في مِلَح أهل الأندلس، ابن خاقان الإشبيلي، تحقيق: محمد علي شوابكة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٨٣هـ، ص١٤٦، ١٤٧.

في علم الحديث[1].

الخلاصة:

• إن نُقَّاد الحديث هم الطائفة التي امتن الله على هذه الأمة بها؛ لتحفظ عليها سنن رسول الله ﷺ، ولتُميز ما هو منها، وتنفي عنها ما ليس منها؛ مما يدل على عظم مقام هذه الصناعة.

ولما كان الأمر كذلك، وجب علينا إزالة الشبهة عن أئمتهم، والكلام محصور في الأئمة: أحمد بن عبد الله العجلي، وأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، وأبي حاتم محمد بن حبان البستي، وأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، وأبي عمر بن عبد البر.

• من المعلوم عند المعتني بعلم الحديث أن لهؤلاء الأئمة كلامًا كثيرًا في تعديل الرواة، لكن أشكل منهم إطلاق التعديل في طائفة من الرواة هم في نظر غيرهم من النقاد مجهولون أو مجروحون.

• لا ينبغي أن يكون ذلك مما يؤخذ على هؤلاء الأئمة؛ لأننا كثيرًا ما نجد من الأئمة النقاد من عدَّل مَنْ جرَّحه غيره، ولكن بما قام له من حجة على ثقته، بناءً على ما هو معلوم من تمكن ذلك الناقد في الصفة.

بالإضافة إلى ذلك فإن طريقة هؤلاء الأئمة في الجرح والتعديل تدلنا على أنهم لم يكونوا يوثقون لمجرد التوثيق، أو يجرحون لمجرد التجريح، وإنما كان لكلٍّ منهم منهج التزم به.

• إن من الواجب أن يُعتبر لكل ناقد نقده، فإن جاءت عبارته على الموافقة لعبارة سائر النقاد فذاك ظاهر القبول، وإن خالف أخضعنا قوله لقواعد الترجيح عند اختلاف الجرح والتعديل، وإن انفرد وجب قبول قوله والاحتجاج به كغيره، حتى يتبين بالحجة خطؤه.

الشبهة الثانية

دعوى تأثُّر المحدِّثين بأهوائهم في نقل الروايات(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المشككين أن المحدِّثين المسلمين اعتمدوا في نقلهم أحاديث النبي ﷺ، والحكم على رواتها على آراء القدماء، وعلى هذه التخيُّلات التي ورثوها عن آبائهم وأجدادهم، دونما تمحيص لها. ثم إنهم لم يكتفوا بهذا، بل راحوا يحكمون على صحة الروايات تبعًا لأهوائهم، دون أن يتكئوا على قواعد تضبط صنيعهم. ويهدف هؤلاء من وراء ذلك إلى إنكار عدالة أئمة الحديث؛ خلوصًا إلى إنكار ما رَوَوْه من أحاديث نبوية صحيحة.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن حال سلفنا الصالح من تحمل المشاق الكثيرة، والسفر والترحال الطويل في طلب الحديث؛ من أجل التأكد من صحة نسبته إلى النبي ﷺ، والحكم عليه ـ وإن كان حديثًا واحدًا ـ ينفي ما ادَّعاه مثيرو هذه

---

١. إضاءات بحثية في علوم السنة النبوية، ابن عارف العوني، مرجع سابق، ص٤٠٣، ٤٠٤.

(*) المستشرقون والقرآن، د. إسماعيل سالم عبد العال، مجلة دعوة الحق، تصدرها رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، السنة التاسعة، العدد (١٠٤)، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

الشبهة من اتكائهم على التخيلات فيما نقلوه لنا من أحاديث.

٢) إن ثمة شواهد لا حصر لها تؤكد بما لا يدع مجالًا للشك ما كان عليه أهل الحديث من إنصاف وإحقاق للحق، وإبطال للباطل، وتنفي نفيًا قاطعًا ما ادُّعِي من اعتمادهم على الأهواء والتخيلات، ومن هذه الشواهد: عدم ردِّهم خبر من خالفهم في العقيدة من الفرق الضالة إذا توافرت فيه شروط الصحة، وعدم محاباتهم أحدًا ـ ولو كان أبًا أو ابنًا ـ في الجرح والتعديل.

٣) لقد وضع علماء الحديث منهجًا متميزًا للتحقق من صحة الأحاديث، وصحة نسبتها إلى النبي ﷺ، وقد امتاز هذا المنهج بأقصى أنواع الدقة، من خلال فحص سند الحديث ومتنه والحكم عليه، فأين إذن الاعتماد على الأهواء؟!

٤) لقد تفردت الأمة الإسلامية عن سائر الأمم بإنشاء (علم الجرح والتعديل) وتقعيده والتفنن فيه، وقد دفعها إلى إبداعه الرغبة في الحفاظ على سنة النبي ﷺ، ولم تقف فائدة هذا العلم العظيم عند هذا الجانب ـ وما أعظمه! ـ فحسب، ولكنه مكَّن السلف والخلف من كشف العلل في كل منقولٍ، سواء أكان شعرًا أم نثرًا أم تاريخًا شخصيًّا أم تاريخًا سياسيًّا، فإذا كان هذا ديدنهم فيما سوى الكلام النبوي، فما بالنا بتنقيحهم وغربلتهم ما ينسب إلى النبي ﷺ من أقوال؟!

التفصيل:

أولا. معاناة أئمة الحديث في طلب الحديث الصحيح من الأمصار المختلفة:

لقد حرص السلف على صحة ما ينقلون عن النبي ﷺ، وتحملوا في سبيل ذلك المشاق الكثيرة، والسفر والترحال الطويل ولو في طلب حديث واحد، وكانوا يؤمنون بأنهم بذلك إنما يجاهدون في سبيل الله تعالى.

فلقد كانوا مؤمنين إيمانًا عميقًا ثابتًا بأن في عنقهم واجبًا دينيًّا هو أن يُخلِّصوا سنة النبي ﷺ من كل زيف، ومن كل دخيل عليها مما ليس منها، ولقد كانوا يعدون بالآلاف، ويمتازون ـ كما يقول أبو الحسن الندوي ـ بعلو نشاطهم، وقوة احتمالهم وخبرهم، وقوة ذاكرتهم وحفظهم، وقد تدفق سيلهم من بلاد العجم، وقد ملكت قلوبهم وعقولهم الرغبة الشديدة في جمع الحديث، وشغفوا به شغفًا حال بينهم وبين الشهوات والأهواء، فطاروا في الآفاق، ونقَّبوا في البلاد بحثًا عن الروايات المختلفة السليمة والأسانيد الصحيحة.

وقد كان لهؤلاء الأئمة في ذلك هُيام وغرام لم يُعْرَفا عن أمة من الأمم في التاريخ كله، يدل على ذلك ما يُروى عن المحدِّثين من التجول في البلاد، والسفر في العالم الإسلامي من أقصاه إلى أقصاه؛ طلبًا للحديث الصحيح[1].

وهكذا فإن التاريخ لم يعرف أمة رحلت في طلب العلم مثل الأمة الإسلامية، وبخاصة علماء الحديث فيها، فقد ضربوا أروع الأمثال في قطع الفيافي الواسعة على ظهور الإبل، أو مشيًا على الأقدام، بغية استماع حديث ممن يحفظه أو من أعلى مصدر حيٍّ له، وقد تجلَّى ذلك لنا منذ عهد الصحابة ﷺ.

١. انظر: السنة في مكانتها وفي تاريخها، د. عبد الحليم محمود، دار غريب، القاهرة، د. ت، ص٧٢، ٧٣.

فهذا جابر بن عبد الله رحل إلى عبد الله بن أنيس في الشام، واستغرق سفره شهرًا ليستمع منه حديثًا واحدًا لم يكن قد سمعه من النبي ﷺ، ورحل أبو أيوب الأنصاري إلى عقبة بن عامر بمصر، فلمَّا لقيه قال: حدِّثْنَا ما سمعته من رسول الله ﷺ في ستر المسلم، لم يبق أحد سمعه غيري وغيرك، فلما حدَّثه ركب أبو أيوب راحلته، وانصرف عائدًا إلى المدينة وما حلَّ رَحْلَه[1].

وهذا ابن مسعود ﷺ يقول: "لو أعلم أحدًا أعلم بكتاب الله منِّي تبلغه الإبل لأتيته"[2].

وهذه الوقائع وغيرها كثير تبين أن سبب رحلة هؤلاء الصحابة كانت لسماع حديث لم يسمعه الصحابي من رسول الله ﷺ، أو للتثبت من حديث يحفظه الصحابي وليس في بلده من يحفظه، فيشد الرحال إلى من يحفظه، ولو كان السفر إليه يستغرق شهرًا أو أكثر.

وهكذا كان حال الصحابة ﷺ مع السنة، وبعد الصحابة سار تلاميذهم من التابعين سيرتهم، ونهجوا نهجهم في الرحلة لطلب الحديث، وربما زادوا عليهم.

فهذا سعيد بن المسيب أحد كبار التابعين يقول: "إن كنت لأسير الأيام والليالي في طلب الحديث الواحد"[3]، وعن بُسْر بن عبيد الله الحضرمي قال: "إن كنت لأركب إلى المصر من الأمصار في الحديث الواحد؛ لأسمعه"[4].

وعن أبي العالية الرياحي قال: "كنا نسمع الرواية عن أصحاب رسول الله ﷺ ونحن بالبصرة، فما نرضى حتى نركب إلى المدينة، فنسمعها من أفواههم"[5].

ولهذا فقد برز في جيل التابعين عامل جديد يحفز طلاب الحديث إلى الرحلة، وذلك هو طلب الإسناد العالي، فهو أخصر طرق الحديث المتصلة[6].

وعلى النحو السابق سار الصحابة ﷺ والتابعون من بعدهم، فداوموا على الرحلة في طلب الحديث الشريف، وإن كلفتهم هذه الرحلة المشاق والصعاب.

ولم تقف الرحلة في طلب الحديث عند التابعين، ولكنها تعدتهم إلى تابعيهم، ومن تبع هؤلاء بإحسان؛ فقد رُوي أن البخاري صاحب الصحيح قد بدأ رحلته العلمية وهو لا يزال في الرابعة عشرة من عمره، وقد زار البلدان الإسلامية ما بين بخاري ومصر، وسمع من شيوخها.

وروي عن أبي حاتم الرازي قوله: "أول ما رحلت أقمت سبع سنين، ومشيت على قدمي زيادة على ألف فرسخ، ثم تركت العدد، وخرجت من البحرين إلى مصر ماشيًا، ثم إلى الرملة ماشيًا، ثم إلى طرسوس، ولي عشرون سنة"[7].

ومن المحدثين أيضًا من سافر إلى إفريقيا وآسيا وأوروبا في طلب الحديث، وكان كثير من المحدثين

---

١. انظر: جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مكتبة التوعية الإسلامية، القاهرة، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، (١/ ٣٨٩: ٣٩٢).

٢. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق: أبي إسحاق إبراهيم الدمياطي، مكتبة ابن عباس، مصر، ٢٠٠٢م، (٢/ ٤٦٩).

٣. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٣٩٥).

٤. المرجع السابق، (١/ ٣٩٩).

٥. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٤٦٩).

٦. انظر: المدخل لدراسة السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٥، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٨٠، ٨١.

٧. تذكرة الحفَّاظ، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ٥٦٧).

يخرج من الأندلس أقصى الغرب المعروف يومئذ، ويبلغ أقصاه في الشرق إلى خراسان أو بالعكس[1].

وللخطيب كتاب جليل القدر، وهو "الرحلة في طلب الحديث" ذكر فيه رحلات هؤلاء الرواة في طلب الحديث، وهو ـ كما قال محقق الكتاب: "برهان عظيم وآية كبرى في إثبات ما بلغه علماؤنا العظام من علو الهمة وسمو القصد، وشرف الغاية والوسيلة"[2].

يتأكد ذلك عندما نعلم أن الخطيب قد خصص كتابه هذا في الرحلة في طلب الحديث الواحد فقط، لا لطلب الحديث جملة[3]، وهذا الكتاب خير دليل وأسطع برهان على حرص علماء الحديث ورواته على التحقق من صحة الحديث قبل الشروع في قبوله.

وعلى ذلك فإننا نجد بالبحث والمطالعة لتاريخ المحدثين والرواة وسِيَرِهم أنهم لشدة حرصهم على التأكد من صحة نسبة ما يروون إلى النبي ﷺ، كانوا يتحملون الصعاب والأهوال الكثيرة في سفرهم ورحلاتهم، وكان ذلك من وجهة نظرهم كالخروج والجهاد في سبيل الله، فهل أمثال هؤلاء يُتَّهمون بنقلهم الأحاديث دون تمحيصها®؟!

١. انظر: السنة في مكانتها وفي تاريخها، د. عبد الحليم محمود، مرجع سابق، ص٧٣، ٧٤.

٢. الرحلة في طلب الحديث، الخطيب البغدادي، تحقيق: د. نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م، ص٩.

٣. المرجع السابق، ص١٠.

® في **"جهود الصحابة والعلماء في العناية بالحديث ونقده سندًا ومتنًا"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من هذا الجزء، والوجه الثاني، من الشبهة الثانية، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

ثانيًا. إنصاف أهل الحديث:

إن ثمة شواهد كثيرة تؤكد إنصاف أئمة الحديث، وتنفي نفيًا قاطعًا ما ادُّعِي من اعتمادهم على التخيلات والأهواء، ومن هذه الشواهد:

١. عدم ردِّهم خبر من خالفهم في العقيدة من الفرق الضالة، إذا توافرت فيه شروط الصحة:

فمن شدة إنصافهم رحمهم الله أنهم كانوا لا يردون خبر من خالفهم في العقيدة من الفرق الضالة، كالشيعة والقدرية والخوارج وغيرهم، فقد كانوا يقبلون حديثهم إذا توافرت فيه شروط الصحة، ولا يجعلون هذه البدعة سببًا لرد حديثهم.

ففي ترجمة جعفر بن سليمان الضُّبعي يورد الإمام ابن حجر قول ابن حبان: "كان جعفر من الثقات في الروايات، غير أنه ينتحل الميل إلى أهل البيت، ولم يكن بداعية إلى مذهبه، وليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف في أن الصدوق المتقن إذا كانت فيه بدعة، ولم يكن يدعو إليها، الاحتجاج بخبره جائز"[4].

وقد أورد الإمام الذهبي في ترجمته لعمران بن حِطَّان قول أبي داود رحمه الله: "ليس في أهل الأهواء أصح حديثًا من الخوارج"[5].

وفي ترجمة أبان بن تغلب الكوفي في "الميزان" قال الذهبي: "شيعي جَلَد، لكنه صدوق، فلنا صدقه وعليه بدعته"[6].

٤. تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٢/ ٨٣).

٥. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٤/ ٢١٤).

٦. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، د. ت، (١/ ٥).

وعليه فقد خرَّج أصحاب الصحيح أحاديث قوم من المبتدعة؛ لثقتهم وحفظهم، وتركوا حديث قوم من أهل السنة نزلوا عن مرتبة أولئك المبتدعة في الحفظ والإتقان؛ فقد روى البخاري عن ثور بن يزيد وحسان بن عطية وقد رُميا بالقدر، وروى عن حريز بن عثمان وقد رُمي بالنصب؛ وذلك لثقتهم وحفظهم، وترك البخاري الرواية عن حماد بن سلمة مع إمامته في السنة؛ لتغيره في آخر عمره، وهذا يدل على إنصاف المحدثين مع مخالفيهم في العقيدة، وعدم اتباعهم الأهواء فيما يخص الحديث النبوي.

٢. عدم محاباة أهل الحديث أحدًا في الجرح والتعديل:

ومن الشواهد الدالة كذلك على شدة إنصاف أهل الحديث وتحريهم الدقة، وبعدهم عن الأهواء والتخيلات فيما ينقلون ـ أنهم كانوا لا يحابون أحدًا في الجرح والتعديل، حتى وإن كان من أقرب الناس إليهم، فمنهم من جرَّح أباه، ومنهم من جرَّح ابنه، ومنهم من جرَّح شيخه، وهذا كله من تمام إنصافهم رحمهم الله؛ فقد ذكر الإمام الذهبي في ترجمة عبد الله بن جعفر المديني، والد علي بن المديني تجريح ابنه له، فقال: "وقال ابن المديني: أبي ضعيف"[١].

وهذا الإمام أبو داود جرَّح ابنه، فذكر الذهبي في "السير" عنه أنه قال: "ابني عبد الله كذَّابٌ"[٢].

وهذا الإمام الذهبي رحمه الله بلغ من تمام الإنصاف، وشدة التحري مبلغًا عظيمًا، حتى إنه تكلم في ابنه أبي هريرة، فقال: "إنه حفظ القرآن ثم تشاغل عنه، حتى نسيه"[٣].

٣. رجوعهم إلى الحق إذا قالوا قولًا واتضح لهم أنه خلاف الحقِّ:

فمن الإنصاف ـ أيضًا: أنهم كانوا إذا قالوا قولًا واتضح لهم أن الحق خلافه، رجعوا إلى الحق وبيَّنوا ذلك، وهذا من إنصافهم وورعهم، ومن ذلك ما ذكره ابن أبي حاتم عن الوليد بن مزيد، قال: سمعت أبي وعقبة بن علقمة يذكران قالا: "ما رأينا أحدًا أسرع رجوعًا إلى الحق إذا سمعه من الأوزاعي"[٤].

وهذا ابن حجر: ذهب إلى أقوال في كتبه، ثم لما تبين له الحق رجع عنها، منها قوله في الفتح: "ولا خلاف أن آية الحجاب نزلت حين دخوله ﷺ بها ـ أي بزينب بنت جحش رضي الله عنها فثبت أن الحجاب كان قبل قصة الإفك، وقد كنت أمليتُ في أوائل كتاب "الوضوء" أن قصة الإفك وقعت قبل نزول الحجاب، وهو سهو، والصواب بعد نزول الحجاب، فليُصَلَّح هناك"[٥].

وقد جمع الشيخ مشهور حسن سلمان ما تراجع عنه الحافظ في "الفتح" في جزء لطيف سماه: "تراجعات ابن حجر العسقلاني في فتح الباري"[٦].

---

١. المرجع السابق، (٢/ ٤٠١).

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٣/ ٢٢٨).

٣. المرجع السابق، (١/ ١٣٤).

٤. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، (١/ ٢٠٣، ٢٠٤).

٥. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، (٨/ ٣١٨).

٦. خصائص أهل الحديث والسنة و بيان منهجهم وفضائلهم والدفاع عنهم، محمد محب الدين أبو زيد، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ص١٦٢: ١٦٨ بتصرف.

ثالثًا. منهج العلماء في التحقق من صحة الحديث:

لقد وضع سلفنا الصالح منهجًا متميزًا للتحقق من صحة نسبة الحديث إلى النبي ﷺ، وقد امتاز هذا المنهج بأقصى أنواع الدقة والواقعية لتمييز الصحيح والحسن من الضعيف، وهذا المنهج يمرُّ عندهم بثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: فحص سند الحديث، وهو بدوره يضم مرحلتين:

١. حصر رواة الحديث وفحص أحوالهم؛ (أي فحص سند الحديث من حيث رواته)، ويتم ذلك بجمع طرقه وحصر رواته، والتحقق من عدالتهم وضبطهم؛ وذلك لأن الخبر المنقول يحتمل الصدق والكذب، فإذا ما تحقق المنقول له من صدق الناقل، وأنه لا يتقول على المنقول عنه، فهذا يؤكد صحة المنقول أو يرجِّحه، وللتأكد من تلك الصحة، فقد اتبع المحدثون هذه الخطوات:

- حصر رواة الحديث.
- التعرف على أحوال كل راوٍ من رواة الحديث.
- وضع الشروط المناسبة التي تعدُّ مقياسًا دقيقًا لمن تقبل روايته من هؤلاء الرواة، أهمها أن يكون ثقة؛ أي عدلًا ضابطًا للحديث.
- تطبيق شروط قبول الرواية واتصال السند، ورفعه وسلامته، بما يعرف باسم الجرح والتعديل.

ولأجل ذلك فقد قسم العلماء الرواة إلى طبقات؛ ليَسْهُلَ الحصول على سلسلة الرواة ومعرفة طبقاتهم، وسهولة التعرف على أحوالهم.

٢. فحص طريقة نقل الحديث واتصال السند ورفعه وسلامته من العيوب؛ فلم يكتفِ علماؤنا بفحص أحوال رواة الحديث، بل فحصوا سنده في ذاته؛ وذلك لكي يتحققوا من طريقة الرواية؛ أي: كيف عَلِمَ الراوي بالحديث، وهل كان ذلك عن طريق السماع أو القراءة أو الكتابة، أو غير ذلك، وأيضًا لكي يتأكدوا من اتصال السند، وكذلك ليتحققوا من أن الحديث ينتهي بقول التابعي أو الصحابي أو منتهٍ لرسول الله ﷺ، وخلوه كذلك من عيوب الانقطاع والتدليس والقلب والإدراج والاضطراب، وهكذا...

ولذلك كان فحص سند الحديث أساسًا من أسس منهج علماء الحديث في التحقق من صحة الرواية، وهذا يتطلب عدة خطوات:

- بيان كيفية رواية الحديث من سماع أو قراءة أو كتابة أو غيرها، وهذا ما يُسمى بـ(طرق التحمُّل).
- التحقق من اتصال رواة الحديث؛ أي اتصال سند الحديث، وبَحَثَ العلماء بصدده الحديث المتصل والمسند والمرسل والمنقطع.
- التحقق من رفع الحديث للنبي ﷺ، وبحث العلماء فيه الحديث المرفوع والموقوف والمقطوع.
- التحقق من خلو سند الحديث من العيوب؛ كالقلب والتدليس والاضطراب إلى غير ذلك.

المرحلة الثانية: فحص متن الحديث: فلم يتوقف اهتمام علماء الحديث على نقد السند والتعرف على طريق نقل الحديث ـ وإن كان السند هو نسب الحديث ـ ولكن المتن أيضًا قد خضع عندهم لمجموعة من القواعد النقدية التي تؤكد سلامته من أي عيب يُردُّ به الحديث؛ لكي يكون قبوله مما يطمئن إليه القلب، وهذه القواعد كلها غايتها الأساسية التثبت من صدور المتن

عن رسول الله ﷺ؛ ولذلك قاموا بالآتي:

- **فحص متن الحديث لفظًا ومعنًى، وذلك بما يلي:**
  - التحقق مما إذا كان المتن قد رُوي بلفظه أو رُوي بمعناه.
  - التحقق مما إذا كان المتن مختصرًا أو رُوي بتمامه.
- **عدم تعارض الحديث مع ما صحَّ من النصوص، وللتأكد من هذا قام العلماء بما يلي:**
  - التحقق من عدم وجود تعارض بين متن الحديث ونصوص القرآن ومتون الأحاديث الصحيحة الأخرى.
  - التحقق من ناسخ الحديث ومنسوخه.
  - بحث التعارض بين مختلف الحديث.
- **فحص سلامة النصوص من العيوب والوضع، وتم ذلك من خلال ما يلي:**
  - التحقق من خلو المتن من العيوب، كعيب القلب أو الاضطراب أو الإدراج أو غير ذلك.
  - بيان أسباب وضع الحديث وأماراته، وكشف الحديث الموضوع.

المرحلة الثالثة: الحكم للحديث أو عليه؛ وذلك لتمييز الحديث الصحيح والحسن من الضعيف، وفيه بحث العلماء الآتي:

- طرق الحكم للحديث أو عليه، وفيها يجمع علماء الحديث ـ بعد الخطوات السابقة ـ كل روايات الحديث للنظر فيها، والاعتبار بما ورد فيها، وبيان ما قد يكون فيها من علة أو شذوذ، وترجيح ما يستحق الترجيح على أسس وقواعد دقيقة.
- تقسيم الأحاديث إلى عدة أنواع، منها حديث صحيح وحسن وضعيف[1].

من هذا يتبين أن هذا المنهج الذي وُضع لدراسة علم الحديث وجمعه لم ترَ الدنيا جميعها مثله، ولم ينل كلامُ أيِّ بشر من الدقة والتمحيص ما ناله حديث نبينا محمد ﷺ، فهل في وجود مثل هذا المنهج يمكن للأهواء والتخيلات أن تجد لنفسها مدخلًا إليه®؟!

رابعًا. لماذا أنشأ أهل الحديث علم الجرح والتعديل، طالما أنهم يَصْدُرون في روايتهم للأحاديث وحكمهم على الرواة عن أهوائهم وتخيلاتهم؟!

في سبيل التأكد من صحة نسبة ما رُوي إلى رسول الله ﷺ، فإن سلفنا الصالح قد أسسوا ووضعوا ما يُعرف بعلم الجرح والتعديل.

وعلم الجرح والتعديل هو علم ميزان الرجال، فيُبْحَث فيه عن حال الراوي في نفسه، وفي مروياته، وشيوخه وتلاميذه، وعدالته وأمانته، وحفظه ونسيانه، وضبطه وتخليطه، وضعفه وقوته، وتحمُّله وأدائه، وشبابه وشيخوخته، وحضره وسفره، ومناقبه وحسناته، واستنانه وابتداعه، وجروحه ومغامزه، وهنَّاته وخوارم مروءته، وشنائع أخباره ومفترياته، وولادته ووفاته.

أهمية علم الجرح والتعديل وتفرُّد الأمة الإسلامية به:

وهذا العمل مما تفرَّدت به الأمة الإسلامية عن سائر

---

١. دفاع عن سنة الرسول ﷺ، علاء الدين رجب، دار الصابوني، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص٦٧: ٧٠ بتصرف.

® في "**منهج المسلمين في تمييز الحديث الصحيح من غيره، وعلامات عدم صحة الحديث**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية عشرة، والوجه الثاني، من الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها).

الأمم، وتميزت بتأسيسه وإنشائه وتقعيده والتفنن فيه، وقد أداها ودفعها إلى إبداعه الحفاظ على سنة المصطفى ﷺ، فكان من أكبر النتائج النافعة التي تولدت عن تلك الحملة الضارة على السنة المطهرة.

وبهذا العلم العظيم والمسار الدقيق الحكيم، تمكن السلف والخلف من كشف العلل في كل علم منقول، حديثًا نبويًّا، أو كلامًا عاديًّا، أو شعرًا أو نثرًا أدبيًّا، أو تاريخًا شخصيًّا أو سياسيًّا... فكان هذا العلم مجهرًا صادقًا، ونظارة صافية، تعزل للناظر بها الصحيح من القريح، وتميز له الزين من الشين، والصدق من المين، وتزن له المحامد والمثالب بالقسطاس المستقيم.

ولأهمية هذا العلم وعظم موقعه في كشف الصحيح من الجريح قال الإمام علي بن المديني كلمته النفيسة الغالية: "الفقه في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم"[1].

قال العلامة الكبير الشيخ شلبي النعماني مقالة نفيسة ومهمة في هذا الموضوع، كما في "الرسالة المحمدية" لسليمان الندوي: "لما أرادت الأمم الأخرى من غير المسلمين أن تجمع في أطوار نهضتها أقوال رجالها ورواياتهم، كان قد فات عليهم زمن طويل، وانقضى بينها وبينهم عهد بعيد، فحاولوا كتابة أمة قد خلت، ولم يميزوا بين غثِّ ذلك الماضي وسمينه، وصحيحه وسقيمه، بل لم يعلموا أحوال رواة تلك الأخبار، ولا أسماءهم، ولا تواريخ ولادتهم، فاكتفوا بأن اصطفوا من أخبار هؤلاء الرواة المجهولين ورواياتهم ما يوافق هواهم، ويلائم بيئتهم، وينطبق على مقاييسهم، ثم لم يمض غير زمن يسير حتى صارت تلك الخرافات معدودة كالحقائق التاريخية المدونة في الكتب، وعلى هذا المنهاج السقيم صنفت أكثر الكتب الأوروبية، مما يتعلق بالأمم الخوالي وشئونها، والأقوام القديمة وأخبارها، والأديان السالفة ومذاهبها ورجالها.

أما المسلمون فقد جعلوا لرواية الأخبار والسير قواعد محكمة يرجعون إليها، وأصولًا متقنة يتمسكون بها. فلا تُروى واقعة من الوقائع إلا عن الذي شهدها، وكلما بَعُدَ العهد على هذه الواقعة فمن الواجب تسمية من نقل خبرها عن الذي شهدها، ثم تسمية من نقل ذلك الخبر عن الذي نقله عمن شهدها، وهكذا بالتسلسل من وقت الاستشهاد بالواقعة والتحدث عنها إلى زمن وقوعها، والتثبت من أمانة هؤلاء الرواة وفقههم وعدالتهم، وحسن تحملهم للخبر الذي يروونه.

وإذا كانوا على خلاف ذلك وجب تبيينه ـ أيضًا، وهذه المهمة من أشق الأمور، ومع ذلك فإن مئاتٍ من المحدثين تفرغوا لها، ووقفوا أعمارهم على تحري ذلك واستقصائه وتدوينه، وطافوا لأجله البلاد، ورحلوا بين الأقطار باحثين دارسين لأحوال الرواة، وكانوا يلقون المعاصرين لهم من الرواة، ينقدون أحوالهم، وإذا اطمأنوا إلى سيرة فريق منهم يسألونهم عما يعرفونه من أحوال الطبقة التي كانت قبلهم[2].

وهكذا نجد أن أمتنا وسلفنا الصالح قد تميزوا عن غيرهم بذلك العلم "علم الجرح والتعديل"، والذي لا

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١١/ ٤٨).

٢. السنة النبوية: حجية وتدوينًا، محمد صالح الغرسي، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م، ص١٣٦: ١٣٨.

يدع مجالًا للهوى أو التخيلات في نقل الروايات، مثلما يحدث في الأمم الأخرى، من تدخل سافر، وتحكم كامل للأهواء والتخيلات والموروثات في نقل رواياتهم وأخبارهم®.

الخلاصة:

- لقد تحمل سلفنا الصالح في سبيل نقل السنة الصحيحة والتأكد من صحة نسبتها إلى النبي ﷺ المشاق الكثيرة، والسفر والترحال الطويل والصعوبات البالغة، والتاريخ لم يعرف أمة من الأمم رحلت في طلب العلم وفي توثيقه مثلما فعلت الأمة الإسلامية في طلب السنة النبوية، وتحري الصحيح المنسوب إلى النبي ﷺ منها، وقد تجلى ذلك منذ عهد الصحابة ﷺ، ثم نهج التابعون نهج الصحابة، ثم تابعو التابعين، وهكذا.
- لقد كان أهل الحديث منصفين أشد ما يكون الإنصاف في نقل الروايات المنسوبة إلى النبي ﷺ، ومن شواهد إنصافهم أنهم كانوا لا يردون خبر من خالفهم في العقيدة كالشيعة وغيرهم، متى توافرت فيه شروط الصحة، وكانوا لا يُحابون أحدًا في الجرح والتعديل، حتى وإن كان من أقرب الناس إليهم، وكانوا إذا قالوا قولًا واتضح لهم أن الحق خلافه يرجعون إلى الحق.
- لقد وضع أهل الحديث وأئمته منهجًا متميزًا دقيقًا للتحقق من صحة نسبة الأحاديث إلى النبي ﷺ، ففحصوا سند الحديث ومتنه، وميزوا بين صحيحه وحسنه وضعيفه.
- إنه إذا صح ـ جدلًا ـ ما ذهب إليه مَنْ أثار هذه الشبهة، من أن أئمة الحديث وأهله اعتمدوا على أهوائهم ـ فلماذا أنشئوا علم الجرح والتعديل إذن؟! ولماذا عانوا معاناة شديدة في البحث فيه عن حال الراوي من كافة الجوانب؟! فلم يكن هناك داعٍ لذلك، طالما أن الأمر لا يعدو أن يكون احتكامًا إلى أهواء ومصالح شخصية؟!
- إذا تقرَّر أن أمتنا الإسلامية تفردت بهذا العلم إنشاءً وتقعيدًا من ناحية، وإذا تقرر من ناحية أخرى أن هذا العلم مكَّن السلف والخلف من كشف العلل في كل منقول، سواء أكان شعرًا أم نثرًا أم تاريخًا... إلخ ـ إذا تقرر هذا وذاك جاز لنا أن نتوجه إلى مثيري الشبهة بالتساؤل: إذا كان هذا ديدن علمائنا فيما سوى الكلام النبوي الشريف، فما بالكم بتنقيحهم وغربلتهم ما ينسب إليه ﷺ من أقوال وأفعال وتقريرات؟!

الشبهة الثالثة

الطعن في أئمة الحديث ورواته بدعوى بَشَرِيَّتِهم(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المغرضين في أئمة الحديث ورواته بحجة أنهم بشر يخطئون ويصيبون، وأنهم غير معصومين كغيرهم من البشر؛ فكيف نسلم لهم بصحة كل ما رَوَوه عن النبي ﷺ. ويستدلون على ذلك بأن

® في "دقة علماء الجرح والتعديل في الحكم على الأحاديث ومهارتهم فيه"، وفي "أهمية علم الجرح والتعديل" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

(*) الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية: عرض وتفنيد ونقض، د. عبد العظيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

الواحد منهم إذا قال كلامًا في مجلس، ثم أراد حكايته في مجلس آخر، فإنه لا يستطيع أن يحكيَه على صورته الأولى، بل لا بد من التغيير والتبديل في المعاني والألفاظ، وإنْ قَرُبَ العهد بين المجلسين. رامين من وراء ذلك إلى التشكيك في أئمة الحديث ورواته، بهدف التشكيك في السنة النبوية المطهرة، وإسقاط القول بحجيتها التشريعية.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن بشرية الرواة لا تطعن فيهم، إذ قد وُضِع علم الجرح والتعديل لبيان معايير النقص والكمال عند رواة الحديث وأئمته، لذلك وجدناهم قد وضعوا شروطًا غاية في الدقة لاختيار من ينقلون عنهم، واتخذوا لذلك طرقًا عملية منها؛ تحديد سِنِّ الراوي عند التحمل والأداء، واستخدام صيغ معينة عند الأداء؛ كحدثنا وأخبرنا، وتحديد طرق معينة لنشر الحديث وتأديته.

٢) لقد اهتم الرواة بنقل الروايات نقلًا صحيحًا بعيدًا عن التغيير والتبديل، حتى إن أحدهم كان يرى أن يَخِرَّ من السماء أحب إليه من أن يزيد في الرواية حرفًا أو ينقص منها حرفًا؛ لذلك كانوا أحرص الناس على نقل الحديث الشريف وحفظه.

التفصيل:

أولا. معايير النقص والكمال عند رواة الحديث:

رواية الحديث عن طريق البشر ليست بدعًا من السلوك، ولا سُبَّةً تقدح في سلامة السنة من التحريف في ألفاظها ومعانيها.

وتوصُّلًا إلى هذه الغاية نشأ علم الجرح والتعديل، هذا الذي وقفه علماء الحديث على معرفة أحوال الرواة من التابعين وتابعيهم ومن جاء بعدهم، وصنَّفوا الرواة أصنافًا مختلفة، ووضعوا لقبول الرواية من كل راوٍ شروطًا محكمة.

والتعديل يعني: وصف الراوي بالعدالة إذا توافرت فيه شروطها، والتجريح يعني: معرفة الرواة غير العدول الذين لا تقبل رواية الحديث عنهم[١].

ولذلك اشترط العلماء أن يكون الراوي ثقةً ضابطًا لما يرويه. وهو المسلم العاقل البالغ الذي يكون سالمًا من أسباب وخوارم المروءة، وأن يكون متيقظًا غير مغفل، حافظًا إن حدَّث من حفظه، فاهمًا إن حدَّث على المعنى، فإن اختل شرط مما ذكرنا رُدَّت روايته.

وتثبت عدالة الراوي باشتهاره بالخير والثناء الجميل عليه، أو بتعديل الأئمة، أو اثنين منهم له، أو واحد على الصحيح، ولو بروايته عنه في قول[٢].

فإذا كان الرواة بشرًا غير معصومين، يحتمل خبرهم الصدق وغيره، فقد وجبت العدالة شرطًا لقبول أخبارهم، والعدالة هي التي تجعل خبر الراوي يميل إلى جانب الصدق، وإذا كان الراوي عدلًا، فإنه يكون منزجرًا عن الكذب في أمور الدنيا، وذلك دليل على انزجاره عن الكذب في أمور الدين بالطريق الأولى[٣].

---

١. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٦٦ بتصرف.

٢. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد محمد شاكر، دار التراث، القاهرة، ط٣، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م، ص٧٧.

٣. توثيق السنة في القرن الثاني الهجري: أسسه واتجاهاته، رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي، مصر، ط١، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨١م، ص١٣١ بتصرف.

ولقد كان النقاد يدقِّقون في حكمهم على الرجال، يعرفون لكل محدِّث ما له وما عليه، قال الشعبي: "والله لو أصبت تسعًا وتسعين مرة، وأخطأت مرة، لعدُّوا عليَّ تلك الواحدة"[1]، وكانت المظاهر لا تغريهم، وكل ما يهمهم أن يُخْلِصُوا العمل لله، ويصلوا إلى ما ترتاح إليه ضمائرهم؛ لخدمة الشريعة ودفع ما يشوبها، وبيان الحق من الباطل، قال يحيى بن معين: "إنا لَنَطْعن على أقوام لعلهم حَطُّوا رحالهم في الجنة منذ أكثر من مائتي سنة"[2]، قال السخاوي: "أي أناس صالحون، ولكنهم ليسوا من أهل الحديث"[3].

وعن أبي بكر بن خلاد، قال: "قلت ليحيى بن سعيد القطان: أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله تعالى؟ قال: لأن يكون هؤلاء خُصَمَائي أحب إليَّ من أن يكون خَصْمي رسول الله ﷺ يقول: لِمَ حدَّثْتَ عنِّي حديثًا ترى أنه كذب؟"[4].

ورُوي أن عقبة بن نافع قال لبنيه: يا بنيَّ لا تقبلوا الحديث عن رسول الله ﷺ إلا من ثقة، وروى ابن معين مثله عن صهيب لبنيه.

وقال ابن عون: لا تأخذوا العلم إلا ممن شُهد له بالطلب[5].

وقال الإمام الشافعي: "كان ابن سيرين، وإبراهيم النخعي، وطاوس، وغير واحد من التابعين ـ يذهبون إلى ألا يقبلوا الحديث إلا عن ثقة يعرف ما يروي ويحفظ، وما رأيت أحدًا من أهل الحديث يخالف هذا المذهب"[6].

هكذا بيَّن جهابذة هذا العلم ـ منذ صدر الإسلام إلى عهد التدوين والتصنيف ـ أحوال رواة السنة؛ المقبول منهم والمتروك. وتكامل علم الجرح والتعديل، وأُلِّفت مصنفات ضخمة في الرواة وأقوال النقاد فيهم، حتى إنه لم يعد يختلط الكذابون والضعفاء بالعدول الثقات، كما ألفت مصنفات ومعاجم خاصة بالضعفاء والمتروكين، وأصبح من السهل جدًّا على أصحاب الحديث أن يميزوا الخبيث من الطيب في كل عصر.

وقد بنى النقاد حكمهم في الرواة على قواعد دقيقة، فقدموا للحضارة الإنسانية أعظم إنتاج في هذا المضمار، يفخر به المسلمون أبد الدهر، وتعتز به الأمة الإسلامية التي شهد لها كبار العلماء بأياديها البيضاء في خدمة السنة النبوية المطهرة، قال المستشرق الألماني شبرنجر في تصدير كتاب الإصابة لابن حجر العسقلاني: "لم تكن فيما مضى أمة من الأمم السالفة، كما أنه لا توجد الآن أمة من الأمم المعاصرة، أتت في علم أسماء الرجال بمثل ما جاء به المسلمون في هذا العلم العظيم الخطر، الذي يتناول أحوال خمسمائة ألف

١. تذكرة الحفَّاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٨٢).
٢. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، (٢/ ٣٠٠).
٣. الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، السخاوي، ص٥٢، نقلًا عن: السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٤، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٢٣٤.
٤. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ١٧٤).
٥. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، تحقيق: أبي إسحاق إبراهيم الدمياطي ومحمد البكري، مطبعة فضالة المحمدية، المغرب، ١٣٧٨هـ/ ١٩٦٧م، (١/ ٤٥).
٦. المرجع السابق، (١/ ٣٩).

رجل وشئونهم..."[1].

وقال مرجليوث: "لِيَفخر المسلمون ما شاءوا بعلم حديثهم"[2].

وكما يقولون فإن الحق ما شهدت به الأعداء، فضلًا عمَّا سقناه من جهود العلماء في هذا المضمار بما لا يجعل مجالًا لظهور هذه الشبهة أو شبيهاتها؛ إذ إن البشر يتفاوتون في مسألة الخطأ والصواب، وقد قام العلماء بدور كبير استطاعوا من خلاله أن يميزوا بين مَنْ يُقبل حديثه ومَنْ يُرد، ونصُّوا على ذلك في قواعد محكمة، دون مجاملة لأحد، ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم.

الطرق التي استخدمها العلماء لقبول الرواة:

لقد استخدم العلماء عدة طرق عملية لتنقية الحديث الصحيح وتمييزه عن غيره، وهذه الطرق ضمنت صحة الحديث الذي وصل إلينا عن طريق الرواة الذين أُخذ عنهم، ووضعوا شروطًا وضوابط للأخذ عن هؤلاء الرواة، منها:

- **السن التي كانوا يخرجون فيها لطلب الحديث:**

حدد أهل الحديث سنًّا إذا بلغها الشاب خرج لطلب الحديث وكتابته، أما إذا لم يبلغها فيُمنع من الخروج؛ وذلك من أجل أن يكون هذا الطالب على دراية وإدراك لما يكتب ولما خرج من أجله. فجعلوا لمن بلغ عشرين عامًا الحق في الخروج لطلب الحديث.

جاء في "المحدِّث الفاصل" للرامهرمزي: "أن طلاب الحديث عصر التابعين كانوا في حدود العشرين، وكذلك يذكر عن أهل الكوفة... قيل لموسى بن إسحاق: كيف لم تكتب عن أبي نعيم ؟ قال: كان أهل الكوفة لا يُخرجون أولادهم في طلب العلم صغارًا، حتى يستكملوا عشرين سنة"[3] وهو لم يبلغ سن العشرين؛ لذا لم يكتب عنه.

وليس المراد أن من طلب الحديث قبل هذه السن لا يصح؛ إذ كان أهل البصرة يرسلون أولادهم لطلب الحديث إذا بلغوا عشر سنين؛ وإنما المراد المبالغة في التأكد من إدراكه، فالصحيح أن من كان يقظًا ذكيًّا جاز له طلب الحديث والعناية به، ولو كان دون العشرين، فهذا سفيان بن عيينة طلب الحديث وعمره خمس عشرة سنة. أما أداء الحديث بعد تحمله فلا يقبل إلا ممن كان بالغًا[4].

- **الصيغة التي يستعملونها لأداء الحديث:**

بلغ حرص هؤلاء الأئمة الأعلام أنهم كانوا أهل دقة في اختيار الصيغة التي يستعملونها لأداء الحديث، ملاحظين الكيفية عند تحملهم للحديث.

قال الخطيب رحمه الله تعالى: "كان شيخنا أبو بكر البرقاني يقول فيما رواه لنا عن أبي القاسم عبد الله بن إبراهيم الجرجاني المعروف بالأبندوني: سمعت، ولا يقول: حدثنا، ولا أخبرنا، فسألته عن ذلك، قال: كان

---

١. أضواء على التاريخ الإسلامي، فتحي عثمان، ص١٣٦، نقلًا عن: السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص٢٣٨.

٢. الجرح والتعديل، الرازي، مرجع سابق، (١/ ب).

٣. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، الرامهرمزي، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، ص١٨٦.

٤. انظر: مجلة البحوث الإسلامية، مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والدعوة والإفتاء والإرشاد، (٦٧/ ٢٥٨، ٢٥٩).

الأبندوني عسرًا في الرواية جدًّا، مع ثقته وصلاحه وزهده، وكنت أمضي مع أبي منصور بن الكرجي إليه، فيدخل أبو منصور عليه، وأجلس أنا بحيث لا يراني الأبندوني ولا يعلم بحضوري، فيقرأ هو الحديث على أبي منصور وأنا أسمع، فلهذا أقول فيما أرويه عنه: "سمعت" ولا أقول: "حدثنا ولا أخبرنا"؛ فإن قصده كان الرواية لأبي منصور وحده".

فهذه الواقعة تدل على أمانة هذا الإمام ودقته في اختيار الصيغة التي تدل على الحالة التي تُحُمِّل بها الحديث...

وقال الإمام الحافظ معتمر بن سليمان: "(سمعت) أسهل عليَّ من (حدثنا) و(أخبرنا)، وحدثني وأخبرني؛ لأن الرجل قد يسمع ولا يحدث"[1].

فمن أجل ضبط تلقي السنة وضع علماء الحديث طرق أنواع التحمل، وجعلوها ثمانية طرق، مبينين أحكامها بالتفصيل.

كما أن من تحمل أحاديث عن طريق النظر في كتاب موثوق به، بينوا أمره، وقالوا بحقه: روى أحاديث وِجَادَة، أو رواها من صحيفة، ونحو ذلك من العبارات التي تدل على عدم سماع ما يحدث به.

قال سفيان بن عيينة: "حديث أبي سفيان عن جابر إنما هي صحيفة"[2].

وقال عبد الرحمن بن مهدي: "حدثت سفيان أحاديث إسرائيل عن عبد الأعلى عن ابن الحنفية، قال: كانت من كتاب"، قال الرازي: "يعني أنها ليست بسماع"[3].

فمن خلال هذين النصين وغيرهما يتبين لنا أن العلماء قد بينوا وميزوا السماع من غيره، وهذا دليل واضح على أمانتهم واهتمامهم. ومن شدة أمانتهم أن الراوي عندما يسأل عما يحدث به، يخبرهم بأن الذي حدث به أخذه من صحيفة.

قال الحسن بن عبيد الله: "ذكرتُ لإبراهيم شيئًا، فقال (أي إبراهيم): هذا وجدته في صحيفة"[4].

كما أنهم ميَّزوا بين السماع والعرض، علمًا بأن كليهما من الطرق التي يصح بها التحمل.

قال الإمام أبو عبد الله أحمد رحمه الله: "سمع حجاج الأعور التفسير من ابن جريج. قال حجاج: أحاديث طوال سمعتها منه (أي من ابن جريج) - سماعًا - والباقي عرضًا"[5].

نجد هذا الإمام الثبت قد ميَّز مروياته عن ابن جريج، علمًا بأنها كلها صحيحة، ولا يضيره شيء لو لم يميز.

كما أن الراوي إذا حدَّث بحديث ما، ولم يتحمله بواحد من الطرق المعروفة، فإن الراوي يقول: قال فلان أو عن فلان، ونحو ذلك من الألفاظ التي تدل على عدم السماع.

قال الإمام أحمد في ابن وهب: "كان بعض حديثه سماعاً، وبعضه عرضًا، وبعضه مناولة، وكان ما لم

١. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٢٢٢، ٢٢٣).
٢. الجرح والتعديل، الرازي، مرجع سابق، (١/ ٤٦).
٣. المرجع السابق، (١/ ٧١).
٤. المحدِّث الفاصل، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص٢١٢.
٥. العلل ومعرفة الرجال، الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: وصيِّ الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، (٢/ ٦٩).

يسمعه يقول: قال حيوة، قال فلان"[1].

وهكذا كان يفعل الإمام البخاري في معلقاته التي لم يأخذها بواحد من طرق التحمل، يقول: قال فلان، ويذكر عن فلان، ونحو ذلك؛ لأنه أخذها من كتاب.

وهذا أمر جائز لا يضير المحدِّث، ما دام أنه يستعمل صيغة لا تدل على السماع.

قال الإمام الذهبي ـ تعليقًا على كلام الإمام أحمد: كان ابن إسحاق يشتهي الحديث، فيأخذ كتب الناس فيضعها في كتبه ـ قال: "هذا الفعل سائغ، فهذا (الصحيح) للبخاري فيه تعليق كثير"[2].

وكذلك بلاغات الإمام مالك في الموطأ؛ فإنه أخذها من كتاب.

قال الإمام أحمد: "كان مالك بن أنس يتلهف على بكير بن الأشج، وكان غاب عن المدينة، ويقولون: إن مرسلات مالك التي يقول: بلغني عن فلان، أخذها من كتب بكير، يقولون عن ابنه"[3]. وإذا قال الراوي: قال فلان، فله ثلاث حالات:

١. أن يكون القائل غير مدلس، فهذا حكمه الاتصال، إلا إن كان هناك دليل على أن تلك الأحاديث أخذها من كتاب، كمعلقات البخاري وبلاغات مالك.

٢. أن يكون القائل معروفًا بالتدليس، فهذا حكمه الرد.

٣. أن يكون حاله مجهولًا، فهل يحمل على الاتصال أم لا[4]؟

كما أن الراوي لا يقول: سمعت أو حدثنا، وهو لم يحدث أو يسمع؛ لأن من فعل ذلك، وهو لم يحدث ولم يسمع يكون كذابًا، وإنما يستعمل صيغة لا تدل على السماع، وإذا وجدنا راويًا قد قال: حدثنا وهو لم يحدث، فهذا ليس منه، وإنما جاء من الرواة بعده.

قال محمد بن جابر المحاربي: "قال رجل لأبي أسامة الكوفي المتوفى سنة إحدى ومائتين، قل: حدثنا، فقال: فقدتك؛ أي: أفقدك بالموت، والله إن الحق ليثقل عليَّ، فكيف أكذب لك"[5]؟!

وقد كان جماعة من المحدثين لا يسمعون من المحدث، إلا إذا كان يقول: حدثنا أو سمعت.

قال سفيان بن عيينة: "كان عبد الكريم أول من جالسته قبل عمرو بن دينار، فكان كثيرًا من حديثه لا يقول فيه: "سمعت"، يقول: "قال فلان" ففررت منه، وذهبت إلى عمرو بن دينار، فكان يقول: سمعت وحدثنا"[6].

وقال الإمام شعبة بن الحجاج: "كل حديث ليس فيه [سمعت]، فهو خل وبقل"[7]. لكن قد وجد من بعض الرواة الضعفاء المتروكين أنه يستعير كتابًا، ثم يحدث به عن شيخه الذي استعار منه الكتاب، كما فعل مطرف بن مازن الصنعاني، قال هشام بن يوسف

١. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٢٢٦).
٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٧/ ٤٦).
٣. العلل ومعرفة الرجال، الإمام أحمد بن حنبل، مرجع سابق، (٣/ ٥٠).
٤. شرح علل الترمذي، ابن رجب، تحقيق: د. نور الدين عتر، دار الرشد، الرياض، ط٤، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، (١/ ٢٢٠).
٥. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٢٢٧).
٦. العلل ومعرفة الرجال، الإمام أحمد بن حنبل، مرجع سابق، (٢/ ٤٦٩).
٧. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٢١٣).

الصنعاني عنه: "استعار كتبي على أن ينتسخها ويسمعها مني، فنسخها ورواها عن شيوخي؛ ابن جريج وغيره، انظروا في كتبه فإنها توافق كتبي"[1].

فنلاحظ أن العلماء قد بيَّنوا أمر مطرف، وهكذا يبيِّنون كل من سلك سبيله وفعل مثله[2].

- **نشرهم للحديث:**

كان أولئك الأئمة لا يحدثون بالحديث كل أحد، بل كانوا يحدثون من كان حافظًا لكتاب الله تعالى.

وممن كان يذهب هذا المذهب سليمان بن مهران المعروف بالأعمش، قال حفص بن غياث الكوفي: "أتيت الأعمش، فقلت: حدثني! قال: أتحفظ القرآن؟ قلت: لا! قال: اذهب فاحفظ القرآن، ثم هلم أحدثك، قال: فذهبت، فحفظت القرآن، ثم جئته، فاستقرأني، فقرأته، فحدثني".

وعن عبيد بن جناد، قال: "عرضت لابن المبارك، فقلت: أمْلِ عليَّ، فقال: أقرأت القرآن؟ قلت: نعم، قال: اقرأ، فقرأت عشرًا..."[3].

وقد عقد القاضي عياض بابًا خاصًّا في الأمور التي ينبغي لطالب الحديث أن يتحلى بها قبل سماع الحديث.

قال عثمان بن سعيد الدارمي السمار: "كنَّا عند سعيد بن أبي مريم بمصر، فأتاه رجل فسأله كتابًا ينظر فيه، أو سأله أن يحدثه بأحاديث، فامتنع عليه، وسأله رجل آخر في ذلك فأجابه، فقال له الأول: سألتك فلم تجبني، وسألك هذا فأجبته، وليس هذا حق العلم! أو نحوه من الكلام، قال: فقال ابن أبي مريم: إن كنت تعرف الشَّيباني من السَّيباني، وأبا جمرة من أبي حمزة، وكلاهما عن ابن عباس، حدثناك وخصصناك كما خصصنا هذا"[4].

والأمثلة على هذا كثيرة، فهذا دليل واضح على أنهم كانوا في الغالب لا يحدثون إلا من كان فطنًا حافظًا لكتاب الله ملتزمًا شرعه تعالى.

ولا يخفى على أحد، أن العلم إذا أُعْطِيَ للزاهد فيه، فإنه سرعان ما ينساه، وحينئذٍ سيكون ضرره أكثر من نفعه.

قال أبو قلابة: لا تحدث بالحديث من لا يعرفه، يضرُّه، ولا ينفعه.

لذا نجد غير واحد من المحدثين يحذر من أن يعطى هذا الحديث لغير أهله.

قال الإمام ابن شهاب الزهري الفقيه الحافظ: إن للحديث آفةً ونكدًا وهجنةً، فآفته نسيانه، ونكده الكذب، وهجنته نشره عند غير أهله. والمراد بقوله: (هجنته)؛ أي: تقبيحه.

وقال الأعمش: آفة الحديث النسيان، وإضاعته أن تحدث به غير أهله، وقال ـ أيضًا: انظروا إلى هذه الدنانير، لا تلقوها على الكنايس يعني الحديث[5].

ومن شدة حرصهم وعنايتهم بالسنة النبوية أنهم كانوا يطلبون إعادة الحديث من المحدث لكي يحفظه.

---

١. الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليل بن عبد الله القزويني، تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ، (١/ ٢٨٠).

٢. انظر: مجلة البحوث الإسلامية، مرجع سابق، (٦٧/ ٢٥٩: ٢٦٥).

٣. المحدث الفاصل، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص٢٠٣.

٤. المرجع السابق، ص٢٧٤.

٥. السابق، ص٥٧١، ٥٧٢.

قال الإمام مالك بن أنس رحمه الله: "لقيت ابن شهاب يومًا في موضع الجنائز، وهو على بغلة له، فسألته عن حديث فيه طول، فحدثني به، قال: فأخذت بلجام بغلته، فلم أحفظه، قلت: يا أبا بكر، أعده علي، فأبى، فقلت: أما كنت تحب أن يعاد عليك الحديث، فأعاده علي فحفظته"[1].

ومن هذا الأثر يتبين أن الإمام مالكًا رحمه الله يُصِرُّ على الإمام الحافظ الزهري؛ ليحدثه الحديث ثانية؛ لكي يتمكن من حفظه، مما يدل على حرص هؤلاء الأئمة على حفظ السنة وأدائها من غير زيادة أو نقصان، فمن المعروف أن الأحاديث الطوال لا يستطيع الراوي أن يحفظها من أول مرة؛ لذلك كان المحدث يجد صعوبة ومشقة في حفظها.

جاء في كتاب "العلل ومعرفة الرجال" للإمام أحمد: "قال الإمام عبد الرحمن بن مهدي: قال رجل لسليمان بن المغيرة: كيف سمعت هذه الأحاديث الطوال من حُميد؟ قال: كنت أخوض فيها الرداغ[2].

ثم قال الإمام أحمد: هذه الأحاديث الطوال إنما كان سليمان بن المغيرة يحفظها، ولم تكن عنده في كتاب"[3].

وكان بعض المحدثين إذا كان الحديث طويلًا، ولم يمكنه أن يحفظه في مجلس واحد، قسمه إلى مجلسين، ليتمكن من حفظه[4].

١. العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل، مرجع سابق، (٢/ ٧٢).
٢. الرداغ: الوحل الكثير.
٣. المرجع السابق، (٣/ ٤٠٠، ٤٠١).
٤. انظر: مجلة البحوث الإسلامية، مرجع سابق، (٦٧/ ٢٦٥: ٢٦٩).

- **طريقتهم في التحديث:**

من الأساليب التي كانوا يتبعونها للحفاظ على السنة النبوية أنهم كانوا إذا حدثوا أحداً حدثوا بالعدد القليل؛ من أجل أن يكون التلميذ أقدر على حفظ الحديث بحروفه؛ لأن العدد القليل، كما هو معروف، يسهل على الإنسان حفظه، كما أن المحدث عندما يحدث بالقليل يكون التلميذ في شوق إلى المزيد.

قال أبو بكر بن عياش: "كان الأعمش إذا حدث بثلاثة أحاديث قال: قد جاءكم السيل. قال أبو بكر: وأنا اليوم مثل الأعمش".

وكان يسير على هذا المنهج الإمام الثقة أبو قلابة، والإمام الحجة أبو الوليد هشام بن عبد الملك الباهلي.

قال خالد الحذَّاء: "كنا نأتي أبا قلابة، فإذا حدَّثَنَا بثلاثة أحاديث قال: قد أكثرت".

وقال الحسن بن المثنى: "كان أبو الوليد يحدثنا بثلاثة أحاديث إذا صرنا إليه، لا يزيدنا على ثلاثة"[5].

وقد وصلت الأمانة عندهم منزلة لا يصل إليها إلا من كان مثلهم في التقى والورع؛ إذ كان أحدهم إذا شك في حديث ما من مجموعة أحاديث مكتوبة في صحيفته، ولم يتبين له الحديث الذي شك فيه، فإنه في هذه الحالة يترك جميع ما رواه عن ذلك الشيخ في تلك الصحيفة.

وقد سلك هذا المنهج غير واحد من المحدثين، منهم:

الإمام عبد الرحمن بن مهدي أبو سعيدٍ البصري، كما نقل الخطيب عنه في الكفاية قال: "قال رحمه الله (أي:

٥. المحدث الفاصل، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص٥٨٣.

عبد الرحمن بن مهدي): وجدت في كتبي بخط يدي عن شعبة ما لم أعرفه فطرحته.

وقال ـ أيضًا: "خصلتان لا يستقيم فيهما حسن الظن: الحكم والحديث"؛ أي لا بد من الجزم فيهما.

وقال الإمام يحيى بن معين: "من لم يكن سمحًا في الحديث كان كذابًا، قيل له: وكيف يكون سمحًا؟ قال: إذا شك في حديث ما تركه".

وكان الإمام مالك ممن يتبع هذا المنهج؛ فقد قال الإمام الشافعي: "كان مالك إذا شك في شيء من الحديث تركه كله".

قال الإمام المتقن أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحجاج الواسطي: "وجدت منذ ثلاثة أيام في كتاب عندي عن منصور عن مجاهد قال: لم يحتجم النبي ﷺ وهو محرم، قال: ما أدري كيف كتبته، ولا أذكر أني سمعته".

وهذا الإمام الحافظ علي بن الحسن الشقيقي المروزي، يترك أحاديث كتاب الصلاة كلها من أجل حديث واحد.

قال الحسين بن حريث المروزي: "سألت علي بن الحسن الشقيقي، هل سمعت كتاب الصلاة من أبي حمزة؟ قال: الكتاب كله، إلا أنه نهق الحمار يومًا، فخفي علي حديث أو بعض حديث، ثم نسيت أي حديث كان من الكتاب، فتركت الكتاب كله"[1].

بل وصل الأمر لدى بعضهم أنه كان إذا شك في كلمة من الحديث ترك الحديث كله، والبعض الآخر كان يقول: كذا أو كذا، إشارة إلى تردده.

فهذه الدقة وهذه الأمانة لا نجدها عند أحد إلا عند علماء هذه الأمة، وخاصة محدِّثيها.

فأي أمانة بلغها هؤلاء الأئمة الذين فاقوا ما يتصوره العقل البشري، فرحمة الله تعالى عليهم ورضي عنهم، وجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء[2].

- **كتابتهم للحديث وعنايتهم بالصحف:**

فهم إلى جانب الحفظ والعناية الفائقة بما تحملوه، كان أكثرهم يكتب الحديث في صحف؛ لكي تكون تلك الصحيفة المرجع الذي يرجع إليها المحدث، إن شك في حرف أو اختلف في لفظ مع الرواة الآخرين.

فهذا وكيع بن الجراح يخالف عبد الرحمن بن مهدي، وكلاهما إمام حافظ حجة، لكن العلماء قدموا ابن مهدي على وكيع إن اختلف معه؛ لأن ابن مهدي أقرب عهدًا بالكتاب.

قال وكيع عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه قال: "سمعت مسلمة بن مخلد قال: ولدت مقدم النبي ﷺ المدينة، ومات وأنا ابن عشرة".

وقال ابن مهدي عن موسى بن علي عن أبيه عن مسلمة أنه قال: "قدم النبي ﷺ المدينة، وأنا ابن أربع سنين، ومات وأنا ابن أربع عشرة"[3].

فَقُدِّمت رواية ابن مهدي على رواية وكيع للسبب المتقدم. قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: "إذا اختلف وكيع وعبد الرحمن، فعبد الرحمن أثبت؛ لأنه أقرب

١. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٩٦: ٩٩).

٢. انظر: مجلة البحوث الإسلامية، مرجع سابق، (٦٧/ ٢٦٩: ٢٧٣).

٣. المحدث الفاصل، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص١٩٢

عهدًا بالكتاب"[١].

وهذا الإمام يحيى بن معين يبحث عن حديث من رواية إسحاق الأزرق في كتب إسحاق فلم يجده، فمن أجل ذلك أنكره. قال ابن أبي حاتم: "قلت لأبي: فما بال يحيى نظر في كتاب إسحاق فلم يجده، قال: كيف! نظر في كتابه كُلِّهِ؟ إنما نظر في بعض، وربما كان في موضعٍ آخر"[٢].

فيلاحظ من هذه الحادثة وغيرها أن الكتاب كان حكمًا بين المحدثين في الحديث الذي اختلفوا فيه. قال الإمام عبد الله بن المبارك: "إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غندر حكم فيما بينهم"[٣].

لذلك إذا كان الكتاب صحيحًا، فهم يوصون به، ويكونون حريصين على الكتابة منه. قال الإمام الأوزاعي: "عليكم بكتب الوليد بن مزيد فإنها صحيحة"[٤]، وقال علي بن المديني: "سألت عبد الرحمن بن مهدي عن يونس الأيلي قال: كان ابن المبارك يقول: كتابه صحيح. قال عبد الرحمن (أي ابن مهدي): وأنا أقول: كتابه صحيح"[٥].

وهناك نصوص كثيرة تبين أن الكتاب هو الحكم بين المحدثين إذا اختلفوا.

روى الخطيب بسنده عن ابن جريج قال: "أخبرني أبو جعفر محمد بن علي أن إبراهيم بن النبي ﷺ لما مات حُمِلَ إلى قبره على مِنْسج الفرس".

قال الإمام أحمد: "كان يحيى وعبد الرحمن أنكراه عليه (أي على حجاج) فأخرج إلينا كتابه الأصل، قرطاس. فقال: ها أخبرني محمد بن علي".

قال الخطيب معلِّقًا: وكان إخراج حجاج أصل كتابه حجةً له على يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي، وزالت العُهْدة عنه فيما أنكراه عليه، وكذلك يلزم كل من روى من حِفْظِهِ ما خولف فيه وأنكر عليه، أن يغفل إذا كان قادرًا على الأصل، أو يمسك عن الرواية إذا تعذر ذلك عليه[٦].

فكتابتهم للحديث في صحف، وحفظهم لهذه السنة دليل واضح منهم على العناية بالسنة واهتمامهم بها، وأدائها كما سمعوها.

وقد كانوا على قسمين في كتابة الحديث، فمنهم من يحفظ أولًا ثم يكتب ما حفظه في صحيفة؛ لكي يرجع إليها عند الشك. ومنهم من كان يكتب أولًا ثم يحفظه، وبعد ما يحفظه، إما أن يمحو ما كتب، وإما أن يتركه لكي تكون وثيقة لمروياته، والشواهد على ذلك كثيرة، وسنكتفي ببعض الأمثلة.

قال طاوس: "كنت أنا وسعيد بن جبير عند ابن عباس يحدثنا، ويكتب سعيد بن جبير. وقال منصور بن المعتمر الكوفي: قلت لإبراهيم النخعي: سالم بن أبي الجعد أتمُّ حديثًا منك! قال: إن سالمًا كان يكتب"[٧].

والمراد من قوله: "أتم" أي يروي الحديث كاملًا تامًّا

---

١. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (١٠/ ٢٤٣).
٢. علل الحديث، ابن أبي حاتم الرازي، (١/ ١٣٧).
٣. الجرح والتعديل، الرازي، مرجع سابق، (١/ ٢٧١).
٤. المرجع السابق، (١/ ٢٠٥).
٥. السابق، (١/ ٢٧٢).
٦. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٣١).
٧. المحدث الفاصل، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص٣٧٤.

بخلاف إبراهيم، فقد يرويه أحيانًا ناقصًا؛ لأنه يروي من حفظه، فربما ينسى الحرف والكلمة.

وكانوا يصفون من يحدث من كتاب بأنه صاحب كتاب[1].

ومن الأدلة الواضحة على دقتهم أنهم كانوا لا يكتفون بالكتابة بل لا بد من المقابلة.

قال هشام بن عروة: "قال لي أبي: أكتبتَ؟ قلت: نعم! قال: قابلت؟ قلت: لا! قال: لم تكتب شيئًا"[2].

وهكذا كان غير واحد من المحدثين يتبع هذا المنهج.

ومن حدث بما كتب عن الشيخ ولم يعارضه ويقابله بالأصل، جاز له أن يروي، لكن بشرط أن يبين أنه لم يعارض، كما أفتى بذلك أبو بكر الإسماعيلي.

قال الحافظ الخطيب: "وهذا مذهب أبي بكر البرقاني، فإنه روى لنا أحاديث كثيرة، وقال فيها: أي أخبرنا فلان ولم أعارض بالأصل"[3].

فهذه الدقة المتناهية، وهذا التحري العجيب الذي لا نظير له، كل ذلك من أجل المحافظة على السنة النبوية. كما أنهم كانوا يهتمُّون بضبط الكلمة وتنقيطها؛ حتى لا يقع فيها تصحيف، وذكروا أن الراوي الذي يعتني بالتشكيل والتنقيط دليل على دقته وصحة كتابه؛ وقد حثَّ غير واحد من أهل الحديث على التنقيط والضبط.

روى الخطيب عن أبي زرعة ـ يعني الدمشقي ـ قال: "سمعت عفَّان يقول: سمعت حماد بن سلمة يقول لأصحاب الحديث: ويحكم! غيِّروا، يعني قيِّدوا واضبطوا، ورأيت عفَّان يحضُّ أصحاب الحديث على الضبط والتغيير؛ ليصححوا ما أخذوا عنه من الحديث"[4].

حتى إن العلماء جعلوا الكتاب الذي فيه تغيير وإلحاق وإصلاح علامة الصحة.

وقد كان أصحاب الحديث على قسمين:

الأول: من يُشكل جميع الكلام.

والثاني: من يُشكل الذي يحتاج إلى شكل.

قال الرامهرمزي: "قال أصحابنا: أما النقط فلا بد منه؛ لأنك لا تضبط الأسامي المشكلة إلا به... وقالوا: إنما يُشكَل ما يُشكِل، ولا حاجة إلى الشكل مع عدم الإشكال. وقال آخرون: الأولى أن يشكل الجميع... وكان عفان وحيان من أهل الشكل والتقييد"[5].

ومن أجل أهمية الضبط نرى المحدثين إذا شك أحدهم في كلمة، يسأل عنها أهل العربية. قال عبد الله بن المبارك: "إذا سمعتم مني الحديث، فاعرضوه على أصحاب العربية، ثم أحكِمُوه".

وسأل الإمامَ أحمد رجلٌ، فقال: "يا أبا عبد الله، الرجل يكتب الحرف من الحديث، لا يدري أي شيء هو، إلا أنه قد كتبه صحيحًا، يريه إنسانًا فيخبره؟... قال: لا بأس به".

لذلك قال غير واحد من المحدثين: إن المحدث إذا شك في حرف سأل أهل النحو، ومن ذلك قول الأصمعي: "كنت في مجلس شعبة، فقال ـ أي شعبة:

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٧/ ٤٠٧).

٢. المحدث الفاصل، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص٥٤٤.

٣. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ١٠٨).

٤. المرجع السابق، (٢/ ١١٥).

٥. المحدث الفاصل، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص٦٠٨.

فيسمعون جرش طير الجنة، فقلت: "جرس"، فنظر إليَّ فقال: خذوها عنه؛ فإنه أعلم بهذا منَّا[1].

فيلاحظ من هذه الحادثة أن شعبة أخطأ في حرفٍ، فصحح له الخطأ إمامُ أهل اللغة في زمانه، بأن الكلمة هي "جَرْس" بالسين المهملة، وليست بالشين المعجمة، وسرعان ما يرجع شعبة إلى قوله.

قال الحافظ الخطيب ـ بعد أن ذكر حديث جابر مرفوعًا: "إذا أرفت الحدود فلا شفعة"، قال: قال لي الطبري: سمعت أبا محمد البارقي يقول: ذكر لنا الداركي هذا الحديث في تدريسه في كتاب الشفعة، فقال: "إذا أزفت الحدود"، فسألت عثمان بن جني النحوي عن هذه الكلمة، فلم يعرفها، ولا وقف على صحتها، فسألت المعافَى بن زكريا عن هذا الحديث، وذكرت له طرقه، فلم أستتمَّ المسألة حتى قال: "إذا أرفت الحدود" والأرف: المعالم، يريد: إذا بُينت الحدود وعُينت المعالم ومُيزت، فلا شفعة[2].

فهذه الواقعة تدل على مدى اهتمام المحدثين بدراية الحديث، وتحديد المطلوب، وتدل أيضًا على أمانة أهل اللغة؛ إذ لم يتكلم فيها إمام أهل اللغة في زمانه ابن جني رحمه الله تعالى.

قال أبو حاتم سهل بن محمد: "كان عفان بن مسلم يجيء إلى الأخفش وإلى أصحاب النحو، يعرض عليهم الحديث يعربه، فقال له الأخفش: عليك هذا ـ يعنيني ـ وكان بعد ذلك يجيء إليَّ، حتى عرض عليَّ حديثًا كبيرًا"[3][4] ®.

ثانيًا. حرص الرواة على نقل الحديث بنصه ولفظه دون زيادة أو نقصان، واشترطوا لقبول الرواة شروطًا تميز بها الخبيث من الطيب:

لقد بلغ من حرص بعض المحدثين على لفظ الحديث أنهم لم يكونوا يحدثون طلابهم إلا إذا كتبوا عنهم؛ إذ كانوا يكرهون أن يحفظوا عنهم، خوفًا من الوهم عليهم، ومن هذا ما يرويه الخطيب البغدادي بسنده عن ابن عيينة قال: "قال محمد بن عمرو: لا والله لا أحدثكم حتى تكتبوه، إني أخاف أن تكذبوا عليَّ، وفي حديث الغزَّاء أخاف أن تخلطوا عليَّ"[5].

وفي هذا ما فيه من صيانة الحديث والحفاظ عليه من التغيير والتبديل في المعاني والألفاظ، فإن ما قيل في مجلس فإنه يُحكى في أي مجلس آخر دون تبديل أو تحريف. وقد بيَّن الخطيب البغدادي دقة الرواة وحرصهم الشديد على رواية الحديث كما قاله النبي ﷺ، فقام بدراسة قيِّمة جمع فيها أقوال الرواة وأئمة الحديث التي تبين موقفهم من رواية الحديث بلفظه؛ فذكر بابًا عما جاء في رواية الحديث على اللفظ، ومن رأى ذلك واجبًا، وبابًا لمن لم يجز إبدال كلمة بكلمة، وبابًا لمن لم يجز تقديم كلمة على كلمة، وبابًا لمن لم يجز زيادة حرف

---

١. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ١٥٦، ١٥٧).

٢. المرجع السابق، (٢/ ١٥٨).

٣. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ١٥٥).

٤. انظر: مجلة البحوث الإسلامية، مرجع سابق، (٧٦/ ٢٧٤: ٢٨٨).

® في **"قبول رواية المنفرد ما دام ثقة"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثلاثين، من الجزء التاسع (النبوات).

٥. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٦٧٦).

واحد ولا حذفه وإن كان لا يغير المعنى، وبابًا لمن لم يجز إبدال حرف بحرف وإن كانت صورتهما واحدة، وبابًا لمن لم يجز تقديم حرف على حرف، وبابًا لمن لا يرى تخفيف حرف ولا تثقيل حرف وإن كان المعنى فيهما واحدًا، وبابًا لمن لا يرى رفع حرف منصوب ولا نصب حرف مرفوع أو مجرور وإن كان معناهما سواء، وبابًا لمن قال: يجب أداء حديث رسول الله ﷺ على لفظه، ويجوز رواية غيره على المعنى، وغير ذلك من الأبواب النفيسة.

ولو أردنا نقل الأمثلة التي ذكرها الخطيب البغدادي، والتي تدل على دقة أئمة الحديث ورواته في الحفاظ على الحديث كما قال النبي ﷺ لم يتسع لنا المقام هنا، ولكنا نكتفي ببعض الأمثلة التي رواها بسنده متصلًا، ومن ذلك ما يأتي:

١. ما رواه الإمام مسلم عن إبراهيم قال: "قلت للأسود: هل سألت أم المؤمنين عما يُكره أن يُنْتَبَذَ فيه؟ قال: نعم، قلت: يا أم المؤمنين أخبريني عما نهى عنه رسول الله ﷺ أن يُنْتَبَذ فيه، قالت: نهانا، أهل البيت، أن ننتبذ في الدُّباء والمُزَفَّت، قال: قلت له: أما ذَكَرَت الحَنْتَم والجرَّ؟ قال: إنما أُحدِّثك بما سَمِعْتُ، أأحدثك ما لم أسمع؟!"[١].

وفي رواية الخطيب في الكفاية: "فقيل لسفيان: أن يُنْبَذ فيه؟ فقال: لا... هكذا قاله الزهري: يُنْتَبَذ فيه".

٢. ما رواه الخطيب عن الأعمش، أنه كان يقول: "كان هذا العلم عند أقوام كان أحدهم لأن يخرَّ من السماء أحب إليه من أن يزيد فيه واوًا أو ألفًا أو دالًا"[٢].

٣. ما رواه أيضًا عن مالك، أنه كان يتحفظ من الباء والتاء والثاء في حديث رسول الله ﷺ[٣].

٤. عن أبي مسعود أن رسول الله ﷺ قال: "لا تزجي صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود". قال سفيان: هكذا قال الأعمش: لا تزجي، يريد: لا تجزي.

٥. عن حميد بن عبد الرحمن عن أمه كلثوم بنت عقبة قالت: قال رسول الله ﷺ: "ليس الكاذب من أصلح بين الناس فقال: خيرًا ونمى خيرًا" قال حماد: سمعت هذا الحديث من رجلين، فقال أحدهما: "نمى خيرًا" خفيفة، وقال الآخر: "نمَّى خيرًا" مثقلة"[٤].

٦. روي عن مالك بن أنس أنه كان يقول: "كل حديث للنبي ﷺ يُؤدَّي على لفظه، وعلى ما رُوي، وما كان من غيره فلا بأس إذا أصاب المعنى"[٥] أي: يجب أداء حديث رسول الله ﷺ على لفظه، ويجوز رواية غيره على المعنى.

إن في هذه الأمثلة دلالة كافية على حرص الرواة على رواية الحديث بلفظه دون تغيير أو تبديل، ودون تقديم أو تأخير، ودون زيادة أو نقصان.

ولا غرابة في ذلك، فقد نبَّه النبي ﷺ على التحري في رواية الحديث وسماعه؛ حيث قال: "نضَّر الله امرءًا

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الأشربة، باب: النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء...، (٧/ ٣٠٨٩)، رقم (٥٠٧٥).

٢. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٥٢٢).

٣. المرجع السابق، (١/ ٥٢٣).

٤. السابق، (١/ ٥٣٠).

٥. السابق، (١/ ٥٥٨).

سمع منا حديثًا فحفظه حتى يبلغه غيره..."[1]، وقال في الحديث الآخر: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[2].

ومن أجل الحفاظ على الأحايث النبوية وأدائها أداءً سليمًا، كان الرواة من الصحابة وغيرهم يتذاكرونها فيما بينهم، ويحضُّون على ذلك، يقول أبو سعيد الخدري ﷺ: "تذاكروا الحديث؛ فإن الحديث يهيج الحديث"[3].

وقال عليٌّ كرم الله وجهه: "تزاوروا وأكثروا ذكر الحديث؛ فإنكم إن لم تفعلوا يُدْرَس علمكم"[4].

وعن علقمة قال: "تذاكروا الحديث، فإن إحياءَه ذكره"[5].

ومما يؤكد قوة حفظ الرواة، ودقتهم في الرواية عن رسول الله ﷺ ما رواه ابن حجر في "الإصابة" عن أبي الزعيزعة ـ كاتب مروان ـ قال: "أرسل مروان إلى أبي هريرة، فجعل يحدِّثه، وكان أجلسني خلف السرير أكتب ما يحدِّث به، حتى إذا كان في رأس الحَوْل أرسل إليه فسأله، وأمرني أن أنظر، فما غَيَّرَ حرفًا عن حرف"[6].

ولم ينته الأمر عند أبي هريرة، بل امتد إلى الرواة من التابعين، وقد أدرك ابن عون ثلاثة ممن يشددون في رواية الحديث على حروفه، وهم: القاسم بن محمد بالحجاز، ومحمد بن سيرين بالبصرة، ورجاء بن حيوة بالشام[7]، وكان إبراهيم بن ميسرة وطاوس يحدثان الحديث كما سمعا[8]، وكان طاوس يَعُدُّ الحديث حرفًا حرفًا[9]، وقد ظهر ذلك في الأمثلة التي ذكرناها منذ قليل.

فهل بعد كل هذه العناية وذاك التمحيص والاستقصاء الذي لاقته السنة من رواتها، يتهم هؤلاء الرواة بأنهم يغيرون أو يبدلون®؟!

الخلاصة:

- إنه لمن السفه أن تقوم شبهة تقدح في السنة بدعوى أن رواتها بشر؛ إذ إن السنة لم يروها إلا الصادقون، ووصولًا إلى ذلك نشأ علم الجرح والتعديل، الذي ميَّز به علماء المسلمين الخبيث من الطيب، فأخذوا عن الصادقين، وتركوا ما عداهم

---

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الأنصار، مسند أبي ذر ﷺ، رقم (٢١٦٣٠). وصحح إسناده شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٢)، رقم (١٠٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٦٩).

٣. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٤٥١).

٤. المرجع السابق، (١/ ٤٢٢).

٥. السابق، (١/ ٤٢٤).

٦. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار نهضة مصر، القاهرة، د. ت، (٧/ ٤٣٣).

٧. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٦٧٤).

٨. الكفاية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ١٧).

٩. المحدث الفاصل، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص٥٣٩.

® في **"حرص الصحابة والرواة على نقل الأحاديث باللفظ"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الثاني، من الشبهة الثامنة والعشرين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة).

بعدما بينوا كذبهم؛ حتى لا يأخذ عنهم أحد، والتاريخ خير شاهد على ذلك.

• إن الوصف بالبشرية ليس نقصًا من حيث البشرية نفسها؛ وإنما معايير النقص والكمال رهينة بكسب الإنسان وعمله، وهذا هو المعيار الذي اعتمد عليه علماء الجرح والتعديل عندما بينوا من تقبل روايته ومن ترد روايته.

• وبالرجوع إلى أئمة الحديث والنظر في حالهم معه نجد أنهم كانوا أحرص الناس في روايته؛ إذ إنهم كانوا يتجنبون الزيادة فيه أو النقصان، وكانوا ذوي قلوب واعية، وحافظة قوية ساعدتهم على هذا الحفظ، فإذا ما حدَّث الواحد منهم بحديث مرةً، ثم حدَّث به أخرى، ولو بعد مدة، لم يُصِب الحديث أي تبديل من زيادة أو نقصان، فكيف نشكك في هؤلاء الرواة وهذا حالهم؟!

• لقد بيَّن الخطيب البغدادي دقة الرواة وحرصهم الشديد على نقل حديث رسول الله ﷺ بلفظه دون تغيير أو تبديل، وذلك من خلال جمعه أقوال الرواة في ذلك، وجعل بابًا لأقوالهم في عدم إجازتهم إبدال كلمة بكلمة، وبابًا لعدم إجازتهم تقديم كلمة على كلمة، وبابًا لعدم إجازتهم زيادة حرف واحد ولا حذفه وإن كان لا يغير المعنى، وغير ذلك من الأبواب التي يتبين من عنوانها دقتهم المتناهية في ذلك.

• لقد اتخذ الأئمة والنقاد مجموعة من الوسائل التي استطاعوا بها أن يوثقوا الراوي ومنها:

○ أن لا يحدث الراوي قبل أن يصل سنه إلى عشرين سنة؛ حتى يكون في أوج حفظه ونضجه العقلي.

○ أنهم دققوا في استخدام صيغ معينة للتحديث، تدل على كيفية وصول الحديث إليهم مثل: حدثنا أو أخبرنا أو سمعت. فلا يستخدم السامع من هذه الألفاظ إلا ما ينطبق مع الحالة التي وصله الحديث عن طريقها.

○ أنهم اشترطوا لمن أراد أن يسمع الحديث أن يكون حافظًا لكتاب الله أولًا، ثم يتجه بعد ذلك لدراسة الحديث وحفظه، وكذلك يطلب المستمع من شيخه أن يُعيد عليه الحديث مرة أخرى، إذا لم يتمكن من حفظه في المرة الأولى.

○ أن بعضهم كان يقتصر في تحديثه في المجلس الواحد على ثلاثة أحاديث؛ حتى يَسْهُلَ على السامع حفظه، وكذلك إذا شك أحدهم في حديث مكتوب في صحيفة فإنه كان يتركه، بل ويترك الصحيفة كلها.

○ أنهم كانوا يأمنون على الحديث عند الحفاظ الكتبة أكثر من الحفاظ غير الكتبة؛ خوفًا على الحديث من النسيان، فإذا اختلف الراويان في حديث ما، يرجَّح حديث الحافظ الكاتب؛ لأنه أوثق وأصح.

• ويكفي للرد على هؤلاء الطاعنين ما قاله المستشرق الألماني شبرنجر: "لم تكن فيما مضى أمة من الأمم السالفة، كما أنه لا توجد الآن أمة من الأمم المعاصرة، أتت في علم أسماء الرجال بمثل ما جاء به المسلمون في هذا العلم العظيم الخطر، الذي يتناول أحوال خمسمائة ألف رجل وشئونهم"، ولذلك قال مرجليوث: "ليفخر المسلمون ما شاءوا بعلم حديثهم".

الشبهة الرابعة

دعوى مخالفة بعض أئمة الحديث للعقيدة الصحيحة (*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المغرضين أن من أئمة الحديث من لم يكن على عقيدة أهل السنة والجماعة، ومن هؤلاء الأئمة: محمد بن إسحاق الذي رُمِيَ بالقدر، فقد قال عنه الذهبي: "ورُوي عن حميد بن حبيب أنه رآه مجلودًا في القدر، جلده إبراهيم بن هشام الأمير".

ومنهم من اتُّهم بالتشيُّع؛ كالدارقطني والسيوطي والطبري، مستدلين على ذلك بأن الأول كان يحفظ ديوان السيد الحميري المتشيع، والثاني صحَّح وقوَّى حديث "رد الشمس لعلي ﷺ"، كما أنه ألَّف كتابًا استدل فيه على إمامة عليِّ بن أبي طالب بعد النبي ﷺ، وسماه "ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى"، بالإضافة إلى تأليفه الكثير في مناقب آل البيت، وأما الثالث فقد جمع وصحح الأحاديث الواردة في "غَدِيْر خُم"، وأعقبها بأحاديث في فضائل علي ﷺ، وله كتاب "بشارة المصطفى" في منازل الشيعة ودرجاتهم.

واتُّهم ابن حزم بالنَّصب لدعوته إلى الدولة الأموية في الأندلس.

ومنهم من كان زنديقًا فاسد العقيدة مثل ابن حبان؛ لأنه قال: "إن النبوة هي العلم والعمل"، فحكم الخليفة بزندقته، وأمر بقتله.

ومنهم من اتُّهم بالقول بخلق القرآن عندما امتُحن في ذلك مثل الإمام يحيى بن معين، مما جعل الإمام أحمد بن حنبل يرد روايته. وعلي بن المديني الذي جنح إلى الجهمية وقال بخلق القرآن، والإمام المروزي الذي صرَّح في كتاب "الإيمان" بأن الإيمان مخلوق، وأن الإقرار والشهادة وقراءة القرآن بلفظٍ مخلوق.

ومنهم من اتُّهم بالقول بالتجسيم كابن خزيمة وعبد الله بن أحمد بن حنبل؛ إذ إنهما قد أكثرا من التأليف في مسائل الاعتقاد، كما أن ابن خزيمة قد أورد حديث "الصورة" في كتابه "التوحيد"، وأوّله بما يثبت مذهبه.

ويتساءلون: كيف نقبل رواية الحديث عمن فسدت عقيدته؟ رامين من وراء ذلك إلى الطعن في أئمة الحديث، والتشكيك في عدالتهم وضبطهم، وعدم قبول ما رَوَوْه لنا من أحاديث، ورفض آرائهم الصائبة في علم الحديث وغيره.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن من قواعد مصطلح الحديث أن رواية المبتدع مقبولة ما لم يكن داعية إلى بدعته، طالما أنه ثقة عدل ضابط عند علماء الجرح والتعديل، فمن استفاضت عدالته واشتهرت إمامته لا يُقْبَلُ الجرح في حقِّه، فإن كان داعية إلى بدعته، ناصرًا لها فهذا يُوجب ردَّ روايته وعدم الأخذ بها.

٢) إن الأدلة على اتهام محمد بن إسحاق بالقدر أدلة ضعيفة لا تصح؛ إذ وردت بصيغة التمريض، بل نصَّت الروايات نفسها على أنه أبعد الناس منه، ولم يؤثِّر ذلك في روايته، فهو حسن الحديث، صالح الحال، صدوق عند علماء الجرح والتعديل، استشهد بحديثه البخاري ومسلم في صحيحيهما.

(*) خصائص أهل الحديث والسنة، محمد محب الدين أبو زيد، مرجع سابق. اتهامات لا تثبت، سليمان بن صالح الخراشي، مكتبة الرشد، السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

٣) لقد كان الدارقطني شديد الإنكار على الشيعة محرجًا لهم، قائلًا بأفضلية أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، أما حفظه لديوان السيد الحميري الشيعي فقد كان من باب صقل ملكته اللغوية لفصاحة هذا الديوان، لا اعتقادًا لما فيه، ولهذا لُقِّب بأمير المؤمنين في الحديث في زمانه.

٤) إن تصحيح السيوطي لحديث "رد الشمس لعليٍّ" لا يدل على تشيعه؛ إذ قد صححه عدد من الأئمة قبله وبعده، فتصحيحه لحديث ضعيف لا يدل على اعتناقه مذهبًا معينًا، واختلاف العلماء في تضعيف حديث أو تصحيحه لا يطعن في عدالة أحد منهم، وأما كتاب "ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى" فإنه لمحب الدين الطبري المتوفى (٦٩٤هـ) وليس للسيوطي.

٥) إن ما فعله ابن جرير الطبري في حديث "غدير خُم" هو مجرد جمع الطرق المختلفة لحديث صحيح ورد عن النبي ﷺ في فضل عليٍّ، وليس فيه إشارة إلى الإمامة أو الخلافة، ولم يصنع شيئًا من عند نفسه، وأما كتاب "بشارة المصطفى" الذي يدعو إلى التشيع، فهو لأبي جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبري الشيعي (ت: ٣١٠)، وليس للإمام الطبري المفسر (ت: ٣١٠)، ويؤيد عدم تشيع الطبري المفسر إنكاره الشديد على الشيعة، وتجويزه قتل من رفض إمامة أبي بكر وعمر.

٦) إن اتهام ابن حزم بالنصب - وهو بُغض عليٍّ بن أبي طالب ﷺ - اتهام باطل لا دليل عليه، يرده ما صح عنه من أقوال عديدة في فضل عليٍّ وشرفه العظيم وذمه للأمويين، ودفاعه هو عن نفسه، ولا يطعن مثل هذا الاتهام في اعتباره محدثًا؛ إذ كانت له مكانة عالية في الحديث، شهد بها علماء الحديث جميعًا، وأخذوا برأيه في علم الجرح والتعديل.

٧) إن قول ابن حبان: النبوة هي العلم والعمل لا يعني أنها ملكة ينتجها العلم والعمل، وإنما يعني أنهما عماد النبوة، ولا سبيل إلى تحصيل العلم والعمل بكمالهما، إلا بالوحي الإلهي الذي اختص الله به أنبياءه فقط دون غيرهم، وهذا الرأي لا علاقة له بحديثه؛ إذ شهد له العلماء بأنه أخرج من علوم الحديث ما عجز عنه غيره.

٨) إن يحيى بن معين، وعلي بن المديني لم يقولا بخلق القرآن إلا تَقِيَّةً؛ بل إن علي بن المديني كان يُكفِّر من يقول بخلق القرآن، وأما إنكار أحمد بن حنبل على يحيى فكان ردعًا لغيره من العامة مع علمه بمكانته وفضله، وإذا عُدَّت هذه من الأخطاء، فإنه ليس من شرط الثقة العصمة من الذنوب.

٩) إن تصريح الإمام المروزي كان القصد منه الرد على من يقول: أفعال العباد وأصواتهم غير مخلوقة، وليس القول بخلق القرآن، فإنه في تصريحه قد نصَّ على القول باللفظية فقط وليس المقروء، وهذا لا يقدح في عقيدته ولا في عدالته، فإن علماء الجرح والتعديل قد أثنوا عليه ثناءً جمًّا، وشهدوا بمنزلته الرفيعة في شتى علوم الإسلام.

١٠) إن كثرة تأليف ابن خزيمة وعبد الله بن أحمد بن حنبل في مسائل الاعتقاد لا يدل على اعتقادهما بالتجسيم؛ لأن مؤلساتهما في ذلك كلها على مذهب السلف، ولم يكونا بدعًا في هذا؛ إذ كثرت المؤلفات في مثل هذه المسائل على عهدهما، وحديث "الصورة" الذي أورده ابن خزيمة ينفي القول بالتجسيم.

التفصيل:

أولا. قبول رواية المبتدع المشهور بالعدالة والضبط، ما لم يكن داعية إلى بدعته:

لقد فحص العلماء رواية المبتدع، ووضعوا شروطًا لقبول هذه الرواية؛ ذلك لأن النقص مستولٍ على جملة البشر، كما يقول الراغب الأصفهاني: والمرء لا يسلم من الزلل، فكل بني آدم خطَّاء، فأي الرجال المهذَّب؟!

ومن ثَمَّ قال عبد الله بن المبارك: "إذا غلبت محاسن الرجل لم تذكر المساوئ، وإذا غلبت المساوئ لم تذكر المحاسن"[1].

فأهل الحديث والسنة الذين عُرِفَ منهم التقى والورع، وتحرِّي الحق، واتباع السنة، والنصح للمسلمين، إذا وقع أحد منهم في خطأ، لا نبدِّعه، ولا نضلِّله، ولا نحرم أنفسنا من علمه وخيره، بل ننبِّه على خطئه، ونستغفر له، ونشيد مع ذلك بمحاسنه ومناقبه.

قال الإمام الذهبي عند دفاعه عن الإمام قتادة بن دعامة السدوسي: "وكان يرى القدر، نسأل الله العفو، ومع هذا فما توقَّف أحد في صدقه وعدالته وحفظه، ولعل الله يعذر أمثاله ممن تلبَّس ببدعة يريد بها تعظيم الباري وتنزيهه، وبذل وسعه، والله حكيم لطيف بعباده، ولا يُسأل عما يفعل.

ثم إن الكبير من أئمة العلم إذا كَثُرَ صوابه، وعُلِم تحرِّيه للحق، واتسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعُرف صلاحه وورعه واتباعه، يُغفر له زَلله، ولا نضلله ونطرحه، وننسى محاسنه، نعم ولا نقتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك"[2].

ومن قواعد علم الجرح والتعديل ـ وإن شئت فقل: من حقائقه ـ أنه لا يُقبل الجرح في حق من استفاضت عدالته واشتهرت إمامته؛ ولذلك لا يُلتفت ـ مثلًا ـ إلى كلام ابن أبي ذئب في الإمام مالك، ولا إلى كلام النسائي في أحمد بن صالح المصري؛ لأن هؤلاء أئمة مشهورون صار الجارح لهم كمن أتى بخبر غريب، لو صح لتوافرت الدواعي على نقله، وكان القاطع قائمًا على كذبه[3].

بل ويُعاب من وقع في هذه الهنة وتلك الزَّلة، ولذا حينما تكلم الإمام يحيى بن معين في الإمام الشافعي، صحَّح له ذلك الإمام الذهبي، وعابه على ذلك، فقال: "قد آذى ابن معين نفسه بذلك، ولم يلتفت الناس إلى كلامه في الشافعي، ولا إلى كلامه في جماعة من الأثبات، كما لم يلتفتوا إلى توثيقه لبعض الناس، فإنا نقبل قوله دائمًا في الجرح والتعديل ونقدمه على كثير من الحفاظ، ما لم يخالف الجمهور في اجتهاده، فإذا انفرد بتوثيق من ليَّنَهُ الجمهور، أو بتضعيف من وثقه الجمهور وقبلوه، فالحكم لعموم أقوال الأئمة، لا لمن شذ..."[4].

فإن الراوي إذا كان صاحب بدعة؛ كأن يكون متشيعًا أو جهميًّا أو قدريًّا أو مجسمًا، أو غير ذلك من البدع الأخرى ـ فإن ذلك لا يرد روايته، إلا إذا وجدت ضميمة أخرى، كأن يكون الراوي غير عدل أو غير ضابط، وأكبر ضميمة توجب رد رواية المبتدع أن يكون

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٨/ ٣٩٨).
٢. المرجع السابق، (٥/ ٢٧١).

٣. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو ومحمود محمد الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط١، ١٣٨٣هـ، (٢/ ١٢).
٤. الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردَّهم، الذهبي، تحقيق: محمد إبراهيم الموصلي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، ص٢٩، ٣٠.

داعيًا لبدعته منتصرًا لها، فهذا يوجب رد روايته وعدم الأخذ عنه.

فإن لم يكن داعيًا لبدعته ولا ناصرًا لها، وكان ضابطًا عدلًا، ووثقه غير واحد من أهل العلم المعتبرين، قُبلت روايته ولم ترد، وهو الراجح عند العلماء جميعًا.

يقول ابن حجر: "أما البدعة فالموصوف بها إما أن يكون ممن يكفَّر بها أو يُفسق، فالمكفر بها لا بد أن يكون ذلك التكفير متفقًا عليه من قواعد جميع الأئمة، كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الإلهية في عليٍّ أو غيره، أو الإيمان برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة أو غير ذلك، والمفسق بها كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغلون ذلك الغلو، وغير هؤلاء من طوائف المخالفين لأصول السنة خلافًا ظاهرًا، لكن مستند إلى تأويل ظاهره سائغ، فقد اختلف أهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله إذا كان معروفًا بالتحرز من الكذب، مشهورًا بالسلامة من خوارم المروءة، موصوفًا بالديانة والعبادة، فقيل: يُقبل مطلقًا، وقيل: يُردُّ مطلقًا، والثالث: التفصيل بين أن يكون داعية أو غير داعية، فيقبل غير الداعية، ويرد حديث الداعية، وهذا المذهب هو الأعدل، وصارت إليه طوائف من غير الأئمة، وادعى ابن حبان إجماع أهل النقل عليه؛ لكن في دعواه نظر، ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل، فبعضهم أطلق ذلك، وبعضهم زاده تفصيلًا، فقال: إن اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيد بدعته ويزينه، ويحسنه ظاهرًا فلا تقبل، وإن لم تشتمل فتُقبل، وطرد بعضهم هذا التفصيل بعينه في عكسه في حق الداعية، فقال: إن اشتملت روايته على ما يرد بدعته قُبل، وإلا فلا، وعلى هذا اشتملت رواية المبتدع سواء أكان داعية أم لم يكن على ما لا تعلق له ببدعته..."[1].

ويقول النووي في التقريب: "من كُفِّر ببدعته لم يحتج به بالاتفاق، ومن لم يُكفَّر قيل: لا يحتج به مطلقًا، وقيل: يحتج به إن لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه أو لأهل مذهبه، وحُكِي عن الشافعي. وقيل: يحتج به إن لم يكن داعية إلى بدعته، ولا يحتج به إن كان داعية، وهذا هو الأظهر الأعدل، وقول الكثير أو الأكثر، وضُعِّفَ الأول باحتجاج صاحبي الصحيحين وغيرهما بكثير من المبتدعة غير الدعاة"[2].

فكل من لم يكن داعية لبدعته، ولا مروِّجًا لها تقبل روايته، طالما أنه لا يستحل الكذب.

وقال السيوطي: "والمعتمد أن الذي ترد بدعتُه روايتَهُ من أنكر أمرًا متواترًا من الشرع معلومًا من الدين بالضرورة، أو اعتقد عكسه، وأما من لم يكن كذلك، وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه، فلا مانع من قبوله... وقيل: يُحتج به إن لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه أو لأهل مذهبه، سواء كان داعية أم لا، ولا يُقبل إن استحل ذلك، وحُكِي هذا القول عن الشافعي، حكاه عنه الخطيب في الكفاية؛ لأنه قال: أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية؛ لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم، قال: وحُكي هذا أيضًا عن ابن أبي ليلى والثوري والقاضي أبي يوسف، وقيل: يحتج به إن لم يكن داعية إلى بدعته ولا يحتج به إن كان داعية إليها؛ لأن تزيين بدعته، قد

---

١. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص٤٠٤ بتصرف.

٢. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، مرجع سابق، (١/ ٣٢٤، ٣٢٥).

تحمله على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه"[1].

ونذكر فائدة عظيمة للإمام جلال الدين السيوطي، تبين صحة ما نرمي إليه، من قبول رواية الراوي الذي رُمِيَ ببدعته، طالما أنه لا يستحل الكذب فيقول: "أردت أن أسرد هنا من رُمي ببدعته ممن أخرج لهم البخاري ومسلم أو أحدهما، وهم: إبراهيم بن طهمان، وأيوب بن عائذ الطائي، وذرُّ بن عبد الله المرهبي، وشبابة بن سوار... هؤلاء رُمُوا بالإرجاء؛ وهو تأخير القول في الحكم على مرتكب الكبائر بالنار. إسحاق بن سويد، وبَهز بن أسد، وجرير بن عثمان، وحصين بن نمير الواسطي... هؤلاء رُمُوا بالنصب، وهو بُغْض عليٍّ ﷺ وتقديم غيره عليه. وإسماعيل بن أبان، وإسماعيل بن زكريا، وجرير بن عبد الحميد، وأبان بن تغلب الكوفي، وخالد بن مخلد الفطواني... هؤلاء رُمُوا بالتشيع، وهو تقديم عليٍّ على الصحابة. وثور بن زيد المدني، وثور بن يزيد الحمصي، وحسان بن عطية المحاربي، والحسن بن ذكوان، وداود بن الحصين... هؤلاء رُمُوا بالقدر، وهو زعم أن الشر من خلق العبد. وبشر بن السري، رُمِيَ برأي أبي جهم، وهو نفي صفات الله تعالى، والقول بخلق القرآن. وعكرمة مولى ابن عباس، والوليد بن كثير، هؤلاء الحرورية، وهم الخوارج الذين أنكروا على عَليٍّ التحكيم، وتبرءوا منه ومن عثمان وذويه، وقاتلوهم. وعلي بن هشام رُمِي بالوقف، وهو أن لا يقول: القرآن مخلوق أو غير مخلوق. وعمران بن حطان من القعدية، الذين يرون الخروج على الأئمة ولا يباشرون ذلك، فهؤلاء المبتدعة ممن أخرج لهم الشيخان أو أحدهما"[2].

ولا شك أن البخاري ومسلمًا لم يخرجا في صحيحيهما عن أي من الرواة المطعون في روايتهم، وكل من أخرجا لهم لا غبار على صدق روايتهم وصحة حديثهم، مع أن بعضهم قد رُمي ببدعة كالتشيع وغيرها، ومن ثم فإن كون أحد الرواة أو الأئمة يخالف العقيدة الصحيحة لا يشترط منه الطعن في روايته.

ونخلص من ذلك إلى أنه إذا كان بعض رواة الحديث وأئمته قد رُمُوا ـ باطلًا ـ بمخالفة العقيدة فإن ذلك لا يستلزم القدح فيما رَوَوْه لنا من أحاديث، طالما أنهم ثقات ضابطون عدول عند علماء الجرح والتعديل، الذين يؤخذ برأيهم في هذا الشأن، أما إذا كان هناك سبب آخر يقدح في صدق روايتهم غير الرمي بمخالفة العقيدة الصحيحة، فإن ذلك من شأنه أن يطعن فيهم، وهذا ما لم يحدث مع الأئمة الذين معنا®.

ثانيًا. محمد بن إسحاق ثقة صدوق صالح الحال، حسن الحديث، ولا دليل على اتهامه بالقَدَر[3]:

إن الذين اتهموا محمد بن إسحاق بالقدر قد

---

١. المرجع السابق، (١/ ٣٢٤، ٣٢٥).

٢. السابق، (١/ ٣٢٨، ٣٢٩). وقد ذكر السيوطي أسماء كل من أخرج لهم الشيخان من المبتدعة، واقتصرنا على ذكر أمثلة من كل فرقة خشية الإطالة.

® في **"شروط قبول الرواية عن أهل الأهواء"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة، من الجزء السادس (دواوين السنة).

٣. القدرية: من نفوا القدر عن الله، وأثبتوه للعبد فسموا لذلك قدرية؛ إذ جعلوا كل شيء لإرادة الإنسان وقدرته، فكأنما أعطوا الإنسان سلطانًا على القدر، أو كل فعل للإنسان هو إرادته المستقلة عن إرادة الله ﷻ. (انظر: تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٩٦م، ص١١٠، ١١١).

اعتمدوا على عدة روايات ضعيفة واهية، لا يعتمد عليها في إصدار مثل هذا الحكم على أحد الأئمة الكبار، وإليك هذه الروايات وبيان ضعفها ووهنها.

الرواية الأولى: ذكرها الذهبي في "ميزان الاعتدال"، وقد ذكرها بصيغة التمريض، التي توحي بتشككه هو في الأمر؛ إذ يقول فيها: "ورُوي عن حميد بن حبيب أنه رأى محمد بن إسحاق مجلودًا في القدر، جلده إبراهيم بن هشام الأمير"[1].

وهذه الرواية كما قلنا توحي بعدم اقتناعه بهذا الاتهام.

والرواية الثانية: أوردها الذهبي في "السير" عن محمد بن عبد الله بن نمير قال: "كان ابن إسحاق يُرْمَى بالقدر"، وعند الرجوع إليها في مصدرها نجد أن المشكك قد تخلَّى عن أمانته في هذا النقل، فجاء بنصف الرواية التي تخدم هدفه وترك النصف الآخر، وهاهي الرواية تقول: قال أبو العباس بن عقدة: "كان ابن إسحاق يُرْمَى بالقدر، وكان أبعد الناس منه"[2].

إن ابن نمير ذكر اتهامه بالقدر لا ليثبته عليه، وإنما لينفيه عنه؛ لذلك كان حريصًا على قوله: إنه كان أبعد الناس عن القدر.

وقد ذكر هذه الرواية الذهبي، والفرق ظاهر في ذكر السند عن الأولى، وأكد فيها ليبين عدم صحة الأولى، وقد ذكر هذه الرواية المزي في "تهذيب الكمال" أثناء ترجمته لمحمد بن إسحاق، وكذلك فعل الخطيب في"تاريخ بغداد".

وأما الرواية الأخيرة: التي تحاول إثبات اتهامه بالقدر، فقد وردت في "تهذيب الكمال" يقول فيها: "وقال سعيد بن داود الزنبري عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي: كنا في مجلس محمد بن إسحاق نتعلم، فأغفى إغفاءة، فقال: إني رأيت في المنام الساعة كأن إنسانًا دخل المسجد ومعه حبل، فوضعه في عنق حمار فأخرجه، فما لبثنا أن دخل المسجد رجل معه حبل، حتى وضعه في عنق ابن إسحاق فأخرجه، فذهب به إلى السلطان، فجُلِدَ، قال الزنبري: من أجل القدر"[3].

وهذه الرواية فيها سعيد بن داود، وهو ضعيف كما في الأنساب وغيره[4]. والذي يهمنا الآن هو رأي علماء الجرح والتعديل في حديثه، هل يُقبل أو لا؟ وهل لاتهامه بالقدر أثر في حديثه؟

نبدأ بذكر رأي الإمام الذهبي فيه باعتباره إمامًا في الحديث، وأيضًا لاعتماد من رماه بالقدر على قوله، فقد قال في نهاية ترجمته في ميزان الاعتدال: "فالذي يظهر لي أن ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال صدوق، وما انفرد به ففيه نكارة، فإن في حفظه شيئًا، وقد احتج به أئمة"[5].

وكذلك فإن رأي علماء الجرح والتعديل يُظهر حسن حديثه، قال أحمد بن حنبل: هو حسن الحديث، وقال ابن معين: ثقة وليس بحجة، وقال علي بن المديني: حديثه عندي صحيح، ... وقال يحيى بن كثير وغيره: سمعنا شعبة يقول: ابن إسحاق أمير المؤمنين في

١. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٤٧٢).

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٧/ ٤٣).

٣. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م، (٢٤/ ٤٨١).

٤. المرجع السابق، هامش (٢٤/ ٤١٨).

٥. ميزان الاعتدال، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٤٧٥).

الحديث، وقال شعبة أيضًا: صدوق، وقال ابن المديني: لم أجد له سوى حديثين منكرين[1].

قال يزيد بن هارون: سمعت شعبة يقول: لو كان لي سلطان لأمَّرتُ ابن إسحاق على المحدثين[2]، وقال أحمد بن عبد الله العجلي: ابن إسحاق ثقة[3].

وإن من أهم الأدلة على صلاحية حديثه وضبطه أن البخاري قد استشهد به في الصحيح، وروى له في كتاب "القراءة خلف الإمام" وغيره، وروى له مسلم في المتابعات، واحتج به الباقون[4].

ويقول الخطيب البغدادي في تاريخه: "قال أبو زرعة: ومحمد بن إسحاق رجل قد أجمع الكبراء من أهل العلم على الأخذ منه؛ منهم: سفيان، وشعبة، وابن عيينة، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وابن المبارك، وإبراهيم بن سعد، وروى عنه من الأكابر: يزيد بن أبي حبيب، وقد اختبره أهل الحديث فرأوا صدقًا وخيرًا، مع مدحة ابن شهاب له. ثم قال الخطيب: فأما الصدق فليس بمدفوع عنه"[5].

وقال محمد بن أحمد بن يعقوب: "نبأنا جدي، قال: سألت علي بن المديني عن ابن إسحاق، قلت: كيف حديث محمد بن إسحاق عندك صحيح؟ فقال: نعم، حديثه عندي صحيح، قلت له: فكلام مالك فيه؟ قال عليٌّ: مالك لم يجالسه ولم يعرفه. ثم قال عليٌّ: ابن إسحاق أي شيء حدث بالمدينة؟ قلت له: فهشام بن عروة قد تكلم فيه، فقال علي: الذي قال هشام ليس بحجة، لعلَّه دخل على امرأته وهو غلام فسمع منها، وسمعت عليًّا يقول: إن حديث محمد بن إسحاق ليتبين فيه الصدق، يروى مرة حدثني أبو الزناد، ومرة ذكر أبو الزناد"[6].

ونخلص من هذا كله إلى أن محمد بن إسحاق لم يكن قدريًّا، وإنما كان هذا الاتهام بناءً على أدلة واهية لا يُعتمد عليها، وأما هو فإمام من أئمة الحديث؛ قد أجمع العلماء على صحة حديثه، فهو حسن الحديث ثقة صدوق، روى له البخاري ومسلم وغيرهما، ومن ثَمَّ فلا يطعن هذا الاتهام في حديثه شيئًا.

ثالثًا. الدارقطني كان أمير المؤمنين في الحديث ولم يكن شيعيًّا، بل كان شديد الإنكار على الشيعة:

إن حفظ الإمام الدارقطني لديوان السيد الحميري الشيعي لا يعني تشيعه، وإيمانه بما فيه من العقائد الشيعية؛ وإنما كان حفظه له لحسن نظمه وجزالة لفظه، فقد قال الذهبي عن الحميري: "ونظمه في الذروة؛ ولذلك حفظ ديوانه أبو الحسن الدارقطني"[7].

وذكر الخطيب البغدادي: أن حمزة بن طاهر الدقاق كان يقول: كان أبو الحسن الدارقطني يحفظ ديوان السيد الحميري في جملة ما يحفظ من الشعر، فنُسب إلى التشيع لذلك[8].

ولا ندري كيف يُتهم من يحفظ قولًا من الأقوال أو

١. المرجع السابق، (٣/ ٤٦٩).
٢. السابق، (٣/ ٤٧٣).
٣. السابق، (٣/ ٤٧٥).
٤. تهذيب الكمال، المزي، مرجع سابق، (٢٤/ ٤٢٩).
٥. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٢٢٤) بتصرف.
٦. المرجع السابق، (١/ ٢٢٨، ٢٢٩).
٧. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٨/ ٤٦).
٨. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١٢/ ٣٥).

شعرًا من الأشعار باعتقاد ما يحفظه؟ ولا شك أن كثيرًا من العلماء فضلًا عن عامة الناس يحفظون قصائد لشعراء نصارى وجاهليين، وغيرها من القصائد التي تخالف العقيدة الإسلامية، أتراهم يعتقدون فيما يحفظون؟ أم أنهم بحفظهم لمثل هذه القصائد قد خرجوا من الملة السمحاء؟!

وقد أنكر كثير من العلماء اتهام الدارقطني بهذه التهمة، ونفوها نفيًا أكيدًا عنه، قال الأستاذ محمد بن خليفة الرباح: "وما أعلم سببًا غير هذا السبب في اتهامه بالتشيع، وهو دليل واهٍ لا ينبغي الاعتماد عليه عند الطعن في عقيدة إمام كالدارقطني، عُرِفَ بصفاء العقيدة ونقائها، ومن ذلك عقيدته تجاه الصحابة الكرام، فما عُرف عنه غمز أو طعن في أحد منهم، بل هو على ما عليه أهل السنة والجماعة من حبهم، والترضِّي عنهم، وذكرهم بالجميل، ومن تفضيل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ﷺ"[1].

وذكر الذهبي أن الدارقطني قال: "اختلف قوم من أهل بغداد، فقال قوم: عثمان أفضل، وقال قوم: عليٌّ أفضل، فتحاكموا إليَّ، فأمسكت، وقلت: الإمساك خير، ثم لم أر لديني السكوت، وقلت للذي استفتاني: ارجع إليهم، وقل لهم: أبو الحسن يقول: عثمان أفضل من علي باتفاق جماعة أصحاب رسول الله ﷺ، هذا قول أهل السنة، وهو أول عقد يحل في الرفض"[2].

فهل يُعقل أن يقول هذا الكلام شيعيٌّ؟ فإنه اعتبر تقديم عليٍّ على عثمان، فضلًا عن عمر، فضلًا عن أبي بكر من الرفض، وهذا قد يُعدُّ تشددًا من الدارقطني؛ ولهذا عقب الذهبي بعد روايته السابقة فقال: "قلت: ليس تفضيل عليٍّ ﷺ برفض ولا هو ببدعة، بل قد ذهب إليه خلق من الصحابة والتابعين"[3].

ولتعلم بُعد الإمام الدارقطني عن التشيع، فانظر ما قاله عن السيد الحميري في "المؤتلف والمختلف"، فقد قال عنه: "السيد الحميري كان غالبًا يسب السلف في شعره، ويمدح أمير المؤمنين علي بن أبي طالب"[4].

إن الدارقطني جرَّح الحميري هنا بسبِّه الصحابة وتشيعه لعلي، فهل يعقل أن يجرِّح من يتشيع ويكون هو شيعيٌّ؟!

لقد قال الذهبي عنه: "ما أبعده من التشيع"[5]، وقال الخطيب البغدادي: "وما أبعده منه"[6]؛ أي: التشيع. وهل كتابه "فضائل الصحابة" إلا دليل على حبه لصحابة رسول الله ﷺ، وحرصه على نشر مناقبهم، وبعده مما نُسب إليه من تشيع؟

والناظر في أقواله في الجرح والتعديل يعلم من خلال كثير من التراجم أنه يُجرِّح ببدعة التشيع، ويذكر ذلك على وجه الذم، مما يدل دلالة قاطعة على أن الرجل بريء براءة تامة مما نُسب إليه[7].

---

١. اتهامات لا تثبت، سليمان بن صالح الخراشي، مرجع سابق، ص٣٨٨.

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٦/ ٤٥٧).

٣. المرجع السابق، (١٦/ ٤٥٧).

٤. المؤتلف والمختلف، الدارقطني، تحقيق: موفَّق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، (٣/ ١٣٠٨، ١٣٠٩).

٥. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٩٩٢).

٦. طبقات الحفاظ، السيوطي، ص٧٦.

٧. انظر: فضائل الصحابة ومناقبهم، الدارقطني، ص١١: ١٤، نقلًا عن: اتهامات لا تثبت، سليمان بن صالح الخراشي، مرجع سابق، ص٣٩٠.

لذلك قال عنه الخطيب البغدادي: "انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بعلل الحديث، وأسماء الرجال، وأحوال الرواة، مع الصدق والأمانة والفقه والعدالة، وقبول الشهادة، وصحة الاعتقاد، وسلامة المذهب والاطلاع بعلوم سوى علم الحديث"[1].

وتأمل قول الخطيب: "صحة الاعتقاد وسلامة المذهب"، فإن هذه شهادة أكبر رجال التاريخ ومعرفة الرجال في عصره.

إن ما سقناه هنا فيه كفاية لبيان أن اتهام الدارقطني بالتشيع هو اتهام باطل لا يثبت، وقد نفاه عنه العلماء جميعًا قديمًا وحديثًا؛ مما يؤكد بُعده عن التشيُّع وبراءته منه.

قال عنه الطبري: كان الدارقطني أمير المؤمنين في الحديث، وقال أبو بكر البرقاني: كان الدارقطني يملي عليَّ العلل من حفظه[2].

وقال عنه الذهبي: "كان من بحور العلم، ومن أئمة الدنيا، انتهى إليه الحفظ ومعرفة علل الحديث ورجاله، مع التقدم في القراءات وطرقها، وقوة المشاركة في الفقه، والاختلاف، والمغازي، وأيام الناس وغير ذلك"[3].

وخلاصة القول: أن الدارقطني لم يكن متشيعًا وإنما هو من أهل السنة والجماعة، لأنه لا دليل على تشيعه، وقد نفى العلماء الأثبات هذه التهمة عنه نفيًا أكيدًا، ويدل على ذلك أيضًا تشنيعه كثيرًا على المتشيعين، وتجريحه لمن اعتنق هذا المذهب، وحفظه لديوان السيد الحميري هو من قبيل صقل ملكته اللغوية، وإنماء ذوقه العربي؛ لما تميز به هذا الديوان من فصاحة وذوق رفيع، ولم يكن من قبيل اعتناقه مذهبه؛ لذلك لُقِّب بأمير المؤمنين في الحديث.

رابعًا. تصحيح السيوطي لحديث "رد الشمس لعلي" لا يدل على تشيعه؛ لتصحيح غيره له، وكتاب "ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى" للمحب الطبري وليس للسيوطي:

إن حديث أسماء بنت عميس عن ردِّ الشمس لعلي حديث ضعيف، لكن تصحيح السيوطي لهذا الحديث لا يدل على تشيعه أبدًا؛ فقد صححه عدد من العلماء غيره، ولم يشك أحد قط في عقيدتهم.

فقد أخرجه الطبراني عن أسماء بنت عميس قالت: "كان رسول الله ﷺ يوحى إليه ورأسه في حجر عليٍّ ﷺ، فلم يُصلِّ العصر حتى غربت الشمس، فقال رسول الله ﷺ: اللهم إن عليًّا كان في طاعتك وطاعة رسولك، فاردد عليه الشمس، قالت أسماء: فرأيتها غربت، ورأيتها طلعت بعدما غربت"[4].

وصححه الطحاوي، وقال معلقًا على هذا الحديث وغيره: "وكل هذه الأحاديث من علامات النبوة، وإن أحمد بن صالح قال: لا ينبغي لمن كان سبيله العلم التخلف عن حفظ حديث أسماء الذي رواه لنا عنه؛

١. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١٢/ ٣٤).
٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٦/ ٤٥٤، ٤٥٥).
٣. المرجع السابق، (١٦/ ٤٥٠).

٤. ضعيف: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، مسند النساء، مسند أسماء بنت عميس، (٢٤/ ١٤٧)، رقم (٣٩٠). وضعف إسناده شعيب الأرنؤوط في تعليقه على أحاديث مشكل الآثار برقم (١٠٦٧).

لأنه من أجلِّ علامات النبوة"[1].

وكذلك ممن قال بصحة هذا الحديث القاضي عياض في كتابه " الشفا بتعريف حقوق المصطفى " فقال عنه: "رواته ثقات"[2].

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في "الفتح" عن هذا الحديث: وروى الطبراني في "الكبير"، والحاكم، والبيهقي في "الدلائل" عن أسماء بنت عميس أنه ﷺ دعا لما نام على ركبة عليٍّ ﷺ ففاتته صلاة العصر، فرُدَّت الشمس حتى صلى عليٌّ ثم غربت، وهذا أبلغ في المعجزة، وقد أخطأ ابن الجوزي بإيراده له في "الموضوعات"، وكذا ابن تيمية في كتاب "الرد على الروافض" في زعم وضعه[3].

وما قصده ابن حجر في الإنكار على ابن الجوزي وابن تيمية أنه أنكر عليهما وصفه بأنه موضوع لا أنه ضعيف، فهو لم ينف عنه الضعف، لكن نفى عنه الوضع.

وقال العلامة الملا علي القاري في "شرح الشفا": وأما ما قال الدلجي تبعًا لابن الجوزي، من أنه موضوع: لو قيل بصحة هذا الحديث، لم يُفِدْ ردها ـ وإن كان منقبة لعلي ـ وقوع صلاته أداءً، لفواتها بالغروب: فمدفوعٌ لقيام القرينة على الخصوصية، مع احتمال التأويل في القضية، بأن يقال: المراد بقولها: غربت أي من نظرها، أو كادت تغرب بجميع جرمها أو باعتبار بعض أجزائها، أو أن المراد بردها: حبسها وبقاؤها على حالها، وتطويل زمان سيرها ببطء تحركها، على عكس طي الأزمنة وبسطها، فهو سبحانه قادر على كل شيء شاءه"[4].

هؤلاء كلهم قالوا بصحة هذا الحديث، ولم ينفرد السيوطي بذلك، وهذا شيء لا إشكال فيه، ولا طعن فيمن قال بالصحة أو بالضعف طالما أن الحديث مختلف فيه، مع أن الثابت الصحيح هو عدم صحة هذا الحديث.

هذا عن الدليل الأول على تشيع السيوطي، أما الدليل الثاني الذي زعموا اعتمادًا عليه تشيع السيوطي، فهو تأليفه كتاب "ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى"، وهذا خطأ فادح وقع فيه هؤلاء المشككون؛ إذ إن هذا الكتاب هو لـ "محب الدين الطبري" وليس للسيوطي، وهذا ما أثبته محقق الكتاب في مقدمته لهذا الكتاب، وقال الطبري في بداية كتابه: "ووسمته بذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى من كتب ذوات أعداد على وجه الاختصار وحذف الأسانيد"[5].

أما الإمام السيوطي فقد ألف كتاب "إحياء الميت بفضائل آل البيت"، وأورد فيه ستين حديثًا في فضائل آل البيت.

وتأليف السيوطي في فضائل آل البيت لا يعد تشيعًا، وإلا فكل من ألف في ذلك يصبح متشيعًا،

---

١. شرح مشكل الآثار، الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م، (٣/ ٩٧، ٩٨).

٢. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض، دار الكتب العلمية، بيروت، (١/ ٢٨٤).

٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٦/ ٢٥٦) بتصرف.

٤. شرح الشفا، الملا علي القاري، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (١/ ٥٩٠).

٥. ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى، أحمد بن عبد الله الطبري، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٣٥٦هـ، (١/ ٥).

ولعل الذي دفع السيوطي إلى التأليف في مناقب آل البيت هو قول الله ﷻ: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ (الشورى: ٢٣).

وعن طاوس قال: سئل عنها ابن عباس فقال: هي قربى آل محمد. فإذا ثبت هذا وجب أن يكونوا مخصوصين بمزيد التعظيم، ويدل عليه وجوه:

الأول: قول الله سبحانه: ﴿إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ (الشورى: ٢٣).

الثاني: لا شك أن النبي ﷺ كان يحب فاطمة عليها السلام، قال ﷺ: "إنما فاطمة بضعة مني، يُؤذيني ما آذاها"[1]، وثبت بالنقل المتواتر عن النبي ﷺ أنه كان يحب عليًّا والحسن والحسين، وإذا ثبت ذلك وجب على كل الأمة امتثالًا لقول المولى ﷻ: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ١٥٨﴾ (الأعراف)، وقوله ﷻ: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ﴾(آل عمران: ٣١)، وقوله: ﴿لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ (الأحزاب: ٢١).

الثالث: أن الدعاء للآل منصب عظيم، ولذلك جعل هذا الدعاء خاتمة التشهد في الصلاة، وهو: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، وهذا التعظيم لن يوجد في غير الآل[2].

ومن هنا فإن السيوطي لم يكن شيعيًّا كما يزعمون، وتصحيحه لحديث ردِّ الشمس لعلي لا يثبت ذلك؛ لأن غيره من الأئمة الذين سبقوه قد صححوا الحديث ولم يكن بدعًا في ذلك، وأما الكتاب الذي استدلوا به على تشيعه فلا علاقة له به، وإنما هو لمحب الدين الطبري، فضلًا عن أن المدح لآل بيت النبي ﷺ لا يدل على التشيع؛ لأن حبهم واجب على المسلمين أجمعين.

خامسًا. إيراد الطبري أحاديث فضائل علي ﷺ ليس دليلا على تشيعه، وقد دافع الطبري عن نفسه وأنكر تلك التهمة:

من المعروف أن الصحابة أجمعين قد فضلهم الله ﷻ على العالمين بعد الأنبياء والرسل، ولكل واحد منهم فضائل لا ينكرها إلا جاحد.

والصحابي الجليل علي بن أبي طالب ﷺ له الكثير من الفضائل، بيَّنها النبي ﷺ في غير ما موضع.

كما بيَّن النبي ﷺ فضائل غيره من الصحابة كأبي بكر، وعمر، وعثمان، وطلحة والزبير، وعبيدة بن الجراح، وحذيفة بن اليمان وغيرهم كثير.

وليس من المعقول أن من ألف في سيرة أحد من هؤلاء يُرْمَى بالتشيع له، فهذا مما لا يُقبل عقلًا ولا شرعًا.

إن ما فعله ابن جرير الطبري في جمعه لطرق حديث "غدير خُم" لا يعدو أن يكون بيانًا لصحة حديثٍ صحيحٍ ورد عن النبي ﷺ، وقد صححه غيره، وهذا ليس إلا إقرارًا منه بفضائل علي بن أبي طالب ﷺ التي وردت عن النبي ﷺ.

وجدير بالذكر أن حديث "غدير خُم" هو أصل الخلاف بين الشيعة والسنة؛ إذ يرى الشيعة أن النبي ﷺ

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ، (٨/ ٣٥٨٥)، رقم (٦١٩١).

٢. مفاتيح الغيب، الرازي، (١٣/ ٤٣٢).

أثناء عودته من حجة الوداع وهو في طريقه إلى المدينة، وصل إلى أرضٍ تسمى (خُم) وهي المنطقة التي تتشعب منها الطرق إلى المدينة والعراق ومصر واليمن، فنزل عليه جبريل عليه السلام بأن الله عز وجل يأمره أن يقيم عليَّ بن أبي طالب إمامًا على الناس، وخليفةً من بعده، ووصيًّا له، وحَصرَ الأئمة في اثني عشر إمامًا، كلهم معصومون، ولا يجوز عليهم الخطأ، وكل منهم ينص ويعلن على الإمام الذي يليه.

ولكن الحديث الصحيح الثابت عن النبي ﷺ قد ورد في فضل عليٍّ بن أبي طالب، ولم ترد فيه إشارة إلى التنصيص على الإمامة من قريب أو بعيد، وهذا الذي أثبت صحته ابن جريرٍ الطبري رحمه الله، وقد أورد الإمام مسلم هذا الحديث في صحيحه، وجاء فيه: "... ثم قال: وأهل بيتي، أذكِّركم الله في أهل بيتي، أذكِّركم الله في أهل بيتي، أذكِّركم الله في أهل بيتي..."[1].

وكذلك أورده الإمام أحمد في مسنده عن زيد بن أرقم، قال: "... اللهم من كنت مولاه فعليٌّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه"[2].

وعليه، فتصحيح الإمام ابن جرير الطبري لحديث "غدير خُم" لا يصمه بالتشيع من قريب أو بعيد؛ إذ الحديث الصحيح لا ينص على الإمامة التي يدعونها.

ومما يشهد ببطلان ادعائهم بتشيع الطبري أنه قد ذكر عقيدته صريحة في كتابه "صريح السنة"؛ فقال رحمه الله: "أفضل أصحابه ﷺ الصديق أبو بكر، ثم الفاروق عمر، ثم ذو النورين عثمان بن عفان، ثم أمير المؤمنين وإمام المتقين علي بن أبي طالب رضي الله عنه"[3].

قال محمد بن علي بن سهل بن الإمام ـ صاحب محمد بن جرير: "سمعت محمد بن جرير وهو يكلم ابن صالح الأعلم، وجرى ذكر عليٍّ رضي الله عنه، ثم قال محمد بن جرير: من قال: إن أبا بكر وعمر ليسا بإمامي هُدى، إيش هو؟ قال: مبتدع، فقال ابن جرير إنكارًا عليه: مبتدع مبتدع! هذا يقتل"[4].

فهل بعد كلامه هذا يمكن أن يُتَّهم بالتشيع؟ إن هذا ما لا يقبله عاقل!

وأما قول الحافظ أحمد بن علي السليماني بأن ابن جرير الطبري كان يضع للروافض، فقد ردَّ عليه الإمام الذهبي رحمه الله قائلًا: "وهذا رجم بالظن الكاذب؛ بل ابن جرير من كبار أئمة الإسلام المعتمدين، وما ندعي عصمته من الخطأ، ولا يحل لنا أن نؤذيه بالباطل والهوى، فإن كلام العلماء بعضهم في بعض ينبغي أن يُتَأَنَّى فيه، ولا سيما في مثل إمام كبير".

ويعقب الذهبي بعد ذلك قائلًا: "فلعل السليماني أراد الآتي"، وقصد الذهبي "بالآتي" هنا: من ترجم له بعد محمد بن جرير الطبري، وهو محمد بن جرير بن رستم أبو جعفر الطبري، وهو رافضي له تواليف منها كتاب "الرواة عن أهل البيت"[5].

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، (٨/ ٣٥٤١)، رقم (٦١٠٨).

٢. صحيح لغيره: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ، رقم (٢٣١٩٢). وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند: صحيح لغيره.

٣. صريح السنة، ابن جرير الطبري، تحقيق: بدر يوسف المعتوق، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط١، ١٤٠٥هـ ص٢٤.

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٤/ ٢٧٥).

٥. انظر: ميزان الاعتدال، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٤٩٩).

ومن العجيب حقًّا أن هذا الرافضي يتشابه مع ابن جرير الطبري، الإمام المجتهد، في الاسم واسم الأب، والكنية والنسبة، بل وسنة الوفاة، فكلاهما مات سنة (٣١٠هـ).

يقول الحافظ ابن حجر: "ولو حلفت أن السليماني ما أراد إلا ذلك لَبَرَرْتُ، والسليماني حافظ متقن، كان يدري ما يخرج من رأسه، فلا أعتقد أنه يطعن في مثل هذا الإمام بهذا الباطل، إنما نُبِزَ بالتشيع؛ لأنه صحَّح حديث "غديرخم"... ونبَّهت عليه لئلا يُغترَّ به، فقد ترجم له أئمة النقل في عصره وبعده فلم يصفوه بذلك؛ وإنما ضرَّه الاشتراك في اسمه واسم أبيه، ونسبه وكنيته، ومعاصرته، وكثرة تصانيفه"[١].

أما كتاب "بشارة المصطفى" فهو لمحمد بن علي بن محمد بن علي الطبري الشيعي الإمامي، ولقد وَهِمَ مَنْ نسبه إلى محمد بن جرير الطبري المفسر، فهذا الكتاب ليس من مؤلفات ابن جرير الطبري المفسر، ولم يذكره أحد من علماء البحث الببليوجرافي في مؤلفات ابن جرير أو ينسبه إليه.

يؤكد ذلك ما ذكره عمر رضا كحالة في معجم المؤلفين؛ إذ قال: "محمد بن أبي القاسم بن محمد بن علي الأعلى العجمي الطبري الشيعي الإمامي، من آثاره: (بشارة المصطفى)"[٢].

على أن ابن جرير الطبري كان يملك من العلم والورع ما ينأى به عن مثل هذه الاتهامات، ويثبت عُلو قدمه في الحديث، واعتماده إمامًا عظيمًا من أئمة السنة.

قال عنه الذهبي في السير: "كان ثقة، صادقًا، حافظًا، رأسًا في التفسير، إمامًا في الفقه والإجماع والاختلاف، علامة في التاريخ وأيام الناس، عارفًا بالقراءات وباللغة، وغير ذلك"[٣].

وعن تصنيفه في الحديث النبوي يقول الذهبي: "وابتدأ بتصنيف كتاب: "تهذيب الآثار" وهو من عجائب كتبه، ابتداءً بما أسنده الصديق مما صح عنده سنده، وتكلم على كل حديث منه بعلله وطرقه ثم فقهه، واختلاف العلماء وحججهم، وما فيه من المعاني والغريب، والرد على الملحدين، فتمَّ منه مسند العشرة وأهل البيت والموالي، وبعض مسند ابن عباس، فمات قبل تمامه". وقلت (والقول للذهبي): "هذا لو تمَّ لكان يجيءُ في مائة مجلد"[٤].

وقال عنه الخطيب: "كان أحد أئمة العلماء، يُحكم بقوله، ويُرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله، وكان قد جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، وكان حافظًا لكتاب الله، عارفًا بالقراءات، بصيرًا بالمعاني، فقيهًا في أحكام القرآن، عالمًا بالسنن وطرقها، وصحيحها وسقيمها، وناسخها ومنسوخها، عارفًا بأقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين في الأحكام، ومسائل الحلال والحرام، عارفًا بأيام الناس وأخبارهم، وله الكتاب المشهور في تاريخ الأمم والملوك، وكتاب في التفسير لم يصنف أحد مثله، وكتاب

١. لسان الميزان، ابن حجر، مرجع سابق، (٦/ ١٧٣).
٢. معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت، (١١/ ١٤٦).
٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٤/ ٢٧٠).
٤. المرجع السابق، (١٤/ ٢٧٣).

سماه "تهذيب الآثار" لم أر سواه في معناه إلا أنه لم يتمه، وله في أصول الفقة وفروعه كتب كثيرة، واختيار من أقاويل الفقهاء، وتفرد بمسائل حُفِظت عنه"[1].

وبذلك فإن الإمام الطبري لم يكن شيعيًّا، وكل ما ذكره من أحاديث في فضائل آل البيت ليست سوى أقوال صحيحة للنبي ﷺ، وليست من وضعه هو، وقد شدد النكير على من تشيع وقال برفض إمامة أبي بكر وعمر، بل وجوَّز قتله. وله قدم راسخة في علم الحديث إلى جانب العلوم الأخرى®.

سادسًا. أقوال ابن حزم في فضل عليٍّ وذم الأمويين تنفي عنه أيَّ اتهامٍ بالنَّصْب[2]:

لقد استند الطاعنون في اتهامهم لابن حزم بالنَّصْب بما ذكره صاحب "الذخيرة" عن ابن حيان قال: "وكان مما يزيد في شنآنه تشيعه لأمراء بني أمية، ماضيهم وباقيهم بالمشرق والأندلس، واعتقاده لصحة إمامتهم، وانحرافه عمَّن سواهم من قريش، حتى نُسِبَ إلى النَّصْب لغيرهم"[3].

ولا دليل في ذلك على اتهام ابن حزم بالنصب؛ إذ إن غاية الأمر أنه ذكر أنه نُسب النصب إلى ابن حزم، دون أن يذكر من نسبه إليه، أو حجة هذا الناسب في ذلك.

كما أن ابن حيان لم يورد نصًّا من كلام ابن حزم يشهد عليه بهذه التهمة الخطيرة، وإنما استنبط المتهمون ذلك من دعوة ابن حزم للدولة الأموية بالأندلس، فظن أن هذا دليل نصب من ابن حزم، وهم في هذا واهمون؛ لأن معنى النصب عندهم هو: عدم الميل إلى علي ﷺ، وهذا تعريف باطل، لأن الميل إلى علي إذا أطلق فإنه يعني التشيع، فكأنهم يقولون: إنا ننتقد ابن حزم لأنه ليس شيعيًّا! وهو ما لا يصح الاتهام به، أو أن الاتهام به منقبة وليس مذمة، أما النصب فهو: كل انحراف عن عليٍّ وأهل بيته، سواء بلعنه وتفسيقه، أو التقليل من فضائله، أو تضعيف الأحاديث الصحيحة الواردة في فضله، أو عدم تصويبه في حروبه، أو التشكيك في شرعية خلافته وبيعته، أو المبالغة في مدح خصومه[4]، فهل ثبت عن ابن حزم أنه فعل شيئًا من هذا، أو أيَّد من قال به أو دعا إليه؟!

إن نظرة يسيرة في بعض كتب ابن حزم تُجلِّي موقفه من الصحابة عامة ومن عليٍّ ﷺ خاصة.

يقول ابن حزم: ولا تجوز الخلافة إلا في الرجال العاقلين البالغين من قريش من ولد فهر بن مالك خاصة، ولا تحلُّ الخلافة لامرأة، ولا لمن لم يبلغ الحلم، ولا لمجنون منهم. قال رسول الله ﷺ: "لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان"[5][6].

فقد قرر ابن حزم فضل الصحابة جميعًا، وبيَّن أن

---

١. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ١٦٣).

® في "القول الفصل في حديث "غدير خم" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة).

٢. النَّصْب: هو بُغض علي ﷺ.

٣. الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، أبو الحسن علي بن بسام الشنتريني، تحقيق: إحسان عباس، الدار العربية للكتاب، ليبيا، ط١، ١٩٨١م، (١/ ١٦٩).

٤. اتهامات لا تثبت، الخراشي، مرجع سابق، ص١٤.

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأحكام، باب: الأمراء من قريش، (١٣/ ١٢٢)، رقم (٧١٤٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإمارة، باب: الناس تبع لقريش والخلافة في قريش، (٧/ ٢٨٦٦)، رقم (٤٦٢٣).

٦. الدرة فيما يجب اعتقاده، ابن حزم، ص٣٦٤: ٣٧١، نقلًا عن: اتهامات لا تثبت، الخراشي، مرجع سابق، ص٣١.

محبتهم جميعًا، وصفاء القلوب لجميعهم فرض على كل مسلم، وكل ما شجر بين الصحابة ﷺ، فكل واحد منهم مجتهد مأجور، قال رسول الله ﷺ: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر"[1].

وهذا كلام ابن حزم رحمه الله وهو قاطع لشبهة كل من طعن فيه بالانحراف عن عليٍّ ﷺ؛ حيث قرر بوضوح فضل الصحابة جميعهم، وأن حبهم - ومن بينهم الإمام علي ﷺ - فرض على كل مسلم، وأن من أخطأ منهم فهو مأجور.

وقبلها نصر ما عليه أهل السنة والجماعة من أفضلية أبي بكر عليهم جميعًا، ثم عمر، ثم توقف رحمه الله في عثمان وعلي أيهما أفضل؟ والذي عليه أهل السنة - كما سبق - أن عثمان أفضل من علي رضي الله عنهما.

والطريف اللافت للنظر أن ابن حزم وهو المتهم بالنَّصْب لم يفضل عثمان على علي رضي الله عنهما وإنما توقف في ذلك!

ولو كان ناصبيًّا كما يقول خصومه لبادر بتفضيل عثمان على عليٍّ دون تردد، بل بالغ في مدحه وذكر ما خُصَّ به دون علي، ولكنه رحمه الله لم يفعل ذلك؛ لأنه لا يصدر في آرائه عن هوى، وإنما عن دليل واقتناع قد يصيب فيه أو يخطئ.

- **مدح ابن حزم لعلي ﷺ:**

ومما يشهد ببطلان هذه التهمة أيضًا أن ابن حزم في مواضع كثيرة من كتبه يثني على عليٍّ ﷺ، ويذكر فضائله، بل ويصوبه في خلافه مع معاوية، ولو كان ناصبيًّا لَمَا فعل هذا كله، كما هو معلوم[2].

ولنفتح كتاب "الفصل في الملل والأهواء والنحل" لابن حزم لنقرأ رأيه في الإمام عليٍّ، ونثبت ما أورده أثناء رده على الروافض الذين يعتقدون أن الرسول ﷺ نصَّ على خلافة عليٍّ من بعده، فقال في ذلك: "ولا يجوز أن يُظَن بعلي ﷺ أنه أمسك عن ذكر النص عليه خوف الموت، وهو الأسد شجاعة، قد عرَّض نفسه للموت بين يدي رسول الله ﷺ مرات، ثم يوم الجمل وصفين، فما الذي جبنه بين هاتين الحالتين"[3]؟

وقال أيضًا: "فهو الإمام بحقه، وما ظهر منه قط إلى أن مات ﷺ شيء يوجب نقض بيعته، وما ظهر منه قط إلا العدل والجد والبر والتقوى والخير... فعلي مصيب في الدعاء إلى نفسه وإلى الدخول تحت إمامته، وهذا برهان لا محيد عنه"[4].

وقال أيضًا: "إن من الجهل الفاضح أن يظن ظان أن عليًّا ﷺ بلغ من التناقض في أحكامه، واتباع الهوى في دينه، والجهل أن يترك سعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، وأسامة بن زيد، وزيد بن ثابت، وحسان بن ثابت، ورافع بن خديج، ومحمد بن مسلمة، وكعب بن مالك، وسائر الصحابة الذين لم يبايعوه، فلا يجبرهم عليها، وهم معه في المدينة وغيرها"[5].

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، (١٣/ ٣٣٠)، رقم (٧٣٥٢).

٢. اتهامات لا تثبت، الخراشي، مرجع سابق، ص٣٢.

٣. الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم، تحقيق: محمد إبراهيم نصر و عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (٤/ ١٦٢).

٤. المرجع السابق، (٤/ ٢٣٨)

٥. السابق، (٤/ ٢٤٠).

ولما تحدث عن قتال عليٍّ ومعاوية دافع عن عليٍّ فقال: "لكن علي قاتله لامتناعه من إنفاذ أوامره في جميع أرض الشام، وهو الإمام الواجبة طاعته؛ فعليٌّ المصيب في هذا"[1].

وقال في بيان فضل علي وعثمان: "ولعلي أيضًا حظ قوي في القراءة، ولعثمان أيضًا حظ قوي في الفتيا والرواية، ولعليٍّ مقامات عظيمة في الجهاد بنفسه، ولعثمان مثل ذلك بماله"[2].

وقال نافيًا عنه كل طعن: "ما حكَّم عليٌّ ﷺ قط رجلًا في دين الله، وحاشاه من ذلك، وإنما حكَّم كلام الله ﷻ كما افترض الله تعالى عليه"[3].

هذا هو رأي ابن حزم في عليٍّ بن أبي طالب ﷺ، وفيه دلالة كافية على محبته له، وتأييده لكل ما فعله، وليس فيه كراهيته له من قريب أو بعيد ـ كما ادَّعَوا.

- **ذم ابن حزم لبعض بني أمية:**

ومن الأدلة التي تشهد بعدم ناصبية ابن حزم رحمه الله أنه كان يذم بعض بني أمية، وبعض ولاتهم ممن تلبس بظلم أو جور، دون خوف أو وجل أو مجاملة لبني أمية بالأندلس، والمعيار عنده الشرع: مَنْ التزمه مدحه، ومَنْ خالفه ذمه، ومِنْ ذلك قوله: "قد كان في عصر التابعين من هو أفسق الفاسقين كمسلم بن عقبة المري، وحبيش بن دكخة القيني، والحجاج بن يوسف الثقفي، وقتلة عثمان، وقتلة الزبير، وقتلة الحسين ﷺ، ولعن قتلتهم ومن بعثهم"[4].

- **دفاع ابن حزم عن نفسه:**

وقد دافع ابن حزم عن نفسه قبل أن ندافع نحن عنه منذ زمن بعيد، فقال: "فإنا غير متهمين بحط أحد من الصحابة ﷺ عن مرتبته، أو رفعه فوقها؛ لأننا لو انحرفنا عن علي ﷺ ـ ونعوذ بالله من ذلك ـ لذهبنا فيه مذهب الخوارج، وقد نزَّهنا الله ﷻ عن هذا الضلال في التعصب، ولو غلونا فيه لذهبنا فيه مذهب الشيعة، وقد أعاذنا الله تعالى من هذا الإفك في التعصب، فصار غيرنا من المنحرفين عنه أو الغالين فيه هم المتهمون فيه، إما له وإما عليه"[5].

وهذا القول من ابن حزم رحمه الله قاطع لكل شبهة يتعلق بها خصومه، حيث أبان اعتقاده في هذه المسألة بخصوصها؛ دفعًا لما قد يلحقه من اتهامات كما قد صار، ولا حول ولا قوة إلا بالله[6].

فهل بعد ذلك القول القاطع والاعتراف الصريح من ابن حزم نفسه يأتي من يتهمه بأنه كان ناصبيًّا معاديًا لعلي ﷺ؟! وكيف ذلك؟! وقد وجدناه رحمه الله قد أكثر من مدح علي ﷺ في كتبه، وذكر محاسنه، وابن حزم ـ كما لا يخفى ـ ليس ممَّن يبطنون ما لا يظهرون، فهل يعقل بعد ذلك ما يقولون؟!

إن هذا الطعن الذي وُجِّه إلى ابن حزم ـ والذي فندناه بما يُقنِع كل ذي لُبٍّ ـ لم يقلل مطلقًا من قيمة ابن حزم في الحديث، فقد عُدَّ من الأئمة الكبار فيه؛ إذ كان حافظًا له، عالمًا به وبفنونه، وهو أول ما اشتغل به من العلوم على ما ذكره العارفون به من أهل بلده كالضبي

١. السابق، (٤/ ٢٤٠).
٢. السابق، (٤/ ٢٢٤).
٣. السابق، (٤/ ٢٣٦).
٤. السابق، (٤/ ٢٢٦).
٥. السابق، (٤/ ٢١٤).
٦. اتهامات لا تثبت، الخراشي، مرجع سابق، ص٤٣.

في "بغية الملتمس"، وابن بشكوال في "الصلة".

وأكد المترجمون لابن حزم أن اهتمامه بالحديث قديم، والظاهر أنه لما تمكن منه انطلق إلى الفقه، فجمع بذلك بين عِلْمَين جليلين، يكمل كل منهما الآخر، وهذا لم يتيسر إلا للفحول، فلم يكن همُّ الرجل محصورًا في الرواية وفنونها فحسب، كما هو شأن كثير من أهل الحديث، ولا في استنباط الأحكام الشرعية من غير دراية بصحة الدليل، ... فتيسر له بذلك خدمة الحديث والفقه معًا على نحو أشمل وأفضل، فكان كالإمام أحمد والبخاري وغيرهما من كبار المحدثين.

ولقد ساعد ابن حزم على ذلك أمور كثيرة، شخصية، وبيئية، فكان للأحوال العلمية السائدة في عصره، كتوافر العلماء، والمكتبات العلمية أثر كبير، في وقتٍ كان للحديث فيه آنذاك في الأندلس شأن كبير على أثر الاتصال العلمي الوثيق بين المشرق الإسلامي ومغربه، كما هو واضح في كثرة الترحال لعلماء الحديث آنذاك، وظهور النوابغ منهم، وخاصة في القرنين الثالث والرابع... ثم إن قناعة ابن حزم بأهمية الحديث كدليل شرعي، وحبِّه الشديد له، واعتماده عليه في استنباطه الأحكام، كل ذلك دفعه إلى الاعتناء به عناية بالغة... مما يدل على مدى تضلعه فيه، وسعة درايته، حيث كتب في فقه الحديث، والآثار التي ظاهرها التعارض، وهو من أشد الناس إنكارًا لهذه الظاهرة، وكان من أقدر الناس على دفع التناقض بينها، ويقال: إن قدر كتابه الذي صنفه في هذا الباب يقرب من عشرة آلاف ورقة، وصنف في صحيح الحديث، وهو دليل تمكن في ميدان توثيق الحديث، في ظل منهجٍ علميٍّ رصين، وكتب في شروح الحديث، وعلل الحديث، وهو فن عويص، وله فيه مجلد، ورسائل أخرى في المسند والمرسل، وعلم الرجال، وغير ذلك.

ولقد أطلق النقاد الكبار عليه لقب الحافظ، كالذهبي في "تذكرة الحفاظ" والسيوطي في "طبقات الحفاظ"، وهذا لا يُطلق في العادة إلا على كبار المحدثين، وعدُّوه من نقاد الحديث، وفيمن يعتمد قوله في الجرح والتعديل، وما أكثر ما رأينا الحافظ ابن حجر يعتمد قوله في بعض الرواة، فيذكره من غير ذكر لقول آخرين، وهو دليل اعتماد في الظاهر، ولذلك كان ابن حزم رحمه الله تعالى عَلَمًا بارزًا من أعلام الحديث ورُوَّاده، وأحد الذين قدموا الكثير في سبيل خدمة الحديث وصيانته، وممن أسهم بشكل واضح في صيانة التراث الحديثي في الأندلس[1].

وأخيرًا نختم بما ذكره الذهبي عن أبي عبد الله الحُميدي قال: "كان ابن حزم حافظًا للحديث وفقهه، مستنبطًا للأحكام من الكتاب والسنة، متفننًا في علوم جَمَّة، عاملًا بعلمه، ما رأينا مثله فيما اجتمع له من الذكاء، وسرعة الحفظ، وكرم النفس والتدين..."[2].

فهل يمكن بعد هذه الجهود التي بذلها ذلك العالم الجليل، وبعد تلك المكانة العلمية التي وصل إليها في علم الحديث ـ ينكرون جهوده في ذلك العلم وحمايته بدعوى أنه كان ناصبيًّا! وهي دعوى باطلة مردودة

١. دراسات في منهج النقد عند المحدثين، د. محمد علي قاسم العمري، دار النفائس، الأردن، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، ص١١٨: ١٢١ بتصرف.

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٨/ ١٨٧، ١٨٨).

بأقواله العديدة في فضل عليٍّ ﷺ التي ذكرناها آنفًا؟!

سابعًا. أراد ابن حبان بقوله: "النبوة هي العلم والعمل" أنهما عماد النبوة، ولا سبيل إلى تحصيلهما إلا بالوحي الإلهي:

إن القول بزندقة ابن حبان؛ لقوله: "النبوة هي العلم والعمل" قول عارٍ من الصحة، بعيدٌ عن مقصد ابن حبان منه؛ يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله: "لِقوله هذا محمل سائغ إن كان قد عناه؛ أي عماد النبوة: العلم والعمل؛ لأن الله لم يؤت النبوة والوحي إلا من اتصف بهذين النعتين؛ وذلك لأن النبي يصير بالوحي عالمًا، ويلزم من وجود العلم الإلهي العمل الصالح، فصدق بهذا الاعتبار قوله: النبوة العلم اللدني والعمل المقرب إلى الله، فالنبوة إذن تفسَّر بوجود هذين الوصفين الكاملين، ولا سبيل إلى تحصيل هذين الوصفين بكمالهما إلا بالوحي الإلهي؛ إذ الوحي الإلهي علم يقينيٌّ ما فيه ظن، وعلم غير الأنبياء منه يقينيٌّ وأكثره ظني. ثم النبوة ملازمة للعصمة ولا عصمة لغيرهم، ولو بلغ في العلم والعمل ما بلغ، والخبر عن الشيء يصدق ببعض أركانه وأهم مقاصده، غير أنا لا نُسَوِّغ لأحد إطلاق هذا إلا بقرينة؛ كقوله ﷺ: "الحج عرفة"[1]، وإن كان عَنِيَ الحصر؛ أي ليس هي إلا العلم والعمل، فهذه زندقة وفلسفة"[2] حاشاه الله من ذلك".

فابن حجر يبين أن ابن حبان يقصد أن النبوة عمادها العلم والعمل، وأن الله لم يؤت النبوة إلا من اتصف بهاتين الصفتين، ولم يقصد أن النبوة ليس هي إلا العلم والعمل.

وذكر الذهبي هذا الاتهام في "السِيَر" ثم علق عليه فقال: "قلت: هذه حكاية غريبة، وابن حبان من كبار الأئمة، ولسنا ندَّعي فيه العصمة من الخطأ؛ لكن هذه الكلمة التي أطلقها، قد يطلقها المسلم، ويطلقها الزنديق الفيلسوف، فإطلاق المسلم لها لا ينبغي، لكن يعتذر عنه، فنقول: لم يرد حصر المبتدأ في الخبر، ونظير ذلك قوله ﷺ: "الحج عرفة"، ومعلوم أن الحاج لا يصير بمجرد الوقوف بعرفة حاجًّا، بل بقي عليه فروض وواجبات، وإنما ذكر مهمَّ الحج، وكذا هذا ذكر مهمَّ النبوة؛ إذ من أكمل صفات النبي كمال العلم والعمل، فلا يكون أحد نبيًّا إلا بوجودهما، وليس كل من برز فيهما نبيًّا؛ لأن النبوة موهبة من الحق تعالى لا حيلة للعبد في اكتسابها، بل بها يتولد العلم اللدُنِّي والعمل الصالح.

وأما الفيلسوف فيقول: النبوة مكتسبة يُنتجها العلم والعمل، فهذا كفر لا يريده أبو حاتم، وحاشاه"[3].

إن الذهبي هنا ـ منذ أكثر من ستة قرون ـ أبطل هذه الدعوى الخبيثة التي يعمل على إحيائها كثير من المغرضين، وبيَّن أن ابن حبان لم يقصد من قوله هذا أن النبوة مكتسبة ينتجها العلم والعمل، وإنما قصد أنه لا يكون أحد نبيًّا إلا بوجودهما، وليس كل من امتلكهما يصبح نبيًّا.

ولا تؤثر مثل هذه الدعوى الباطلة في مكانة إمام

١. صحيح: أخرجه النسائي في سننه، كتاب: مناسك الحج، باب: فرض الوقوف بعرفة، (٢/ ٤٨٩)، رقم (٣٠٢٩). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي برقم (٣٠٤٤).

٢. لسان الميزان، ابن حجر، مرجع سابق، (٦/ ١٨٥).

٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٦/ ٩٦، ٩٧).

كبير في الحديث مثل ابن حبان؛ إذ إن مكانته في الحديث لا ينكرها إلا جاحد، فقد جمع الذهبي في سيره أقوال العلماء فيه على النحو الآتي:

قال أبو سعد الإدريسي عنه: "كان على قضاء سَمَرْقَنْد زمانًا، وكان من فقهاء الدين، وحُفَّاظ الآثار، عالمًا بالطب، وبالنجوم، وفنون العلم، صنف المسند الصحيح، يعني به: كتاب "الأنواع والتقاسيم"، وكتاب "التاريخ"، وكتاب "الضعفاء"، وفقَّه الناس بسمرقند".

وقال الحاكم: "كان ابن حبان من أوعية العلم في الفقه واللغة والحديث والوعظ، ومن عقلاء الرجال".

وقال أبو بكر الخطيب: "كان ابن حبان ثقةً نبيلًا فهمًا". قلت (أي الذهبي): "كذا فلتكن الهمم، هذا ما كان عليه من الفقه والعربية والفضائل الباهرة، وكثرة التصانيف"[1].

ومصنفات ابن حبان تتعدى ثلاثين كتابًا، جمعها محمود إبراهيم أبو زيد في مقدمة كتاب "المجروحين" لابن حبان أثناء تحقيقه له، ثم ساق قول أبي بكر الخطيب عن هذه الكتب، قال: "سألت مسعود بن ناصر السجزي: أَكُلُّ هذه الكتب موجودة عندكم، ومقدور عليها ببلادكم؟ فقال: إنما يوجد منها الشيء اليسير، والنزر الحقير، قال: وقد كان أبو حاتم ابن حبان قد وقف كتبه، وجمعها في دار رسمها لها، فكان السبب في ذهابها مع تطاول الزمان، ضعف السلطان واستيلاء ذوي العبث والفساد على أهل تلك البلاد".

وقال الخطيب أيضًا: "ومثل هذه الكتب الجليلة كان يجب أن يكثر بها النسخ، فيتنافس فيها أهل العلم ويكتبوها ويجلدوها إحرازًا لها، ولا أحسب المانع من ذلك كان إلا قلة معرفة أهل تلك البلاد بمحل العلم وفضله، وزهدهم فيه، ورغبتهم عنه، وعدم بصيرتهم به، والله أعلم"[2].

وخلاصة القول أن ابن حبان من أئمة الحديث، أثنى عليه كثير من الأئمة وافتخروا بكتبه في السنة، وعلموا أنه أخرج من علوم الحديث ما عجز عنه غيره، فهل يُتهم بالزندقة مثل هذا لقولٍ فهموه فهمًا خاطئًا؟!

ثامنًا. قول يحيى بن معين بخلق القرآن كان تقيةً لا اعتقادًا:

لما كانت محنة خلق القرآن، وقفت الدولة العباسية موقفًا عسيرًا ضد العلماء، فأجبرتهم على القول بخلق القرآن، ومن خالفها كان جزاؤه العذاب الشديد الذي لا يطيقه أحد، فمن آنس في نفسه القدرة على احتمال العذاب رفض إجابتهم بذلك، وعلى رأسهم الإمام أحمد بن حنبل، ومن أشفق على نفسه شدة العذاب أجابهم تقيةً لا اعتقادًا، فلا ضير على من أجاب مثل هذا الأمر مُكْرَهًا عليه، يقول الإمام الذهبي في تعليقه على رفض الإمام أحمد بن حنبل الكتابة عن يحيى بن معين؛ لقوله بخلق القرآن: "هذا أمر ضيِّق ولا حرج على من أجاب في المحنة، بل ولا على من أُكره على صريح الكفر عملًا بالآية، وهذا هو الحق، وكان يحيى رحمه الله من أئمة السنة فخاف من سطوة الدولة، وأجاب تقية"[3].

---

١. انظر: المرجع السابق، (١٦/ ٩٤).

٢. انظر: مقدمة كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ابن حبان، مرجع سابق، ص (ح).

٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١١/ ٨٧).

"وهذه مسألة تشدد فيها الإمام أحمد لمَّا صبر في المحنة وقاسى من الشدائد، والآخرون لم يكونوا بمثل قدرته على التحمل فأجابوا تقية، أو رهبة من السلطان، ثم عادوا، وهو شيء سمح به الدين، فكان ماذا؟ فلو تركنا حديث هؤلاء لذهبت سنن كثيرة"[١].

وذكر ابن الجوزي أن القوم إنما أجابوا في خلق القرآن مُكرهين، وهم في ذلك قد استعملوا الجائز في الدين، ولكن الإمام أحمد هجرهم على وجه التأديب، ليُعْلَم تعظيم القول الذي أجابوا عليه، فيكون ذلك حفظًا لهم من الزيغ، وكذلك ليكون رادعًا لغيرهم من عوام الناس، وحفظًا لهم من الزيغ[٢].

ومن المعلوم لدى الناس أجمعين أن الإكراه يرفع عن المسلمين الحرج؛ لقول الرسول ﷺ: "إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه"[٣]، فلا يؤاخذ يحيى بن معين بقوله بخلق القرآن، طالما أنه قال ذلك تقية دون اعتقاد منه في ذلك؛ إذ كان اعتقاده الثابت أن القرآن كلام الله غير مخلوق.

ومما يثبت ذلك أن عباس بن محمد الدوري قال: "سمعت يحيى بن معين يقول: القرآن كلام الله وليس بمخلوق، سمعت منه مرارًا"[٤].

وعن عباسٍ قال: "سمعت يحيى مرارًا يقول: القرآن كلام الله وليس بمخلوق، والإيمان قول وعمل يزيد وينقص"[٥].

ومما يثبت صحة عقيدته أنه كان من أئمة الحديث عند العلماء جميعًا، فكان علي بن المديني يقول: "انتهى العلم إلى رجلين: إلى ابن المبارك، وبعده إلى يحيى بن معين"[٦].

ولم يتعده أحد في علم الرجال، فقد سُئل أبو علي صالح بن محمد: "مَنْ أعلم بالحديث، يحيى بن معين أم أحمد بن حنبل؟ فقال: أما أحمد فأعلم بالفقه والاختلاف، وأما يحيى فأعلم بالرجال والكنى"[٧].

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم عن عباس بن محمد الدوري: "رأيت أحمد بن حنبل يسأل يحيى بن معين عند رَوْح بن عبادة مَنْ فلان؟ ما اسم فلان"؟

وقال أبو العباس الأصم عن عباس الدوري: "رأيت أحمد بن حنبل في مجلس رَوْح بن عبادة سنة خمس ومائتين يسأل يحيى بن معين عن أشياء يقول له: يا أبا زكريا كيف حديث كذا؟ وكيف حديث كذا؟ يريد أحمد أن يستثبته في أحاديث قد سمعوها، كل ما قال يحيى كتبه أحمد، وقلَّما سمعت أحمد بن حنبل يسمي يحيى بن معين باسمه، إنما كان يقول: قال أبو زكريا، قال أبو زكريا"[٨].

كما أن الإمام أحمد رحمه الله قد روى عن يحيى في مسنده نحوًا من ثلاثة وعشرين حديثًا. ولا شك أن

---

١. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، مرجع سابق، هامش (٣١/ ٥٦٤).

٢. مناقب الإمام أحمد، ابن الجوزي، ص١٨٠، نقلًا عن: خصائص أهل الحديث والسنة، محمد محب الدين أبو زيد، مرجع سابق، ص٣٦٢ بتصرف.

٣. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: الطلاق، باب: طلاق المكره والناسي، (١/ ٦٥٩)، رقم (٢٠٤٥). وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه برقم (١٦٦٤).

٤. تهذيب الكمال، المزي، مرجع سابق، (٣١/ ٥٤٩).

٥. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١١/ ٨٥).

٦. تهذيب الكمال، المزي، مرجع سابق، (٣١/ ٥٥٠).

٧. المرجع السابق، (٣١/ ٥٥٢).

٨. السابق، (٣١/ ٥٥٦).

رجلًا يأخذ عنه أحمد بن حنبل الحديث والعلم هو ثقة ثبت. إذن لا وجه للقول بأن الإمام أحمد ردَّ أحاديث يحيى.

وأما علي بن المديني فلم يقل بخلق القرآن إلا تقية أيضًا، وقد كان يُكَفِّرُ من يقول بذلك، وهذا لا يقدح في توثيقه:

لقد حسب المغرضون أن علي بن المديني يُضعَّف لقوله في المحنة بخلق القرآن، وقد أخطأ من ظن ذلك؛ لأن هذا لا يقدح في توثيقه؛ إذ قد عُرف عن علي بن المديني كثرة صوابه، وغزارة علمه، وتحرِّيه للحق، وورعه وتقواه، فما بالنا إذا أضفنا إلى ذلك أنه ما تلبس بهذا الخطأ إلا تقية حتى لا يُقْتَل.

ومما يؤكد أن ابن المديني لم يقل بخلق القرآن في أثناء محنة الإمام أحمد بن حنبل إلا تقية ـ ما حكاه عنه محمد بن عبد الله بن عمار، قال: "قال لي ابن المديني: ما يمنعك أن تكفرهم، يعني الجهمية؟ قال: وكنت أنا أولًا أمتنع عن تكفيرهم حتى قال ابن المديني ما قال، فلما أجاب إلى المحنة كتبت إليه كتابًا أذكِّره الله ﷻ، وأذكِّره ما قال لي في تكفيرهم. قال: فقال ابن المديني، أو قال أخبرني رجل عنه أنه بكى حين قرأ كتابي. قال: ثم رأيته بعد، فقلت له، فقال: ما في قلبي مما قلتُ وأجبتُ إليه شيء، ولكني خِفْتُ أن أُقْتَل. قال: وتعلم ضعفي أني لو ضربت سوطًا واحدًا لمُتُّ، أو قال شيئًا نحو ذلك".

وقال مسدَّد بن أبي يوسف القُلُوسي: "سمعت أبي يقول: قلت لعلي بن المديني: مثلك في علمك تجيب إلى ما أجبت إليه؟ فقال لي: يا أبا يوسف ما أهون عليك السيف".

وعن إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، قال: "سمعت يحيى بن معين، وذُكر عنده علي بن المديني فحملوا عليه، فقلت ليحيى: يا أبا زكريا ما عليٌّ عند الناس إلا مرتد، فقال: ما هو بمرتد، هو على إسلامه، رجل خاف فقال، ما عليه"؟

وقال ابن عمار: "ودفع عني ابن أبي دُؤاد امتحانه إياي من قبل ابن المديني، شفع إلى ابن أبي دُؤاد، ودفع عن غير واحد من أهل الموصل من أهلي، فما أجاب ديانة إلا خوفًا"[1].

فعلي بن المديني لم يعتقد ـ ألبتة ـ أن القرآن مخلوق، بل قال بذلك تقية وإكراهًا. بل لقد ثبت عن ابن المديني أنه كان يكفِّر من قال: إن القرآن مخلوق، قال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: "سمعت عليًّا (عني ابن المديني) على المنبر يقول: من زعم أن القرآن مخلوق فهو كافر، ومن زعم أن الله لا يُرَى فهو كافر، ومن زعم أن الله لم يكلِّم موسى على الحقيقة فهو كافر".

وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة أيضًا: "سمعت علي بن المديني يقول قبل أن يموت بشهرين: القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن قال: مخلوق، فهو كافر".

وقال عثمان بن سعيد الدَّارميُّ: "سمعت علي بن المديني يقول: هو كفر، يعني من قال: القرآن مخلوق"[2].

وعلى فرض أنها هفوة منه فقد تاب منها، كما أنها لا تقدح في توثيقه؛ ولذا قال الذهبي في أول ردِّه على

١. انظر: تهذيب الكمال، المزي، مرجع سابق، (٢١/ ٣٠، ٣١).
٢. المرجع السابق، (٢١/ ٣١).

العقيلي: "وقد بدت منه هفوة ثم تاب منها، وهذا أبو عبد الله البخاري ـ وناهيك به[1] ـ قد شحن صحيحه بحديث علي بن المديني، ولو تركت حديث علي، وصاحبه محمد، وشيخه عبد الرزاق، وعثمان بن أبي شيبة... لغلقنا الباب، وانقطع الخطاب، ولماتت الآثار، واستولت الزنادقة، ولخرج الدجال... ثم ما كل أحد فيه بدعة أو له هفوة أو ذنوب يقدح فيه بها يوهن حديثه، ولا من شرط الثقة أن يكون معصومًا من الخطايا والخطأ، ولكن فائدة ذِكْرِنا كثيرًا من الثقات الذين فيهم أدنى بدعة، أو لهم أوهام يسيرة في سعة علمهم أن يُعرف أن غيرهم أرجح منهم وأوثق إذا عارضهم أو خالفهم... وأما علي بن المديني فإليه المنتهى في معرفة علل الحديث النبوي مع كمال المعرفة بنقد الرجال وسعة الحفظ والتبحر في هذا الشأن، بل لعله فَرْدُ زمانه في معناه"[2].

وقد يسوغ لأحد أن يطعن فيمن اختُلف فيه أو تنازع الأئمة فيه جرحًا وتعديلًا، إلا أنه لا يسوغ لأحد أن يطعن في عَلَم من الأعلام، اتُّفق على توثيقه وعدالته وفضله ومكانته السامقة وإمامته في علم الحديث.

وهذه بعض أقوال الأئمة في هذا الإمام الفذ: قال أبو حاتم الرازي: "كان عليٌّ عَلَمًا في الناس في معرفة الحديث والعلل، وكان أحمد لا يسميه، إنما يكنيه تبجيلًا له، وما سمعت أحمد سمَّاه قط".

قال عنه أستاذه وشيخه سفيان بن عيينة: "والله لقد كنت أتعلم منه ـ أي من تلميذه علي بن المديني ـ أكثر مما يتعلم مني"، وكان سفيان بن عيينة يسمِّيه حيَّة الوادي.

وكان سفيان يقول لبعض تلامذته: "إني لأرغب بنفسي عن مجالستكم منذ ستين سنة، ولولا علي بن المديني ما جلست".

وقال عبد الرحمن بن مهدي ـ من كبار علماء الجرح والتعديل: "علي بن المديني أعلم الناس بحديث رسول الله ﷺ، وخاصة بحديث ابن عيينة".

وذكر شيخه ومعلمه يحيى بن سعيد القطان أنه كان يتعلم منه.

وكان أبو عبد الرحمن النسائي يقول: "كأن الله ﷻ خلق علي بن المديني لهذا الشأن"، أي علم الحديث.

قال عباس العنبري: "كان علي بن المديني بلغ ما لو قُضِيَ له أن يتم على ذلك لعله كان يُقَدَّم على الحسن البصري، كان الناس يكتبون قيامه وقعوده ولباسه وكلَّ شيء يقول ويفعل، أو نحو هذا".

قال محمد بن إسحاق السَّرَّاج: "سمعت أبا يحيى يقول: كان علي بن المديني إذا قدم بغداد تصدَّر الحَلْقة، وجاء يحيى وأحمد بن حنبل والمُعَيطي، والناس يتناظرون فإذا اختلفوا في شيء تكلَّم فيه علي".

قال الأعين: "رأيت عليَّ بن المديني مستلقيًا، وأحمد بن حنبل عن يمينه، ويحيى بن معين عن يساره، وهو يملي عليهما".

قال إبراهيم بن مَعْقِل: "سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني".

وقيل لأبي داود: "عليٌّ أعلم أم أحمد؟ قال: عليٌّ أعلم باختلاف الحديث من أحمد".

وسُئل الفَرْهياني عن يحيى، وعلي، وأحمد، وأبي

١. يقصد دقة الإمام البخاري في الرواية عن الرجال، وشدة توخيه لمن ينقل عنهم.

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، هامش (١١/ ٤١، ٤٢).

خيثمة، فقال: "أما عليٌّ فأعلمهم بالحديث والعلل، ويحيى أعلمهم بالرجال، وأحمد أعلمهم بالفقه، وأبو خيثمة من النبلاء".

وقال صالح بن محمد: "أعلم من أدركت بالحديث وعلله علي بن المديني".

وقال أبو عبيد الله القاسم بن سلام: "انتهى العلم إلى أربعةٍ: أبو بكر بن أبي شيبة أسردهم له، وأحمد بن حنبل أفقههم فيه، وعليُّ بن المديني أعلمهم به، ويحيى بن معين أكتبهم له".

وكان شديد الحرص على تقصِّي طرق الحديث وتتبعه، حتى قال له شيخه يحيى بن سعيد القطان: "ويحك يا علي، إني أراك تتبع الحديث تتبعًا لا أحسبك تموت حتى تُبْتَلَى"[1].

إنه الإمام المبرِّز في علم الحديث، والذي أجمع على عدالته وتوثيقه والإشادة بفضله والتنويه بغزارة علمه جمهور أئمة الجرح والتعديل؛ ولذا لا يعتدُّ بمن شَذَّ عن هذا الإجماع، ولا يلتفت إلى كلام من خالفهم، ونعود إلى ما قررناه سابقًا من أنه لا يقبل الجرح في حق من استفاضت عدالته واشتهرت إمامته، ولذا لا يُلتفت إلى أيّ قولٍ في تضعيف علي بن المديني؛ إذ قد استفاضت شهرته وإمامته وعدالته وتوثيقه بين أهل التخصص فضلًا عن غيرهم.

وبناء على ما سبق فإن الإمام علي بن المديني لا يجوز تضعيفه، وإن كان قد قال بخلق القرآن تقية وخوفًا من القتل؛ ولأنه قد تاب من هذا بعدُ، وكان يكفِّر من يقول بخلق القرآن، وكان يكفر الجهمية.

وإن عَدَدنا هذه هفوة منه ـ ولكل عالم هفوة ـ فهي لا تقدح في توثيقه أو توهين حديثه بعد أن اتُّفق على توثيقه وعدالته.

تاسعًا. الإمام المروزي وموقفه من قضية خلق القرآن:

ذكر الذهبي أن الحافظ أبا عبد الله بن مَنْدَه قال: "صرح محمد بن نصر المروزي بأن الإيمان مخلوق، فقال الذهبي: قلت: الخوض في ذلك لا يجوز، وكذلك لا يجوز أن يقال: الإيمان، والإقرار والقراءة، والتلفظ بالقرآن غير مخلوق، فإن الله قد خلق العباد وأعمالهم. والإيمان قول وعمل، والقراءة والتلفظ: من كسب القارئ، والمقروء والملفوظ: هو كلام الله ووحيه وتنزيله، وهو غير مخلوق، وكذلك كلمة "الإيمان"، وهي قول: "لا إله إلا الله، محمد رسول الله" داخلة في القرآن، وما كان في القرآن فليس بمخلوقٍ، والتكلم بها من فعلنا، وأفعالنا مخلوقة، ولو أنَّا كلما أخطأ إمام في اجتهاده في آحاد المسائل خطأً مغفورًا له، قمنا عليه، وبدَّعْناه، وهجرناه، لما سلم معنا لا ابنُ نَصْر، ولا ابن منده، ولا من هو أكبر منهما"[2].

ولذلك، فلا يحق لمدَّعٍ أن يوجه كلام الإمام المروزي توجيهًا آخر يؤدي به إلى القول بخلق القرآن؛ وذلك لأن الإمام المروزي قد نص في تصريحه على القول باللفظية، وهي مسألة خلافية، اختلف فيها كلٌّ من البخاري والكرابيسي وأحمد بن حنبل ومحمد بن يحيى الذُّهْلي، فأنكر ذلك الإمام أحمد والذهلي؛ لأن اللفظ يُراد به أمران: أحدهما الملفوظ نفسه، وهو غير مقدور

١. انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المِزِّي، مرجع سابق، (٢١/ ٩:٢٠).

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٤/ ٣٩، ٤٠).

للعبد، ولا فعل له فيه، والثاني التلفظ به والأداء له، وهو فعل العبد، فإطلاق الخَلْق على اللفظ قد يُوهم المعنى الأول وهو خطأ، وإطلاق نفي الخلق عليه قد يوهم المعنى الثاني وهو خطأ، فمنعا الإطلاقين لذلك، أمَّا الإمام البخاري والكرابيسي فيقولان: التلاوة هي قراءتنا وتلفظنا بالقرآن، والمتلوُّ هو القرآن الكريم المسموع بالأداء من فم الرسول ﷺ، وهو حروف وكلمات وسور وآيات تلاها جبريل عليه السلام على سمع النبي ﷺ كما سمعها من ربه ﷻ، فهما يميزان بين ما قام بالعبد، وما قام بالرب، فالقرآن عندهما جميعه كلام الله حروفه ومعانيه، وأصوات العباد وحركاتهم وأداؤهم وتلفظهم كل ذلك مخلوق بائن عن الله تعالى؛ ولذلك سوَّغُوا أن يُقال: القرآن غير مخلوق، ولفظي بالقرآن مخلوق[1].

وعليه، فإذا سلمنا ـ جدلًا ـ بأن ما صرَّح به الإمام المروزي من أن الإيمان مخلوق، وأن الإقرار والشهادة وقراءة القرآن بلفظ مخلوق، هو مما لا يجوز الخوض فيه، فإن ذلك لا يَعْني القدح في عقيدة الإمام المروزي، ولا في عدالته؛ وذلك لأن علماء الأمة قد أثنوا عليه ثناءً جمًّا، وشهدوا بعلمه.

يقول ابن حبان رحمه الله: "محمد بن نصر الفقيه المروزي... كان أحد الأئمة في الدنيا ممن جمع وصنف، وكان أعلم أهل زمانه بالاختلاف، وأكثرهم صيانة في العلم"[2].

ويقول الخطيب البغدادي: "كان أبو عبد الله المروزي الفقيه من أعلم الناس باختلاف الصحابة ومن بعدهم في الأحكام، وهو صاحب التصانيف الكثيرة، والكتب الجمَّة".

ونقل الخطيب البغدادي بعض نقول العلماء في الثناء عليه، ومنها: قول محمد بن إسحاق الدبوسي: "دخلت سمرقند، ورأيت بها محمد بن نصر المروزي، وكان بحرًا في الحديث".

وقول أبي بكر الصيرفي: "لو لم يُصنِّف المروزي كتابًا إلا كتاب "القسامة" لكان من أفقه الناس، فكيف وقد صنَّف كتبًا أخر سواه"؟!

وقول إسماعيل بن قتيبة: سمعت محمد بن يحيى غير مرة إذا سُئِل عن مسألة يقول: سلوا أبا عبد الله المروزي[3].

ذكره الحاكم فقال: إمام عصره بلا مدافعة في الحديث. وقال عنه الذهبي: "كتب الكثير، وبرع في علوم الإسلام، وكان إمامًا مجتهدًا علَّامة، من أعلم أهل زمانه باختلاف الصحابة والتابعين، قَلَّ أن ترى العيونُ مثله"[4].

قال ابن حزم في بعض تواليفه: "أعلم الناس، من كان أجمعهم للسنن، وأضبطهم لها، وأذكرهم لمعانيها، وأدراهم بصحتها، وبما أجمع الناس عليه مما اختلفوا فيه".

قال: "وما نعلم هذه الصفة ـ بعد الصحابة ـ أتم منها في محمد بن نصر المروزي، فلو قال قائل: ليس

١. المرجع السابق، هامش (١٢/ ٤٥٨، ٤٥٩).

٢. الثقات، ابن حبان، مرجع سابق، (٩/ ١٥٣، ١٥٤).

٣. انظر: تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٣/ ٣١٥، ٣١٦).

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع السابق، (١٤/ ٣٣، ٣٤).

لرسول الله ﷺ حديث، ولا لأصحابه إلا ما هو عند محمد بن نصر، لما أبعد عن الصدق".

وقال الذهبي معلِّقًا: "هذه السعة والإحاطة ما ادَّعاها ابن حزم لابن نصر إلا بعد إمعان النظر في جماعة تصانيفٍ لابن نصر"[1].

فهل بعد ذلك يمكن القدح في عقيدة الإمام المروزي، أو في عدالته؟!

إن رجلًا بهذه المكانة العلمية الرفيعة المجمع عليها في علم الحديث، وشتى علوم الإسلام مُحال أن يكون فاسد العقيدة، أو غير مقبول الرواية.

وعليه، فإذا سلمنا ـ جدلًا ـ بأن ما صرح به الإمام المروزي هو مما لا يجوز الخوض فيه، فإن ذلك لا يعني فساد عقيدته بحال، وذلك لكونه إمامًا مجتهدًا، والمجتهد إذا أصاب في اجتهاده فله أجران، وإن أخطأ فله أجر[2].

لو كان الإمام المروزي متروك الحديث، أولا تُقبل روايته، لبيَّن ذلك علماء الجرح والتعديل، فلمَّا امتنع حدوث ذلك دلَّ على أنه ثقة، وأنه يُحتج بحديثه؛ إذ إنه إمام أهل الحديث في عصره.

وبهذا يتضح أن تصريح محمد بن نصر المروزي بأن الإيمان مخلوق، وأن الإقرار والشهادة وقراءة القرآن بلفظٍ مخلوق، كان القصد منه الرد على من يقول: أفعال العباد وأصواتهم غير مخلوقة، وليس المقصود به أن يقول بخلق القرآن.

١. المرجع السابق (١٤/ ٣٣:٤٠).

٢. الاجتهاد في الإسلام: تحرير وتنوير، د. طه حبيشي، مكتبة رشوان، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ص٦٩: ٧٢.

عاشرًا. كثرة تأليف ابن خزيمة وعبد الله بن أحمد بن حنبل في مسائل الاعتقاد لا يدل أبدًا على قولهما بالتجسيم، وحديث "الصورة" ينفي التجسيم:

إن كتابي "التوحيد" لابن خزيمة، و"السنة" لعبد الله بن أحمد من أهم المصنفات التي صُنفت في مسائل الاعتقاد على مذهب السلف في القرن الثاني والثالث وما بعدهما، وليسا بدعًا في ذلك، فهناك العديد من المصنفات التي هي على هذا المنوال، منها: كتاب "الإيمان" لأبي عبيد القاسم بن سلام البغدادي، و"الرد على الجهمية" لعبد الله بن محمد بن عبد الله الجعفي شيخ البخاري، و"الإيمان" للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي، و "خلق أفعال العباد والرد على الجهمية" للإمام البخاري، و "السنة" لأبي بكر أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم تلميذ الإمام أحمد، و"السنة" لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، و"الرد على الجهمية والرد على بشر المريسي" لعثمان بن سعيد الدارمي تلميذ يحيى بن معين، و "السنة" لابن أبي عاصم، و "السنة" أيضًا لأبي بكر المروزي، و"الإبانة" للإمام أبي الحسن الأشعري، و "الشريعة" للإمام الآجري، و "السنة" للطبراني، و "الإيمان" و"التوحيد" كلاهما للحافظ أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده، و "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" للالكائي، و "الأصول" لأبي عمرو الطلمنكي... وغير ذلك.

أيقال في هؤلاء جميعًا: أنهم حطبوا في هذا الحبل[3]؟!

٣. انظر: مقدمة شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، د. ت، (١/ ٦، ٧).

هذا، وللإمام ابن تيمية ـ شيخ الإسلام ـ رد على هذا الكلام، جاء في رده على من رمى الحنابلة بالتجسيم، يقول: "هذا الكلام ليس فيه من الحجة والدليل ما يستحق أن يخاطب به أهل العلم؛ فإن الرد بمجرد الشتم والتهويل لا يعجز عنه أحد، والإنسان لو أنه يناظر المشركين وأهل الكتاب لكان عليه أن يذكر من الحجة ما يبين به الحق الذي معه والباطل الذي معهم، فقد قال الله ﷻ لنبيه ﷺ: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ (النحل: ١٢٥)، فلو كان خَصْمُ من يتكلم بهذا الكلام من أشهر الطوائف بالبدع كالرافضة، لكان ينبغي أن يذكر الحجة ويعدل عما لا فائدة فيه... وإنما اعْتَمَدَ تقليد طائفة من أهل الكلام ـ قد خالفها أكثر منها من أهل الكلام ـ فقلَّدهم فيما زعموا أنه حجة عقلية كما فعل هذا المعترض..."[1].

وهكذا فإن ذلك لا يقوم دليلًا على كونهما من المجسمة في شيء.

أما إتيان ابن خزيمة بـ "حديث الصورة" في كتابه "التوحيد" فلا يقوم دليلًا على كونه من المجسمة، فقد ذكره رحمه الله وتأول واجتهد فيه.

وهذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من طريق معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: "خلق الله آدم على صورته، طوله ستون ذراعًا، فلما خلقه قال: اذهب، فسلِّم على أولئك ـ نفر من الملائكة جلوس ـ فاستمع ما يُحيُّونك، فإنها تحيَّتك وتحية ذريتك، فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله. فزادوه: (ورحمة الله) فكلُّ من يدخل الجنة على صورة آدم، فلم يزل الخلق ينقص بعدُ حتى الآن"[2].

فقد أورد ابن خزيمة هذا الحديث، وكذا حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه، فإن الله خلق آدم على صورته"[3].

وأورد من طريق ابن عجلان عن سعيد، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "إذا ضرب أحدكم فليجتنب الوجه، ولا يقل: قبَّح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك، فإن الله ﷻ خلق آدم عليه السلام على صورته"[4].

وقد تأول ذلك ابن خزيمة، فقال بعد أن أورد هذه الأحاديث وغيرها: توهم بعض من لم يتحرَّ العلم أن قوله: "على صورته" يريد صورة الرحمن ﷻ عن أن يكون هذا معنى الخبر ـ بل معنى قوله: خلق آدم على صورته: الهاء في هذا الموضع كناية عن اسم المضروب والمشتوم. أراد ﷺ أن الله خلق آدم على صورة هذا المضروب الذي أُمر الضارب باجتناب وجهه

---

١. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، دار الوفاء، مصر، ط٣، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، (٤/ ١٨٦، ١٨٧).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاستئذان، باب: بدء السلام، (١١/ ٥)، رقم (٦٢٢٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: صفة الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير، (٩/ ٣٩٥٢)، رقم (٧٠٣٠).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: البر والصلة والأدب، باب: النهي عن ضرب الوجه، (٩/ ٣٧٣٥)، رقم (٦٥٣٢).

٤. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة، (١٨/ ١٧٤)، رقم (٩٦٠٢). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

بالضرب، والذي قبَّح وجهه، فزجر ﷺ أن يقول: ووجه من أشبه وجهك؛ لأن وجه آدم شبيه وجه بنيه، فإذا قال الشاتم لبعض بني آدم: قبَّح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك، كان مقبِّحًا وجه آدم عليه السلام الذي وجوه بنيه شبيهة بوجهه.

ثم أورد حديث ابن عمر من طريق الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر مرفوعًا بلفظ: "لا تُقَبِّحوا الوجه؛ فإن ابن آدم خُلق على صورة الرحمن تعالى"[1].

ورواه أيضًا من طريق سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء مرسلًا، وقال: في هذا الخبر علل ثلاث، أولاهن: أن الثوري قد خالف الأعمش في إسناده، فأرسل الثوري ولم يقل: عن ابن عمر، والثانية: أن الأعمش مدلِّس، لم يذكر أنه سمعه من حبيب بن أبي ثابت، والثالثة: أن حبيب بن أبي ثابت أيضًا مدلِّس، لم يعلم أنه سمعه من عطاء[2].

وهكذا؛ فإن ابن خزيمة رحمه الله قد اجتهد وتأوَّل، وكان تأويله ينفي التجسيم ولا يثبته، وإن كان قد أخطأ في تأويله، فعلينا أن نُقِرَّ له بأنه بشر، والخطأ أو الإصابة من طبائع البشر جميعًا، ولو أن كل من اجتهد وأخطأ في اجتهاده ـ مع صحة إيمانه وصدق يقينه واعتقاده وتوخيه لاتباع الحق ـ أهدرناه وبدَّعناه، لَقَلَّ ونَدر من يسلم من الأئمة معنا رحمهم الله جميعًا، وعليه فالاجتهاد جائز ووارد، وكذلك الإصابة أو الخطأ في الاجتهاد أمر وارد

وقد نبه الحافظ ابن حجر على ذلك قائلًا: "واختُلف إلى ماذا يعود الضمير؟ فقيل: إلى آدم، أي: خلقه على صورته التي استمر عليها إلى أن أُهبط وإلى أن مات، دفعًا لتوهم من يظن أنه لما كان في الجنة كان على صفة أخرى، أو ابتدأ خلقه كما وجد لم ينتقل في النشأة كما ينتقل ولده من حالة إلى حالة... وقيل: الضمير لله ﷻ، وتمسك قائل ذلك بما ورد في بعض طرقه "على صورة الرحمن"، والمراد بالصورة الصفة، والمعنى أن الله خلقه على صفته من العلم والحياة والسمع والبصر وغير ذلك، وإن كانت صفات الله تعالى لا يشبهها شيء"[3].

قال ابن تيمية رحمه الله: "لم يكن بين السلف من القرون الثلاثة نزاع في أن الضمير في الحديث عائد إلى الله ﷻ، فإنه مستفيض من طرق متعددة، عن عدد من الصحابة، وسياق الأحاديث كلها يدل على ذلك... ولكن لما انتشرت الجهمية في المائة الثالثة جعل طائفة الضمير فيه عائدًا إلى غير الله ﷻ، حتى نُقِلَ ذلك عن طائفة من العلماء المعروفين بالعلم والسنة في عامة أمورهم، كأبي ثور وابن خزيمة وأبي الشيخ الأصفهاني وغيرهم، ولذلك أنكر عليهم أئمة الدين وغيرهم من علماء السنة"[4].

---

١. ضعيف: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، كتاب: العين، باب: عبد الله بن عمر بن الخطاب، (١٢/ ٤٣٠)، رقم (١٣٥٨٠). وضعَّفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (١١٧٦).

٢. كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب، ابن خزيمة، تحقيق: د. عبد العزيز بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط٥، ١٩٩٤م، (١/ ٨١: ٩٦).

٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١١/ ٥).

٤. نقض التأسيس في الرد على أساس التقديس، ابن تيمية، (٣/ ٢٠٢)، نقلًا عن موقع: فتاوى الإسلام "سؤال وجواب"، إشراف: الشيخ محمد صالح المنجد، (١/ ١٧٥٥).

وقال ابن قتيبة رحمه الله: "الصورة ليست بأعجب من اليدين والأصابع والعين، وإنما وقع الإلف لتلك لمجيئها في القرآن، ووقعت الوحشة من هذه؛ لأنها لم تأت في القرآن، ونحن نؤمن بالجميع، ولا نقول في شيء منه بكيفية ولا حد"[1].

فالصورة يعبر بها ويراد الصفة، فهذه صورة هذا الأمر؛ أي صفته، فيكون المعنى خلق الله آدم على صفته من الحياة والعلم والقدرة والسمع والبصر والإرادة.

وبهذا يتبين أن الصورة كالصفات الأخرى، فأي صفة ثبتت لله تعالى بالوحي وجب إثباتها والإيمان بها. وأن الصورة هنا بمعنى الصفة؛ لأن الصورة في اللغة تطلق على الصفة.

وهكذا وجدنا أن تفسير ابن خزيمة يشبه تفسير ابن حجر أو قريبًا منه، وهذا هو الراجح من أقوال أهل العلم، وإن كان ابن خزيمة قال بإعادة الضمير إلى آدم عليه السلام، وليس إلى الله عز وجل، فإنما كان ذلك بُغية التنزيه، ولم يقصد بذلك تعطيل صفات المولى عز وجل، كما لم يقصد التجسيم رحمه الله تعالى.

قال الإمام ابن حبان فيه: "وكان رحمه الله أحد أئمة الدنيا علمًا وفقهًا وحفظًا واستنباطًا، حتى تكلم في السنن بإسناد لا نعلم سبق إليها غيره من أئمتنا، مع الإتقان الوافر والدين الشديد إلى أن تُوفي رحمه الله"[2].

ومن ذلك أيضًا ما ذكره السبكي عن أبي بكر بن بالويه أنه قال: "سمعت ابن خزيمة يقول: كنت عند الأمير إسماعيل بن أحمد، فحدَّث عن أبيه بحديثٍ وَهِمَ في إسناده، فرددته عليه، فلما خرجت من عنده قال أبو ذر القاضي: قد كنَّا نعرف أن هذا الحديث خطأ منذ عشرين سنة، فلم يقدر واحد منَّا أن يرده عليه، فقلت له: لا يحل لي أن أسمع حديثًا لرسول الله ﷺ فيه خطأ أو تحريف، فلا أرد"[3].

وقد حدَّث عنه عمالقة منهم: البخاري، ومسلم، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم، وأحمد بن المبارك المستملي، وإبراهيم بن أبي طالب، وأبو علي الحسين بن محمد النيسابوري، وأبو حاتم البستي، وأبو أحمد بن عدي وغيرهم[4].

وأما الثاني وهو عبد الله بن أحمد بن حنبل فهو إمام حافظ ناقد، محدِّث روى عن أبيه شيئًا كثيرًا من جملته "المسند" كله، وحدَّث عنه عمالقة مثل: النسائي، والبغوي، وابن صاعد، وأبو بكر بن زياد، ومحمد بن مخلد، والمحاملي وغيرهم كثير.

وقد شهد له كثير من العظماء بالعلم والمكانة العالية في الحديث، وكفى بقول أبيه أحمد بن حنبل فيه، وهو ما قاله إبراهيم بن محمد بن بشير: "سمعت عباسًا الدوري يقول: كنت يومًا عند أحمد بن حنبل، فدخل ابنه عبد الله، فقال لي أحمد: يا عباس، إن أبا عبد الرحمن قد وعي علمًا كثيرًا...".

وقال أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن الفراء: "وجدت على ظهر كتاب رواه أبو الحسين بن

١. تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ص٢٠٦.

٢. الثقات، ابن حبان، مرجع سابق، (٩/ ١٥٦).

٣. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، مرجع سابق، (٣/ ١١١).

٤. انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٤/ ٣٦٥، ٣٦٦).

السوسنجردي عن إسماعيل بن علي الخطبي قال: بلغني عن أبي زرعة أنه قال: قال لي أحمد بن حنبل: ابني عبد الله محظوظ من علم الحديث أو من حفظ الحديث - إسماعيل الخطبي يشك - لا يكاد يذاكرني إلا بما لا أحفظ"[1].

قال أبو أحمد بن عدي: "نَبُل عبد الله بن أحمد بأبيه، وله في نفسه محل في العلم، أحيا علم أبيه من مسنده الذي قرأه عليه أبوه خصوصًا قبل أن يقرأه على غيره، ومما سأل أباه عن رواة الحديث فأخبره به ما لم يسأله غيره، ولم يكتب عن أحد، إلا من أمره أبوه أن يكتب عنه".

وقال بدر بن أبي بدر البغدادي: "عبد الله بن أحمد جِهْبِذ ابن جِهْبِذ".

وقال الذهبي: "وكان صَيِّنًا دَيِّنًا صادقًا، صاحب حديث واتباع وبصر بالرجال، لم يدخل في غير الحديث، وله زيادات كثيرة في مسند والده واضحة عن عوالي شيوخه"[2].

ونخلص من هذا إلى أنه لا دليل على قول ابن خزيمة وعبد الله بن أحمد بن حنبل بالتجسيم، بل أكد ابن خزيمة على نفي التجسيم. وهما إمامان عظيمان في الحديث، شهد لهما كثير من العلماء بالعلم والفضل، فلا تطعن هذه الدعوى في مثل هذين العلمين.

الخلاصة:

- إن من قواعد علم الجرح والتعديل، أنه لا يُقْبَل الجرح في حق من استفاضت عدالته واشتهرت إمامته، فلا يُلتفت إلى الطعن فيمن وثقه الجمهور وقبلوه؛ إذ الحكم لعموم قول الجمهور لا لمن شذَّ عنهم بلا دليل أو بينة.
- إن راوي الحديث إذا كَثُر صوابه، وعُلم تحرِّيه للحق، واتسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعُرِف صلاحه وورعه واتباعه، يُغفر له زلله، ولا نُضلله ونطرحه وننسى فضله ومحاسنه، ولا نقتدي به في بدعته وخطئه.
- إن الراوي إذا كان صاحب بدعة، لا تُردُّ روايتُه ببدعته، إلا إذا وجدت ضميمة أخرى؛ كأن يكون الراوي غير عدل أو غير ضابط، وأكبر ضميمة توجب رد رواية المبتدع أن يكون داعيًا لبدعته منتصرًا لها، فإن لم يكن داعيًا لبدعته ولا ناصرًا لها، ووثقه العلماء المعتبرون قُبِلَت روايته ولم تُرد.
- من اتهم محمد بن إسحاق بالقدر قد اعتمد على أدلة ضعيفة لا تصح، ذكر بعضها الذهبي بصيغة التمريض، وهي روايات ضعيفة، بل إن الرواية الأخرى نصَّت على بُعْده عن ذلك فقالت: "كان يُرمَى بالقدر، وكان أبعد الناس عنه"، وحديثه قد احتج به الأئمة، وهو صالح الحال، صدوق، حسن الحديث، روى له البخاري ومسلم وجميع الأئمة.
- إن حفظ الإمام الدارقطني لديوان السيد الحميري الشيعي لا يعني تشيعه وإيمانه بما فيه من العقائد الشيعية، وإنما كان حفظه له لحسن نظمه وجزالة لفظه كما قال الذهبي، ويؤكد نفي التشيع عنه ما ثبت عنه أنه قال بتفضيل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ﷺ، وقد أَخذ على الحميري سبَّه الصحابة، وجرحه

١. انظر: تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٩/ ٣٧٦).

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٣/ ٥٢٣، ٥٢٤) بتصرف.

لذلك، لهذا فقد عُدَّ أميرًا للحديث في عصره.

• إن حديث "رد الشمس لعليٍّ" حديث ضعيف، لكن تصحيح السيوطي له لا يدل على تشيعه، فقد صححه عدد من العلماء قبله؛ منهم الطحاوي في "مشكل الآثار"، والقاضي عياض، وأنكر ابن حجر القول بوضعه ووصفه بأنه ضعيف لا موضوع، وأما تصنيفه في آل البيت لا يُعدُّ تشيعًا؛ إذ إن حبَّ آل البيت واجب على المسلمين أجمعين، وكتاب "ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى" ليس للسيوطي، وإنما هو لمحب الدين الطبري الشيعي، فلا علاقة له به.

• إن ما فعله ابن جرير الطبري المفسر في جمعه لطرق حديث "غدير خُم" ليس إلا لبيان درجة الحديث وتوضيح صحته أو ضعفه، وليس تشيعًا منه لذلك، وهذا لا يدل على تشيعه، لا سيما وقد كان تشدده ظاهرًا في الإنكار على من نفى إمامة أبي بكر وعمر، بل قال بقتل من يقول ذلك.

وأما كتاب "بشارة المصطفى" فليس لابن جرير المفسر، بل هو من تأليف محمد بن جرير بن رستم أبو جعفر الطبري الشيعي الرافضي، وليس من تأليف ابن جرير الإمام المفسر، وكان ابن جرير المفسر ثقة في الحديث، صادقًا، حافظًا، رأسًا في العلوم جميعها.

• إن دعوة ابن حزم للدولة الأموية لا يدل على نصبه؛ لأن النصب هو بُغض عليٍّ ﷺ، ولا علاقة بينهما، ولم يخرج منه ما يدل على بغضه لعليٍّ، بل ثبت عنه مدحه لعليٍّ في مواضع كثيرة فقال عنه: "وهو الأسد شجاعة قد عرَّض نفسه للموت بين يدي رسول الله مرات"، وقال: "فهو الإمام بحق، وما ظهر منه قط إلى أن مات رسول الله ﷺ شيء يوجب نقض بيعته"، وقال عن قتال علي ومعاوية: "فعلي المصيب في هذا".

وورد عن ابن حزم ذمُّه للدولة الأموية، وبيان خطأ بعض ولاتها، كالحجاج بن يوسف الثقفي، وقد دافع هو عن نفسه ضد أي شبهة، حين أوجب حبَّ عليٍّ دون مغالاة في ذلك.

• إن مقصد ابن حبان من قوله "النبوة: العلم والعمل" أنهما عماد النبوة؛ لأن الله لم يؤت النبوة والوحي إلا لمن اتصف بهذين النعتين، ولا سبيل إلى تحصيل هذين الوصفين بكمالهما إلا بالوحي الإلهي، ولم يرد أن النبوة مكتسبة ينتجها العلم والعمل؛ لأن هذا كفر لا يريده ابن حبان وحاشاه من ذلك، وكيف يقول ذلك ويوثقه العلماء ويجعلونه إمامًا في الحديث؟!

• إن قول يحيى بن معين بخلق القرآن كان تَقيَّة؛ إذ وقفت الدولة العباسية موقفًا عسيرًا ضد من لم يُجِبْهم إلى القول بخلق القرآن، فاضطر العلماء إلى القول بذلك تقية دون اعتقاد منهم بذلك، ولا ضير على من قال بمثل ذلك مُكرهًا، بل لا ضير على من صرَّح بالكفر مكرهًا.

أما عن إنكار الإمام أحمد عليه فهذا لأنه تحمل في هذه المحنة كثيرًا، وأراد بذلك التأديب؛ ليُعْلَم تعظيم القول الذي أجابوا عليه، فيكون ذلك حفظًا لهم من الزيغ.

ويؤكد صحة اعتقاده ما رواه الدوري قال: سمعت يحيى بن معين يقول: "إن القرآن كلام الله وليس بمخلوق، سمعت منه مرارًا". ولم يتعداه أحد في علم الرجال، بل كان الإمام أحمد يسأله كثيرًا في ذلك ويأخذ عنه.

• لم يقل ابن المديني بخلق القرآن إلا تقية حتى لا يُقتل، ولم يعتقد ذلك ألبتة، بل كان يقول على المنبر: من زعم أن القرآن مخلوق فهو كافر، وعلى فرض أنها هفوة منه فإنها لا تقدح في توثيقه، فقد شحن البخاري صحيحه بحديثه، وكان إليه المنتهى في علل الحديث، مع كمال المعرفة بنقد الرجال، وسعة الحفظ، والتبحُّر في هذا الشأن، ولا يسوغ لأحد أن يطعن فيمن استفاضت عدالته.

• إن تصريح محمد بن نصر المروزي بأن الإيمان مخلوق، وأن الإقرار والشهادة وقراءة القرآن بلفظٍ مخلوق، كان القصد منه الرد على من يقول: أفعال العباد وأصواتهم غير مخلوقة، فإن الله قد خلق العباد وأعمالهم، والإيمان قول وعمل، والقراءة والتلفظ من كسب القارئ، والمقروء والملفوظ هو كلام الله ووحيه وتنزيله، وهو غير مخلوق. وهذا لا يقدح في عقيدته ولا في عدالته، فإن علماء الجرح والتعديل قد أثنوا عليه ثناءً جمًّا، وشهدوا بمنزلته الرفيعة في شتى علوم الإسلام.

• إن كثرة تأليف ابن خزيمة وعبد الله بن أحمد بن حنبل في مسائل الاعتقاد لا يدل على قولهما بالتجسيم؛ لأن مؤلفاتهما في ذلك كلها على مذهب السلف، لا تؤيد مذهب التجسيم، وهما ليسا بدعًا في هذا؛ إذ كثرت المؤلفات في مثل هذه المسائل على عهدهما، فنجد البخاري والأثرم وابن أبي شيبة وابن الأشعث والدارمي قد ألفوا في ذلك، ولا يمكن أن يقال عليهم أنهم حطبوا في هذا الحبل!

• إن حديث "الصورة" الذي أورده ابن خزيمة في صحيحه حديث صحيح رواه البخاري ومسلم وغيرهما، وقد تأوَّله ابن خزيمة بما ينفي التجسيم ولا يثبته؛ إذ قال بأن الضمير في "خلق الله آدم على صورته" يعود على آدم عليه السلام وليس على المولى عز وجل، ومن قال بأن الضمير يعود على الله عز وجل لا يثبت التجسيم أيضًا؛ لأن المراد بالصورة الصفة، أي أن الله خلقه على صفته من العلم والحياة والسمع والبصر وغير ذلك مع انتفاء مماثلة صفات الله تبارك وتعالى لصفات البشر لقول الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ (الشورى: ١١).

وفي النهاية فإن هؤلاء الأئمة صفحتهم بيضاء لا يستطيع أحد أن يغبرها، وعقيدتهم صحيحة على مذهب أهل السنة والجماعة، وما هذه الدعاوى الخبيثة في تأثيرها عليهم إلا كمن يُلقي في البحر مخيطًا لينقصه فلينظر بما يرجع، وهذا لا يقلل من مكانتهم ولا يؤثر في عدالتهم أبدًا؛ إذ لا يقبل الجرح في حق من استفاضت عدالته واشتهرت إمامته، ولهذا فلا تقبل مثل هذه الهنات في بحور علمهم.

الشبهة الخامسة

الزعم أن بعض الأئمة أباحوا إتيان النساء في أدبارهن (*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المغرضين أن من أئمة الإسلام ورواة

(*) شبكة الملحدين العرب.

الحديث من أباح إتيان النساء في أدبارهن. زاعمين أن مالك أفتى بجوازه، وكذلك الإمام الشافعي حيث قال: "ما صحَّ عن النبي ﷺ في تحليله ولا تحريمه شيء، وأن القياس أنه حلال"، والنسائي فيما نُسِب إليه أنه قال: "لا يصح في الدبر شيء"، ورُوي عن ابن عباس أنه قال: "اسق حرثك حيث شئت"، فلا ينبغي أن يُتَجَاوَز قوله.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في أئمة الإسلام وزعزعة ثقة المسلمين بهم.

وجها إبطال الشبهة:

١) لقد أجمعت الأمة سلفًا وخلفًا بالأدلة النقلية والعقلية على حرمة إتيان النساء في أدبارهن، ولم يخالف في ذلك أحد.

٢) لقد خلط أصحاب هذه الشبهة في القديم والحديث، وحاولوا إلصاق إباحة هذه التهمة بعلماء المسلمين، ولقد دفع العلماء عن أنفسهم هذه الشبهة، مكذِّبين من ألصق بهم الإباحة في هذه المسألة، موضحين حُرمة هذا الفعل.

التفصيل:

أولا. إجماع الأمة على حرمة إتيان النساء في أدبارهن:

لقد حرم الإسلام إتيان المرأة في دبرها، لِمَا رُوي أن رجلًا سأل النبي ﷺ عن إتيان النساء في أدبارهن، أو إتيان الرجل امرأته في دبرها، فقال النبي ﷺ: "حلال"، فلما ولّى الرجل دعاه، أو أمر به فدُعي، فقال: كيف قلت؟ في أي الخربتين أو في أي الخرزتين، أو في أي الخصفتين، أمن دبرها في قُبلها؟ فنعم. أم من دبرها في دبرها؟ فلا، إن الله لا يستحيي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن"[١]. والخربة: الثقبة.

ففي هذا تحريم واضح من النبي ﷺ لهذا الفعل، ولما نزلت آية ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ (البقرة: ٢٢٣) وضّح النبي ﷺ المقصود قائلًا " أَقبِلْ وأَدْبِرْ واتَّقِ الدبر والحيضة"[٢]، وكان هذا أيضًا ردًّا على عمر ﷺ؛ إذ جاء إلى النبي ﷺ يقول: يا رسول الله، هلكت! قال: وما أهلكك؟ قال: حوَّلْتُ رحلي الليلة، قال: فلم يرد عليه رسول الله ﷺ شيئًا، قال: فأُوحِيَ إلى رسول الله ﷺ هذه الآية، وذكر الحديث.

وكذا ما حدث من أن أحد المهاجرين تزوج بأنصارية، وكان أهل قريش يشرحون[٣] النساء شرحًا منكرًا، ويتلذذون منهن مُقبِلات ومدبرات ومستلقيات، فذهب يصنع بها ذلك فأنكرته عليه، وقالت: إنما كنا نؤتَى على حرف، فاصنع ذلك وإلا فاجتنبني، حتى شري[٤] أمرهما، فبلغ ذلك النبي ﷺ؛ فأنزل الله ﷻ: ﴿فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾؛ أي: مقبلات ومدبرات ومستلقيات؛ يعني بذلك موضع الولد[٥].

ومما يؤكد ذلك ما ورد في قوله ﷻ: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ

---

١. صحيح: أخرجه الشافعي في مسنده، كتاب: أحكام القرآن، (١/ ٢٧٥)، رقم (١٣٢٢). وصححه الألباني في إرواء الغليل عند تعليقه على الحديث رقم (٢٠٠٥).

٢. حسن: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة البقرة، (٨/ ٢٥٩)، رقم (٣١٦٤). وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٩٨٠).

٣. شرح الرجل جاريته: إذا وطئها نائمة على قفاها.

٤. شري: أي عظم وتفاقم.

٥. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (٣/ ٩٢).

﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾(البقرة: ٢٢٢) مع قوله: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ﴾؛ بما يدل على أن في المأتيِّ اختصاصًا، وأنه مقصور على موضع الولد[١].

ففي الآية والأحاديث السابقة نصٌّ في إباحة الحال والهيئات كلها إذا كان الوطء في موضع الحرث؛ أي كيف شئتم، من خلف ومن قدام وباركة ومستلقية ومضطجعة، فأما الإتيان في غير المأتيِّ فمحرّم، و"حرث" تشبيه؛ لأنهن مزدرع الذرية، فلفظ "الحرث" يعطي أن الإباحة لم تقع إلا في الفرج خاصة؛ إذ هو المزدرع[٢]، ولقد سمى رسول الله ﷺ إتيان المرأة في دبرها اللوطية الصغرى، وأخبر ﷺ أنه: "من أتى حائضًا أو امرأة في دبرها أو كاهنًا، فقد كفر بما أُنزِل على محمد ﷺ"[٣].

ومن ثم فإن القول بأن الأئمة والرواة أباحوا إتيان النساء في أدبارهن قول مردود؛ إذ إنهم أعلم الأمة بالكتاب والسنة، لذا فإنهم قد أفتوا في ضوء هذه النصوص وغيرها بحرمة إتيان المرأة في دبرها، وذكر ابن القيم في كتابه "بدائع الفوائد" أنه من الكبائر، ويعزر فاعله، وقيل: يُكَفِّر كفارة إتيان الحائض، وللمرأة حق الفسخ به[٤].

وعن ابن عباس من طريق أخرى موقوفة رواها عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه، قال: "سُئل ابن عباس عن الذي يأتي امرأته في دبرها، فقال: هذا يسألني عن الكفر"[٥].

ولقد ذكر العلماء أحاديث صحيحة حسان شهيرة رواها عن رسول الله ﷺ اثنا عشر صحابيًّا بمتون مختلفة؛ كلها تؤيد تحريم إتيان النساء في الأدبار، ذكرها أحمد بن حنبل في مسنده، وأبو داود والنسائي والترمذي وغيرهم.

ورُوي عن طاوس أنه قال: "كان بدء عمل قوم لوط إتيان النساء في أدبارهن"، وقال ابن المنذر: "وإذا ثبت الشيء عن رسول الله ﷺ استغنى به عمَّا سواه"[٦].

وقد أخرج البيهقي في سننه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: "قالت اليهود: إنما يكون الحَوَل إذا أتى الرجل امرأته من خلفها، فأنزل الله ﷻ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ من بين يديها، ومن خلفها، غير ألا يأتيها إلا في المأتيّ"[٧].

ورُوِي عن جابر ﷺ قال: "إن يهود كانت تقول: إذا أُتِيَتْ المرأة من دُبرها في قُبُلها، ثم حَمَلَتْ كان ولدها

---

١. المرجع السابق، (٣/ ٩٤).

٢. السابق، (٣/ ٩٣).

٣. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الطهارة، باب: كراهية إتيان الحائض، (١/ ٣٥٥)، رقم (١٣٥). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (١٣٥).

٤. بدائع الفوائد، ابن القيم، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا وآخرين، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م، (٤/ ٩٠٨) بتصرف.

٥. صحيح: أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب: الجامع للإمام معمر بن راشد، باب: إتيان المرأة في دبرها، (١١/ ٤٤٢)، رقم (٢٠٩٥٣). وصححه الألباني في كتابه: آداب الزفاف، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٩هـ، ص٣٣.

٦. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (٣/ ٩٦).

٧. صحيح: أخرجه البيهقي في سننه، كتاب: النكاح، باب: إتيان النساء في أدبارهن، (٧/ ١٩٥)، رقم (١٣٨٨١). وصححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٢٠٠١).

أحول. قال: فأنزلت: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾"[1]، وزاد في حديث النعمان عن الزهري: "إن شاء مجبِّيَة، وإن شاء غير مُجبِّيَة، غير أن ذلك في صمام واحد"[2].

قال النووي في شرحه لأحاديث الباب: "قال العلماء: وقوله تعالى: ﴿فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ أي: موضع الزرع من المرأة، وهو قُبلها الذي يُزرع فيه المني لابتغاء الولد. ففيه إباحة وطئها في قبلها إن شاء من بين يديها، وإن شاء من ورائها، وإن شاء مكبوبة، وأما "الدُّبر" فليس بحرث ولا موضع زرع.

ومعنى قوله: ﴿أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ أي: كيف شئتم، واتفق العلماء الذين يُعتدُّ بهم على تحريم وطء المرأة في دبرها، حائضًا كانت أو طاهرًا؛ لأحاديث كثيرة مشهورة، كحديث "ملعون من أتى امرأة في دبُرُها"[3].

قال أصحابنا: "لا يحل الوطء في الدبر في شيء من الآدميين، ولا غيرهم من الحيوان في حال من الأحوال"[4].

فبهذا تتبين حرمة إتيان النساء في أدبارهن نقلًا، وبالعقل أيضًا تثبت الحرمة، فقد ذكر أبو عمر بن عبد البر أن العلماء لم يختلفوا في الرتقاء التي لا يوصل إلى وطئها أنه عيب تُرَدُّ به، والفقهاء كلهم على ذلك؛ لأن المسيس هو المبتغى بالنكاح، وفي إجماعهم على هذا دليل على أن الدبر ليس بموضع وطء، ولو كان موضعًا للوطء ما رُدَّتْ مَنْ لا يوصَل إلى وطئها في الفرج.

و قال أصحاب أبي حنيفة: إنه عندنا ـ أي إتيان المرأة في دبرها ـ ولائط الذكر سواء في الحكم؛ ولأن القذر والأذى في موضع النجو[5] أكثر من دم الحيض، فكان أشنع، وأما صمام البول فغير صِمَام الرحم. وقال ابن العربي: قال لنا الشيخ الإمام فخر الإسلام أبو بكر محمد بن أحمد بن الحسين فقيه الوقت وإمامه: الفرج أشبه شيء بخمسة وثلاثين، وأخرج يده عاقدًا بها.

وقال: مسلك البول ما تحت الثلاثين، ومسلك الذكر والفرج ما اشتملت عليه الخمسة، وقد حرم الله تعالى الفرج حال الحيض لأجل النجاسة العارضة، فأولى أن يحرم الدبر لأجل النجاسة اللازمة[6]®.

ثانيًا. ما نُسِبَ إلى الأئمة والرواة من جواز إتيان النساء في أدبارهن كان مكذوبًا عليهم:

لقد بات واضحًا أن إتيان النساء في أدبارهن محرم شرعًا، ومستهجن عقلًا، ولا يظن عاقل أنه بعد كل

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب النكاح، باب: جواز جماع امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها... (٥/ ٢٢٣١)، رقم (٣٤٧٣).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب النكاح، باب: جواز جماع امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها... (٥/ ٢٢٣١)، رقم (٣٤٧٤).

٣. حسن: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: النكاح، باب: الرجل إذا جامع امرأته، (٦/ ١٤٠)، رقم (٢١٦٢). وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٢١٦٢).

٤. شرح صحيح مسلم، النووي، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، (٥/ ٢٢٣٢).

٥. النجو: ما يخرج من البطن من ريح وغائط.

٦. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (٣/ ٩٤) بتصرف.

® في "الحكمة التشريعية من تحريم وطء المرأة في دبرها وأضرار ذلك" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة التاسعة، من الجزء الثاني عشر (المعاملات).

هذه الأدلة النقلية والعقلية المؤكدة على تحريمه، أن يكون من علماء المسلمين ـ بل من الأئمة والرواة ـ من يخالف إجماع المسلمين في ذلك ليقول بإباحته.

ومن العجيب أن المتوهمين ذكروا علماء يقولون بحرمة هذه الفعلة، واشتهر عنهم ذلك، واتهموهم بإباحتهم إياها، وكأنهم يحاولون إلصاق القول بالإباحة بهؤلاء العلماء رغمًا عنهم، حتى إن العلماء راحوا يكذبون هؤلاء القوم.

أما الإمام مالك رحمه الله فقد كان يُحرِّم هذه الفعلة؛ حيث يروي معن بن عيسى عن مالك أن ذلك حرام. وقال أبو بكر بن زياد النيسابوري: حدثني إسماعيل بن حصن، حدثني إسرائيل بن روح: "سألت مالك بن أنس: ما تقول في إتيان النساء في أدبارهن؟ قال: ما أنتم إلا قوم عرب، هل يكون الحرث إلا موضع الزرع؟! لا تعدو الفرج، قلت: يا أبا عبد الله، إنهم يقولون: إنك تقول ذلك؟! قال: يكذبون عليَّ يكذبون عليَّ"، فهذا هو الثابت عنه ﷺ، وهو قول أبي حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل وأصحابهم قاطبة، وهو قول سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، وعكرمة وطاوس، وعطاء، وسعيد بن جبير، وعروة بن الزبير، ومجاهد بن جبر، والحسن وغيرهم من السلف، أنهم أنكروا ذلك أشد الإنكار، ومنهم من يطلق على فاعله الكفر، وهو مذهب جمهور العلماء[1].

ثم إننا لا نستطيع أن نسلم بصدق الروايات التي نسبت إلى الإمام مالك في القول بإباحة هذه الفعلة؛ إذ إن في أسانيدها ضعفًا شديدًا.

ويذكر القرطبي في تفسيره أنه حُكِي عن مالك القول بالإباحة في كتاب له يُسمى "كتاب السر"، وحُذَّاق أصحاب مالك ومشايخهم ينكرون ذلك الكتاب ـ وهم بلا شك أعلم ـ ومالك أجل من أن يكون له " كتاب سرٍّ"، ووقع هذا القول في العتبية. وذكر ابن العربي أن ابن شعبان أسند جواز هذا القول إلى زمرة كبيرة من الصحابة والتابعين، وإلى مالك من روايات كثيرة في كتاب "جماع النسوان وأحكام القرآن"... والصحيح في المسألة ما بيناه، وما نُسب إلى مالك وأصحابه من هذا الاستحلال باطل وهم مبرءون من ذلك؛ لأن إباحة الإتيان مختصة بموضع الحرث ـ كما أشرنا، لقوله ﷻ: ﴿ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ ﴾، ولأن الحكمة في خلق الأزواج بث النسل، فغير موضع النسل لا يناله مِلْك النكاح[2]. ولذا فإن القول بأن مالكًا قد أباح ذلك يُعد ضربًا من التعنت والجهل الفاضح بحقيقة الأمور.

وكذلك كان حال الشافعي رحمه الله فقد قال: "أخبرنا عَمِّي محمد بن علي بن شافع قال: أخبرني عبد الله بن علي بن السائب، عن عمرو بن أحيحة بن الجلاح، عن خزيمة بن ثابت، أن رجلًا سأل النبي ﷺ عن إتيان النساء في أدبارهن، أو إتيان الرجل امرأته في دبرها، فقال النبي ﷺ: حلال. فلما ولى الرجل دعاه، أو أمر به فدعي، فقال: كيف قلت، في أي الخُربتين أو في أي الخَرْزَتين، أو في أي الخَصْفَتين. أمن دبرها في قُبلها؟

١. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م، (١/ ٢٦٥).

٢. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (٣/ ٩٣، ٩٤) بتصرف.

فنعم. أم من دبرها في دبرها؟ فلا. فإن الله لا يستحيي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن"[1]. فقيل للشافعي: فما تقول؟ فقال: عمي ثقة، وعبد الله بن علي ثقة، وقد أخبرني محمد بن الأنصاري المحدث بها أنه أثنى عليه خيرًا، وخزيمة ممن لا يشك عالم في ثقته، فلست أرخص فيه، بل أنهى عنه.

قال ابن القيم معقبًا على هذا الحديث: "ومن هنا نشأ الغلط عمَّن نقل عنه الإباحة من السلف والأئمة، فإنهم أباحوا أن يكون الدبر طريقًا إلى الوطء في الفرج، فيطأ من الدبر لا في الدبر، فاشتبه على السامع "مِنْ" بـ "في" ولم يظن بينهما فرقًا، فهذا الذي أباحه السلف والأئمة، فغلط عليهم الغالط أقبح الغلط وأفحشه"[2].

قال ابن الملقن في خلاصته للبدر عن هذا الحديث "رواه الشافعي والبيهقي بإسناد صحيح، وصححه الشافعي"[3]، فيا للعجب كيف يصحح الشافعي حديثًا ينص على التحريم ثم يذهب هو ليخالف هذا النص من كلام النبي ﷺ ويقول بالإباحة وهو من هو في العلم والحكمة والورع؟!

وقال الطحاوي: "حكى لنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: أنه سمع الشافعي يقول: ما صح عن النبي ﷺ في تحليله ولا تحريمه شيء، والقياس أنه حلال، وقد روى ذلك أبو بكر الخطيب عن أبي سعيد الصيرفي عن أبي العباس الأصم: سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، سمعت الشافعي يقول: فذكره، قال أبو نصر الصباغ: كان الربيع يحلف بالله الذي لا إله إلا هو: لقد كذب (يعني ابن عبد الحكم) على الشافعي في ذلك؛ لأن الشافعي نص على تحريمه في ستة كتب من كتبه"[4].

وإن قيل: فكيف الحال في المناظرة التي وقعت بين الشافعي ومحمد بن الحسن في ذلك؟! وأن ابن الحسن احتج عليه بأن الحرث إنما يكون في الفرج، فقال له: فيكون ما سوى الفرج محرمًا، فالتزمه. فقال (أي الشافعي): أرأيت لو وطئها بين ساقيها أو في أعكانها أفي ذلك حرث؟ قال: لا. قال: أفيحرم؟ قال: لا. قال: فكيف تحتج بما لا تقول به؟! قال الحاكم: لعل الشافعي كان يقول ذلك في القديم، وأما في الجديد فصرح بالتحريم. ويحتمل أن يكون ألزم محمدًا بطريق المناظرة وإن كان لا يقول بذلك، وإنما انتصر لأصحابه المدنيين، والحجة عنده في التحريم غير المسلك الذي سلكه كلامه كما يشير إليه كلامه في "الأم"[5].

فإن العالم في المناظرة يتقلد القول وهو لا يختاره، فيذكر أدلته إلى أن ينقطع خصمه، وذلك غير مستنكر في المناظرة.

وبه أيضًا يتأكد لدينا أن مذهب الشافعي في الأمر

---

١. صحيح: أخرجه الشافعي في مسنده، كتاب: أحكام القرآن، (١/ ٢٧٥)، رقم (١٣٢٢). وصححه الألباني في إرواء الغليل عند تعليقه على الحديث رقم (٢٠٠٥).

٢. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٨، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (٤/ ٢٦١).

٣. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: أبي عاصم حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة، مصر، ط٢، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م، هامش (٣/ ٣٧٤).

٤. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (١/ ٢٦٥).

٥. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٨/ ٣٩) بتصرف.

هو التحريم لا الإباحة كما يَدَّعي المدعون.

وكذلك كان الحال مع الإمام النسائي رحمة الله؛ فإنه يقول بحرمة إتيان النساء في أدبارهن، ولا خلاف في ذلك، وكيف يبيحه الإمام النسائي، وقد روى في سننه حديث النبي ﷺ: "ملعون من أتى امرأته في دبرها"[١].

وما استدل به النسائي على عدم تجاوز موضع الحرث فيما رواه عن ابن عباس رضي الله عنهما إشارة منه أنه يذهب إلى ما ذهب إليه ابن عباس من التحريم؛ إذ يقول: "اسق حرثك من حيث نباته"[٢]. وفي هذا دليل - كما أشرنا من قبل - على عدم تجاوز موضع الحرث، وهو القبُل[٣].

كما يروي النسائي قائلًا: حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن أبي هريرة ﷺ قال: "إتيان النساء والرجال في أدبارهن كفر"[٤]، ثم رواه ابن بندار عن عبد الرحمن به قال: "من أتى امرأة في دبرها ملك كفره" هكذا، ورواه النسائي من طريق الثوري عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة موقوفًا[٥].

فهل تصح بعد ذلك دعوى أن الإمام النسائي رحمه الله أباح إتيان النساء في أدبارهن؟! كيف وهو يروي الروايات التي تحرمه، بل وتصف من فعل هذه الفعلة بالكفر؟!

ولقد روى النسائي قول ابن عباس ﷺ في حرمة تلك الفعلة، وفيه أن رجلًا سأل ابن عباس عن إتيان المرأة في دبرها، فقال: "تسألني عن الكفر!"[٦].

وبهذا كله تتضح براءة الإمام مالك والشافعي والنسائي رحمهم الله من هذا الاتهام الخطير؛ لذلك فإجماع الأمة على تحريم إتيان النساء في أدبارهن دون جدال®.

الخلاصة:

- لقد نصت الأدلة على حرمة إتيان النساء في أدبارهن؛ لقول الله ﷻ: ﴿ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ﴾ (البقرة: ٢٢٣) فوضَّح النبي ﷺ المقصود قائلًا: "أَقْبِل وأَدْبِر واتق الدبر والحيضة"، ولقد سمَّى النبي ﷺ إتيان المرأة في دبرها "اللوطية الصغرى".

---

١. حسن: أخرجه النسائي في السنن الكبري، كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (٥/ ٣٢٣)، رقم (٩٠١٥). وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٨٨٩).

٢. أخرجه النسائي في السنن الكبري، كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر حديث ابن عباس فيه واختلاف ألفاظ الناقلين عليه، (٥/ ٣٢١)، رقم (٩٠٠٣).

٣. جناية الشيخ محمد الغزالي على الحديث وأهله، أشرف عبد المقصود بن عبد الرحيم، مكتبة الإمام البخاري، مصر، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م، هامش ص٣٦١.

٤. أخرجه النسائي في السنن الكبري، كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (٥/ ٣٢٣)، رقم (٩٠١٨).

٥. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (١/ ٣٦١).

٦. صحيح: أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر حديث ابن عباس فيه واختلاف الناقلين عنه، (٦/ ٣٢١)، رقم (٩٠٠). وصححه الألباني في كتابه: آداب الزفاف، مرجع سابق، ص٣٣.

® في **"الفهم الصحيح لرواية نافع عن ابن عمر بشأن إتيان النساء في أدبارهن"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثامنة، من هذا الجزء. وفي **"نهي القرآن والسنة عن وطء المرأة في دبرها"** طالع: الشبهة التاسعة، من الجزء الثاني عشر (المعاملات).

• لا شك أن هذا هو مذهب علماء الأمة؛ حيث أخذوا من هذه النصوص حرمة إتيان المرأة في دبرها، وللعلماء جميعًا أقوال جامعة في حرمة هذه الفعلة، بيد أنه إذا ثبت الشيء عن رسول الله ﷺ استغنى به عما سواه، وقد ثبت قوله بالتحريم ـ كما أشرنا ـ ثم جاءت أقوال العلماء التوضيحية تنفي عنهم ما اتهموا به.

• إن حرمة هذا الفعل واضحة عقلًا؛ إذ إن من يأتي المرأة في دبرها ولائط الذكر سواء في الحكم؛ لأن القذر والأذى في موضع النجو أكثر من دم الحيض، فكان أشنع، وقد حرم الله تعالى الفرج حال الحيض لأجل النجاسة العارضة، فأولى أن يحرم الدبر لأجل النجاسة اللازمة.

• لقد حاول المغرضون في القديم والحديث إلصاق تهمة إباحة هذه الفعلة بعلماء المسلمين، وهم من ذلك براء، فها هو الإمام مالك رحمه الله يروي عنه معن بن عيسى حرمة هذه الفعلة، وحينما قيل له: "إنهم يقولون: إنك تقول ذلك ـ أي تقول بإباحة إتيان النساء في أدبارهن ـ قال: يكذبون عليَّ، قالها مرتين".

• لقد قال الشافعي رحمه الله أيضًا بحرمة هذه الفعلة، وروى أحاديث وصححها في هذا الصدد؛ ومن ذلك ما رواه عن النبي ﷺ: "لا تأتوا النساء في أدبارهن". قال ابن الملقن في خلاصته للبدر: رواه الشافعي والبيهقي بإسناد صحيح وصححه الشافعي، ولقد نص الشافعي على تحريمه في ستة كتب من كتبه".

• لقد أخطأ بعض الناس في فهمهم كلام الفقهاء والأئمة، كما أخطأ الصحابي في فهم كلام النبي ﷺ عندما سأله فقال له: "حلال"، ثم لما علم أنه أخطأ الفهم عنه ناداه وأبان له تحريم الإتيان في الدبر، وجواز الإتيان من الدبر في مكان الحرث بقوله: "من الدبر في القُبل، وأما من الدبر في الدبر، فلا"؛ لذا قال ابن القيم: إن هذا الغلط قد أوقع بعض الناس في عدم فهم مقصود الأئمة من أقوالهم.

• لقد روى النسائي رحمه الله قول الرسول ﷺ: "ملعون من أتى امرأته في دبرها". فكيف يقال بعد ذلك: إنه يبيح إتيان النساء في أدبارهن؟! وقد روى أحاديث وآثارًا تُقْرِن هذه الفعلة بالكفر، كقول ابن عباس: "تسألني عن الكفر!" لرجل سأله عن إتيان المرأة في دبرها.

الشبهة السادسة

اتهام كعب الأحبار بدس إسرائيليات في السنة(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض منكري السنة أن كعب الأحبار رحمه الله قد دسَّ الإسرائيليات في السنة النبوية؛ وكان يرويها على أنها من أقوال النبي ﷺ. ويستدلون على ذلك بقول معاوية عنه: "إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين عن

(*) فجر الإسلام، أحمد أمين، طبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ط٣، ١٣٥٤هـ. الحديث والمحدثون، محمد محمد أبو زهو، مطبعة مصر، القاهرة، ط١، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٨م. السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد العظيم الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م. الإسرائيليات في التفسير والحديث، د. محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٥، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م. دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

أهل الكتاب، وإن كنا مع ذلك لنبلو عليه الكذب".

وأن عمر بن الخطاب كان ينهاه عن التحديث ويقول: "لتتركنَّ الحديث عن الأُوَل، أو لألحقنَّك بأرض القردة".

كما أن بعض الثقات كابن قتيبة والنووي وغيرهما كانوا لا يروون عنه أبدًا، فضلًا عن أن ما رُوي عنه كان قليلا، ومن هذا القليل الذي رُوي عنه رواية رواها ابن جرير الطبري، تدل على وقوف كعب على مكيدة قتل عمر بن الخطاب ﷺ، وفيها أن كعبًا جاء إلى عمر بن الخطاب قبل مقتله بثلاثة أيام، وقال له: "اعهد فإنك ميت في ثلاثة أيام، قال: وما يدريك؟ قال: أجده في كتاب الله ﷻ ـ أي: في التوراة ـ قال عمر: إنك لتجد عمر بن الخطاب في التوراة؟ قال: اللهم لا، ولكن أجد صفتك وحليتك، وأنه قد فني أجلك". فهم يرون أن هذه القصة تدل على وقوف كعب على مكيدة قتل عمر، بل على اشتراكه فيها، ثم وضعها هو في هذه الصيغة الإسرائيلية؛ ليدفع عن نفسه التهمة؛ لينال ثقة المسلمين فيما يخبرهم به عن التوراة وغيرها.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في كل روايات كعب الأحبار، ومن ثَمَّ الطعن في السنة نفسها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن النظرة العادلة المنصفة لحياة كعب الأحبار، والرجوع إلى أقوال بعض أعلام الصحابة فيه ليشهد له بقوة إيمانه وصدق يقينه، وينفي عنه كل ما وُجِّه إليه من اتهامات الكذب والتزييف.

٢) إن رواية كعب الأحبار لبعض الإسرائيليات ليست دليلًا على أنه وضَّاع مختلق؛ لأنه هو وأضرابه قد رَوَوْا هذه الإسرائيليات على أنها مما في كتبهم، وليس على أنها من قول النبي ﷺ، والمقصود من كلمة معاوية هو أن كعبًا كان يخطئ أحيانًا فيما يخبر به، ولم يُرِدْ أنه كان كذَّابًا، وأما نهي عمر له عن التحديث فكان مخافة التشويش على عقائدهم وأفكارهم؛ لعدم تمييزهم بين الحق والباطل، وهذا منهجه مع كبار الصحابة أيضًا.

٣) إن كون بعض الثقات كابن قتيبة والنووي وغيرهما لم يرووا ـ إن ثبتت عدم الرواية ـ عن كعب الأحبار، لا يدل على وَهَنٍ فيه؛ لأنه قد روى عنه من هو خير منهم، والرواية التي استدلوا بها على وقوف كعب على مكيدة قتل عمر بن الخطاب ﷺ رواية باطلة لا تصح.

التفصيل:

أولا. حياة كعب الأحبار المباركة، وثناء العلماء عليه:

إن هناك شواهد كثيرة تشهد لكعب الأحبار بصدق إسلامه وقوة إيمانه، ومن أبرز هذه الشواهد شهادة كثيرٍ من الصحابة له بذلك.

فإذا تتبعنا حياة كعب في الإسلام، ورجعنا إلى مقالات بعض أعلام الصحابة فيه، وأحصينا من تحمل منهم عنه وروى له، ومن أخرج له من شيوخ الحديث في مصنفاتهم... لو فعلنا ذلك لوجدنا ما يدحض ويبطل هذه الفرية، ويشهد له بقوة دينه وصدق يقينه، وأنه قد طوى قلبه على الإسلام المحض والدين الخالص، فقد أسلم على المشهور في خلافة عمر وسكن المدينة، وصحب عمر ﷺ، وروى عنه، وشارك في غزو الروم في خلافته، وعمر قد كان عبقريًّا مُلهمًا، فلا يصدق عاقل أن يساكن كعبًا في المدينة، ويصاحبه

ويكتبه في جيش المسلمين لغزو الروم، وهو مخدوع في إسلامه، مخدوع في صدقه وصحة روايته.

ولقد كان ـ كذلك ـ على مبلغ عظيم من العلم، وكان له بالثقافة اليهودية والثقافة الإسلامية معرفة واسعة.

ولغزارة علمه وكثرة معارفه لهج بعض أعلام الصحابة بالثناء عليه، فقال عنه أبو الدرداء ﷺ: "إن عند ابن الحِمْيَرِيَّة لعلمًا كثيرًا"[1]، وهذا معاوية ﷺ يُثني على نفر من أصحاب الرسول ﷺ منهم كعب الأحبار، فيقول: "ألا إن أبا الدرداء أحد الحكماء، ألا إن كعب الأحبار أحد العلماء، إن كان عنده لعلم كالبحار، وإن كنَّا فيه لمفرِّطين"[2].

وكذلك فإن جمهور العلماء على توثيق كعب؛ ولذا فإننا لا نجد له ذكرًا في كتب الضعفاء والمتروكين، وما يحق لمنصف أن يخدش عدالته، أو يشك في كونه ثقة بعدما ثبت من رواية أعلام الصحابة الكرام عنه كأبي هريرة، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، ولم يكن هؤلاء ولا غيرهم ممن رَوَوْا عنه سُذَّجًا ولا مخدوعين فيه، وإنما أيقنوا أنه صدوق فيما يروي، فرَوَوْا عنه؛ لذلك قال عنه ابن حجر في التقريب: " ثقة مخضرم"[3]، وأورده ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الشام[4].

وكذلك إذا كان مسلم بن الحجاج قد أخرج له في صحيحه، وكذلك أخرج له أبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم، فهذا دليل على أن كعبًا كان ثقة غير متهم عند هؤلاء جميعًا[5].

وهكذا تُثبت لنا الوقائع، وتؤكد على إيمان كعب الأحبار، وحسن إسلامه، وبراءته من المكيدة للسنة والإسلام®.

ثانيًا. تبرئة كعب الأحبار رحمه الله مما نسب إليه من الكذب والاختلاق:

إن الباحث المتثبت والناقد البصير لا ينكر أن كثيرًا من الإسرائيليات دخلت في الإسلام عن طريق أهل الكتاب الذين أسلموا، وأنهم نقلوها بحسن نية.

وكذلك لا ينكر أحد أثرها السيء في كتب العلوم وأفكار العوام من المسلمين، وما جرَّته على الإسلام من طعون أعدائه ظنًّا منهم أنها مِنْه، والإسلام منها براء.

ولكن الذي لا يُسلِّم به الباحث أن يكون كعب الأحبار وأضرابه ممن أسلموا وحسن إسلامهم، كان غرضهم الدَّس والاختلاق والإفساد في الدين.

وإن الذي نعلمه ونؤمن به ونطمئن إليه أن ما كان يرويه كعب وغيره من مسلمي أهل الكتاب من الإسرائيليات لم يسندوه إلى رسول الله ﷺ، ولم يكذبوا فيه على أحد من المسلمين، وإنما كانوا يروونه على أنه

---

١. الطبقات الكبير، ابن سعد، تحقيق: علي محمد عمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٢م، (٩/ ٤٤٩).

٢. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٥/ ٦٥٠).

٣. تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٨١٢.

٤. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٩/ ٤٤٩).

٥. انظر: الإسرائيليات في التفسير والحديث، د. محمد حسين الذهبي، مرجع سابق، ص٧٤: ٧٦.

® في "**مكانة كعب الأحبار في رواية الحديث**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة السادسة عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة).

من الإسرائيليات الموجودة في كتبهم، ولسنا مكلَّفين بتصديق شيء من ذلك، ولا مطالبين بالإيمان به بعدما قال رسول الله ﷺ: "لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم..."[1][2].

وعليه فإن كانت قد وقعت في بعض مرويات كعب إسرائيليات مكذوبة أو خرافات، فذلك إنما يرجع إلى من نَقَلَ عنهم من أهل الكتاب السابقين الذين بدَّلوا وحرَّفوا، وإلى بعض الكتب القديمة التي مُلِئت بالخرافات والإسرائيليات[3].

وأما عن ذكر معاوية لكعب وقوله عنه: "إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يُحدِّثون عن أهل الكتاب، وإن كنا ـ مع ذلك ـ لنبلو عليه الكذب"[4]، فظاهر هذا الكلام من معاوية ﷺ يخدش كعبًا في بعض مروياته، ولكنه لا يدل على ما ذهب إليه هؤلاء المشككون من أنه كان وضّاعًا كذابًا.

ونحن لو رجعنا إلى شُرَّاح قول معاوية ﷺ لوجدناهم جميعًا يشرحونه بما يبعد هذه الوصمة الشنيعة عن كعب الأحبار، وإليك بعض ما قيل في ذلك:

قال ابن حجر في "الفتح": "وقوله (عليه الكذب) أي: يقع بعض ما يخبرنا عنه بخلاف ما يخبرنا به، قال ابن التين: وهذا نحو قول ابن عباس في حق كعب المذكور: (بَدَّل مَنْ قَبْلَه فوقع في الكذب)، قال: والمراد بالمحدثين في قوله: (إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب) أنداد كعب ممن كان من أهل الكتاب وأسلم، فكان يُحدِّث عنهم، وكذا من نظر في كتبهم فحدث عمَّا فيها، قال: ولعلهم كانوا مثل كعب، إلا أن كعبًا كان أشد منهم بصيرة، وأعرف بما يتوقاه.

وقال ابن حبان رحمه الله في كتاب الثقات: أراد معاوية أنه يخطئ أحيانًا فيما يخبر به، ولم يرد أنه كان كذابًا، وقال غيره: الضمير في قوله: "لنبلو عليه" للكتاب لا لكعب، وإنما يقع في كتابهم الكذب لكونهم بدَّلوه وحرَّفوه.

وقال عياض: يصح عوده على الكتاب، ويصح عوده على كعب وعلى حديثه، وإن لم يقصد الكذب ويتعمده؛ إذ لا يشترط في مسمَّى الكذب التعمد، بل هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه، وليس فيه تجريح لكعب بالكذب.

وقال ابن الجوزي رحمه الله: المعنى: أن بعض الذي يخبر به كعب عن أهل الكتاب يكون كذبًا لا أنه يتعمد الكذب، وإلا فقد كان كعب من أخيار الأحبار"[5].

ونضيف إلى ما سبق أن معاوية الذي قال هذا القول، هو نفسه الذي قال: "ألا إن كعب الأحبار أحد العلماء، إن كان عنده علم كالبحار، وإن كنا

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الشهادات، باب: لايسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها، (٥/ ٣٤٤)، معلقًا.

٢. الإسرائيليات في التفسير والحديث، د. محمد حسين الذهبي، مرجع سابق، ص٧٨.

٣. دفاع عن السنة، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٨٠.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء، (١٣/ ٣٤٥)، رقم (٧٣٦١).

٥. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١٣/ ٣٤٦).

فيه لمفرِّطين".

فمعاوية رحمه الله قد شهد له بالعلم وغزارته، وحكم على نفسه بأنه فَرَّط في علم كعب، فهل يُعقل أن معاوية يشهد هذه الشهادة لرجل كذَّاب؟!

وهل يُعقل أن يتحسَّر ويندم على ما فاته من علم رجل يُدلِّس في كتب الله، ويُحَرِّف في وحي السماء؟[1].

أما عن قول عمر ﷺ له: "لتتركن الحديث عن الأُوَل، أو لألحقنك بأرض القردة"[2]. فلقد اجتمعت الأخبار على أن عمر ﷺ كان يتشدد في الرواية، وأنه كان ينهى المحدثين عامة عن كثرة التحديث، وقد كان لذلك عدة أسباب:

١. الخوف على السُّنة ـ التي كانت تنتقل مشافهة ـ من أن يتسرب إليها خطأ أو تحريف غير مقصود عن طريق النسيان، أو خطأ السماع أو الفهم، أو عدم الدقة في النقل.

٢. الخوف من أن يتسرب الكذب والتدليس المتعمدان إلى السنة، إذا أبيح الإكثار من روايتها بين الناس دون قيود، وعمر لم يتَّهم جمهور الصحابة، ولكن مَنْ قال: إنَّ أي مجتمع قد خلا من المنافق والفاجر، الذي يسعى إلى أغراض فردية، ولو عن طريق الكذب على رسول الله ﷺ؟ أَوَلَم يحذر الرسول ﷺ نفسه من تعمد الكذب عليه، وتهدد الكذَّابين بالنار؟!

لذا كان الحرص على السنة من دخول الخطأ أو الكذب عليها من الأسباب القوية التي دعت عمر إلى توجيه المسلمين للإقلال من روايتها، والتشدُّد في ذلك.

٣. الحرص على ألا يستكثر الناس من رواية الأحاديث، فينتشر ذلك في مجالسهم، فيشتغلون به عن العكوف على آيات القرآن الكريم. وهذا السبب نفسه هو الذي دعا عمرَ ـ ومِنْ قبله الرسولَ وأبا بكر ـ إلى عدم تدوين السنة[3].

لهذه الأسباب مجتمعة كان عمر بن الخطاب ينهى المحدثين عامة عن كثرة التحديث، وكان ذلك حرصًا منه وحفاظًا على الدين، وليس تهمة لأحد.

لذا فإن ما رُوِيَ من أن عمر بن الخطاب نهى كعب الأحبار عن التحديث، وقال له: "لتتركنَّ الحديث عن الأُوَل أولأُلحقنك بأرض القردة" لم يكن موقفًا خاصًّا من عمر مع كعب لاتهامه، وإنما كان مخافة التشويش على عقائد العامة وأفكارهم؛ لعدم تمييزهم بين الحق والباطل، مما يُحَدِّث به من أخبارالأُوَل، وهذا ما أكده عنه ابن كثير بقوله: "وهذا محمول من عمر على أنه خشي من الأحاديث التي قد تضعها الناس على غير مواضعها، وأنهم يتكلمون على ما فيها من أحاديث الرُّخَص، وأن الرجل إذا أكثر من الحديث ربما وقع في أحاديثه بعض الغلط أو الخطأ، فيحملها الناس عنه أو نحو ذلك"[4].

ويشير الدكتور محمد حسين الذهبي إلى تفسير آخر فيقول: "ولعل سرَّ نهيه (يقصد عمر) لكعب عن

---

١. الإسرائيليات في التفسير والحديث، د. محمد حسين الذهبي، مرجع سابق، ص٨٢.

٢. تاريخ دمشق، ابن عساكر، تحقيق: علي شيري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، (٥٠/ ١٧٢).

٣. انظر: منهج عمر بن الخطاب في التشريع، د. محمد بلتاجي، دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، ص٩٥: ٩٨.

٤. البداية والنهاية، ابن كثير، دار التقوى، القاهرة، ٢٠٠٤م، (٤/ ٥٩١).

الحديث عن الأُوَل، ونهيه لأبي هريرة عن الحديث عن رسول الله ﷺ ـ أن أبا هريرة كان يُحدِّث عن رسول الله ﷺ بما سمعه منه، وعن كعب بما يحدثه به، فخاف أن يخلط الناس بين حديث الرسول ﷺ وحديث كعب؛ فقد روى بكير بن الأشج قال: قال لنا بشر بن سعيد أنه قال:"اتقوا الله وتحفظوا من الحديث، فوالله لقد رأيتنا نجالس أبا هريرة فيحدث عن رسول الله ﷺ، ويحدثنا عن كعب الأحبار ثم يقوم، فأسمع بعض من كان معنا يجعل حديث رسول الله ﷺ عن كعب، وحديث كعب عن رسول الله ﷺ"[1][2].

ولذلك فإن قول معاوية وعمر في كعب الأحبار لا يطعن فيه؛ إذ إن مراد معاوية أن كعب الأحبار يخطئ أحيانًا فيما يخبر به لكنه لا يكذب، وأما نهي عمر كعبًا عن التحديث فكان مخافة التشويش على عقائد العامة وأفكارهم.

ثالثًا. رواية الثقات عن كعب الأحبار، وبطلان قصة معرفته قتل عمر:

بداية لا بد أن ننبه على أمرين:

الأول: أنه لا معنى للقول: إن الإمام النووي رحمه الله لم يرو عن كعب؛ وذلك لأن الإمام النووي من المتأخرين، ولم يكن في عصر الرواية؛ إذ كان من علماء القرن السابع الهجري (ت: ٦٧٦ هـ)، وإنما يمكن القول بأنه لم يَنْقل عنه، وهذا لا يسلم أيضًا لهم؛ إذ نقل النووي عن كعب، وترجم له في شرحه على مسلم عند شرح حديث "لكل نبي دعوة يدعوها... "[3]، وقال: "هو من فضلاء التابعين، وقد روى عنه جماعة من الصحابة ﷺ"[4].

كما نقل عنه النووي أيضًا في "المجموع" في موضعين[5].

لكن المختار الذي يمكن الاطمئنان إليه هو أن النقل عنه قليل، ولا يقدح ذلك في كعب.

الثاني: أن الإمام ابن قتيبة رحمه الله روى عن كعب الأحبار في "غريب الحديث"[6]، تحت عنوان "أحاديث التابعين ومن بعدهم"؛ إذ بدأ هذا الفصل بأحاديث كعب الأحبار، كما ننبه على أن ابن قتيبة لم يصنِّف كتابًا يجمع فيه أحاديث النبي ﷺ، حتى نحكم على مروياته عن كعب بالقلة أو الكثرة، لكن ما وقع تحت أيدينا فيه شيء رواه عن كعب، مما يجعلنا نجزم أن ابن قتيبة لو أفرد كتابًا لحديث رسول الله ﷺ لروى عن كعب رحمه الله تعالى.

فإذا كان ابن قتيبة والنووي لم يرويا عن كعب الأحبار، فإن ذلك لا يطعن في مروياته؛ وذلك لأننا قد علمنا أن هناك من هو خير من ابن قتيبة والنووي قد روى عن كعب الأحبار، ومن هؤلاء الذين رَوَوْا عنه أبو هريرة، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو بن

١. المرجع السابق، (٤/ ٥٩٤).

٢. الإسرائيليات في التفسير والحديث، محمد حسين الذهبي، مرجع سابق، ص٧٦.

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته، (٢/ ٦٩٦)، رقم (٤٧٩).

٤. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٢/ ٦٩٨).

٥. انظر: المجموع شرح المهذب، النووي، دار الفكر، بيروت، د. ت، (٤/ ٥٤٩) و (٧/ ٣٣١، ٣٣٢).

٦. غريب الحديث، ابن قتيبة، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، ط١، ١٣٩٧هـ، (٢/ ٤٩٩).

العاص، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عباس، وأنس بن مالك، بل إن المزي جمع الذين رووا عنه فتعدّى عددهم ثلاثين راويًا[1]، فضلًا عن أن الإمام مسلم بن الحجاج قد أخرج له في صحيحه وكذلك أبو داود، والترمذي، والنسائي.

فهل يشك أحد في أن هؤلاء جميعًا أفضل من ابن قتيبة والنووي؟

وعلى فرض أن ابن قتيبة والنووي لم ينقلا عن كعب، فإن ذلك ليس معناه أنه متهم، وإلا فإننا بذلك نطعن في كل من لم يخرِّج له ابن قتيبة والنووي! بالإضافة إلى أنهما قد نقلا عنه كما ذكرنا.

أما الادعاء بأن كعب الأحبار كان له يد في مقتل عمر ﷺ، وأن دليلهم ما رواه ابن جرير من أن كعبًا جاء إلى عمر بن الخطاب قبل مقتله بثلاثة أيام، وقال له: "اعهد فإنك ميت في ثلاثة أيام، قال: وما يدريك؟ قال: أجده في كتاب الله ﷻ التوراة، قال عمر: آلله إنك لتجد عمر بن الخطاب في التوراة؟ قال: اللهم لا، ولكن أجد صفتك وحليتك، وأنه قد فَنِي أجلك"[2].

فذاك ادعاء باطل، وهذا دليل فاسد؛ يقول الدكتور محمد السيد الوكيل: "إن أول ما يواجه الباحث هنا هو موقف عبيد الله بن عمر، الذي لم يكد يسمع بما حدث لأبيه حتى يحمل سيفه، ويهيج كالسَّبع، ويقتل الهرمزان وجفينة وابنة صغيرة لأبي لؤلؤة، أَفَتُرى عبيد الله هذا يترك كعب الأحبار والشبهة تحوم حوله، ويقتل ابنة أبي لؤلؤة الصغيرة؟!

إن أحدًا يبحث الموضوع بحثًا علميًّا لا يمكن أن يقبل ذلك، ويضاف إلى ذلك أن جمهور المؤرخين لم يذكروا القصة، بل لم يشيروا إليها، فابن سعد في الطبقات وقد فصَّل الحادث تفصيلًا دقيقًا لم يشر قط إلى تلك الحادثة، بل كل ما ذكر عن كعب الأحبار أنه كان واقفًا بباب عمر يبكي ويقول: "والله لو أن أمير المؤمنين يقسم على الله أن يؤخره لأخَّره، وأنه دخل على عمر بعد أن أخبره الطبيب بدنو أجله فقال: ألم أقل لك: إنك لا تموت إلا شهيدًا، وأنت تقول: من أين وأنا في جزيرة العرب"، ويأتي بعد ابن سعد ابن عبد البر في الاستيعاب فلا يذكر شيئًا قط عن قصة كعب الأحبار، وأما ابن كثير فيقول: إن وعيد أبي لؤلؤة كان عَشِيَّة يوم الثلاثاء، وأنه طعنه صبيحة يوم الأربعاء لأربع بقين من ذي الحجة، لم يكن إذن بين التهديد والتنفيذ سوى ساعات معدودات، فكيف ذهب كعب الأحبار إلى عمر؟ وقال له ما قال: اعهد فإنك ميت في ثلاثة أيام، ثم يقول: مضى يوم وبقي يومان، ثم مضى يومان وبقي يوم وليلة، من أين لكعب هذه الثلاثة إذا كان التهديد في الليل والتنفيذ صبيحة اليوم التالي؟!

ويتوالى المؤرخون فيأتي السيوطي في "تاريخ الخلفاء"، والعصامي في "سمط النجوم العوالي"، والشيخ محمد بن عبد الوهاب وابنه عبد الله في كتابيهما "مختصر سيرة الرسول"، وحسن إبراهيم حسن في "تاريخ الإسلام السياسي" وغيرهم، فلا نجد واحدًا منهم يذكر القصة من قريب أو بعيد، أليس هذا دليلًا على أن القصة لم تثبت بصورة تجعل المحقق يطمئن إلى ذكرها، هذا إذا لم تكن منتحلة مصنوعة، كاد بها بعض

١. انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، مرجع سابق، (٢٤/ ١٨٩، ١٩٠).

٢. تاريخ الأمم والملوك، الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ (٢/ ٥٥٨، ٥٥٩).

الناس لكعبٍ؛ لينفِّروا منه المسلمين، وهذا ما تطمئن إليه النفس، ويميل إليه القلب، وبخاصة بعدما عرفوا أن كعبًا كان حسن الإسلام، وكان محل ثقة كثير من الصحابة، حتى رووا عنه حديث رسول الله ﷺ"[1].

والادعاء كذلك بأنه وضعها في هذه الصيغة الإسرائيلية ليدفع عن نفسه التهمة، ولينال ثقة المسلمين فيما يخبرهم به عن التوراة وغيرها، كل ذلك مردود عليه بأن ابن جرير وغيره من المؤرخين لم يلتزموا الصحة فيما ينقلون ويحكون؛ ولذا تجد في كتبهم الضعيف والموضوع، والباحث المنصف إذا نقل خبرًا من هذه الكتب ينبغي أن يمحِّصه سندًا ومتنًا، ولا يأخذه قضية مسلَّمة.

ونحن إذا نظرنا في هذه القصة لا نشك في أنها تشهد على نفسها بالكذب والاختلاق؛ وذلك لما يأتي:

١. أنها لو كانت في التوراة لما اخْتُصَّ بعلمها كعب وحده، ولكن كان يشاركه العلم بها أمثال عبد الله بن سلام ممن لهم علم بالتوراة.

٢. أنها لو صحَّت لكان المنتظر من عمر حينئذٍ ـ كما هو المعهود عنه ـ ألا يكتفي بقول كعب، ولكن يجمع طائفة ممن أسلم من أهل الكتاب، ولهم إحاطة بالتوراة، ويسألهم عن هذه القصة، وهو لو فعل لافتضح أمر كعب، وظهر للناس كذبه، ولتبيَّن لعمر أنه شريك في مؤامرة دُبِّرت لقتله، أو أنه على علم بها، وحينئذٍ يعمل عمر على الكشف عنها بشتى الوسائل، وينكِّل بمدبِّريها ومنهم كعب.

هذا هو المنتظر من أي حاكم عاديٍّ يقال له مثل ذلك، فضلًا عن عمر، المعروف بكامل الفطنة، وحدة الذهن، وتمحيص الأخبار. لكن شيئًا من ذلك لم يحدث، فكان ذلك دليلًا على اختلاقها.

٣. لو أن هذه القصة صحت لكان معناها أن كعبًا له يد في المؤامرة، وأنه يكشف عن نفسه بنفسه، وذلك باطل لمخالفته طباع الناس؛ إذ المعروف أن من اشترك في مؤامرة يبالغ في كتمانها بعد وقوعها تفاديًا من تحمل تبعتها، ويشتد حرصه، وتزداد مبالغته في الكتمان قبل وقوعها، حرصًا على نجاحها، فالكشف عن المؤامرة قبل وقوعها لا يكون إلا من مغفل أبله، وهذا خلاف ما كان عليه كعب، من حدة الذهن ووفرة الذكاء.

٤. ثم ما للتوراة وتحديد أعمار الناس، وتاريخ وفياتهم؟ إن الله تعالى إنما أنزل الكتب نورًا وهدى للناس، لا لمثل هذه الأخبار التي لا تعدو أصحابها[2].

ومن ذلك كله يتبين لنا أن هذه القصة مفتراة دون أدنى اشتباه، وأن رمي كعب بالكيد للإسلام في شخص عمر، والكذب في النقل عن التوراة، اتهام باطل لا يستند إلى دليل أو برهان.

الخلاصة:

- إننا إذا تتبعنا حياة كعب الأحبار في الإسلام، ورجعنا إلى مقالات بعض أعلام الصحابة فيه، وأحصينا من تحمل منهم عنه وروى له، ومن أخرج له من شيوخ الحديث في مصنفاتهم، لو فعلنا ذلك لوجدنا

١. جولة تاريخية في عصر الخلفاء الراشدين، محمد السيد الوكيل، ص٢٩٦، نقلًا عن: فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ، د. علي محمد محمد الصَّلابي، دار الإيمان، الإسكندرية، ٢٠٠٢م، ص٧٤٣: ٧٤٥.

٢. الحديث والمحدثون، محمد محمد أبو زهو، مرجع سابق، ص١٨٢، ١٨٣.

ما يشهد لكعب الأحبار رحمه الله بقوة دينه وصدق يقينه، وأنه قد طوى قلبه على الإسلام المحض والدين الخالص.

• إن الذي لا بد أن نعلمه جميعًا أن ما كان يرويه كعب وغيره من مسلمة أهل الكتاب لم يسندوه إلى رسول الله ﷺ، ولم يكذبوا فيه على أحد من المسلمين، وإنما كانوا يروونه على أنه من الإسرائيليات الموجودة في كتبهم، ولسنا مأمورين بتصديق شيء من ذلك، ولا مطالبين بالإيمان به بعد أن قال رسول الله ﷺ: "لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم".

وعليه، فإنه إن كانت قد وقعت في بعض مرويات كعب إسرائيليات مكذوبة أو خرافات، فذلك إنما يرجع إلى من نُقِل عنهم من أهل الكتاب السابقين، الذين بدَّلوا وحرَّفوا، وإلى بعض الكتب القديمة التي مُلِئت بالخرافات والإسرائيليات.

• أما عن ذكر معاوية لكعب الأحبار وقوله عنه:"إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب، وإن كنا ـ مع ذلك ـ لنبلو عليه الكذب"، فظاهر هذا الكلام من معاوية يخدش كعبًا في بعض مروياته، ولكنه لا يدل على ما ذهب إليه المشككون من أنه كان وضَّاعًا كذَّابًا.

• إذا رجعنا إلى أقوال العلماء الذين شرحوا قول معاوية ﷺ لوجدناهم جميعًا يشرحونه بما يبعد هذه الوصمة الشنيعة عن كعب الأحبار.

فعلى سبيل المثال نجد ابن الجوزي يقول:"المعنى: أن بعض الذي يخبر به كعب عن أهل الكتاب يكون كذبًا، لا أنه يتعمد الكذب، وإلا فقد كان كعب من أَخْيَر الأحبار".

وإن الذي يدلنا على أن معاوية لم يكن يتهم كعبًا هو أننا وجدنا معاوية نفسه يقول: "ألا إن كعب الأحبار أحد العلماء، إن كان عنده علم كالبحار، وإن كنا فيه لمفرِّطين"، فمعاوية ﷺ قد شهد لكعب بغزارة علمه، وحكم على نفسه بأنه فرَّط في علم كعب، فهل يعقل أن معاوية يشهد هذه الشهادة لرجل كذاب؟ وهل يعقل أن يتحسر ويندم على ما فاته من علم رجل يدلس في كتب الله ويحرِّف فيها؟

• إن ما رُوي من أن عمر بن الخطاب نهى كعب الأحبار عن التحديث، وقال له: "لتتركنَّ الحديث عن الأُوَل، أو لألحقنَّك بأرض القردة"، فإن ذلك لم يكن موقفًا خاصًّا بكعب لاتهام عمر له، ليس لذلك؛ وإنما كان مخافة التشويش على عقائد العامة وأفكارهم؛ لعدم تمييزهم بين الحق والباطل مما يحدث به من أخبار الأُوَل.

• إنه من المعهود عن عمر ﷺ أنه كان يتشدد في الرواية، وأنه كان ينهى المحدثين عامة عن كثرة التحديث، وقد كان لعمر ﷺ أسبابه التي دعته إلى ذلك وقد كان محقًّا فيها.

• إذا كان ابن قتيبة والنووي لم ينقلا عن كعب الأحبار، فإن ذلك لا يطعن في مروياته؛ وذلك لأننا قد علمنا أن هناك من هو خير من ابن قتيبة والنووي قد روى عن كعب الأحبار، مثل أبي هريرة، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عباس وغيرهم من الصحابة، فضلًا عن أن الإمام مسلمًا قد أخرج له في صحيحه، وكذلك أبو داود، والترمذي، والنسائي، فهل يشك أحد في أن هؤلاء جميعًا أفضل من ابن قتيبة والنووي؟

فليس معنى أن ابن قتيبة والنووي لم يخرجا لكعب الأحبار أنه مُتَّهم، وإلا فإننا بذلك نطعن في هؤلاء جميعًا، ومع كل ذلك فقد ثبت أن النووي وابن قتيبة قد نقلا عنه؛ فقد نقل عنه النووي في موضعين في "المجموع"، ونقل ابن قتيبة عنه في "غريب الحديث".

- إن الرواية التي استدل بها المشككون على أن كعبًا كان له يدٌ في مقتل عمر، هي رواية باطلة لا تصح من عدة وجوه؛ أقواها أن ابن جرير الطبري وغيره من المؤرخين لم يلتزموا الصحة فيما ينقلون من الأخبار، ولذا تجد في كتبهم الضعيف والموضوع، والباحث المنصف إذا نقل خبرًا من هذه الكتب ينبغي أن يمحصه سندًا ومتنًا، وقد بيَّن بطلان هذه القصة وحكم بوضعها عدد من العلماء المعاصرين، منهم الدكتور: أحمد بن عبد الله بن إبراهيم الزغيبي، والإمام محمد أبو زهو، والدكتور محمد حسين الذهبي، والدكتور محمد السيد الوكيل، والدكتور علي محمد الصلَّابي.

الشبهة السابعة

ادعاء أن عكرمة مولى ابن عباس كان كذَّابًا خارجيًّا(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المتوهمين في عدالة عكرمة مولى ابن عباس ﷺ، زاعمين أنه متروك لا يحتج بحديثه. ويستدلون على ذلك بأنه كان خارجيًّا يكذب على ابن عباس؛ لِمَا رُوي أن علي بن عبد الله بن عباس قيَّد عكرمة على باب الحُش لكذبه على أبيه، وكذا ما رُوي عن ابن عمر أنه قال لنافع: "لا تكذب عليَّ كما كذب عِكْرِمة على ابن عباس"، وأقوال أخرى، كما أنه كان إباضيًّا يرى رأى الخوراج؛ لذا ترك الإمام مالك وغيره حديثه. ويتخذون من قبوله جوائز السلطان والأمراء طعنًا في أمانته وثقته. رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عِكْرِمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما وعدم الاحتجاج بمروياته مطلقًا.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد أجمع عامة أهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة مولى ابن عباس وأخذوا عنه، وتُلُقِّيَ حديثه بالقبول قرنًا بعد قرن، إلى زمن الأئمة الذين أخرجوا الصحيح، فلم يُمسك أحد عن الرواية عنه، أو ترك حديثه.

٢) إن قول ابن عمر، وغيره من الأقوال التي استدلوا بها على كذب عكرمة على ابن عباس لم تثبت؛ فقد نفى عنه ابن عباس هذه الفرية، وأمر الناس أن يصدقوه فيما يرويه عنه، وإن ثبتت هذه الأقوال، فلا تقدح في روايته، وذلك لاحتمالها أوجهًا كثيرة؛ ولأن إطلاق الكذب عند الحجازيين يأتي بمعنى الخطأ.

٣) لم يثبت أن عكرمة مولى ابن عباس كان إباضيًّا يرى رأي الخوارج، ولا أن مالكًا قد ترك حديثه، فقد ذكره في الموطأ، وصرح باسمه، ونص على روايته عن ابن عباس، وعلى فرض صحة هذا الزعم الباطل، فإن هناك شبه إجماع على قبول رواية المبتدع إذا خالفت

(*) العواصم والقواصم في الذبِّ عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

روايته ما يعتقد.

٤) ليس ثمة شيء ألبتة في قبول عكرمة مولى ابن عباس جوائز السلطان والأمراء؛ فقد جوَّزها جمهور أهل العلم، وقبلها جماعة من خيار الصحابة والتابعين، فلم يُنكر عليهم أحد، فلماذا الإنكار على عكرمة ؟!

التفصيل:

أولا. إجماع العلماء على توثيق عكرمة والاحتجاج بحديثه:

لقد كان عكرمة ﷺ من أئمة المفسرين والمحدثين؛ لذلك لم يهتم العلماء بما اتُهم به؛ لأنهم يعلمون أن هذه دعاوى لا دليل عليها.

فقد وجدنا علماء الجرح والتعديل قد وثقوه وعدلوه، ولم يقبلوا فيه تجريحًا، بل إنهم دافعوا عنه.

ولا يخفى على أحد من أهل العلم ما أثنى به علماء الأمة على علم عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما؛ إذ أثنوا عليه ثناءً جمًّا، وأجمعوا على الاحتجاج بحديثه.

قال عمرو بن دينار: "دفع إليَّ جابر بن زيد مسائل أسأل عنها عكرمة، وجعل يقول: هذا عكرمة، وهذا مولى ابن عباس، هذا البحر فسلوه".

وقال سلام بن مسكين: "كان عكرمة من أعلم الناس بالتفسير"[١].

وقال عمرو بن دينار: "سمعت أبا الشعثاء يقول: هذا عكرمة مولى ابن عباس، هذا أعلم الناس".

وقال الشعبي: "ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة".

وقال قتادة: "كان أعلم التابعين أربعة: كان عطاء بن أبي رباح أعلمهم بالمناسك، وكان سعيد بن جبير أعلمهم بالتفسير، وكان عكرمة أعلمهم بسيرة النبي ﷺ، وكان الحسن أعلمهم بالحلال والحرام".

وقال يحيى بن أيوب: "قال لي ابن جريج: قدم عليكم عكرمة؟ قلت: بلى، قال: فكتبتم عنه؟ قلت: لا، قال: فاتكم ثلثا العلم"[٢].

وقال علي بن المديني: "كان عكرمة من أهل العلم، ولم يكن في موالي ابن عباس أغزر علمًا منه"[٣].

ولأجل هذا وذاك احتج العلماء بحديثه.

جاء في "تهذيب التهذيب": قال محمد بن نصر المروزي: "أجمع عامة أهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة، واتفق على ذلك رؤساء أهل العلم بالحديث من أهل عصرنا، منهم أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو ثور، ويحيى بن معين، ولقد سألت إسحاق عن الاحتجاج بحديثه، فقال: عكرمة عندنا إمام أهل الدنيا، وتعجَّب من سؤالي إياه".

وقال كذلك: "حدثنا غير واحد أنهم شهدوا يحيى بن معين، وسأله بعض الناس عن الاحتجاج بعكرمة، فأظهر التعجب"[٤].

وقال البخاري: "ليس أحد من أصحابنا إلا احتج بعكرمة"[٥].

---

١. انظر: الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٧/ ٢٨٣، ٢٨٤).

٢. انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (٢٠/ ٢٧١: ٢٩٢).

٣. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٤٥٠.

٤. تهذيب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق، (٧/ ٢٤١).

٥. التاريخ الكبير، البخاري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، د. ت، (٧/ ٤٩).

وقال جعفر الطيالسي عن ابن معين: "إذا رأيت إنسانًا يقع في عكرمة، فاتهمه على الإسلام".

وقال عثمان الدارمي: "قلت لابن معين: أيهما أحب إليك عكرمة عن ابن عباس أو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عنه؟ قال: كلاهما، ولم يختر، فقلت: فعكرمة أو سعيد بن جبير، قال: ثقة وثقة، ولم يختر"[1].

وقد وثقه كذلك النسائي، وابن حبان، والعجلي، وغيرهم.

ويقول ابن عدي في "الكامل" ـ ومن عادته فيه أن يخرج الأحاديث التي أنكرت على الثقة، أو على غير الثقة، فقال فيه بعد أن ذكر كلامهم في عكرمة: "ولم أُخرِّج هنا من حديثه شيئًا؛ لأن الثقات إذا رَوَوْا عنه، فهو مستقيم، ولم يمتنع الأئمة وأصحاب الصحاح من تخريج حديثه، وهو أشهر من أن أحتاج إلى أن أُخرِّج له شيئًا من حديثه"[2].

ويعقب ابن منده على ما سبق، فيقول: "أما حال عكرمة في نفسه، فقد عدَّله أمة من التابعين، منهم زيادة على سبعين رجلًا من خيار التابعين ورفعائهم، وهذه منزلة لا تكاد تُوجد منهم لكبير أحد من التابعين، على أن مَنْ جرحه من الأئمة لم يُمسك عن الرواية عنه، ولم يستغن عن حديثه، وكان حديثه مُتلقًى بالقبول قرنًا بعد قرن، إلى زمن الأئمة الذين أخرجوا الصحيح"[3].

فهل بعد هذا يحق لمدَّعٍ أن يقول: إن عكرمة مولى ابن عباس متروك الحديث، لا يُحتج بحديثه؟!

ولم يقف الأمر عند الشهادة له بالخير والعلم، وأنه كان ثقة فقط، بل حدَّث عنه جمٌّ كبير من أئمة العلم، فقد حدَّث عنه إبراهيم النخعي، والشعبي، وماتا قبله، وعمرو بن دينار وأبو الشعثاء جابر بن زيد، وحبيب بن أبي ثابت، وحصين بن عبد الرحمن، والحكم بن عتيبة، وعبد الله بن كثير الداري، وعبد الكريم الجزري، وعبد الكريم أبو أمية البصري، وعلي بن الأقمر، وقتادة، ومطر الوراق، وموسى بن عقبة، وأبو إسحاق الهمداني، وأبو إسحاق الشيباني، وأبو صالح مولى أم هانئ مع تقدمه، وأبو الزبير المكي، وخلق كثير من جلَّة التابعين، وأيوب السختياني، وأشعث بن سوار، وثور بن زيد الدِّيلي، وغيرهم كثير مما يدل على ثقته عندهم، ويؤكد هذا المعنى عندنا.

روى حرمي بن عمارة، عن عبد الرحمن بن حسان: "سمعت عكرمة يقول: طلبت العلم أربعين سنة، وكنت أُفتي بالباب، وابن عباس في الدار"[4].

وقال ابن حبان: "أما عكرمة فحمل أهل العلم عنه الحديث والفقه في الأقاليم كلها، وما أعلم أحدًا ذمه بشيء، إلا بدعابة كانت فيه".

وقال أيضًا: "وكان عكرمة من علماء الناس في زمانه بالقرآن والفقه، وكان جابر بن زيد يقول: عكرمة من أعلم الناس، ومن زعم أنا كنا نتقي حديث عكرمة، فلم ينصف"[5].

وقال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي: "وعكرمة

١. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٤١/ ١٠٣).
٢. الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (٥/ ٢٧١، ٢٧٢).
٣. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٤٥٠، ٤٥١.
٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ١٤، ١٥).
٥. الثقات، ابن حبان، مرجع سابق، (٥/ ٢٣٠).

قد ثبتت عدالته بصحبة ابن عباس وملازمته إياه، وبأن غير واحد من العلماء قد روَوْا عنه وعدَّلوه. قال: وكل رجل ثبتت عدالته لم يُقبل فيه تجريح أحد، حتى يبين ذلك عليه بأمر لا يحتمل غير جرحه"[1].

وروى ابن أبي حاتم عن يزيد النحوي عن عكرمة قال: "قال ابن عباس: انطلق فَأَفْتِ الناس وأنا لك عون، قال: قلت: لو كان مع الناس مثلهم أفتيتهم، قال: انطلق فأفت الناس، فمن سألك عما يعنيه فأفته، ومن سألك عما لا يعنيه فلا تفته؛ فإنك تطرح عنك ثلثي مؤنة الناس"[2].

فهل بعد شهادة ابن عباس له بالعلم وإجازته له أن يفتي الناس ـ وهذا لا يكون إلا عن معرفة تامة بدقته وحفظه ووعيه لما يقول ـ فهل بعد هذا يأتي من يشكك في عدالته وثقته؟!

ثانيًا. الأقوال التي استدلوا بها على كذب عكرمة على ابن عباس لا تثبت، وإن ثبتت فلا تقدح في روايته:

لم يثبت عن عكرمة مولى ابن عباس ـ من طريق صحيح ـ أنه كذب على عبد الله بن عباس، فنسب إليه أحاديث لم يروها عن النبي ﷺ، ومما يؤكد ذلك ما قاله ابن حبان في "الثقات": "كان جابر بن زيد يقول: عكرمة من أعلم الناس، ومن زعم أنا كنا نتقي حديث عكرمة، فلم ينصف...، ولا يجب على من شم رائحة العلم أن يعرج على قول يزيد بن أبي زياد حيث يقول: دخلت على علي بن عبد الله بن عباس وعكرمة مقيد على باب الحش، قلت: من هذا؟ قال: إن هذا يكذب على أبي، ومن أمحل المحال أن يُجرَّح العدل بكلام المجروح؛ لأن يزيد بن أبي زياد ليس ممن يحتج بنقل حديثه، ولا بشيء"[3].

إن الأقوال التي جعلوها برهانًا ودليلًا على كذب عكرمة مولى ابن عباس، ردَّها علماء الجرح والتعديل ـ كما رأيت ـ وتكلموا فيها، ومما قالوه أيضًا: إن قول ابن عمر لم يثبت عنه؛ لأنه من رواية أبي خلف الجزَّار عن يحيى البكاء عن ابن عمر، ويحيى البكاء متروك الحديث.

قال ابن أبي حاتم: "قال عبيد الله القواريري: لم يكن يحيى بن سعيد القطان يرضى يحيى البكاء. قال: وسألت يحيى بن معين عنه فقال: يحيى البكاء ليس بذاك، وحدثنا عبد الرحمن قال: سألت أبي قلت له: يحيى البكاء أحب إليك أو أبو جناب؟ قال: لا هذا ولا هذا، قلت: إذا لم يكن في الباب غيرهما، أيهما أكتب؟ قال: لا تكتب منه شيئًا"[4].

وقال أبو زُرعة: "ليس بقوي". وقال النسائي: "متروك الحديث بصري"[5].

وقال أبو عبيد الآجري: "قلت لأبي داود: قال لي حنبل: سمعت عمي يقول: يحيى البكاء ليس بثقة؟ فقال: هو غير ثقة"[6].

---

١. تهذيب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق، (٧/ ٢٤١).

٢. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، مرجع سابق، (٧/ ٨).

٣. الثقات، ابن حبان، مرجع سابق، (٥/ ٢٣٠).

٤. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، مرجع سابق، (٩/ ١٨٦).

٥. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ٣٥٠، ٣٥١).

٦. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (٣١/ ٥٣٥).

يقول ابن جرير: "إنْ ثبت هذا عن ابن عمر، فهو محتمل لأوجه كثيرة، لا يتعين منه القدح في جميع روايته، فقد يمكن أن يكون أنكر عليه مسألة من المسائل كذَّبه فيها".

قال ابن حجر معقبًا: "وهو احتمال صحيح؛ لأنه رُوِيَ عن ابن عمر أنه أنكر عليه الرواية عن ابن عباس في الصرف"، ثم استدل ابن جرير على أن ذلك لا يوجب قدحًا فيه بما رواه الثقات، عن سالم بن عبد الله بن عمر أنه لما قيل له: إن نافعًا مولى ابن عمر حدث عن ابن عمر في مسألة الإتيان في المحل المكروه: كذب العبد على أبي. قال ابن جرير: "ولم يروا ذلك من قول سالم في نافع جرحًا، فينبغي ألا يروا ذلك من ابن عمر في عكرمة جرحًا".

ويوجه ابن حبان قول ابن عمر توجيهًا آخر، فيقول: أهل الحجاز يُطلقون "كذب" في موضع "أخطأ"، وقد ذكر هذا في ترجمة بُرد.

ويؤيد ذلك إطلاق عبادة بن الصامت قوله: "كذب أبو محمد"، لما أخبر أنه يقول: الوتر واجبٌ، فإن أبا محمد لم يقله روايةً، وإنما قاله اجتهادًا، والمجتهد لا يُقال: إنه كَذَبَ، إنما يُقال: إنه أخطأ. وقد ذكر ابن عبد البر لذلك أمثلة كثيرة.

وأما عن قول سعيد بن المسيب في عكرمة، فيقول ابن جرير: "ليس ببعيد أن يكون الذي حُكي عنه نظير الذي حُكي عن ابن عمر".

وقد أكد ابن حجر على قول ابن جرير، فقال: وهو كما قال، فقد تبين من حكاية عطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب، في تزويج النبي ﷺ بميمونة، ولقد ظُلم عكرمة في ذلك، فإن هذا مرويٌّ عن ابن عباس من طرق كثيرة، أنه كان يقول: إن النبي ﷺ تزوجها وهو محرم[1].

ومما يؤكد فضل عكرمة وعلمه، أن يحيى بن معين قال: "مات ابن عباس وعكرمة عبدٌ لم يعتقه، فباعه علي بن عبد الله بن عباس، فقيل له: تبيع علم أبيك؟! فاستردّه"[2].

ونضيف إلى ما سبق أن الذين رموا عكرمة مولى ابن عباس بالكذب، قد رموه به من خلفه، ولم يكن أمامه أو بحضوره، وفي هذا ما يدل على ضعف حجتهم، وعجزهم عن المواجهة.

وقد دل على ذلك، ما رُوِيَ عنه، أنه قال: "أرأيت هؤلاء الذين يكذِّبوني من خلفي، أفلا يكذبوني في وجهي، فإذا كذبوني في وجهي فقد والله كذبوني"[3].

وهذا يعني أنهم إذا واجهوه بذلك أمكنه الجواب عنه، والمخرج منه، يدل على ذلك قول سليمان بن حرب: "وجه هذا أنهم إذا رمَوْه بالكذب لم يجدوا عليه حجة"[4].

ومما يدل على صدق عكرمة ما أخبر به عبيد الله موسى قال: أخبرنا شيبان عن أبي إسحاق قال: "سمعت سعيد بن جبير يقول: إنكم لتحدثون عن

---

١. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص٤٤٨ بتصرف.

٢. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، مرجع سابق، (٢٠/ ٢٧٠، ٢٧١).

٣. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٧/ ٢٨٤).

٤. انظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص٤٤٨، ٤٤٩.

عكرمة بأحاديث لو كنت عنده ما حدث بها. قال: فجاء عكرمة فحدّثه بتلك الأحاديث كلها، قال: والقوم سكوت، فما تكلم سعيد، قال: ثم قام عكرمة فقالوا: يا أبا عبد الله ما شأنك؟ قال: فَعَقَّد ثلاثين وقال: أصاب الحديث".

وقال حبيب بن أبي ثابت: "مرَّ عكرمة بعطاء وسعيد بن جبير، قال: فحدَّثهما، فلما قام، قلت لهما: تُنكران مما حدَّث شيئًا؟ قالا: لا"[1].

وقد رد ابن جرير الطبري على فرية كذب عكرمة إجمالًا، فقال: "ولم يكن أحد يدفع عكرمة عن التقدم في العلم بالفقه والقرآن وتأويله وكثرة الرواية للآثار، وأنه كان عالمًا بمولاه، وفي تقريظ جُلَّة أصحاب ابن عباس إياه، ووصفهم له بالتقدم في العلم، وأمرهم الناس بالأخذ عنه ما بشهادة بعضهم تثبت عدالة الإنسان، ويستحق جواز الشهادة، ومن ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح، وما تسقط العدالة بالظن، وبقول فلان لمولاه لا تكذب عليَّ، وما أشبهه من القول الذي له وجوه وتصاريف ومعان غير الذي وجهه إليه أهل الغباوة، ومن لا علم له بتصاريف كلام العرب"[2].

وعليه، فكيف يَكْذِب عكرمة ﷺ على ابن عباس، وقد نفى عنه ابن عباس ذلك، بل وأمر الناس أن يصدِّقوه فيما يرويه عنه، بل وأمره أن يفتي الناس وهو له عون! فقد روى محمد بن فضيل عن عثمان بن حكيم قال: "كنتُ جالسًا مع أمامة بن سهل بن حُنيف، إذ جاء عكرمة، فقال: يا أبا أمامة، أذكرك الله، هل سمعت ابن عباس يقول: ما حدَّثكم به عني عكرمة فصدقوه، فإنه لم يكذب عليَّ؟، فقال أبو أمامة: نعم"[3].

ونخلص مما سبق إلى أن الأقوال التي استدلوا بها على كذب عكرمة على ابن عباس رضي الله عنهما لا تثبت، وإن ثبتت، فلا تقدح في رواية عكرمة عن ابن عباس؛ لأن الكذب يوضع موضع الخطأ في لغة الحجازيين.

ثالثًا. لم يثبت أن عكرمة مولى ابن عباس كان إباضيًّا يرى رأي الخوارج، ولا أن مالكًا قد ترك حديثه:

إن القول بأن عكرمة مولى ابن عباس كان إباضيًّا يرى رأي الخوارج اتهام لم يثبت عنه من وجه قاطع، وإنما دفعهم إلى القول به أن عكرمة كان يوافق الخوارج في بعض المسائل، فنسبوه إليهم، وقد برَّأه الإمام أحمد من ذلك، وكذا برَّأه الإمام العِجْلي، فقال في كتابه "الثقات": "عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما مكي، تابعي، ثقة، بريء مما يرميه الناس به من الحرورية".

وقال ابن جرير: "لو كان كل من ادُّعي عليه مذهب من المذاهب الرديئة ثبت عليه ما ادُّعي به، وسقطت عدالته، وبطلت شهادته بذلك، للزم ترك أكثر محدِّثي الأمصار؛ لأنه ما منهم إلا وقد نسبه قوم إلى ما يرغب به عنه"[4].

ومن ثم، فإن ما استدلوا به ـ على زعمهم ـ من أن مالكًا قد أسقط ذكر عكرمة مولى ابن عباس من الموطأ،

---

١. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٧/ ٢٨٤).

٢. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص٤٥١.

٣. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، مرجع سابق، (٢٠/ ٢٧١).

٤. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص٤٤٩.

ولا أدري ما صحته لأنه قد ذكره في الحج وصرَّح باسمه، ومال إلى روايته عن ابن عباس، وترك عطاء في تلك المسألة، مع كون عطاء أجل التابعين في علم المناسك[1].

فقد جاء في "الموطأ" عن مالك بن أنس: "عن ثور بن زيد الدِّيلي عن عكرمة مولى ابن عباس، قال: لا أظنه إلا عن عبد الله بن عباس، أنه قال: الذي يُصِيبُ أهله قبل أن يُفيض يعتمر ويُهدِي"[2].

وعن مالكٍ أنه سمع ربيعة بن أبي عبد الرحمن يقول في ذلك مثل قول عكرمة عن ابن عباس، فقال: وذلك أحب ما سمعتُ إليَّ في ذلك"[3].

ومما يرد على هذه الشبهة أيضًا فساد استدلالهم. قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن عكرمة فقال: ثقة، قلت: يحتج بحديثه؟ قال: نعم إذا روى عنه الثقات، والذي أنكر عليه مالك إنما هو بسبب رأيه، على أنه لم يثبت عنه من وجه قاطع أنه كان يرى ذلك"[4].

وقد روى له الإمام البخاري رحمه الله وهو أعلم أهل الحديث بالرجال، وروى له الأئمة جميعًا؛ لأنه حتى لو كان رُمي بذلك، فإن الجمهور على قبول رواية من اتُّهم بذلك إذا كان غير داعٍ لبدعته، يقول ابن حجر: يُقبل خبر غير الداعية ويُرد حديث الداعية.

١. المرجع السابق، ص٤٥١ بتصرف.
٢. أخرجه مالك في موطئه، كتاب: الحج، باب: من أصاب أهله قبل أن يُفيض، ص١٣٩، رقم (٨٦٧).
٣. أخرجه مالك في موطئه، كتاب: الحج، باب: من أصاب أهله قبل أن يُفيض، ص١٣٩، ١٤٠، رقم (٨٦٨).
٤. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص٤٤٩.

وهذا المذهب هو الأعدل، وصارت إليه طوائف من الأئمة، وادَّعى ابن حبان إجماع أهل النقل عليه، لكن في دعوى ذلك نظر.

ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل، فبعضهم أطلق ذلك، وبعضهم زاده تفصيلًا، فقال: إن اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيد بدعته ويزينه ويحسنه ظاهرًا فلا تُقبل، وإن لم تشتمل فتقبل، وقال بعضهم: وإن كان داعية فينطبق عليه ما سبق أيضًا[5].

وعليه، فإن القول بأن عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما كان إباضيًّا يرى رأي الخوارج، لم يثبت عليه، وإن ثبت عليه، فلا يضر حديثه؛ لاحتماله أوجهًا كثيرة كما ذكرنا.

رابعًا. قبول عكرمة مولى ابن عباس جوائز السلطان والأمراء لا يقدح في قبول روايته:

كان عكرمة مولى ابن عباس يقبل جوائز الأمراء والسلطان، وهذا لا يقدح في قبول روايته للحديث[6]؛ فقد أجازه جمهور أهل العلم.

يقول نافع مولى عبد الله بن عمر: كان عبد الله بن عمر يقبل الجوائز من الأمراء، وقَبِل جوائز الأمراء جماعة؛ منهم الشعبي، والحسن البصري، وإبراهيم النخعي، وابن شهاب الزهري، ويحيى بن سعيد، ومالك بن أنس، والأوزاعي.

وكان يحيى بن سعيد في ديوان الوليد، وجماعة من العلماء كانوا في ديوان بني أمية، وبني العباس في العطاء.

٥. انظر: المرجع السابق، ص٤٠٤.
٦. السابق، ص٤٤٩ بتصرف.

وقد ذكر الحسن الحلواني أن عمر بن عبد العزيز أمر بمالٍ للحسن ومحمد، فلم يقبل محمد وقبل الحسن.

وقال سفيان الثوري: "جوائز السلطان أحب إليَّ من صلة الإخوان؛ لأنهم لا يمنُّون، والإخوان يمنُّون".

ويقول حبيب بن أبي ثابت: "رأيت هدايا المختار تأتي ابن عباس وابن عمر، فيقبلانها".

وقال الحسن بن علي: "لا يردُّ عطاياهم إلا أحمق أو مراء".

وعليه، فإن جمهور العلماء يستندون في تجويز قبول جوائز السلطان إلى حديث سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ قال: "المسائل كُدُوْحٌ يكدح بها الرجل وجهه، فمن شاء أبقى على وجهه، ومن شاء ترك، إلا أن يسأل الرجل ذا سلطانٍ، أو في أمر لا يجد منه بدًّا"[1].

يقول ابن عبد البر: "وهذا الحديث من أثبت ما يُروى في هذا الباب، وهو أصل عندهم في سؤال السلطان، وقبول جوائزه".

وعمومه يقتضي كل سلطان لم يخص من السلاطين صفة دون صفة، فما لم يعلم الحرام عندهم بصفته، جاز قبوله.

ذكر الوليد بن هشام لعمر بن عبد العزيز القاسم بن مخيمرة، قال: فأرْسِل إليه، فلما دخل عليه قال له عمر: سل حاجتك، قال يا أمير المؤمنين: قد علمت ما جاء في المسألة، قال: ليس أنا ذلك، إنما أنا قاسم، فسل حاجتك، قال: يا أمير المؤمنين، أخدمني، قال: قد أمرنا لك بخادم، فخذها من عند الوليد بن هشام.

وعن سفيان عن منصور، قال: "خرج إبراهيم النخعي وتميم بن سلمة إلى عامل حلوان فأعطاهما، قال: ففضل تميمًا على إبراهيم، فوجد إبراهيم من ذلك في نفسه".

وقال محمد بن عبد العزيز ـ وكان فاضلًا: "سمعت ابن عيينة يقول: من زعم أن سفيان لم يأخذ من السلطان؟! أنا أخذت له منهم".

وقال مالك: "فكل من عمل للسلطان عملًا، فله رزقه من بيت المال، قال: فلا بأس بالجائزة يجاز بها الرجل يراه الإمام بجائزته أهلًا لعلم أو دين عليه، أو نحو ذلك"[2].

ويؤكد ذلك الصنعاني بقوله: وأما سؤاله من السلطان فإنه لا مذمة فيه؛ لأنه إنما يسأل مما هو حق له في بيت المال، ولا مِنَّة للسلطان على السائل؛ لأنه وكيل، فهو كسؤال الإنسان وكيله أن يعطيه من حقه الذي لديه، وظاهره أنه وإن سأل السلطان تكثُّرًا، فإنه لا بأس فيه ولا إثم، لأنه جعله قيمًا للأمر الذي لا بد منه[3].

ويؤكد ذلك الإمام السبكي قائلًا: "أما عطية السلطان بلا سؤال فيجوز قبولها إن غلب على ماله الحِلُّ، وإلا فلا"[4].

---

١. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الزكاة، باب: ما تجوز فيه المسألة، (٥/ ٣٣، ٣٤)، رقم (١٦٣٦). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (١٦٣٩).

٢. انظر: التمهيد، ابن عبد البر، مرجع سابق، (٤/ ١١٤: ١١٩).

٣. سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام، الصنعاني، تحقيق: محمد صبحي حسن حلاق، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، (٤/ ٨٤).

٤. المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، محمود خطاب السبكي، تحقيق: محمد محمد داود، دار المنار، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، (٩/ ٢٦٩).

ونخلص مما سبق إلى أن قبول عكرمة مولى ابن عباس لجوائز الأمراء والسلطان لا يقدح في قبول روايته للحديث؛ وذلك لأنه قد ثبت عن جماعة من خيار الصحابة والتابعين قبولهم جوائز السلطان والأمراء، ومع ذلك فلم يطعن أحد في عدالتهم، ولا في روايتهم للحديث؛ إذ اتفق أكثر أهل العلم على جوازه.

الخلاصة:

- لقد أجمع العلماء على الاحتجاج بحديث عكرمة ﷺ، كما أثنوا على علمه، وأخذوا عنه، فقد حدَّث عنه إبراهيم النخعي، والشعبي، وعمرو بن دينار، وقتادة، وأبو إسحاق الهمداني، وأبو إسحاق الشيباني، وخلق كثير من جلَّة التابعين، مما يؤكد ثقته وزيف ما اتُّهم به.
- إن علماء الأمة المشهود لهم قد أجمعوا على عكس ما اتُّهم به عكرمة في هذه الشبهة، بل تعجبوا من السؤال عن حاله، ودافعوا عنه وبرَّءوه مما اتُّهم به، قال محمد بن نصر المروزي: "أجمع عامة أهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة، واتفق على ذلك رؤساء أهل العلم بالحديث من أهل عصرنا، منهم أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو ثور، ويحيى بن معين، ولقد سألتُ إسحاق عن الاحتجاج بحديثه، فقال: عكرمة عندنا إمام أهل الدنيا، وتعجب من سؤالي إياه". وقال البخاري: "ليس أحد من أصحابنا إلا احتج بعكرمة".
- لم يثبت عن عكرمة مولى ابن عباس أنه كذب على عبد الله بن عباس، فنسب إليه أحاديث كذبًا، وهذه في الحقيقة اتهامات واهية لا تثبت أمام الحقيقة التي قررها ابن عباس نفسه، فيما رواه محمد بن فضيل عن عثمان بن حكيم: "كنت جالسًا مع أبي أمامة بن سهل بن حنيف، إذ جاء عكرمة، فقال: يا أبا أمامة أذكرك الله، هل سمعت ابن عباس يقول: ما حدثكم به عني عكرمة فصدقوه، فإنه لم يكذب علي؟ فقال أبو أمامة: نعم". وهذا إسناد صحيح، وكذلك أمر ابن عباس له بأن يفتي في الناس وهو له مُعين.
- إن الروايات التي جاءت عن ابن عمر باتهام عكرمة، ردَّها علماء الجرح والتعديل، وتكلموا فيها، فقالوا: إن قول ابن عمر لم يثبت عنه، لأنه من رواية أبي خلف الجزَّار عن يحيى البكاء عن ابن عمر، ويحيى البكاء متروك الحديث، وصدق ابن حبان؛ إذ قال: ومن المحال أن يجرَّح العدلُ بكلام المجروح، ثم إنهم كانوا يستعملون كلمة "كذب" بمعنى "أخطأ".
- إن القول بأن عكرمة كان إباضيًّا إنما هو اتهام لم يثبت، وإن ثبت فلا يقدح في رواية عكرمة، قال ابن جرير: لو كان كل من ادُّعي عليه مذهب من المذاهب الرديئة ثبت عليه ما ادُّعي به، وسقطت عدالته، وبطلت شهادته بذلك، للزم ترك أكثر محدثي الأمصار؛ لأنه ما منهم إلا وقد نسبه قوم إلى ما يرغب به عنه، ورغم ذلك فإن هناك شبه إجماع على قبول رواية المبتدع إذا لم يكن داعية لبدعته، إذا خالفت روايته ما نُسب إليه من بدعته.
- إن مالكًا رحمه الله لم يترك الرواية عن عكرمة كما ادَّعَوا ذلك؛ فقد ذكره في "الموطأ" في الحج، وصرح باسمه، ومال إلى روايته عن ابن عباس، وترك عطاء في

تلك المسألة، مع كون عطاء أجل التابعين في علم المناسك، قال أبو عمر بن عبد البر: "كان عكرمة من جلة العلماء، ولا يقدح فيه كلام من تكلم فيه، لأنه لا حجة مع أحد تكلم فيه".

- ليس ثمة شيء في قبول عكرمة مولى ابن عباس جوائز السلطان والأمراء، ولا يقدح هذا في روايته؛ إذ قبلها الكثير من أهل العلم من الصحابة والتابعين دون قدحٍ فيهم؛ مثل عبد الله بن عمر، والشعبي، والحسن البصري، وإبراهيم النخعي، وابن شهاب الزهري، ويحيى بن سعيد، ومالك بن أنس، والأوزاعي، وكان يحيى بن سعيد في ديوان الوليد، وجماعة من العلماء كانوا في ديوان بني أمية، وبني العباس في العطاء، بل قال سفيان الثوري: جوائز السلطان أحب إليَّ من صلة الإخوان؛ لأنهم لا يمنُّون، والإخوان يمنُّون. فهل نقدح في عدالة كل هؤلاء الثقات؟!

الشبهة الثامنة

رَدُّ الاحتجاج بروايات نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما(*)

مضمون الشبهة:

يَرُدُّ بعض الواهمين روايات الإمام نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما بدعوى أنه روى روايات تخالف المنقول والمعقول، ويستدلون على ذلك، بما رواه عن ابن عمر: "أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارُّون[1]، وأنعامهم تسقى على الماء، فقتل مقاتِلَتَهم، وسبى سَبْيَهم"، وهذا في زعمهم يتنافى مع مبدأ الدعوة إلى الإسلام قبل إعلان الحرب؛ حيث قال الله ﷻ: ﴿قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٨﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ ءَاذَنتُكُمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ وَإِنْ أَدْرِىٓ أَقَرِيبٌ أَم بَعِيدٌ مَّا تُوعَدُونَ ﴿١٠٩﴾﴾ (الأنبياء). ويستدلون أيضًا بما رواه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في سبب نزول قوله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ (البقرة: ٢٢٣) وأنها نزلت في إباحة إتيان النساء في أدبارهن؛ مما جعل سالم بن عبد الله يقول حينما سمع أن نافعًا يحدث عن أبيه بذلك: "كَذَبَ العبد أو أخطأ، إنما قال عبد الله: يؤتَوْن في فروجهن من أدبارهن".

ويتساءلون: أليس إتيان النساء في أدبارهن محرم في الإسلام؟ فكيف يفتي فيه بالحِلِّ، ويروي ذلك عن ابن عمر؟!

وعليه، فإن سبب نزول الآية الذي قال به نافع مولى ابن عمر يتنافى مع تعاليم الشريعة الإسلامية، فكيف نقبل بعد ذلك روايات نافع في الحديث، وحاله هذه؟!

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في الإمام الجليل نافع مولى ابن عمر.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد اشتهر الإمام نافع رحمه الله بالعدالة عند علماء الجرح والتعديل وأئمة الحديث، ليس هذا

(*) السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، محمد الغزالي، دار الشروق، القاهرة، ط١٤، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

١. غارُّون: أي غافلون بدون إنذار.

فحسب، بل أطلقوا على روايته عن ابن عمر "السلسلة الذهبية".

٢) لم يخالف الإمام نافع مبدأ الدعوة إلى الإسلام قبل إعلان الحرب، عندما روى حديث إغارة النبي ﷺ على بني المصطلق؛ لأن مباغتة هؤلاء لا تعني أنه لم تبلغهم دعوة الإسلام، بل لقد تأكد وصول الدعوة الإسلامية إليهم قبل ذلك، ورفضهم لها، بدليل تألبهم على المسلمين مع المشركين يوم أحد (٣ هـ)، وهذا ما دعا إلى حربهم.

٣) ليس في رواية الإمام نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما بشأن إتيان النساء في أدبارهن ما يشير إلى إباحة هذا الفعل المشين، ولكن المغالطين نسبوا إليه ذلك نتيجة فهمهم الخاطئ للمراد من الحديث، وهذا يدل على سوء نيتهم وقصدهم.

٤) لم يقصد سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بقوله: "كذب العبد أو أخطأ" الكذب المنهي عنه في الإسلام، وإنما المقصود هنا الخطأ أو الوهم، وهذا استعمال شائع عند العرب.

التفصيل:

أولا. ثبوت عدالة الإمام نافع مولى ابن عمر رحمه الله وتوثيقه:

إن الإمام نافعًا رحمه الله من الرواة الثقات المعتبرين عند جمهور العلماء عامة، فضلًا عن جمهور علماء الجرح والتعديل خاصة.

ولا نعلم أحدًا من العلماء جرَّح هذا الإمام العلم، وإنما وجدناهم وثَّقوه بأفضل التوثيقات، فعرفوا له قدره ومقامه.

وإليك ما جاء بشأنه على لسان الأئمة الكبار والجهابذة النقاد؛ لتعلم خطورة الطعن في هذا الإمام الجليل.

قال عبيد الله بن عمر: "لقد منَّ الله علينا بنافع"[١]. وقال: "بعثه عمر بن عبد العزيز إلى مصر؛ ليعلِّمهم السنن"[٢]. وقال مالك: "كنت إذا سمعت حديث نافع عن ابن عمر، لا أبالي ألَّا أسمعَ من غيره"[٣]، وقال: "إذا قال نافع شيئًا فاختم عليه"[٤]. وقال سفيان: "فأي حديث أوثق من حديث نافع"[٥]. وقال ابن سعد: "كان ثقة كثير الحديث"[٦]. وقال أحمد بن حنبل: "إذا اختلف نافع وسالم ما أقدم عليهما"[٧]. وقال البخاري وغيره: "أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر"[٨]. وقال العجلي: "مدني تابعي ثقة"[٩]. وقال ابن خراس: "ثقة نبيل"[١٠]. وقال النسائي: "ثقة"[١١]، ويقول أيضًا: "اختلف سالم ونافع في ثلاثة أحاديث، وسالم أجلُّ منه، لكن أحاديث نافع الثلاثة أولى

١. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، مرجع سابق، (٨/ ٤٥٢).
٢. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٧/ ٤٢٣).
٣. التاريخ الكبير، البخاري، مرجع سابق، (٨/ ٨٥).
٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ٩٨).
٥. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٧/ ٤٢٣).
٦. المرجع السابق، (٧/ ٤٢٤).
٧. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ١٠٠).
٨. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ٩٧).
٩. معرفة الثقات، العجلي، مرجع سابق، (٢/ ٣١٠).
١٠. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ٩٨).
١١. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، مرجع سابق، (٢٩/ ٣٠٤).

بالصواب"[1]. وقال أحمد بن صالح المصري: "كان نافع حافظًا، ثبتًا له شأن... أكبر من عكرمة عند أهل المدينة"[2]. وقال الخليلي: "نافع من أئمة التابعين بالمدينة، إمام في العلم، متفق عليه، صحيح الرواية، منهم من يقدمه على سالم، ومنهم من يقارنه به، ولا يعرف له خطأ في جميع ما رواه"[3]. وقال عنه الحافظ الذهبي: "الإمام المفتي الثبت، عالم المدينة"[4]. وقال الحافظ ابن حجر: "ثقة ثبت فقيه مشهور، من الثالثة مات سنة سبع عشرة ومائة، أو بعد ذلك"[5]. أي روى له أصحاب الكتب الستة. وقال ابن العماد الحنبلي: "فقيه المدينة أبو عبد الله نافع الدَّيْلمي مولى عبد الله بن عمر، كان من جِلَّة التابعين"[6]. وقال ابن خلكان: "أبو عبد الله نافع مولى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وهو من كبار الصالحين التابعين... ومن المشهورين بالحديث، ومن الثقات الذين يُؤخذ عنهم، ويُجمع حديثهم ويُعمل به، ومعظم حديث ابن عمر عليه دار... وأهل الحديث يقولون: رواية الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر، سلسلة الذهب؛ لجلالة كل واحد من هؤلاء الرواة"[7].

ويقول ابن سعد في "الطبقات الكبير": "أخبرنا محمد بن عمر، قال: حدثني نافع بن أبي نُعيم وإسماعيل بن إبراهيم بن عُقبة وأبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن أبي فروة، قالوا: كان كتاب نافع الذي سمع من عبد الله بن عمر في صحيفة، فكنا نقرؤها عليه فنقول: يا أبا عبد الله إنا قد قرأنا عليك، فنقول: حدثنا نافع؟ فقال: نعم"[8].

فهل بعد هذا الثناء على نافع، وتوثيق العلماء والأئمة له، يأتي من يحط من قدره ومكانته، ويدَّعي أن مروياته لا يصلح الاحتجاج بها؟!

ثانيًا. حديث نافع عن ابن عمر في الإغارة على بني المصطلق لا يتنافى مع مبدأ الدعوة الإسلامية:

إن حديث إغارة النبي ﷺ على بني المصطلق وهم غافلون دون إنذار، لا إشكال فيه ولا يخالف كتاب الله، ولا سياسة الدعوة الإسلامية.

فهذا الحديث ورد في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر، ولفظه عند البخاري: حدثنا علي بن الحسن، أخبرنا عبد الله، أخبرنا ابن عون قال: "كتبتُ إلى نافع فكتب إلي: إن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارُّون، وأنعامهم تُسقى على الماء، فقتل مقاتلتهم، وسبى ذراريَّهم، وأصاب يومئذ جويرية، حدثني به عبد الله بن عمر، وكان في ذلك الجيش"[9]. ولفظ مسلم: عن ابن عون قال: "كتبتُ إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال، قال فكتب إليَّ: إنما كان ذلك في أول الإسلام، قد أغار رسول الله ﷺ على بني المصطلق وهم

---

١. المرجع السابق، (٢٩/ ٣٠٥).
٢. تاريخ أسماء الثقات، ابن شاهين، الدار السلفية، الكويت، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، (١/ ٢٤٠).
٣. تهذيب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق، (١٠/ ٣٧٠).
٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ٩٥).
٥. تقريب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق، ص٩٩٦.
٦. شذرات الذهب في أخبار مَنْ ذهب، ابن العماد الحنبلي، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، (٢/ ٨١، ٨٢).
٧. وفَيَات الأعيان وأنباء أبناء هذا الزمان، ابن خلِّكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط٧، ١٩٩٤م، (٥/ ٣٦٧).
٨. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٧/ ٤٢٣).
٩. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العتق، باب: من ملك من العرب رقيقًا، (٥/ ٢٠٢)، رقم (٢٥٤١).

غارُّون، وأنعامهم تُسقى على الماء، فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم..."[1].

وقبل الشروع في بيان فقه الحديث ونقض ما طعن به المشككون نوضح أمرين مهمين:

الأول: حكم إنذار العدو قبل بدء القتال.

الثاني: هل كان هناك إنذار لبني المصطلق بالحرب على وجه الخصوص؟!

حكم إنذار العدو قبل بدء القتال:

ذكر الإمام النووي في تعليقه على هذا الحديث حكم إنذار العدو قبل بدء القتال، فقال: "وفي هذا الحديث جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم الدعوة من غير إنذار بالإغارة، وفي هذه المسألة ثلاثة مذاهب حكاها المازري والقاضي عياض:

أحدها: يجب الإنذار مطلقًا، قاله مالك وغيره. وهذا ضعيف.

الثاني: عدم وجوب الإنذار مطلقًا، حكاه المازري والقاضي عياض.

والثالث: يجب إن لم تبلغهم الدعوة، ولا يجب إن بلغتهم، لكن يُستحب، وهذا هو الصحيح، وبه قال نافع مولى ابن عمر، والحسن البصري، والثوري، والليث، والشافعي، وأبو ثور، وابن المنذر، والجمهور، قال ابن المنذر: وهو قول أكثر أهل العلم، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على معناه، فمنها هذا الحديث، وحديث قتل كعب بن الأشرف الطائس، وحديث قتل ابن أبي الحقيق"[2].

ويؤكد ذلك ما ذكره صاحب كتاب "عون المعبود" في تعليقه على الحديث قائلًا: "الحديث دليل على جواز المقاتلة قبل الدعاء إلى الإسلام في حق الكفار الذين بلغتهم الدعوة من غير إنذار، وهذا أصح الأقوال الثلاثة في المسألة"[3]؛ لذلك فإن الدعوة إلى الإسلام واجبة قبل القيام بالهجوم الحربي في حق من لم تبلغه الدعوة الإسلامية، ولا عِلْم له بها، فإن الإسلام دين هداية وبيان وإرشاد، وليس له غرض في الحروب المدمرة، كما هو واضح من هدي هذا الدين الحنيف، أما من بلغته الدعوة الإسلامية وعَلِم بها، فلا يجب في حقه تجديد الدعوة؛ لأن العلم بها حاصل لديه، وخاصة إذا عُلم منه تبييت الشر للمسلمين كما حصل من بني المصطلق[4].

واختلف العلماءُ في موقف النبي ﷺ من بني المصطلق إلى رأيين:

الأول: ما ذهب إليه ابن عبد البر، والطحاوي، وابن حزم، وابن القيم، وابن كثير، وابن حجر وغيرهم، وهو أن رسول الله ﷺ أغار عليهم وهم غارون، واستدلوا بحديث ابن عمر ـ السابق، وبحديث أنس: "أن رسول الله ﷺ خرج إلى خيبر

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجهاد، باب: جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام، (٦/ ٢٦٩٦)، رقم (٤٤٣٩).

٢. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٦/ ٢٦٩٩، ٢٧٠٠).

٣. عون المعبود شرح سنن أبي داود، شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، (٧/ ٢٣١).

٤. انظر: مرويات غزوة بني المصطلق، إبراهيم قريبي، عمادة البحث العلمي، المدينة المنورة، د. ت، ص٧٥: ١٠٤.

فجاءها ليلًا، وكان إذا جاء قومًا بليل لا يغِيرُ عليهم حتى يصبح... "[1].

ووجه الدلالة من حديث ابن عمر ونافع قوله "أغار" أي أخذهم على غِرَّة، ويدل على هذا صراحة لفظ وهم "غارُّون" أي غافلون.

ومن تقريره ﷺ، كما في حديث الصعب بن جثامة الليثي قال: "مرَّ بي النبي ﷺ بالأبواء ـ أو بودَّان ـ فسُئل عن أهل الدار يُبَيَّتُون من المشركين فيصاب من نسائهم وذراريهم، قال: هُم منهم..."[2].

فدل ما سبق على إباحة البيات والإيقاع بهم وهم غارُّون.

الثاني: ما ذهب إليه ابن إسحاق والواقدي من أن رسول الله ﷺ دعاهم قبل القتال، ولكنهم امتنعوا عن قبول الإسلام، وثبتوا للقتال ودارت المعركة بين الفريقين، وكان النصر حليف المسلمين، ورويا في ذلك حديثًا مرسلًا.

قال الألباني: "رواه بنحوه ابن جرير في تاريخه من طريق ابن إسحاق بسنده مرسلًا، وكذا رواه ابن هشام في السيرة، وهذا الإسناد مع ضعفه ليس فيه أمر لعمر بعرض الإسلام، وقد أشار الزرقاني في شرح المواهب إلى ضعف هذه الزيادة، وحق له ذلك، فقد صح عنه ﷺ ما يقتضي ضعفها؛ فقال ابن القيم في "الزاد" بعد ذكر نحو ما هنا من القتال: "هكذا قال عبد الرحمن بن خلف في سيرته، وغيره، وهو وهْمٌ؛ فإنه لم يكن بينهم قتال، وإنما أغار عليهم على الماء فسبى ذراريهم وأموالهم كما في الصحيح: أغار رسول الله ﷺ على بني المصطلق وهم غارون... وذكر الحديث"[3].

وبهذا نعلم أن الصواب مع القائلين بأن رسول الله ﷺ أغار عليهم وهم غارُّون[4].

واستنادًا إلى ما سبق نبين الفقه السليم لحديث نافع عن ابن عمر: "أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارُّون" ينبغي أن يُعْلم أولًا أن هناك فرقًا بين الدعوة العامة إلى الإسلام، وبين الدعوة الخاصة إليه قبل القتال، أو ما يُسمى بالإنذار.

والذي عليه المشككون من أن الرواية تخالف مبدأ الدعوة إلى الإسلام قبل إعلان الحرب، فيه اتهام لرواية الصحيحين دون دليل، وسيظهر لك بوضوح أن هذا افتراء على الصحيحين، وأن بني المصطلق بَلَغَتْهُم الدعوة العامة إلى الإسلام، ولا يُشترط أن يرسل إليهم النبي ﷺ وفدًا خاصًّا يدعوهم فيه على وجه الخصوص للإسلام، وذلك لمعنىً رآه أو أخذ به وهو القائل ﷺ: "الحرب خُدْعة"[5].

فمباغتة هؤلاء وهم غافلون على حين غِرَّة لا يعني أنهم لم تبلغهم دعوة الإسلام، وتأمل معي رواية

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة، (٦/ ١٣٠)، رقم (٢٩٤٥).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: أهل الدار يُبَيَّتُون فيصاب الولدان والذراري، (٦/ ١٧٠)، رقم (٣٠١٢).

٣. زاد المعاد، ابن قيم الجوزية، مرجع سابق، (٣/ ٢٥٧، ٢٥٨).

٤. انظر: جناية الشيخ محمد الغزالي على الحديث وأهله، أشرف عبد المقصود، مرجع سابق، ص٢١٥:٢١٩.

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: الحرب خدعة، (٦/ ١٨٣)، رقم (٣٠٣٠).

الصحيحين لتعرف ما وراءه:

- **قوله: "قال عبد الله بن عون: كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال"؟**

تأمل هذا السؤال جيّدًا تفهم مقصود الإمام نافع حين أجاب، فهو يسأله عن شيء واضح وهو حكم دعاء العدو قبل القتال!! ولا يفهم حينئذٍ من إجابته الإمام نافع أن دعوة الإسلام العامة لم تبلغهم، وأن النبي ﷺ أغار عليهم دون أن تصل إليهم رسالة التوحيد.

- **قوله: "فكتب إليَّ إنما كان ذلك في أول الإسلام".**

يعني أن إنذار المقاتلين ودعوتهم إلى الإسلام قبل القتال كان في أول الإسلام؛ لأن هناك قومًا لم تبلغهم الدعوة العامة، ولم يكونوا يعلمون على ما يُقاتلون عليه، فأمر بالإنذار والدعاء ليكون ذلك تبليغًا لهم، وإعلامًا لهم ما يقاتلون عليه.

وأن هذا المسلك هو مسلك النبي ﷺ حينذاك، كما دل عليه غير ما حديث، منها:

حديث بريدة بن الحصين: "كان رسول الله ﷺ، إذا أَمَّرَ أميرًا على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرًا، ثم قال:... وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خِصال (أو خِلال)، فأيتهنَّ ما أجابوك فاقبل منهم، وكُفَّ عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام..." الحديث[1].

فمقصد الإمام نافع هنا: أن الدعوة قبل القتال كانت أول الأمر؛ لأن الناس حينذاك لم تبلغهم الدعوة ولا علموا بها، فمجيء الدعوة والحال هذه أمر مطلوب وواجب محتوم؛ لأمر النبي ﷺ بذلك.

- **قوله: "وقد أغار النبي ﷺ على بني المصطلق وهم غارُّون...".**

أي على حين غِرَّة دون إنذار، ومقصد الإمام نافع، رحمه الله، فيما رواه عن ابن عمر هنا: أن الحال اختلف بعد ذلك، فأمر النبي ﷺ بالإغارة على بني المصطلق؛ لأن الدعوة العامة حينئذٍ بلغتهم، وعرفوا حينئذٍ على أي شيء يقاتلون، ومما يدل على ذلك أن الدعوة الإسلامية قربت من دارهم، ويؤكد هذا تأكيدًا قاطعًا للشك ما يلي:

١. أن بني المصطلق كانوا ضمن المتألبين مع قريش في معركة أُحد ضد المسلمين، فكيف يقال: لم تبلغهم الدعوة أو أن الإنذار يجب في حقهم؟!

٢. ثم إنهم لم يكتفوا بهذا، بل بعد عودتهم إلى بلادهم أخذوا يعدون ويجمعون الجموع لضرب المسلمين في قلعتهم حينئذٍ "المدينة المنورة"، وذلك مما يدل على أنهم على علم وبصيرة بالدعوة الإسلامية، ومثل هؤلاء لا تجب الدعوة في حقهم قبل القتال.

فحينئذٍ ليس من الحكمة ولا الفطنة ولا من الخدعة في الحرب التي أُمِرْنَا بها، أن يجدد النبي ﷺ الدعوة لهؤلاء قبل القتال، وهذا المعنى هو ما ذهب إليه الإمام الفقيه الطحاوي رحمه الله فقال:

"ثم أمر بالإغارة على آخرين، فلم يكن ذلك إلا لمعنًى لم يحتاجوا معه إلى الدعاء؛ لأنهم قد علموا ما يدعون إليه لو دعوا، وما لو أجابوا إليه لم يقاتلوا، فلا

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجهاد والسير، باب: تأمير الإمام الأمراء على البعوث، (٦/ ٢٧٠١)، رقم (٤٤٤١).

معنى للدعاء".

وهكذا كان أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد رحمة الله عليهم أجمعين يقولون: "كل قوم قد بلغتهم الدعوة، فأراد الإمام قتالهم، فله أن يغير عليهم، وليس عليه أن يدعوهم، وكل قوم لم تبلغهم الدعوة، فلا ينبغي قتالهم، حتى يتبين لهم المعنى الذي عليه يقاتلون، والمعنى الذي إليه يدعون"[1].

وعليه فلا تعارض بين الآية التي استشهد بها المشككون وبين حديث نافعٍ عن ابن عمر، حيث إن الدعوة ـ كما قلنا ـ بلغت بني المصطلق، فضلًا عن محاولتهم الغدر بالمسلمين.

وهنا نتساءل! هل المعنى الذي أشار إليه المشككون في كلامهم على رواية نافع هو ما فهمه الإمام نافع؟!

وهل رواية نافع هذه تُشْعِر بأن رسول الله ﷺ بغت القوم دون أن تبلغهم دعوة الإسلام؟!

إن قصور الفهم في الفقه هو الذي أوقع هؤلاء المشككين في هذا التخبط، وتجنيهم على الإمام نافع مولى ابن عمر، بل وجنايتهم على الصحيحين برد الحديث[2].

ثالثًا. لم يُبح نافع في روايته عن ابن عمر إتيان النساء في أدبارهن:

لقد أجمعت الأمة على تحريم إتيان النساء في أدبارهن، وهذا الإجماع مأخوذ من الفهم الصحيح للآية القرآنية الكريمة: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ (البقرة: ٢٢٣)، وقوله تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ (البقرة: ٢٢٢)، وجملة الأحاديث التي نهت عن إتيان النساء في أدبارهن، والتي منها حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: "لا ينظر الله ﷻ إلى رجلٍ جامع امرأته في دبرها"[3].

وحديثه ﷺ أيضًا عن النبي ﷺ قال: "من أتى حائضًا أو امرأةً في دبرها، أو كاهنًا فصدَّقه بما يقول، فقد كفر بما أُنزل على محمد"[4].

والأحاديث في ذلك كثيرة، قد أوردناها آنفًا.

فهل بعد ذلك يخالف الإمام نافع ما أجمعت عليه الأمة، أم أن بعض الناس فهم ما رواه خطأً؟!

وحديث نافعٍ عن ابن عمر رضي الله عنهما رواه الطبري في تفسيره عن نافعٍ قال: "كان ابن عمر إذا قُرئ القرآن لم يتكلم، قال: فقرأت ذات يومٍ هذه الآية ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾، فقال ابن عمر: أتدري فيما نزلت؟ قلت: لا! قال: نزلت في إتيان النساء في أدبارهن"[5].

---

١. شرح معاني الآثار، الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م، (٣/ ٢١٠).

٢. انظر: جناية الشيخ محمد الغزالي على الحديث وأهله، أشرف عبد المقصود، مرجع سابق، ص٢١٩:٢٢٢.

٣. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: النكاح، باب: النهي عن إتيان النساء في أدبارهن، (١/ ٦١٩)، رقم (١٩٢٣). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (١٩٢٣).

٤. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: الطهارة وسننها، باب: النهي عن إتيان الحائض، (١/ ٢٠٩)، رقم (٦٣٩). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٦٣٩).

٥. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، (٤/ ٤٠٤).

ومما يؤكد أن بعض الناس قد وهموا في فهم هذا الحديث، أن بعض الروايات عن بعض الصحابة تشير إلى سبب النزول نفسه الوارد عن الإمام نافع رحمه الله فيما رواه عن ابن عمر في سبب نزول قوله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾، وأنها نزلت في "إتيان النساء في أدبارهن"، وهي صحيحة مشهورة كما قال ابن عبد البر.

بل إن سبب النزول هذا الوارد عن نافع عن ابن عمر قد تابع نافعًا عليه غير واحد، منهم:

١. زيد بن أسلم عن ابن عمر: قال الحافظ ابن حجر: روايته عند النسائي بإسناد صحيح.

٢. عبد الله بن عبد الله عن أبيه: قال الحافظ: أخرجه النسائي أيضًا.

٣. سعيد بن يسار.

٤. سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه مثل ما قال نافع: قال الحافظ: وروايتهما عند النسائي وابن جرير، ثم قال: وأخرجه الدارقطني من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن مالك، وقال: هذا محفوظ عن مالك صحيح[١].

فعُلم بهذا أن نافعًا قد شاركه في الرواية عن ابن عمر في سبب النزول هذا غير واحد، بل منهم سالم بن عبد الله بن عمر الذي خطَّأ نافعًا بقوله: "كذب العبد أو أخطأ".

وقد ورد سبب نزول آخر مفسرًا عن جابر في صحيح البخاري قال: "كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾"[٢].

وهذا السبب الوارد عن جابر ﷺ، يدل على أن الله أكذب اليهود في زعمهم، وأباح للرجال أن يتمتعوا بنسائهم كيف شاءوا، على أي صفة شاءوا، ما دام الوطء في القُبُل محل الجماع والحرث.

وبهذا يظهر لك أن الآية جاء في سبب نزولها قولان:

أحدهما: مجمل وهو حديث نافع عن ابن عمر.

والآخر: مفسر وهو حديث جابر.

قال الحافظ: إذا تعارض المجمل والمفسر قُدِّم المفسر وحديث جابر مفسر، فهو أولى أن يُعمل به من حديث ابن عمر، والله أعلم[٣].

وخلاصة القول في سبب النزول:

١. أنه صحيح مشهور عن ابن عمر.

٢. أن نافعًا في روايته لهذا السبب عن ابن عمر قد شاركه غير واحد منهم: زيد بن أسلم، وعبد الله بن عبد الله بن عمر، وسالم بن عبد الله بن عمر.

٣. أن سبب النزول هذا مجمل غير مفسر، وجاء المفسر من حديث جابر ﷺ.

الفهم الصحيح لرواية الإمام نافع مولى ابن عمر ينفي عنه ما اتهم به:

إن معنى ما ذكره نافع رحمه الله عن ابن عمر في هذا السبب: أن يكون طريقًا للوطء في القُبُل؛ لأنه لا

---

١. انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٨/ ٣٨) بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾، (٨/ ٣٧)، رقم (٤٥٢٨).

٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٨/ ٤٠).

محترث في الدبر، بل القُبُل هو المحترث ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾، فليس من العقل أن نتهم كُلًّا من نافع وابن عمر أنهما لا يعلمان مكان الحرث المعروف، وهو القُبُل.

إن اتهام نافع مولى ابن عمر بأنه يفتي عن ابن عمر بإباحة إتيان النساء في أدبارهن، بما رواه عن ابن عمر في سبب نزول الآية، يعتبر وهمًا من قائله.

قال الإمام ابن القيم: "قد صح عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه فسر الآية بالإتيان في الفرج من ناحية الدبر، وهو الذي رواه عنه نافع، وأخطأ من أخطأ على نافع، فتوهم أن الدبر محل الوطء، لا طريق إلى وطء الفرج، فكذبهم نافع"[1].

ثم إن ما نقله نافع عن ابن عمر في سبب نزول الآية بقوله: "نزلت في إتيان النساء في أدبارهن" مجمل غير صريح، لا يستلزم إباحة ولا تحليلًا.

قال الشوكاني: "ومن زعم منهم أن سبب نزول الآية أن رجلًا أتى امرأته في دبرها، فليس في هذا ما يدل على أن الآية أحلت ذلك، ومن زعم ذلك فقد أخطأ، بل الذي تدل عليه الآية أن ذلك حرام، فكون ذلك هو السبب، لا يستلزم أن تكون الآية نازلة في تحليله، فإن الآيات النازلة على أسباب تأتي تارة بتحليل هذا، وتارة بتحريمه"[2].

يؤكد ما ذكرناه من مقصد نافع أنه جاءت عنه رواية بتحريم ذلك الفعل المشين.

قال الحافظ الذهبي: "وقد جاءت رواية أخرى عنه بتحريم أدبار النساء، وما جاء عنه بالرخصة فلو صح، لما كان صريحًا، بل يحتمل أنه أراد بدبرها من ورائها في القُبُل، وقد أوضحنا المسألة في مصنف مفيد، لا يطالعه عالم إلا ويقطع بتحريم ذلك"[3].

ومما يؤكد براءة هذا الإمام المظلوم أنه كذَّب من ادعى عليه ذلك، فيما رواه النسائي وابن حزم في المحلى بإسناد صحيح، وقد ذكره ابن القيم في عون المعبود: أن أبا النضر قال لنافع: قد أكثر عليك القول أنك تقول عن ابن عمر: إنه أفتى بأن يُؤتى النساء في أدبارهن؟! قال نافع: لقد كذبوا عليَّ! ولكن سأحدثك كيف كان الأمر؛ إن ابن عمر عرض المصحف يومًا وأنا عنده، حتى بلغ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ فقال: يا نافع، هل تعلم ما أمر هذه الآية ؟ إنا كنا معشر قريش نُجبي النساء[4]، فلما دخلنا المدينة ونكحنا نساء الأنصار، أردنا منهن مثل ما كنا نريد من نسائنا، فإذا هُن قد كرهن ذلك وأعظمنه، وكانت نساء الأنصار إنما يُؤتَيْن على جنوبهن، فأنزل الله ﷻ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[5].

وهذا يدل دلالة قاطعة على أن مقصد نافع أن يأتيها في قُبلها من دبرها، وبراءته مما نُسب إليه.

إن مثل هذا الموضع مما يُشكل على الناس، وقد وقع ذلك مع النبي ﷺ، فسارع بتوضيحه لئلا يفهم أحد أنه يبيح هذا ويحلله.

---

١. عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية، شمس الحق العظيم آبادي، مرجع سابق، (٦/ ١٤٢).

٢. فتح القدير الجامع بين فنَّي الرواية والدراية من علم التفسير، الشوكاني، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الوفاء، مصر، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م، (١/ ٣٤٥)

٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ١٠٠).

٤. التجبية: أن يأتيها وهي باركة على هيئة السجود.

٥. عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية، شمس الحق العظيم آبادي، مرجع سابق، (٦/ ١٤١).

يدل على ذلك ما جاء في حديث خزيمة بن ثابت: "أن رجلًا سأل النبي ﷺ عن إتيان النساء في أدبارهن؟ فقال: "حلال"، فلما ولّى، دعاه، أو أمر به فدُعي، فقال: كيف قلت، في أي الخربتين، أو في أي الخرزتين، أو في أي الخصفتين، أمن دُبرها في قُبلها؟ فنعم، أم من دبرها في دبرها؟ فلا، إن الله لا يستحيي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن"[1].

فالنبي ﷺ أجاب الرجل أولًا على أساس أن الإتيان في موضع الحرث ـ وهو القُبُل ـ هو المتبادر للذهن سواء كان عن طريق القبل مباشرة أو عن طريق الدبر إلى القُبل، فخشي أن يلتبس ذلك على السامع، فناداه ووضح له الفرق بين المحرَّم والمباح من ذلك توضيحًا كافيًا شافيًا نافيًا للالتباس.

وهذا الذي حدث مع النبي ﷺ والرجل في حديث خزيمة بن ثابت يشبه إلى حد قريب ما حدث مع الإمام نافع، فيما اشتبه على الناس من روايته عن ابن عمر في سبب نزول قوله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾.

فنافع عندما قال: "نزلت في إتيان النساء في أدبارهن" ظنوا أنه يُفتي بجواز ذلك عن ابن عمر! وما كان هذا مقصدهما، فإن مرادهما كما قدمنا مرارًا أن يأتي في موضع الحرث من طريق الدبر.

ولما حدث ما حدث من الاشتباه على بعض الناس في ذلك بلغ ذلك سالم بن عبد الله بن عمر على أن نافعًا أفتى عن والده بإباحة إتيان النساء في أدبارهن، فسارع إلى تكذيب ذلك ونفيه عن والده.

ولما بلغ ذلك نافعًا رحمه الله سارع إلى تكذيب ما قيل عنه في ذلك، ووضح القصد مفسرًا في رواية النسائي التي مرت.

ومما يؤكد أن مثل هذا الموضع يُشكل على بعض الناس ما جاء عن عطاء قال: تذاكرنا هذا عند ابن عباس، فقال ابن عباس: ائتوهن من حيث شئتم، مقبلةً ومدبرةً، فقال: كأن هذا حلال! فأنكر عطاء أن يكون هذا هكذا، وأنكره، كأنه إنما يريد الفرج، مقبلةً ومدبرةً في الفرج"[2].

وهكذا نقول عن نافع: إنه أنكر أن يكون ابن عمر أحلَّ ذلك، وَكَذب من ادعى عليه أنه يفتي عنه بإباحة إتيان النساء في أدبارهن.

أليست هذه فرية على هذا الإمام النبيل، وبهتان أُلصق به وهو منه براء[3] ®؟!

رابعًا. استعمال العرب لفظ "الكذب" بمعنى الخطأ أو الوهم ينطبق على قول سالم الذي معنا:

إن سالمًا أجاب بحسب ما نُقل له عن نافع؛ فإنه نقل له عنه أنه ينقل عن والده ابن عمر أنه لم يكن يرى بأسًا

---

١. صحيح: أخرجه الشافعي في مسنده، كتاب: أحكام القرآن، (١/ ٢٧٥)، رقم (١٣٢٢). وصححه الألباني في إرواء الغليل عند تعليقه على الحديث رقم (٢٠٠٥).

٢. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، مرجع سابق، (٤/ ٤٠٢).

٣. انظر: جناية الشيخ محمد الغزالي على الحديث وأهله، أشرف عبد المقصود، مرجع سابق، ص٣٦٩.

® في **"عدم صحة إباحة الأئمة إتيان النساء في أدبارهن"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة، من هذا الجزء. وفي **"نهي القرآن والسنة عن وطء المرأة في دبرها"** طالع: الشبهة التاسعة، من الجزء الثاني عشر (المعاملات).

بإتيان النساء في أدبارهن، فسار إلى نفي مثل هذا عن والده.

ولو نُقل له ما رواه نافع عن ابن عمر مجملًا "نزلت في إتيان النساء في أدبارهن" ما قال هذا؟ لأنه روى مثل هذا عن أبيه أيضًا، وشاركهما على ذلك سعيد بن يسار وعبد الله بن عبد الله بن عمر وزيد بن أسلم، وما روَوْه كما قلنا لا يستلزم إحلالًا ولا إباحة[1].

أما قول سالم عن نافع: "كذب العبد أو أخطأ" إنما يقصد به الخطأ، فإن الكذب كانوا يطلقونه بإزاء الخطأ، ومما يدل على ذلك أن الصحابة كانوا يوردون ألفاظ التكذيب على ألسنة بعضهم يريدون بها تخطئة بعضهم لبعض، وبيان ما وقع فيه بعضهم من وهم الكلام، والكذب بهذا المعنى لا يُعْصم منه أحد، لا من الصحابة ولا من غيرهم، وقد جاءت كلمة الكذب على لسان بعض الصحابة بمعنى الخطأ، ومن ذلك:

قول ابن عمر ﷺ لما أتاه رجل فقال: إن أبا هريرة يقول: إن الوتر ليس بحتم فخذوا منه ودعوا. فقال ابن عمر: كذب أبو هريرة؛ جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن صلاة الليل فقال: "يصلي أحدكم مثنى مثنى حتى إذا خشي أن يصبح سجد سجدة توتر له ما قد صلى"[2].

ومنه قول عبادة بن الصامت ﷺ: "كذب أبو محمد" إذ قال: الوتر واجب، فهذا كله من الكذب الخطأ، ومعناه "أخطأ قائل ذلك؛ وسُمِّي كذبًا لأنه يشبهه، لأنه ضد الصواب، كما أن الكذب ضد الصدق، وإن افترقا من حيث النية والقصد"[3].

وهكذا كان العرب يطلقون "الكذب" أحيانًا على "الخطأ"، وليس الكذب المقصود المنهي عنه من النبي ﷺ، وهذا ما حدث مع سالم بن عبد الله بن عمر حيث قال: "كذب العبد"، ثم أردفها بقوله: "أو أخطأ"، وقد قال هذا القول بحسب ما نُقل من أن نافعًا يَنقل عن والده إباحة إتيان النساء في أدبارهن، ولم يُنقل له ما قاله نافع بالضبط.

ومما يدعم هذه الرؤية ما كان عليه الصحابة الكرام ﷺ من ثقة بعضهم في بعضٍ، والتزام بالصدق في كل الأقوال والأحوال، وصدقت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها إذ قالت: "ما كان خُلقٌ أبغض إلى أصحاب رسول الله ﷺ من الكذب"[4].

وبناء عليه فلا إشكال في الحديث؛ إذ إنه صحيح كما رأينا، واتهام الإمام نافع باطل لا دليل عليه، إلا الفهم الخاطئ لما قاله هذا الإمام الجليل®.

---

١. المرجع السابق، ص٣٦٦، ٣٦٧ بتصرف.

٢. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (٢/ ١١٠٠)، والحديث صحيح: أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: الوتر، (٦/ ١٨٣)، رقم (٢٤٢٦). وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، الحافظ ابن حجر، مرجع سابق، (١/ ٢٤٢). عدالة الصحابة، د. عماد السيد الشربيني، مكتبة الإيمان، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٤٩، ٥٠.

٤. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، مسند عائشة رضي الله عنها، رقم (٢٥٢٢٤). وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

® في **"براءة الصحابة من الكذب على رسول الله"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"قصد الصحابة بـ: كذب فلان: أي أخطأ"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الخامسة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة).

الخلاصة:

• لقد كان الإمام نافع رحمه الله من الرواة الثقات، وهذا ما أجمع عليه أئمة الجرح والتعديل وعلماء الأمة، ولا نعلم أحدًا من العلماء جرَّح هذا الإمام العلم، ولقد حفظ له العلماء قدره ومكانته العلمية، وعدوا سلسلة رواته من سلاسل الذهب، وهي مالك عن نافع عن ابن عمر.

فكيف يتهمونه بالكذب وقلة العلم وهو من هذا براء؟!

• لقد كانت الدعوة إلى الإسلام قبل القتال أول الأمر؛ لأن الناس حينذاك لم تبلغهم الدعوة ولا علموا بها، أما حينما اختلف الحال بعد ذلك وعَمَّت أصداء الدعوة الجزيرة العربية كلها، فلا حجة لأحد أن الدعوة لم تصله، وبذلك يجوز الإغارة عليه؛ لأن "الحرب خدعة" كما أخبر ﷺ.

• الذي رواه نافع أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غافلون لا إشكال فيه؛ لأن الدعوة وصلتهم كغيرهم من سكان الجزيرة العربية، يدل على هذا أنهم كانوا من المتألبين مع قريش في غزوة أحد ضد المسلمين، وأنهم أعدوا العدة بعد غزوة أحد؛ لضرب المسلمين في عقر دارهم، فكيف يقال بعد ذلك: إن الدعوة لم تبلغهم، أو إن الإنذار يجب في حقهم؟!

• إن من المعلوم أن الإسلام حرم إتيان النساء في أدبارهن، وذلك يظهر واضحًا جليًّا في الفهم الصحيح؛ لقوله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ (البقرة: ٢٢٣)، ومن المعلوم أن الحرث "موضع الولد" يكون في الرحم، والرحم يكون من طريق الفرج لا عن طريق الدبر، ومما يؤكد ذلك أن النبي ﷺ نهى عن إتيان النساء في أدبارهن في أكثر من حديث، يقول ﷺ: "ملعون من أتى امرأة في دبرها"، فكيف يخالف هذا الإمام الجليل ما ثبت عن النبي ﷺ؟!

• بالرجوع إلى ما رواه الإمام نافع نجد أنه لم يبح إتيان النساء في أدبارهن، ولكن بعض الناس لم يفهموا ما رواه على الوجه الصحيح، فظنوا أنه يبيح هذا الأمر، وهو من ذلك براء، ولما سمع هذا الأمر سارع إلى تكذيب ذلك، وبين أن المقصود إتيان المرأة من دبرها في فرجها، وأن ذلك يخالف قول اليهود الذين زعموا أن الرجل إذا جامع زوجته في قبلها من دبرها جاء الولد أحول.

فهل بعد هذا يدَّعون أنه أباح هذا الأمر المحرم؟!

• ومما يؤكد أن نافعًا أراد بروايته سبب نزول الآية أنه لم ينفرد بذكره لسبب النزول، ولكن بعض الصحابة والتابعين قد روَوْا روايته في سبب النزول مثل: زيد بن أسلم، وعبد الله بن عبد الله بن عمر، وسعيد بن يسار، وابن عباس.

• لقد اشتهر على لسان العرب أن يطلقوا لفظ "الكذب" على الخطأ أو الوهم، وهذا مشهور عندهم، وقد جاءت بعض الأحاديث والآثار تؤكد ذلك، فقال ابن عمر: "كذب أبو هريرة" أي أخطأ. وكقول عائشة رضي الله عنها: كذب من يقول ذلك، وكقول عبادة بن الصامت ﷺ: "كذب أبو محمد حيث قال: "الوتر واجب"، وقول سالم بن عبد الله بن عمر من هذا القبيل، أي أخطأ نافع، ثم بيَّن الصواب في ذلك.

الشبهة التاسعة

اتهام الزهري بالكذب وعدم الأمانة في الحديث(*)

مضمون الشبهة:

يتهم بعض المغرضين الإمام الزهري بعدم الأمانة، والكذب في الحديث، ويزعمون أن علاقته بالأمويين كانت سببًا في ذلك، ومن مظاهر هذه العلاقة: تحركه في حاشية السلطان، وحَجِّه مع الحَجَّاج المعروف بالظلم والطغيان، وتربيته لأولاد هشام بن عبد الملك. مستدلين بذلك على مداهنته للخلفاء والأمراء. هادفين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة الإمام الزهري.

وجها إبطال الشبهة:

١) لقد أجمع العلماء والمحدثون على عدالة الزهري، وتوثيقه، وورعه، فضلًا عن كونه عالم الأمة ومُحدِّثها في زمانه، والذي جُمعت السنة على يديه.

٢) إن صلة الزهري بالأمويين صلة الناصح الأمين للحكام، وعليه فلا غضاضة من وجوده في حاشيتهم، أو تربيته لأولادهم؛ لأنهم الخلفاء، فكيف يُتَّهم بموالاتهم، وقد أنكر عليهم في بعض المواقف؟!

التفصيل:

أولا. عدالة الزهري وورعه وعلمه ينفي هذه الشبهة:

إن المتأمل في كتب علماء الجرح والتعديل، وما كتبه أصحاب التراجم وكتب الرجال، يتبين له دون أدنى ريبة أن العلماء جميعًا قد اتفقوا على توثيق الإمام الزهري، وإتقانه وعدالته وصدقه، ويمكننا تفصيل هذه الحقيقة بذكر بعض ما أورده هؤلاء العلماء في ذلك:

قال ابن سعد: "كان الزهري ثقةً، كثير العلم والحديث والرواية، فقيهًا جامعًا"[١].

وقال النسائي: "أحسن أسانيدٍ تُروى عن رسول الله ﷺ أربعة: الزهري عن علي بن الحسن عن أبيه عن جده، والزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن عمر ﷺ، وذكر الطريقين الآخرين"[٢].

وقال الإمام أحمد: "الزهري أحسن الناس حديثًا، وأجود الناس إسنادًا"[٣].

وقال ابن أبي حاتم: "سُئِل أبو زرعة: أي الإسناد أصح؟ فقال: أربعة: أوّلها الزهري عن سالم عن أبيه"[٤].

قال عنه ابن حبان في كتاب "الثقات": "كان من أحفظ أهل زمانه، وأحسنهم سياقًا لمتون الأخبار، وكان فقيهًا فاضلًا، روى عنه الناس"[٥].

وترجم له الإمام الذهبي في "تذكرة الحفاظ" تحت عنوان: "الزهري أعلم الحفاظ"[٦]، كما قال عنه في بداية ترجمته له في "سير أعلام النبلاء" بعد أن ذكر نسبه: "الإمام العَلَم، حافظ زمانه أبو بكر القرشي

(*) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، دار السلام، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م. الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم، الوزير اليماني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

١. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٧/ ٤٣٩).
٢. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٥٥/ ٣٣٩).
٣. المرجع السابق، (٥٥/ ٣٣٨).
٤. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، مرجع سابق، (٢/ ٢٦).
٥. الثقات، ابن حبان، مرجع سابق، (٥/ ٣٤٩).
٦. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ١٠٨).

الزهري نزيل الشام"[1].

كما ترجم له الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه "تهذيب التهذيب" تحت عنوان: "الفقيه أبو بكر الحافظ المدني أحد الأئمة الأعلام، وعالم الحجاز والشام"[2].

- **طلبه العلم وحرصه على التعلم ينفي عنه التهمة بمداهنة أحد من الحكام:**

قال أحمد بن عبد الله العِجْلي: "أدرك (الزهري) من أصحاب النبي ﷺ أنس بن مالك، وسهل بن سعد، وعبد الرحمن بن أزهر، ومحمود بن الربيع الأنصاري، وروى عن عبد الله بن عمر نحوًا من ثلاثة أحاديث، وروى عن السائب بن يزيد"[3].

وقال أبو بكر بن مَنْجَويه: "رأى عشرة من أصحاب النبي ﷺ، وكان من أحفظ أهل زمانه، وأحسنهم سياقًا لمتون الأخبار، وكان فقيهًا فاضلًا"[4].

وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: "جالست سعيد بن المسيب ثمان سنين تَمَسُّ رُكبتي ركبته"[5]، وقال إبراهيم بن سعد عن أبيه: "ما سبقنا ابن شهاب بشيء من العلم، إلا أنه كان يَشُدُّ ثوبه عند صدره، ويسأل عما يريد، وكنا تمنعنا الحداثة"[6]، وقال عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه: "كنت أطوف أنا وابن شهاب، ومع ابن شهاب الألواح والصحف، قال: وكنا نضحك به"، وفي رواية قال: "كنا نكتب الحلال والحرام، وكان ابن شهاب يكتب كل ما سمع، فلما احتيج إليه علمت أنه أعلم الناس"[7].

وقال إبراهيم بن سعد عن محمد بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: "كان ابن شهاب يختلف إلى الأعرج، وكان الأعرج يكتب المصاحف، فيسأله عن الحديث، ثم يأخذ قطعة ورق فيكتب فيها، ثم يتحفظه، فإذا حَفِظ الحديث مزق الرقعة"[8].

وقال معمر عن صالح بن كيسان: "كنت أطلب العلم أنا والزهري، فكنا نكتب السنن. قال: فكتبنا ما جاء عن النبي ﷺ، ثم قال: تعال نكتب ما جاء عن الصحابة. قال: فكتب ولم أكتب، فأنجحَ وضيعتُ"[9].

وقال أحمد بن سنان القطان عن عبد الرحمن بن مهدي: سمعت مالك بن أنس يقول: حدَّث الزهري يومًا بحديث، فلما قام قمت فأخذت بعنان دابته فاستفهمته. قال: تستفهمني؟ ما استفهمت عالمًا قط، ولا رددت شيئًا على عالم قط.

وقال عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري: ما استعدت حديثًا قط، ولا شككت في حديثٍ، إلا حديثًا واحدًا، فسألت صاحبي، فإذا هو كما حفظت.

وقال عبد الملك بن الماجشون عن إبراهيم بن سعد: قلت لأبي: ما فاقكم الزهري؟ قال: كان يأتي المجالس من صدورها، ولا يأتيها من خلفها، ولا يُبْقِي في

---

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ٣٢٦).
٢. تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٩/ ٣٩٥).
٣. الثقات، العجلي، مرجع سابق، (٢/ ٢٥٣).
٤. الثقات، ابن حبان، مرجع سابق، (٥/ ٣٤٩).
٥. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٥٥/ ٣١٥).
٦. المرجع السابق، (٥٥/ ٣١٧).
٧. السابق، (٥٥/ ٣١٨).
٨. السابق، (٥٥/ ٣٢٠).
٩. السابق، (٥٥/ ٣٢٠).

المجلس شابًّا إلا ساءله، ولا كهلًا إلا ساءله، ولا فتًى إلا ساءله، ثم يأتي الدار من دور الأنصار فلا يُبْقي فيها شابًّا إلا ساءله، ولا كهلًا إلا ساءله، ولا عجوزًا إلا ساءلها، ولا كهلة إلا ساءلها، حتى يحاول ربَّات الحجال[1].

- **مكانته العلمية:**

إن الحديث عن مكانة الإمام الزهري في العلم، وثناء العلماء على علمه يحتاج إلى مصنف كامل أو يزيد، ولكننا نكتفي بأبرز ما قاله الأئمة والعلماء عن مكانته العلمية، وأمانته ودقته في رواية الحديث؛ حتى يتبين كذب قولهم وتهافت دعواهم، يقول ابن سعد:

أُخبرتُ عن سفيان بن عيينة، قال: قال عمرو بن دينار: "ما رأيت أحدًا أبصر بحديث من الزهري". وقال عبد الرحمن بن مهدي عن وهيب قال: "سمعت أيوب يقول: ما رأيت أحدًا أعلم من الزهري، فقال صخر بن جويرية: ولا الحسن؟ قال: ما رأيت أحدًا أعلم من الزهري"[2].

ويروي ابن عساكر عن أحمد بن أبي الحواري قال: "حدثنا الوليد بن مسلم، قال: خرج الزهري من الخضراء، فجلس ذلك العمود من عند عبد الملك، فقال: يا أيها الناس إنا كنا قد منعناكم شيئًا قد بذلناه لهؤلاء، فتعالوا حتى أحدثكم، قال: فسمعهم يقولون: قال رسول الله ﷺ، فقال: يا أهل الشام ما لي أرى أحاديثكم ليست لها أزمَّة ولا خطم؟! قال الوليد: فتمسك أصحابنا بالأسانيد من يومئذ"[3].

وعن عبد الرزاق أنه سمع معمرًا يقول: "كنا نرى أنا قد أكثرنا عن الزهري، حتى قتل الوليد، فإذا الدفاتر قد حُملت على الدواب من خزائنه، يقول: من علم الزهري"[4].

وروى محمد بن الحسن بن زبالة، عن الدراوردي، قال: "أول من دوَّن العلم وكتبه ابن شهاب، وقال أبو سلمة المِنْقري: حدثنا ابن عيينة عن عمرو قال: جالست ابن عباس، وابن عمر، وجابرًا، وابن الزبير، فلم أرَ واحدًا أنسق للحديث من الزهري، وقال ابن عيينة: كانوا يرَوْن يوم مات الزهري أنه ليس أحد أعلم بالسنة منه، وعن بقيَّة، عن شعيب بن أبي حمزة: قيل لمكحول: مَنْ أعلم من لقيت؟ قال: ابن شهاب، قيل: ثم مَنْ؟ قال: ابن شهاب، قيل: ثم مَنْ؟ قال: ابن شهاب... وقال معمر: كان الزهري في أصحابه كالحكم بن عُتيبة في أصحابه، وقال موسى بن إسماعيل: شهدت وهيبًا وبشر بن المفضل وغيرهما ذكروا الزهري، فلم يجدوا أحدًا يقيسونه به، إلا الشعبي، وقال علي بن المديني: أفتى أربعة: الحكم، وحماد، وقتادة، والزهري، والزهري عندي أفقههم[5]. وعن الليث عن جعفر بن ربيعة: قلت لعِراك بن مالك: من أفقه أهل المدينة؟ قال: أما أعلمهم بقضايا رسول الله ﷺ، وقضايا أبي بكر وعمر وعثمان، وأفقههم فقهًا، وأعلمهم بما مضى من أمر الناس،

---

١. تهذيب الكمال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (٢٦/ ٤٣٤، ٤٣٨).

٢. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٧/ ٤٣٦).

٣. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٥٥/ ٣٣٣).

٤. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٧/ ٤٣٥).

٥. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ٣٣٤: ٣٣٦).

فسعيد بن المسيب، وأما أغزرهم حديثًا فعروة، ولا تشاء أن تفجَّر من عبيد الله بحرًا إلا فجرته، وأعلمهم عندي جميعًا ابن شهاب؛ فإنه جمع علمهم جميعًا على علمه"[1].

قال الإمام الذهبي في كتابه "تذكرة الحفاظ": روى أبو صالح عن الليث بن سعد قال: ما رأيت عالمًا قطُّ أجمع من الزهري، يحدث في الترغيب فتقول: لا يحسن إلا هذا، وإن حدث عن العرب والأنساب قلت: لا يحسن إلا هذا، وإن حدث عن القرآن والسنة فكذلك. وقال الليث أيضًا: قال الزهري: ما صبر أحد على العلم صبري، ولا نشره أحد نشري.

وقال عمر بن عبد العزيز: "لم يبق أحد أعلم بسنة ماضية من الزهري، وقال أيوب السختياني: ما رأيت أعلم منه"[2].

وعن عبد الرزاق: "سمعت عبيد الله بن عمر، يقول: أردتُ أطلُبُ العلم، فجعلت آتي مشايخ آل عمر، فأقول: ما سمعتَ من سالم؟ فكلما أتيتُ رجلًا منهم، قال: عليك بابن شهاب، فإنه كان يلزمه، قال: وابن شهاب يومئذ كان بالشام، وعن عنبسة، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: قال لي سعيد بن المسيب: ما مات من ترك مثلك"[3].

وعن سلام بن أبي مطيع، عن أيوب السختياني، قال: "لو كنت كاتبًا عن أحد لكتبت عن ابن شهاب، قلت: قد أخذ عنه أيوب قليلًا".

يقول الذهبي: "وكان الزهري يوصف بالعبادة؛ فروى معن بن عيسى، حدثني المنكدر بن محمد، قال: رأيت بين عيني الزهري أثر السجود".

وعن الليث عن معاوية بن صالح: "أن أبا جبلة حدثه، قال: كنت مع ابن شهاب في سفر، فصام يوم عاشوراء، فقيل له: لم تصوم وأنت تفطر في رمضان في السفر؟ قال: إن رمضان له عدة من أيام أخر، وإن عاشوراء يفوت"[4].

وعن أبي يونس، سمعت مالكًا يقول: "إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذونه، لقد أدركت في المسجد سبعين ممن يقول: قال فلان، قال رسول الله ﷺ، وإن أحدهم لو ائتُمن على بيت مال، لكان به أمينًا، فما أخذت منهم شيئًا، لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن، ويقدم علينا الزهري، وهو شاب فنزدحم على بابه"[5].

وعن أيوب بن سويد عن يونس عن الزهري: "قال لي القاسم: أراك تحرص على الطلب، أفلا أدلك على وعائه؟ قلت: بلى، قال: عليك بِعَمْرة بنت عبد الرحمن؛ فإنها كانت في حِجْر عائشة، فأتيتها فوجدتها بحرًا لا يَنْزِف"[6].

فهل يُتَّهم مَن يُقال فيه مثل هذه الأقوال بالكذب وعدم الأمانة في الحديث؟!

ثانيًا. صلة الزهري بالأمويين:

إن مخالطة الزهري للسلاطين لا تقدح فيه، فكما كانت منه كانت من غير واحد ممن أجمع أهل العلم على

١. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٥٥/ ٣٦١).
٢. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ١٠٩).
٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ٣٣٧).
٤. المرجع السابق، (٥/ ٣٤١، ٣٤٢).
٥. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٥٥/ ٣٥٢).
٦. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ٣٤٧).

عدالتهم وفضلهم ونبلهم، مثل الإمام علي بن موسى الرضا، والقاضي أبي يوسف رحمهما الله، ومن لا يأتي عليه العَدُّ.

وأما الإعانة على المظالم فهي دعوى على الزهري غير صحيحة، وقد ذكر العلماء ﷺ ما يجوز من مخالطة الظلمة، وفرقوا بين المداراة والمداهنة، قال القاضي عياض في شرح مسلم: المداهنة بما كان من أمر الدين، مثل أن يفتيه بغير حق، والمداراة ما كان من أمر الدنيا.

ومن وجوه الحجج الدالة على جواز المخالطة، إذا لم يكن معها معصية ظاهرة، ما يلي:

الأول: الحديث الصحيح والنص الصريح، وهو قوله ﷺ في أئمة الجور: "... فمن غَشِي أبوابهم، فصدَّقهم في كذبهم، وأعانهم على ظلمهم، فليس مني ولستُ منه، ولا يرد على الحوض، ومَنْ غَشِي أبوابهم أو لم يَغْشَ ولم يُصدِّقهم في كذبهم، ولم يُعِنْهم على ظلمهم، فهو منِّي وأنا منه، وسيرد عليَّ الحوض"[1].

ومن ذلك ما روى أبو داود عن النبي ﷺ قال: "المسائل كُدُوح يَكْدح بها الرجل وجهه، فمن شاء أبقى على وجهه، ومن شاء ترك. إلا أن يسأل الرجل ذا سلطان، أو في أمرٍ لا يجد منه بدًّا"[2]، والمسألة لا تمكن إلا بضرب من المخالطة.

الثاني: قوله ﷻ: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾﴾ (الممتحنة).

وعموم هذه الآية وسبب نزولها يستلزم جواز المخالطة ونحوها.

الثالث: قصة يوسف عليه السلام ومخالطته لعزيز مصر، وقوله: ﴿ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ﴾ (يوسف:٥٥)[3].

لقد كان الإمام الزهري وَرِعًا تقيًّا ـ كما بيَّنَّا، ولم تكن علاقته بالأمويين علاقة مبنية على تسييس الدين وتوظيفه في خدمة السلاطين والخلفاء كما يزعمون؛ ولكنها كانت علاقة قائمة على النصح والإرشاد إلى ما فيه خير الأمة ومصلحتها.

لقد كان مع الخلفاء، يستفيد منه المسلمون جميعًا على كل حال، فهو يغدو عليهم ويروح من حلقات العلم إلى مجالس العلماء، يروي حديثًا، أو يبث فكرة، أو يبيِّن حكمًا، أو يؤدِّب لهم ولدًا، أو يُذَكِّرهم بما للأمة عليهم من حقوق، وما لله عليهم من واجبات.

وإليك بعض هذه المواقف التي تدل على تقواه، وشدته في الحق، وأنه كان لا يخشى في الله لومة لائم: فعن يعقوب السدوسي، قال: حدثني الحلواني، حدثنا الشافعي، حدثنا عمي، قال: "دخل سليمان بن يسار على هشام بن عبد الملك، فقال: يا سليمان، من الذي تولى كبره منهم (أي الإفك)؟ قال: عبد الله بن أُبي بن سلول، قال: كذبت، هو علي، فدخل ابن شهاب، فسأله هشام، فقال: عبد الله بن أُبي، قال: كذبت، هو علي، فقال: أنا أكذب لا أبا لك، فوالله لو نادى منادٍ من

١. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: العيدين، باب: ما ذُكر في فضل الصلاة، (٣/ ١٩١)، رقم (٦٠٩). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٦٠٩).

٢. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الزكاة، باب: ما تجوز فيه المسالة، (٥/ ٣٣)، رقم (١٦٣٦). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (١٦٣٩).

٣. الروض الباسم، الوزير اليماني، مرجع سابق، (٢/ ٤٨).

السماء: إن الله أحلَّ الكذب ما كذبت، حدثني سعيد وعروة وعُبيد وعلقمة بن وقاص، عن عائشة: أن الذي تولى كبره عبد الله بن أُبي، قال: فلم يزل القوم يُغرون به، فقال له هشام: ارحل فوالله ما كان ينبغي لنا أن نحمل على مثلك"[1].

وجاء في العقد الفريد: "دخل الزهري على الوليد بن عبد الملك، فقال له: ما حديث يحدثنا به أهل الشام، قال: وما هو يا أمير المؤمنين؟ قال: يحدثوننا أن الله إذا استرعى عبدًا رعيته كتب له الحسنات، ولم يكتب له السيئات. قال: باطل يا أمير المؤمنين! أنبيٌّ خليفة أكرم على الله أم خليفة غير نبي؟ قال: بل نبيٌّ خليفة، قال: فإن الله ﷻ يقول لنبيه داود: ﴿ يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٦﴾ ﴾ (ص)، فهذا وعيد يا أمير المؤمنين لنبيٍّ خليفة، فما ظنك بخليفة غير نبي؟ قال الوليد: إن الناس ليغوروننا عن ديننا"[2].

فانظر إلى ما جرى بين الوليد والزهري ، ثم انظر، هل ترى موقف الزهري موقفَ عالم يخضع لتأثير البيت المالك ولا يخرج عن هواهم، ويستجيب لرغباتهم، أو هو موقف العالم الناصح؟! إنه يدفع عن خليفة المسلمين وقوعه تحت تأثير الرواة الكذابين، فلا يستمر في ظلم ولا يتمادى في باطل[3]. وانظر إليه يقول لخليفة المسلمين: "لا أبا لك!"، وهي كلمة لا يقولها رجل من العامة لآخر مثله في هيبته، وهذا دليل على أن صلته بالخليفة ليست صلة ضعيف بقوي، ولا مخدوع بخادع، بل صلة واثق بدينه، معتز بعلمه، يغضب إن كُذِّب، ويثور إذا حُرِّفت حقيقة من حقائق التاريخ المتصل بصحابة رسول الله ﷺ. فهل هذا الإمام يحابي أحدًا على حساب دينه وتقواه، وهذا حاله؟!

- **ذهاب الزهري للقصر وتحركه في حاشية السلطان:**

إن تردد العلماء على مجالس الخلفاء لا يطعن في أمانتهم ودينهم، و لا يجعلهم صرعى أهواء الخلفاء ونفوذهم، وقد سبق أن قدمنا أدلة على سمو الصلة التي كانت بين الزهري وخلفاء بني أمية، وأنها صلة العالم المعتز بعلمه ودينه ومكانته، العالم الذي لا يتردد عن مجابهة الخليفة في أي لحظة بالحق، حين يجد من واجب الحق أن يقف هذا الموقف، وقديمًا تردد الصحابة على معاوية، وتردد التابعون على الأمويين، وتردد أبو حنيفة على المنصور، وكان أبو يوسف من أشد الناس ملازمة لهارون الرشيد، ومع ذلك لم يطعن فيهم أحد، ولم يُنْزِلْهم أحدٌ عن مرتبة العدالة لمخالطتهم السلاطين أو مجالستهم.

- **حجه مع الحَجَّاج:**

لقد زعم المغرضون ليزيدوا التنفير من الزهري، والتدليل على قلة دينه ـ أنه حجَّ مع الحجاج بن يوسف الثقفي، وهذا زعم باطل؛ فالزهري لم يكن مع الحَجَّاج في حاشيته حين حج، وإنما كان مع عبد الله بن عمر حين اجتمع مع الحجاج، وإليك النص على حقيقته كما

---

١. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٥/ ٣٧١).
٢. العقد الفريد، ابن عبد ربه، تحقيق: أحمد أمين وآخرين، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٤م، (١/ ٧٠، ٧١).
٣. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٠١ بتصرف.

ورد في "تهذيب التهذيب" لابن حجر: "أخرج عبد الرزاق في مصنفه عن الزهري قال: كتب عبد الملك إلى الحَجَّاج: أن اقتد بابن عمر في المناسك، فأرسل إليه الحَجَّاج يوم عرفة: إذا أردت أن تروح فآذِنَّا، فراح هو وسالم وأنا معهما، قال ابن شهاب: وكنت صائمًا فلقيت من الحر شدة"(١)، فالزهري إنما كان مع عبد الله بن عمر حين اجتمعا بالحَجَّاج في الحج، لا في معيَّة الحجَّاج.

- **تربيته لأولاد هشام:**

وقد زعم هؤلاء أن مما يُطْعن به في ابن شهاب الزهري أن هشامًا جعله مربيًا لوليِّ عهده، وهذا الزعم ينطوي على خطأ تاريخي واضح، فإن وَلِي عهد هشام كان هو ابن أخيه الوليد بن يزيد تنفيذًا لوصية يزيد بن عبد الملك، وقد كان الوليد هذا ماجنًا مستهترًا، بينه وبين الزهري من العداوة والجفاء ما بين الأخيار والأشرار، وإنما كان الزهري مربيًا لأولاد هشام، حين حج معه سنة ست ومائة، وعَدَا هذا الخطأ التاريخي، فإننا لا ندري أي ريب يلحق بالزهري إذا ربَّى أولاد هشام؟ أليس ذلك خيرًا من أن يتولى تهذيبهم الخلعاء والماجنون وأعداء الله وأعداء رسوله ﷺ، على أن التاريخ يحدثنا أن أولاد هشام كانت لهم غزوات موفقة في بلاد الروم، ولهم أيادٍ بيضاء في نشر الإسلام في أصقاع كثيرة، أليس من الإنصاف أن نُرجع شيئًا من الفضل في ذلك إلى شيخهم الزهري، ولا سيما أن المؤرخين يذكرون عنه أنه كان جنديًا جليلًا، وأنه قَدِم الشام مرة يريد الغزو، وأنه كان يلبس زي الجنود(٢) ®.

الخلاصة:

- إن عدالة الإمام الزهري متفق عليها بين العلماء؛ لذلك وجدناهم يفتتحون ترجمتهم له بقولهم: الإمام الثبت، الحافظ، الفقيه، وقولهم: أعلم الحفاظ، وهذا إن دل فإنما يدل على مدى حفظه وعلمه بالحديث وأهله.
- لقد كان الإمام الزهري أعلم أهل زمانه؛ وذلك لأنه أولى العلم عناية كبيرة منذ صغره، فاستحق أن يُلقب بأنه أعلم أهل المدينة، وأنه أول من دوَّن العلم وكتبه، لذلك وجدنا سعيد بن المسيب يقول: "ما مات من ترك مثلك".
- إن مخالطة الزهري للسلاطين لا تقدح في عدالته، فكما كانت منه كانت من غيره ممن شُهد لهم بالعدالة، كأبي حنيفة، وأبي يوسف الذي لازم هارون الرشيد. كما أنه ثبت بالسنة الصحيحة أن مخالطة الأمراء ـ وإن كانوا ظالمين ـ جائزة، كما قال تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾﴾ (الممتحنة:٨)، وعموم هذه الآية وسبب نزولها يستلزم جواز المخالطة، كما أن يوسف عليه السلام قد خالط عزيز مصر، فلماذا يجرِّح الزهري بمخالطته للأمراء؟!

---

١. تهذيب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق، (٩/ ٣٩٩).

٢. انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٠٨، ٢٠٩.

® في "**صلة الزهري بالأمويين صلة الناصح الأمين**"، وفي "**حقيقة إجازة الزهري لصحيفة إبراهيم الأموي**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها).

• لقد كانت صلة الإمام الزهري بالأمويين قوية تنبع من كونه ناصحًا أمينًا لهم، يذكرهم بالله، وبواجبهم تجاه من استخلفهم الله تبارك وتعالى عليهم، لذلك وجدناه في بعض المواقف لا يتحرج من مخالفة رأيهم، وتوجيههم التوجيه الصحيح لما فيه مصلحة الدين.

• لم يخرج الزهري إلى الحج في حاشية الحجاج، ولكنه خرج مع عبد الله بن عمر الذي جعله عبد الملك إمامًا في الحج في هذا العام، فالزهري كان مع عبد الله حين اجتمعا بالحجاج في الحج، لا في معية الحجاج؛ لأنه ليس في حاجة إلى أن يتقرب إليه.

• لقد كان هدف الإمام الزهري في تربيته لأولاد هشام أن يكونوا صالحين؛ لأنهم سيصبحون يومًا ما الخلفاء والأمراء، وقد شهد التاريخ بدورهم الكبير في نشر الإسلام وفتح بلاد الروم، وهذا إنما كان بفضل تربيتهم التربية الصحيحة على يد هذا الإمام المُعَلِّم.

الشبهة العاشرة

اتهام أبي حنيفة بوضع الأحاديث والرواية عن الضعفاء(*)

مضمون الشبهة:

يتهم بعض المغرضين أبا حنيفة النعمان بوضع الأحاديث لتسويغ اجتهاداته؛ حتى يقنع الناس بها، وأنه كان يروي الأحاديث عن الضعفاء لقلة علمه بالحديث.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في الإمام أبي حنيفة أحد أئمة الحديث ورواته العظام.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد أجمع علماء الجرح والتعديل على توثيق الإمام أبي حنيفة، وقبول حديثه، فهل يُعْقَل أنه لو كان يضع الأحاديث أن يوثقه علماء الجرح والتعديل، الذين لم يحابوا أحدًا قط ؟! إلى جانب أن شهرته بالتقوى والعلم والورع تربأ به عن فعل هذا الأمر الشنيع.

٢) لم يكن الإمام أبو حنيفة يروي عن الضعفاء لجهله بضعفهم؛ وإنما لأن الثقة عنده قد يكون ضعيفًا عند غيره، وهذا الأمر معلوم ومسطر في كتب الجرح والتعديل، وهو بذلك ليس بدعًا من القوم، فيُتَّهم بقلة معرفته بعلم الحديث؟!

٣) كان للإمام أبي حنيفة رحمه الله علم بالحديث رواية ودراية، مفتيًا على هديه، لا يخرج عن سنة النبي ﷺ.

التفصيل:

أولا. توثيق العلماء لأبي حنيفة، وورعه وتقواه يربأ به عن وضع الأحاديث:

لقد كان أبوحنيفة من المحدثين الثقات الذين لم يختلف أحد على توثيقهم، وقبول حديثهم، فقد أجمع العلماء على قبول حديثه؛ مما يدل على بطلان هذا الزعم القائل بوضع أبي حنيفة الأحاديث؛ إذ كيف يجمع علماء الجرح والتعديل على توثيق رجل يضع الحديث، وهم الذين لم يحابوا أحدًا، ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم؟!

(*) كيف ولماذا التشكيك في السنة؟، د. أحمد عبد الرحمن، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، الوزير اليماني، مرجع سابق.

قال محمد بن سعد العوفي: سمعت يحيى بن معين يقول: كان أبو حنيفة ثقة، لا يُحدِّث بالحديث إلا بما يحفظه، ولا يحدِّث بما لا يحفظ. وقد سُئل يحيى بن معين أيضًا: أثقة هو في الحديث؟ قال: نعم، ثقة ثقة، كان والله أورع من أن يكذب، وهو أجل قدرًا من ذلك، وقال مرة: كان أبو حنيفة عندنا من أهل الصدق، ولم يتهم بالكذب، ولقد ضربه ابن هبيرة على القضاء، فأبى أن يكون قاضيًا[1]. وقال عنه الذهبي في السير: عُني بطلب الآثار، وارتحل في ذلك، وأما الفقه والتدقيق في الرأي وغوامضه، فإليه المنتهى، والناس عليه عيال في ذلك.

وعن روايته الأحاديث يقول: ... وروى عن عطاء بن أبي رباح، وهو أكبر شيخ له، وأفضلهم على ما قال[2].

فهل من كان رأي علماء الجرح والتعديل فيه على هذا النحو يمكن أن يُتَّهم بوضع الأحاديث؟!

ولماذا يُتهم بوضع الأحاديث ؟ هل ليسوِّغ اجتهاداته حتى يقنع الناس بها كما يدعون؟

لا شك أن هذا كلامٌ لا دليل عليه بعد أن سقنا رأي أهل الاختصاص من العلماء فيه، ولا سيما أن فقهه لا يحتاج إلى مثل ذلك؛ فقد شهد له كل كبير وصغير، واقتنع بفقهه كل عالم وجاهل.

فقد قيل لمالك: "هل رأيت أبا حنيفة؟ قال: نعم، رأيت رجلًا لو كلَّمك في هذه السارية أن يجعلها ذهبًا؛ لقام بحجته"[3].

وقال يحيى بن سعيد القطان: "لا نكذب الله، ما سمعنا أحسن من رأي أبي حنيفة، وقد أخذنا بأكثر أقواله"[4]. وقال علي بن عاصم: لو وُزِنَ علم الإمام أبي حنيفة بعلم أهل زمانه لرجح عليهم. وقال حفص بن غياث: كلام أبي حنيفة في الفقه أدق من الشعر، لايعيبه إلا الجاهل[5]. وقال ابن المبارك: أبو حنيفة أفقه الناس[6]. وقال الشافعي: الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة.

قال الذهبي: الإمامة في فن الفقه مسلمة إلى هذا الإمام، وهذا أمر لا شك فيه.

وليس يصح في الأذهان شيء
إذا احتاج النهار إلى دليل

وسيرته تحتمل أن تفرد في مجلدين، رضي الله عنه ورحمه[7].

فهل من يقال عنه ذلك يكون وضَّاعًا للحديث؟!

ولا شك أن الفقيه لا يصير فقيهًا إلا إذا علم كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، وبلغ من التقوى والورع مبلغًا عظيمًا، وقد كان أبو حنيفة كذلك.

فعن شريك قال: كان أبوحنيفة طويل الصمت، كثير العقل. وقال أبو عاصم النبيل: كان أبو حنيفة يُسمَّى الوتد؛ لكثرة صلاته. وعن يزيد بن كميت:

---

١. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١٣/ ٤٤٩، ٤٥٠).

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٦/ ٣٩١، ٣٩٢).

٣. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١٣/ ٣٣٧، ٣٣٨).

٤. المرجع السابق، (١٣/ ٣٤٥).

٥. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٦/ ٤٠٣).

٦. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ١٦٨).

٧. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٦/ ٤٠٣).

سمع رجلًا يقول لأبي حنيفة: اتق الله، فانتفض، واصفرَّ، وأطرق، وقال: جزاك الله خيرًا، ما أحوج الناس كل وقت إلى من يقول لهم مثل ذلك، ويُروى أن أبا حنيفة ختم القرآن سبعة آلاف مرة. وقال مسعر بن كدام: رأيت أبا حنيفة قرأ القرآن في ركعة.

وقد رُوي من غير وجه أن الإمام أبا حنيفة ضُرب غير مرة على أن يلي القضاء، فلم يجب[1].

وما إخال أحدًا ـ بعد هذا ـ يتهم الإمام أبا حنيفة النعمان بوضع الحديث، إلا رجلًا يخبط خبط عشواء لا يدري ما يقول، وهو لا يعرف في أي بيئة نشأ الإمام الأعظم.

لقد نشأ الإمام في بيئة مليئة بالعلماء، إذا أخطأ واحد صاح به الباقي يعرّفه خطأه. هذه البيئة لم تكن لتسمح لمخلوق بأن يزوِّر حديثًا. ولربما أمكن توجيه انتقادات من أي نوع لفقه أبي حنيفة إلا وضع الأحاديث؛ ثم إن الرجل كان فقيه رأيٍ، يعتز بآرائه دون غلو أو تشبث، وكان يقول: "قولنا هذا رأيٌ، وهو أحسن ما قدرنا عليه، فمن جاءنا بأحسن من قولنا، فهو أولى بالصواب منا"[2]، فكان يعترف بأن صاحب الرأي مُعَرَّض للخطأ. وقد سُئل يومًا: يا أبا حنيفة ! هذا الذي تفتي به، أهو الحق الذي لا شك فيه؟ فقال: والله ما أدري لعله الباطل الذي لا شك فيه.

ورأى تلميذه أبا يوسف يكتب بعض ما سمعه منه؛ فقال: "ويحك يا يعقوب! لا تكتب ما تسمعه مني، فإني قد أرى الرأي اليوم فأتركه غدًا، وأرى الرأي غدًا فأتركه بعد غد"[3].

ثانيًا. لم يكن أبو حنيفة يروي عن الضعفاء لجهله بهذا الضعف؛ وإنما لأن من كان ضعيفًا عند غيره قد يكون ثقة عنده:

إنه من الثابت تفاوت أئمة الجرح والتعديل في الحكم على راوٍ بالثقة أو الضعف، وكذلك في الرواية عنه، فمن هو ثقة عند بعضهم تجده ضعيفًا عند بعضهم الآخر. قال الدارقطني: "يُضعف الراوي إذا كان فيه نوع من أنواع الجرح، وهو أمر نسبيٌّ عند كل إمام من أئمة الجرح والتعديل"[4].

قد يكون أولئك الرواة الذين يروي عنهم أبو حنيفة مختلفًا في ضعفهم، وهو يعلم وجه التضعيف، وحجة المضعِّف، ويكون مذهبه أن حجة التضعيف هذه لا تقتضي الضعف عنده، وقد جرى ذلك لغيره من العلماء والحفاظ؛ فالشافعي كان يروي عن أبي خالد الزغبي المكي، وهو مختلف في توثيقه، وكذلك أحمد بن حنبل يروي عن عامر بن صالح بن عبد الله بن عروة بن الزبير بن العوام، وانفرد بتوثيقه حتى قال أبو داود: سمعت يحيى بن معين يقول: جُنَّ أحمد؛ يحدث عن عامر بن صالح[5]!

وقال الذهبي: لعل أحمد ما روى عن أوهى منه، وإنما روى عنه أحمد؛ لأنه لم يكن عنده يكذب، وكان عالمًا بالفقه والعلم والحديث والنسب وأيام العرب،

١. المرجع السابق، (٦/ ٤٠٠، ٤٠١).
٢. السابق، (١٣/ ٣٥٢).
٣. السابق، (١٣/ ٤٢٤).
٤. كتاب الضعفاء والمتروكين، الدارقطني، تحقيق: السيد صبحي البدري السامرائي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، ص٢٧.
٥. ميزان الاعتدال، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ٣٦٠).

وقال أبو حاتم: ما أرى بحديثه بأسًا[1].

وكذلك أهل الصحاح يروون عمن هو مختلف فيه، وهذا شيء مشهور، وقد يكون أبو حنيفة إنما روى عن أولئك وذكر حديثهم على سبيل المتابعة والاستشهاد، وقد اعتمد على غير حديثهم من عموم أو حديث أو قياس أو استدلال، أو عمل بالإباحة الأصلية، مثل ما صنع الهادي والقاسم في الاحتجاج بحديث ابن أبي ضميرة وأبي هارون العبدي، وأهل الرواية مجمعون على تجريحهما.

وقد أخرج مسلم في الصحيح عن جماعة من الضعفاء المتوسطين على جهة المتابعة والاعتبار، وربما اكتفى بالإسناد إليهم إذا كان إسنادهم عاليًا، وكان الحديث معروفًا عند علماء الأثر بإسناد نازل من طريق الثقات.

ولعل أبا حنيفة رحمه الله روى عن الضعفاء لحفظ حديثهم وسهولة تمييزه من غيره على طريقة الحفاظ الكبار من أئمة الأثر، فإنهم يحفظون الحديث الصحيح والضعيف؛ لأجل التبيين والتحذير من العمل بالضعيف، وذلك مشهور عنهم.

وفي الرواية المشهورة عن البخاري أنه قال: "أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح"[2].

وقال إسحاق بن راهويه: أعرف مكان مائة ألف حديث، كأني أنظر إليها، وأحفظ سبعين ألف حديث صحيحة عن ظهر قلب، وأحفظ أربعة آلاف حديث مُزَوَّرة، فقيل له: ما معنى حفظ المزوَّرة؟ فقال: إذا مرّ بي منها حديث في الأحاديث الصحيحة فلَيتُه منها فلْيًا"[3].

إذا عرفت هذا علمت أنه لا سبيل للطعن في أبي حنيفة بأنه روى بعض الأحاديث عن الضعفاء وأخذ ببعضها، ولا شك أن أبا حنيفة قَبِل بعض الضعيف، حيث لا يوجد ما يعارضه من حديث الثقة المعلوم العدالة، وكذلك فعل أئمة الحديث الكبار.

فعن أحمد بن حنبل أنه كان يقول بالعمل بالحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب أصح منه، وذلك على سبيل الاحتياط، لا على سبيل الإيجاب، ولا على سبيل الجهل بضعف الحديث.

وكذلك قال الحافظ أبو عبد الله بن مندة: "إن أبا داود يخرِّج الحديث الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره؛ لأنه عنده أقوى من رأي الرجال"[4].

وفي هذا شهادة واضحة بأن رواية الحديث الضعيف ليست من قبيل الجهل بضعف الحديث. فأحمد وأبو داود من جلَّة علماء الأثر بلا مدافعة، وهذا الحديث الضعيف الذي ذكروه ليس حديث الكذابين، ولا حديث أهل الكبائر، فذلك لا يستحق اسم الضعف، إنما يقال فيه: إنه باطل أو موضوع، أو نحو ذلك، وإنما الضعيف ما في حفظ راويه شيء مما ينجبر بالشواهد والمتابعات، على ما هو مقرر في علوم الحديث، وعامة التضعيف إنما يكون بقلة الحفظ، وكثرة الوهم.

---

١. توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الأمير الصنعاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، د. ت، (١/ ٣٢٠).

٢. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ٥٥٦).

٣. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، مرجع سابق، (٢/ ٣٨٥).

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٣/ ٢١٤).

فعلى هذا الوجه تكون رواية أبي حنيفة عن الضعفاء مذهبًا واختيارًا، لا جهلًا وجزافًا[1].

نخلص من هذا إلى أن رواية أبي حنيفة أحاديث ضعيفة لا تدل على جهله بضعفها، ويدلنا على ذلك علمه الواسع بالحديث ومصطلحه، والرجال وتعديلهم وتجريحهم. فقد كان أبو حنيفة إمامًا مجتهدًا بإجماع الموافقين والمخالفين، ومن شرائط الاجتهاد أن يحيط المجتهد بأحاديث الأحكام، وهي آلاف، وعلى أقل تقدير بضع مئات كما ذهب إليه بعض الحنابلة، فكيف يسوغ له أن يعرف هذا العدد من الأحاديث ثم لا يعرف صحيحها وضعيفها وعللها، وكيف اعتبر الأئمة اجتهاده وعنوا بفقهه ونقلوه في الآفاق، واشتغلوا به تقريرًا أو نقدًا ـ وهو قائم على غير أساس؟!

إن فقه أبي حنيفة قائم على الأحاديث الصحيحة، وقد جمع شارح القاموس "السيد مرتضى الزبيدي" رحمه الله كتابًا جمع فيه الأحاديث من مسانيد أبي حنيفة، والتي وافقه في روايتها أصحاب الكتب الستة سماه "عقد الجواهر المنيفة في أدلة أبي حنيفة" فكيف تكون هذه الموافقة مع عدم علمه بالحديث؟!

ومما يؤكد أن فقه أبي حنيفة كان قائمًا على الحديث، أن ابن أبي شيبة في مصنفه أفرد بابًا لما خالف فيه أبو حنيفة ما صح من الأحاديث، فبلغت مائة وخمسة وعشرين مسألة، فلو سلمنا بذلك لكانت بقية المسائل التي أُثِرت عنه موافقة للحديث في كل مسألة ورد فيها حديث، فإذا كانت مسائل أبي حنيفة على أقل تقدير ثلاثًا وثمانين ألف مسألة، لزم أن يكون عند أبي حنيفة مئات بل آلاف الأحاديث، وهذا العدد ـ بلا شك ـ لا يجتمع عند إمام فيفتي به، إلا عن بينة من صحة ما يرويه ويفتي به.

ثالثًا. معرفة أبي حنيفة بنقد الحديث:

يقول الدكتور مصطفى السباعي: ومما يزيدك يقينًا بمعرفة أبي حنيفة بعلم الحديث وأصوله، أن العلماء يعتمدون رأيه في مصطلح الحديث ورجاله، وكانت له شروط في قبول الأخبار، وفيها من الشدة ما لا يخفى، وقد خالفه المحدثون في أكثرها، لكنه كان له العذر في ذلك؛ إذ كان في بيئة فشا فيها الكذب، وكان له اجتهاد ووجهة نظر في الأحاديث التي خالفها، وأمثلة ذلك ما يلي:

١. قال الأوزاعي لأبي حنيفة: لماذا لا ترفعون أيديكم عند الركوع، وعند الرفع منه؟ فقال أبو حنيفة: حدثني حماد عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ كان لا يرفع يديه إلا عند افتتاح الصلاة، ولا يعود إلى شيء من ذلك. فقال الأوزاعي: أحدثك عن الزهري عن سالم عن ابن عمر، وتقول: حدثنا حماد عن إبراهيم؟ فقال أبو حنيفة: كان حماد أفقه من الزهري، وكان إبراهيم أفقه من سالم، وعلقمة ليس بدون ابن عمر، وإن كان لابن عمر صحبة، فالأسود له فضل كبير، وفي رواية أخرى: إبراهيم أفقه من سالم، ولولا فضل الصحبة لقلت: إن علقمة أفقه من عبد الله بن عمر، وعبد الله هو عبد الله، فسكت الأوزاعي.

١. انظر: العواصم والقواصم، الوزير اليماني، مرجع سابق، (١/ ٣٤٦: ٣٤٩).

٢. واجتمع سفيان بن عيينة بأبي حنيفة فسأله: هل صحيح أنك تفتي بأن المتبايعين ليس لهما الخيار إذا انتقلا من حديث البيع إلى حديث آخر غيره، ولو ظلَّا مجتمعين في مكان واحد؟ قال: نعم، قال سفيان: كيف وقد صح الحديث عن رسول الله ﷺ: "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا"؟ قال أبو حنيفة: أرأيت إن كانا في سفينة، أرأيت إن كانا في سجن؟ أرأيت إن كانا في سفر؟ كيف يفترقان؟

فانظر إلى فقه أبي حنيفة، فإنه لم يَرُدّ الحديث، إنما فهم من التفرق، تفرق الأقوال لا الأجسام، مراعاةً للمقصود من العقود.

من ذلك يتبين لنا سعة علم أبي حنيفة في الحديث، لا سيما نقده سندًا ومتنًا، ومثل هذا الضرب من العلماء لا يُتَّهم ـ بحال ـ بوضع الأحاديث أو الرواية عن الضعفاء جهلًا منه وحاشاه من ذلك[1].

الخلاصة:

- إن أبا حنيفة النعمان رحمه الله له من التقوى والورع والزهد ما يدفع عنه كل ريبة وشك، وقد تبين ذلك من خلال أقواله وأفعاله التي وردت عنه.
- لقد أجمع العلماء على توثيق أبي حنيفة، وقبول حديثه، وأنه لا يحدث إلا بما يحفظ، ولا يحدث بما لا يحفظ؛ فهل مثل هذا يكون وضَّاعًا للأحاديث؟!
- لقد بلغ الإمام أبو حنيفة من الفقه ما جعل الشافعي يقول عنه: "الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة"، والذهبي أيضًا يقول: "وأما الفقه والتدقيق في الرأي وغوامضه فإليه المنتهى، والناس كلهم عيال عليه في ذلك: "فلا يتصور أن يكون أبو حنيفة بهذه الدرجة من الفقه والتقوى، ثم يروي أحاديث لا تصح عن رسول الله ﷺ.
- لقد نشأ أبو حنيفة في بيئة مليئة بالعلم والعلماء، تجعل من الصعب، بل من المستحيل أن يضع حديثًا واحدًا وينسبه إلى النبي ﷺ؛ إذ إن مثل هؤلاء العلماء ما كانوا يسكتون على ذلك.
- إن الرواة الذين روى عنهم أبو حنيفة مختلف فيهم، فالضعيف عنده قد يكون ثقة عند غيره، والثقة عنده قد يكون ضعيفًا عند غيره، وقد حدث ذلك لكثير من الأئمة الأثبات مثل مسلم، ومالك، وأحمد بن حنبل، بل هو معروف في علم الجرح والتعديل.
- لم يأخذ الإمام أبو حنيفة بالحديث الضعيف، إلا إذا لم يجد ما يعارضه من حديث الثقة المعلوم العدالة، أمَّا إذا وجد ما يعارضه من الصحيح لم يأخذ به.
- إن رواية الإمام أبي حنيفة للضعيف ليست من قبيل الجهل بأحوال الرواة وصفة الحديث، وإنما لحفظها والتمييز بينها وبين الأحاديث الصحيحة بكل سهولة.
- لم يكن أبو حنيفة بدعًا من أئمة الحديث في هذا، وإنما سلك غيره هذا المسلك من الأئمة الكبار، كالبخاري وإسحاق بن راهويه وغيرهما.
- أما دراية الإمام أبي حنيفة بعلم الحديث والرجال فإن باعه في ذلك كبير، وكم احتج على مخالفيه بإظهار وجهة نظره في الرجال، يدل على ذلك حفظه مئات بل آلاف الأحاديث، ولا يبلغ إمام مجتهد هذه الدرجة إلا إذا كان على قدر كبير من معرفة الحديث، بالإضافة إلى أن علماء الحديث كانوا يعتمدون رأيه في

١. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٣٨٢.

مصطلح الحديث، وهذا ينفي عنه دعوى جهله بالحديث، وقلة علمه فيه.

الشبهة الحادية عشرة

اتهام الإمام مالك بن أنس بالكذب على النبي ﷺ(*)

مضمون الشبهة:

يتهم بعض المغرضين الإمام مالك بن أنس بالكذب على رسول الله ﷺ وتزوير الأحاديث ووضعها، ويستدلون على ذلك بأنه كان يجتهد وينسب اجتهاداته إلى رسول الله ﷺ زورًا وبهتانًا. ويرمون من وراء ذلك إلى الطعن فيما جاء من سنة النبي في موطأ مالك رضي الله عنه.

وجه إبطال الشبهة:

- إن ما عُرف عن الإمام مالك من عدم روايته إلا عن الثقات، وحرصه على سلامة متن الحديث ـ لَيَنْفِي عنه اتهامه بالتخرُّص على رسول الله ﷺ، وأما أنه كان ينسب اجتهاداته إلى رسول الله، فهذا مما لا دليل عليه، وهذا الموطأ شاهد قاطع على أنه كان يعزو كل قول إلى قائله.

التفصيل:

من العجب ـ حقًّا ـ أن نجد من يجادل في البدهيَّات والمسلَّمات، ويشكك في المقررات، بدافع من التحيز الأعمى الذي يعمي القلب عن الحقيقة ولو كانت كالشمس في وضوحها، وكالضحى في جلائها.

فالإمام مالك بن أنس ـ إمام دار الهجرة ـ ممن اشتهرت إمامته، واستفاضت عدالته، واجتمعت الكلمة لأهل العلم بالحديث ومن هو على بصيرة بهذا الأمر على علو منزلته، وتقواه، وورعه، ونزاهته.

وإن ما عُرِف عن الإمام مالك بن أنس رحمه الله، وعن منهجه في جمع الموطأ، ودقته في نقل حديث رسول الله ﷺ لينفي أن يكون كذَّابًا، فضلًا عن أن يكذب على رسول الله ﷺ. وهل يُعقل أن رجلًا قيَّضه الله لحفظ السنة والذَّبِ عنها ضد تحريف المبطلين، وابتداع المبتدعين، وانتحال أهل الزيغ والتضليل ـ حتى كان أول من وضع كتابًا في الصحيح ـ هل يُعقل لرجل مثل هذا أن يكذب على رسول الله ﷺ؟!

لقد أبطل علماء الحديث وصيارفته منذ البداية أي دعوى توجه إلى الإمام مالك باعتباره إمامًا من أئمة الحديث؛ فقد ذكر ابن أبي حاتم بابًا في كتابه "الجرح والتعديل" سماه "ما ذُكِر من صحة حديث مالك وعلمه بالآثار" جاء فيه بأخبار كثيرة تثبت عدم تساهله، وعدم كذبه على النبي ﷺ، ومما ذكره في هذا الباب ما يأتي:

١. ما روي عن أيوب بن سويد الرملي قال: "ما رأيت أحدًا قط أجود حديثًا من مالك بن أنس".

٢. قال وهيب: "أتينا الحجاز، فما سمعنا حديثًا إلا تَعْرِفُ وتُنْكِرُ، إلا مالك بن أنس".

٣. قال ابن المديني: "كان مالك صحيح الحديث".

٤. عن يونس بن عبد الأعلى قال: قال الشافعي:

(*) دليل المسلم الحزين، حسين أحمد أمين، دار العين، القاهرة، ط١١، ٢٠٠٧م. كيف ولماذا التشكيك في السنة؟، أحمد عبد الرحمن، مرجع سابق.

"إذا ما جاء الأثر، فمالك النجم، أي: النجم في الآثار والأحاديث"، وروى عن الشافعي أيضًا: "كان مالك إذا شك في بعض الحديث طرحه كله"، وقال: "إذا جاء الحديث عن مالك، فشد به يدك".

٥. عن يحيى بن معين قال: "أتريد أن تسأل عن رجال مالك؟ كلُّ من حدَّث عنه ثقة، إلا رجلًا أو رجلين"[١]، ولعل ابن معين يريد بالرجل: أبا أمية عبد الكريم بن أبي المُخَارق.

٦. قال النسائي رحمه الله: "أمناء الله على علم رسول الله ﷺ: شعبة ومالك ويحيى بن سعيد القطان"[٢].

فهل من اتصف بأنه أمين على سنة رسول الله ﷺ، يضع الأحاديث ويفتري الكذب عليه ﷺ؟!

قال الذهبي: "قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قلت لأبي: من أثبت أصحاب الزهري؟ قال: مالك أثبت في كل شيء". وقال الشافعي: "إذا ذُكر العلماء فمالِكٌ النجم". وقال أيضًا: "لولا مالك وابن عيينة لذهب علم الحجاز". وقال ابن وهب: "لولا مالك والليث لضللنا". وقال وهيب: "إمام أهل الحديث مالك".

وقال أيضًا: "وقد اتفق لمالك مناقب ما علمتُها اجتمعت لغيره؛ إحداها: طول العمر، وعلو الرواية. وثانيتها: الذهن الثاقب، والفهم، وسعة العلم. وثالثتها: اتفاق الأئمة على أنه حجة صحيح الرواية. ورابعتها: إجماعهم على دينه وعدالته واتباعه السنن. وخامستها: تقدمه في الفقه والفتوى، وصحة قواعده"[٣].

"وقد كان الإمام مالك بن أنس ينتقي الأحاديث انتقاء المتعرِّف إلى أحوال رواتها، ولقد عُني عناية شديدة بدراسة رجال الحديث، قال: "لا يُؤخذ العلم عن: سفيه يُعلن السفه، وإن كان أروى الناس، وصاحب بدعة يدعو إلى هواه، ومن يكذب في حديث الناس، وإن كنت لا أتَّهمه في الحديث، وصالح عابدٍ فاضلٍ إذا كان لا يحفظ ما يحدِّث به"[٤].

فمالك لا يكتفي بالعدالة والضبط، بل لا بد أن يكون الراوي عنده ممن يَزِن ما يُنقل إليه، ويتعرَّف حاله وحال من يَنْقل عنه، هذه شروط مالك في الراوي، وكان حرصه على سلامة المتن لا يقل عن حرصه على حال الراوي وضبطه[٥].

إن الإمام مالكًا قد استفاضت عدالته واشتهرت إمامته؛ ولذا لا يُلتفت إلى من جرَّحه، وهذه من ضوابط علم الجرح والتعديل، كما أن من ضوابطه أنه لا يُلتفت إلى الجرح إلا إذا كان الجارح إمامًا له عناية بهذا الشأن، وقد خلا الراوي المجروح عن التوثيق، ولم تظهر قرينة تدل على تحامل الجارح في جرحه[٦].

فإذا عُلم مما تقدم استفاضة عدالة الإمام مالك واشتهار إمامته، ولم يُعلم عن إمام من الأئمة أنه

١. انظر: الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، مرجع سابق، (١/ ١٣: ١٧).

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٨/ ١٠٦).

٣. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٢٠٨: ٢١٢) بتصرف.

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٨/ ٦٧، ٦٨).

٥. في السنة النبوية ومصطلح الحديث، حسين سمرة، دار الهاني، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٢٨٨.

٦. انظر: ضوابط الجرح والتعديل، عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم العبد اللطيف، مكتبة العبيكان، الرياض، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص٧٧: ٧٩.

جرَّحه، وكان جرحه ممن ليس من أرباب هذا الشأن من المتأخرين، وكانت قرينة التحيز ظاهرة بيِّنة على تحامل هذا الجارح في جرحه ـ عُلِمَ أن تجريح الإمام مالك ما هو إلا هزل لا يُلتفت إليه.

ثم من عُلِم حاله من الدقة المتناهية في النقل عن الرجال وضبط متن الروايات، كيف يُتَّهم بالكذب على رسول الله ﷺ؟!

ولقد مكث في جمع كتابه "الموطأ" نحوًا من أربعين سنة يهذبه وينقحه، فكان يتثبت مما رواه، فيحذف مما روى وقتًا بعد آخر؛ ولذا قال الشافعي: "كان مالك إذا شك ـ في حديث ـ لم يتقدَّم، إنما يهبط بالحديث أبدًا ـ إذا كان مسندًا ـ إنما ينزل درجة؛ فهو لا يُحدِّث إلا عن الثقة، وكان يطرح الحديث كلية إذا شك فيه".

وبعد أن فرغ رحمه الله من تأليف "الموطأ" بهذا المنهج الصارم عرضه على سبعين فقيهًا من المتخصصين في علوم الحديث في المدينة المنورة، فكلهم واطئوه عليه؛ ولذا سماه "الموطأ"، وقد شَهِد الشافعي "للموطأ" فقال: "ما كتاب بعد كتاب الله أنفع من كتاب مالك بن أنس"[1].

فهل يُعقل أن من يفعل ذلك من التنقيح والتهذيب والتثبت في الرواية، يكذب على رسول الله ﷺ؟! ثم كيف يواطئه سبعون من أئمة الحديث بالمدينة المنورة على كتابه، وهم يعلمون كذبه ـ حاشاه ذلك ـ على رسول الله، أم أنهم جميعًا متواطئون على الكذب على رسول الله ﷺ ؟!

- **منهج الإمام مالك:**

كان الإمام مالك يسجل الأحاديث في كتابه بكل أمانة، فالمرفوع مرفوع والمرسل مرسل، وحديث الصحابي حديث صحابي، ورأيه رأيه، لا يغير ولا يبدل حرفًا واحدًا. ونظرًا لوجود أحاديث غير مسندة، وتردد قول مالك: "رأيي"، وقوله: "الأمر المجتمع عليه"، و"الأمر عندنا"، و"الأمر ببلدنا"، و " أدركت أهل العلم"، و"سمعت بعض أهل العلم" ـ ظن بعض تلاميذه أن تلك الأحاديث مجرد آراء واجتهادات له. ورد مالك على سائلٍ سأله عن ذلك فقال: "فلعمري ما هو برأيي، ولكنه سماع من غير واحد من أهل العلم والفضل، والأئمة المهتدى بهم الذين أخذت عنهم، وهم الذين كانوا يتقون الله تعالى، فكثر علي، فقلتُ: "رأيي!"، "وذلك رأيي"، إذا كان رأيهم رأي الصحابة الذين أدركوهم عليه، وأدركتهم أنا على ذلك. فهذه وراثة توارثوها قرنًا عن قرن ـ أي جيلًا عن جيل ـ إلى زماننا. وما كان رأيًا فهو رأي جماعة ممن تقدم من الأئمة، وما كان فيه "الأمر المجتمع عليه" فهو ما اجْتُمع عليه من قول أهل الفقه والعلم، لم يختلفوا فيه.

وما قلتُ: "الأمر عندنا" فهو ما عمل به الناس عندنا (في المدينة المنورة)، وجرت به الأحكام، وعرفه الجاهل والعالم، وكذلك ما قلتُ فيه: "ببلدنا"، وما قلت فيه: "بعض أهل العلم" فهو شيء استحسنته من قول العلماء. وأما ما لم أسمع منهم، فاجتهدتُ ونظرتُ، على مذهب مَنْ لقيته، حتى وقع ذلك موقع الحق أو قريبًا منه، حتى لا يخرج عن مذهب أهل المدينة

١. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصفهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ، (٩/ ٧٠).

وآرائهم، وإن لم أسمع ذلك بعينه فنسبت الرأي إليَّ، بعد الاجتهاد مع السنة وما مضى عليه عمل أهل العلم المقتدى بهم، والأمر المعمول به عندنا من لدن رسول الله ﷺ والأئمة الراشدين، مع مَنْ لقيت، فذلك رأيهم ما خرجتُ إلى غيره.

ومن الجليِّ أن هذا المنهج يتناقض مع الصورة البشعة التي صورها المدَّعون للفقهاء المجتهدين، الذين اجتهدوا ونسبوا اجتهاداتهم زورًا إلى رسول الله! إن الإمام الكبير بدا لبعض تلاميذه وكأنه ينسب آراء غيره إلى نفسه، على نقيض أوهام المغالطين، فشرح لهم ـ ولنا ـ منهجه العلمي الدقيق، الذي ينسب كل علم إلى أهله، وكل اجتهاد إلى أصحابه، إلى جانب الأحاديث النبوية، وأعمال أهل المدينة الذين التزموا بسنة نبيهم وطبَّقوها، فكان رحمه الله أنموذجًا للأمانة العلمية.

وليس ثمة إشارة أو خبر أو دليل على أن مالكًا كان يميل إلى الاجتهاد، ثم نسبة اجتهاداته إلى غيره، ناهيك عن نسبتها زورًا إلى النبي ﷺ! وهذا "الموطأ" أمامنا يشهد بوضوح قاطع على أن الإمام حَرَصَ على أن ينسب آراءه إلى نفسه. ففي كتاب "الطهارة": سُئل مالك عن رجل نسي أن يتمضمض ويستنثر، حتى صلَّى، فقال: ليس عليه أن يعيد صلاته، وليمضمض ويستنثر ما يستقبل، إن كان يريد أن يصلي"[1].

وهو يروي ويفتي ـ أحيانًا ـ استنادًا إلى قول الصحابي؛ ففي باب "جامع غسل الجنابة" يحدث مالك عن نافع: "أن عبد الله بن عمر كان يقول: لا بأس أن يُغْتسل بفضل المرأة، ما لم تكن حائضًا أو جُنبًا"[2]. وفي باب زكاة العُروض ـ وهي الأموال المستثمرة في التجارة ـ أورد مالك فتوى عمر بن عبد العزيز وعمله، ثم علق عليه، وأفتى في المسألة استنادًا إلى ما كان سائدًا في المدينة[3]. وفي باب الوصية للوارث والحيازة"، أفتى مالك بأن: "الرجل إذا كان صحيحًا، كان أحق بجميع ماله، يصنع فيه ما شاء؛ إن شاء أن يخرج من جميعه خرج، فيتصدق به، أو يعطيه من شاء"[4]. ومثل هذا كثير جدًّا.

فلم يكن ثمة سبب يدعو الإمام إلى التنصُّل من اجتهاداته، إذ لَقِيَتْ القبول من جماهير المسلمين في عصره، وإلى يوم الناس هذا[5].

ولقد كان الإمام مالك يتأنَّى في الفتوى ولا يسارع إلى الإجابة؛ قال ابن عبد الحكم: "كان مالك إذا سُئِل عن المسألة، قال للسائل: انصرف حتى أنظر، فينصرف، ويتردد فيها، فقلنا له في ذلك فبكى، وقال: "إني أخاف أن يكون لي من المسائل يوم وأي يوم!". وما كان يعتبر في الفتوى خفيفًا وصعبًا، بل يعتبرها كلها أمرًا صعبًا، ما دام يترتب على قوله تحليل أو تحريم. وقد

١. أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: الطهارة، باب: العمل في الوضوء، ص٧، ٨، رقم (٣٧).

٢. أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: الطهارة، باب: جامع غسل الجنابة، ص١٨، رقم (١١٩).

٣. أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: الزكاة، باب: زكاة العروض، ص٨٦، رقم (٥٩٩).

٤. أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: الوصية، باب: الوصية للوارث والحيازة، ص٢٩٥.

٥. انظر: مقدمة كتاب الموطأ، الإمام مالك، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م، ص (هـ ك، و ك).

سأله سائل وقال: مسألة خفيفة، فغضب، وقال: "مسألة خفيفة سهلة!! ليس في العلم شيء خفيف؛ أما سمعت قول الله ﷻ: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ۝٥﴾ (المزمل)، فالعلم كله ثقيل، وخاصة ما يُسأل عنه يوم القيامة".

وكان لإخلاصه لا يقول هذا حرام وهذا حلال، إلا إذا كان ثمة نص صريح. أما ما يكون استنباطًا بوجه من وجوه الرأي، فإنه لا يقول: حلال وحرام، بل يقول: أكره وأستحسن. وكثيرًا ما كان يعقب على ذلك بقوله مقتبسًا من القرآن الكريم: ﴿إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ ۝٣٢﴾ (الجاثية)[1].

وكيف يُتَّهم من كان يتورَّع عن الإفتاء إذا كان لا يحسن ما سُئِل عنه ـ بالكذب على رسول الله ﷺ ونسبة اجتهاده إليه ﷺ زورًا وبهتانًا؛ فقد قال عبد الرحمن بن مهدي: "كنا عند مالك بن أنس، فجاء رجل، فقال: يا أبا عبد الله، جئتك من مسيرة ستة أشهر، حمَّلني أهل بلادي مسألة أسألك عنها، قال: فَسَلْ، قال: فسأل الرجل عن أشياء فقال: لا أحسن. قال: فقطع بالرجل كأنه قد جاء إلى من يعلم كل شيء، قال: وأي شيء أقول لأهل بلادي إذا رجعت إليهم، قال: تقول لهم، قال مالك بن أنس: لا أحسن"[2].

بل لقد كان ينزع عن فتواه، ويتبع آثار رسول الله ﷺ إذا حُدِّث عن رسول الله ﷺ بخلاف فتواه، قال أحمد بن عبد الرحمن ابن أخي ابن وهب: "سمعت عمي يقول: سمعت مالكًا سُئِل عن تخليل أصابع الرجلين في الوضوء، فقال: ليس ذلك على الناس. قال: فتركته حتى خفَّ الناس، فقلت له: عندنا في ذلك سنة، فقال: وما هي؟ قلت: حدثنا الليث بن سعد، وابن لَهيعة، وعمرو بن الحارث عن يزيد بن عمرو المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد القرشي، قال: "رأيت رسول الله ﷺ يُدلِّك بخنصره ما بين أصابع رجليه". فقال: إن هذا الحديث حسن، وما سمعت به قط إلا الساعة. ثم سمعته ـ ابن وهب سمع مالكًا ـ بعد ذلك يُسأل فيأمر بتخليل الأصابع[3].

ويكفينا في ذلك قول عبد الرحمن بن مهدي: "ما أُقدِّم على مالك في صحة الحديث أحدًا"[4].

أَمِثْلُ هذا يجتهد وينسب اجتهاده إلى رسول الله ﷺ زورًا وبهتانًا؟!

إن للقارئ بعد استيعاب ما قدمنا أن يحكم هو بنفسه، ويجيب هو بحيادية تنأى عن التحيُّز البغيض، والذاتية الممقوتة®.

الخلاصة:

- إن من ضوابط علم الجرح والتعديل أن من

---

١. تاريخ المذاهب الإسلامية، الإمام محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص٣٩٨، ٣٩٩.

٢. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، مرجع سابق، (١/ ١٨).

٣. أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب: الطهارة، باب: فرض الرجلين في وضوء الصلاة، (١/ ٣٦).

٤. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٦٥).

® في **"مكانة الإمام مالك عند العلماء والمحدثين ومنهجه في انتقاء الأحاديث"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الأولى، من الجزء السادس (دواوين السنة).

استفاضت عدالته واشتهرت إمامته، فإنه لا يجوز ولا يقبل تجريح من جرَّحه، كما أن جارحه لا بد أن يكون ممن له عناية بهذا الشأن، ولم تظهر قرينة تدل على تحامل الجارح في جرحه، فإذا عُلِمَ أن الإمام مالكًا ممن اشتهرت إمامته، واستفاضت عدالته، ولم يوجد من جرَّحه من الأئمة، وكان من جرحه من المتأخرين ممن ليس كُفْئًا لهذا الشأن، وكان في تجريحه تحامل ظاهر، إذا عُلِمَ ذلك عُلِم أنه لا يُلتفت إلى من جرَّح الإمام مالكًا، وطعن فيه، واتهمه بالكذب على رسول الله ﷺ.

- لقد كان الإمام مالك ممن قيَّضهم الله لحفظ السنة والذَّب عنها، فكان لا يروي إلا عن الثقات، وكان يهتم بسلامة المتن، حتى إنه أَلَّف موطأه في أربعين سنة، ينقحه ويهذِّبه، ويحذف منه إن شك في حديث ما، فكيف يُتَّهم من هذا حاله بالكذب على رسول الله ووضع الحديث عليه ﷺ.
- لقد واطأ الإمامَ مالكًا على موطئه سبعون من أئمة علم الحديث، ولم يتهمه أحد بأن في موطئه حديثًا مكذوبًا، فهل كلهم متواطئون على تزوير الأحاديث، والكذب على رسول الله؟! فهذا مما لا يقول به من درس حال القوم، وتعرَّف إلى منهجهم.
- كان الإمام مالك يسجِّل الأحاديث في موطئه بكل أمانة، فالمرفوع مرفوع، والمرسل مرسل، وحديث الصحابي حديث صحابي، ورأيه رأيه، لا يُغيِّر ولا يُبدِّل حرفًا واحدًا، ولا ينسب قولًا إلى غير صاحبه، فضلًا عن أن ينسب إلى رسول الله ﷺ ما لم يقله.
- ليس في الموطأ رأي إلا وهو مُخرَّج مُتَّبع، وليس برأي مبتدع، وليس ثمة إشارة أو خبر أو دليل على أن مالكًا كان يميل إلى الاجتهاد، ثم ينسب اجتهاداته إلى غيره، فضلًا عن أن ينسبها إلى رسول الله ﷺ، وهذا الموطأ يشهد بوضوح قاطع على أن الإمام مالكًا حرص على أن ينسب آراءه إلى نفسه.
- كان الإمام مالك يتورَّع أن يفتي بغير علم، فكان يقول فيما لا يحسنه: لا أحسن أو لا أعلم، فكيف يُتَّهم من يفعل ذلك بنسبة اجتهاداته إلى النبي زورًا وبهتانًا؟!
- لقد كان الإمام مالك يتَّبع آثار رسول الله ﷺ، وينزع عن فتواه إن حُدِّث عن رسول الله ﷺ بخلافها، وقصة ابن وهب معه في تخليل أصابع الرجلين شاهدة على ذلك، فكيف يُتَّهَم بنسبة اجتهاداته إلى رسول الله زورًا وبهتانًا؟!

الشبهة الثانية عشرة

ادعاء أن عبد الله بن المبارك كان مُغَفَّلًا(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المشككين أن عبد الله بن المبارك كان مغفَّلًا[1]، ويستدلون على ذلك بأنه كان يجمع كل ما

(*) فجر الإسلام، أحمد أمين، مرجع سابق. السُّنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق. حجية السُّنة ورد الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، برنامج البكالوريوس، طبعة خاصة.

١. الغفلة عند المحدثين هي: أن يكون في كتاب الراوي غلطٌ، فيقال له في ذلك، فيترك ما في كتابه ويحدث بما قالوا، أو يغيره في كتابه بقولهم، لا يَعْقِل فرقًا ما بين ذلك، أو يصحِّف تصحيفًا فاحشًا يقلب المعنى، وهو لا يعقل ذلك، وكذلك من لُقِّن فتلقن. (انظر: الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٤٣٨).

أتاه من الروايات على أنها صحيحة، ولما كان رحمه الله صادقًا، كان يحدث الناس بكل ما سمع، فيأخذه الناس عنه مخدوعين بصدقه. واستدلوا على ذلك بقول الإمام مسلم فيه: "كان ثقة صدوق اللسان، ولكنه كان يأخذ عمن أقبل وأدبر".

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في مرويات هذا الإمام الجليل، وتشكيك المسلمين فيها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن أخذ العلماء عن عبد الله بن المبارك وثناءهم عليه، وتوثيقهم له لخير دليل على بطلان هذه الشبهة؛ إذ إنهم لا يأخذون ولا يوثقون إلا الثقة.

٢) لقد كان عبد الله بن المبارك من مشاهير أئمة عصره، الذين عنوا بنقد الرجال نقدًا شديدًا، وكان يُؤخذ برأيه في نقد الرجال والحكم عليهم، فكيف يروي عمن يُقبل ويُدبر؟!

٣) إن المدقق في عبارة الإمام مسلم سيجد أنها من كلام عبد الله بن المبارك في "بقيَّة" المحدِّث، فابن المبارك هو المتحدِّث لا المتحدَّث عنه؛ إذ يقول: "كان بقيَّة صدوق اللسان ولكنه كان يأخذ عمن أقبل وأدبر"، وجاء الطاعن وحرف كلمة "بقيَّة" وجعلها "ثقة"؛ ليطعن في هذا الإمام العظيم.

التفصيل:

أولا. توثيق ابن المبارك وثناء العلماء عليه:

لا شك أن الإمام عبد الله بن المبارك علم من أعلام الأمة المشهود لهم بالإمامة في علم الحديث، وأن من يتهمه بالغفلة والتساهل في رواية الأحاديث متجرِّئ متطاول على رمز من رموز الإسلام، ويظهر ذلك جليًّا من خلال ذكر الذين حدَّثوا عن عبد الله بن المبارك:

لقد حدَّث عن عبد الله بن المبارك كما قال الإمام الذهبي في السير: "أمم يتعذر إحصاؤهم، ويشق استقصاؤهم"[١].

وإن الذين حَدَّثوا عنه أعلام كبار، وأئمة عظام في علم الحديث، منهم: مَعْمَر بن راشد، وسفيان الثوري، وأبو إسحاق الفزاري، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو داود، وعبد الرزاق بن همَّام، والإمام العَلَم يحيى بن معين، وخلق كثير[٢].

فهل هؤلاء الأعلام الذين أخذوا عن ابن المبارك رحمه الله من المغفلين أيضًا؟ أليس هذا اتهامًا لعلماء الأمة جميعًا؟

وقد أثنى على هذا العَلَم الجليل جمعٌ كبير من العلماء، وشهدوا له بالإمامة في كثير من العلوم بجانب علم الحديث، هذا فضلًا عن علماء الجرح والتعديل الذين احترفوا صناعة علم الرجال؛ إذ أجمعوا على إمامة ابن المبارك وجلالته، وعلو مكانته وتوثيقه.

يقول عبد الرحمن بن مهدي: "الأئمة أربعة: سفيان، ومالك، وحماد بن زيد، وابن المبارك"[٣].

وقال عنه أسود بن سالم: "كان ابن المبارك إمامًا يُقتدى به، كان من أثبت الناس في السنة، إذا رأيت رجلًا يغمز ابن المبارك، فاتهمه على الإسلام"[٤].

---

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٨/ ٣٨٠).
٢. انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، مرجع سابق، (١٦/ ١٠: ١٤).
٣. المرجع السابق، (١٦/ ١٤).
٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٨/ ٣٩٥).

ويقول ابن سعد صاحب الطبقات: "وكان ثقة، مأمونًا، حجة، كثير الحديث"[1].

وقال فيه يحيى بن معين: "كان عبد الله بن المبارك كيِّسًا متثبتًا ثقة، وكان عالمًا صحيح الحديث"[2].

ويقول عنه الإمام أحمد بن حنبل: "لم يكن في زمان ابن المبارك أطلب للعلم منه... جمع أمرًا عظيمًا، ما كان أحد أقل سقطًا منه، كان يحدِّث من كتاب، كان رجلًا صاحب حديث حافظًا"[3].

وقال أحمد العجلي: "ابن المبارك ثقة في الحديث، رجل صالح يقول الشعر، وكان جامعًا للعلم".

ويقول محمد بن عبد الوهاب الفراء: "ما أخرجت خراسان مثل هؤلاء الثلاثة: ابن المبارك، والنضر بن شميل، ويحيى بن يحيى".

وقال عثمان الدَّارمي: "سمعت نعيم بن حماد، سمعت يحيى بن آدم يقول: كنت إذا طلبت دقيق المسائل، فلم أجده في كتب ابن المبارك، آيست منه"[4].

وشهد له الإمام النسائي بقوله: "لا نعلم في عصر ابن المبارك أجلَّ من ابن المبارك، ولا أعلى منه، ولا أجمع لكل خصلة محمودة منه"[5].

وكذا الحاكم يحكي عن ابن المبارك قائلًا: "إنه إمام عصره في الآفاق، وأولاهم بذلك علمًا وزهدًا، وشجاعة وسخاء"[6].

وقال الإمام النووي عنه: "وقد أجمع العلماء على جلالته، وإمامته، وكِبَر محله، وعُلو مرتبته"[7].

وقال عنه المزي: "أحد الأئمة الأعلام، وحُفَّاظ الإسلام"[8].

وختامًا، ننقل ثناء الإمام الذهبي في "السير" على عبد الله بن المبارك، حيث قال عنه: "الإمام، شيخ الإسلام، عالم زمانه، وأمير الأتقياء في وقته... الحافظ الغازي، أحد الأعلام"[9].

ويقول الذهبي في موضع آخر: "وحديثه حجة بالإجماع"[10].

وفي نهاية الأمر نقول لهؤلاء: مَنْ مِنْ علماء الأمة اتهم عبد الله بن المبارك بالغفلة؟

فإننا لا نعلم أحدًا من العلماء قاطبة اتهم هذا العَلَم الجليل بما يطعن في عدالته أو ضبطه، بل على العكس من ذلك نراهم قد أجمعوا على إمامته وعلو مرتبته.

فرجل يُجمع علماء الأمة بعامة على إمامته، ونقاد الحديث وأئمة الجرح والتعديل بصفة خاصة على تثبُّته، وجودة حديثه، وقلة سقطه، يكون من المحزن أن يجيء في آخر الزمان من يقول عنه: إنه كان يجمع كل ما أتاه من الروايات على أنها صحيحة، وأنه كان يحدِّث بكل

١. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٩/ ٣٧٦).
٢. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، مرجع سابق، (١٦/ ١٨، ١٩).
٣. المرجع السابق، (١٦/ ١٥، ١٦).
٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٨/ ٣٨٣).
٥. تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٥/ ٣٣٨).
٦. المرجع السابق، (٥/ ٣٣٧).
٧. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ٢٤٠).
٨. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (١٦/ ٦).
٩. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٨/ ٣٧٨، ٣٧٩).
١٠. المرجع السابق، (٨/ ٣٨٠).

ما سمع، وأن الناس خُدعوا بصدقه!

وقَصْدُ هؤلاء المشككين هو تحطيم الرءوس وضرب رموز الأمة؛ لتشكيك المسلمين في الأئمة والرواة الذين نقلوا لهم سنة نبيهم، ومن ثم التشكيك في السنة نفسها، وهذا ما يرمون إليه.

ثانيًا. عبد الله بن المبارك يُعد من مشاهير أئمة عصره في نقد الرجال نقدًا شديدًا:

لقد كان عبد الله بن المبارك من مشاهير أئمة عصره الذين عنوا بنقد الرجال نقدًا شديدًا، وإن القول بأنه كان يجمع كل ما أتاه من الروايات على أنه صحيح، وأنه كان يحدث بكل ما سمع لا يتفق مع الحق في شيء.

فهذا مسلم رحمه الله يذكر لنا في مقدمة صحيحه عدة أمثلة عن نقده للرجال؛ فقد ذكر بسنده عن عبد الله بن عثمان بن جبلة، قال: قلت لعبد الله بن المبارك: من هذا الرجل الذي رويتَ عنه حديث عبد الله بن عمرو: "يوم الفطر يوم الجوائز"، قال: سليمان بن الحجاج، انظر ما وضعت في يدك منه"

وروى أيضًا بسنده إلى أبي إسحاق إبراهيم بن عيسى الطالقاني، قال: "قلت لعبد الله بن المبارك: يا أبا عبد الرحمن الحديث الذي جاء "إن من البِرِّ بعد البرِّ أن تُصلي لأبويك مع صلاتك، وتصوم لهما مع صومك؟" قال: فقال عبد الله: يا أبا إسحاق عمَّن هذا؟ قال: قلت له: هذا من حديث شهاب بن خراش، فقال: ثقة، عَمَّن؟ قال: قلت: عن الحجاج بن دينار، قال: ثقة، عمَّن؟ قال: قلت: قال رسول الله ﷺ، قال: يا أبا إسحاق: إن بين الحجاج بن دينار، وبين النبي ﷺ مَفَاوِزَ تنقطع فيها أعناق المطيِّ، ولكن ليس في الصدقة اختلاف".

ورُوي عن علي بن شقيق قال: "سمعت عبد الله بن المبارك يقول على رءوس الناس: دعوا حديث عمرو بن ثابت فإنه كان يَسُبُّ السلف"[1].

وبسنده أيضًا إلى أحمد بن يوسف الأزدي قال: "سمعت عبد الرزاق يقول: ما رأيت ابن المبارك يفصح بقوله: "كذَّاب" إلا لعبد القدوس؛ فإني سمعته يقول له: كذَّاب"[2].

فهذه الأمثلة وغيرها مما ذكره الإمام مسلم في مقدمة صحيحه تدل على أن عبد الله بن المبارك كان نقّادًا للرجال، معنيًّا بأسانيد الأحاديث.

وأَصْرَحُ من ذلك ما رواه مسلم أيضًا بسنده إلى العباس بن أبي رِزْمة قال: "سمعت عبد الله بن المبارك يقول: بيننا وبين القوم القوائم، يعني الإسناد".

ومما يؤكد ما ذهبنا إليه قول ابن المبارك:"الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء"[3].

وذكر الحافظ الذهبي في تذكرته عن المسيب بن واضح: "سمعت ابن المبارك وسئل: عمَّن نأخذ ؟ قال: من طلب العلم لله، وكان في إسناده أشد، قد تلقى الرجل ثقة وهو يُحدِّث عن غير ثقة، وتلقى الرجل غير ثقة وهو يحدث عن ثقة، ولكن ينبغي أن يكون ثقة من ثقة"[4].

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين...، (١/ ١٧٤، ١٧٥).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين...، (١/ ١٨٠).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين...، (١/ ١٧٣).

٤. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٢٧٧).

وذكر الذهبي أيضًا: "أن الرشيد أخذ زنديقًا ليقتله، فقال الرجل: أين أنت من ألف حديث وضعتها؟ فقال الرشيد: أين أنت يا عدو الله من أبي إسحاق الفزاري وابن المبارك يتخللانها، فيخرجانها حرفًا بحرف"[1]؟

وذكر الذهبي عن إبراهيم بن إسحاق قال: "سمعت ابن المبارك يقول: حملت عن أربعة آلاف شيخ، فرويت عن ألف منهم"[2].

بهذا كله يتبين لنا بطلان ما ذهب إليه هؤلاء المغرضون من وصف هذا الإمام بأنه كان يجمع كل ما أتاه من الروايات على أنه صحيح، وأنه كان يحدث بكل ما سمع، دون تمحيص.

وأما زعمهم بأن الناس خُدِعوا بصدقه، فقد دللنا فيما سبق على أنه كان نقّادًا للرجال متشددًا في الأسانيد، ومتى اجتمع الصدق والعدالة والتثبت في رجل، فقد وجب الأخذ عنه، ولا يصح أن يقال: إن الناس خُدعوا بصدقه[3]®.

ثالثًا. ابن المبارك في عبارة الإمام مسلم هو المتحدِّث لا المتحدَّث عنه:

إن العبارة التي نقلها هؤلاء القوم عن صحيح مسلم في حق عبد الله بن المبارك لا يكاد المرء ينتهي عجبًا من صنيعهم فيها.

فإن عبارة الإمام مسلم في الصحيح نصها هكذا: "حدثني ابن قُهْزَاذ قال: سمعت وهبًا يقول: عن سفيان عن ابن المبارك قال: بقيَّة صدوق اللسان ولكنه يأخذ عمَّن أقبل وأدبر"[4].

ونحن لا نشك حين نقرأ هذا أن القول هو قول عبد الله بن المبارك في "بقيَّة" وهو أحد المحدِّثين في عصره، ولكنهم فهموا هذا النص على أنه قول في عبد الله بن المبارك، وأنه هو الموصوف بهذه الأوصاف.

كما أن سياق السند يفسد عليهم هذا الفهم، فإن السند هكذا: عن سفيان عن ابن المبارك قال، أي أن ابن المبارك هو القائل، والمتحدِّث لا المتحدَّث عنه.

ثم إن اللفظ "بقيَّة" لا "ثقة"، فابن المبارك يتكلم عن بقيَّة بن الوليد المحدِّث الحمصي، وهو مشهور بما وصفه به ابن المبارك، ويؤكد هذا ما رواه مسلم بعد ذلك بقليل عن أبي إسحاق الفزاري قال: "اكتب عن (بقيَّة) ما روى عن المعروفين، ولا تكتب عنه ما روى عن غير المعروفين"[5].

ويؤكد ذلك ما قاله ابن المبارك عن بقيَّة أيضًا: "أعياني بقيَّة يُسمِّي الكُنى ويُكنِّي الأسامي".

زاد الذهبي: "ويدلس عن قوم ضعفاء وعوام يسقطهم بينه وبين ابن جريج ونحو ذلك، ويروي عمن دبّ ودرج"[6].

ويقول الذهبي أيضًا: "كان من أوعية العلم، لكنه

---

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٨/ ٥٤٢).

٢. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٢٧٦).

٣. انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٣٣، ٢٣٤.

® في **"عدم تساهل النقاد القدامى في توثيق الرواة"** طالع: الشبهة الأولى، من هذا الجزء. وفي **"توسع علماء الحديث في نقد السند وسبب هذا التوسع"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الرابعة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين... (١/ ١٧٦).

٥. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين... (١/ ١٨٠).

٦. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٢٨٩).

كدَّر ذلك بالإكثار عن الضعفاء والعوام، والحَمْل عمن دبّ ودَرج"[1].

لذا صح ما رواه سفيان بن عبد الملك عن ابن المبارك قال: "بقية كان صدوقًا، لكنه كان يكتب عمن أقبل وأدبر"[2].

فهؤلاء قد أخطأوا في عبارة مسلم خطأين:

الأول: أنهم زعموا أن الكلام لغير ابن المبارك فيه، مع أنه كلام عبد الله بن المبارك في غيره.

الآخر: أنهم نقلوا اللفظ "ثقة" وهو في صحيح مسلم "بقيَّة" أي: بقية بن الوليد.

وهم في ذلك بين ثلاثة أمورٍ لا رابع لها:

١. أنهم قرءوا العبارة في صحيح مسلم، ولكنهم لم يفهموها، فوقعوا في تلك الأخطاء.

٢. أنهم قد فهموها ولكنهم تعمدوا تحريفها لغاية في أنفسهم.

٣. أنهم رأوها لبعض المستشرقين الذين نقلوها نقلًا ممسوخًا عن صحيح مسلم، فاكتفوا بنقلها عن خصوم هذه الشريعة المحمدية، دون أن يرجعوا بأنفسهم إلى أصل النص في مسلم[3].

ومهما يكن السبب، فليس لهم أيُّ عذر في هذا الخطأ الشنيع الذي اتُّهم بسببه جبل من جبال الحفظ وإمام من أئمة المسلمين، بأنه كان يجمع كل ما أتاه من الروايات على أنها صحيحة، وأنه كان يحدث بكل ما سمع، وأن الناس قد خُدعوا بصدقه.

الخلاصة:

- إن الإمام عبد الله بن المبارك علم من أعلام الأمة المشهود لهم بالإمامة في علم الحديث ونقد الرجال، وإن من يتهمه بالغفلة أو التساهل في رواية الأحاديث متطاول على رمز من رموز الإسلام.
- إن ثناء العلماء على هذا الإمام الكبير والشهادة له بالإمامة في كثير من العلوم بجانب علم الحديث، فضلًا عن إجماع علماء الجرح والتعديل على إمامته وجلالته وعلو مكانته ـ لدليل قاطع، وبرهان ساطع على رد هذه الشبهة.
- لم يُذكر أن أحدًا من علماء الأمة قد اتهم ابن المبارك بهذه التهمة الجاهلية؛ إذ كان معروفًا جهد هذا الرجل ومكانته في علم الرجال، وعدم اتكائه إلا على الصحيح، وعدم ارتياحه إلا للثقة، أليس هو القائل: الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، الموصي بالأخذ عمن طلب العلم لله، وكان في إسناده أشد، وكان ثقة عن ثقة، فكيف يُتَّهم بالغفلة وهو أبعد الناس عنها؟!
- إن العبارة التي نقلها هؤلاء القوم عن صحيح مسلم في حق عبد الله بن المبارك لا يكاد ينتهي عجبنا من صنيعهم فيها؛ فالمدقق فيها سيجد أنها كلام لعبد الله بن المبارك في "بقيَّة بن الوليد" المحدِّث الحمصي، وهي هكذا: "حدثني ابن قهزاذ قال: سمعت وهبًا يقول عن سفيان عن ابن المبارك قال: بقيَّة صدوق اللسان، ولكنه يأخذ عمن أقبل وأدبر".

فعبد الله بن المبارك هو المتحدِّث لا المتحدَّث عنه، وبقيَّة هذا مشهور بما وصفه به ابن المبارك، فهؤلاء

---

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٥١٩).
٢. المرجع السابق، (٨/ ٥٢٠).
٣. انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٣٥.

لغرض ما في أنفسهم قاموا بتحريف النص؛ ليخدم غرضهم الذي يرمون به إلى تحطيم الرءوس، وضرب رموز الأمة؛ لتشكيك المسلمين في الأئمة والرواة الذين نقلوا لنا سنة نبينا، ومن ثم التشكيك في السنة النبوية نفسها.

الشبهة الثالثة عشرة

الزعم أن زياد بن عبد الله البكائي كان كذَّابًا(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن زياد بن عبد الله البكائي كان كذَّابًا، ويستدلون على ذلك بما قاله وكيع فيه: من أنه كان يكذب في الحديث مع شرفه.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في أئمة الحديث واحدًا تلو الآخر.

وجه إبطال الشبهة

- إن ما نُقل عن وكيع من تكذيبه للبكائي يُعدُّ من تحريف الكلم عن مواضعه؛ لأن ما قيل عنه على النقيض من ذلك؛ إذ قال عنه: "هو (أي زياد) أشرف من أن يكذب" وليس كما زعموا[1]، وقصارى ما قيل فيه أنه ليس قويًّا في الحديث.

التفصيل:

حقيقة قول وكيع:

إن القول بأن وكيع قال عن زياد بن عبد الله البكائي: "إنه كان يكذب في الحديث مع شرفه"- إنما هو قول زورٍ وبهتان لم يتفوه به وكيع قط، وهو لا يتعدَّى تحريف الكلم عن مواضعه، قصده المغرضون ليتخذوا منه دليلًا على الطعن في أحد رواة الحديث، واتهامه بباطل لم يَثبت عنه.

وحتى يتضح لنا الأمر ويفتضح أمرهم، فإن ما قاله وكيع عن زياد يختلف تمامًا عما زعمه هؤلاء؛ إذ إن ما قاله وكيع قد أورده الإمام البخاري في كتابه "التاريخ الكبير" عن ابن عقبة السدوسي عن وكيع: "هو أشرف من أن يكذب"[2].

فهذه أصل عبارة وكيع، إذ العبارة يتضح منها أن وكيعًا ينفي الكذب مطلقًا عن زياد في الحديث، وأنه أشرف من أن يكذب، بل وينفي ابن حجر عنه ذلك تمامًا، فيقول في "تقريب التهذيب" عنه: "صدوق ثَبْتٌ في المغازي وفي حديثه عن غير ابن إسحاق، لَيِّن، ولم يثبت أن وكيعًا كذَّبه"[3].

ويقول أيضًا في كتابه "فتح الباري": "قال عثمان الدارمي وغيره عن ابن معين: قال وكيع: هو مع شرفه لا يكذب"[4].

(*) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق. قصة الهجوم على السنة، د. علي أحمد السالوس، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.

١. هذه الشبهة نادى بها أحد المستشرقين، وقام بهذا التحريف ابتغاء الطعن في رواة الحديث واحدًا تلو الآخر؛ وصولًا إلى تشكيك المسلمين في الأحاديث التي رواها هؤلاء الأئمة، وهذا من أكبر الأدلة على عدم أمانتهم في النقل، وحقدهم الدفين على الإسلام وأهله.

٢. التاريخ الكبير، البخاري، مرجع سابق، (٣/ ٣٦٠).

٣. تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٣٤٦.

٤. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٤٢٣.

وهذا عَلَم من أعلام رجال الحديث، الذين هم أعلم بالرواة من غيرهم.

أقوال أئمة الجرح والتعديل في البكائي:

ولعل ما ذكره أئمة الحديث عن هذا الرجل يَذُّب عنه هذه التهمة.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: "ليس به بأس، حديثه حديث أهل الصدق"[١]. وقال أبو داود، عن أحمد بن حنبل: "ما أرى كان به بأس، كان ابن إدريس حسن الرأي فيه"، وسئل عنه مرة أخرى، فقال: "كان صدوقًا"[٢]. وقال أبو داود: سمعت يحيى بن معين يقول: "زياد البكائي في ابن إسحاق ثقة"، كأنه يضعفه في غيره[٣]. وقال أبو زرعة: صدوق، وقال أبو حاتم: يُكتبُ حديثه، ولا يُحتج به[٤]، ويقول النسائي عن حديثه بأنه: ضعيف وليس بالقوي[٥]. وقال محمد بن سعد: "هو من بني عامر بن صعصعة، سمع "الفرائض" من محمد بن سالم، وسمع "المغازي" من محمد بن إسحاق، وقدم بغداد فحدَّثهم بها وبالفرائض وغير ذلك، ثم رجع إلى الكوفة، فمات بها سنة ثلاث وثمانين ومائة في خلافة هارون، وكان عندهم ضعيفًا، وقد حدَّثوا عنه".[٦] وقال يحيى بن آدم، عن عبد الله بن إدريس: "ما أحد أثبت في ابن إسحاق من زياد البكائي؛ لأنه أملى عليه إملاءً مرتين، أرادوا رجلًا أن يكتب لرجل من قريش فجاء زياد حتى أملى عليه لذلك الرجل"[٧]. وقال أبو أحمد بن عدي: "ولزياد بن عبد الله أحاديث صالحة، وقد روى عنه الثقات من الناس، وما أرى برواياته بأسًا"[٨].

وقد روى له البخاري حديثًا واحدًا مقرونًا بغيره، ومسلم، والترمذي، وابن ماجه[٩].

ويقول ابن حجر عنه: "صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين"[١٠].

جاء في كتاب "الرفع والتكميل": "كثيرًا ما تجد في (ميزان الاعتدال) وغيره في حق الرواة نقلًا عن يحيى بن معين: "أنه ليس بشيء" فلا تغتر به، ولا تظنن أن ذلك الراوي مجروح بجرح قوي؛ فقد قال الحافظ ابن حجر في مقدمة "فتح الباري" في ترجمة عبد العزيز بن المختار البصري: ذكر ابن القطان الفاسي أن مراد ابن معين من قوله: (ليس بشيء) يعني أن أحاديثه قليلة جدًّا، وقال السخاوي: "قال ابن القطان: إن ابن معين إذا قال في الراوي: ليس بشيء، إنما يريد أنه لم يرو حديثًا كثيرًا"[١١].

---

١. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، مرجع سابق، (٣/ ٥٣٨).

٢. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٨/ ٤٧٧).

٣. المرجع السابق، (٨/ ٤٧٧).

٤. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، مرجع سابق، (٣/ ٥٣٨).

٥. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٨/ ٤٧٨).

٦. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٨/ ٥١٨).

٧. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (٩/ ٤٨٩).

٨. الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، مرجع سابق، (٣/ ١٩٢).

٩. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (٩/ ٤٩٠).

١٠. تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٣٤٦.

١١. الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، أبو الحسنات عبد الحي اللكنوي، مرجع سابق، ص٢١٢، ٢١٣.

ومن هذا نخلص إلى أن وكيعًا لم يطعن في زياد بن عبد الله البكائي، وأن زيادًا صدوق، ولا بأس بحديثه.

الخلاصة:

- إن ما نقله هؤلاء المغرضون من قول وكيع عن زياد بن عبد الله البكائي تحريف للكلم عن مواضعه، استعمله المغرضون في الطعن على أئمة الحديث، وهذا ليس بجديد عليهم.
- إن أصل العبارة التي طعنوا بها كما وردت في كتب عديدة "أنه كان أشرف من أن يكذب" فهذا ينفي الكذب عنه مطلقًا لا في الحديث فحسب، وهذا عكس ما قالوه.
- إن ما ادعاه هؤلاء المغرضون في زياد البكائي يدحضه قول الأئمة عنه، فلم يذكروا أنه كذاب، بل قصارى ما ذكروه أن حديثه ليس بالقوي، وهذا من ناحية ضبطه وحفظه، ولا يمس عدالته وصدقه فيما يرويه في شيء.
- إن أقوال أئمة الجرح والتعديل في زياد تراوحت بين صدوق، وليس بالقوي، ولين، وليس بشيء التي قصد بها ابن معين أن أحاديثه قليلة جدًّا، وهو على أقل الأحوال حسن الحديث؛ حيث قال ابن عدي بعد أن ساق الأحاديث الضعيفة التي جاءت من طريقه، قال: ما أرى برواياته بأسًا.

الشبهة الرابعة عشرة

ادعاء أن الشافعي كان شيعيًّا مُنجِّمًا يَضَعُ الأحاديث(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المشككين أن الإمام الشافعي رحمه الله كان شيعيًّا رافضيًّا، ويستدلون على تشيعه وانتمائه للرافضة[1] بأنه قال أشعارًا كثيرة تُشعر برغبته في هذا المذهب وحبه له، وأن يحيى بن معين رماه بالرفض.

كما يزعمون أنه كان منجمًا بارعًا، مستدلين على ذلك بما أورده الرازي في كتابه "مناقب الشافعي"، حيث ذكر فصلًا تحت عنوان "في معرفة الشافعي بالنجوم"، وأورد فيه كثيرًا من الحكايات التي تُوهم بذلك، كما يزعمون أنه كان واحدًا ممن زَوَّروا الأحاديث، وكان ممن يجتهدون وينسبون اجتهاداتهم إلى النبي ﷺ.

متسائلين: كيف تُقبل روايةُ من كان شيعيًّا منجمًا واضعًا للحديث على النبي ﷺ؟! رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة الإمام الشافعي رحمه الله، والتشكيك في مذهبه الفقهي وما رواه من أحاديث.

(*) كيف ولماذا التشكيك في السنة؟، د. أحمد عبد الرحمن، مرجع سابق. اتهامات لا تثبت، سليمان بن صالح الخراشي، مرجع سابق.

١. الرافضة: سُموا رافضة لرفضهم إمامة أبي بكر وعمر، وهم مجمعون على أن النبي ﷺ نصَّ على استخلاف علي بن أبي طالب باسمه، وأظهر ذلك وأعلنه، وأن أكثر الصحابة ضلوا بتركهم الاقتداء به بعد وفاة النبي ﷺ، وأن الإمامة لا تكون إلا بنص وتوثيق. (انظر: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، الأشعري، تحقيق: هلموت ريتر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، (١/ ٦١).

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد اشتُهر عن الشافعي أنه كان يقول بأفضلية الخلفاء كترتيبهم في الخلافة، وأنه كان كثير الطعن في الروافض، كما أن حبه لآل البيت لا يدل على التشيع، فحبهم واجب على المسلمين أجمعين، وأما عن رأي يحيى بن معين فقد رجع عنه عندما حاجّه الإمام أحمد بن حنبل فأقنعه بسنِّية الشافعي وعدم تشيعه، ودفاع الشافعي عن نفسه يثبت ذلك.

٢) إن اتهام الشافعي بالتنجيم اتهام باطل؛ إذ إن أدلة المشتبهين كلها ضعيفة لا تصح سندًا ولا متنًا، وهذا ما أثبته ابن قيم الجوزية، والصحيح أن الإمام الشافعي كان من أفرس الناس، عالمًا بما كانت العرب تعرفه من علم المنازل والاهتداء بالنجوم في الطرقات وغير ذلك.

٣) إن القول بأن الشافعي كان يجتهد وينسب اجتهاداته إلى النبي ﷺ قول لا دليل عليه، ولو صح ذلك ما سكت تلامذته عليه، فقد كانوا يراجعونه كثيرًا في آرائه، فكيف يسكتون على وضعه الأحاديث؟! وقد شهد نقاد الحديث كلهم له بالصدق والورع حتى لُقب بناصر الحديث النبوي.

التفصيل:

أولا. الإمام الشافعي ليس شيعيًّا ولكنه من أئمة أهل السنة الذين يحبون آل البيت:

لم يكن الشافعي شيعيًّا رافضيًّا وإنما كان إمامًا من أئمة أهل السنة والجماعة، يعمل بالسنة الصحيحة، ويترك ما لم يصح منها، "قال علي بن أحمد الدُّخَمْسِيني: سمعت علي بن أحمد بن النضر الأزدي، سمعت أحمد بن حنبل، وسُئل عن الشافعي، فقال: لقد مَنَّ الله علينا به، لقد كنا تعلمنا كلام القوم، وكتبنا كتبهم، حتى قدم علينا، فلما سمعنا كلامه، علمنا أنه أعلم من غيره، وقد جالسناه الأيام والليالي، فما رأينا منه إلا كل خير، فقيل له: يا أبا عبد الله، كان يحيى وأبو عبيد لا يرضيانه ـ يشير إلى التشيع وأنهما نسباه إلى ذلك ـ فقال أحمد بن حنبل: ما ندري ما يقولان، والله ما رأينا منه إلا خيرًا... ثم قال أحمد لمن حوله: اعلموا رحمكم الله تعالى أن الرجل من أهل العلم إذا منحه الله شيئًا من العلم، وحُرِمه قُرَناؤه وأشكاله، حسدوه فرموه بما ليس فيه، وبئست الخصلة من أهل العلم"[1].

لذا قال الذهبي: "من زعم أن الشافعي يتشيع فهو مفترٍ، لا يدري ما يقول"[2]. فإن كان يحب آل البيت ويمدحهم بشعره، فهذا لا يوجب القدح فيه بل يوجب أعظم أنواع المدح؛ لأن حب آل البيت واجب على كل مسلم، وهذه وصية النبي ﷺ للمسلمين أجمعين، وهذا بعض ما نَظَمه الشافعي في مدح آل البيت ﷺ إذ يقول:

يا راكبًا قِفْ بالمُحَصَّب من مِنى
واهتِف بقاعد خَيْفِنا والنَّاهض
سَحَرًا إذا فاض الحجيج إلى مِنى
فيضًا، كمُلْتَطِم الفُرات الفائض
إن كان رفضًا حُبُّ آل محمد
فليشهد الثَّقلان أني رافضي

وقد عقب الذهبي على هذه الأبيات بقوله: "لو كان شيعيًّا ـ وحاشاه من ذلك ـ لما قال: الخلفاء

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٠/ ٥٨).
٢. المرجع السابق، (١٠/ ٥٨).

الراشدون خمسة، بدأ بالصديق، وختم بعمر بن عبد العزيز"[1]. وقال أيضًا:

آل بيت النبي ذريعتي
وهم إليك وسيلتي
أرجو بأن أُعطى غدًا
بيد اليمين: صحيفتي

فهذه هي الأبيات التي استدلوا بها على تشيعه ورفضه إمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ليس فيها شيء من ذلك، وإنما هي تعبير عن حبه الصادق لآل بيت النبي ﷺ كحب غيره من المسلمين لهم.

وأما قولهم: إن يحيى بن معين رماه بالرفض واتهمه بالتشيع، فالجواب عنه: ما روى البيهقي عن أبي داود السجستاني أنه قيل لأحمد بن حنبل: إن يحيى بن معين ينسب الشافعي ابن إدريس إلى التشيع.

فقال أحمد ليحيى بن معين: كيف عرفت ذلك؟

فقال يحيى: إني نظرت في تصنيفه في قتال أهل البغي، فرأيته قد احتج من أوله إلى آخره بعليّ بن أبي طالب ﷺ. فقال أحمد: يا عجبًا لك، فبمن كان يحتج الشافعي في قتال أهل البغي؟ فإن أول من ابتُلي من هذه الأمة بقتال أهل البغي هو علي بن أبي طالب ﷺ قال: فخلى يحيى من كلامه[2].

والذي أدّى بيحيى بن معين إلى هذا القول أنه كان متشددًا جدًّا في قبول الرجال وتعديلهم، فلا يُعدِّل الرجل إذا وجد فيه أي مظنة للطعن فيه، فلما رأى الشافعي يُكثر من ذكر أقوال عليٍّ في باب قتال البغاة بالإضافة إلى أنه من آل البيت الذين أطراهم بشعره كثيرًا ـ ظن أنه شيعي، لكنه رجع عن رأيه بعد أن حاجّه الإمام أحمدُ بن حنبل.

ومما يؤيد ثقة ابن معين في الشافعي وأخْذه بأقواله ما نقله أبو نعيم في "الحلية" عن هاشم بن مرثد قال: سمعت يحيى بن معين يقول: الشافعي صدوق ليس به بأس... وقال الزعفراني: كنت مع يحيى بن معين في جنازة فقال له رجل: يا أبا زكريا، ما تقول في الشافعي، قال: دع هذا عنك، لو كان الكذب له مطلقًا لكانت مروءته تمنعه أن يكذب[3].

فهل يُعقل أن يكون الشافعي عند يحيى بن معين شيعيًّا ثم يرى أنه ثقة صدوق مع ما عُرف عن يحيى بن معين من تشدد في نقد الرجال؟!

"ومما يشهد ببطلان هذا الاتهام، أنه قد تكاثرت أقوال الشافعي رحمه الله التي تشهد بأنه كان إمامًا من أئمة أهل السنة في باب الصحابة، حيث أثنى عليهم جميعًا، ورتبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة كما هو قول أهل السنة"[4].

فقد عقد البيهقي بابًا في كتابه "مناقب الشافعي" ساق فيه بإسناده ما يُؤْثر عن الشافعي في الخلفاء الراشدين الأربعة، وإليك شيئًا مما جاء فيه بعد حَذْف الأسانيد:

"قال الشافعي: وقد أثنى الله تبارك وتعالى على

١. السابق، (١٠/ ٥٩).

٢. مناقب الشافعي، البيهقي، (١/ ٤٥٠)، نقلًا عن: اتهامات لا تثبت، سليمان بن صالح الخراشي، مرجع سابق، ص١٥٨، ١٥٩ بتصرف.

٣. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصفهاني، مرجع سابق، (٩/ ٩٧).

٤. اتهامات لا تثبت، سليمان بن صالح الخراشي، مرجع سابق، ص١٦١.

أصحاب رسول الله ﷺ في القرآن والتوراة والإنجيل، وسبق لهم على لسان رسول الله ﷺ من الفضل ما ليس لأحد بعدهم، فرحمهم الله وهنَّاهم بما آتاهم من ذلك ببلوغ منازل الصدِّيقين والشهداء والصالحين، هم أدوا إلينا سنن رسول الله ﷺ، وشاهدوه والوحي ينزل عليه، فعلموا ما أراد رسول الله ﷺ، عامًّا وخاصًّا، وعزمًا وإرشادًا، وعرفوا من سنته ما عرفنا وجهلنا، وهم فوقنا في كل علم واجتهاد، وورع وعقل، وأمرٍ استدرك به علم واستنبط به، وآراؤهم لنا أحمدُ وأولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا والله أعلم".

وقال: "أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي ﷺ".

وقال: "اضطر الناس بعد رسول الله ﷺ إلى أبي بكر، فلم يجدوا تحت أديم السماء خيرًا من أبي بكر، من أجل ذلك استعملوه على رقاب الناس".

وقال: "ما اختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر وتقديمهما على جميع الصحابة، وإنما اختلف من اختلف منهم في علي وعثمان: منهم من قدم عليًّا على عثمان، ومنهم مَن قدَّم عثمان على علي، ونحن لا نخطئ أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فيما فعلوا".

وقال الربيع بن سليمان: "سمعت الشافعي يقول في التفضيل: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي".

وقال: "سمعت الشافعي يقول في الخلافة: التفضيل يبدأ بأبي بكر وعمر وعثمان وعلي"[1].

وقد ذكر ابن عبد البر في كتابه "الانتقاء" بعض ما قاله الشافعي في الخلفاء الراشدين، قال الربيع بن سليمان: سمعت الشافعي يقول: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، الخلفاء الراشدون المهديون، وقد سأل حرملة بن يحيى الشافعي فقال: يا أبا عبد الله، مَنْ الخلفاء بعد رسول الله ﷺ؟ قال خمسة: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز[2].

وقال الشافعي:

شهدت بأن الله لا ربَّ غيره
وأشهد أن البعث حقٌّ وأَخْلَصُ
وأن عُرى الإيمان قول مبيّن
وفعلٌ ذكيٌّ قد يزيد وينقص
وأن أبا بكر خليفة ربِّه
وكان أبو حفص على الخير يحرص
وأُشْهِد ربي أن عثمان فاضلٌ
وأن عليًّا فضلهُ متَخصِّص
أئمة قوم يُهتدى بهداهم
لَحَى الله من إياهم يتنقَّص[3]

ومن الأدلة على نفي نسبة الشافعي إلى التشيع أنه كان يترضَّى على معاوية ﷺ في كتابه الأم، وكذا كان علماء الشافعية مثل الإمام النووي رحمه الله وغيره.

كما كان الشافعي كثير الاحتجاج بأفعال معاوية ﷺ ورواياته، ويَرْوي الشافعي عن ابن عباس قوله في مدح

---

١. مناقب الشافعي، البيهقي، ص٤٣٢ وما بعدها، نقلًا عن: اتهامات لا تثبت، سليمان بن صالح الخراشي، مرجع سابق، ص١٦١، ١٦٢.

٢. الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، ابن عبد البر، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، سوريا، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، ص١٣٦، ١٣٧ بتصرف.

٣. ديوان الإمام الشافعي، تحقيق: د. شتيوي، دار الغد الجديد، مصر، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، ص١٠٥.

علم معاوية: "يا بني ليس أحد منا أعلم من معاوية"[1].

ومما يدعم الرد على هذه الشبهة أن الشافعي كان على علم بما حدث بين علي ومعاوية في معركة صفين، بل حكى تفاصيل المعركة، ورغم ذلك لم يطعن في معاوية.

ومما يدل على براءة الشافعي من هذا الاتهام أنه ذم الروافض والشيعة في كثير من أقواله التي اشتهرت عنه منها مارواه البيهقي عن الشافعي حيث يقول:

"أجيز شهادة أهل الأهواء كلهم إلا الرافضة، فإنهم يشهد بعضهم لبعض"[2].

ويقول: "لم أر أحدًا أشهد بالزور من الرافضة"[3].

فهل يعقل بعد كل هذه الأدلة على اعترافه بفضل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، وإنكاره الشديد على الشيعة ـ أن يكون الشافعي متشيعًا؟!

ثانيًا. اتهام الشافعي بالتنجيم اتهام باطل، وأدلته كلها ضعيفة لا تصح:

إن اتهام الشافعي بالتنجيم اتهام باطل، أدلته واهية لا تثبت أمام النقد، وقد أجاب العلامة ابن القيم رحمه الله عن هذا الاتهام في كتابه "مفتاح دار السعادة"؛ إذ يقول:

"وأما ما نُسب إلى الشافعي من حكمه بالنجوم فلقد نسب الشافعي إلى هذا العلم وحكمه فيه بأحكام ليَعْجَز عن مثلها أئمة المنجمين، واستدل القوم على شبهتهم هذه بما جاء في كتاب "مناقب الشافعي" للرازي من حكايات، ونحن نُبين حالها ليتبين أن نسبة ذلك إلى الشافعي كذب عليه، وأن الصحيح عنه من ذلك ما كانت العرب تعرفه من علم المنازل والاهتداء بالنجوم في الطرقات، وهذا هو الثابت الصحيح عنه بأصح إسناد إليه.

قال الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان قال: قال الشافعي: قال الله عز وجل: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ﴾ (الأنعام: ٩٧)، وقال: ﴿ وَعَلَٰمَٰتٍ ۚ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ (النحل) كانت العلامات جبالًا يعرفون مواضعها من الأرض وشمسًا وقمرًا ونجمًا مما يعرفون من الفلك ورياحًا يعرفون صفاتها في الهواء تدل على قصد البيت الحرام.

وأما الحكايات التي ذُكرت عنه في أحكام النجوم فثلاث حكايات:

إحداها: قال الحاكم: "قرئ على أبي يعلى حمزة بن محمد العلوي وأكثر ظني أني حضرته، حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن العباس الأزدي في آخرين، قالوا: حدثنا محمد بن أبي يعقوب الجوال الدينوري، حدثنا عبد الله بن محمد البلوي، حدثني خالي عمارة بن زيد قال: كنت صديقًا لمحمد بن الحسن، فدخلت معه يومًا على هارون الرشيد فساءله، ثم إني سمعت محمد بن الحسن، وهو يقول: إن محمد بن إدريس (أي: الشافعي) يزعم أن للخلافة أهلًا، قال: فاستشاط هارون من قوله غضبًا ثم قال: علي به ! فلما

١. الأم، الشافعي، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ (١/ ٤٧٤).

٢. سنن البيهقي الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، (١٠/ ٢٠٨).

٣. المرجع السابق، (١٠/ ٢٠٨).

مَثُلَ بين يديه أطرق ساعة ثم رفع رأسه إليه فقال: إيهًا.

قال الشافعي: ما إيهًا يا أمير المؤمنين؟ أنت الداعي وأنا المدعو، وأنت السائل وأنا المجيب، فذكر حكاية طويلة، سأله فيها عن العلوم ومعرفته بها إلى أن قال: كيف علمك بالنجوم؟

قال: أعرف الفلك الدائر، والنجم السائر، والقطب الثابت، والمائي، والناري، وما كانت العرب تسميه الأنوار، ومنازل النيران والشمس والقمر والاستقامة والرجوع والنحوس والسعود، وهيئاتها وطبائعها وما استدل به من بري وبحري، وأستدل في أوقات صلاتي، وأعرف ما مضى من أوقات في كل ممسي ومصبح، وطعني في أسفاري.

قال: كيف علمك بالطب؟

قال: أعرف ما قالت الروم مثل أرسطاطاليس ومهراريس وخرفوريس وجالينوس وبقراط واسدفليس بلغاتهم، وما نقل من أطباء العرب وفلاسفة الهند ونمقته علماء الفرس، مثل حاماسن وشاهمرو وبهم ردويوز جمهر... ثم ساق العلوم على هذا النحو في حكاية طويلة يعلم ما له علم بالمنقولات أنها كذب مختلق وإفك مفترى على الشافعي، والبلاء فيها من عند محمد بن عبد الله البلوي هذا فإنه كذَّاب وضَّاع، وهو الذي وضع رحلة الشافعي وذكر فيها مناظرته لأبي يوسف بحضرة الرشيد، ولم ير الشافعي أبا يوسف ولا اجتمع به قط، وإنما دخل بغداد بعد موته!

ثم إن في سياق الحكاية ما يدل ـ لمن له عقل ـ على أنها كذب مفترى، فإن الشافعي لم يعرف لغة اليونان ألبتة حتى يقول: إني أعرف ما قالوه بلغتهم.

وأيضًا فإن في الحكاية أن محمد بن الحسن وشى بالشافعي إلى الرشيد وأراد قتله، وتعظيم محمدٍ الشافعيَّ ومحبته له وتعظيم الشافعي له وثناؤه عليه هو المعروف بدفع هذا الكذب.

وأيضًا فإن الشافعي رحمه الله لم يكن يعرف علم الطب اليوناني، بل عنده من طب العرب طرف حفظ عنه في المنثور من كلامه، كنهيه عن أكل الباذنجان والبيض المسلوق بالليل وغير ذلك.

فأما أنه كان يعلم طب اليونان والروم والهند والفرس بلغاتهم ـ كما زعمت الرواية ـ فهذا بُهْت وكذب عليه، فقد أعاذه الله من هذه الدعوى، وبالجملة فمن له علم بالمنقولات لا يشك في كذب هذه الحكاية عليه، ولولا طولها لسقناها؛ ليتبين أثر الصنعة والوضع عليها.

الحكاية الثانية: فقال الحاكم: أخبرنا أبو الوليد الفقيه قال: حدثنا الحسن بن سفيان عن حرملة قال: "كان الشافعي يديم النظر في كتب النجوم وكان له صديق وعنده جارية قد حبلت، فقال: إنها تلد على سبعة وعشرين يومًا ويكون في فخذ الولد الأيسر خال أسود، ويعيش أربعة وعشرين يومًا ثم يموت، فجاءت به على النعت الذي وصف، وانقضت مدته فمات، فأحرق الشافعي بعد ذلك تلك الكتب، وما عاود النظر في شيء منها".

وهذا الإسناد رجاله ثقات، لكن الشأن فيمن حدَّث أبا الوليد بهذه الحكاية عن الحسن بن سفيان، أو فيمن حدَّث بها الحسن عن حرملة، وهذه الحكاية لو صحت

لوجب أن تثني الخناصر على هذا العلم وتشد به الأيدي، لا أن تحرق كتبه ويهان غاية الإهانة ويجعل طعمة للنار، وهذا لا يفعل إلا بكتب المحال والباطل.

ثم إنه ليس في العالم طالع للولادة يقتضي هذا كله؛ لأن الطالع عند المنجمين طالعان: طالع مسقط النطفة، وهو الطالع الأصلي، وهذا لا سبيل إلى العلم به إلا في أندر النادر الذي لا يقتضيه الوجود، وطالع الولادة، وهم معترفون أنه لا يدل على أحوال الولد وجزئيات أمره؛ لأنه انتقال الولد من مكان إلى مكان، وإنما أخذوه بدلًا من الطالع الأصلي لما تعذر عليهم اعتباره، وهذه الحكاية ليس فيها واحد من الطالعين؛ لأن فيها الحكم على المولود قبل خروجه من غير اعتبار طالعه الأصلي، والمنجم يقطع بأن الحكم على هذا الولد لا سبيل إليه، وليس في صناعة النجوم ما يوجب الحكم عليه والحالة هذه، وهذا يدل على أن هذه الحكاية كذب مختلق على الشافعي على هذا الوجه.

الحكاية الثالثة، وهي ما رواه الحاكم أيضًا: أنبأني عبد الرحمن بن الحسن القاضي أن زكريا بن يحيى الساجي حدثهم: أخبرني أحمد بن محمد ابن بنت الشافعي، قال: سمعت أبي يقول: "كان الشافعي وهو حدث ينظر في النجوم، وما نظر في شيء إلا فاق فيه، فجلس يومًا وامرأة تلد، فحسب فقال: تلد جارية عوراء على فرجها خال أسود، وتموت إلى كذا وكذا، فولدت فكان كما قال، فجعل على نفسه ألا ينظر فيه أبدًا"، وأَمْرُ هذه الحكاية كالتي قبلها، فإن ابن بنت الشافعي لم يلق الشافعي ولا رآه، والشأن فيمن حدَّثه بهذا عنه، والذي عندي في هذا أن الناقل إن أُحسن به الظن فإنه غلط على الشافعي.

والصحيح أن الشافعي كان من أفرس الناس وكان قد قرأ كتب الفراسة، وكانت له فيها اليد الطولى، فعلى فرض صحة هذه الحوادث سندًا فإن حكمه فيها وأمثالها كان بالفراسة فأصاب الحكم، فظن الناقل أن الحكم كان يسند إلى قضايا النجوم وأحكامها، وقد برَّأ الله من هو دون الشافعي من ذلك الهذيان، فكيف بمثل الشافعي رحمه الله في عقله وعلمه ومعرفته حتى يروج عليه هَذَيَانُ المنجمين الذي لا يروج إلا على جاهل ضعيف العقل"[1].

ولقد صُدِّرت القصة بالفعل (يقال) المبني للمجهول، وهو مثل الفعل(رُوي) الذي يشير به المحدثون إلى ضعف الحديث وتوهينه، فالقصة إذًا ضعيفة، فإن أبينا قبول ضعفها وتوهينها اصطدمنا بمسألة أخرى تنسف حجة من أراد أن يجعل فيها حجة له رجمًا بالغيب، وهي كون هذه القصة وقعت والشافعي حَدَث، ثم تاب وأقلع عنها لما علم من عظم الذنب الذي يقترفه من أراد منازعة الله في غيبه، والخوض فيما نهى عنه وحذر منه، يقول السبكي في الطبقات: "واعلم أنه قد يعترض معترض على نظر هذا الإمام في النجوم، فيجيب مجيب أن ذلك كان في حداثة سنه، وليس هذا بجواب، والخطب في مسألة النظر في النجوم جليل عسير، وجماع القول فيه: أن النظر فيه لمن يجب إحاطة بما عليه أهله غير منكر، أما اعتقاد تأثيره، وما يقوله أهله فهذا هو المنكر، ولم يقل بحله لا الشافعي ولا غيره"[2].

---

١. مفتاح دار السعادة، ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (٢/ ٢١٩:٢٢١).

٢. طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، مرجع سابق، (٢/ ٧٨).

كما أن دفن كتب النجوم أو إحراقها دليل على خشية الشافعي من اعتقاد تأثيرها ورجوعه عن قراءتها والعمل بما فيها.

فراسة الشافعي وشدة ذكائه:

لقد كان الشافعي من أذكى الرجال في زمانه، وقد وردت عنه روايات تدل على مدى فراسته وذكائه، من ذلك ما ذكره عبد الرحمن بن أبي حاتم والحاكم وغيرهما عن الحميدي قال: قال الشافعي: خرجت إلى اليمن في طلب كتب الفراسة حتى كتبتها وجمعتها، ثم لما كان انصرافي مررت في طريقي برجل وهو محتب بفناء داره أزرق العين ناتئ الجبهة سفاط، فقلت له: هل من منزل؟ قال: نعم، قال الشافعي: وهذا النعت أخبث ما يكون في الفراسة، فأنزلني فرأيت أكرم رجل بعث إلي بعشاء وطيب وعلف لدوابي وفراش ولحاف، وجعلت أتقلب الليل أجمع ما أصنع بهذه الكتب، فلما أصبحت قلت للغلام أسرج فأسرج فركبت ومررت عليه وقلت له: إذا قدمت مكة ومررت بذي طوى، فاسأل عن منزل محمد بن إدريس الشافعي.

فقال لي الرجل: أمولى لأبيك أنا؟ قلت: لا.

قال: فهل كان لك عندي نعمة؟ قلت: لا.

قال: فأين ما تكلفت لك البارحة؟ قلت: وما هو؟ قال: اشتريت لك طعامًا بدرهمين، وأدمًا بكذا، وعطرًا بثلاثة دراهم، وعلفًا لدوابك بدرهمين، وكرى الفراش واللحاف درهمان! قال: قلت: يا غلام فهل بقي شيء؟

قال: كرى المنزل فإني وسعت عليك وضيقت على نفسي.

فغبطت نفسي بتلك الكتب، فقلت له بعد ذلك: هل بقي شيء؟ قال: امض أخزاك الله فما رأيت شرًّا منك!

وقال الربيع: مرَّ أخي في صحن الجامع، فدعاني الشافعي فقال لي: يا ربيع انظر إلى الذي يمشي، هذا أخوك؟ قلت: نعم أصلحك الله.

قال: اذهب، ولم يكن رآه قبل ذلك.

قال قتيبة بن سعيد: رأيت محمد بن الحسن والشافعي قاعدين بفناء الكعبة فمر رجل، فقال أحدهما لصاحبه: تعال نركز على هذا المار أي حرفة معه، فقال أحدهما: هذا خياط، وقال آخر: هذا نجار، فبعثا إليه فسألاه فقال: كنت خياطًا واليوم أنجر، أو كنت نجارًا واليوم أخيط!

وغير ذلك من الآثار التي تدل على فراسته الحقيقية، لا على علمه بالتنجيم المزعوم. وهذه الآثار وغيرها ذكرها ابن أبي حاتم والحاكم في مصنفيهما في مناقب الشافعي وهي اللائقة بجلالته ومنصبه، لا ما باعده الله منه من أكاذيب المنجمين وهذياناتهم، والله أعلم[1].

وبهذا نعلم أن فراسة الشافعي رحمه الله المعروفة عنه قد زاد البعض فيها وظنوها من مناقبه، حتى إنهم رووا عنه أشياء لم يتعرض لها، وتنزيه الشافعي عن هذا هو الذي ينبغي أن يكون من مناقبه، فأما أن يذكر في مناقبه أن يكون منجمًا يرى القول بأحكام النجوم وتصحيحها، فهذا فعل من يذم بما يظنه مدحًا.

وعلى هذا فالأدلة التي احتجوا بها على كون الشافعي منجمًا باطلة، ظاهرها الوضع؛ لأن إسنادها فيه كثير من العلل، فضلًا عن متنها الذي لا يقبله

١. مفتاح دار السعادة، ابن قيم الجوزية، مرجع سابق، (٢/ ٢١٩: ٢٢٣).

العقل، وتبقى لنا فراسته التي اشتهرت عنه وثبتت بالرواية الصحيحة التي ذكرنا أمثلة منها، ويظل هذا الإمام العظيم في علمه وتقواه وعمله كما هو لا تشوبه شائبة.

ثالثًا. تمسك الشافعي بالسنة ينفي أن يكون وضَّاعًا للحديث:

لقد كان الشافعي رحمه الله من أحرص الناس على اتباع السنة الصحيحة التي رُويت عن النبي ﷺ؛ فقد قال أبو القاسم: "وأصَّل الشافعي رحمه الله أن الخبر إذا صح عن رسول الله ﷺ فهو قوله ومذهبه، ولا أعلم أحدًا من أصحاب الشافعي يختلف في ذلك"[1].

وقال أيضًا: "حُكمي في أصحاب الكلام أن يُضْربوا بالجريد، ويُحملوا على الإبل، ويُطاف بهم في العشائر والقبائل، يقال: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة، وأخذ في الكلام"[2].

وقد روى الحسن بن محمد الزعفراني، قال: قال يحيى بن سعيد القطان: "إني لأدعو الله للشافعي في الصلاة وغيرها منذ أربع سنين، لما أظهر من القول بما صح عن رسول الله ﷺ"[3].

وقال حَرْملة: قال الشافعي: "كل ما قلته فكان من رسول الله ﷺ خلاف قولي بما صح، فهو أولى، ولا تقلدوني".

وقال الربيع: سمعت الشافعي يقول: "إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا به، ودعوا ما قلته"، ثم يقول: وسمعته يقول، وقد قال له رجل: تأخذ بهذا الحديث يا أبا عبد الله؟ فقال: "متى رويت عن رسول الله ﷺ حديثًا صحيحًا ولم آخذ به، فأشهدكم أن عقلي قد ذهب...".

وقال الربيع: وسمعته يقول: "أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني، إذا رويت عن رسول الله ﷺ حديثًا فلم أقل به".

وقال أبو ثور: سمعته يقول: "كل حديث عن النبي ﷺ فهو قولي، وإن لم تسمعوه مني". ويُروى أنه قال: "إذا صح الحديث فهو مذهبي، وإذا صح الحديث فاضربوا بقولي عرض الحائط"[4].

فهل بعد كل هذه الأقوال التي تدل على شدة تمسكه بالكتاب والسنة يزعمون أنه كان يضع الأحاديث على رسول الله ﷺ؟! وهل مثل هذا الإمام العَلَم الذي أضاء علمه المشارق والمغارب يجوز في حقه أن يُتهم بوضع الأحاديث نتيجة اجتهاده في بعض مسائل الدين؟!

إن الشافعي رحمه الله لم يكن يزور الأحاديث وينسب آراءه إلى النبي ﷺ كما يزعم هؤلاء، وإنما كان من المتشددين في فحص الروايات وتصحيحها.

ومما ينفي عن الشافعي نسبة اجتهاداته إلى النبي ﷺ أن تلامذته كانوا لا يقلدونه في كل ما يذهب إليه، وثبتت مخالفتهم له في غير موضع مهما كان الأمر يسيرًا، فكيف كانوا يواجهونه لو كان يزوِّر الأحاديث وينسب آراءه إلى النبي ﷺ؟! وإذا كان تلامذته لا يتهاونون في شيء، فماذا كان يفعل معارضوه؟!

فهذا "المُزَني" تلميذه النجيب يورد فقه إمامه ثم

١. الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، ابن عبد البر، مرجع سابق، ص١٣٦.

٢. المرجع السابق، ص١٣٣، ١٣٤.

٣. السابق، ص١٢٢.

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٠/ ٣٣: ٣٥).

يكثر أن يقول: "قلت أنا"، ثم يورد رأيه المخالف لرأي الإمام.

ففي حكم المسح على الجبيرة قال الشافعي: إن خاف الكسيرُ غير متوضئ التلف، إذا أُلقيت الجبائر، ففيها قولان: أحدهما: يمسح عليها، ويعيد ما صلى إذا قَدَر على الوضوء (يعني بعد الشفاء يتوضأ ويصلي ما صلَّاه بالمسح)، والآخر: لا يعيد، ورفض "المزني" القول الأول ورجح الآخر.

وفي مسألة التيمم: هل التعجيل بالصلاة في أول وقتها أفضل أم تأخيرها إلى آخر وقتها رجاء أن يجد المرء الماء؟ قال الشافعي بالتأخير، وخالفه المزني، وقال بالتعجيل[١].

وفي الوضوء بعد الاستيقاظ من النوم أورد الشافعي قوله ﷺ: "إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثًا"[٢]، لكن المزني شك في لفظ "ثلاثًا"[٣].

"هذه هي معالم البيئة العلمية التي عاش فيها الشافعي وغيره من الأئمة، بيئة لم تسمح للكذاب أن يزوِّر حديثًا إلا فضحته ونبذته، وبذلك حفظت السنة المشرفة ونُقِّيت على نحو لا مثيل له في تراث البشرية الديني"[٤].

وكان الشافعي رحمه الله وَرِعًا تقيًّا، وأحواله تنفي عنه أن يقوم بعمل يغضب الله ﷻ، ولا شك أن الكذب على النبي ﷺ من الأعمال التي تُبوئ الإنسان مكانًا في النار، ولقد كثرت الآثار الصحيحة في فضله؛ نذكر منها:

ما رواه الربيع بن سليمان قال: "كان الشافعي قد جزأ الليل؛ فثلثه الأول يكتب، والثاني يصلي، والثالث ينام"[٥]، وعلق عليه الذهبي قائلًا: "قلت: أفعاله الثلاثة عبادة بالنية"[٦].

وقال الربيع بن سليمان أيضًا: "كان الشافعي يختم القرآن في شهر رمضان ستين ختمة"، ورواها ابن أبي حاتم عنه، فزاد: "كل ذلك في صلاته"[٧].

ورُوي من وجهين عن أحمد بن الحسن الترمذي الحافظ قال: "رأيت النبي ﷺ في المنام، فسألته عن الاختلاف، فقال: أما الشافعي فَمِنِّي وإليَّ"، وفي الرواية الأخرى: "أحيَا سنتي"[٨].

وقد أثنى نقاد الحديث كثيرًا عليه مما يثبت ثقتهم فيه، ومعرفتهم بقدره في السنة ، فها هو أحمد بن حنبل يقول: "ستة أدعو لهم سَحَرًا، أحدهم الشافعي"[٩].

وقال أحمد بن حنبل: "إن الله يقيض للناس في رأس كل مائة سنة من يعلمهم السنن، وينفي عن رسول الله ﷺ الكذب، قال: فنظرنا فإذا في رأس المائة عمر بن

١. انظر: مختصر المزني، إسماعيل المزني، دار المعرفة، بيروت، د. ت، (١/ ٧).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الطهارة، باب: كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثًا، (٢/ ٨١٢)، رقم (٦٣١).

٣. انظر: مختصر المزني، إسماعيل المزني، مرجع سابق، (١/ ٢).

٤. كيف ولماذا التشكيك في السنة؟، د. أحمد عبد الرحمن، مرجع سابق، ص٨١.

٥. حلية الأولياء، أبو نعيم الأصفهاني، مرجع سابق، (٩/ ١٣٥).

٦. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٠/ ٣٥).

٧. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٥١/ ٣٩٢).

٨. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٦٩).

٩. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٠/ ٤٨).

عبد العزيز، وفي رأس المائتين الشافعي"[1].

وقال حَرْملة: "سمعت الشافعي يقول: سُميتُ ببغداد ناصر الحديث"[2]، وقال إبراهيم الحربيُّ: سُئل أحمد بن حنبل عن الشافعي فقال: حديثٌ صحيح، ورأي صحيح"[3].

ويقول المزني: "رأيت النبي ﷺ في المنام فسألته عن الشافعي، فقال: من أراد محبتي وسنتي فعليه بمحمد بن إدريس الشافعي المطلبي فإنه مني وأنا منه"[4].

وقال يحيى بن معين: "ليس به بأس"[5]، وعن أبي زُرعة قال: "ما عند الشافعي حديث فيه غلط"، وقال أبو داود السجستاني: "ما أعلم للشافعي حديثًا خطأ"[6]، قلت ـ والكلام للإمام الذهبي بعد ذكره هذه الحجج: "هذا من أدل شيءٍ على أنه ثقة حجة حافظ، وناهيك تقول مثل هذين"[7].

وقد صنف الحافظ أبو بكر الخطيب كتابًا في ثبوت الاحتجاج بالإمام الشافعي وما تكلم فيه إلا حاسد أو جاهل بحاله، فكان ذلك الكلام الباطل منهم موجبًا لارتفاع شأنه، وعلو قدره، وتلك سنة الله في عباده[8].

ولا أدل على ثقة علماء الحديث فيه واعتبار أحاديثه كلها مما ذكره الإمام المِزّي في تهذيبه حيث يقول: "ذكر البخاري في موضعين من "صحيحه" قال في "الزكاة" عُقيب قوله: باب في الركاز الخمس: وقال مالك وابن إدريس: الركاز دَفْن الجاهلية في قليله وكثيره، وليس المعدن بركاز، وقال في باب تفسير العرايا من البيوع: وقال ابن إدريس: العرية لاتكون إلا بالكيل من التمر يدًا بيد لا تكون بالجراف، ومما يقويه قول سهل بن أبي خيثمة: بالأوسق الموسقة، وروى له الباقون سوى مسلم"[9].

وتأكيدًا على ما سبق نقول: إن ادعاء وضع الشافعي للأحاديث وأنه كان يجتهد وينسب اجتهاداته إلى النبي ﷺ قول لا معنى له، طالما أنه لا يستند إلى دليل يثبته، ولا سيما أن تلامذته كانوا ينتقدون رأيه بشدة، فكيف يسكتون على أحاديثه لو كانت موضوعة؟ هذا عن تلامذته ومريديه، فما بالك بأعدائه لو رأوا ذلك منه أيسكتون على ذلك؟!

ثم إن نقاد الحديث قد بينوا صحة أحاديثه وأعربوا عن ثقتهم في كل ما قاله؛ لذلك لُقب في عهده بناصر الحديث®.

الخلاصة:

- إن حبَّ الشافعي لآل البيت ومدحه لهم في شعره لا يدل على تشيعه ولا يوجب القدح فيه، بل يوجب أعظم أنواع المدح؛ لأن حبَّ آل بيته ﷺ دليل على صدق الإيمان، وهو واجب على المسلمين جميعًا.
- أما عن اتهام يحيى بن معين الشافعي بالرفض

١. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٦٢).
٢. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٥١/ ٣٤٣).
٣. المرجع السابق، (٥١/ ٣٥٢).
٤. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٦٩).
٥. حلية الأولياء، أبو نعيم الأصفهاني، مرجع سابق، (٩/ ٩٧).
٦. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٥١/ ٣٦١).
٧. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٠/ ٤٨).
٨. المرجع السابق، (١٠/ ٤٨).
٩. تهذيب الكمال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (٢٤/ ٣٨٠، ٣٨١).

® في "**توحيد الشافعي بين السنة والقرآن في قوة الإلزام والاتباع**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة السادسة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها).

والتشيع فكان ذلك توهم من ابن معين، وقد رجع عنه عندما حاجّه أحمدُ بن حنبل، واستطاع إقناعه بصحة اعتقاد الشافعي في الخلفاء الراشدين.

• وقد ثبت أن يحيى بن معين قال عنه: "صدوق ليس به بأس"، وقال أيضًا: "لو كان الكذب له مطلقًا لكانت مروءته تمنعه من أن يكذب"، فكيف بعد هذا يكون الشافعي عند يحيى بن معين شيعيًّا؟!

• إن أقوال الشافعي تنفي هذا الاتهام عنه، فإنه كان يثني على الصحابة جميعًا، ويرى أن ترتيبهم في الفضل يبدأ بأبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، ويرى أن أبا بكر وعمر هما خير البشر بعد النبي ﷺ.

• لقد كان الشافعي شديد الذم للروافض، مبغضًا لهم، يقول عنهم: إنهم "شر عصابة"، وقال: "لم أر أحدًا أشهد بالزور من الروافض"، بالإضافة إلى أن الشافعي دافع عن نفسه حين اتهم بأن فيه بعض التشيع، وبيَّن أن ذلك حب لآل البيت وليس تشيعًا، فهل يُتهم بالتشيع بعد ذلك؟! لقد صدق الذهبي حين قال: "من زعم أن الشافعي يتشيع فهو مفتر لا يدري ما يقول".

• أمَّا عن اتهامه بالتنجيم فهو قول باطل، وكان سبب ذلك أن الرازي ذكر في كتابه "مناقب الشافعي" فصلًا تحت عنوان "في معرفة الشافعي بالنجوم" أورد فيه بعض الحكايات التي تؤيد رأيه، وقد أجاب ابن القيم عن هذا الاتهام، وبيَّن أن هذه الحكايات كلها معلة الإسناد والمتن لا تصح، وأخبر أن الصحيح عنه من ذلك ما كانت العرب تعرفه من علم المنازل والاهتداء بالنجوم في الطرقات، وهذا هو الثابت الصحيح عنه، فقد كان رحمه الله من أفرس الناس في عصره، والفراسة بعيدة عن التنجيم الذي حرمه الإسلام.

• لم يكن الشافعي يجتهد وينسب اجتهاداته للنبي ﷺ كما يزعمون، فهذه دعوى باطلة لا دليل عليها، وإنما كان تلامذته ينتقدون آراءه ولا يقلدونه تقليدًا أعمى، فلو كان يضع الأحاديث ما سكتوا على ذلك وقد كان رحمه الله من أحرص الناس على اتباع سنة النبي ﷺ، فقد رُوي عنه أنه قال: "إذا خالف كلامي حديث رسول الله ﷺ، فاضربوا بحديثي عرض الحائط"، وعنه أنه قال: "إذا صُح الحديث فهو مذهبي"، كذلك وُصِفَ بأنه ناصر السنة.

• إن ورع الشافعي وتقواه وخوفه الشديد من الله ﷻ ـ وقد اشتهر ذلك عنه ـ يمنعه من الوقوع في مثل ذلك الذنب العظيم، فقد كان يكتب ثلث الليل ويصلي ثلثه وينام الثلث الآخر، وكان يختم القرآن ستين مرة في رمضان وهو يصلي.

• لقد أجمع العلماء وخاصة نقاد الحديث وصيارفته على عدالة الشافعي وصدق روايته، ولم يطعن فيه أحد منهم، فهو صدوق لا بأس به عند ابن معين، وهو الذي عُرف عنه التشدد في نقد الرجال، وابن حنبل يدعو له سَحَرًا مع خمسة آخرين، وحديثه صحيح ورأيه صحيح عند الإمام أحمد، وذكره البخاري في موضعين، وروى له أصحاب السنن.

• إن علماء الجرح والتعديل الذين يُعتد بهم عندنا، قد وثقوا الشافعي ووضعوه في أعلى مراتب الصدق والعدالة، ومن المعروف أنهم لا يجاملون أحدًا على

حساب دينهم وسنة نبيهم ولو كان أقرب الناس إليهم، فهل يوثقه مثل هؤلاء العلماء وهو يضع الحديث على رسول الله ﷺ؟!

الشبهة الخامسة عشرة

الطعن في ضبط قتيبة بن سعيد وإتقانه(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المغرضين في الإمام قتيبة بن سعيد، ويتهمونه بغفلة تنزل به عن رتبة الضبط والإتقان، ويستدلون على ذلك بروايته لحديثٍ عن خالد المدائني ـ حسب زعمهم ـ وفيه: "أن النبي ﷺ كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخّر الظهر حتى يجمعها إلى العصر فيصلِّيهما جميعًا، وإذا ارتحل بعد زَيْغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعًا، ثم سار، وكان إذا ارتحل قبل المغرب أَخّر المغرب حتى يصليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عَجّل العشاء فصلاها مع المغرب"، وخالد هذا كان يُدخل على الشيوخ الأحاديث، كما أنه متروك الحديث، أجمع أهل العلم على ترك حديثه. متسائلين: كيف لنا أن نسلم بضبط قتيبة بن سعيد وقد أَخذ هذا الحديث عن خالد المدائني، وهو متروك الحديث؟!

وجها إبطال الشبهة:

١) إن سيرة الإمام قتيبة بن سعيد رحمه الله وثناء العلماء عليه وتوثيقهم له لخير شاهد على ضبطه وإتقانه، كما يشهد بذلك أيضًا كتب الصحاح الزاخرة بالأخذ عنه.

٢) لم يرو قتيبة بن سعيد هذا الحديث عن خالد المدائني بل رواه في حضور خالد عن الليث مباشرة، ومما يؤكد ذلك قبول العلماء لهذا الحديث وتصحيحهم له، ولو رواه عن خالد ما قبله العلماء ولا حكموا بصحته لتركهم خالد المدائني.

التفصيل:

أولا. توثيق أئمة الجرح والتعديل لقتيبة وثناؤهم عليه:

إنَّ قتيبة قد روى عنه جمٌّ غفير من أهل العلم، منهم البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي والترمذي في كتبهم فأكثروا وروى ابن ماجه عن محمد بن يحيى الذهلي عنه، وعن ابن أبي شيبة عنه. وروى الترمذي أيضًا عن رجل عنه، وروى النسائي عن زكريا الخياط عنه. وروى عنه يعقوب بن شيبة، والحسن بن عرفة، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وإبراهيم الحرْبي، والحسن بن سفيان، وأبو العباس السَّرَّاج وخلقٌ آخرهم موتًا الواعظ أبو عبد الله محمد بن الفضل بن العباس البلخي الزاهد المتوفى سنة سبع عشرة وثلاثمائة، والذي روى عنه أبو بكر بن المقرئ في "معجمه" بالإجازة[1][2].

(*) نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري، أحمد بن صالح الزهراني، دار الإمام مالك، أبو ظبي، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

١. الإجازة: أن يأذن الشيخ لغيره بأن يروي عنه مروياته أو مؤلفاته، وكأنها تتضمن إخباره بما أذن له بروايته عنه، وشرطوا فيها أن يكون المجيز عالمًا بما يجيزه، معروفًا بذلك، ثقة في دينه وروايته.

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١١/ ١٥، ١٦).

ومن المعروف بداهة أن البخاري ومسلمًا لم يرويا إلا عن ثقة ضابط، ولو كان غافلًا كما يدعي المدعون ما رويا عنه؛ إذ لن يكون عندهما متقنًا، وعليه فإن أخذ هؤلاء الأفاضل عن قتيبة يُعدُّ من أكبر الأدلة وأسطع البراهين على ضبطه وإتقانه.

ولم يقف الأمر عند الأخذ عنه رحمه الله من قِبَل هؤلاء الأعلام، بل وصل الأمر إلى "رحلة الإمام النسائي إليه في سنة ثلاثين ومائتين، فأقام عنده سنة كاملة وكتب عنه شيئًا كثيرًا"[١].

ولعلنا ندرك فساد هذه الشبهة إذا عرفنا أن هؤلاء العلماء الذين أخذوا عن قتيبة ووثقوه وعدَّلوه، ردُّوا أحاديث خالد المدائني، فها هو أحمد بن حنبل يقول: "لا أروي عن خالد المدائني شيئًا"، وقال البخاري: "ترَكه عليّ والناس"، وقال ابن راهويه: "كان كذابًا"، وقال يعقوب بن شيبة: "خالد المدائني صاحب حديث غير متقن، متروك الحديث، كل أصحابنا مُجْمع على ترْكه..."، وقال الدارقطني: "ضعيف"[٢].

وبهذا يتأكد لدينا أن هؤلاء الأئمة لا يأخذون إلا عن الثقة، وأنهم يجرحون المجروح ويذكرون علله كما هي، ولو ثبت أن قتيبة لم يكن ضابطًا ما أخذ عنه هؤلاء العلماء الأفذاذ، ولا عدّلوه ولا وثّقوه.

ومما يدلل على ضبط قتيبة وسعة علمه وينفي عنه الغفلة ما قال أحمد بن جرير اللَّال عن قتيبة؛ إذ يقول: "قال لي أبي: رأيت النبي ﷺ في النوم في يده صحيفة، فقلت: يا رسول الله ما هذه الصحيفة ؟ قال: فيها أسامي العلماء. قلت: ناولني، أنظر فيها اسم ابني قال: فنظرت فإذا اسم ابني"[٣].

وقال عبد الله بن محمد بن سيار الفَرْهَياني: "قتيبة صدوق، وليس أحد من الكبار إلا وقد حمله، حدَّث عنه أحمد بن حنبل، وأبو خيثمة، وعباس العنبري، والحميدي بمكة"[٤].

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "وكان من المتقنين في الحديث والمتبحرين في السنن وانتحالها، كتب عنه أحمد، ويحيى، وخَلَف، وابن أبي شيبة، وأبو خيثمة، وأضرابهم من العراقيين[٥].

وذكره أبو حاتم الرازي في كتابه "الجرح والتعديل" فقال: "حدثنا عبد الرحمن، قال: سمعت أبي يقول: حضرت قتيبة بن سعيد ببغداد وقد جاءه الإمام أحمد بن حنبل فسأله عن أحاديث فحدثه، ثم جاءه أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير بالكوفة ليلة وحضرت معهما، فلم يزلا ينتخبان[٦] عليه، وأنتخب معهما إلى الصبح"[٧].

وها هو عمرو بن علي الفلاس يتحسر على أنه لم يحمل عن قتيبة قائلًا: "مررت بمِنى على قتيبة، وعبّاس

١. المرجع السابق، (١١/ ٢٠).
٢. لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٣/ ٢٢٠).
٣. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١٢/ ٤٦٧، ٤٦٨).
٤. المرجع السابق، (١٢/ ٤٦٨).
٥. الثقات، ابن حبان، مرجع سابق، (٩/ ٢٠).
٦. الانتخاب: هو أن ينتقي التلميذ من أحاديث شيخه، ويختار منها.
٧. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، مرجع سابق، (٧/ ١٤٠).

العنبري يكتب عنه فَجزْتُه، ولم أحمل عنه، فندمت"[1]، فهل يندم عمرو بن عليٍّ على ذلك إلا إذا كان قتيبة ضابطًا؟!

ومن خلال هذا العرض السريع ندرك مدى ما كان عليه قتيبة بن سعيد رحمه الله من الضبط والإتقان؛ لذلك فقد وثَّقه علماء الجرح والتعديل، وأثنوا عليه، ورحلوا إليه وأخذوا عنه، واحتجوا به، وهذا كله يؤكد بوضوح فساد ما ذهب إليه هؤلاء؛ إذ لو كان في الإمام قتيبة علَّة لَمَا سكت العلماء عن ذكرها حسب منهجهم في الجرح والتعديل، والذي لا يحابون فيه أحدًا، ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم.

ثانيًا. روى قتيبة هذا الحديث عن الليث، في حضور خالد المدائني ولم يروه عنه:

روى أبو داود في سننه قال: حدثنا قتيبة بن سعيد أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عامر بن واثلة عن معاذ بن جبل: "أن النبي ﷺ كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أَخَّر الظهر حتى يجمعها إلى العصر فيصليهما جميعًا، وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس صلَّى الظهر والعصر جميعًا ثم سار، وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخَّر المغرب حتى يصليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجَّل العشاء فصلاها مع المغرب"[2].

وروى الترمذي في جامعه قال: حدثنا قتيبة، أخبرنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن الطفيل عن معاذ بن جبل... فذكره[3].

يقول الإمام الألباني عن هذا الحديث: "أخرجه أبو داود، والترمذي، والدارقطني (١٥١)، والبيهقي (٣/ ١٦٣)، وأحمد (٥/ ٢٤١، ٢٤٢)، (٢/ ٤٣٨) كلهم من طريق قتيبة بن سعيد حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عامر بن واثلة عن معاذ بن جبل مرفوعًا. وقال أبو داود: "لم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده؛ قلت: وهو ثقة ثَبْت فلا يضر تفرده لو صح؛ ولذلك قال الترمذي: "حديث حسن غريب تفرد به قتيبة، لا نعرف أحدًا رواه عن الليث غيره"، وقال في مكان آخر: "حديث حسن صحيح". قلت: هو الصواب. فإن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، وقد صححه ابن القيم وغيره، وأعلّه الحاكم وغيره بما لا يقدح فيه...، ورواه مالك عن أبي الزبير المكي عن أبي الطفيل به بلفظ: "أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ عام تبوك، فكان رسول الله ﷺ يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، قال: فأخر الصلاة يومًا، ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعًا، ثم دخل، ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعًا"، ومن طريق مالك أخرجه مسلم (٧/ ٦٠)، وأبو داود (١٢٠٦)، والنسائي (١/ ٩٨)، والدارمي (١/ ٣٥٦)، والطحاوي (١/ ٩٥)، والبيهقي (٣/ ١٦٢)، وأحمد (٥/ ٢٣٧)، وفي رواية مسلم (٢/ ١٥٢) وغيره من

١. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١٢/ ٤٦٨).

٢. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: صلاة السفر، باب: الجمع بين الصلاتين، (٤/ ٦٢)، رقم (١٢١٧). وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم (١٠٨٠).

٣. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: السفر، باب: ما جاء في الجمع بين الصلاتين، (٣/ ٩٨)، رقم (٥٥١). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٥٥٣).

طريق أخرى: "فقلت: ما حمله على ذلك؟ قال: أراد ألا يحرج أمته"[1].

ولنا مع قوله: "رواه عن الليث" وقفة؛ إذ بهذه العبارة تُهْدَم الشبهة من أساسها، ويسقط طعنهم في ضبط قتيبة؛ إذ يثبت أنه لم يرو هذا الحديث عن خالد المدائني المتروك ـ كما يدعي أصحاب هذه الشبهة ـ بل إنه رواه عن الليث، وليس في هذا موضع استدلال على شبهة، ولا اتهام لقتيبة، وهذه هي الحقيقة.

ولعل الأمر قد التبس على أصحاب هذه الشبهة؛ إذ إن قتيبة قد كتب هذا الحديث عن الليث في حضور خالد المدائني، فظنوا أنه أخذه عن المدائني أوحدّث المدائني أن قتيبة قد أخذ عنه هذا الحديث، وهو ما لم يكن، ولن يكون؛ إذ كيف يكون الليث الإمام العظيم حاضرًا ثم يأخذ قتيبة عمن دونه (المدائني) لا سيما أنه قد اشتهر بالضعف والتدليس على الشيوخ. لا شك أنه احتمال بعيد، لا يقول به عاقل، فضلًا عن أرباب الفكر والعلم.

وقد ذكر المزي عن محمد بن إسماعيل البخاري يقول: "قلت لقتيبة: مع من كتبت عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل؟ قال: مع خالد المدائني. قال محمد بن إسماعيل: وكان خالد المدائني هذا يُدْخل الأحاديث على الشيوخ"[2].

ومن ناحية أخرى، فإن العلماء قد صححوا هذا الحديث كما مرَّ وقبلوه عن قتيبة، ولو ثبت أنه أخذه عن خالد المدائني لما قبلوه؛ إذ إن خالدًا هذا عندهم ضعيف ومتروك الحديث.

ولو صح كلام أصحاب هذه الشبهة، وهو أن الإمام قتيبة يكتب عن خالد المدائني "لدخلت العلة على أحاديث كثيرة من أحاديث قتيبة وليس على هذا الحديث فقط"[3]، ولردت أحاديثه تلك، وهذا ما لم يحدث.

فإذا ما تأملنا في إسناد قتيبة مع الإسناد المشهور وجدنا الإسناد المشهور متصلًا مرفوعًا لا يحتاج إلى تدخلٍ من المدائني لوصله أو رفعه، وهذا هو المُدْخل عليه فما حُكي عنه وهذا يدل على أنه لم يتدخل في إسناد قتيبة، هذا على فرض صحة ما ذكره أصحاب الشبهة[4].

إذًا، ثبوت أن خالدًا لم يتدخل في إسناد الحديث مع ثبوت صحة الحديث وإمامة قتيبة وفضله وأخذ العلماء عنه ـ يُسقط هذه الشبهة من أساسها ولا يُبقي لها أي صدى في أذهان العقلاء.

الخلاصة:

- لم يذكر أحد من علماء الجرح والتعديل أن في الإمام قتيبة غفلة، بل إنهم وثَّقوه، وأثنوا عليه خيرًا، ومعلوم أنهم ما كانوا يحابون أحدًا ولا يجاملونه في هذا المضمار، بل أخذوا عنه وارتحلوا إليه، فها هو النسائي رحمه الله يرحل إليه ويقيم عنده سنة كاملة، يكتب عنه شيئًا كثيرًا، هذا فضلًا عن أخذ البخاري ومسلم عنه،

١. سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (١/ ٢٦٣، ٢٦٤).

٢. تهذيب الكمال، المزي، مرجع سابق، (٢٣/ ٥٣٥).

٣. نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري، أحمد بن صالح الزهراني، مرجع سابق، ص٣٤٢.

٤. المرجع السابق، ص٣٤٤ بتصرف.

رحمهم الله جميعًا. فلو ثبت على قتيبة الغفلة ما قبله أحد من هؤلاء العلماء الأفذاذ.

- لقد صح هذا الحديث عند علماء السنة، وذكره الألباني في السلسلة الصحيحة، وصححه من قبلُ ابن القيم وغيره، وإن كان أعله الحاكم وغيره، فقد أعلوه بما لا يقدح فيه، كما ثبت أن الإمام قتيبة لم يروه عن خالد المدائني، وإنما رواه عن الليث بن سعد، في حضور خالد، وهذا ما عليه أهل العلم الثقات، قال أبو داود: لا يروي هذا الحديث إلا قتيبة وحده.
- لو كان ما ادعاه هؤلاء صحيحًا لرُدَّت أحاديث كثيرة من أحاديث قتيبة، وهذا ما لم يحدث، ولعل الأمر قد التبس على أصحاب هذه الشبهة؛ إذ إن قتيبة قد كتب هذا الحديث عن الليث في حضور خالد المدائني، فظنوا أنه قد أخذه عن المدائني، وكيف يكون في مجلس الليث ثم يأخذ عنه بإسناد نازل؛ فضلًا عن ضعف خالد؟! لا شك أنه احتمال بعيد لا يقول به عاقل، وإذا عرضنا هذا الحديث على طريقة خالد المدائني؛ إذ كان يدخل على الشيوخ ويوصل الأسانيد، نجد أن إسناد قتيبة يتفق والإسناد المشهور دون تدخل من خالد المدائني.

الشبهة السادسة عشرة

الزعم أن الإمام أحمد كان متساهلا في الأسانيد قائلا بالتشبيه(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المتوهمين أن الإمام أحمد بن حنبل كان لا يجد حرجًا ـ بتساهله في الأسانيد ـ من أن يثبت الأحاديث الضعيفة في مسنده، كما روى أحاديث الصفات دونما تأويل؛ لأنها جَرَت على ما يقول به من التشبيه والتجسيم. ويهدفون من وراء ذلك إلى وصم الإمام أحمد بما لم يُعرف عنه؛ بُغْيَة هزِّ صورته وتشويه مسنده عند عامة المسلمين.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إنَّ في سيرة الإمام أحمد بن حنبل ما يشهد له بعظيم منزلته، ورسوخ قدمه، أجمع على توثيقه كبار المعدِّلين من أئمة المحدِّثين، وتوثيق علماء الجرح والتعديل له يدحض القول بتساهله في الأسانيد وقبوله أحاديث ضعيفة في مسنده.

٢) ليس المراد بالضعيف عند الإمام أحمد الباطل، ولا المنكر، ولا ما في روايته متهم بحيث لا يسوغ

(*) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، الوزير اليماني، مرجع سابق. أضواء على السنة المحمدية، محمود أبو رية، مطبعة صور الحديثة، بيروت، ط٢، ١٣٨٣هـ/ ١٩٦٤م. كيف ولماذا التشكيك في السنة، د. أحمد عبد الرحمن، مرجع سابق. السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، دار الطباعة الحديثة، القاهرة، ١٩٨٧م. دفاع عن السنة، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق. دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م. السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مكتبة غريب، القاهرة، ط٢.

الذهاب إليه والعمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح، وقسم من أقسام الحسن؛ إذ لم يكن يُقسَّم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، بل إلى صحيح وضعيف، وللضعيف عنده مراتب؛ فإذا لم يجد في الباب أثرًا يدفعه ولا قول صحابي، ولا إجماعًا على خلافه، كان العمل به عنده أولى من القياس، وتقديم الضعيف الذي بهذا المعنى عند الإمام أحمد على الرأي والقياس أمر مجمع عليه عند الأئمة.

٣) ما كان للإمام أحمد بن حنبل رحمه الله وهو الذي جرَّد من نفسه درعًا واقية أمام خلفاء بني العباس أن يقول بالتجسيم والتشبيه، ولو كان من القائلين بالتشبيه والتجسيم لما وقع فيما وقع فيه من أمر المحنة، ثم إن هذا التشبيه أو ذاك التجسيم لم يُنسب إليه ألبتة من أحد، وإلا لذاع أمره كما ذاع قوله بأن القرآن كلام الله، وهذا ما لم يحدث.

التفصيل:

أولا. إن سيرة الإمام أحمد شاهد صدق يعضد ما أجمع عليه كبار العلماء من عظيم منزلته وتوثيقه في الحديث:

إن سيرة الإمام أحمد بن حنبل لتدلنا على أن الإمام قد ضرب أروع الأمثلة لرجل قَلَّما يوجد له مثيل في دنيا الناس بعد صحابة رسول الله ﷺ، "فلقد نشأ الإمام أحمد بن حنبل في ظل حياة خشنة فقيرة، ولكنه مع هذا امتاز بثلاثة أمور:

الأول: أنه كان عفيف النفس عالي الهمة، لا يقبل الهدايا مع حاجته، ويرفض العطايا مع فقره، وكان يتأبَّى بنفسه على كل متعة فيها شبهة، وهذا الفقر لم يدفعه إلى الكسل، بل طلب الرزق من مصدره الحلال، فعمل في الحياكة، والتدوين للناس وطرق كل باب شريف في العمل، ورضي بما قسم الله له في حياته، دون نظر لما في أيدي الناس، فكان سليم القلب، نقي السريرة، حامدًا لله شاكرًا لنعمه.

الثاني: أن فقره لم يمنعه من طلب العلم بل جاهد في تحصيله على قسوة الحياة وقلة الزاد؛ فقد رُوي أنه لما رحل إلى الكوفة يطلب العلم فيها كان ينام في بيت وتحت رأسه حجر، وفي سفره إلى اليمن لطلب العلم اشتغل مع الحمالين ليرتزق حلالًا من عمله وعرقه، ورفض أن يأخذ معونة من الناس.

الثالث: أنه ارتفع على القيم المادية، وجابه الدولة العباسية التي أرادت أن تفرض عليه مسألة خلق القرآن، وصبر على محنة العصبية التي أثارها الفارسيون، بالجهل المتعصب أربعة عشر عامًا، وهو موقف فَذٌّ فريد لأحمد بن حنبل، فهو مستمسك بالحق مهما كان الأمر، ومهما كان الأذي الذي يناله، وذلك لأنه يعلم أن النصر مع الصبر، وأن مع العسر يسرًا"[1].

وقد كان الإمام هو الأمين على تراث السنة الإسلامية، فيقول معبرًا عن ثقته في السنة ومنافحًا عنها: "وجعل الله رسوله ﷺ الدال على معنى ما أراد من ظاهره ـ أي القرآن ـ وباطنه وخاصه وعامه، وناسخه ومنسوخه، وما قصد له الكتاب فكان رسول الله ﷺ، هو المعبر عن كتاب الله الدال على معانيه، وشاهده في ذلك أصحابه الذين ارتضاهم الله لنبيه

١. السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، رءوف شلبي، مرجع سابق، ص٢٢١:٢٢٢.

واصطفاهم له، ونقلوا ذلك عنه، فكانوا أعلم الناس برسول الله ﷺ، وبما أخبر عن معنى ما أراه الله من ذلك بمشاهدتهم، ما قصد له الكتاب، فكانوا هم المعبرون عن ذلك بعد رسول الله ﷺ"[1].

"ومن هذا النص ندرك:

- ثقة ابن حنبل في السنة، وإيمانه بوظيفتها.
- ثقته في حاملي السنة من بعد رسول الله ﷺ.

ولذلك شد ابن حنبل على يديه بالسنة وعضَّ عليها بالنواجذ، كما أوصى رسول الله ﷺ"[2].

"وإننا لنجد أن صلابة الإمام أحمد بن حنبل في محنة خلق القرآن لم تكن من قبيل التعصب للرأي، أو مجابهة رأي شخص برأي مثله، بل كانت مجابهة الباطل بحقيقة الدين فيما نقرأه من مساجلة بينه وبين المعتصم حين سأله: ما تقول في القرآن؟ فأجاب الإمام: هو كلام الله، فسأله: أمخلوق هو أو قديم؟ فيرد الإمام: هو كلام الله، ويصر على أنه كلام الله، فيأمر المعتصم به فيُضرب حتى يخر مغشيًّا عليه، ثم يُرمى في السجن.

فكلمة الإمام أحمد "هو كلام الله" كلمة عالم منهجي دقيق فاحص، نيِّر العقيدة، قوي الإيمان، شديد التمسك بالأثر النبوي...، وهي مسألة تعطينا فكرة عن قيمة شخصية الإمام الذي استمسك بالحق الذي آمن به في لحظة عجزت الدولة عن فهم إجابة العلماء، فتهورت وثارت أعصابها، واستعانت بالحديد والنار ليغيِّروا من مسلك العلماء، فتحداهم إيمان ابن حنبل وصلابة موقفه في الدفاع عما يؤمن به من الحق...

وإذا قِيس هذا الموقف مع فقر الشيخ وحاجته أدركنا أن أحمد بن حنبل كان إمامًا للعلماء، يعطي الدليل على قيمة العالم الذي يقدم للحق أكثر مما يأخذ، ويتحمل في سبيله أذى الجَلْد.

لقد كان الإمام أحمد بن حنبل ﷺ، قائدًا للشخصية العلمية في المنهج، وحمل الرسالة، وطهارة اليد والضمير، والجَلَدِ والصبر على الأذى، حتى كان عامل تركيز للشخصية العلمية الإسلامية، فقويت به قلوب الجماهير على بُغض نظام الفسوق والاعتداء على الحق، وزادته قيمة يعتز بها الإسلام على طول التاريخ"[3].

ومعلوم أنه حين أراد الخليفة المأمون ـ ثم المعتصم من بعده ـ حَمْل الإمام أحمد على القول بخلق القرآن ـ سالكين في سبيل ذلك شتى صنوف التعذيب ـ كان يقول لهم: "أعطوني شيئًا من كتاب الله ﷻ، أو سنة رسول الله ﷺ حتى أقول به"[4].

"فلو كان أحمد بن حنبل من الذين يتساهلون في الأسانيد ويقبلون ما هو ضعيف، لقَبِلَ ما زُوِّر من أحاديث في ذلك؛ حتى يخرج من هذا المأزق، لكن ذلك لم يحدث، ولم يخطر بباله قط باعتباره حلًّا للمشكلة أو وسيلة للنجاة من عذاب المعتصم وزبانيته. فأين هذا من الصورة الزائفة التي اخترعها هؤلاء؟!"[5].

والإمام أحمد بن حنبل كان أشد الناس تعظيمًا لحرمات الله من كتاب وسنة، وها هو عبد الملك

---

١. طبقات الحنابلة، أبو الحسين ابن أبي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، د. ت، (٢/ ٦٣).

٢. السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، رءوف شلبي، مرجع سابق، ص٢٢٢ بتصرف.

٣. المرجع السابق، ص٢٢٨، ٢٢٩.

٤. مناقب الإمام أحمد، ابن الجوزي، مرجع سابق، ص٤٠١.

٥. كيف ولماذا التشكيك في السنة؟، د. أحمد عبد الرحمن، مرجع سابق، ص٥٦.

الميموني يقول عنه: "ما رأت عيني أفضل من أحمد بن حنبل، وما رأيت أحدًا من المحدثين أشد تعظيمًا لحرمات الله ﷻ وسنة نبيه ﷺ - إذا صَحَّت عنده - منه"[١].

ويقول الشافعي رحمه الله: "خرجت من بغداد وما خلّفت فيها رجلًا أفضل ولا أعلم ولا أتقى من أحمد بن حنبل"[٢].

ويقول النووي: "هو الإمام البارع المجمع على جلالته وإمامته وورعه وزهادته وحفظه ووفور علمه وسيادته"[٣].

قال علي بن المديني: "إن الله أعز هذا الدين برجلين ليس لهما ثالث؛ أبو بكر الصديق يوم الردة، وأحمد بن حنبل يوم المحنة".

وعنه أيضًا قال: "ما قام أحد بأمر الإسلام بعد رسول الله ﷺ ما قام أحمد بن حنبل، فقيل له: يا أبا الحسن ولا أبو بكر الصديق؟ قال: ولا أبو بكر الصديق؛ إن أبا بكر الصديق كان له أعوان وأصحاب، وأحمد بن حنبل لم يكن له أعوان ولا أصحاب"[٤].

ومما يدل على عدم تساهل ابن حنبل في الأسانيد، أو ذكره أحاديث ضعيفة عن جهل منه، أن قدمه العالية في الحديث تبطل ذلك، فقد قال صالح بن أحمد بن حنبل: قال أبي: طلبت الحديث وأنا ابن ست عشرة سنة، ومات هُشَيْم وأنا ابن عشرين سنة، وأنا أحفظ ما سمعت منه، ولقد جاء إنسان إلى باب ابن عُلَيّةَ ومعه كتب هُشيم فجعل يُلقيها علي، وأنا أقول: هذا إسناده كذا، وهذا إسناده كذا، فجاء المَعَيْطِيُّ وكان يحفظ، فقلت له: أجبه فيها فبقي وأغرب من حديثه ما لم أسمع"[٥].

وعن عبد الرحمن بن مهدي أنه رأى أحمد بن حنبل أقبل إليه، أو قام من عنده، فقال: "هذا أعلم الناس بحديث سفيان الثوري"[٦].

وقال صالح بن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي عن أبيه: "إن أحمد بن حنبل ثقة، ثبت في الحديث، نَزِهُ النفس، فقيه في الحديث، مُتَّبِعٌ، يتبع الآثار، صاحب سنة وخير"[٧].

وعن أبي حفص عمر بن محمد بن رجاء عنه: "سمعت أبا زُرْعة الرازي يقول: كان أحمد بن حنبل يحفظ ألف ألف حديث، فقيل له: وما يدريك ؟ قال: ذاكرته فأخذت عليه الأبواب".

وعن نوح بن حبيب قال: "رأيت أبا عبد الله أحمد بن حنبل في مسجد الخَيْف سنة ثمان وتسعين ومائة مستندًا إلى المنارة، وجاءه أصحاب الحديث، وهو مستند، فجعل يعلمهم الفقه والحديث، ويفتي الناس في المناسك"[٨].

وقد ارتضاه أعلام الحديث وجهابذته، وخَرَّجوا له في دواوينهم، فقد خرَّج له البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه، وولداه صالح

١. مناقب الإمام أحمد، ابن الجوزي، مرجع سابق، ص٢٢٩.
٢. المرجع السابق، ص١٤٥.
٣. تهذيب الأسماء واللغات، النووي، ط١، ص١٤١.
٤. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٤/ ٤١٨).
٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، مرجع سابق، (١/ ٤٤٧).
٦. المرجع السابق، (١/ ٤٥٠).
٧. السابق، (١/ ٤٥٣).
٨. السابق، (١/ ٤٥٧، ٤٥٨).

وعبد الله وغيرهم كثير.

فهل مثل هذا يكون متساهلًا في الأسانيد يروي أحاديث ضعيفة ؟!

وبالجملة فإننا لا نكاد نجد في سيرة ابن حنبل ولا في أقوال العلماء عنه وشهاداتهم له إلا ما يدل على عظيم منزلته، وعلو قدره، وسعة علمه، مما جعل بعضهم يقول: "أحمد بن حنبل محنة، به يُعرف المسلم من الزنديق"®.

ثانيًا. الحديث الضعيف الذي أخذ به الإمام أحمد هو الحديث الحسن عند علماء الحديث:

أشار العلماء إلى أن الحديث الضعيف الذي يعتمد عليه الإمام أحمد، ويقدمه على رأي الرجال إنما هو الضعيف الذي يرتقي إلى درجة الحسن، وليس الضعيف المتروك.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "وأما نحن فقولنا: إن الحديث الضعيف خير من الرأي، ليس المراد به الضعيف المتروك، وكان الحديث في اصطلاح مَنْ قبل الترمذي إما صحيح، وإما ضعيف، والضعيف نوعان: ضعيف متروك، وضعيف ليس بمتروك، فتكلم أئمة الحديث بذلك الاصطلاح، فجاء مَنْ لم يعرف إلا اصطلاح الترمذي، فسمع قول بعض الأئمة: الحديث الضعيف أحب إلى من القياس، فظن أنه يحتج بالحديث الذي يضعفه مثل الترمذي، وأخذ يرجّح طريقة من يرى أنه أتبع للحديث الصحيح، وهو في ذلك من المتناقضين الذين يرجحون الشيء على ما هو أولى بالرجحان منه إن لم يكن دونه"[1].

قال ابن القيم: "ليس المراد بالضعيف عنده (يعني الإمام أحمد بن حنبل) الباطل، ولا المنكر، ولا ما روايته متهم، بحيث لا يسوغ الذهاب إليه فالعمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح، وقسم من أقسام الحسن، ولم يكن يُقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، بل إلى صحيح وضعيف، وللضعيف عنده مراتب، فإذا لم يجد في الباب أثرًا يدفعه، ولا قول صاحب، ولا إجماعًا على خلافه، كان العمل به عنده أولى من القياس.

وليس أحد من الأئمة إلا وهو موافقه على هذا الأصل من حيث الجملة، فإنه ما منهم أحد إلا وقد قدّم الحديث الضعيف على القياس"[2].

وقال بتفسير شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم للضعيف عند الإمام أحمد فضيلة الشيخ محمد أديب الصالح؛ حيث قال: "إن الضعيف الذي يقدّمه أحمد بن حنبل على الرأي ليس الضعيف على الاصطلاح المشهور، وهو الذي لم يجمع صفات القبول التي هي شروط الصحيح والحسن، والذي هو القسم الثالث من أقسام الحديث، على رأي المتأخرين، وإنما هو الضعيف الذي يقابل الصحيح في اصطلاحه هو ـ اصطلاح المتقدمين ـ إذ الخبر عندهم قسمان:

- **صحيح.**
- **ضعيف.**

® في "**ثناء العلماء على علم أحمد بن حنبل**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية، من الجزء السادس (دواوين السنة).

١. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، (٤/ ١٥٤).

٢. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، تحقيق: طه عبد الرءوف، دار الجيل، بيروت، د. ت، (١/ ٣١).

وإنما كان الضعيف كذلك؛ لأنه ضعف عن درجة الصحيح، فيشمل الحديث الحسن"[1].

"وقد تَلَقى كثير من أهل العلم كلام العلامة ابن تيمية وتلميذه ابن القيم بالقبول والتأييد، بناءً على أن الترمذي هو الذي شهر هذا التقسيم للحديث من حيث القبول والرد ـ أعني: الصحيح والحسن والضعيف ـ بحيث أصبح إطلاق أحد هذه الأقسام يفيد حكمًا محددًا، لا يتداخل مع غيره، وهذا لا يتنافى مع مجرد ورود ذكر الحديث الحسن، أو الرجل حسن الحديث في كلام المتقدمين؛ لأنه لا يشترط أن يكون الحسن الاصطلاحي"[2].

وبهذا يتضح أن هؤلاء العلماء عندما جوزوا الاحتجاج بالحديث الضعيف لم يقصدوا به الضعيف بمصطلحه المعروف بيننا، وهو الضعيف الواهي أو المتروك، لكنهم قصدوا به الحسن الذي ينجبر بغيره من الشواهد، أو الذي يوافق نصوص القرآن، وتتلقاه الأمة بالقبول.

فهذا القسم ـ فقط ـ هو ما أجمع أئمة أهل العلم ـ ومنهم الإمام أحمد ـ على تقديمه على الرأي في الأحكام بما تشمله من حلال وحرام، وما يقتضيه ذلك من دقة في النقل والاستشهاد؛ إذ توافرتا في الإمام أحمد رحمه الله بشكل لا يتصور معه أن يتطرق لمسنده حديث ضعيف.

وفي النهاية، فإن رواية الإمام أحمد مثل هذا النوع من الحديث لا يُعد تساهلًا في الرواية أو أنه يروي الضعيف؛ لأن ذلك مذهب العلماء جميعًا ولا غبار عليهم فيه®.

ثالثًا. لم يقل الإمام أحمد بالتشبيه والتجسيم قط وكان يعتبره خروجًا على العقيدة الصحيحة:

إن من المعلوم الذي لا مراء فيه لدى علماء السنة أن "الإمام أحمد بن حنبل التزم في مسائل الاعتقاد بالمنقول، ولم يستخدم ما تنتجه العقول؛ ذلك أنه كان رجل سنة، ولم يكن رجل فلسفة، فما كان يعتمد على القضايا الفلسفية والمنازع العقلية، وأنه فوق ذلك يعتقد أن العقول تتقاصر عما وراء المُشاهد المحسوس، فالناس من عهد الفلاسفة اليونانيين إلى اليوم، وهم في قول مختلف بالنسبة لأمور الغيب أو لما وراء الطبيعة ـ كما يقولون ـ أو لما وراء المحسوس كما نقول"[3].

وها هو الإمام أحمد نفسه يقول: "أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه الصحابة، وترك البدع، وترك الخصومات، وترك الجلوس مع أصحاب الأهواء، وترك المراء والجدال"[4].

كما نقل عنه ابن تيمية في كتابه "مجموع الفتاوى"

---

١. لمحات في أصول الحديث، محمد أديب الصالح، ص١٩٨، نقلًا عن: القول المنيف في حكم العمل بالحديث الضعيف، فواز أحمد زمرلي، دار ابن حزم، لبنان، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م، ص٣٧.

٢. حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، أشرف بن سعيد، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، ص٨٩.

® في "**خلو مسند أحمد بن حنبل من الأحاديث الموضوعة والضعيفة التي لم تجبر**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية، من الجزء السادس (دواوين السنة).

٣. تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص٥٠٦.

٤. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، (١٨/ ٨٧).

قوله: "لا يُوصف الله إلا بما وَصَفَ به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، بل يثبتون له ما أثبته لنفسه من الأسماء الحسنى والصفات العليا ويعلمون أنه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ (الشورى) لا في صفاته ولا في ذاته ولا في أفعاله. إلى أن قال: وهو الذي خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش، وهو الذي كلم موسى، وتجلى للجبل فجعله دكًّا، ولا يماثله شيء من الأشياء في شيء من صفاته، فليس كعلمه عِلْمُ أحد، ولا كقدرته قدرةُ أحد، ولا كرحمته رحمةُ أحد، ولا كاستوائه استواء أحد، ولا كسمعه وبصره سَمْعُ أحد ولا بصره، ولا كتكليمه تكليمُ أحد، ولا كتجلِّيه تجلي أحد"[1].

وها هو رحمه الله يعلنها صريحة فيقول رادًّا على كل من اتهمه بهذه التهمة: "لست أتكلم إلا ما كان من كتاب أو سنة أو عن الصحابة والتابعين، وأما غير ذلك فالكلام فيه غير محمود"[2].

فالإمام أحمد بن حنبل رحمه الله إذا اعتمد من النص الذي قام الدليل القاطع على أنه من عند الله، وعلى كلام الرسول ﷺ الذي قام الدليل القاطع على أنه ينطق عن الله، قد آوى إلى ركن حصين، وابتعد عن متاهات العقل وأوهامه، ولم يشغل نفسه إلا بما فيه جدوى من العلم الذي ينفع الناس في أعمالهم، ومعاشهم ومعادهم، فترك ما لا فائدة فيه إلى ما فيه الفائدة[3].

كما أنه أثبت لله تعالى كل ما جاء ذكره في القرآن والحديث من صفات، فهو يصف الله تعالى بأنه سميع بصير متكلم قادر مريد عليم خبير لطيف، عزيز حكيم، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾، ويذكر كل ما وَصَف به الله تعالى ذاته من غير تأويل، وكذلك ما رُوي عن النبي ﷺ، وقد روى عنه ابنه عبد الله أنه قال في أحاديث الصفات: "هذه الأحاديث نرويها كما جاءت"[4].

ففي حديث " ينزل الله إلى السماء الدنيا"[5]، كان مذهبه فيه أنه لا يجوز الخوض في أمر الله تعالى كما يجوز الخوض في فعل المخلوقين؛ لقوله ﷻ: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ (الأنبياء)، "ورُوي عن حرب قال: هذا مذهب أئمة العلم وأصحاب الحديث والأثر وأهل السنة المعروفين بها، وهو مذهب أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، والحميدي، وغيرهم. كان قولهم: إن الله ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا كيف شاء: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ (الشورى)"[6].

فالإمام أحمد "لا يبحث عن كنه الصفات وحقيقتها، ويعتبر التأويل خروجًا على السنة والقرآن، وإن لم يكن مستمدًّا من أحدهما بالنص؛ وذلك لأنه يرى أن اتباع المتشابه ابتغاءٌ للفتنة وابتداعٌ في الدين؛ ولذلك يقول رحمه الله: صفة المؤمن إرجاء ما غاب عنه من الأمر إلى الله، كما جاءت الأحاديث عن النبي ﷺ ولا

١. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (٥/ ٢٥٧).
٢. تاريخ الإسلام، الذهبي، مرجع سابق، (١٨/ ٩٠).
٣. تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص٥٠٦.

٤. ذيل طبقات الحنابلة، ابن رجب، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ (١/ ١٩١).
٥. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: صلاة المسافرين وقصدها، باب: الترغيب في الدعاء والتذكير في آخر الليل والإجابة فيه، (٣/ ١٣٤١)، رقم (١٧٤٢).
٦. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (٥/ ٣٩٣).

يضرب لها الأمثال"[1].

ومما يقوي نفي التجسيم والتشبيه عن الإمام أحمد، "أنه حُبِس وامتُحن، فَضُرِبَ بسبب امتناعه من القول بخلق القرآن، وكان المأمون والمعتصم والواثق ـ وهم خلفاء عصره ـ على رأي المعتزلة، فلو كان مجسمًا لأظهر ذلك، كما أظهر القول بأن القرآن غير مخلوق، مع تكفيرهم له بذلك، ولو أظهر التجسيم لذُكِر ذلك، وضُرب عليه، فإنه أعظم من مسألة القرآن.

وأيضًا كانوا في مناظرتهم له يلزمونه التجسيم والتشبيه، وهو لا يلتزمه، فلو كان متظاهرًا به لما احتاجوا إلى إلزامه، ولصرح به كما صرح بأن القرآن غير مخلوق، وناظر عليه مع التعذيب الذي هو أشد من القتل، وفي هذا أعظم براءة له ولأئمة الحديث من التهمة بالتشبيه والتجسيم[2].

يقول ابن قدامة المقدسي شيخ الحنابلة رحمه الله في خطبة كتابه "الكافي": "الحمد لله الواحد القهار... الذي امتنع عن تمثيل الأفكار، وارتفع عن الوصف بالحد والمقدار..."[3]، فكيف تراهم يفتتحون كتبهم بنقيض مذهبهم ومذهب إمامهم؟! ويقول الإمام أحمد: "من قال عن الله إنه جسم لا كالأجسام كفر".

وقال ابن تيمية وهو عَلَم على مذهب الحنابلة: "لا ريب أن أهل السنة والجماعة والحديث من أصحاب مالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد وغيرهم متفقون على تنزيه الله تعالى عن مماثلة الخلق، وعلى ذم المشبِّهة الذين يشبهون صفاته بصفات خلقه، ومتفقون على أن الله ليس كمثله شيء، لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله.

وطريقة سلف الأمة وأئمتها أنهم يصفون الله ﷻ بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله، من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل. إثبات بلا تمثيل، وتنزيه بلا تعطيل، إثبات الصفات، ونفي مماثلة المخلوقات، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ فهذا رد على الممثلة، ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾، رد على المعطلة... ولكن نفاة الصفات يسمون كل من أثبت شيئًا من الصفات مشبِّهًا، بل المعطلة المحضة الباطنية نفاة الأسماء يسمون من سمى الله بأسمائه الحسنى مشبهًا"[4].

يقول ابن القيم:

لسنا نشبه ربنا بصفاتنا
إن المشبه عابد الأوثان
كلا ولا نخليه من أوصافه
إن المعطل عابد البهتان
من شبه الله العظيم بخلقه
فهو الشبيه بمشرك نصراني
أو عطل الرحمن من أوصافه
فهو الكفور وليس ذا إيمان[5]

١. تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص٥٠٥، ٥٠٦.

٢. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، الوزير اليماني، مرجع سابق، (١/ ٧٠٩).

٣. الكافي في فقه الإمام المبجل أحمد بن حنبل، ابن قدامة المقدسي، دار العقيدة، القاهرة، د. ت، (١/ ١٥).

٤. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، مرجع سابق، (٢/ ٢٣١، ٢٣٢).

٥. نونية ابن القيم، ابن قيم الجوزية، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢، ١٤١٧هـ، (١/ ٢٠٢).

فهذا اعتقاد أحمد بن حنبل، والحنابلة، فأين القول بالتجسيم والتشبيه في عقيدتهم؟![®].

الخلاصة:

• إن السيرة الذاتية للإمام أحمد بن حنبل لتدلنا على أنه كان طرازًا نادرًا من الرجال قلما يوجد له مثيل في دنيا الناس بعد صحابة رسول الله ﷺ، فلقد نشأ الإمام أحمد بن حنبل في ظل حياة خشنة فقيرة، ولكنه مع هذا امتاز بعفة النفس وعلو الهمة، لا يقبل الهدايا مع حاجته، ويرفض العطايا مع فقره، وكان يتأبى بنفسه على كل متعة فيها شبهة، وهذا واضح جدًّا من خلال مجابهته للدولة العباسية التي أرادت أن تفرض عليه مسألة خلق القرآن.

• لو كان الإمام أحمد بن حنبل ممن يتساهل في الأسانيد كما زعم هؤلاء، لأفلت من العذاب بتزوير حديث واحد يؤيد موقفه بأن القرآن غير مخلوق، لكن هذا لم يحدث، فأين هذا من الصورة الزائفة التي اخترعها هؤلاء للنيل من الإمام أحمد وتشويه مذهبه؟!

• من المعلوم أن معظم الأحاديث التي دونت في مسند الإمام أحمد مما يصح الاحتجاج بها؛ لأنها إما صحيحة أو حسنة، وفيه أحاديث كثيرة في الصحيحين، وغيرهما من كتب السنة المعروفة. لقد قرر ابن تيمية أن الحديث الضعيف في نظر الإمام أحمد والذي يقبله هو من قبيل الضعيف الذي يرتفع إلى مرتبة الحسن، فقد كان أحمد يعتبر الضعيف قسيم الصحيح، وكان هذا قبل مجيء الترمذي وتقسيمه للحديث إلى: صحيح وضعيف.

• إن توثيق علماء الجرح والتعديل لأحمد بن حنبل واعتباره ثبتًا في الحديث يُعد خير شاهد على عدم تساهله في الأسانيد، أو روايته أحاديث ضعيفة دون تمحيص كما يدعي هؤلاء وإلا لما اعتُبر ثقة ثبتًا يُقبل حديثه، لا سيما وأنهم لم يحابوا أحدًا مهما كان.

• إن القول بأن الإمام أحمد بن حنبل قد قال بالتشبيه والتجسيم يعدُّ ضربًا من الخيال، فبالرجوع إلى أقواله نجد أنه رحمه الله يقول: "لا يُوصَف الله إلا بما وَصَف به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل". فهذا هو منهجه يخلو من التشبيه والتجسيم الذي نسبه إليه هؤلاء.

• وأخيرًا، فإن الإمام أحمد بن حنبل بوصفه إمامًا من أئمة أهل السنة كان يعتبر التشبيه والتجسيم خروجًا على الإسلام، ودليل ذلك هذه المحنة التي تعرّض لها، ومعلوم أنه حُبس وضُرب بسبب امتناعه عن القول بخلق القرآن، وكان المأمون والمعتصم والواثق ـ وهم خلفاء عصره ـ على رأي المعتزلة، فلو كان أحمد مجسِّمًا ومشبِّهًا لذُكر ذلك وأُظْهر، كما أُظهر قوله بأن القرآن غير مخلوق، ولكن هذا لم يحدث؛ لأنه لو حدث لما توانى أعداء الإمام عن إذاعته وهو أعظم من مسألة خلق القرآن.

® في **"براءة أئمة الحديث من تهمة التجسيم"** طالع: الوجه التاسع، من الشبهة الرابعة، من هذا الجزء. وفي **"عقيدة أهل السنة والجماعة وقواعدهم في أسماء الله الحسنى وصفاته"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، والوجه الأول، من الشبهة الثانية، من الجزء الثامن (الإلهيات). وفي **"الشك في صفة من صفات الله جهلا لا يخرج المرء من الإيمان"** طالع: الشبهة الحادية عشرة، من الجزء الثامن (الإلهيات).

الشبهة السابعة عشرة

ادعاء أن فارسية البخاري أعاقت تمكنه في الحديث(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المشككين أن الإمام البخاري لم يكن متمكنًا في علم الحديث والأثر؛ وذلك لأن العلماء اشترطوا في المشتغل بهما أن يكون عالمًا باللغة العربية وأساليبها وما تحيل إليه ألفاظها ولم يكن هو كذلك. مستدلين على ذلك بأنه كان فارسيًّا وليس عربيًّا، وأن اسمه بَرْدِزْبَه[1] وليس البخاري، وفارسيته هذه قد أعاقته كثيرًا عن طلب الحديث. رامين من وراء ذلك إلى الطعن في الإمام البخاري والتقليل من مكانته العلمية الرفيعة، تمهيدًا للطعن في جامعه الصحيح.

وجها إبطال الشبهة:

١) الإمام البخاري ليس فارسي الأصل، وإنما هو من بلاد بخارى على نهر جيحون، تعلم العربية وأتقن فروعها، وقد اشترط في المحدث الكامل أن يكون متقنًا للكتابة واللغة والصرف والنحو؛ فكيف يشترط في المحدث شروطًا ليست متوافرة فيه؟! ثم إنه لا مشاحة في أن حملة العلم في الإسلام أكثرهم من العجم.

٢) لقد أُلهم الإمام البخاري حفظ الحديث منذ صباه، ثم رحل في طلبه إلى جميع الأمصار، حتى حاز قصب السبق، وتبوأ ـ عن جدارة ـ مركز الصدارة في علم الحديث والأثر، فكان إمام هذا الشأن والمقتدى به فيه والمعول على كتابه بين أهل الإسلام، وقد شهد بذلك شيوخه وأقرانه ومن جاء بعده.

التفصيل:

أولا. جنسية "الإمام البخاري" لا تمنع تمكنه في علوم الحديث:

إن الإمام البخاري هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَه الجعفي مولاهم، ولكنه عُرف واشتُهر بنسبته إلى بلده "بخارى"، وتردد ذكره بهذه النسبة أكثر من ألف عام، والأمة كلها ـ شرقًا وغربًا ـ تعرفه بهذه النسبة.

وعليه، فإن كل إنسان له رأيه فيما يُعرف به ويُشتهر، فهذا يحب أن يشتهر باسمه، وآخر يحب أن يُشتهر بلقب كذا، وثالث يحب أن يُعرف بكنية كذا، ورابع يحب أن يُشتهر بنسبة كذا، والإمام البخاري قد عُرف واشتُهر بنسبته إلى بلده، ولم ينسب إلى جده "بردزبه" كما يزعمون.

وأعتقد أنه لو نسب إلى جده "بردزبه" لاستشكلوا أيضًا، وقالوا: هذه كلمة غير عربية، وقالوا... وقالوا...، وهم في ذلك كما قال القائل:

وعين الرضا عن كل عيبٍ كليلةٌ
ولكنَّ عين السُّخْط تُبدي المساويا

وبعد، فأي شبهة في نسبة البخاري إلى بلده؟ وما سر حرصهم على تسميته بـ "بردزبه"؟

لا نرى إلَّا أنهم يريدون إهمال نسبته التي اشتهر بها، والتي صارت فخرًا لبلده، وعلمًا على أصح الكتب بعد كتاب الله ﷻ وهو "صحيح البخاري". إنهم يريدون طمس الحقائق بتغيير اسم البخاري الذي اشتُهر به

(*) دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مكتبة الإيمان، القاهرة، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

١. بَرْدِزْبَه: جَدُّ البخاري، ومعناها: الزَّرَّاع.

وذاع، حتى صارت كلمة البخاري أشهر من اسمه "محمد بن إسماعيل" وفرق كبير بين ما لو قلنا: هذا الحديث أخرجه محمد بن إسماعيل، وقلنا: أخرجه البخاري، فالثاني له كل الثقة في نفسية كل المسلمين، أما الأول فلا يعرفه إلا القلة من المسلمين.

ونضيف إلى ما سبق أن "البخاري" اسمه وأسماء آبائه لها دلالتها الطيبة، فقد كانت أسماؤهم بلغتهم، فلما أسلموا أصبحت أسماؤهم عربية إسلامية، فجده "بَرْدِزْبه" آخر الأسماء التي بلغة بخارى وكان على دين قومه، ثم أسلم ولده المغيرة على يد اليمان الجعفي وأتى بخارى فنسب إليه نسبة ولاء. ثم " المغيرة " اسم عربي، ثم إبراهيم، ثم إسماعيل، ثم محمد. وهكذا تحولت التسمية من لغة بلدهم بخارى إلى اللغة العربية، بل إلى أسماء إسلامية، مما يدل على حبهم للإسلام واعتزازهم به[1]. فهل يحق لمُدَّعٍ أن يزعم أن البخاري اسمه "بَرْدِزْبَه"؟!

إن الإمام البخاري ليس فارسيًّا كما يزعمون، وإنما هو من بلاد بخارى على نهر جيحون من بلاد ما وراء النهر، وبخارى الآن من بلاد جمهورية أوزبكستان في آسيا الوسطي، وقد دخل أهل بخارى الإسلام في أول خلافة يزيد بن معاوية (ت: ٦١هـ)، فتحها سَلْم بن زياد مع مدن أخرى حولها، وأحب أهلها الإسلام، وبذلوا الكثير في نصرته، وشاع العلم وذاع في هذه البلاد، ونبغ فيها كثير من أئمة الإسلام، تعلموا وعلموا[2].

ولا شك أن العربية انتشرت سريعًا في هذه البلاد المفتوحة بسبب كثرة العرب الذين استقروا بها بعد فتحها، وحاجة أصحاب هذه البلاد إلى معرفة العربية لغة دينهم الجديد، فالعربية لغة وليست عروقًا، فكل من نطق بالعربية فهو عربي، والبخاري من مجتمع يتكلم العربية ويعتنق الإسلام[3]، وكان من البارعين فيها العالمين بمداخلها ومخارجها.

واختلاف الجنسية أو اللغة لا يعوق عن تعلم اللغة العربية، فإن العربية قد بَرع فيها كثير من غير أهلها، وكذلك الإنجليزية والفرنسية، وعندنا سيبويه الذي يعد أول من ألف في النحو العربي وقعد له فارسي الأصل، وليس عربيًّا، فقد تعلم العربية وأجاد فيها، فما الإشكال في إجادة البخاري للعربية؟!

وقد ثبت أن البخاري كان له باع طويل في اللغة العربية أتقنها وأحسن فيها، وهذا ما ساعده على حفظ الحديث منذ صغر سنه، ولم يدخل في هذا العلم إلا بعد إتقان اللغة وفروعها، ومما يدل على ذلك ما رُوي عنه أنه قال لرجل سأله أن يعلمه الحديث: "يابني لا تدخل في أمر إلا بعد معرفة حدوده والوقوف على مقاديره، فقال له: عرِّفني حدود ما قصدتُ له ومقادير ما سألتُك عنه، قال: اعلم أن الرجل لا يصير محدِّثًا كاملًا في حديثه إلا بعد أن يتيقن من معرفة الكتابة واللغة والصرف والنحو"[4].

أيعقل أن يحدد هذا الرجل شروط العلم بالحديث بتلك الصورة التي ذكرها، ولا يكون عالمًا بها؟!

---

١. دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٢٣٩، ٢٤٠ بتصرف.

٢. المرجع سابق، ص٢٣٧.

٣. السابق، ص٢٣٨ بتصرف.

٤. تهذيب الكمال، المزي، مرجع سابق، (٢٤/ ٤٦٢، ٤٦٣) بتصرف.

وكيف يُوصف البخاري بأنه لم يتمكن من الحديث وقد كان والده من المحدثين، وهذا يتضح من قول ابن حبان في كتابه "الثقات": "إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي، أبو الحسن، يروي عن مالك وحماد بن زيد، روى عنه العراقيون"[1].

وذكره الإمام البخاري في التاريخ الكبير فقال: "إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي أبو الحسن، رأى حماد بن زيد، وصافح ابن المبارك بكلتا يديه، وسمع مالكًا"[2].

وقال ابن حجر: "روى عن حماد بن زيد وابن المبارك، وروى عنه يحيى بن جعفر البيكندي وغيره، ذكر ولده عنه ما يدل على أنه كان من الصالحين"[3].

فإذا كان والده أحد المحدثين والرواة، فكيف يكون حاله؟! لا بد أنه تربى ونشأ في هذه الأسرة الدينية التي اهتمت بحفظ سنة رسول الله ﷺ، ولا بد لحافظ السنة أن يكون ملمًّا بالعربية وأصولها.

لقد أتاح الإسلام لكل المجتمعات التي دخلها أن يتغلغل أصحابها داخل الدولة الإسلامية، ويغترفوا من بحار علومها؛ لذلك وجدنا علماء من بلاد شتى نبغوا وبرعوا في علوم مختلفة كابن فارس، والزجاج، والمبرد، وأبي حنيفة، والترمذي، والزمخشري، وسيبويه وغيرهم. إن العبرة ليست بالأصل العربي أو الأعجمي، ولكن العبرة بالاجتهاد والعمل.

وبالنظر إلى ما سبق يتضح لنا أن الإمام البخاري لم يكن عربيًّا، إنما كان أعجميًّا ـ كما هو الحال في أكثر حملة العلم في الإسلام[4]، ولكنه مع ذلك قد ألَمَّ بالعربية وعلومها حتى بلغ فيها مبلغًا عظيمًا، استطاع من خلاله أن يُبْحر في علم الحديث حتى كان إمام أهله وأمير المؤمنين فيه بلا منازع، وقد اتضح ذلك من إجماع الأمة على مكانته العالية في الحديث.

ثم إنه لا مشاحة في أن يكون حملة العلم في الإسلام أكثرهم من العجم، وفي ذلك يقول حاجي خليفة في "كشف الظنون": "وذلك من الغريب الواقع، لأن علماء الملة الإسلامية في العلوم الشرعية والعقلية أكثرهم من العجم إلا في القليل النادر، وإن كان منهم العربي في نسبته فهو أعجمي في لغته، والسبب في ذلك أن الملة في أولها لم يكن فيها علم ولا صناعة لمقتضى أحوال البداوة، وإنما أحكام الشريعة كان الرجال ينقلونها في صدورهم، وقد عرفوا مأخذها من الكتاب والسنة بما تلقوه من صاحب الشرع وأصحابه، والقوم يومئذ عرب لم يعرفوا أمر التعليم والتدوين، ولا دعتهم إليه حاجة إلى آخر عصر التابعين، وكان يسمون المختصين بحمل ذلك ونقله القراء، فهم قراء لكتاب الله ﷻ والسنة المأثورة التي هي في غالب موارده تفسير له وشرح.

فلما بَعُد النقل من لدن دولة الرشيد احتيج إلى وضع التفاسير القرآنية، وتقييد الحديث مخافة ضياعه، ثم احتيج إلى معرفة الأسانيد وتعديل الرواة، ثم كثر استخراج أحكام الواقعات من الكتاب والسنة، وفسد مع ذلك اللسان، فاحتيج إلى وضع القوانين النحوية،

١. الثقات، ابن حبان، مرجع سابق، (٨/ ٩٨).
٢. التاريخ الكبير، البخاري، مرجع سابق، (١/ ٣٤٢، ٣٤٣).
٣. تهذيب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق، (١/ ٢٤٠).
٤. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، (١/ ٣٨:٤٠) بتصرف.

وصارت العلوم الشرعية كلها ملكات في الاستنباط والتنظير والقياس، واحتاجت إلى علوم أخرى هي وسائل لها؛ كقوانين العربية وقوانين الاستنباط والقياس، والذب عن العقائد بالأدلة، فصارت هذه الأمور كلها علومًا محتاجة إلى التعليم، فاندرجت في جملة الصنائع، والعرب أبعد الناس عنها. فصارت العلوم لذلك حضرية والحضر هم العجم أو من في معناهم؛ لأن أهل الحواضر تبع للعجم في الحضارة وأحوالها من الصنائع والحرف؛ لأنهم أقوم على ذلك للحضارة الراسخة فيهم منذ دولة الفرس.

فكان صاحب صناعة النحو سيبويه، والفارسي، والزجاج كلهم عجم في أنسابهم، اكتسبوا اللسان العربي بمخالطة العرب وصيروه قوانين لمن بعدهم، وكذلك حملة الحديث وحفاظه أكثرهم عجم أو مستعجمون باللغة. وكان علماء أصول الفقه كلهم عجمًا، وكذلك حملة أهل الكلام وأكثر المفسرين، ولم يقم بحفظ العلم وتدوينه إلا الأعاجم.

وأما العرب الذين أدركوا هذه الحضارة وخرجوا إليها عن البداوة فشغلتهم الرياسة في الدولة العباسية، وما دفعوا إليه من القيام بالملك عن القيام بالعلم، مع ما يلحقهم من الأنفة عن انتحال العلم لكونه من جملة الصنائع، والرؤساء يستنكفون عن الصنائع، وأما العلوم العقلية فلم تظهر في الملة إلا بعد أن تميز حملة العلم ومؤلفوه، واستقر العلم كله صناعة فاختصت بالعجم وتركها العرب فلم يحملها إلا المستعربون من العجم"[1].

فلا عيب إذن أن يكون البخاري أعجميًّا أو فارسيًّا؛ إذ قد تفوق على أقرانه من العرب وغيرهم، ولا مشاحة أن يكون أمير المؤمنين في الحديث®.

ثانيًا. اهتمام الإمام البخاري بطلب العلم ومكانته بين العلماء:

لقد ابتدأ الإمام البخاري طلبه للعلم وهو في سن مبكرة جدًّا، وكانت همته في ذلك عالية، ومما يؤكد هذا ما جاء عن أبي حاتم الوراق النَّحوي؛ حيث قال: "قلت لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: كيف كان بدء أمرك في طلب الحديث؟

قال: أُلهمت حفظ الحديث وأنا في الكُتَّاب، قال: وكم أتى عليك إذ ذاك؟

قال: عشر سنين أو أقل، ثم خرجت من الكُتَّاب بعد العشر، فجعلت أختلف إلى الداخلي وغيره، وقال يومًا فيما كان يقرأ للناس: سفيان عن أبي الزبير عن إبراهيم. فقلت: يا أبا فلان؛ إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم، فانتهرني، فقلت له: ارجع إلى الأصل إن كان عندك، فدخل ونظر فيه، ثم خرج فقال لي: كيف هو يا غلام؟ فقلت: هو الزبير بن عدي عن إبراهيم، فأخذ القلم مني وأحكم كتابه، فقال: صدقت، فقال له بعض أصحابه: ابن كم كنت إذ رددت عليه ؟ قال: ابن إحدى عشرة، فلما طعنت في ست عشرة سنة حفظت كتب ابن المبارك ووكيع وعرفت كلام هؤلاء، ثم خرجت مع أُمي وأخي أحمد إلى مكة، فلما حججت، رجع أخي وتخلفت بها في طلب الحديث، فلما طعنت في

١. كشف الظنون، حاجي خليفة، (١/ ٤٠).

® في "**الرواة الأعاجم والاحتجاج بروايتهم**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها).

ثماني عشرة جعلت أُصنِّف فضائل الصحابة والتابعين وأقاويلهم، وذلك أيام عبيد الله بن موسى، وصنفت كتاب "التاريخ" إذ ذاك عند قبر الرسول ﷺ في الليالي المقمرة، وقال: قلَّ اسم في "التاريخ" إلا وله عندي قصة إلا أني كرهت تطويل الكتاب"[1].

يقول عبد السلام المباركفوري: "وكما أن البخاري أُلهم حفظ الأحاديث منذ العاشرة من عمره، وما زالت هذه الرغبة تنمو وتزداد منه، كذلك كان حريصًا على تمييز الأحاديث الصحيحة من غيرها، ومعرفة علل الحديث، والاطلاع على أحوال رواة الحديث، ومعرفة عدالتهم، وضبطهم، وأمانتهم، وصدقهم، ومعيشتهم، ومسكنهم، ومولدهم، ووفياتهم، ولقائهم فيما بينهم، ومقارنة الأسانيد بعضها ببعض، ومعرفة اتصالها وانقطاعها، والبلوغ بالفنون الحديثية إلى أسمى مكانتها، واستنباط المسائل من الأحاديث، وجمعها ومقارنتها العلم عند الإمام البخاري على الكتَّاب، بل لقد رحل في طلب الحديث إلى سائر محدثي الأمصار، وكتب بخراسان والجبال، ومدن العراق كُلها، وبالحجاز، والشام، ومصر"[2].

وعليه، فإن تبكير الإمام البخاري في طلب العلم والحديث كانت له أسبابه وعوامله التي أعانت عليه، من ذلك طيب أصله، وأصالة معدنه؛ حيث كان أبوه من كبار المحدثين، وأمه من العابدات الصالحات.

وقبل هذا كله توفيق الله ﷻ له وحفظه ورعايته[3].

وليس هذا فحسب، بل لقد وهب الله ﷻ الإمام البخاري قوة في الحافظة، ونباهة في الخاطر، وسيلانًا في الذهن، جعلت منه ـ بفضل الله تعالى ـ أعلم أهل الأرض بالحديث وأحفظهم له.

قال محمد بن خميرويه: "سمعت البخاري يقول: أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح، وقال ابن خزيمة: ما تحت أديم السماء أعلم بالحديث من البخاري"[4].

ويؤكد هذا ما رواه أبو أحمد بن عدي قائلًا: "سمعت عدة مشايخ يقولون: إن محمد بن إسماعيل البخاري قدم بغداد، فسمع به أصحاب الحديث فاجتمعوا وأرادوا امتحان حفظه، فعمدوا إلى مائة حديث، فقلبوا متونها وأسانيدها، وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر، وإسناد هذا المتن لمتن آخر، ودفعوها إلى عشرة أنفس، لكل رجل عشرة أحاديث، وأمروهم إذا حضروا المجلس أن يلقوا ذلك على البخاري، وأخذوا الموعد للمجلس، فحضر المجلس من الغرباء من أهل خراسان وغيرها ومن البغداديين، فلما اطمأن المجلس بأهله انتدب رجل من العشرة، فسأله عن حديث من تلك الأحاديث، فقال البخاري: لا أعرفه، فما زال يلقي عليه واحدًا بعد واحد حتى فرغ من عشرته، والبخاري يقول: لا أعرفه، فكان الفقهاء

١. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزيّ، مرجع سابق، (٢٤/ ٤٣٩، ٤٤٠).

٢. تهذيب الكمال، المزي، مرجع سابق، (٢٤/ ٤٣١).

٣. الإمام البخاري وصحيحه الجامع، أحمد فريد، دار العقيدة، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م، ص٢١.

٤. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ٥٥٦).

ممن حضر المجلس يلتفت بعضهم إلى بعض، ويقولون: فهم الرجل، ومن كان منهم غير ذلك يقضي على البخاري بالعجز والتقصير وقلة الفهم، ثم انتدب رجل آخر فسأله عن حديث من تلك الأحاديث المقلوبة، فقال البخاري: لا أعرفه، فسأله عن آخر فقال: لا أعرفه، فلم يزل يُلق عليه واحدًا بعد واحدٍ حتى فرغ من عشرته، والبخاري يقول: لا أعرفه، ثم انتدب له الثالث والرابع إلى تمام العشرة حتى فرغوا كلهم من الأحاديث المقلوبة والبخاري لا يزيدهم على لا أعرفه، فلما علم البخاري أنهم قد فرغوا التفت إلى الأول منهم فقال: أما حديثك الأول فهو كذا وصوابه كذا، وحديثك الثاني فهو كذا، والثالث والرابع على الولاء حتى أتى على تمام العشرة، فرد كل متن إلى إسناده، وكل إسناد إلى متنه، وفعل بالآخرين مثل ذلك، ورد متون الأحاديث كلها إلى أسانيدها وأسانيدها إلى متونها، فأقر الناس له بالحفظ، وأذعنوا له بالفضل"[1].

فهذا أكبر دليل على تمكُّن البخاري من الحديث، وأن أصله الأعجمي لم يقف قط أمام إبحاره في هذا العلم كما يدعي هؤلاء.

قال ابن حجر: "هنا يخضع للبخاري، فما العجب من رده الخطأ إلى الصواب، فإنه كان حافظًا، بل العجب من حفظه للخطأ على ترتيب ما ألقوه من مرة واحدة"[2].

ولأجل هذا وذاك أثنى العلماء ـ قديمًا وحديثًا ـ على الإمام البخاري ثناءً قلَّما يبلغه أحد مثله، ونبدأ بثناء شيوخه عليه؛ لأن رأى الشيخ في تلميذه يكون أصح من غيره، فهو كثيرًا ما يجد فرصًا لاختبار ذكائه وفهمه وحفظه.

وكان سليمان بن حرب ـ وهو من شيوخ البخاري ـ يقول له: " بيِّن لنا غلط شعبة"[3].

ولم يقف الثناء على الإمام البخاري عند شيوخه وأقرانه ومعاصريه، بل امتد الثناء عليه إلى المتأخرين عنه، فقد قال الحافظ ابن حجر: "لو فتحت باب ثناء الأئمة عليه (أي: البخاري) ممن تأخر عن عصره، لفني القرطاس، ونفدت الأنفاس، ذاك بحر لا ساحل له"[4].

ويقول عبد السلام المباركفوري: "والحق أن الاستدلال على تبحر إمام المحدثين في العلم وذكائه وقوة اجتهاده وسيلان ذهنه بأقوال المتأخرين، كرفع السراج أمام الشمس.

قال السبكي:

عَلَا عن المدح حتَّى ما يُزانُ بِهِ

كأنَّما المدحُ من مقْدارِهِ يَضَعُ"[5]

وعن صحيحه قال الذهبي: "وأما جامع البخاري الصحيح فأجلُّ كتب الإسلام وأفضلها بعد كتاب الله تعالى، قال: وهو أعلى في وقتنا هذا إسنادًا للناس، ومن ثلاثين سنة يفرحون بعلو سماعه فكيف اليوم؟ فلو

١. تهذيب الكمال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (٢٤/ ٤٥٢، ٤٥٤).

٢. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص٥١١.

٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٢/ ٤١٩).

٤. المرجع السابق، ص٥١٠.

٥. سيرة الإمام البخاري، عبد السلام المباركفوري، مرجع سابق، ص١٢٢.

رحل الشخص لسماعه من ألف فرسخ لما ضاعت رحلته"[1].

وقال الحافظ ابن كثير: "وكتابه الصحيح يُستسقى بقراءته الغمام، وأجمع على قبوله وصحة ما فيه أهل الإسلام"[2].

وقال أبو حامد الأعمش: "سمعت مسلم بن الحجاج وجاء إلى محمد بن إسماعيل فقبَّل بين عينيه، وقال: دعني حتى أُقبِّل رجليك يا أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين وطبيب الحديث في علله".

وقال أبو جعفر العقيلي: "لما صنف البخاري كتاب الصحيح، عرضه على ابن المديني وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهم فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة إلا أربعة أحاديث".

قال العقيلي: "والقول فيها قول البخاري وهي صحيحة".

وقال الحاكم أبو أحمد: "رحم الله محمد بن إسماعيل الإمام، فإنه الذي ألف الأصول وبيَّن للناس، وكل من عمل بعده فإنما أخذه من كتابه"[3].

وروى الخطيب البغدادي بإسناده أن علي بن حُجْر قال: "أخرجت خراسان ثلاثة: أبا زرعة الرازي بالري، ومحمد بن إسماعيل ببخارى، وعبد الله بن عبد الرحمن بسمرقند، ومحمد بن إسماعيل عندي أبصرهم وأعلمهم وأفقههم"[4].

ويقول المباركفوري: "لا يوجد مكان على وجه الأرض وصل إليه الإسلام إلا ونجد "صحيح البخاري" فيه، وهذا الكتاب المبارك من أهم وأبرز الأمور التي دعت الأمة الإسلامية إلى تلقيب الإمام البخاري بإمام المحدِّثين وأمير المؤمنين في الحديث، ولم يحصل قط وعلى امتداد التاريخ الإسلامي أن نال أي مُصنَّف لأي محدِّث أو أي مُؤَلَّف لأي إمامٍ ولا فقيه من المتقدمين أو المتأخرين ما ناله هذا الكتاب من الفضل والقبول لدى الأمة"[5].

والحاصل هنا أن هذه الدرجة الرفيعة التي وصل إليها البخاري في الحديث، وهذه الشهادات التي شهد بها القاصي والداني، والقديم والحديث من العلماء الثقات، أكبر دليل على أن كونه غير عربي لم يؤثر ألبتة في تمكنه من هذا العلم، وذلك بعد إتقانه التام للغة القرآن والحديث.

فهل بعد هذا يحق لأحد أن يقول: إن عجمة الإمام البخاري أثرت في طلبه للحديث وتمكنه فيه®؟! وأين هذه العجمة مما ذكرنا من تمكنه من العربية؟!

الخلاصة:

- الإمام البخاري رحمه الله تعالى كان أعجميًّا لكنه لم يكن فارسيًّا، وهذا خطأ في النسبة من هؤلاء المشككين وهو يدل على عدم علمهم بالحقائق

---

١. تاريخ الإسلام، الذهبي، مرجع سابق، (١٩/ ٢٤٢).

٢. البداية والنهاية، ابن كثير، مرجع سابق، (٦/ ٨٢).

٣. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص٥١٣، ٥١٤ بتصرف.

٤. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٢٨).

٥. سيرة الإمام البخاري، عبد السلام المباركفوري، مرجع سابق، ص١٥٩.

® في **"أقوال العلماء في البخاري ومسلم"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من هذا الجزء.و في **"قوة حفظ البخاري وسعة علمه والأدلة على ذلك"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة، من الجزء السادس (دواوين السنة).

التاريخية؛ إذ كان من بخارى؛ من بلاد ما وراء النهر، ومع هذه العجمة فإنه تعلم العربية وأتقنها، حتى كأنه من أهلها، فلا يضيره كونه أعجميًّا.

• إن مما يدل على إتقان الإمام البخاري للعربية أنه اشترط في المحدث الكامل أن يتقن الكتابة واللغة والصرف والنحو، فكيف يشترط شروطًا ليست متوافرة فيه، وهو إمام الحديث وأمير المؤمنين فيه؟!

• لقد ألهم الله ﷻ الإمام البخاري حفظ الحديث في سن مبكرة فتتلمذ على سائر محدثي الأمصار، ثم رحل إلى مكة لقضاء فريضة الحج، وظل بها حتى أتقن علم الحديث والتاريخ، وكان الإمام البخاري مُغرمًا بعلم الحديث وعلله وأسانيده منذ صباه، فحدَّث عن ألف وثمانين شيخًا من شيوخ الحديث.

• تربَّى الإمام البخاري في أسرة ترعى العلم؛ فأبوه كان من كبار المحدثين، وقد ذكره البخاري في "التاريخ الكبير"، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وذكره ابن حجر في "تهذيب التهذيب"، وأمه كانت من العابدات الصالحات.

• لقد شهد شيوخ البخاري وأقرانه ومعاصروه ومن جاء بعده بتفرده وإمامته في الحديث، وما يتعلق به، وأثنوا عليه ثناءً قلما يبلغ أحد مثله.

• كان أكثر حملة العلم في الإسلام من العجم، فلم تؤثر أعجميتهم في تقدمهم في مجالات مختلفة في النحو والبلاغة والأدب والفقه والحديث، بل إنهم قعّدوا لهذه العلوم.

إذن، فليس الإمام البخاري بدعًا في ذلك بل كان كغيره من غير العرب الذين أبدعوا في هذا الفن من فنون العلم، وأجاد فيه حتى أصبح علمًا شامخًا، وإمامًا متبعًا.

الشبهة الثامنة عشرة

ادعاء أن البخاري كان جَبْريًّا(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض الطاعنين أن الإمام البخاري رحمه الله كان جبريًّا[1]. ويستدلون على هذا بما أورده في صحيحه "الجامع" من تفسير قول الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾(الذاريات)، حيث قال: "ما خلقت أهل السعادة إلا ليوحِّدوني". زاعمين أن هذا القول يدل على الجبر، والجبر يستلزم الكفر.

ويرمون من وراء ذلك إلى الطعن في عقيدة الإمام البخاري.

وجه إبطال الشبهة:

• إن عقيدة أهل السنة والجماعة تقوم على نفي الجبر، وما قرره الإمام البخاري في صحيحه عند تفسير هذه الآية، هو ما قرره المفسرون من أهل السنة والجماعة في كتبهم، وهو نفي الجبر عن أفعال العباد، وتقرير مبدأ أهل السنة في ذلك، كابن كثير، والقرطبي، والبغوي، وغيرهم من المفسرين.

(*) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، الوزير اليماني، مرجع سابق.

١. الجَبْر: أن يكون الإنسان مُجبرًا على جميع أفعاله، مُلجأً إليها، مضطرًا إلى فعلها، وأنه لا فعل له أصلًا.

التفصيل:

إن موقف البخاري في مسألة الجبر والاختيار هو موقف أهل السنة والجماعة وهو موقف معروف، فقد سئل جعفر بن محمد الصادق رحمه الله: "العباد مجبورون؟ فقال: الله ﷻ أعدل من أن يجبر عبده على معصيته ثم يعذبه عليها. فقال له السائل: فهل أمرهُم مفوض إليهم؟ فقال: الله أعز من أن يجوِّز في ملكه ما لا يريد. فقال له السائل: فكيف ذاك إذًا؟ قال: أمرٌ بين الأمرين، لا جبر ولا تفويض".

فأهل السنة والجماعة متفقون على "أن الله ﷻ عالمٌ بكل ما هو كائن قبل كونه، ثم خلق الإنسان فجعل له عقلًا يرشده، وقدرةً يصح بها تكليفه، ثم طوى علمه السابق عن خلقه، وأمرهم ونهاهم، وأوجب عليهم الحجة من جهة الأمر والنهي الواقعين عليهم، لا من جهة علمه السابق فيهم، فهم يتصرفون بين مطيع وعاصٍ وكلهم لا يعدو علمه السابق فيهم، وليست الأمور في علم الله إجبارٌ على ما توهمه المجبرون، ولا تتم الاستطاعة على ما يَهمُّ به من الأمور إلا بأن يعينه الله عليه، فإن عصمه مما يهم به في المعصية كان فضلًا، وإن وكله إلى نفسه كان عدلًا، فإذا اعتبرت حال العبد من جهة الإضافة إلى علم الله السابق فيه، وجدته في صور المُجْبَر، وإذا اعتبرت حاله من جهة الإضافة إلى الاستطاعة المخلوقة له، والأمر والنهي الواقعين عليه، وجدته في صورة المفوَّض، وليس هناك إجبار مطلق، ولا تفويض مطلق، إنما هو أمر بين أمرين وهذا ما أشار إليه أهل السنة في قولهم: إن العبد لا مُوثَق ولا مطلق؛ ولأجل هذا الإشكال والدقة رأى المشيخة من أهل السنة وجلة العلماء الإمساك عن الكلام في ذلك وترك الخوض فيه"[1].

ومما يؤكد هذا الموقف أننا وجدنا معظم المحدثين ونقاد الحديث يؤكدون ذلك ويؤكدون على وجوب الإيمان بالقدر لذلك.

يقول الوزير اليماني: "رَمْيُ المحدثين بالجبر إغراب عظيم من مذهبهم أو تحامل شديد عليهم، فإن أهل الحديث فرقة غير الأشعرية... وممن نص على إثبات القدر ونفي الجبر: الخطابي في "معالم السنن" والثوري في شرح مسلم، وأبو السعادات ابن الأثير في "جامع الأصول" وغيرهم[2].

وقد أفرد الإمام البخاري لتلك المسألة كتابًا سماه "القدر"، وكذلك الإمام مسلم وغيرهما من أئمة الحديث، يقول الإمام النووي عند شرحه أحاديث باب القدر: "وفي هذه الأحاديث كلها دلالات ظاهرة لمذهب أهل السنة في إثبات القدر، وأن جميع الواقعات بقضاء الله تعالى وقدره، خيرها وشرها، نفعها وضرها؛ قال ﷻ: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ (الأنبياء) فهو ملك لله تعالى، يفعل ما يشاء، ولا اعتراض على المالك في ملكه، ولأن الله تعالى لا عِلّة لأفعاله...

وفي هذه الأحاديث أيضًا: النهي عن ترك العمل والاتكال على ما سبق به القدر، بل تجب الأعمال والتكاليف التي ورد الشرع بها، وكلٌّ ميسر لما خُلق له،

١. العواصم والقواصم، الوزير اليماني، مرجع سابق، (٣/ ٩٢، ٩٣).

٢. المرجع السابق، (٢/ ٢٨٦).

لا يقدر على غيره، ومن كان من أهل السعادة يسره الله لعمل السعادة، ومن كان من أهل الشقاوة يسره الله تعالى لعملهم، كما قال: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧﴾ (الليل)، وقوله: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠﴾ (الليل)، وكما صرحت بعض هذه الأحاديث"[1].

ويقول صاحب كتاب عون المعبود: "الإيمان بالقدر فرض لازم، وهو أن يعتقد أن الله تعالى خلق أعمال العباد خيرها وشرها، وكَتَبها في اللوح المحفوظ قبل أن يخلقهم، والكل بقضائه وقدره وإرادته ومشيئته، غير أنه يرضى الإيمان والطاعة ووعد عليهما الثواب، ولا يرضى الكفر والمعصية وأوعد عليهما العقاب، والقدر سر من أسرار الله تعالى، لم يطلع عليه ملكًا مقربًا ولا نبيًّا مرسلًا، ولا يجوز الخوض فيه والبحث عنه بطريق العقل، بل يجب أن يعتقد أن الله تعالى خلق الخلق فجعلهم فرقتين، فرقة خلقهم للنعيم فضلًا، وفرقة خلقهم للجحيم عدلًا"[2]؛ لذلك روى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "القدرية مجوس هذه الأمة، إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم"[3].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "ومن ظن أن القدر حجة لأهل الذنوب فهو من جنس المشركين الذين قال الله ﷻ عنهم: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ (الأنعام: ١٤٨)، قال الله ﷻ رادًّا عليهم: ﴿كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا ۗ قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ ۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ۝١٤٨ قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ ۖ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ۝١٤٩﴾ (الأنعام). ولو كان القدر حجة لأحد لم يعذب الله المكذبين للرسل كقوم نوح وعاد وثمود، والمؤتفكات، وقوم فرعون، ولم يأمر بإقامة الحدود على المعتدين، ولا يحتج أحد بالقدر إلا إذا كان متبعًا لهواه بغير هدى من الله، ومن رأى القدر حجة لأهل الذنوب يَرْفعُ عنهم الذم والعقاب، فعليه ألا يَذُمَّ أحدًا ولا يعاقبه إذا اعتدى عليه؛ بل يستوي عنده ما يوجب اللذة وما يوجب الألم، فلا يفرّق بين مَنْ يفعل معه خيرًا وبين مَنْ يفعل معه شرًّا، وهذا ممتنع طبعًا وعقلًا وشرعًا"[4].

وقال ابن القيم: "وكذلك ما قَدَره حق قَدْره مَنْ قال: إنه يعاقب عبده على ما لا يفعله العبد ولا له عليه قدرة، ولا تأثير له فيه ألبتَّة، بل هو نفس فعل الرب جلَّ جلاله، فيعاقب عبده على فعله هو سبحانه الذي جبر العبد عليه، وجبره على الفعل أعظم من إكراه المخلوق للمخلوق، وإذا كان من المستقر في الفِطر والعقول أن السيد لو أكره عبده على فعل، أو ألجأه إليه، ثم عاقبه عليه لكان قبيحًا، فأعدل العادلين، وأرحم الراحمين كيف يُجبر العبد على فعل لا صنيع له فيه ولا تأثير، ولا هو واقع بإرادته، بل ولا هو فعله ألبتة، ثم يعاقبه عليه عقوبة الأبد؟! تعالى عن ذلك علوًّا كبيرًا، وقول هؤلاء

١. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٩/ ٣٧٦٦).
٢. عون المعبود شرح سنن أبي داود، شمس الحق العظيم آبادي، مرجع سابق، (١٢/ ٢٩٥).
٣. حسن: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: السنة، باب: في القدر، (١٢/ ٢٩٥)، رقم(٤٦٧٧). وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٦٩١).
٤. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (١١/ ٢٥٧).

شر من أقوال المجوس، والطائفتان ما قدروا الله حق قدره"[1]؛ لذلك أخبر النبي ﷺ فيما بلغ عن ربه: "... ياعبادي، إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيرًا فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومنَّ إلا نفسه"[2].

وبهذا يتبين لنا أن عقيدة أهل السنة هي ما قررناه من التوسط بين الجبر والاختيار، فالله تبارك وتعالى قدَّر منذ الأزل ما كتبه على ابن آدم، ثم أعطاه عقلًا يختار به الطريق المستقيم إليه عن طريق الأوامر التي أمره بها والنواهي التي نهاه عنها، ولا شك أن البخاري، كان من أئمة أهل السنة والجماعة، وناقل سنة النبي ﷺ، وصاحب أصدق كتاب بعد كتاب الله ﷻ.

تأويل البخاري للآية هو ما اتفق عليه أهل السنة:

لقد نَحَا الإمام البخاري منحى أهل السنة والجماعة في مسألة الجبر، فقال رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ (الذاريات): "ما خلقت أهل السعادة من أهل الفريقين إلا ليوحدون، وقال بعضهم: خلقهم ليفعلوا، ففعل بعضٌ وترك بعضٌ، وليس فيه حجة لأهل القدر"[3].

يقول ابن حجر تعليقًا على هذا التفسير: "ما خلقت أهل السعادة من أهل الفريقين إلا ليوحدون، هو قول الفراء، ونصر بن قتيبة في "مشكل القرآن" له، وسبب الحمل على التخصيص وجود من لا يعبده، فلو حمل على ظاهره لوقع التنافي بين العلة والمعلول، وقوله: "وقال بعضهم: خلقهم ليفعلوا، ففعل بعض وترك بعض، وليس فيه حجة لأهل القدر"، هو كلام الفراء أيضًا، وحاصل التأويلين أن الأول محمول على أن اللفظ عام مراد به الخصوص، وأن المراد: أهل السعادة من الجن والإنس، والثاني باق في عمومه لكن بمعنى الاستعداد، أي: خلقهم معدين لذلك، لكن منهم من أطاع ومنهم من عصى، وهو كقولهم: الإبل مخلوقة للحرث، أي: قابلة لذلك؛ لأنه قد يكون فيها ما لا يحرث، وأما قوله: "وليس فيه حجة لأهل القدر" فيريد المعتزلة؛ لأن محصل الجواب أن المراد بالخلق خلق التكليف لا خلق الجِبِلَّة، فمن وفقه عَمِلَ لما خُلق له، ومن خذله خالف... ويحتمل أن يكون مراده بقوله: "وليس فيه حجة لأهل القدر" أنهم يحتجون بها على أن أفعال الله لا بد وأن تكون معلولة فقال: "لا يلزم من وقوع التعليل في موضع وجوب التعليل في كل موضع، ونحن نقول بجواز التعليل لا بوجوبه، أو لأنهم احتجوا بها على أن أفعال العباد مخلوقة لهم لإسناد العبادة إليهم، فقال: لا حجة لهم في ذلك؛ لأن الإسناد من جهة الكسب"[4].

ويؤيد ذلك أنه أفرد كتابًا كاملًا في القدر نذكر منه ما رواه عن سيدنا عليّ ﷺ قال: "كنا جلوسًا مع النبي ﷺ ومعه عود ينكت به في الأرض فنكس وقال: ما منكم من أحد إلا وقد كُتب مَقعده من النار أو من الجنة.

---

١. الداء والدواء، ابن القيم، تحقيق: د. محمد جميل غازي، مكتبة المدني، القاهرة، د. ت، ص٢٠٩.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم، (٩/ ٣٧٠٥)، رقم (٦٤٥٠).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: سورة والذاريات، (٨/ ٤٦٣) معلقًا.

٤. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٨/ ٤٦٥، ٤٦٦).

فقال رجل من القوم: ألا نتكل يا رسول الله؟ قال: لا، اعملوا فكل ميسر، ثم قرأ: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ ﴾ (الليل)"[1].

فهذا الحديث يدل دلالة قاطعة على مدى إيمان الإمام البخاري بالقدر، وأنه على مذهب أهل السنة والجماعة في مسائل الاعتقاد، وكيف لا وهو إمامهم في الحديث والفقه.

يقول الوزير اليماني: "إن القدرية الخُلَّص عند المحدثين هم الذين يقولون: إن الله تعالى لا يعلم الغيب على ما ذكره النووي في شرح مسلم، والخطابي، وغيرهما؛ لأنهم فسروا القدر بعلم الله السابق من غير إجبار، وفسروا القدرية بمنكري ذلك، فصرحوا بذلك كله. فالبخاري رد على هؤلاء الذين يقولون إن الله لا يعلم الغيب وسماهم أهل القدر"[2].

ويقول ابن حجر في شرحه للحديث: "وهذا الحديث أصل لأهل السنة في أن السعادة والشقاء بتقدير الله القديم، وفيه رد على الجبرية؛ لأن التيسير ضد الجبر، ولأن الجبر لا يكون إلا عن كره، ولا يأتي الإنسان الشيء بطريق التيسير إلا وهو غير كاره له...

ووجه الانفصال على شبهة القدرية أن الله أمرنا بالعمل فوجب علينا الامتثال، وغَيَّب عنا المقادير لقيام الحجة، ونصب الأعمال علامة على ما سبق في مشيئته، فمن عَدَل عنه ضل وتاه؛ لأن القدر سر من أسرار الله لا يطلع عليه إلا هو، فإذا أُدخل أهل الجنة الجنة كشف لهم عنه حينئذ. وفي أحاديث هذا الباب أن أفعال العباد وإن صدرت عنهم، لكنها قد سبق علم الله بوقوعها بتقديره، ففيها بطلان قول القدرية صريحًا"[3].

ومما يؤكد ما ذهب إليه البخاري ما ذكره القرطبي في تفسيره للآية بقوله: "قيل: إن هذا خاص فيمن سبق في علم الله أنه يعبده، فجاء بلفظ العموم ومعناه الخصوص، والمعنى: وما خلقت أهل السعادة من الجن والإنس إلا ليوحدون. قال القشيري: والآية دخلها التخصيص على القطع؛ لأن المجانين والصبيان ما أُمروا بالعبادة حتى يقال: أراد منهم العبادة، وقد قال الله ﷻ: ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ ﴾ (الأعراف: ١٧٩) ومن خلق لجهنم لا يكون ممن خلق للعبادة، فالآية محمولة على المؤمنين منهم... وقال علي ﷺ: "وما خلقت الجن والإنس إلا لآمرهم بالعبادة"، واعتمد الزجاج على هذا القول، وقيل: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾، أي: إلا ليقروا لي بالعبادة طوعًا أو كرهًا. وقال مجاهد: إلا ليعرفوني[4].

ويقول الطاهر ابن عاشور: "وهذا يغني عن احتمالات في تأويل التعليل من قوله: ﴿لِيَعْبُدُونِ﴾ من جعل عموم الجن والإنس مخصوصًا بالمؤمنين منهم، أو تقدير محذوف في الكلام، أي: إلا لآمرهم بعبادتي، أو حمل العبادة بمعنى التذلل والتضرع الذي لا يخلو منه الجميع في أحوال الحاجة إلى التذلل والتضرع كالمرض والقحط... ويرد على جميع تلك الاحتمالات أن كثيرًا

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: القدر، باب: وكان أمر الله قدرًا مقدورًا، (١١/ ٥٠٣)، رقم (٦٦٠٥).

٢. العواصم والقواصم، الوزير اليماني، مرجع سابق، (٢/ ٢٦٨).

٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١١/ ٥٠٦، ٥٠٧).

٤. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (١٧/ ٥٥).

من الإنس غير عابد بدليل المشاهدة، وأن الله حكى عن بعض الجن أنهم غير عابدين"[1].

وبهذا يتبين لنا أن تفسير البخاري للآية ليس قوله وحده، وإنما هو قول جمهور المفسرين أهل السنة جميعًا.

الخلاصة:

- لقد كان موقف أهل السنة في مسألة الجبر والاختيار وسطًا، فالإنسان عندهم لا مُوثَق ولا مطلق، فالله تبارك وتعالى قد سبق علمه ما في السماوات والأرض، وقد ترك للإنسان حرية اختياره، وبيَّن له الصراط المستقيم، فأمره ونهاه، وبعث إليه الرسل؛ ليكونوا حجة عليه إذا خالف ما أمره الله به أو نهاه عنه.
- إن قول الجبرية مردود عقلًا؛ إذ كيف يجبر الله تعالى عبده على الأعمال، ثم يحاسبهم عليها ويعذبهم بها، في حين أنهم مجبرون على فعلها، فهذا لا يصح عقلًا إذا حدث من إنسان لأخيه الإنسان، فكيف يصح في حق الخالق الحكيم سبحانه وتعالى؟!
- لا يدل تأويل الإمام البخاري للآية على الجبر، ولكنه في الحقيقة يرد على هؤلاء القدرية بما قرره في صحيحه، إذ يقول: "وليس فيه حجة لأهل القدر".
- لقد خصص الإمام البخاري كتابًا كاملًا في صحيحه بعنوان "القدر"، روى فيه أحاديث تفيد إيمانه بالقدر، كغيره من أهل السنة، ولو أنه ليس على منهج أهل السنة ما روى هذه الأحاديث ولتغاضى عنها وأهملها.
- لم يكن البخاري وحده هو الذي قال بهذا التفسير، ولكن معظم المفسرين قالوا بذلك، منهم الإمام القرطبي، وابن جرير الطبري، وابن كثير، والفراء، والقشيري وغيرهم من أئمة التفسير.
- لقد كان الإمام البخاري إمامًا من أئمة أهل السنة الذين نُقلت عن طريقهم السنة النبوية الصحيحة وهو صاحب أصح كتاب بعد كتاب الله ﷻ، فكيف يكون إمام أهل السنة ويقر بالجبر في حين أن أهل السنة ينفون ذلك؟!

الشبهة التاسعة عشرة

الزعم أن البخاري كان وضَّاعًا للأحاديث(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المغرضين أن الإمام البخاري كان من الوضَّاعين للحديث؛ وأنه إنما وضع الأحاديث لهدم الإسلام؛ انتقامًا لقضاء الإسلام على الإمبراطورية الفارسية، وأنه لم يصنف جامعه إلا بعد أكثر من مائتي سنة من وفاة النبي ﷺ، متسائلين: هل عاشت الأمة بدون السنة مائتي عام، حتى جاء البخاري فجمع السنة من حيث لا نعلم؟! رامين من وراء ذلك إلى الطعن في الإمام البخاري، والتقليل من مكانته العلمية الرفيعة وإثارة الشكوك حول صحة ما جمع من أحاديث.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن الزعم بأن البخاري وضع الأحاديث انتقامًا

---

١. التحرير والتنوير، ابن عاشور، دار سحنون، تونس، د. ت، (٢٧/ ٢٦).

(*) دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق.

لقضاء الإسلام على الإمبراطورية الفارسية زعم لا دليل عليه؛ فالبخاري ليس فارسيًّا أصلًا؛ وقد روى أحاديث كثيرة في مدح العرب ورفع شأنهم، وبيان فضلهم على غيرهم من الأمم، ولو كان الأمر كما يدعون لكان الأَوْلى أن يضع أحاديث للحط من شأنهم، ومدح الفرس والثناء عليهم.

٢) لقد خُدمت السنة خدمة جيدة من قَبْل الإمام البخاري حتى جاء البخاري والمؤلفات في السنة قد كثرت وتعددت، فالسنة كان بعضها مكتوبًا في صحائف منذ عهد النبي ﷺ، وبعضها كتب بعد ذلك قبل عهد البخاري، فكانت في عهده قد تعدّت مرحلة الكتابة والتدوين إلى مرحلة التصنيف والترتيب.

التفصيل:

أولا. البخاري لم يكن فارسيًّا، وروى أحاديث كثيرة في مدح العرب:

إن القول بأن البخاري وضع الأحاديث على النبي ﷺ انتقامًا من الإسلام لقضائه على الإمبراطورية الفارسية قول غير صحيح عقلًا ونقلًا؛ وذلك لأن البخاري لم يكن فارسيًّا أصلًا وإنما هو من بُخارى الواقعة على نهر جيحون من بلاد ما وراء النهر، وبخارى الآن من بلاد جمهورية أوزبكستان في آسيا الوسطى، فلماذا ينتقم البخاري من انتصار الإسلام على إمبراطورية الفرس التي لا ينتمي إليها؟!

إن الإسلام لم يقضِ على إمبراطوريات ـ كما يتوهم هؤلاء ـ وإنما أسلم أهلها مختارين، ولهم أموالهم وديارهم، ولازالت بلاد فارس التي ذكروها لأهلها، بثرائها وخيراتها، ولازالت مصر لأصحابها، خيراتها لأصحابها وحكامها منها"[١]. ومن المعلوم أن أكثر أهل هذه البلاد قد عانوا كثيرًا من ظلم حكامها، فلما سمعوا عن عدالة الإسلام وحكامه لم يقفوا حجر عثرة أمام حركة التوسع الإسلامي، بل رحبوا بالمسلمين وقدموا لهم ألوانًا من الدعم حتى يتمكنوا من إتمام فتح تلك البلاد.

هذا عن الأسباب التي قد يتوهم بعض المغالطين أنها سبب في كره البخاري للإسلام، ولكن أليس من المعقول أنه لو كان البخاري يضع الأحاديث لهدم الإسلام انتقامًا لقضائه على امبراطورية الفرس ـ لكان يضع الأحاديث في مدح الفرس وذم العرب؟!

إن هذا هو المتوقع، لكن النظر في صحيح البخاري يثبت عكس ذلك؛ إذ روى البخاري مدحًا للعرب دون غيرهم، وإعلاءً لهم على جميع الأمم، فذكر بابًا لمناقب قريش، روى فيه عن النبي ﷺ أنه قال: "إن هذا الأمر في قريش، لا يُعاديهم أحدٌ إلا كبَّهُ الله على وجهه، ما أقاموا الدين"[٢] يعني أمر الخلافة.

وروى عن أنس ﷺ "أن عثمان دعا زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا ذلك"[٣].

---

١. المرجع السابق، ص٢٣٩.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: مناقب قريش، (٦/ ٦١٦)، رقم (٣٥٠٠).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: نزل القرآن بلسان قريش، (٦/ ٦٢١)، رقم (٣٥٠٦).

وكان جديرًا بالإمام البخاري أن يضع أحاديث ترفع من قدر الفرس وتحط من قدر العرب لو كان الأمر كما يزعمون؛ لكن هذا لم يحدث.

ودعمًا لهذه الحقيقة، فإن كون الإمام البخاري عالمًا بالجرح والتعديل ينأى به عن أن يكون وضَّاعًا للحديث؛ وذلك لشدة تحريه واحتياطه في جرح الرواة.

قال بكر بن منير: "سمعت أبا عبد الله البخاري يقول: أرجو أن ألقى الله، ولا يحاسبني أني اغتبت أحدًا"[1].

قال الحافظ الذهبي: "ومن نظر في كلامه في الجرح والتعديل علم ورعه في الكلام في الناس، وإنصافه فيمن يضعفه؛ فإنه أكثر ما يقول: منكر الحديث، سكتوا عنه، فيه نظر، ونحو هذا، وقلَّ أن يقول: فلان كذاب، أو كان يضع الحديث، حتى إنه قال: إذا قلت: فلان في حديثه نظر، فهو متهم واهٍ، وهذا معنى قوله: لا يحاسبني الله أني اغتبت أحدًا، وهذا هو والله غاية الورع"[2].

لقد أنفق البخاري عمره في خدمة السنة تعلمًا وتعليمًا، حتى إن المرء لا يغالي إذا قال: إن السنة قد امتزجت بأنفاس الإمام، وخالطت منه اللحم والدم.

والناظر في سيرته رحمه الله يعلم كم كان متمسكًا بالسنة، حتى في أدق الأمور، "فالرمي مع أنه ليس من اختصاص العلماء، ولكن لما كانت السنة قد وردت به كان الإمام البخاري يركب إلى الميدان للتدريب على الرمي، وكان من شدة مهارته لا يخطئ الهدف"[3].

"وكان أبو عبد الله يبني رباطًا مما يلي بخارى فاجتمع بشر كثير يعينونه على ذلك، وكان ينقل اللَّبِن، فكنت أقول له: يا أبا عبد الله إنك تُكْفى ذلك، فيقول: هذا الذي ينفعني"[4].

"ولا شك أنه كان يتأسى في ذلك برسول الله ﷺ الذي شارك الصحابة الكرام في حفر الخندق، وكذلك بناء المسجد النبوي، وتقدم أنه كان يصلي في السَّحَر إحدى عشرة ركعة، وكان يؤم أصحابه في صلاة التراويح في رمضان، كذا ما عرف عنه من زهد وورع وكرم أخلاق وسماحة نفس، لا شك أنه كان يقتدي في ذلك كله بخاتم الأنبياء والمرسلين ﷺ"[5].

ثانيًا. السنة كُتبت ودُونت قبل الإمام البخاري:

كانت السنة موجودة، تعمل بها الأمة منذ بدء الوحي، وقد عاشت الأمة مع رسول الله ﷺ يعلمها السنة، وتقتدي به ﷺ في سكناته وحركاته، وفي كل شيء.

ومن ثم، فلقد حُفِظَت السنة على عهده ﷺ في الصدور قبل السطور، وتناقلت الأمة أحاديثه ﷺ جيلًا بعد جيل، حتى جاء الإمام البخاري فوجد كتب السنة كثيرة وفيرة، منها ما أمر رسول الله ﷺ بكتابته، وبعض كتبه ﷺ ما زالت موجودة حتى الآن في كتب السنة، بل

١. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ١٣).
٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٢/ ٤٣٩: ٤٤١).

٣. الإمام البخاري وصحيحه الجامع، أحمد فريد، مرجع سابق، ص٣٨.
٤. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٥٠٥.
٥. الإمام البخاري وصحيحه الجامع، أحمد فريد، مرجع سابق، ص٢٩.

إن كتب الفقه ـ التي هي خلاصة التفسير والحديث ـ كانت قد ظهرت، مشتملة على كثير من نصوص السنة، وقد ظهرت كذلك كتب الحديث دراية.

ومن كتب السنة الكثيرة ـ التي كانت موجودة قبل البخاري ـ ما كتبه الصحابة أمام النبي ﷺ، كالصحيفة الصادقة لعبد الله بن عمرو، وكتاب الفرائض لزيد بن ثابت، ومنها ما كتبه الصحابة لأنفسهم، ومنها ما كتبه التابعون كالصحيفة الصحيحة لهمام بن منبه، وقد طُبعت وشاعت، وهي موجودة في ثنايا كتب السنة، ونُسختُها الخطية موجودة بالمكتبات. وليس هذا فحسب، بل لقد كتب الإمام أبو حنيفة عشرين كتابًا في الحديث والفقه، كانت قد شاعت وتداولها الناس، ومن المعلوم أن الإمام أبا حنيفة تُوفي قبل أن يُولد الإمام البخاري بنصف قرن تقريبًا (توفي أبو حنيفة ١٥٠هـ، وولد البخاري ١٩٤هـ)، ومذهبه الفقهي قد شاع وذاع في ذلك الوقت.

وقد ألف الإمام مالك كتابه الشهير "الموطأ" قبل أن يُولد الإمام البخاري بنحو أربعة وخمسين عامًا، أي في عام (١٤٠هـ)، وهو لم يهدف فيه لجمع السنة، وإنما هدف لتوطئتها، أي تقريبها للناس، وقد شاع مذهبه الفقهي ـ المعتمد على الكتاب والسنة ـ في البلاد الإسلامية آنذاك.

وكذلك الإمام الشافعي له مؤلفات كثيرة، اعتمد فيها على الكتاب والسنة، منها: مسند الشافعي ـ سنن الشافعي ـ الأم في الفقه ـ الرسالة في أصول الفقه ومصطلح الحديث ـ جماع العلم في أصول الفقه ومصطلح الحديث ـ اختلاف الحديث في مصطلح الحديث، وهذه الكتب تدل على أن السنة تعدت طور الجمع والكتابة، إلى طور التدوين والتبويب، مع الاستنباط والتحقيق، وقد كتب الله تعالى لها الشيوع في الآفاق، فهي مليئة بأحاديث رسول الله ﷺ، وبأصول الحديث، وهو ما يُسمى بـ"مصطلح الحديث"، ومن المعلوم أن الإمام الشافعي مات سنة (٢٠٤هـ)، حيث كان الإمام البخاري يبلغ من العمر عشر سنوات.

وكذلك الإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١ هـ) له كتاب مشهور يُسمى "المسند"، قال فيه: "عملت هذا الكتاب إمامًا، إذا اختلف الناس في سُنة رسول الله ﷺ رُجع إليه"، وجمع فيه أكثر من ثلاثين ألف حديث. وقد بدأ الإمام أحمد في تأليف المسند سنة (١٨٠هـ)، وذلك قبل أن يُولد الإمام البخاري بأربع عشرة سنة.

وعليه، فإن هؤلاء الأئمة الأربعة الفقهاء: أبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد كانوا قبل الإمام البخاري، بل إن الإمام البخاري لم يرو عن الثلاثة المتقدمين منهم، فإنهم ماتوا قبله، فروى عن تلامذتهم، وروى فقط عن الإمام أحمد، ولقد اقتدى بهم، واستفاد بعلمهم.

ولم يكن الأئمة الأربعة الفقهاء وحدهم هم الذين جمعوا وصنفوا في السنة النبوية، قبل الإمام البخاري، ولكن كان كثير من علماء الأمة كذلك، منهم:

- معمر بن راشد المتوفى سنة (١٥٣هـ)، وهو من شيوخ البخاري، له كتاب يُسمى بـ" الجامع"، وقد حُقق هذا الكتاب غير أنه لم ينشر بعد.
- وعبد الله بن المبارك المتوفى سنة (١٨١هـ) له العديد من المؤلفات في السنة النبوية، وقد طُبع وشاع كثير منها، وهو ليس من شيوخ البخاري، وإنما من

شيوخ شيوخه، وقد حفظ الإمام البخاري كتب ابن المبارك وهو صغير.

- وأبو يوسف، صاحب أبي حنيفة أيضًا له كثير من المؤلفات، وقد توفي ١٨٢هـ.
- ومحمد بن الحسن الشيباني، صاحب أبي حنيفة له "الآثار" وغيره وقد توفي ١٨٩هـ.
- وأبو داود الطيالسي له "المسند" وهو مطبوع شائع، وقد توفي ٢٠٤هـ.
- وعبد الرزاق الصنعاني المتوفى سنة (٢١١هـ)، كان صاحب مؤلفات، من أشهرها "المصنف"، وهو مطبوع شائع، و"التفسير" وهو تفسير بالمأثور، وهو كذلك مطبوع شائع.
- والحميدي عبد الله بن الزبير القرشي المتوفى سنة (٢١٩هـ)، له كتاب "المسند" وهو مطبوع، وكتاب "التفسير"، وله غير ذلك من المؤلفات، وهو أحد شيوخ البخاري.
- وعلي بن الجعد بن عبيد الجوهري المتوفى سنة (٢٣٠هـ)، له كتاب "المسند"، ويسمى "الأجزاء الجعديات"، وهو مطبوع، وهو أحد شيوخ البخاري.
- وعبد الله بن محمد بن أبي شيبة، المتوفى سنة (٢٣٥هـ)، كان صاحب مؤلفات، من أشهرها "المصنف" وهو مطبوع شائع[1].
- وبالنظر إلى ما سبق، يتضح لنا أن السنة قد لقيت عناية كبيرة من العلماء والأئمة حتى جاء الإمام البخاري والمؤلفات في السنة قد تعدت مرحلة الكتابة، ومرحلة التدوين، وأصبحت في مرحلة التجميل، فصنفت السنة على كل وجه، وخدمت بكل سبيل، وفحصت ومُحِّصت.

ومن هنا، فإن القول بأن السنة لم تكن موجودة إلى مائتي عام من بدء الأمة، حتى جاء البخاري فاختلقها، قول يفتقد الصحة والصواب، ويخالف المُسلَّمات التاريخية®.

الخلاصة:

- إن البخاري ليس فارسيًّا، وإنما هو من بلاد بخارى على نهر جيحون من بلاد ما وراء النهر، فلماذا يحاول الانتقام من الإسلام ـ كما يدعي هؤلاء ـ لقضائه على الإمبراطورية الفارسية التي لا ينتمي هو إليها؟!
- لو كان البخاري يضع الأحاديث لهدم الإسلام لقضائه على الفرس لكان أولى به أن يضع أحاديث في مدح الفرس ورفع شأنهم، وذم العرب والحط من قدرهم، لكن الواقع يثبت عكس ذلك؛ إذ روى أحاديث تمدح العرب وترفع من شأنهم دون غيرهم من الأمم.
- إذا كان الإسلام قد قضى على الإمبراطورية الفارسية، فإنه لم يجبر أهلها على التحول إلى الإسلام، وإنما أسلم أهلها مختارين حبًّا في الإسلام وأهله، مع حفظ أراضيهم وأموالهم.
- إن كون البخاري أميرًا للمؤمنين في الحديث

---

١. دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٢٤٠: ٢٤٣ بتصرف.

® في **"الفرق بين الكتابة والتدوين والتصنيف"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"التصنيف في السنة والرواة وعلل الحديث"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

وفنونه، واعتراف علماء الحديث ونقاده بذلك قديمًا وحديثًا ينأى به عن أن يكون وضَّاعًا له.

- لقد لاقت السنة من العناية والتدوين قبل البخاري شيئًا كثيرًا حتى جاء الإمام البخاري وقد كثرت المؤلفات في السنة وتعددت ما بين جمع، وتدوين، وتصنيف، مما يبين فساد هذه الشبهة.
- لقد كُتب جانب غير قليل من السنة في عهد النبي ﷺ وبعد مماته أيضًا قبل عهد البخاري؛ فنجد الصحيفة الصادقة لعبد الله بن عمرو، وكتاب الفرائض لزيد بن ثابت، وصحيفة همام بن منبه، ونجد عشرين كتابًا لأبي حنيفة في الحديث والفقه، وموطأ مالك، ومؤلفات كثيرة للشافعي في السنة، ومسند أحمد، وجامع معمر بن راشد، ومؤلفات عديدة لعبد الله بن المبارك، وكتاب "الآثار" للشيباني، و"المسند" لأبي داود الطيالسي، والمصنف لعبد الرزاق، وكل هؤلاء قد سبقوا البخاري، فهل يُعقل بعد ذلك أن نقول: إن السنة لم تكن موجودة قبل البخاري، وقد جمعها البخاري من حيث لا ندري؟!

من خلال هذا العرض يتبيَّن لنا فساد القول بأن البخاري من الوضاعين للحديث، وأنه لا ينهض على دليل، فهو مجرد زعم كاذب يفتقر إلى الصحة ويخالف الحقيقة التاريخية الثابتة.

الشبهة العشرون

اتهام البخاري بالتعصب والانتصار للمهدوية(*)

مضمون الشبهة:

يتهم بعض المغرضين الإمام البخاري بالتعصب والانتصار للمهدوية، ويستدلون على ذلك بأن البخاري ساق في صحيحه حديث: "لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه". ثم قالوا: وهذا الحديث لا يصح؛ لأنه يكشف عن تعصب البخاري وانتصاره للمهدوية. زاعمين أن هذا الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق "محمد بن إسحاق"، وفيه أن رسول الله ﷺ قال: "ليسوقن رجل من قحطان الناس بعصا" وقد حُكم عليه بالضعف. قائلين: طالما أن رواية الطبراني غير صحيحة فلا شك أن رواية البخاري كذلك. رامين من وراء ذلك إلى التشكيك فيما رواه البخاري في صحيحه.

وجها إبطال الشبهة:

١) الحديث الذي استدل به المشككون على اتهام البخاري بالتعصب للمهدوية ليس له أدنى علاقة بالمهدي، والمقصود بالرجل القحطاني في الحديث رجل آخر غير المهدي، ومع ذلك فالمهدي حقيقة ثابتة عن النبي ﷺ ولو ذكرها البخاري لكان مُحقًّا أيضًا وليس متعصبًا.

٢) لا علاقة بين سند البخاري لهذا الحديث وسند الطبراني؛ إذ إن رجال سند البخاري كلهم ثقات عدول

(*) السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله عبد العظيم الصعيدي، مرجع سابق.

لا يشوبهم شائبة، أما رجال سند الطبراني فليسوا كذلك.

التفصيل:

أولا. لا علاقة بين حديث القحطاني وأحاديث المهدي:

حديث "لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه"[1] لا علاقة له بأحاديث المهدي، بل هو من دلائل النبوة، رواه البخاري بإسناد كالشمس لا غبار عليه، ثم جاء هؤلاء وزعموا أن الحديث ضعيف؛ لأنه يعضد مهدوية البخاري.

والحقيقة أن المهدي المنتظر حق، وأنه سيظهر آخر الزمان ـ كما سنوضحه إن شاء الله ـ لكن الحديث الذي استدل به المشككون لا علاقة له بأحاديث المهدي، وهذا يدل على قصر نظرهم للحديث وفهمهم، فحديث القحطاني الذي استدلوا به قد "ساقه العلماء في بيان ما يقع من الفتن، وقد حمله العلماء على ما يقع من العسف والجور في آخر الزمان كما قال القرطبي، وجمع الحافظ ابن حجر بينه وبين أحاديث تخريب الكعبة على يد ذي السويقتين من الحبشة"[2].

قال ابن حجر العسقلاني: "ولعله جهجاه المذكور في الحديث الآخر، وأصل الجهجاه: الصياح، وهي صفة تناسب ذكر العصا. قلت: ويرد هذا الاحتمال إطلاق كونه من قحطان فظاهره أنه من الأحرار، وتقييده في جهجاه بأنه من الموالي ما تقدم أنه يكون بعد المهدي وعلى سيرته، وأنه ليس دونه، ثم وجدت في كتاب "التيجان لابن هشام" ما يعرف منه ـ إن ثبت ـ اسم القحطاني وسيرته وزمانه، فذكر أن "عمران بن عامر" كان ملكًا متوجًا، وكان كاهنًا معمرًا وأنه قال لأخيه "عمرو بن عامر" المعروف "بمزيقيا" لما حضرته الوفاة: إن بلادكم ستخرب، وإن لله في أهل اليمن سخطتين ورحمتين: فالسخطة الأولى: هدم سد مأرب وتخرب البلاد بسببه. والثانية: غلبة على أرض اليمن. والرحمة الأولى: يعيشه نبي من تهامة اسمه محمد ﷺ، يُرسل بالرحمة ويغلب أهل الشرك، والثانية: إذا خرب بيت الله يبعث الله رجلًا يقال له شعيب بن صالح فيُهلك من خربه، ويخرجهم حتى لا يكون بالدنيا إيمان إلا بأرض اليمن.

وقد تقدم في الحج أن البيت يُحجُّ بعد خروج يأجوج ومأجوج، وتقدم الجمع بينه وبين حديث "لا تقوم الساعة حتى لا يُحَجَّ البيت، وأن الكعبة يخربها ذو السويقتين من الحبشة" فينتظم من ذلك أن الحبشة إذا خربت البيت خرج عليها القحطاني فأهلكهم، وأن المؤمنين قبل ذلك يحجون في زمن عيسى عليه السلام بعد خروج يأجوج ومأجوج وهلاكهم، وأن الريح التي تقبض أرواح المؤمنين تبدأ بمن بقي بعد عيسى عليه السلام ويتأخر أهل اليمن بعدها.. وقد أخرج مسلم حديث القحطاني عقب حديث تخريب الكعبة ذو السويقتين، فلعله رمز إلى هذا"[3].

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: ذكر قحطان، (٦/ ٦٣٠)، رقم (٣٥١٧). مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفتن، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، (٩/ ٤٠١٠)، رقم (٧١٧٥).

٢. الغارة على السنة النبوية، د. الحسن العلمي، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة، ١٤٢٤هـ، ص٤٥.

٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١٣/ ٨٤).

فهذا الحديث مع صحته التي لا شك فيها فإنه لا يتحدث عن المهدي الذي قد توهموه، وإنما هو يتحدث عن هذا الرجل القحطاني الذي لا علاقة له بالمهدي.

وبهذا سقط استدلالهم بهذا الحديث على تعصب البخاري للمهدي، ومما يؤكد عدم تعصبه أيضًا أن المهدي حقيقة لا مراء فيها، ومع ذلك لم يذكرها في صحيحه، فقد نصَّت الأحاديث الصحيحة على أن المهدي رجل صالح من آل رسول الله ﷺ، يأتي آخر الزمان، وقد مُلئت الأرض ظلمًا وجورًا، فيملؤها قسطًا وعدلاً، ويبعث الله تعالى من يمهد ويوطئ لبيعته وإمامته، وذلك حين تكون رقاب الناس خالية من بيعة لخليفة. وهو عند أهل السنة والجماعة بشر من البشر ليس بنبي ولا معصوم[1].

ومن الأحاديث الصحيحة التي وردت في ذلك:

١. عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: "المهدي منَّا أهل البيت، يصلحه الله في ليلة"[2].

٢. عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: "يخرج في آخر أمتي المهدي يسقيه الله الغيث، وتخرج الأرض نباتها، ويعطى المال صحاحًا، وتكثر الماشية، وتعظم الأمة، يعيش سبعًا أو ثمانيًا، يعني حججًا"[3].

٣. عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تقوم الساعة حتى تمتلئ الأرض ظلمًا وعدوانًا، قال: ثم يخرج من عترتي أو من أهل بيتي من يملؤها قسطًا وعدلاً كما ملئت ظلمًا وعدوانًا"[4].

٤. عن علي ﷺ عن النبي ﷺ قال: "لو لم يبق من الدهر إلا يوم لبعث الله رجلاً من أهل بيتي يَملؤها عدلاً كما مُلئت جورًا"[5].

وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة التي وردت في كتب السنة تؤيد نزول المهدي، فهذه حقيقة ينبغي التسليم بها، وذكرها لا يعنى التعصب لها.

ونخلص من هذا أن البخاري لم يكن متعصبًا للمهدوية كما ادعى هؤلاء؛ لأنها حقيقة صحيحة ثابتة عن النبي ﷺ، والتمسك بالصحيح الثابت عن النبي ﷺ لا يعني التعصب وإنما يعني التمسك بما جاء به رسول الله ﷺ، علاوة على أن البخاري لم يشر إلى المهدوية في صحيحه وإنما ذكر الرجل القحطاني الذي يسوق الناس بعصاه وهو غير المهدي كما سبق أن بيَّنا، فأين التعصب للمهدي إذن®؟!

ثانيًا. لا علاقة بين سند البخاري وسند الطبراني، فلماذا الخلط؟!

إن المشتبهين عمدوا إلى رواية أخرجها الطبراني في

---

١. المهدي المنتظر وأدعياء المهدية، محمد بيومى، مكتبة الإيمان، مصر، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م، ص٥.

٢. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: الفتن، باب: خروج المهدي، (٢/ ١٣٦٧)، رقم (٤٠٨٥). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٤٠٨٥).

٣. صحيح: أخرجه الحاكم فى المستدرك، كتاب: الفتن والملاحم، (٤/ ٦٠١)، رقم (٨٦٧٣). وصححه الذهبي في تعليقه على المستدرك والألباني في الصحيحة برقم (٧١١).

٤. صحيح: أخرجه أحمد فى مسنده، مسند أبي سعيد الخدري، رقم (١١٣٣١). وقال الأرنؤوط فى تعليقه على المسند: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٥. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: المهدي، (١١/ ٢٥١)، رقم (٤٢٧٥). وصححه الألبانى فى صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٢٨٣).

® في **"تواتر الأحاديث الواردة في حقيقة المهدي وصحتها"** طالع: الوجه الأول، من الثالثة والعشرين، من الجزء العاشر (السمعيات).

المعجم الكبير من طريق "محمد بن إسحاق" عن عبد الله بن أبي بكر عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "ليسوقن رجل من قحطان الناس بعصا"[1].

وزعم هؤلاء أنها هي نفس رواية البخاري حيث قالوا: وقد أخرج السيوطي في "الجامع الصغير" حديث البخاري هذا، قال الهيثمي: "فيه محمد بن إسحاق وهو مدلس، والحسين بن عيسى بن ميسرة لم أعرفه"[2].

ولكن ما علاقة البخاري بهذا الإسناد، والبخاري لم يخرج الحديث من هذا الطريق؟! لقد أخرجه بلفظ آخر، وبإسناد آخر صحيح، وهو عن عبد العزيز بن عبد الله حدثني سليمان عن ثور عن أبي الغيث عن أبي هريرة: "لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه"[3].

وإذا كان السيوطي قد أشار إلى ضعف سند هذا الحديث بقوله: ومحمد بن إسحاق مدلس، فإن متن الحديث جاء صحيحًا في رواية البخاري ومسلم، ولذا صحح الألباني حديث الطبراني، وذلك لثبوته من طريق صحيح عند الشيخين؛ فقد رواه أيضًا الإمام مسلم في صحيحه من طريق قتيبة بن سعيد عن عبد العزيز بن محمد عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه[4].

فكيف يكون الحديث ضعيفًا وقد أخرجه الشيخان في صحيحيهما؟!

ومن هذا يتبين أن سند البخاري يختلف عن سند الطبراني تمامًا، فرجال البخاري كلهم ثقات عدول لا يختلف عليهم اثنان، وقد رواه مسلم أيضًا عن طريقٍ رجاله كلهم ثقات عدول، أما الطبراني فرجال إسناده ليسوا كذلك، ولا يضرُّ سند البخاري ضعف سند الطبراني، فلماذا الطعن؟!

الخلاصة:

- إن الحديث الذي استدل به المشككون على اتهام البخاري بالتعصب والانتصار للمهدوية، لا علاقة له على الإطلاق بالمهدي، فالرجل القحطاني الذي تحدث عنه النبي ﷺ هنا رجل آخر غير المهدي، وهذا الحديث ساقه العلماء في بيان ما يقع من الفتن في آخر الزمان، وقد حملوه على ما يقع من الظلم والجور في آخر الزمان.
- هذا الحديث الذي رواه البخاري حديث صحيح، إسناده كالشمس، لا غبار عليه، وإن كان السيوطي قد ضعف حديث الطبراني فإنه ليس شرطًا؛ لأن الطريق الذي رواه به البخاري غير الطريق الذي رواه به الطبراني، فالإسناد مختلف، وعليه فلا علاقة للبخاري بإسناد الطبراني إن كان ضعيفًا، غير أن الألباني قد صحح حديث الطبراني في صحيح الجامع بمجموع طرقه وشواهده التي ورد بها في الصحيحين

١. ضعيف: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، كتاب: العين، باب: عبد الله بن عمر بن الخطاب، (١٢/ ٣٠٨)، رقم (١٣١٩٨).

٢. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ، (٥/ ٢٤١).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الفتن، باب: تغير الزمان حتى تُعبد الأوثان، (١٣/ ٨٢)، رقم (٧١١٧).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، (٩/ ٤٠١١)، رقم (٧١٧٥).

والطريق الأخرى التي رواها عن أبي هريرة ﷺ.

• إن خلافة المهدي في آخر الزمان حقيقة لا مراء فيها، والمهدي رجل صالح من آل رسول الله ﷺ، يأتي آخر الزمان وقد ملئت الأرض ظلمًا وجورًا، فيملؤها قسطًا وعدلًا، ثم ينزل عيسى عليه السلام فيقتل الدجال، وقد بشَّر به النبي ﷺ في أحاديث كثيرة صحيحة، أخرجت عن جمهرة من الصحابة الكرام.

• لذلك فالإيمان به والاعتقاد بموجبه أمر واجب على المسلمين جميعًا بما فيهم البخاري نفسه، فلو افترضنا صحة ما تزعمون من ذكر البخاري لأحاديث المهدي فإن هذا لا يدل على تعصبه وانتصاره للمهدوية؛ لأن هذا لا يتعدى أن يكون مجرد رواية قول النبي ﷺ الصحيح، وليس اختراعًا من عنده هو.

ومن خلال هذا يتبين أنه لا دليل ولا حجة على اتهام البخاري بالتعصب والانتصار للمهدوية.

الشبهة الحادية والعشرون

اتهام البخاري بقِصَر نظره في نقد الحديث(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المغرضين أن المنهج الذي اتبعه الإمام البخاري في جمع صحيحه لم يكن منهجًا علميًّا؛ إذ لم يهتم بالنقد الداخلي للحديث "نقد المتن"، وقد نتج عن ذلك ـ في زعمهم ـ أنه أثبت في صحيحه أحاديث دل على وضعها وعدم صحتها الحوادث التاريخية، والمشاهدة التجريبية، والحس، والواقع، وساقوا لذلك أمثلة، منها حديث: "لا يبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفس منفوسة". وحديث: "من تصبّح كل يوم سبع تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر". رامين من وراء ذلك إلى الطعن في أمانة الإمام البخاري وتشكيك المسلمين في صحة ما احتواه صحيحه من سنة النبي ﷺ.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن النظرة المنصفة تؤكد أن البخاري وأئمة الحديث جميعًا قد أَوْلَوا المتن اهتمامًا كبيرًا إلى جانب الإسناد، فجهابذة نقاد السند هم جهابذة نقاد المتن في آن واحد، والبخاري كان لا يقبل حديثًا إلا وله أصل يحفظه من القرآن أو السنة الثابتة عنده.

٢) إن حديث "لا يبقى على وجه الأرض بعد مائة عام..." دليل عليهم لا لهم؛ لأن النبي ﷺ لم يقل إن انتهاء العالم بعد مائة عام، وإنما أخبر أنه لا يبقى على وجه الأرض أحد من الموجودين الآن حيًّا بعد مائة عام، وقد كان هذا بالفعل، فكيف يكون مخالفًا للحقيقة؟!

٣) لقد أثبت الطب الحديث أن العجوة علاج للسم والسحر؛ فهي مبيدة للديدان التي تؤدي إلى تسمم داخلي، ولما كان السحر مرضًا نفسيًّا فقد احتاج لعلاج نفسي، فإذا أخذنا في الاعتبار فوائد العجوة

(*) دفاع عن الحديث النبوي، د.أحمد عمر هاشم، مرجع سابق. السنة المطهرة بين أصول الأئمة وشبهات صاحب فجر الإسلام وضحاه، سيد أحمد رمضان المسير، دار الطباعة المحمدية، القاهرة، ط١، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨١م. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق. السنة المفترى عليها، سالم البهنساوي، دار الوفاء، مصر، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

الطبية وأنها وصفة النبي ﷺ فإن ذلك يحدث أثرًا طيبًا في نفس المسحور يساعد على شفائه.

التفصيل:

أولا. نقد البخاري لكل الأحاديث سندًا ومتنًا:

أيُّ منصفٍ متحرٍّ للدقة ومطلع على كتب الحديث يتأكد له منذ الوهلة الأولى أن البخاري رحمه الله وكذلك باقي رواة وعلماء الحديث، قد اهتموا بالمتن تمامًا كاهتمامهم بالسند. "فأي طالب علم دَرَس أو قرأ أي كتاب في مصطلح الحديث، يتبين له سقوط هذا الزيف عن البخاري خاصة، وعن رواة وعلماء الحديث عامة، فأي كتاب في مصطلح الحديث يشترط لاعتبار الحديث صحيحًا أو حسنًا شرطين أساسيين هما:

سلامته من أن يكون شاذًّا أو معللًا...، والشذوذ عندهم قسمان: شذوذ في السند، وشذوذ في المتن، وكذلك العلة قسمان: علة في السند، وعلة في المتن، وهي حقيقة مقررة يعرفها صغار طلبة العلم... إننا نجد عند المحدثين قاعدة أدق وأبلغ، وهي قاعدة متفق عليها بينهم جميعًا يقررون فيها: أنه قد يصح السند ولا يصح المتن لشذوذ أو علة، وقد يصح المتن ولا يصح السند، لورود دلائل على صحة المتن من طرق أخرى...

وذلك لا يدع مجالًا للشك أن المحدثين والرواة احتاطوا من النظرة الشكلية القاصرة، وأنهم احتاطوا لكل احتمال، وأعدوا له العدة في منهج موضوعي شامل ومتعمق أيضًا"[1].

لقد قرر المحدِّثون أن صحة السند لا تقتضي صحة المتن؛ لذلك فإنهم نقدوا المتن أيضًا، وذلك عن طريق تصحيحه قبل تفسيره وتحليله، وقد كشفوا عن أخطاء وتحريفات وتصحيفات المتن في مؤلفات مستقلة رائدة من أشهرها كتاب العسكري "تصحيفات المحدثين".

إن جهابذة نقاد السند هم جهابذة نقاد المتن في آن واحد، مثل الإمام البخاري والإمام مسلم:

لقد تتابعت الجهود لصياغة منهج نقد المتن، وظهرت ضوابط دقيقة ذكر بعضها ابن القيم؛ مثل: اشتمال المتون على المجازفات، ومخالفتها للحس وسماجة المعنى وركاكة الأسلوب، والمناقضة للسنة الصريحة أو لصريح القرآن، أو لأنها لا تشبه كلام رسول الله ﷺ، أو ادعاؤها على النبي ﷺ فعلًا ظاهرًا بمحضر الصحابة وأنهم اتفقوا على كتمانه[2].

وهكذا فقد اهتم علماء الحديث اهتمامًا بالغًا بدراسة متن الحديث، واستوفوا تلك الدراسة وبذلوا قصارى جهدهم في العناية بها، ولقد كان الهدف الذي يسعون إليه من دراسة الإسناد ونقده هو تمييز صحيح الحديث من ضعيفه، وحماية السنة من العبث والكيد، وكل ذلك مرتبط ارتباطًا وثيقًا بنقد المتن إلى جانب الإسناد.

وتوثيق الراوي لا يتم إلا بثبوت عدالته وضبطه، وهذا الأخير إنما يعرف بمقارنة مرويات الراوي مع مرويات الثقات الآخرين...

من أجل ذلك نشأت علوم لا تكتفي بدراسة الإسناد، بل تُعْني بدراسة الإسناد والمتن جميعًا، ومن

---

١. السنة المطهرة والتحديات، د. نور الدين عتر، دار المكتبي، دمشق، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، ص٧٤: ٧٦.

٢. مرويات السيرة النبوية بين قواعد المحدثين وروايات الإخباريين، أكرم ضياء العمري، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، د. ت، ص٢٤، ٢٥ بتصرف.

ذلك: الحديث المقلوب، والمضطرب، والمُدْرج، والمعلَّل، والمصحَّف، والموضوع، وزيادة الثقة، كما أنشئت علوم تتعلق بدراسة المتن خاصة، من ذلك: غريب الحديث، أسباب وروده، ناسخه ومنسوخه، مشكله، محكمه... إلخ.

وفي ذلك بذل المحدثون جهدًا لا نظير له، ومن جهودهم هذه في دراسة المتن ما وضعوه من علامات وضوابط يعرف بها وضع الحديث من غير رجوع إلى سنده، من ذلك:

١. ركاكة اللفظ في المروي: فيدرك من له إلمام باللغة ومعرفتها أن ذلك لا يمكن أن يكون من كلام رسول الله ﷺ إذا صرح الراوي بأنه لفظه، وإلا فمدار الركاكة على المعنى وإن لم ينضم إليها ركاكة اللفظ.

٢. مخالفة الحديث لنص القرآن الكريم أو السنة المتواترة.

٣. ما اشتمل على مجازفات وإفراط في الثواب العظيم على الأمر الصغير، أو وعيد عظيم على فعل يسير...

٤. أن يكون الحديث مخالفًا لبدهيات العقول بحيث لا يمكن تأويله.

٥. أن يكون الحديث مخالفًا لحقائق التاريخ المعروفة في عصر النبي ﷺ.

٦. صدور الحديث من راوٍ تأييدًا لمذهبه.

٧. ألا يتضمن الحديث أمرًا من شأنه أن تتوافر الدواعي على نقله[1].

ذلك كله فضلًا عن أن البخاري رحمه الله كان جديرًا بالثقة، فكيف يكون جديرًا بها وهو يُتهم بهذه التهمة؟!

"أم أنه ـ كما هو الواقع ـ حاز على هذه الصفة "ثقة" بأنه اجتاز اختبارًا شاملًا لشخصيته لتحقيق صفة "العدالة"، أو ما نسميه الآن "الأمانة العلمية"، وصفة "الضبط" أو ما يمكن أن نسميه "الكفاية العلمية" التي بها يكون على مستوى استيعاب الحديث وأدائه كما سمع، وفي الواقع أن إثبات ثقة الرواة، وكونهم جديرين بالثقة يرتبط بنقد المتون ارتباطًا قويًّا؛ لأن توثيق الراوي لا بد فيه من اختبار مروياته وعرضها على روايات الثقات، فإن وجدنا روايته موافقة ـ ولو من حيث المعنى ـ لرواياتهم، أو كانت له مخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه "ضابطًا"، وحكمنا له مع اتصافه بالعدالة بأنه "ثقة".

وهذه كتب الجرح والتعديل مليئة بألفاظ الجرح للراوي بسبب الخطأ في مروياته، مثل قولهم: "فلان منكر الحديث"، "يروي المناكير"، "يروي الغرائب"، "روى حديثًا باطلًا"، "رواياته واهية" وغير ذلك كثير، يدل على أن المحدثين كانوا في الاحتياط أبلغ مما يريده المتطفلون عليهم!

ولكن ينبغي أن نضع في اعتبارنا أن للسند قيمته التي لا تجحد ولا تنكر في ميزان النقد...

بل إنا لنعتز بعناية علمائنا ورواتنا بنقد الأسانيد، بل بتقديم الأسانيد على المتون في كثير من المواضع؛ وذلك لأن المتن في كثير من الأحيان ربما لا يشتمل على دلائل توحي بشيء يستدل به على صحة النص أو سقمه، مما يجعل نقد السند متعينًا ومقدمًا لا محالة، على حين تبقى

---

١. الرد على شبهات المستشرقين ومن شايعهم من المعاصرين حول السنة، أحمد محمد بوقرين، الجامعة الأمريكية المفتوحة، د. ت، ص٤٠، ٤١ بتصرف.

أفكار الناقد غير المسلم في مثل هذا الوضع حائرة في متاهات واحتمالات الحدْس والتخمين، واتجاهات الظنون والتخيلات"[1].

ومما يؤكد اعتناء البخاري بالمتن وأصوله أنه كان لا يروي الموقوف الذي روي عن الصحابي، أو المقطوع الذي وقف على التابعي إلا إذا كان له أصل من القرآن الكريم أو السنة الصحيحة المسندة، "قال سليم بن مجاهد: كنت عند محمد ابن سلام البيكندي فقال: لو جئت قبل لرأيت صبيًّا يحفظ سبعين ألف حديث، فخرجت حتى لحقته، فقلت له: أنت تحفظ سبعين ألف حديث؟ قال: نعم وأكثر، ولا أجيئك بحديث عن الصحابة والتابعين إلا عرفت مولد أكثرهم ووفاتهم ومساكنهم، ولست أروي حديثًا من حديث الصحابة والتابعين إلا ولي من ذلك أصل أحفظه حفظًا عن كتاب أو سنة"[2].

وإليك هذا المثال الذي يرد على هذه الشبهة ردًّا دامغًا؛ إذ يؤكد عكس ما ذهب إليه هؤلاء، وبراءة البخاري ومنهجه من شبهتهم تلك:

فقد جاء في المسند: حدثنا عبد الله حدثني أبي، حدثنا يزيد، أنبأنا المسعودي وهاشم يعني بن القاسم، حدثنا المسعودي عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: "إن أمتي أمة مرحومة ليس عليها في الآخرة عذاب إنما عذابها في الدنيا القتل والبلابل والزلازل، قال أبو النضر: بالزلازل والقتل والفتن"[3].

وقد أشار شيخ الصنعة الإمام البخاري إلى ذلك بعد أن أورد طرق هذا الحديث وبين ما فيها من الاضطراب، فقال: "والخبر عن النبي في الشفاعة ـ وأن قومًا يُعذبون ثم يُخرجون ـ أكثر وأبين وأشهر"[4].

"وهذا يدل على أن البخاري أضاف إلى اضطراب السند نقد المتن، وأنه مخالف للأحاديث الصحيحة التي تكاد تكون متواترة بأن أُناسًا من أمة محمد ﷺ يدخلون النار ثم يخرجون منها بشفاعة النبي ﷺ"[5].

وعليه، فالبخاري قد اهتم بالمتن تمامًا كاهتمامه بالسند، فكيف نتهم البخاري بأنه أهمل نقد المتن؟! وإن كان اهتمامهم وتقديمهم للأسانيد لا عيب فيه على نحو ما تقدم، والكل يخدم السنة النبوية المطهرة®.

---

١. السنة المطهرة والتحديات، د. نور الدين عتر، مرجع سابق، ص٧٦، ٧٧.

٢. طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، مرجع سابق، (٢/ ٢١٨).

٣. ضعيف: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الكوفيين، حديث أبي موسى الأشعري ﷺ، (٤/ ٤١٠)، رقم (١٩٦٩٣)، وضعفه الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٤. التاريخ الكبير، البخاري، مرجع سابق، (١/ ٣٩).

٥. المسند، أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د. ت، (٤/ ٤١٠).

® في **"علامات معرفة الحديث الموضوع ونقده"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثالثة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الثالث، من الشبهة الثانية، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"شروط قبول الإسناد"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"جهود الصحابة والعلماء في نقد الحديث سندًا ومتنًا"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الحادية والثلاثين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الأول، من الشبهة الثانية، من هذا الجزء، والوجه الثاني، من الشبهة الثانية، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"علامات عدم صحة متن الحديث"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها).

ثانيًا. حديث "لا يبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفس منفوسة" حديث صحيح سندًا ومتنًا:

إن هذا الحديث هو جزء من حديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "صلى النبي ﷺ صلاة العشاء في آخر حياته، فلما سلم قام النبي ﷺ فقال: أرأيتكم ليلتكم هذه ؟ فإن رأس مائةٍ لا يبقى ممن هو "اليوم" على ظهر الأرض أحد، قال ابن عمر: فوهل الناس[1] في مقالة رسول الله ﷺ إلى ما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة، وإنما قال رسول الله ﷺ: لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد. يريد بذلك أن تخرِم ذلك القرن"[2].

"فهذا نص الحديث واضح في أن الرسول أخبر صحابته في آخر حياته، وجاء في رواية جابر قبل وفاته بشهر: أن من كان منهم على ظهر الأرض حيًّا حين قال ﷺ تلك المقالة لا يعمر أكثر من مائة سنة، ولم يفطن بعض الصحابة إلى تقييده ﷺ بمن هو على ظهرها ـ اليوم ـ فظنوه على إطلاقه، وأن الدنيا تنتهي بعد مائة سنة، فنبههم ابن عمر إلى القيد في لفظ الرسول ﷺ، وبيَّن لهم مراد النبي ﷺ أنه عند انقضاء مائة سنة من مقالته ينخرم ذلك القرن فلا يبقى أحد ممن كان موجودًا حال تلك المقالة، وكذلك فعل عليّ بن أبي طالب، كما في رواية الطبراني، وبالفعل، استقصى العلماء من كان آخر الصحابة موتًا فوجدوه أبا الطفيل عامر بن واثلة، وقد مات سنة عشر ومائة أو مائة[3]، وهي رأس مائة سنة من حديث الرسول ﷺ، حيث أخبر بأمر مغيب، فوقع كما أخبر به[4].

وبالتالي فإن قوله هذا لم يخالف الحوادث الزمنية، بل إنه كان متفقًا معها تمامًا؛ إذ إنه لم يتعد أحد من سامعي هذا الحديث أو من كانوا في عصره هذه المدة.

قال النووي: "هذه الأحاديث قد فسر بعضها بعضًا، وفيها عَلَمٌ من أعلام النبوة، والمراد: أن كل نفس منفوسة كانت تلك الليلة على الأرض لا تعيش بعدها أكثر من مائة سنة، سواء قلَّ أمرها قبل ذلك أم لا، وليس فيه نفي عيش أحد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة، ومعنى نفس منفوسة أي: مولودة"[5].

وعليه فإن هذا الحديث يعد معجزة من معجزات الرسول ﷺ، وليس شاهدًا على عدم صحته كما يزعمون، ويعد دليلًا أيضًا على اهتمام البخاري بالسند والمتن معًا، وعدم إتيانه بأحاديث متونها باطلة مخالفة للوقائع التاريخية أو العقل أو غيرها كما يدعي هؤلاء، وإنما كان ينظر إلى الحديث قبل إيراده نظرة مدقق في سنده ومتنه®.

---

١. وهل الناس: فزعوا.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: مواقيت الصلاة، باب: السمر في الفقه والخير بعد العشاء، (٢/ ٨٨)، رقم (٦٠١)، صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: قوله ﷺ: "لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم"، (٩/ ٣٦٦٣)، رقم (٦٣٦١).

٣. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، مرجع سابق، (٧/ ٢٣١).

٤. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٥٩، ٢٦٠.

٥. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٩/ ٣٣٦٥).

® في **"المعنى الصحيح لحديث "لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السادسة عشرة، من الجزء العاشر (السمعيات).

ثالثًا. إن حديث "من تصبَّح كل يوم سبع تمرات..."[1] حديث صحيح سندًا ومتنًا:

هذا الحديث قد أخرجه البخاري في صحيحه، كما أخرجه مسلم، والإمام أحمد، وقد بيَّن العلماء المقصود من هذا الحديث، فمنهم من خصصه بتمر المدينة؛ اعتمادًا على الأحاديث المقيدة بذلك، ومنهم من أطلقه، والذي ارتضاه الأكثرون تخصيصه بعجوة المدينة.

قال ابن القيم رحمه الله: "والتمر غذاء فاضل حافظ للصحة، لا سيما لمن اعتاد الغذاء به... ونفع هذا العدد من التمر، من هذا البلد من هذه البقعة بعينها ـ من السم والسحر بحيث تمنع إصابته ـ من الخواص التي لو قالها بقراط وجالينوس، وغيرهما من الأطباء لَتلقاها عنهم الأطباء بالقبول والإذعان والانقياد، مع أن القائل إنما معه الحدس والتخمين والظن. فَمَنْ كلامُه كله يقينٌ وقطع وبرهان ووحي أولى أن تتلقى أقواله بالقبول والتسليم وترك الاعتراض"[2].

وعليه، "فإن المبادرة إلى تكذيب حديث ورفضه لا تصح إلا إذا وهن طريقه، أو حكم العقل والطب حكمًا قاطعًا بتكذيبه وبطلانه، وهذا الحديث قد صح سنده من غير طريق عن أئمة الحديث، ورواه ثقات عدول لا مجال لتكذيبهم، ومتنه صحيح على وجه الإجمال، إذ أثبت للعجوة فائدة، وحض على أكلها، ومن المقرر ـ حتى في الطب الحديث ـ أن العجوة مغذية، ولا شك في أن الأمراض الداخلية ـ من تعفن الأمعاء وانتشار الديدان ـ سموم تودي بحياة الإنسان إذا استفحل أمرها، إذن فالحديث من حيث معالجة العجوة للسموم بالجملة صادق لا غبار عليه"[3].

وقد شاء الله تعالى أن تبرز هذه الحقيقة إلى عالم الوجود وتكشف البحوث العلمية الأثر العظيم للتمر، وذلك فيما نشرته جريدة "الأهرام" تحت عنوان: (البلح علاج لأمراض العيون والجلد والأنيميا ولين العظام والبواسير، ويساعد على الولادة بسهولة): "أثبتت الأبحاث العلمية التي أُجريت أخيرًا بالمركز القومي للبحوث أن البلح غذاء كامل، ويفيد في وقاية الجسم، وعلاجه من أمراض العيون، وضعف البصر، وعلاج الأمراض الجلدية، كالبلاجرا، وأمراض الأنيميا، وحالات النزيف، ولين العظام والبواسير، ويساعد المرأة الحامل على الولادة بسهولة.

صرّح بذلك الدكتور عبد العزيز شرف، المشرف على وحدة بحوث الأدوية بالمركز القومي للبحوث، وأضاف قائلًا: إن الأبحاث أثبتت كذلك أن البلح يعادل اللحم في قيمته الغذائية، ويتفوق عليه بما يعطيه من سعرات حرارية ومواد معدنية وسكرية؛ وذلك بالإضافة إلى أنه غنيّ بالكالسيوم والفسفور والحديد، ويحتوي على غالبية الفيتامينات المعروفة"[4].

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأطعمة، باب: العجوة، (٩/ ٤٨١)، رقم (٥٤٤٥). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الأشربة، باب: فضل تمر المدينة، (٧/ ٣١٥٣)، رقم (٥٢٤٠، ٥٢٤١).

٢. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم، مرجع سابق، (٤/ ٢٩١).

٣. السنة قبل التدوين، محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص٢٥٨.

٤. جريدة الأهرام، ١٢ ذو الحجة ١٣٨٢هـ/ ٢٦ مايو ١٩٦٣م، ص٤، نقلًا عن: السنة النبوية وعلومها، أحمد عمر هاشم، ص١٩٠، ١٩١.

هذا بالنسبة لاستخدام العجوة في الطب كعلاج للسموم بالجملة، وإذا ذهبنا إلى "السحر" نجد أنه مرض نفسي، يحتاج إلى علاج نفسي، والإيحاء النفسي له أثر كبير في شفاء المرضى بمثل تلك الأمراض، وإذا أخذنا العجوة على أنها مغذية مفيدة للجسم، مقوية للبنية، قاتلة للديدان، قاضية على تعفن الفضلات وأنها من عجوة المدينة ـ مدينة النبي ﷺ، وأن هذا العلاج وصفه ﷺ وهو الذي لا ينطق عن الهوى، فلا شك في أن ذلك يُحدث أثرًا طيبًا في نفس المسحور"[1].

وعليه، فإن هذا الحديث لا يخالف الشواهد التجريبية أو الحوادث الزمنية في شيء، كما زعموا بل يتفق معها تمامًا، وهذا يثبت أن البخاري كان عالمًا بمتون الأحاديث، لا يرويها إلا بعد النظر في سندها ومتنها معًا.

الخلاصة:

- إن البخاري رحمه الله وكذلك باقي رواة الحديث ـ قد اهتموا بالمتن كاهتمامهم بالأسانيد تمامًا، واحتاطوا لذلك جيدًا، وأعدوا له العدة الكاملة. فكان الإمام البخاري لا يقبل حديثًا إلا بعد النظر في متنه، فإن وافق الكتاب والسنة أخذه، وإن خالف فلا يقبله، فنقده كان للمتن والإسناد معًا، فكما كان رحمه الله جهبذًا في نقد السند كان جهبذًا في نقد المتن أيضًا.
- لقد قامت علوم كثيرة تُعني بدراسة الإسناد والمتن جميعًا مثل دراساتهم الحديث المقلوب والمضطرب والمعلل والمُصَحَّف وغيرها، وكذلك أُنشأت علوم تختص بدراسة المتن خاصة؛ كعلوم غريب الحديث، وناسخه ومنسوخه، ومشكله ومحكمه؛ إذ قرر المحدثون أن صحة السند لا تقتضي صحة المتن.
- لقد كان البخاري رحمه الله جديرًا بالثقة في كل ما رواه، فكيف نال ذلك؟! بالطبع لكي ينال هذه الثقة فإنه قد اجتاز اختبارًا شاملًا لشخصيته يجعله قادرًا على الحكم على متن الحديث وسنده وقبول الصحيح سندًا ومتنًا، لا سندًا فقط.
- نقد البخاري رحمه الله لحديث "إن أمتي أمة مرحومة..."، من ناحية المتن يؤكد إمامته لصنعة الحديث وثقله فيها، ويؤكد فساد هذه الشبهة، فقد أضاف إلى اضطراب السند نقد المتن، وأنه مخالف للأحاديث الصحيحة، فكيف تصح هذه الشبهة مع هذا المثال الحي؟!
- إن إثبات ثقة الرواة، وكونهم جديرين بهذه الثقة يرتبط بقدرتهم على نقد المتون ارتباطًا قويًّا، فتوثيق الراوي لا بد فيه من اختبار مروياته ومقارنتها بروايات الثقات، وعلينا أن نضع في اعتبارنا أن للسند قيمة لا تجحد ولا تنكر في ميزان النقد؛ لذلك كان الاهتمام كبيرًا به عند نقاد الحديث.
- إن حديث "لا يبقى على ظهر الأرض..." قد رُوي من طرق عدة، مؤداها: أن انقضاء مائة سنة من قوله ﷺ لن يبقى أحد ممن كانوا موجودين في عهده ﷺ وليس انتهاء العالم عند ذلك.
- إنه بالحوادث الزمنية قد ثبت أن هذا الحديث حقيقة تاريخية، ويُعد معجزة من معجزاته ﷺ فقد أثبت العلماء أن آخر الصحابة موتًا قد مات على رأس مائة سنة من حديثه ﷺ، ولم يتعد أحد من سامعي الحديث

---

١. السنة قبل التدوين، محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص٢٥٨، ٢٥٩.

أو من كانوا في عصره هذه المدة الزمنية.

- إن حديث: "من اصطبح كل يوم..." صحيح متنًا وسندًا، وذلك بالشواهد التجريبية والأدلة التاريخية والعلمية، فقد أثبتت العلوم التجريبية والطبية صحة هذا الحديث.
- إن العجوة علاج للسموم والسحر؛ إذ تعمل على قتل الديدان التي تؤدي إلى التسمم إلى جانب فوائدها الطبية والغذائية الجمة، كما أن السحر مرض نفسي، فإذا وضعنا في الاعتبار فوائدها وأنها من وصف النبي ﷺ فإن ذلك يحدث أثرًا طيبًا في نفس المسحور يساعد على شفائه.

الشبهة الثانية والعشرون

ادعاء أن البخاري كان يصرف الأحاديث عن حقيقتها(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض الطاعنين في السنة أن الإمام البخاري كان يصرف الأحاديث عن ظاهرها وحقيقتها، مستدلين على ذلك بأحاديث الحوض؛ فقد روى بسنده عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: "... ثم يؤخذ برجال من أصحابي ذات اليمين وذات الشمال، فأقول: أصحابي، فيقال: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم... "، ثم فسر معنى "أصحابي" بالمرتدين الذين ارتدوا على عهد أبي بكر فقاتلهم أبو بكر ﷺ، متابعًا في ذلك تفسير شيخه قبيصة بن عقبة. في حين أن معنى "أصحابي" هو على حقيقته، ولا يُصرف إلى معنى المرتدين، ويؤيد ذلك ما رواه البخاري نفسه عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال: "لقيت البراء بن عازب رضي الله عنهما فقلت: طوبى لك، صحبت النبي ﷺ وبايعته تحت الشجرة. فقال: يا ابن أخي! أنت لا تدري ما أحدثنا بعده". رامين من وراء ذلك إلى الطعن في نقلة السنة وحماتها.

وجها إبطال الشبهة:

١) لقد حَدَّد العلماء والمحدّثون مَنْ عناهم النبي ﷺ بقوله: "أصحابي" ـ وفي رواية "أُصيحابي" ـ في الحديث الذي نحن بصدده بأنهم هم المرتدون الذين ارتدوا على عهد أبي بكر ﷺ فقاتلهم أبو بكر، ولم يشر أحدهم إلى أن المعنى الاصطلاحي لكلمة "الصحابي" هو المقصود هنا؛ لتيقنهم بعدالة الصحابة أجمعين.

٢) ليس في حديث البراء بن عازب أية إشارة إلى ارتداد الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ بعد النبي ﷺ، غاية الأمر أنه لمّا غُبِط من التابعيّ بصحبة النبي ﷺ سلك مسلك التواضع، فردّ عليه قائلا: "أنت لا تدري ما أحدثنا بعده"، فكأنه ﷺ تقالَّ ما عليه هو وإخوانه من الصحابة الكرام، في مقابلة ما ينبغي أن يكونوا عليه، فلله دَرُّهم، وما أشد تواضعهم، وما أبعد الطاعنين فيهم عن الحق والإنصاف!

التفصيل:

أولا. تفسير كلمة "أصحابي" في الحديث المستند إليه:

نشير بادئ ذي بدء إلى أن مثيري هذه الشبهة طعنوا

(*) الرد على شبهات أحمد الكاتب حول إمامة أهل البيت، السيد سامي البدري، مطبعة قم شريعت، طهران، ط٣، ١٤٢١هـ.

في الصحابة الكرام جميعهم، قبل أن يطعنوا في أشهر أئمة الحديث الإمام البخاري رحمه الله؛ وذلك أنهم اعتقدوا اعتقادًا جازمًا أن المراد بـ "أصحابي" أو "أصيحابي" في الحديث الذي استشهدوا به ـ هو المعنى الاصطلاحي لهذه الكلمة، والحق خلاف ما زعموا.

قال الإمام ابن حجر العسقلاني: "قال الفربري: ذُكر عن أبي عبد الله البخاري عن قبيصة قال: هم الذين ارتدوا على عهد أبي بكر فقاتلهم أبو بكر، يعني: حتى قتلوا وماتوا على الكفر.

وقال الخطابي: لم يرتد من الصحابة أحد، وإنما ارتد قوم من جفاة الأعراب ممن لا نصرة له في الدين، وذلك لا يوجب قدحًا في الصحابة المشهورين.

ويدل قوله: "أصيحابي" بالتصغير على قلة عددهم، وقال غيره: قيل: هو على ظاهره من الكفر، والمراد بأمتي أمة الدعوة لا أمة الإجابة. ورجح بقوله في حديث أبي هريرة "فأقول سحقًا وسحقًا"[1]، ويؤيد كونهم خفي عليه حالهم، ولو كانوا من أمة الإجابة لعرف حالهم بكون أعمالهم تعرض عليه، وهذا يرده قوله في حديث أنس: "حتى إذا عرفتهم"[2]، وكذا في حديث أبي هريرة، وقال ابن التين: "يحتمل أن يكونوا منافقين أو من مرتكبي الكبائر".

وقيل: هم قوم من جفاة الأعراب دخلوا في الإسلام رغبة ورهبة، وقال الداودي: لا يمتنع دخول أصحاب الكبائر والبدع في ذلك، وقال النووي: قيل هم المنافقون والمرتدون، فيجوز أن يُحشروا بالغرّة والتحجيل؛ لكونهم من جملة الأمة، فيناديهم من أجل السيما التي عليهم، فيقال: إنهم بدَّلوا بعدك، أي: لم يموتوا على ظاهر ما فارقتهم عليه. قال عياض وغيره: وعلى هذا فيذهب عنهم الغرّة والتحجيل، ويطفأ نورهم. وقيل: هم أصحاب الكبائر والبدع الذين ماتوا على الإسلام، وعلى هذا فلا يقطع بدخول هؤلاء النار؛ لجواز أن يُذادوا عن الحوض أولًا؛ عقوبة لهم ثم يرحموا، ولا يمتنع أن يكون لهم غرة وتحجيل، فعرفهم بالسيما، سواء كانوا في زمنه أو بعده، ورجَّح عياض والباجي وغيرهما ما قال قبيصة راوي الخبر: إنهم ارتدوا بعده ﷺ، ولا يلزم من معرفته لهم أن يكون عليهم السِّيما؛ لأنها كرامة يظهر بها عمل المسلم. والمرتد قد حبط عمله، فقد يكون عرفهم بأعيانهم لا بصفتهم، باعتبار ما كانوا عليه قبل ارتدادهم، ولا يبعد أن يدخل في ذلك أيضًا من كان في زمنه من المنافقين، و"تبقى هذه الأمة فيها منافقوها" فدل على أنهم يُحشرون مع المؤمنين، فيعرف أعيانهم، ولو لم يكن لهم تلك السِّيما، فمن عرف صورته ناداه مستصحبًا لحاله التي فارقه عليها في الدينا.

وأما دخول أصحاب البدع في ذلك فاستبعد، لتعبيره في الخبر بقوله "أصحابي"، وأصحاب البدع إنما حدثوا بعده.

وأجيب بحمل الصحبة على المعنى الأعم، واستبعد أيضًا أنه لا يقال للمسلم ولو كان مبتدعًا: "سحقًا"، وأجيب بأنه لا يمتنع أن يقال ذلك لمن علم أنه قُضِيَ عليه بالتعذيب على معصية ثم ينجو بالشفاعة فيكون

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الطهارة، باب: استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، (٢/ ٧٦٣)، رقم (٥٧٣).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الرقاق، باب: في الحوض، (١١/ ٤٧٢)، رقم (٦٥٨٢).

قوله: "سحقًا" تسليمًا لأمر الله مع بقاء الرجاء.

وكذا القول في أصحاب الكبائر، وقال البيضاوي: "ليس قوله: "مرتدين" نصًّا في كونهم ارتدوا عن الإسلام، بل يحتمل ذلك، ويحتمل أن يراد أنهم عصاة المؤمنين المرتدون عن الاستقامة يُبَدِّلون الأعمال الصالحة بالسيئة"[1].

إن ثمة ملاحظات أربعًا يطرحها النص السابق، وهي جديرة بالذكر في سياق دفع الشبهة المثارة، وتفنيدِ ما استند إليه أصحابها، وهي على النحو الآتي:

١. لقد أورد الإمام ابن حجر العسقلاني في نصّه السابق ـ وقد أثبتناه كاملًا على طوله ـ أقوال العلماء المحققين في تفسير ما نحن بصدده، وكأنه علم أن سيكون من ورائه طاعنون يطعنون في الصحابة ﷺ، متمسكين بالمعنى الاصطلاحي لكلمة "أصحابي" في الحديث الذي نحن بصدده، ويطعنون في البخاري، ذاهبين إلى أنه صرف معنى الحديث الذي استندوا إليه عن معناه.

٢. لقد أورد ابن حجر العسقلاني في كتابه "الإصابة في تمييز الصحابة" المعنى الاصطلاحي لكلمة "صحابي" فقال: "وأصحّ ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي من لقي النبي ﷺ مؤمنًا به، ومات على الإسلام؛ فيدخل فيمن لقيه، من طالت مجالسته له أو قصرت، ومن روى عنه، أو لم يره لعارض كالعمى"[2]، نقول: لم يغب عن ذهن هؤلاء العلماء لحظة كون الصحابة كلهم عدولًا، بتعديل الله تعالى ورسوله ﷺ لهم، في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.

وإن اعتقاد هؤلاء العلماء الجازم بعدالة الصحابة ﷺ ليفسر لنا عدم وجود أية إشارة من أحدهم يُستفاد منها ـ ولو من بعيدٍ ـ أن المقصود بـ (أصحابي)، وكذلك (أصيحابي) في الحديث هو المعنى الاصطلاحي الذي ذكرناه لكلمة (صحابي)، كما يدعي هؤلاء.

٣. تتفق الأقوال السابقة في أن المراد بالأصحاب، والأصيحاب ليس المعنى الاصطلاحي عند علماء المسلمين، وإن الباحث المحقق لا يعجز عن أن يجمع ويوفِّق بين هذه الأقوال جميعها، بأن "المراد بهم: مطلق المؤمنين بالنبي ﷺ، المتبعين لشريعته، وهذا كما يقال لمقلدي أبي حنيفة: أصحاب أبي حنيفة، ولمقلدي الشافعي: أصحاب الشافعي، وهكذا، وإن لم يكن هناك رؤية واجتماع.

وكذا يقول الرجل للماضين الموافقين له في المذهب: (أصحابنا) مع أن بينهم وبينه عدة من السنين"[3].

٤. "لو افترضنا أن المراد بالأصحاب في الحديث، الأصحاب في زمنه ﷺ، فالمراد بهم: الذين صاحبوه صحبة الزمان والمكان مع نفاقهم"[4] كقوله تعالى: ﴿ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ ﴾ (النجم).

ونخلص من هذا إلى أن الذين قصدهم النبي ﷺ من قوله: "أصحابي" ليس على المعنى الاصطلاحي وهم صحابته ﷺ، وإنما قصد المرتدين الذين ارتدوا على عهد

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١١/ ٣٩٣، ٣٩٤).

٢. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ٦).

٣. عدالة الصحابة في ضوء القرآن والسنة النبوية ودفع الشبهات، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص٣٦.

٤. المرجع السابق، ص٣٧.

أبي بكر فقاتلهم أبو بكر، وبذلك فالمعنى الذي ذكره البخاري هو المعنى الصحيح الذي عليه جمهور العلماء، ومن ثم فلا دليل ولا صحة لهذه الدعوى التي تتهم البخاري بمحاولة صرف أحاديث النبي ﷺ عن حقيقتها وظاهرها®.

ثانيًا. التفسير الصحيح لحديث البراء بن عازب:

لقد استند مثيرو هذه الشبهة إلى الحديث الذي رواه البخاري عن العلاء بن المسيب عن أبيه أنه قال: "لقيت البراء بن عازب رضي الله عنهما فقلت: طوبى لك، صحبت النبي ﷺ وبايعته تحت الشجرة، فقال: يابن أخي، أنت لا تدري ما أحدثنا بعده"[1] ـ في الذهاب إلى أن الصحابة بالمعنى الاصطلاحي للصحبة ارتدوا بعد وفاة النبي ﷺ وأحدثوا ما يخالف سنته ومنهجه، وفي الذهاب كذلك إلى أن هذا الحديث يؤكد أن المعنى الاصطلاحي لكلمة "أصحابي"، و"أُصيحابي" هو المراد في حديث الذود عن الحوض.

إن هذا الحديث لا يقف دليلًا على ما استدللتم به عليه أيها الطاعنون؛ لأن الأمر لا يعدو أن يكون حوارًا دار بين تابعيّ وصحابي، والتابعي غبط الصحابي بصحبة رسول الله ﷺ، وهو مما يغبط به، لكن الصحابيّ سلك مسلك التواضع في جوابه، رادًّا عليه بقوله: "يا ابن أخي، أنت لا تدري ما أحدثنا بعده"، وهو يشير إلى ما وقع لهم من النزاعات والحروب وغيرها، فخاف غائلة ذلك، وذلك من كمال فضله[2].

إن الصحابي الجليل البراء بن عازب ﷺ يعبر هنا عما يجيش في نفسه ونفوس الصحابة أجمعين ﷺ من تواضع جمّ، وإحساسٍ بتقصيرهم حيال المكانة التي أنزلهم الله إياها، والمقام الذي أقامهم فيه؛ إذ عدلهم سبحانه، وعدلهم رسوله ﷺ، وهل هناك شرف أسمى من أن يقول الله ﷻ فيهم أجمعين: ﴿ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ ﴾ (البينة: ٨)؟!

وقول البراء بن عازب هنا من قبيل قول عمر: "ألا ليت أم عمر لم تلده"[3] فهل هذا سخط من عمر على وجوده في هذه الحياة، أو بسبب ذنوب وقع فيها يتمنى أن لم يكن؟! بالطبع لا، بل هو الورع والتواضع، وكل الصحابة الكرام ﷺ كانوا على هذا الحال من التواضع الجم، والإحساس بالتقصير مهما بلغت طاعتهم لربهم، فما أشد تواضعهم، ونبل أخلاقهم!!

وكيف لا، وقد تربوا في مدرسة النبوة على التواضع الجم الذي علمهم إياه رسول الله ﷺ.

ثم إن هناك سؤالًا مهمًّا يطرح نفسه ـ إذا اعتبرنا قول البراء بن عازب تعبيرًا عن ارتدادهم ـ وهو: هل يشعر المرتد بالذنب ويتألم؟! لا أعتقد ذلك أبدًا، فالمرتد مقتنع بما فعل، لا يندم عما أذنب. ومن هنا نعلم ما كان عليه الصحابة الكرام من التواضع والخوف من الله ﷻ، مع يقيننا أنهم بذلوا ما لم يبذله أحد من أجل هذا الدين.

وعلى هذا فنحن نقرر أن البخاري رحمه الله تعالى لم

® في "الفهم الصحيح لحديث: وإن أناسًا من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثلاثين، من الجزء التاسع (النبوات).

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: غزوة الحديبية، (٧/ ٥١٥)، رقم (٤١٧٠).

٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٧/ ٥١٥، ٥١٦) بتصرف.

٣. حلية الأولياء، أبو نعيم الأصفهاني، مرجع سابق، (٢/ ٨٣).

يقصد إلى ما قصد إليه المدعون من اتهامه بصرف الأحاديث عن ظاهرها؛ بل هو أبعد ما يكون عن ذلك لما عرف عنه من سلامة معتقده ودينه، وورعه وعلمه رحمه الله تعالى.

الخلاصة:

- لقد طعن مثيرو هذه الشبهة في الصحابة الكرام جميعهم، بزعم أنهم ارتدوا بعد وفاة النبي ﷺ، قبل أن يطعنوا في الإمام البخاري رحمه الله بزعمهم أنه صرف لفظة (أصحابي ـ أُصيحابي) الواردة في أحاديث الذود عن الحوض يوم الحشر عن معناها الحقيقي الذي قصده النبي ﷺ.
- لقد أورد ابن حجر العسقلاني في شرحه لصحيح البخاري أقوال العلماء والمحدثين فيمن عناهم النبي ﷺ بقوله في الحديث الذي معنا: "أصحابي، أُصيحابي"، ولم يوجد لدى أحدهم أيّة إشارة يُسْتفاد منها أن المعنى الاصطلاحي لكلمة (صحابي) هو المراد هنا.
- إن المراد بكلمة (أصحابي) في هذا الصدد: الذين صاحبوه صحبة الزمان والمكان مع نفاقهم.
- إن البراء بن عازب ﷺ لما ردّ على التابعي الذي غبطه بصحبة النبي ﷺ، قائلًا له: "أنت لا تدري ما أحدثنا بعده" ـ سلك مسلك التواضع، مشيرًا إلى ما وقع للصحابة ﷺ بعده ﷺ من حروب وغيرها، فخاف غائلة ذلك، وذلك من كمال فضله، وليس في قولته تلك دليل على ارتداد الصحابة بعد مفارقة النبي ﷺ إياهم.

وإذا كان المعنى الذي ذكره البخاري هو المعنى الصحيح المتفق عليه من قِبَل العلماء والمحدثين، فإن دعوى محاولة صرف البخاري معاني الأحاديث عن ظاهرها الحقيقي الصحيح دعوى باطلة، هدفها النيل من نقلة السنة وحماتها، وأنّى لهم ذلك، وخاصة أنهم قوم استفاضت عدالتهم، ومن استفاضت عدالته لا يُقبل الجرح فيه.

الشبهة الثالثة والعشرون

الزعم أن الإمام مسلمًا كان يروي عن الضعفاء والمتروكين(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المغالطين في الإمام مسلم، زاعمين أنه لم يتحرَّ الدقة في اختيار من روى عنهم. ويستدلون على ذلك بروايته عن سعد بن سعيد الأنصاري وهو ضعيف، فقد ضعفه الإمام أحمد والنسائي والترمذي، وذكره العقيلي في الضعفاء.

ويرمون من وراء ذلك إلى الطعن في أحد أصح كتابين بعد كتاب الله ﷻ، والتشكيك فيما جاء فيهما من سنة صحيحة ثابتة عن النبي ﷺ.

وجها إبطال الشبهة:

١) لم يرو مسلم عن المتروكين ـ كما يدعي هؤلاء ـ وإنما روى عن المتوسطين الواقعين في الطبقة الثانية، ولا عيب عليه في ذلك؛ إذ قد يكون الراوي ضعيفًا عند غيره ثقة عنده، أو أنه قد روى عنه في الشواهد

(*) مكانة الصحيحين والدفاع عن صحيح مسلم، د. أبو عمر عبد العزيز العتيبي الأثري، شركة غراس، الكويت، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م.

والمتابعات، دون الأصل، أو يكون ضعف الضعيف قد طرأ عليه بعد أخذ مسلم عنه؛ إذ إن رواية مسلم عن راوٍ توثيق له.

٢) جمهور أئمة الجرح والتعديل على توثيق سعد بن سعيد الأنصاري، وأما تضعيف من ضعفه فيُحمل على أنه ضعف نسبي ينزل به رتبة عن الثقة، بيد أنه لا يقل عن رتبة حسن الحديث إن لم يكن أحسن حالًا من ذلك، أو أنه ضُعِّف لخطئه في بعض الروايات، وليس من شروط الثقة ألا يغلط ولا يخطئ ولا يسهو.

التفصيل:

أولا. لا حرج على الإمام مسلم في روايته عن المتوسطين الواقعين في الطبقة الثانية:

يجدر بنا أولًا أن نشير إلى أن الإمام النووي رحمه الله قد رد على هذه الشبهة في مقدمته لشرح صحيح مسلم؛ إذ يقول: "عاب عائبون مسلمًا بروايته في "صحيحه" عن جماعة من الضعفاء والمتوسطين الواقعين في الطبقة الثانية، الذين ليسوا من شرط الصحيح، ولا عيب عليه في ذلك؛ بل جوابه من أوجه:

أحدها: أن يكون ذلك فيمن هو ضعيف عند غيره ثقة عنده، ولا يقال: الجرح مقدم على التعديل؛ لأن ذلك فيما إذا كان الجرح ثابتًا مفسر السبب، وإلا فلا يقبل الجرح إذا لم يكن كذلك، وقد قال الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي وغيره: ما احتج البخاري ومسلم وأبو داود به من جماعة علم الطعن فيهم من غيرهم، محمول على أنه لم يثبت الطعن المؤثر مُفَسَّرُ السبب.

ثانيها: أن يكون ذلك واقعًا في المتابعات والشواهد لا في الأصول، وذلك بأن يذكر الحديث أولًا بإسناد نظيف رجاله ثقات، ويجعله أصلًا، ثم يتبعه بإسناد آخر، أو أسانيد فيها بعض الضعفاء على وجه التأكيد بالمتابعة، أو لزيادة فيها تنبيه على فائدة فيما قدمه، وقد اعتذر الحاكم أبو عبد الله بالمتابعة والاستشهاد في إخراجه عن جماعة ليسوا من شرط الصحيح منهم: مطر الورَّاق، وبقية بن الوليد، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وعبد الله بن عمر العمري، والنعمان بن راشد، وأخرج مسلم عنهم في الشواهد في أشباه لهم كثيرين.

ثالثها: أن يكون ضعف الضعيف الذي احتج به طرأ بعد أخذه عنه باختلاط حدث عليه، فهو غير قادح فيما رواه من قبل في زمن استقامته، كما في أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن أخي عبد الله بن وهب، فذكر الحاكم أبو عبد الله أنه اختلط بعد الخمسين ومائتين بعد خروج مسلم من "مصر" فهو في ذلك كسعيد بن أبي عروبة، وعبد الرزاق، وغيرهما ممن اختلط آخرًا، ولم يمنع ذلك من صحة الاحتجاج في الصحيحين بما أخذ عنهم قبل ذلك.

رابعها: أن يعلو بالشخص الضعيف إسناده، وهو عنده من رواية الثقات نازل، فيقتصر على العالي، ولا يطول بإضافة النازل إليه مكتفيًا بمعرفة أهل الشأن في ذلك، وهذا العذر قد رويناه عنه تنصيصًا، وهو خلاف حاله فيما رواه عنه الثقات أولًا، ثم أتبعه بمن دونهم متابعة، وكأن ذلك وقع منه على حسب حضور باعث النشاط وغيبته. روينا عن سعيد بن عمرو البرذعي أنه حضر أبا زرعة الرازي، وذكر "صحيح مسلم"، وإنكار أبي زرعة عليه روايته فيه عن أسباط بن نصر، وقطن بن نسير، وأحمد بن عيسى المصري، وأنه قال أيضًا: يطرق

لأهل البدع علينا، فيجدون السبيل بأن يقولوا إذا احتج عليهم بحديث: ليس هذا في الصحيح.

قال سعيد بن عمرو: فلما رجعت إلى "نيسابور" ذكرت لمسلم إنكار أبي زرعة فقال لي مسلم: إنما قلت: صحيح، وإنما أدخلت من حديث أسباط وقطن وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم إلا أنه ربما وقع إليَّ عنهم بارتفاع، ويكون عندي من رواية أوثق منهم بنزول، فأقتصر على ذلك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات.

قال سعيد: وقَدِم مسلم بعد ذلك "الري"، فبلغني أنه خرج إلى أبي عبد الله محمد بن مسلم بن وادة، فجفاه وعاتبه على هذا الكتاب، وقال له نحوًا مما قاله لي أبو زرعة: إن هذا يطرق لأهل البدع، فاعتذر مسلم وقال: إنما أخرجت هذا الكتاب، وقلت: هو صحاح، ولم أقل: إن ما لم أخرجه من الحديث في هذا الكتاب ضعيف، وإنما أخرجت هذا الحديث من الصحيح ليكون مجموعًا عندي، وعند من يكتبه عني، ولا يرتاب في صحته، فقبل عذره وحمده.

قال الشيخ: وقد قدمنا عن مسلم أنه قال: عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي، فكل ما أشار أن له علة تركته، وكل ما قال: إنه صحيح، وليست له علة، فهو هذا الذي أخرجته.

قال الشيخ: فهذا مقام وَعْر، وقد مهدته بواضح من القول لم أره مجتمعًا في مؤلف، ولله الحمد.

وفيما ذكرته دليل على من حكم لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في صحيحه بأنه من شرط الصحيح عند مسلم، فقد غفل وأخطأ، بل يتوقف ذلك على النظر في أنه كيف روى عنه على ما بيَّناه من انقسام ذلك، والله أعلم"[1].

يقول ابن رجب رحمه الله: "وأما مسلم فلا يُخَرِّج إلا حديث الثقة الضابط، ومن في حفظه بعض شيء، وتكلم فيه لحفظه لكنه يتحرى في التخريج عنه، ولا يخرج عنه إلا ما لا يقال: إنه مما وهم فيه"[2].

ومن خلال ما ذكرناه يتأكد أن مسلمًا لم يرو عن المتروكين كما ادعى هؤلاء، وإن كان قد روى عن المتوسطين الواقعين في الدرجة الثانية فإنه لا عيب عليه في ذلك؛ لأنه كان يتحرى في التخريج عنهم®.

ثانيًا. توثيق أئمة الجرح والتعديل لسعد بن سعيد بن قيس، وتوجيه كلام من ضعفه:

ليس خافيًا على ذي عينين ما لصحيح البخاري ومسلم من مكانة ومنزلة عظيمة عند أهل السنة والحديث، فقد تلقتهما الأمة بالقبول، وحصل لهما من الإجماع ما لم يحصل لغيرهما من كتب الحديث.

وقد أطبق المتقدمون والمتأخرون على أن للإمامين الجليلين، البخاري ومسلم، دراية واسعة في ميدان نقد الروايات والأحاديث، ومعرفة تامة بعلل الحديث وأحوال الرجال، وأنهما قد وضعا في صحيحيهما شروطًا خاصة وعالية في ضبط المتون وانتقاء رجال

---

١. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١٣١).
٢. شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، مرجع سابق، (٢/ ٦١٣).
® في **"خلو صحيحي البخاري ومسلم من الخرافات والإسرائيليات والأحاديث الضعيفة والموضوعة والمعلة"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة التاسعة، والشبهة العاشرة، والشبهة الرابعة عشرة، من الجزء السادس (دواوين السنة).

الأسانيد.

وأما ما قيل عن الإمام مسلم أنه روى عن الضعفاء والمتوسطين الواقعين في الطبقة الثانية الذين ليسوا من شرط الصحيح، فجوابه أنه لا عيب عليه في ذلك لما مر آنفًا من وجوه ردت على ذلك.

إذا استوعبنا ما مضى علمنا لماذا ضُعِّف سعد بن سعيد الأنصاري؛ إذ لم يعتمد من ضَعَّفَهُ على سبب يفسر هذا الضعف، لا سيما وهو ثقة عند كثير من الأئمة؛ فضلًا عن أنه ثقة عند الإمام مسلم، وناهيك به دقة وتحريًا لمن يروي عنهم، على عكس ما ادعاه هؤلاء.

- **أقوال المجرّحين لسعد بن سعيد والرد عليها:**

لقد ذكر الإمام أحمد بن حنبل سعد بن سعيد الأنصاري في كتابه "العلل ومعرفة الرجال"، فذكر "أنه ضعيف الحديث، قال عبد الله بن أحمد: قال أبي: سعد بن سعيد، أخو يحيى بن سعيد الأنصاري ضعيف الحديث[1].

وفي "سؤالات أبي داود" للإمام أحمد بن حنبل قال: "وقلت لأحمد: سعد، أعني به ابن سعيد؟ قال: ليس هو مثل هؤلاء، أعني أخويه: يحيى وعبد ربه، سعد ليس بمحكم الحديث"[2].

وقال الإمام النسائي في السنن الكبرى: "عبد ربه ويحيى بن سعيد وسعد بن سعيد بن قيس بن فهد الأنصاري، وهم ثلاثة إخوة، ويحيى بن سعيد أجلُّهم وأنبلهم، وهو أحد الأئمة وليس بالمدينة بعد الزهري في عصره أجل منه، وعبد ربه ثقة، وسعد ضعيف"[3].

ثم ذكره في كتاب الصيام من السنن الكبرى وحكى قول الإمام أحمد فيه.

قال النسائي: "سعد بن سعيد، ضعيف، كذلك قال أحمد بن حنبل: يحيى بن سعيد بن قيس الثقة المأمون، وعبد ربه بن سعيد لا بأس به، وسعد بن سعيد ثالثهم ضعيف"[4].

ولعل هذا سبب توهين سعد عند النسائي ــ أي تضعيف أحمد له ـ حتى قال عنه: "ضعيف". وقال في موضع آخر من بعض تصانيفه: "ليس بالقوي"[5].

ولذا ذكره النسائي في كتابه "الضعفاء والمتروكين"، قال: سعد بن سعيد بن قيس: "مدني، ليس بالقوي"[6].

وقال العقيلي في كتاب الضعفاء الكبير: "حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: سعد بن سعيد، أخو يحيى بن سعيد الأنصاري: ضعيف الحديث[7].

ولقد أودعه في كتابه "الضعفاء الكبير" لقول الإمام أحمد[8]. قال الترمذي: "وسعد بن سعيد، هو أخو

---

١. العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل، مرجع سابق، (١/ ٥١٣).

٢. سؤالات أبي داود، الإمام أحمد بن حنبل، (١/ ١٣)، نقلًا عن: مكانة الصحيحين، د. أبو عمر بن عبد العزيز العتيبي، مرجع سابق، ص١٣٥.

٣. السنن الكبرى، النسائي، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م، (١/ ١٤١).

٤. المرجع السابق، (٢/ ١٦٣).

٥. مكانة الصحيحين، العتيبي الأثري، مرجع سابق، ص١٣٦.

٦. كتاب الضعفاء والمتروكين، النسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، (١/ ١٩١).

٧. الضعفاء الكبير، العقيلي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٩٨م، (٣/ ٢٨٠).

٨. مكانة الصحيحين، د. العتيبي الأثري، مرجع سابق، ص١٣٧.

يحيى بن سعيد الأنصاري، وقد تكلم بعض أهل الحديث في سعد بن سعيد من قبل حفظه"[1].

"ولا ندري ما حجته، ومَنْ هؤلاء الذين تكلموا فيه؟ إذ لا بد عند نقد الرجال أن يعرف المُعَدِّل أو الجَارِحَ، مع بيان مرتبته في هذا الباب ومعرفة أسباب الجرح، فقد يكون ما ذكره سببًا للجرح ليس بجارح عند أئمة هذا الشأن؛ لذلك قال الحافظ أبو حفص عمر بن شاهين في كتاب "ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه: "ولست أعلم من أي جهة ضُعِّفَ"[2].

"وبإنعام النظر في أقوال من ضعَّف سعد بن سعيد، نجد أن قول الإمام أحمد: ضعيف، جرح غير مُفَسَّر.

وقول النسائي: ليس بالقوي، جرح غير مُفَسَّر، والأقرب أن الإمام النسائي تابع الإمام أحمد فيما ذهب إليه من حال سعد بن سعيد"[3].

قال الذهبي: "وقد قيل في جماعات: ليس بالقوي، واحتج به. وهذا النسائي قد قال في عدة: ليس بالقوي، ويُخَرِّج لهم في كتابه، فإن قولنا: ليس بالقوي، ليس بجرح مُفْسِد"[4].

"فكلمة ليس بالقوي إنما تنفي الدرجة الكاملة من القوة، والنسائي يراعي هذا الفرق، فقد قال هذه الكلمة في جماعة أقوياء، منهم عبد ربه بن نافع، وعبد الرحمن بن سليمان الغسيل، فبين ابن حجر في ترجمتيهما في "مقدمة الفتح" أن المقصود بذلك أنهما ليسا في درجة الأكابر من أقرانهما"[5].

وقول الترمذي: وقد تكلم بعض أهل الحديث في سعد بن سعيد من قِبَل حفظه - غير مبيَّن أيضًا؛ إذ لم يعرف الجارح ولا سبب الجرح.

كما يُحمل تضعيف الإمام أحمد على أنه ضعف نسبي، فسعد بن سعيد غالبًا ما يذكر إلى جانب أخويه الثقتين، وفي أكثر من موضع يذكر مع أخويه في سياق واحد، كما قال أحمد: ليس هو مثل هؤلاء، أعني أخويه، يحيى وعبد ربه، فهو بالنسبة إليهما ضعيف، ويؤيده قول ابن سعد في الطبقات: ثقة، قليل الحديث دون أخيه، يعني عبد ربه.

فبعض أهل العلم يعبر عمن يُذْكر إلى جنب ثقة وهو دونه بضعيف، أي: ضعيف بالنسبة إلى الثقة، وبعضهم يعبر عمن هو دون الثقة بلفظ توثيقٍ، كما فعل ابن سعد عند ذكر الأخوين معًا.

وفي حال لو ذكر إلى جانب ضعاف رُفِعَ من شأنه، وهذا أمر مُسَلَّم به لدى من له عناية بهذا الشأن، قد سَبَرَ تراجم الرجال، وعارف بنهج المحدثين.

وبعد نقد ودراسة مرويات سعد بن سعيد بن قيس بن فهد الأنصاري، وحصر ما أخطأ فيه أو وهم، مقارنة بالحفاظ المتقنين، لا بد أن ينزل رتبة عن رتبة الثقة، بيد أنه لا يقل رتبة عن حسن الحديث إن لم يكن

---

١. سنن الترمذي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، د. ت، (٣/ ١٣٣).

٢. مكانة الصحيحين، العتيبي الأثري، مرجع سابق، ص١٣٧.

٣. المرجع السابق، ص١٤٤.

٤. الموقظة في علم مصطلح الحديث، الذهبي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، سوريا، ط٣، ١٤١٨هـ، ص٨٢.

٥. التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبد الرحمن المعلمي اليماني، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، دار المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٠٦هـ، (١/ ٣٨٠).

أفضل حالًا من ذلك[1]. ثم هل كل من غلط أو أخطأ ضعيف؟ قال الذهبي في ترجمة الحسين بن ذكوان المعلم: "ضعفه العقيلي بلا حجة... ووثقه ابن معين، وأبو حاتم، وقال يحيى القطان مرة: فيه اضطراب، وذكر له العقيلي حديثًا واحدًا غيره يرسله، فكان ماذا؟ فمن ذا الذي ما غلط في أحاديث؟! أشعبة؟! أمالك"[2]؟! وقال الذهبي أيضًا: "وليس من شرط الثقة ألا يخطئ ولا يغلط ولا يسهو"[3].

إن ما ذهب إليه الإمام أحمد، والنسائي والعقيلي والترمذي بيناه، وهو مقابل بتوثيق كثير من أئمة الجرح والتعديل، فقد وثقوه وعدلوه، ويضاف إلى ذلك ويقابله إخراج مسلم له في "الصحيح" والاحتجاج به.

ذِكْر من وثَّقَ سعد بن سعيد من أئمة الجرح والتعديل:

- قال يحيى بن معين: "سعد بن سعيد: ثقة، وفي سؤالات ابن محرز لابن معين قال ابن معين: سعد بن سعيد: ثقة"[4].
- قال ابن أبي حاتم: "عن يحيى بن معين، قال: سعد بن سعيد: صالح... وسمعت أبي يقول: سعد بن سعيد الأنصاري مؤدٍ. قال أبو محمد: يعني أنه كان لا يحفظ، يؤدي ما سمع"[5].
- قال ابن سعد عنه: "ثقة، قليل الحديث دون أخيه، يعني عبد ربه"[6].
- قال عنه ابن عمَّار الموصلي: "ثقة، كما في تاريخ أسماء الثقات لأبي حفص عمر بن شاهين".
- وقال العجلي: "مدني ثقة"[7].
- قال ابن حبان ذاكرًا إياه في الثقات: "وكان يخطئ، لم يفحش خطؤه، فلذلك سلكناه مسلك العدول"[8].
- قال ابن عدي في ترجمة سعد بن سعيد الأنصاري: ولسعد بن سعيد أحاديث صالحة تقرب من الاستقامة، ولا أرى بحديثه بأسًا بمقدار ما يرويه".
- وقال أحمد بن صالح: "ثقة، قال ذلك مغلطاي في "إكمال تهذيب الكمال" في ترجمة سعد بن سعيد الأنصاري".
- وقال الدارقطني: "سعد بن سعيد بن قيس، أنكر عليه حديث عمرة عن عائشة، أن النبي ﷺ: "نهى عن صلاتين..."[9] الحديث. والمحفوظ عن عائشة: "ما دخل عليَّ النبي ﷺ بعد العصر إلا صلَّى ركعتين"[10] وليس به بأس.
- لذا لم يعل الدارقطني رواية سعد بن سعيد في

---

١. مكانة الصحيحين، العتيبي الأثري، مرجع سابق، ص١٤٥: ١٤٧ بتصرف.

٢. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٥٣٤، ٥٣٥).

٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٣/ ٢٣٣).

٤. معرفة الرجال، يحيى بن معين، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، د. ت، (١/ ٩٦).

٥. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، مرجع سابق، (٤/ ٨٤).

٦. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٧/ ٥١٩).

٧. معرفة الثقات، العجلي، مرجع سابق، (١/ ٣٩٠).

٨. الثقات، ابن حبان، مرجع سابق، (٦/ ٣٧٩).

٩. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة ﷺ، (٢٠/ ١٠٤)، رقم (١٠٤٤٥). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

١٠. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: مواقيت الصلاة، باب: ما يُصلى بعد العصر من الفوائت ونحوها، (٢/ ٧٧)، رقم (٥٩٣).

كتابه "التتبع على صحيحي البخاري ومسلم"، ولم يذكره في كتابه "الضعفاء والمتروكين".

• قال النووي حول حديث عائشة "كَسْر عظم الميت ككسره حيًّا"[١]: "رواه أبو داود بإسناد صحيح إلا رجلًا واحدًا، وهو سعد بن سعيد الأنصاري أخو يحيى بن سعيد الأنصاري، فضعفه أحمد بن حنبل ووثقه الأكثرون، وروى له مسلم في "صحيحه" وهو كاف في الاحتجاج به"[٢].

• قال أبو حفص بن الملقِّن في "البدر المنير": هذا الحديث رواه أحمد في "مسنده" وأبو داود وابن ماجه والبيهقي في سننهم، من حديث عائشة رضي الله عنها بإسناد صحيح، وسعد بن سعيد الأنصاري المذكور في إسناده من فرسان مسلم.

• وهذا يدل على أن من وجوه توثيق الراوي احتجاج أحد الشيخين أو كلاهما به. فمذهب أهل العلم فيمن احتجَّ به الشيخان أو كلاهما، كان ذلك توثيقًا له.

• ولذا فاحتجاج الإمام مسلم بسعد بن سعيد بن قيس الأنصاري في الصحيح وتسليم أئمة الجرح والتعديل له، يرد قول من ضعفه، ويزيد النفس اطمئنانًا إلى هذا القول؛ عندما نجد كثيرًا من أئمة الجرح والتعديل قالوا بتوثيقه[٣].

• ولذا ذكره الذهبي في "سير أعلام النبلاء"، وقال عنه: "أحد الثقات"[٤].

• وذكره الذهبي أيضًا في الكاشف وقال عنه: "صدوق"[٥].

• وقال ابن القيم في تعليقه على "سنن أبي داود": "ثقة صدوق".

وأخيرًا نقول: من أجل كلام الإمام أحمد والنسائي نزل سعد بن سعيد الأنصاري عن رتبة الثقة إلى ما هو دون ذلك، وأحسن ما يقال فيه: أنه صدوق حسن الحديث[٦].

لكن لا يجوز بحال أن نقول: إنه ضعيف الحديث، والله أعلم.

وبذلك تتبين براءة الإمام مسلم من اتهامه بالرواية عن الضعفاء؛ فضلًا عن المتروكين®.

الخلاصة:

• إن القول بأن الإمام مسلمًا قد روى عن الضعفاء قول مردود؛ إذ إنه قد روى عن الطبقة الثانية وليس في ذلك عيب؛ فقد يروي عن راوٍ ضعيف عند غيره ثقة عنده، ولا يقال: الجرح مقدم على التعديل، أو أن يكون ذلك واقعًا في المتابعات والشواهد، لا في

---

١. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الجنائز، باب: في الحفار يجد العظم هل يتنكب ذلك المكان، (٩/ ١٨)، رقم (٣٢٠٥). وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم (٢٧٤٦).

٢. المجموع، النووي، مرجع سابق، (٥/ ٣٠٠).

٣. انظر: مكانة الصحيحين،العتيبي الأثري، مرجع سابق، ص١٤٠، ١٤٣.

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ٤٨٢).

٥. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، الذهبي، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو، جدة، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م، ص٤٢٨.

٦. انظر: مكانة الصحيحين، العتيبي الأثري، مرجع سابق، ص١٥٢ بتصرف.

® في **"توثيق العلماء لسعد بن سعيد الأنصاري"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الخامسة والثلاثين، من الجزء الحادي عشر (العبادات).

الأصول، أو أن يكون ضعف الضعيف الذي احتج به طرأ بعد أخذه عنه، باختلاطٍ حدث له، أو أن يعلو بالشخص الضعيف إسناده، وهو عنده من رواية الثقات نازل، فيقتصر على العالي.

- المعروف عند أهل العلم بالحديث وعند من له بصيرة بهذا الأمر أن للإمامين الجليلين البخاري ومسلم شروطًا خاصة وعالية قد وضعاها في ضبط المتون وانتقاء رجال الأسانيد.
- ربما يروي الإمام مسلم عن راوٍ ثقة عنده، بينما يرى غيره أنه غير ثقة، ولكن الجرح فيه ليس مفَسَّرًا، ولا يقبل الجرح إلا إذا كان كذلك؛ ولذا لا يلتفت إلى مثل هذا.
- سعد بن سعيد الأنصاري وثَّقه جمهور أئمة الجرح والتعديل؛ مثل يحيى بن معين، وابن سعد، وابن عمَّار الموصلي، وأحمد بن صالح، والعجلي، والدارقطني، وابن حبان، وابن عدي، وابن شاهين، وروى له شعبة، وشيوخ شعبة عامتهم جياد.
- من وجوه توثيق الراوي احتجاج أحد الشيخين أو كلاهما به، فاحتجاجهم يعد توثيقًا لمن احتجّا به، وما دام الإمام مسلم قد احتج بسعد بن سعيد الأنصاري وروى عنه، فإنه يدفع باحتجاجه ما تكلم به فيه.
- تضعيف الإمام أحمد والنسائي ومن تابعهما لسعد بن سعيد ليس مُفَسَّرًا، كما يمكن توجيه تضعيفهم على أنه ضعف نسبي بالنسبة إلى أخويه يحيى وعبد ربه، وأما إذا كان هذا التضعيف لبعض رواياته التي أنكرت، فليس ذلك معتبرًا؛ لأنه ليس من شرط الثقة ألا يخطئ ولا يغلط ولا يسهو.
- إن نزل سعد بن سعيد الأنصاري رتبة عن الثقة، لتضعيف أحمد والنسائي له، فإنه لا ينزل عن درجة حسن الحديث؛ لذا فهو صدوق حسن الحديث، ولا يجوز ألبتة وصمه بالضعف.

الشبهة الرابعة والعشرون

دعوى إهمال الشيخين لأحاديث فضائل بني أمية مداراة للعباسيين(*)

مضمون الشبهة:

يتهم بعض المغرضين الإمامين ـ البخاري ومسلمًا ـ بالخوف والجبن عند جمعهما الصحيحين. ويستدلون على ذلك بأنهما لم يذكرا أحاديث في فضائل بني أمية؛ مداراة للحكام العباسيين، بعكس الإمام أحمد الذي تجلت في مسنده الشجاعة وعدم الخوف من العباسيين، فذكر أحاديث كثيرة في فضل بني أمية.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في الإمامين الكبيرين البخاري ومسلم والتشكيك في نزاهتهما.

وجها إبطال الشبهة:

١) لقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما أحاديث في فضائل بني أمية، كما أخرجا أحاديث في فضل علي وأبنائه أكثر من العباس وابنه، والعباسيون يعتبرون العلويين مناوئين لهم، فلو كان البخاري

(*) السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله عبد العظيم الصعيدي، مرجع سابق. دفاع عن السنة، د.محمد أبو شهبة، مرجع سابق. حجية السنة ورد الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، مرجع سابق.

ومسلم يداهنان العباسيين لما ذكرا مثل هذه الأحاديث التي تمدح أعداءهم.

٢) إن السبب في كثرة أحاديث فضائل بني أمية في مسند الإمام أحمد قياسًا على الصحيحين هو أنه كان يرى التساهل في رواية أحاديث الفضائل دون الأحكام، أما البخاري ومسلم فلم يأخذا بهذا المنهج، بل تشددا في كل ما رواياه، وعدم تنفيذهما أوامر الحكام إذا مسَّت العلم خير دليل على عدم مداراة الحكام آنذاك.

التفصيل:

أولا. لقد روى البخاري ومسلم أحاديث في فضائل بني أمية وعلي بن أبي طالب أكثر مما رَوَيَا من أحاديث في فضائل العباس وولده:

لقد كان الإمام البخاري ومسلم رحمهما الله من أجلِّ العلماء والمحدثين وأتقاهم لله ﷻ، يتضح ذلك لنا من سيرتهم التي رويت في تراجمهم، هذا فضلًا عن قوة ذاكرتهم وشدة حفظهم.

يقول الحسين بن محمد بن عبيد المعروف بالعجلي: "ما رأيت من العلماء مثل محمد بن إسماعيل، ومسلم حافظ، ولكنه لم يبلغ مبلغ محمد بن إسماعيل، وكان أمة من الأمم دينًا فاضلًا يحسن كل شيء".

وقال عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي: "قد رأيت العلماء بالحرمين والحجاز والشام والعراق فما رأيت فيهم أجمع من محمد بن إسماعيل"، وقال أيضًا: "هو أعلمنا وأفقهنا وأكثرنا طلبًا"[١].

ويقول النووي في مقدمة شرحه لصحيح مسلم: "أجمع العلماء على إمامته وضلاعته وتقدمه وتسنمه قمة علم الحديث، وقد وشوه بأجل تيجان المدح، وأفخر حلى الثناء"[٢].

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: "كان مسلم ثقة من الحفاظ له معرفة بالحديث، كتبت عنه بالري، وسئل أبي عنه فقال: صدوق، وقال أبو بكر الجارودي: حدثنا مسلم بن الحجاج وكان من أوعية العلم"[٣].

إذن فهذان هما عَلَما هذه الأمة علمًا وخلقًا وورعًا، فكيف يجوز أن يشكك هؤلاء في أمانتهما وتلك هي حالهما؟!

إن من أوضح الأدلة على أن البخاري ومسلمًا لم يداهنا العباسيين هو أنهما قد رويا أحاديث كثيرة في فضل بني أمية؛ فقد أفرد البخاري بابًا لذكر معاوية بن أبي سفيان ﷺ روى فيه بسنده عن ابن أبي مليكة قال: "أوتر معاوية بعد العشاء بركعةٍ وعنده مولى لابن عباس، فأتى ابن عباس، فقال: دعه فإنه صحب رسول الله ﷺ"[٤]، وفي رواية قال: "... إنه فقيه"[٥]، فظاهر شهادة ابن عباس له بالفقه والصحبة هنا دالة على

١. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص٥٠٩ بتصرف.

٢. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ٧٩) بتصرف.

٣. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، مرجع سابق، (٨/ ١٨٢).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: ذكر معاوية بن أبي سفيان، (٧/ ١٣٠)، رقم (٣٧٦٤).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: ذكر معاوية بن أبي سفيان، (٧/ ١٣٠)، رقم (٣٧٦٥).

الفضل الكثير[1].

كما أفرد البخاري رحمه الله بابًا في مناقب عثمان بن عفان ﷺ وهو من شجرة بني أمية، وبابًا في قصة البيعة واتفاق الناس على عثمان ﷺ بعد مقتل عمر بن الخطاب، وكذلك فعل مسلم، فقد روى أحاديث كثيرة في فضائل الخليفة الراشد عثمان بن عفان ﷺ، وأفرد بابًا لفضائل أبي سفيان ﷺ روى فيه بسنده عن ابن عباس قال: "كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يُقاعدونه، فقال للنبي ﷺ: يا نبي الله! ثلاثٌ أَعطِنيهِنَّ. قال: نعم. قال: عندي أحسن العرب وأجمله، أم حبيبة بنت أبي سفيان، أزوجكها، قال: نعم. قال: ومعاوية تجعله كاتبًا بين يديك. قال: نعم. قال: وتُؤمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين. قال: نعم"[2]، وهذا غاية المدح لأبي سفيان ومعاوية وذريتهم أيضًا.

وكذلك روى مسلم في فتح مكة أن النبي ﷺ قال: "من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن"[3].

ولنا أن نتساءل: إذا كان الأمر أمر مداهنة الشيخين للعباسيين، فلماذا لم يُكثرا في فضائل بني العباس، ويمتنعا عن ذكر كل شيء يرفع من مكانة الأمويين؟!

إن الواضح لكل ذي عقل أن البخاري ومسلمًا قد أخرجا أحاديث في فضل الأمويين أكثر من العباسيين، وهذا يدل على ثباتهم في ميدان العلم، وأنهما لا يرويان إلا الصحيح، مهما كانت العواقب والنتائج.

ومن الثابت تاريخيًّا أن الحكام العباسيين كانوا يعتبرون العلويين مناوئين لهم، وأعداءً ينازعونهم كرسي الحكم؛ فلو كان البخاري ومسلم يداهنان العباسيين، فمن الطبيعي ألا يذكرا أيَّة أحاديث في فضل العلويين إرضاءً للعباسيين.

ولكن الأمر جاء على خلاف ذلك، فرأينا البخاري رحمه الله يفرد بابًا لذكر عليّ بن أبي طالب ﷺ جمع فيه عدة أحاديث تبيّن فضله ومنزلته في الإسلام؛ ومن ذلك ما رواه بسنده عن سهل بن سعد ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "لأُعطِينَّ الراية غدًا رجلًا يفتح الله على يديه، قال: فبات الناس يدوكون ليلتهم أيُّهم يُعْطاها. فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله ﷺ كلهم يرجو أن يُعطاها فقال: أين عليّ بن أبي طالب؟ فقالوا: يشتكي عينيه يا رسول الله. قال: فأرسلوا إليه فأتوني به. فلما جاء بصق في عينيه ودعا له، فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع، فأعطاه الراية، فقال عليّ: يا رسول الله! أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: انفذ على رِسْلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلًا واحدًا خير لك من أن يكون لك حُمُرُ النَّعَم"[4].

وكذلك أفرد بابًا في مناقب الحسن والحسين ابنَيْ عليّ بن أبي طالب ﷺ، وبيَّن فيه حبَّ النبي ﷺ لهما، وأيضًا أفرد بابًا في فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ.

---

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٧/ ١٣١).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أبي سفيان بن حرب ﷺ، (٩/ ٣٦٣٩)، رقم(٦٢٩٢).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجهاد والسير، باب: فتح مكة، (٧/ ٢٧٩٧)، رقم (٤٥٤٣).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب علي بن أبي طالب ﷺ، (٧/ ٨٧)، رقم (٣٧٠١).

وكذا فعل مسلم، فقد روى أحاديث كثيرة في فضل عليّ بن أبي طالب ﷺ ومنها ما رواه بسنده عن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: "أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبيَّ بعدي"[١].

وأفرد بابًا في فضائل الحسن والحسين، وبابًا في فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ، ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل وجدنا الشيخين قد أخرجا أحاديث في فضائل دولة بني أمية، فعن ابن مسعود ﷺ قال: "خير الناس قَرْني، ثم الذين يَلُونهم، ثم الذين يلونهم"[٢]، ومثله حديث: "خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم"[٣]، وكذلك حديث: "يأتي زمان يغزو فئام[٤] من الناس، فيقال: فيكم من صحب النبي ﷺ؟ فيقال: نعم، فيُفْتح عليه، ثم يأتي زمان، فيقال: فيكم من صَحِب أصحاب النبي ﷺ ؟ فيقال: نعم فيفتح، ثم يأتي زمان، فيقال: فيكم من صَحِب صاحب أصحاب النبي ﷺ ؟ فيقال: نعم، فيفتح"[٥].

يقول النووي: "وقد اختلفوا في المراد بالقرن هنا، فقال المغيرة: قرنه: أصحابه، والذين يلونهم: أبناؤهم، والثالث: أبناء أبنائهم. وقال شَهْرٌ: قرنه: ما بقيت عين رأته، والثاني: ما بقيت عين رأت من رآه.

وقيل القرن: كل طبقة مقترنين في وقت... والصحيح أن قرنه ﷺ: الصحابة، والثاني: التابعون، والثالث: تابعوهم"[٦].

وعلى هذا فقد شملت الدولة الأموية القرون الثلاثة، التي هي خير قرون الأمة: قرن الصحابة، وقرن التابعين، وقرن أتباع التابعين[٧].

وخلاصة القول: أن ذكر البخاري ومسلم لفضائل الأمويين لا سيما معاوية بن أبي سفيان، وأبوه أبو سفيان بن حرب دليل قوي على عدم مداراة الشيخين للعباسيين، وكذلك ذكرهما لفضائل علي بن أبي طالب، والحسن، والحسين، وفاطمة دليل على عدم خوفهما من الحكام العباسيين.

ومعلوم أن الأمويين والعلويين هما أعداء الدولة العباسية.

ولو أرادا محاباة الدولة العباسية خوفًا وجبنًا كما زعم هؤلاء، لَمَا ذكرا من فضائلهم شيئًا، وهذا ما لم

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل علي بن أبي طالب ﷺ، (٨/ ٣٥٣٩)، رقم (٦١٠٠).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الشهادات، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أُشْهد، (٥/ ٣٠٦)، رقم (٢٦٥٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، (٩/ ٣٦٥٩)، رقم (٦٣٥٤).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الشهادات، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أُشْهد، (٥/ ٣٠٦)، رقم(٢٦٥١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، (٩/ ٣٦٦٠)، رقم (٦٣٥٧).

٤. فِئَامٌ: جماعة.

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب، (٦/ ١٠٤)، رقم (٢٨٩٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، (٩/ ٣٦٥٨)، رقم (٦٣٤٩).

٦. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٩/ ٣٦٦١).

٧. تاريخنا المفترى عليه، يوسف القرضاوي، دار الشروق، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٦م، ص٧٩.

يحدث، والشواهد على ضده®.

ثانيًا. علاقتهما بالحكام المعاصرين لهم لا تدل على المداهنة، بل تثبت شجاعتهما في مواجهتهم:

إن القول بأن البخاري ومسلمًا كانا يداهنان العباسيين ضرب من الخيال والتعسف؛ ذلك أن الروايات الصحيحة التي وردت تدل على عكس ذلك.

فقد ذكر الذهبي في السير: "بعث الأمير خالد بن أحمد الذهلي والي بخارى إلى محمد بن إسماعيل، أن احمل إليّ كتاب "الجامع" و"التاريخ" وغيرهما لأسمع منك. فقال لرسوله: أنا لا أذل العلم، ولا أحمله إلى أبواب الناس. فإن كانت لك إلى شيء منه حاجة فاحضر في مسجدي أو في داري، وإن لم يعجبك هذا فإنك سلطان، فامنعني من المجلس ليكون لي عذر عند الله يوم القيامة؛ لأني لا أكتم العلم، لقول النبي ﷺ: "من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة"[1]. فكان سبب الوحشة بينهما هذا...

وقال الحاكم: كان محمد بن إسماعيل يسكن سِكَّة الدِّهْقان، وكان جماعة يختلفون إليه، يُظهرون شعار أهل الحديث من إفراد الإقامة، ورفع الأيدي في الصلاة وغير ذلك، فقال حُريثُ بن أبي الورقاء وغيره: هذا رجل مُشغِب، وهو يفسد علينا هذه المدينة، وقد أخرجه محمد بن يحيى من نيسابور، وهو إمام أهل الحديث، فاحتجوا عليه بابن يحيى، واستعانوا عليه بالسلطان في نفيه من البلد فأخرج، وكان محمد بن إسماعيل ورعًا يتجنب السلطان ولا يدخل عليهم"[2].

إن الاعتزاز بالعلم شأن العلماء لا سيما أهل الحديث؛ لأنهم يحملون أحاديث رسول الله ﷺ وهم أحق أن يأتيهم الناس من كل حدب وصوب، فهل لو كان البخاري يداهن الدولة العباسية كما يزعمون أن يمتنع عن تنفيذ أمر الوالي ولا يرسل إليه ما يريد، دون أن يستطيع الوالي أن يفعل معه شيئًا؟

وأما الإمام مسلم فقد حدث معه ما يشبه ذلك، فقد روى الخطيب البغدادي في تاريخه أنه "لما استوطن محمد بن إسماعيل البخاري نيسابور، أكثر مسلم الاختلاف إليه، فلما وقع بين محمد بن يحيى والبخاري

® في **"نقد العلماء لصحيحي البخاري ومسلم وآراؤهم فيهما"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الثالث (أبو هريرة)، والوجه الثاني، من الشبهة السابعة عشرة، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة الثامنة، من الجزء السادس (دواوين السنة). وفي **"كثرة الأحاديث الصحيحة في فضل علي بن أبي طالب"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"أبو هريرة من رواة أحاديث فضائل علي"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الحادية عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي **"تقديم الأمويين خطبة العيد على الصلاة لا يعني وضعهم للأحاديث"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية عشرة، من هذا الجزء. وفي **"تديُّن الخلفاء الأمويين والعباسيين وحرصهم على مصلحة الإسلام والمسلمين"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة عشرة، والوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، من هذا الجزء. وفي **"إجماع الأمة على صحة صحيحي البخاري ومسلم"** طالع: الشبهة الثانية عشرة، من الجزء السادس (دواوين السنة). وفي **"الاستدراكات على صحيحي البخاري ومسلم ليست أخطاء؛ بل هي إكمال للعمل على شرطهما"** طالع: الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء السادس (دواوين السنة).

١. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: العلم، باب: كراهية منع العلم، (١٠/ ٦٦)، رقم (٣٦٥٣). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٣٦٥٨).

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٢/ ٤٦٤، ٤٦٥).

ما وقع في مسألة اللفظ ـ التي دبرها له أمير الدولة ـ ونادى عليه، قطعه أكثر الناس غير مسلم، فإنه لم يتخلف عن زيارته، فَأُنْهي إلى محمد بن يحيى أن مسلم بن الحجاج على مذهبه قديمًا وحديثًا، وأنه عوتب على ذلك بالعراق والحجاز ولم يرجع عنه، فلما كان يوم مجلس محمد بن يحيى قال في آخر مجلسه: ألا من قال باللفظ فلا يحل له أن يحضر مجلسنا، فأخذ مسلم الرداء فوق عمامته وقام على رءوس الناس، وخرج من مجلسه، وجمع ما كان كتب منه، وبعث به على ظهر حمَّال إلى باب محمد بن يحيى، فاستحكمت بذلك الوحشة، وتخلف عنه وعن زيارته"[1].

هذه هي مواقف الإمامين الجليلين من الولاة وعملائهم، فكيف يتسنى لهؤلاء أن يصفوهما بالجبن والخوف، مداراة للعباسيين؟!

لقد كانت طبيعة الإمامين أنهما لا يداهنان ولا يجاملان أحدًا؛ بل لا يدخلان على الحكام أصلًا ولا يطيعانهم في أي شيء يمس الدين من قريب أو بعيد.

"إن الأمر ليس أمر خوف أو شجاعة، ولا مداراة أو مداهنة، ولكن الأمر أمر شروط، والذين ألّفوا في جمع الأحاديث والسنن قد شرطوا لتخريج الأحاديث في دواوينهم شروطًا التزموا بها ولم يحيدوا عنها، وهؤلاء ليسوا سواء، فمنهم المبالغ المشدد الذي لا يُخرج إلا ما ثبتت صحته كأصحاب الصحاح، وعلى رأسهم البخاري ومسلم، ومنهم المتساهل بعض الشيء لا سيما في الفضائل كأصحاب السنن والمسانيد، وذلك مثل: الإمام أحمد في مسنده، والترمذي في جامعه... ولعل هذا هو السبب في أن يخرج الإمام أحمد بن حنبل في مسنده أحاديث كثيرة في فضائل بني أمية بالقياس إلى صحيح البخاري ومسلم"[2].

وهذا مما دفع هؤلاء إلى القول دون فهم بأن الشيخين داهنا العباسيين فيما أخرجوه في صحيحيهما، والأمر على خلاف ذلك كما ذكرنا.

فقد رُوي عن الإمام أحمد ﷺ أنه قال: "نحن إذا روينا في الحلال والحرام شددنا؛ وإذا روينا في الفضائل تساهلنا"[3].

ومن ثَمَّ فقد "كانت أحاديثه في بني أمية أكثر من أحاديث الشيخين"[4].

الخلاصة:

- إن البخاري ومسلمًا لم يداهنا الدولة العباسية، ولم يكونا جبناء خائفين من حكامها، كما يدعي هؤلاء، يدل على ذلك روايتهما أحاديث كثيرة تمدح بني أمية وعلي بن أبي طالب وأبناءه وتبين فضلهم فمن ذلك:
  - أفرد البخاري بابًا لذكر معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما، ذكر فيه شهادة ابن عباس ﷺ له بالصحبة والفقه، وهذا دال على الفضل الكبير له.

كما أفرد بابًا في مناقب عثمان بن عفان وهو من شجرة بني أمية، وبابًا عن قصة البيعة لعثمان، واتفاق

---

١. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١٣/ ١٠٣).

٢. دفاع عن السنة، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٢٧٨، ٢٧٩.

٣. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٣٩٩).

٤. السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله الصعيدي، مرجع سابق، ص٢٤٤.

الناس عليه بعد مقتل عمر بن الخطاب ﷺ، وكذلك فعل الإمام مسلم.

○ ذكر البخاري ومسلم أحاديث عديدة في فضل العلويين لا سيما عليًّا والحسن والحسين وفاطمة، ومعلوم أن العباسيين يعتبرون هؤلاء من العلويين المناوئين لهم، وأعداء ينازعونهم مقاليد الحكم، فلو كانا يداهنان الدولة العباسية لَما ذكرا أبوابًا في فضائل هؤلاء.

• لقد ذكر الإمامان أحاديث تبين أن الخلافة الأموية من أفضل فترات التاريخ الإسلامي كحديث: "خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم"، وحديث: "يغزو فئام من الناس...".

• كثرة الأحاديث التي رواه الشيخان في فضائل بني أمية عن الأحاديث التي روياها في فضل العباسيين دليل على عدم محاباتهما الحكام، والتزامهما بالشروط التي وضعوها عند جمع صحيحيهما.

• إن اعتزازهما بالعلم، وعدم إذلالهما له، وحمله إلى أبواب الحكام، وكذلك تجنبهما الحكام وعدم دخولهما عليهم يثبت أنهما لم يحابيا أحدًا في جمعهما الصحيحين، وعلاقة البخاري بحاكم بخارى تدل على ذلك، وكذلك ما فعله مسلم مع أستاذه عندما أراد أن يرغمه على ترك مجلس البخاري.

• أما سبب كثرة ذكر بني أمية في مسند الإمام أحمد بن حنبل قياسًا على الصحيحين فإنه يرجع إلى شروط كُلٍّ منهم؛ إذ إن أحمد كان إذا روى في الفضائل تساهل، أما إذا روى في الأحكام تشدد، لكن البخاري رحمه الله ومسلمًا كانا لا يتساهلان في رواية الفضائل أو غيرها، وهذا ما جعل ذكر فضائل بني أمية في مسند أحمد أكثر مما جاء في الصحيحين.

الشبهة الخامسة والعشرون

اتهام ابن أبي حاتم الرازي بسرقة علم البخاري(*)

مضمون الشبهة:

يتهم بعض المغرضين أبا محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي بسرقة العلم؛ إذ إنه نسخ كتاب البخاري "التاريخ الكبير" في كتابه "الجرح والتعديل"، طاعنين بذلك في علم ابن أبي حاتم الرازي؛ لأنه مجرد ناقل لما كتبه البخاري، وكذلك يقدحون في أمانته؛ لأنه لم يُشِر إلى ذلك في كتابه، وإنما أورده على أنه من عنده هو. رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عَلَمٍ من أعلام السنة المحمدية وأحد رجالات الجرح والتعديل.

وجوه إبطال الشبهة:

١) من الثابت عند علماء السنة أن ابن أبي حاتم إمام من أئمة الحديث في عصره، وله العديد من المؤلفات في هذا المجال غير كتاب "الجرح والتعديل"، وقد أثبت جدارته في جميعها.

٢) إنَّ كتاب "الجرح والتعديل" هو توضيح لأحكام كتاب "التاريخ الكبير"، وتكميل له، وهو كتاب فيه حكم على الرجال بالجرح أو التعديل وليس نسخة منه كما يزعم بعضهم.

(*) أسس الحكم على الرجال حتى نهاية القرن الثالث الهجري، د. عزيز رشيد محمد الدايني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٦م.

٣) إنَّ مصادر ابن أبي حاتم ومنهجه في كتاب "الجرح والتعديل" ينفيان كونه نسخة من كتاب البخاري "التاريخ الكبير".

التفصيل:

أولا. مكانة ابن أبي حاتم العلمية:

من الثابت عند علماء السنة أن ابن أبي حاتم إمام من أئمة الحديث في عصره، وله العديد من المؤلفات في هذا المجال، وهو أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران أبو محمد بن أبي حاتم الحنظلي الرازي، ولد سنة (٢٤٠هـ)، إمام من أئمة الحديث في عصره ووارث علم أبيه في النقد الحديثي، رحل إلى البلدان وطوَّف في الآفاق في طلب الحديث النبوي الشريف وهو في بداية فتوته، وتتلمذ على شيوخ الحديث في عصره، ومن أئمته وشيوخه: أبوه (أبو حاتم الرَّازي)، وأبو سعيد الأشج، والحسن بن عرفة، والزعفراني، ويونس بن عبد الأعلى، وعلي بن المنذر الطريقي، وأحمد بن سنان، ومحمد بن إسماعيل الأحْمَسي، وحجَّاج بن الشاعر، ومحمد بن حسان الأزرق، ومحمد بن عبد الملك بن زَنْجَويْه، وإبراهيم المُزَني، والربيع بن سليمان المؤذّن، وبَحْر بن نَصْر، وسعدان بن نَصْر، والرَّمادي، وأبو زُرعة، وابن وَارَة، وخلائق من طبقتهم، وممن بعدهم بالحجاز والعراق والعجم ومصر والشام والجزيرة والجبال...

وروى عنه: ابن عَدِي، وحُسين بن علي التميمي، والقاضي يوسف المِيَانَجي، وأبو أحمد الحاكم، وعلي بن عبد العزيز بن مَرْدَك، وأحمد بن محمد البصير الرازي، وعبد الله بن محمد بن أسد الفقيه، وأبو علي حَمْد بن عبد الله الأصبهاني، وإبراهيم بن محمد بن يزداد وأخوه أحمد، وإبراهيم بن محمد النصر آباذي، وأبو سعيد بن عبد الوهَّاب الرازي، وعلي بن محمد القصَّار، وخلق سواهم.

وقد صنَّف ابن أبي حاتم رحمه الله في علوم الإسلام المختلفة لا سيما الحديث النبوي الشريف ورجاله؛ وقد ذكر الذهبي عددًا منها في سيره فقال: "له كتاب نفيس في الجرح والتعديل، أربع مجلدات، وكتاب "الرد على الجهمية"، مجلد ضخم، انتخبت منه، وله تفسير كبير في عدة مجلدات، عامته آثار بأسانيده، ومن أحسن التفاسير، وصنف "المسند" في ألف جزء، وكتاب "الزهد"، وكتاب "الكنى"، وكتاب "الفوائد الكبير"، وفوائد "أهل الري"، وكتاب "تقدمة الجرح والتعديل"، وله كتاب "العلل"، مجلد كبير"[1].

وذكر الشيخ المعلمي في تقدمة كتاب الجرح والتعديل عددًا آخر جمعه من تراجمه المختلفة.

هذا عن مصنفاته، وأما عن علمه بالجرح والتعديل وغير ذلك من العلوم المختلفة، فقد أجمع المؤرخون له على مكانته البارزة وعلمه الواسع.

قال أبو يعلى الخليلي: أخذ أبو محمد علم أبيه وأبي زُرعة، وكان بحرًا في العلوم ومعرفة الرجال، صَنَّف في الفقه وفي اختلاف الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار. قال: وكان زاهدًا، يُعدُّ من الأبدال[2]؛ وقد روى ابن

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٣/ ٢٦٣:٢٦٥).

٢. الأبدال: الأولياء والعبّاد عند الصوفية، وسموا بذلك؛ لأنهم كلما مات واحد منهم أُبْدل بآخر، أو هو لقب يطلقه الصوفية على رجال الطبقة من مراتب الملوك عندهم.

صاعد ببغداد في أيامه حديثًا أخطأ في إسناده؛ فأنكره عليه ابن عقدة، فخرج عليه أصحاب ابن صاعد وارتفعوا إلى الوزير علي بن عيسى، فحبس ابن عقدة، ثم قال الوزير: من يُرْجع إليه في هذا؟ فقالوا: ابن أبي حاتم، فكتبوا إليه في ذلك، فنظر، وتأمّل فإذا الصواب مع ابن عقدة، فكتب إلى الأمير بذلك، فأطلق ابن عقدة وعظُم شأنه، وقد كان في ذلك العصر جماعة من كبار الحفاظ ببغداد وما قرُب منها، فلم يقع الاختيار إلا على ابن أبي حاتم مع بُعد بلده.

وقال علي بن أحمد الفرضي: ما رأيت أحدًا ممن عَرَف عبدَ الرحمن ذَكَرَ عنه جهالة قط.

وقال الخليلي: يُقال: إن السنَّة بالرَّي ختمت بابن أبي حاتم.

وقال الإمام أبو الوليد الباجي: عبد الرحمن بن أبي حاتم ثقة حافظ.

وسمع ابن مهرويه يحيى بن معين يقول: "إنا لنطعن على أقوام، لعلهم قد حطوا رحالهم في الجنة من أكثر من مائتي سنة"، فقال ابن مهرويه: فدخلت على عبد الرحمن بن أبي حاتم، وهو يقرأ على الناس كتاب "الجرح والتعديل" فحدثته بهذا فبكي، وارتعدت يداه، حتى سقط الكتاب، وجعل يبكي، ويستعيدُني الحكاية، ويعلق الذهبي على هذا الخبر بقوله: "أصابه على طريق الوجل وخوف العاقبة؛ وإلا فكلام الناقد الورع في الضعفاء من النصح لدين الله، والذب عن السنة"[1].

وقال عنه ابن حجر في لسان الميزان: "الحافظ الثبت ابن الحافظ الثبت"[2].

ونقل قول مسلمة بن قاسم عنه قال: "كان ثقة، جليل القدر، عظيم الذكر، إمامًا من أئمة خراسان[3].

ومن هذا كله يتبين لنا أن لابن أبي حاتم مكانة علمية عظيمة، وأنه من أكبر أئمة عصره الذين شهد لهم العلماء بالثقة والمعرفة، وكثرة مؤلفاته في علوم الحديث وغيرها تدل على غزارة علمه، وهذا كله يدحض كونه مجرد ناسخ لكتب أخرى في كتبه.

ثانيًا. كتاب "الجرح والتعديل" هو توضيح لأحكام كتاب "التاريخ الكبير" وتكميل له، وليس نسخة منه:

لا شك أن لكتاب "التاريخ الكبير" للإمام البخاري مكانة عظيمة؛ حيث جمع فيه الرواة من الصحابة الكرام فمن بعدهم إلى طبقة شيوخه، ولمكانته العظيمة في هذا العلم فقد شهد له شيوخه بفضل هذا الكتاب؛ إذ قال هو نفسه: أخذ إسحاق بن راهويه كتاب "التاريخ" الذي صنفت، فأدخله على عبد الله ابن طاهر، فقال: أيها الأمير ألا أُريك سحرًا؟ قال: فنظر فيه عبد الله فتعجب منه، وقال: لست أفهم تصنيفه"[4]. إن من فضل هذا الكتاب ما جعل أحد شيوخه وهو إسحاق بن راهويه يسميه سحرًا.

لكن تاريخ البخاري خالٍ ـ في الغالب ـ من التصريح بالحكم على الرواة بالتعديل أو الجرح؛ فأحس الإمامان الجليلان أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي

١. انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٣/ ٢٦٤: ٢٦٨).

٢. لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: خليل بن محمد العربي، دار المؤيد، السعودية، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م، (٤/ ٤٢٥).

٣. المرجع السابق، (٤/ ٤٢٥).

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٢/ ٤٠٣).

وأبو زُرعة عبيد بن عبد الكريم الرازي ـ وهما من أقران البخاري ونظرائه في العلم والمعرفة والإمامة ـ أحسا بغموض أسلوب البخاري في تاريخه، وعدم وضوح أحكامه فأحبا توضيحه وتكميله. فجلس عبد الرحمن بن أبي حاتم وصنف كتابه "الجرح والتعديل" لأجل هذا وغيره[1].

ومن هنا شاع بين بعض أهل العلم أن هذا الكتاب ما هو إلا نسخة من كتاب "التاريخ"؛ فقد قال الإمام أبو أحمد الحاكم (ت: ٣٧٨هـ) وهو المعروف بالحاكم الكبير: "كنت بالرّيّ وهم يقرءون على عبد الرحمن بن أبي حاتم كتاب "الجرح والتعديل" فقلت لابن عَبْدَويه الورَّاق: هذه ضُحكة، أراكم تقرءون كتاب "تاريخ البخاري" على مشيختكم على الوجه، وقد نسبتموه إلى أبي زُرعة وأبي حاتم. فقال: يا أبا أحمد، اعلم أن أبا زُرعة وأبا حاتم لما حُمِل إليهما "تاريخ البخاري" قالا: "هذا علم لا يُستغنى عنه، ولا يحسن بنا أن نذكره عن غيرنا، فأقعدا عبد الرحمن فسألهما عن رجل بعد رجل وزادا فيه ونقصا"[2].

والذي يدفع باتجاه هذا الرأي نقاط أخرى وهي:

- كثيرًا ما نقارن بين الرواة المترجم لهم في الكتابين فنجد أن ما في كتاب "الجرح" هو تلخيص واختصار لما في كتاب "التاريخ الكبير"؛ إذ يورد في التاريخ الكبير نماذج من مرويات الراوي بعد ذكر الروايات وما تضمنه كلام البخاري من دقائق خاصة.
- وقد تجد أن ما ذَكره ابن أبي حاتم في "الجرح" هو عين ما ذُكر في "التاريخ" ونماذجه كثيرة.
- وقد تقف على زيادات نقدية في "الكبير" لم ترد في "الجرح".
- وقد يورد في "الجرح" أسماء رواة كما أوردهم في "التاريخ" يقول: لا نعرفه.
- يندر وجود ترجمة في "التاريخ" إلا وهي موجودة ـ بنصها أو بفوائد أخرى ـ في كتاب "الجرح".

فمثل هذه الملحوظات تؤكد اعتماد أبي حاتم وأبي زُرعة على كتاب البخاري وتأثرهما به، وإفادة ابن أبي حاتم منه إفادة قصوى"[3]. لكنه من الظلم الكبير لكتاب "الجرح والتعديل" أن نعتبره مجرد رواية لكتاب "التاريخ الكبير" أو أن ذلك ضحكة كما قال الإمام الحاكم؛ وذلك للأسباب الآتية:

- أن عدد تراجم "التاريخ الكبير" بلغت "١٣٩٨٣" ترجمة مع الكُنى، في حين زادت تراجم كتاب "الجرح" على "١٨٠٠٠" ترجمة؛ فكتاب احتوى على زيادة نحو خمسة آلاف راوٍ لا يصح أن يقال فيه: إنه مجرد نسخة وقراءة لكتاب آخر.
- أنك تجد في التراجم المشتركة كثيرًا من الإضافات في نقد الرواة وشيوخهم وتلامذتهم وأسمائهم لا تجدها في التاريخ الكبير.
- أنه يوجد عدد من التراجم أسقطها أبو حاتم

١. أسس الحكم على الرجال، عزيز رشيد، مرجع سابق، ص١٥٧، ١٥٨.

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٦/ ٣٧٣).

٣. منهج الإمام البخاري في الجرح والتعديل، محمد سعيد حوى، ص٢٠٣، نقلًا عن: أسس الحكم على الرجال حتى نهاية القرن الثالث الهجري، عزيز رشيد محمد الدايني، مرجع سابق، ص١٥٨.

وأبو زُرعة من الكتاب مع وجودها في الكبير، مما يدل على استقلالية هؤلاء النقاد وأنهم وإن أفادوا من كتاب "التاريخ الكبير" فإنهم لم يكونوا مجرد ناقلين.

- أننا نلاحظ أن أبا حاتم وأبا زرعة كثيرًا ما ينتقدان الإمام البخاري على إدخاله بعض الرواة في الضعفاء، وعلى بعض أسماء الرواة وأحوالهم.
- أن دراسة شخصية أبي حاتم وأبي زُرعة ومِنْ بعدهما ابن أبي حاتم، ودراسة مقدمة كتاب "الجرح والتعديل" تلفتنا إلى حقيقة مهمة؛ وهي أن هؤلاء أعلام في النقد الحديثي، خبراء في الرواة وعلل مروياتهم، وأن لكتاب "الجرح والتعديل "منهجه النقدي المستقل، وأن ابن أبي حاتم قد انتقى هذا الكتاب من مصادر كثيرة"[1].

يقول ابن أبي حاتم مبينًا ذلك: "وقصدنا بحكايتنا الجرح والتعديل في كتابنا هنا إلى العارفين به العالمين له متأخرًا بعد متقدم، إلى أن انتهت بنا الحكاية على أَبِي وأَبِي زُرعة رحمهما الله ولم نحك عن قوم قد تكلموا في ذلك لقلة معرفتهم به، ونسبنا كل حكاية إلى حاكيه، والجواب على صاحبه، ونظرنا في اختلاف أقوال الأئمة في المسئولين عنهم، فحذفنا تناقض قول كل واحد منهم، وألحقنا بكل مسئول عنه ما لاق به وأشبهه من جوابهم، على أننا قد ذكرنا أسامي كثيرة مهملة من كتاب "الجرح والتعديل" كتبناها ليشتمل الكتاب على كل من روى عنه العلم؛ رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم، فنحن ملحقوها بهم من بعد، إن شاء الله تعالى، وخرّجنا الأسامي كلها على حرف المعجم، وتأليفها، وخرجنا ما كثر منها في الحرف الواحد على المعجم أيضًا في أسماء آبائهم؛ ليسهل على الطالب إصابة ما يريد منها ويتجه لموضع الحاجة إليها إن شاء الله"[2].

وبعد هذا فإن الذي لا شك فيه أن أسلوب ابن أبي حاتم في كتاب "الجرح والتعديل" يختلف عن أسلوب البخاري في "التاريخ الكبير" في قضية جوهرية أساسية ألا وهي الحكم على الرجال جرحًا وتعديلًا والتي هي لبّ الكتابين معًا.

فالإمام البخاري يعتمد في الأعم الأغلب طريقة إيراد المرويات في تراجم الرواة للحكم عليهم؛ فكل حديث منها يقابل لفظة نقدية عند غيره من النقاد.

أمَّا ابن أبي حاتم فيعتمد ألفاظًا نقدية بعينها في الأعم الأغلب في تقويم الرواة توثيقًا أو تضعيفًا حتى استوعب الكثير من أقوال أئمة الجرح والتعديل في الرجال، فصار خلاصة لجهود السابقين العارفين بهذا الفن[3].

ثالثًا. مصادر ابن أبي حاتم ومنهجه في كتابه "الجرح والتعديل" ينفيان كونه نسخة من كتاب البخاري "التاريخ الكبير":

١. مصادر ابن أبي حاتم في كتابه تختلف عن مصادر البخاري:

يقول العلامة عبد الرحمن المعلمي اليماني مبينًا مصادر ابن أبي حاتم في كتابه "الجرح والتعديل": "لقد

١. أسس الحكم على الرجال، عزيز رشيد، مرجع سابق، ص١٥٩ بتصرف.

٢. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، مرجع سابق، (٢/ ٣٨).

٣. انظر: أسس الحكم على الرجال، عزيز رشيد، مرجع سابق، ص١٥٧: ١٦١. مقدمة كتاب الجرح والتعديل، تحقيق: المعلمي اليماني، مرجع سابق، ج١.

حرص ابن أبي حاتم على استيعاب نصوص أئمة الفن في الحكم على الرواة بتعديل أو جرح، وقد تحصل في يده ابتداءً نصوص ثلاثة من الأئمة، وهم: أبوه وأبو زُرعة والبخاري، أما أبوه وأبو زُرعة فكان يسائلهما في غالب التراجم التي أثبتها في كتابه ويكتب جوابهما، وأما نصوص البخاري فإنه استغنى عنها بموافقة أبيه للبخاري في غالب تلك الأحكام، ومعنى ذلك أن أبا حاتم كان يقف على ما حكم به البخاري فيراه صوابًا في الغالب فيوافقه عليه فينقل عبد الرحمن كلام أبيه، وكان محمد بن يحيى الذهلي قد كتب إليهم فيما جرى للبخاري في مسألة القرآن، على حسب ما تقوله الناس على البخاري، كما ذكره ابن أبي حاتم في ترجمة البخاري من كتابه، فكأن هذا هو المانع لابن أبي حاتم من نسبة أحكام البخاري إليه. ثم تتبع ابن أبي حاتم نصوص الأئمة فأخذ عن أبيه، ومحمد بن إبراهيم بن شعيب ما رواياه عن عمرو بن علي الفلّاس مما قاله باجتهاده، ومما يرويه عن عبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان مما يقولانه باجتهادهما ومما يرويانه عن سفيان الثوري وشعبة، وأخذ عن صحيح عبد الله بن أحمد بن حنبل ما يرويه عن أبيه، وأخذ عن صالح أيضًا وعن محمد بن أحمد بن البراء ما يرويانه عن علي بن المديني مما يقوله باجتهاده، ومما يرويه عن سفيان بن عيينة، وعن عبد الرحمن بن مهدي، وعن يحيى بن سعيد القطان.

وحرص ابن أبي حاتم على الاتصال بجميع أصحاب الإمام أحمد ويحيى بن معين، فروى عن أبيه عنهما، وعن أبيه عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين، وروى عن جماعة من أصحاب أحمد وابن معين، منهم: صالح بن أحمد، وعلي بن الحسن الهسنجاني، والحسين بن الحسن أبو معين الرازي، وإسماعيل بن أبي الحارث أسد البغدادي، وعبد الله بن محمد بن الفضل أبو بكر الأسدي، ووصفه في ترجمة زياد بن أيوب بأنه "كان من جلة أصحاب أحمد بن حنبل" وأخذ عن عباس الدوري تاريخه.

وكاتَب ابن أبي حاتم عبد الله بن أحمد بن حنبل، وقال: "كتب بمسائل أبيه، وبعلل الحديث، وكان صدوقًا ثقة". وكاتب حرب بن إسماعيل الكرماني، فكتب إليه بما عنده عن أحمد وكاتب أبا بكر بن أبي خيثمة، فكتب إليه بما عنده عن ابن معين وغيره.

وروى عن محمد بن حمويه بن الحسن ما عنده عن أبي طالب أحمد بن حميد صاحب أحمد بن حنبل عن أحمد، وروى عن عبد الله بن بشر البكري الطالقاني ما عنده عن الميموني صاحب أحمد عن أحمد وكاتب علي بن أبي طاهر القزويني، فكتب إليه بما عنده عن الأثرم صاحب أحمد عن أحمد، وكاتب يعقوب بن إسحاق الهروي، فكتب إليه بما عنده عن عثمان بن سعيد الدارمي عن ابن معين. وأخذ عن علي بن الحسين بن الجنيد ما عنده عن محمد بن عبد الله بن نمير.

فقد سعى مؤلفه أبلغ سعي في استيعاب جميع أحكام أئمة الجرح والتعديل في الرواة إلى عصره"[1].

فهذا الكتاب يُعدُّ ـ بحق ـ أهم كتب هذا الفن ومنه يستمد جميع من بعده؛ ولذلك قال المزي في خطبة تهذيبه: واعلم أن ما كان في هذا الكتاب ـ تهذيب

١. مقدمة كتاب الجرح والتعديل، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، مرجع سابق، (١/ ١٦).

الكمال ـ من أقوال أئمة الجرح والتعديل ونحو ذلك فعامته منقول من كتاب الجرح والتعديل لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي الحافظ ابن الحافظ[1].

٢. منهج ابن أبي حاتم في كتابه يختلف عن منهج البخاري في تاريخه:

ومما ينفي كون كتاب "الجرح والتعديل" نسخة من كتاب "التاريخ الكبير" هو اختلاف منهج الكتابين؛ فقد بيَّن ابن أبي حاتم منهجه الذي اعتمده في كتابه وسار عليه في مقدمة نفيسة وضعها في كتابه عُرفت "بتقدمة المعرفة"، وهي عبارة عن مدخلٍ للكتاب بيَّن فيها أهمية السنَّة، وكيفية تمييز صحيحها من سقيمها بمعرفة عدول الرواة ومجروحيهم وطبقاتهم ومراتبهم في التصدق والصدق، ثم قدم ترجمة مُسْتفيضة للعلماء المعتمدين في جرح الرجال وتعديلهم، وجعلهم حتى عصره أربع طبقات، وأراد بهذه التراجم بيان درجتهم في العلم، ومعرفتهم بالرجال، وتوثيق معاصريهم لهم، وقد ذكر في الترجمة ما تفوق به صاحب الترجمة من علم؛ كاهتمام سفيان الثوري بتدوين العلم، ومعرفة شعبة بن الحجاج بمراسيل وعلل الحديث[2]، ولا يخفى ما لهذه التراجم المتسفيضة من أهمية كبيرة؛ لأن أصحابها عليهم مدار أحكام الجرح والتعديل، فلزم التعريف بهم أولًا ليطمئن المرء إلى أنهم لم يصدروا أحكامهم عن جهالة أو هوى.

وفي بداية كتاب "الجرح والتعديل" شرح ابن أبي حاتم بعض ألفاظ الجرح والتعديل، وبيَّن أنه استوعب الرواة حتى المهملين من الجرح أو التعديل رجاء وجود الجرح أو التعديل فيهم، ويذكر أحيانًا من ليست له رواية عن النبي ﷺ[3].

لقد حرص ابن أبي حاتم على ترتيب كتابه، وكان يراعي في تقديم التراجم وتأخيرها شرف المُسمين بذاك الاسم، وفعل الآتي:

- قدم المُسمين باسم أحمد لشرف هذا الاسم. ثم ذكر إبراهيم، ثم رتب باقي الأسماء على حروف المعجم، ولكن بالنظر إلى الحرف الأول فقط؛ ففي باب الألف "باب أحمد ـ باب إبراهيم ـ باب إسماعيل ـ باب إسحاق ـ باب أيوب ـ باب آدم... اعتبارًا بالحرف الأول فقط وهو الألف، ولم ينظر إلى الحرف الثاني؛ فضلًا عما بعده.
- رتَّب أسماء كل حرف على أسماء آبائهم على حروف المعجم، لكنه في كل ذلك لا يراعي إلا الحرف الأول فقط؛ فقدم في الأحمدين مَنْ أول اسم أبيه ألف، ثم مَنْ أول اسم أبيه باء وهكذا.
- عقد لكل اسمٍ بابًا، فيقول: باب من يُسمى إبراهيم، باب من يُسمى إسحاق وهكذا، فإذا كثرت التراجم في الباب رتبها على أبواب ذيلية بحسب أول أسماء الآباء... وربما توسع في الترتيب، كما فعل فيمن اسمه محمد واسم أبيه؛ فقد رتبهم على أبواب باعتبار أول اسم الجد، من اسمه محمد واسم أبيه عبد الله، وأول اسم جده ألف، ثم من اسمه محمد واسم أبيه عبد الله، وأول اسم جده باء وهكذا، وختم كل اسم

١. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، مرجع سابق، (١/ ١٥٢).

٢. بحوث في تاريخ السنة المشرفة، د. أكرم ضياء العمري، مطبعة الإرشاد، بغداد، ط٢، ١٩٧٢م، ص١١٩، ١٢٠.

٣. المرجع سابق، ص١٢٠.

من الأسماء التي تكثر التراجم فيها بباب لمن يُسمى ذلك الاسم ولم ينسب، وختم كل حرف بباب للأفراد وهم الذين لا يوجد في الرواة من يُسمى ذلك الاسم إلا واحد.

- رتَّب الكتاب على حروف المعجم، لكنه تجاوز بتقديم الصحابة على غيرهم، إلا أنه يتبع كل اسم بمن يوافقه في الاسم واسم الأب من غير الصحابة، فيبدأ ـ مثلًا ـ بباب من اسمه محمد وأول اسم أبيه ألف فيذكر صحابيًّا، ثم من يوافقه في اسمه واسم أبيه، وهكذا؛ فيقع اسم كل صحابي في بابه باعتبار اسمه وباعتبار اسم أبيه أيضًا، وهذا يختلف عن صنيع البخاري في تاريخه.

- ختم ابن أبي حاتم كتابه "الجرح والتعديل" بستة أبواب هي:

الباب الأول: للذين لم يُعرفوا إلا بابن فلان، ورتبهم على أبواب ذيلية باعتبار أسماء الآباء.

والباب الثاني: من يقال له: "أخو فلان" فيه ترجمة واحدة.

والباب الثالث: المبهمات ـ فيه ترجمتان فقط ـ "رجل عن أبيه... مولى سباع".

والباب الرابع: لمن عُرف ابنه ولم يُعرف هو ـ فيه ترجمة واحدة ـ "رشيد الهجري عن أبيه".

والباب الخامس: لمن لم يعرف إلا بكنيته، ورتبها على أبواب ذيلية بحسب الحروف.

والباب السادس: لمن تعرف بكنيتها من النساء، ورتبها على الحروف أيضًا، وهذا الترتيب إلى حد ما يشبه ترتيب البخاري.

مضمون تراجمه: غالب التراجم تتضمن اسم الراوي واسم أبيه وأحيانًا اسم جده وكنيته، ونسبته وبعض شيوخه وتلاميذه، وربما يحدد مكان الراوي بذكر البلدة التي يسكنها، والرحلات التي قام بها، وربما حدد السنة التي رحل فيها، وأحيانًا يُشير إلى صفات المترجم الخُلقية والجسمية والعقلية، كما يبين عقيدته لا سيما إذا كانت مخالفة لعقائد أهل السنة والجماعة، ويذكر مصنفاته إن كانت له مصنفات، وقلَّما يشير إلى طبقة المترجم أو سنة وفاته؛ فمن الصعب ضبط سنيِّ وفيات العدد الضخم من الرواة الذين ترجم لهم.

- حرص ابن أبي حاتم على ذكر مِهَن الرواة متى تسنَّى له ذلك وخصوصًا القضاة منهم، ولا يخفى أن معرفة مهنة الراوي يُمكن أن تكون عاملًا إضافيًّا يُفيد التفريق بين الرواة والشيوخ، ومن خلالها أيضًا يمكن تحليل شخصيته والتعرف على صفاته، وتظهر أهمية هذا عند الأئمة الذين جرَّحوا ببعض المِهَن.

- إن معظم تلك التراجم قصيرة تتراوح بين سطر وخمسة أسطر، ولكن هناك تراجم قليلة تميزت بالطول كترجمة سفيان الثوري التي استغرقت ثمانين سطرًا، وكذلك بعض تراجم المشهورين من العلماء، ومعظمهم وردت تراجمهم في "تقدمة المعرفة".

- جعل ابن أبي حاتم من وَكْده[1] تتبع الأوهام التي وقعت للإمام البخاري حينما ذكر بعض الرواة في "الضعفاء" و"التاريخ الكبير" ليسوا بضعفاء، فقد انتقد ابن أبي حاتم البخاري في "التاريخ الكبير" في رسالة

١. وكْده: هَمُّه ومراده.

سماها "بيان خطأ البخاري في تاريخه"[1].

وقد تعقبه في عدة مواضع في كتابه "الجرح والتعديل" مُبينًا أنه أدخل في الضعفاء مَنْ لا يستحقون وصفهم بالضعف.

• وقد يذكر ابن أبي حاتم الرجل ولا يَحْضُره عَمَّن روى، ولا من روى عنه، أو يستحضر أحدهما دون الآخر فيدع لما لا يحضره بياضًا "روى عن... روى عنه..." ويكثر ذلك في الأسماء التي ذكرها البخاري ولم ينص عليها.

• لقد أكثر ابن أبي حاتم في كتابه من إيراد ألفاظ الجرح والتعديل، واستوعب الكثير من أقوال أئمة الجرح والتعديل في الرجال، فصار خلاصة لجهود السابقين العارفين بهذا الفن حتى عصره، ينقل كل ذلك بالأسانيد الصحيحة المتصلة بالسماع أو القراءة، أو المكاتبة، وفي آخر ترجمة طاوس من الكتاب قول الراوي عنه: سَألْنا أبا عبد الرحمن بن أبي حاتم فقلنا: هذا الذي تقول: سُئل أبو زُرعة: سأله غيرك وأنت تسمعه أو سأله وأنت لا تسمع؟ فقال: لا كلما أقول سُئل أبو زُرعة- فإني سمعته منه إلا أنه سأله غيري بحضرتي؛ فلذلك لا أقول: سألته أنا، فلا أدلس بوجه ولا لسبب، أو نحو ما قال.

• لقد استعمل عبد الرحمن ألفاظًا نقدية كثيرة امتلأ بها كتابه، فينذر أن تجد ترجمة إلا وقد حشد ابن أبي حاتم أقوال النقاد فيها جرحًا أو تعديلًا؛ فقد نقل أقوال شعبة بن الحجاج، وسفيان الثوري، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، والإمام مالك، ثم أقوال الإمامين الجهبذين يحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وهكذا حتى انتهى إلى عصره فأكثر النقل عن أبيه وأبي زُرعة الرازيين؛ حتى إن القارئ قد يقع على تراجم ليس فيها قول شعبة أو قول أحمد... ولكنه من الصعب ألا يجد لأبي حاتم وأبي زُرعة أقوالًا فيها، وقد حرص أن يوثق تلك الأقوال بالأسانيد الصحيحة المتصلة إلى قائلها[2].

وقد قسَّم ابن أبي حاتم ألفاظ الجرح والتعديل في كتابه إلى مراتب بحسب القوة في الاحتجاج، فقد قال رحمه الله: "وجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب هي:

الأولى: إذا قيل للواحد: إنه ثقة أو متقن ثبت، فهو ممن يحتج بحديثه.

الثانية: إذا قيل له: صدوق أو محله الصدق أو لا بأس به، فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه.

الثالثة: إذا قيل: شيخ، فيكتب حديثه وينظر فيه إلا أنه دون الثانية.

الرابعة: إذا قيل: صالح الحديث، فإنه يكتب حديثه للاعتبار.

الخامسة: إذا أجابوا في الرجل بلين الحديث، فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتبارًا.

السادسة: إذا قيل: ليس بقوي فهو بمنزلة الأولى في كتابة حديثه إلا أنه دونه.

السابعة: إذا قيل: ضعيف الحديث، فهو دون الثاني

١. بحوث في تاريخ السنة، أكرم ضياء العمري، مرجع سابق، ص١١٣.

٢. أسس الحكم على الرجال حتى نهاية القرن الثالث الهجري، د. عزيز رشيد، مرجع سابق، ص١٦٣: ١٧٠ بتصرف.

لا يُطرح حديثه بل يعتبر به.

الثامنة: إذا قيل: متروك الحديث أو ذاهب الحديث أو كذاب، فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه[1].

ويتبين لنا من هذا التقسيم أنه جعل المنازل الأربعة الأولى للتعديل، والمنازل الأربعة الأخرى للتجريح، وهذا التقسيم يتضمن اصطلاحات خاصة به، وليست من عند البخاري أو من عند غيره، حتى يقال: إن ابن أبي حاتم ليس أصيلًا في مؤلفه هذا.

وقد سار على طريقة ابن أبي حاتم في تأليفه وأسلوبه المقدسي في "كماله"، والمزي في "تهذيب الكمال" ... وهكذا اعتمدوا في تصنيفهم على طريقة إيراد ألفاظ الجرح والتعديل في تراجم الرواة في الأعم الأغلب.

ومما سبق يتضح لنا أن مصادر ومنهج ونمط تأليف كتاب "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم يختلف ـ إلى حد كبير ـ مع مصادر ومنهج ونمط البخاري في تأليفه "التاريخ الكبير"، بما يتنافى مع اتهام بعضهم لابن أبي حاتم بأنه سرق علم البخاري، وإنما جاء كتاب "الجرح والتعديل" لإزالة غموض أسلوب البخاري في تاريخه ولتوضيح أحكامه ولتكميله وغير ذلك، لكنه من الظلم الكبير لكتاب "الجرح والتعديل" اعتباره مجرد رواية لكتاب "التاريخ الكبير".

الخلاصة:

- عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي إمام من أئمة الحديث في عصره، ووارث علم أبيه في النقد الحديثي، رحل إلى البلدان وطوَّف في الآفاق في طلب الحديث النبوي الشريف وهو في بداية شبابه، وكان حُجَّة في عصره يُحتكم إليه بالرغم من وجود جماعة من كبار الحفاظ في عصره.
- لقد صنف رحمه الله في علوم الإسلام المختلفة لا سيما الحديث النبوي ورجاله، ومن مؤلفاته: التفسير في أربعة مجلدات، وكتاب علل الحديث مجلدان، وكتاب المسند في ألف جزء، والفوائد الكبير، وفوائد الرازيين، والزهد، وثواب الأعمال، والمراسيل، والرد على الجهمية، والكُنى، وتقدمة المعرفة، والجرح والتعديل.

وهذا مؤشر على غزارة علمه ووافر عطائه ومكانته وقدره بما يتنافى مع اتهامه بسرقة علم البخاري، وإلا فمن أين أتى ببقية مؤلفاته الأخرى؟!

- إنَّ لكتاب "التاريخ الكبير" للبخاري أهميته الكبرى ومزاياه الفنية، لكنه جاء خِلْوًا ـ في الغالب ـ من التصريح بالحكم على الرواة بالتعديل أو التجريح، وقد أحس الإمامان الجليلان (أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي وأبو زُرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي)، وهما من أقران البخاري ونظرائه في العلم والمعرفة والإمامة، أحسا بغموض أسلوب البخاري في تاريخه، وعدم وضوح أحكامه فأحبا توضيحه وتكميله؛ فجلس عبد الرحمن بن أبي حاتم وصنف كتابه "الجرح والتعديل" لأجل هذا.
- من الثابت اعتماد أبي حاتم وأبي زُرعة كتاب البخاري "التاريخ الكبير" وتأثرهما به، وإفادة ابن أبي حاتم منه إفادة قصوى، لكنه من الظلم الكبير لكتاب "الجرح والتعديل" أن نعتبره مجرد رواية لكتاب "التاريخ الكبير" أو نسخة منه.

---

١. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، مرجع سابق، (٢/ ٣٧).

• إن دراسة شخصية أبي حاتم وأبي زُرعة ومن بعدهما ابن أبي حاتم ودراسة مقدمة كتاب "الجرح والتعديل" تدلنا على أن هؤلاء أعلام في النقد الحديثي، خبراء في الرواة وعلل مروياتهم وأن لكتاب "الجرح والتعديل" منهجه النقدي المستقل، وأن ابن أبي حاتم انتقى هذا الكتاب من مصادر كثيرة، وقد بين منهجه في الجرح والتعديل بيانًا مستقلًا.

• لا شك أن أسلوب ابن أبي حاتم في كتابه "الجرح والتعديل" يختلف عن أسلوب الإمام البخاري في "التاريخ الكبير" في قضية جوهرية أساسية ألا وهي الحكم على الرجال جرحًا وتعديلًا والتي هي لبُّ الكتابين معًا وذلك كالآتي:

• يعتمد الإمام البخاري ـ في الأعم الأغلب ـ طريقة إيراد المرويات في تراجم الرواة للحكم عليهم؛ فكل حديث منها يقابل لفظة نقدية عند غيره من النقاد.

• يعتمد ابن أبي حاتم ـ في الأغلب الأعم ـ ألفاظًا نقدية بعينها في تقويم الرواة توثيقًا أو تضعيفًا، حتى استوعبت الكثير من أقوال أئمة الجرح والتعديل في الرجال، فصار خلاصة لجهود السابقين العارفين بهذا الفن سواء كان البخاري أو غيره.

• حرص ابن أبي حاتم على ترتيب كتابه، كما حرص على ذكر مِهن الرواة متى تسنَّى له ذلك، وخصوصًا القضاة منهم، ثم نبه على الأوهام التي وقعت للإمام البخاري حينما ذكر بعض الرواة في "الضعفاء" و"التاريخ الكبير" وهم ليسوا بضعفاء؛ فانتقده مبينًا أنه أدخل في الضعفاء من لا يستحقون وصفهم بالضعف.

• قسم ابن أبي حاتم ألفاظ الجرح والتعديل إلى ثماني طبقات: أربع للتعديل وأربع للجرح، ولم يترك الاعتبار بالراوي إلا في المرتبة الأخيرة من مراتب الجرح.

• لقد بلغت تراجم "التاريخ الكبير" (١٣٩٨٣) ترجمة مع الكُنى، في حين زادت تراجم كتاب "الجرح والتعديل" على (١٨٠٠٠) ترجمة، فكتاب احتوى على زيادة نحو خمسة آلاف راوٍ لا يصح أن يقال عنه: إنه مجرد نسخة من كتاب آخر.

خلاصة القول أن كتاب "الجرح والتعديل" استفاد صاحبه فيه من كتاب "التاريخ الكبير" للبخاري استفادة عظيمة إلا أنه استفاد من كثير غيره أيضًا، وجمع لنا هذه المعلومات ليضيف لها كثيرًا، ويخرجها في ثوب يستحسنه كل من يراه.

الشبهة السادسة والعشرون

اتهام النسائي ببُغْضِ معاوية رضي الله عنه(*)

مضمون الشبهة:

يتهم بعض المغالطين الإمام النسائي ببُغْض معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه؛ ويستدلون على ذلك بأنه ألف كتابًا في فضائل علي دون معاوية، كما أنه لما سُئل عنه في دمشق قال: "ألا يرضى معاوية رأسًا برأس حتى يُفَضَّل" ويرون أن هذا يُعدُّ طعنًا منه في معاوية رضي الله عنه. رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة أئمة الحديث

(*) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، الوزير اليماني، مرجع سابق.

عامة والإمام النسائي خاصة.

وجه إبطال الشبهة:

- لقد نصَّ النسائي على فضل معاوية ﷺ وصحبته، وروى عنه أحاديث عديدة في سننه، ولم يثبت عنه ما يدل على بُغْضِه له، وما قاله في دمشق ليس ذمًّا فيه إنما هو كف عن التحدث عنه، وأما تأليفه كتابًا في فضائل علي ﷺ فكان رجاء منه أن يهدي الله به كثرة من رآهم ينحرفون عن علي في دمشق.

التفصيل:

هل كان النسائي يبغض معاوية؟!

لم يثبت عن النسائي ما يدل على بغضه معاوية بن أبي سفيان ﷺ، أما سبب هذا الاتهام فإنه عندما سئل في دمشق عن معاوية بن أبي سفيان، قال: ألا يرضى معاوية رأسًا برأس حتى يُفَضَّل؟

"قال الحافظ أبو القاسم ابن عساكر: وهذه الحكاية لا تدل على سوء اعتقاد أبي عبد الرحمن في معاوية بن أبي سفيان، وإنما تدل على الكف عن ذكره بكل حال.

ثم روى بإسناده عن أبي الحسن علي بن محمد القابسيّ، قال: سمعت أبا عليّ الحسن بن أبي هلال يقول: سئل أبو عبد الرحمن النسائي عن معاوية بن أبي سفيان صاحب رسول الله ﷺ فقال: إنما الإسلام كدار لها باب، فباب الإسلام الصحابة، فمن آذى الصحابة إنما أراد الإسلام، كمن نقر الباب إنما يريد دخول الدار، قال: فمن أراد معاوية فإنما أراد الصحابة"[1].

فهل مَنْ يُبْغِض معاوية يقول مثل ذلك؟! وكيف يبغضه وقد روى عنه كثيرًا في سننه؛ منها ما رواه عن مجمع بن يحيى الأنصاري قال: "كنت جالسًا عند أبي أمامة بن سهل بن حنيف فأذن المؤذن، فقال: الله أكبر. الله أكبر فكبر اثنتين، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله فتشهد اثنتين، فقال: أشهد أن محمدًا رسول الله فتشهد اثنتين، ثم قال: حدثني هكذا معاوية بن أبي سفيان عن قول رسول الله ﷺ"[2].

وروى عن معاوية بن أبي سفيان: "أن **رسول الله** ﷺ قال: إن الرجل ليسألني الشيء فأمنعه حتى تشفعوا فيه فتؤجروا، وإن رسول الله ﷺ قال: اشفعوا تؤجروا"[3].

وروى عن سعيد المقبري قال: "رأيت معاوية بن أبي سفيان على المنبر ومعه في يده كبه من كبب النساء من شعر، فقال: ما بال المسلمات يصنعن مثل هذا. إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: أيما امرأة زادت في رأسها شعرًا ليس منه فإنه زور تزيد فيه"[4].

وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة التي رواها عنه، أليست روايته عنه دليلًا على محبته له واعترافه بصحبته وفضله العظيم؟!

وكيف يبغضه النسائي وفضائله ﷺ كثيرة ومعروفة

---

١. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، مرجع سابق، (١/ ٣٤٠).

٢. صحيح: أخرجه النسائي في سننه، كتاب: الأذان، باب: القول مثل ما يتشهد المؤذن، (٢/ ٢٤)، رقم (٦٧٥). وصححه الألباني في سنن النسائي بأحكام الألباني.

٣. صحيح: أخرجه النسائي في سننه، كتاب: الزكاة، باب: الشفاعة في الصدقة، (٥/ ٧٨)، رقم (٢٥٥٧). وصححه الألباني في سنن النسائي بأحكام الألباني.

٤. صحيح: أخرجه النسائي في سننه، كتاب: الزينة، باب: وصل الشعر بالخرق، (٨/ ١٤٤)، رقم (٥٠٩٣). وصححه الألباني في سنن النسائي بأحكام الألباني

وكانت على مَرْأى ومسمع من الصحابة ولم ينكرها أحد منهم، وقد ذكر العلماء له فضائل كثيرة والنسائي من أعلم الناس بها؛ منها:

- أنه اشترك في غزوة حنين، وقد قال ﷻ فيها: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦﴾﴾ (التوبة). فكان ﷺ من المؤمنين الذين أنزل الله سكينته عليهم مع النبي ﷺ، كما أنه ممن وعدهم الله الحسنى؛ قال ﷻ: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٠﴾﴾ (الحديد).

- دعاء الرسول ﷺ لمعاوية، ومن ذلك قوله ﷺ: "اللهم اجعله هاديًا، مهديًّا، واهد به"[1].

وقال ﷺ: "اللهم علِّم معاوية الكتاب والحساب وقِهِ العذاب"[2].

وعليه، فإن فضائل معاوية بن أبي سفيان كثيرة، ولا يستطيع أن ينكرها أحد؛ لأنها ثابتة بأقوال الرسول ﷺ.

وأما تأليف الإمام النسائي لكتاب "خصائص علي" فقد أفصح هو عن سبب تأليفه له فقال: "دخلت إلى دمشق والمنحرف عن علي بها كثير، فصنفت كتاب "الخصائص" رجاء أن يهديهم الله ﷻ بهذا الكتاب"[3].

ومن هنا يتبين لنا كيف أنهم حملوا عليه واتهموه ببغض معاوية ﷺ فالتمسوا ذلك من اختصاص علي بكتاب جمع فيه فضائله دون معاوية أو غيره، ولا حجة لهم في ذلك؛ لأنه أبان عن السبب في ذلك"، ثم صنف بعد ذلك فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، وقرأها على الناس"[4].

ولك أن تعلم أن النسائي رحمه الله "كان من بحور العلم، مع الفهم، والإتقان، والبصر، ونقد الرجال، وحسن التأليف، جال في طلب العلم في خراسان، والحجاز، ومصر، والعراق، والجزيرة، والشام، والثغور، ثم استوطن مصر، ورحل الحفاظ إليه، ولم يبق له نظير في هذا الشأن"[5].

وقال محمد بن المظفر الحافظ: "سمعت مشايخنا بمصر يصفون اجتهاد النسائي في العبادة بالليل والنهار، وأنه خرج إلى الغزو مع أمير مصر فوصف من شهامته وإقامته السنن المأثورة في فداء المسلمين، واحترازه عن مجالس السلطان الذي خرج معه والانبساط في المأكل، وأنه لم يزل ذلك دأبه إلى أن استشهد بدمشق من جهة الخوارج"[6].

وهذا مما يؤكد براءته رحمه الله مما اتُّهم به؛ إذ إنه كف عن الحديث عن سيدنا معاوية ﷺ امتثالًا لقوله تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ۖ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ ۖ

---

١. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: مناقب معاوية بن أبي سفيان (١٠/ ٢٣٠)، رقم (٤٠٩٥). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٨٤٢).

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الشاميين، مسند العرباض بن سارية عن النبي ﷺ، رقم (١٧١٩٢)، وحسنه الأرنؤوط في تعليقه على المسند، وصححه الألباني في الصحيحة برقم (٣٢٢٧).

٣. العواصم والقواصم، الوزير اليماني، مرجع سابق، (١/ ٦٢٥).

٤. تهذيب الكمال، المزي، مرجع سابق، (١/ ٣٣٨).

٥. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٤/ ١٢٧).

٦. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ٧٠٠).

﴿وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٤١﴾﴾ (البقرة)، فقتله الخوارج.

قال الدارقطني عنه: "خرج حاجًّا فامتُحِن بدمشق وأدرك الشهادة، فقال: احملوني إلى مكة، فحمل، وتوفي بها، وهو مدفون بين الصفا والمروة... وهو أفقه مشايخ مصر في عصره وأعلمهم بالحديث والرجال"[1]، وعليه يتبين أنه لا دليل على بُغض النسائي لمعاوية ﷺ، بل الدليل الثابت هو العكس، فقد مدحه وأثنى عليه، بالإضافة إلى روايته عنه في سننه®.

الخلاصة:

- إن بُغْض الصحابة من كبائر الذنوب التي يُفَسَّق فاعلها؛ فلا يجوز الطعن فيهم لما ثَبُتَ من تعديل الله تعالى وتعديل رسوله لهم، وإنَّ إمامًا كالنسائي له من العلم والدين والصلاح ما قد علمت، فلا يمكن أن يطعن في صحابي كمعاوية وإن كانت الحقيقة تدل على غير ما ذهب إليه هؤلاء، فقد ثبت عن النسائي أنه قال لما سُئِل عن معاوية: "إنما الإسلام كدار لها باب، فباب الإسلام الصحابة، فمن آذى الصحابة إنما أراد الإسلام، كمن نقر الباب إنما يريد دخول الدار، قال: فمن أراد معاوية فإنما أراد الصحابة".

فهل يُعقل أن يكون هذا كلامُ مُبْغِض؟! وكيف يُبغضه وقد روى عنه العديد من الأحاديث في سننه؟!

- إن قوله في معاوية: "ألا يرضى معاوية رأسًا برأس حتى يُفَضَّل" ليس فيه ذم لمعاوية وبغضه وإنما تدل على الكف عن ذكره بكل حال، وكان سبب تأليفه لكتاب في فضائل علي دون معاوية رضي الله عنهما أنه لما دخل دمشق وجد المنحرف عن عليّ والمبغض له فيها كثير، فقال: رجوت أن يهديهم الله به.

الشبهة السابعة والعشرون

اتهام ابن حجر العسقلاني بالتساهل في أحكامه النقدية(*)

مضمون الشبهة:

يتهم بعض الواهمين الحافظ ابن حجر العسقلاني بالتساهل في أحكامه النقدية على الأحاديث، ويستدلون على ذلك بقبوله حديث الغرانيق؛ إذ قال: "إن تظاهر الروايات يجعل له أصلًا ما...".

متسائلين: كيف يقبل محدث كبير كابن حجر هذا الحديث مع أنه ظاهر البطلان؟!

وجها إبطال الشبهة:

١) إن ابن حجر لم يصحح حديث الغرانيق، وبالتالي لا يُعد متساهلًا في قبوله لمجرد قوله: إن كثرة طرقها ـ قصة الغرانيق ـ دليل على أن لها أصلًا بقدر ما يُعدُّ اجتهادًا منه في تمحيص آراء العلماء والمفسرين قبله، واختيار ما يناسب النبوة المحمدية الداعية إلى التوحيد، وليس في تأويله للرواية ما يناقض مبادئ الشرع

---

١. المرجع السابق، (٢/ ٧٠١).

® في "**فضل معاوية**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي "**حقيقة دعاء النبي على معاوية**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة والثلاثين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة).

(*) موقع أهل الحديث. www.ahl alhadeeth.com.

القويم، ولا ما يحط من مكانة النبي ﷺ ونبوته.

٢) لقد كان ابن حجر معتدلًا في أحكامه النقدية، بعيدًا عن التعسف أو التساهل، يدل على ذلك ثناء العلماء عليه قديمًا وحديثًا، وتراجعه عن بعض آرائه في الفتح، فكيف يُوصف بما ليس فيه، وهو حافظ عصره وانعقدت كلمة العلماء على إنصافه وعلمه وحفظه.

التفصيل:

أولا. توضيح ابن حجر أن للحديث أصلا لا يدل على تصحيحه له ولا يطعن في عصمة النبي ﷺ:

إن الذين ظنوا أن الإمام الحافظ ابن حجر قد أخطأ عندما ذكر قصة الغرانيق في شرحه لصحيح البخاري عند التعرض لشرح قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ ثُمَّ يُحۡكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ﴾ (الحج: ٥٢)، إنما وهموا في ذلك؛ لأنه لم يذكر تصحيح الرواية، ولكنه ذكر أن للقصة أصلًا وليس معنى أن للقصة أصلًا أن تكون صحيحة، وهو لم يقصد هذا، فقال ردًّا على من ينكر وجود القصة: "وجميع ذلك لا يتمشى على القواعد، فإن الطرق إذا كثرت وتباينت مخارجها دل على أن لها أصلًا"[١].

وهذا يدل على شدة نباهته، وأنه إنما أراد ذكرها والتنبيه عليها؛ لأجل أن ينبه على ما وقع فيها من خطأ في فهم ما حدث، يقول: "وإذا تقرر ذلك تعين تأويل ما وقع فيها مما يُستنكر وهو قوله: ألقى الشيطان على لسانه: تلك الغرانيق العلى، وإن شفاعتهن لترتجى، فإن ذلك لا يجوز حمله على ظاهره؛ لأنه يستحيل عليه ﷺ أن يزيد في القرآن عمدًا ما ليس منه، وكذا سهوًا إذا كان مغايرًا لما جاء به من التوحيد لمكان عصمته"[٢].

ثم بعد ذلك تتبع آراء المفسرين والعلماء في تفسير هذه الرواية واختار الأنسب الذي يناسب مقام النبوة الشريفة، فقال: "وقيل: كان النبي ﷺ يرتل القرآن فارتصده الشيطان في سكتة من السكتات ونطق بتلك الكلمات محاكيًا نغمته بحيث سمعه من دنا إليه فظنها من قوله وأشاعها"، وهذا أحسن الوجوه، ويؤيده ما سبق في صدر الكلام عن ابن عباس رضي الله عنهما من تفسير ﴿تَمَنَّىٰٓ﴾ بتلا، وكذا استحسن ابن العربي هذا التأويل، وقال قبله: إن هذه الآية نص في مذهبنا في براءة النبي ﷺ مما نُسب إليه. قال: ومعنى قوله تعالى: ﴿فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ﴾ أي في تلاوته، فأخبر تعالى في هذه الآية أن سنته في رسله إذا قالوا قولًا زاد الشيطان فيه من قبل نفسه، فهذا نص في أن الشيطان زاده في قول النبي ﷺ، لا أنه ﷺ قاله. قال: وقد سبق إلى ذلك الطبري لجلالة قدره وسعة علمه وشدة ساعده في النظر، فصوب على هذا المعنى وحوَّم عليه"[٣].

وعلى هذا فإن الحافظ ابن حجر رحمه الله لم يكن وحده الذي ذكر أن للقصة أصلًا، ولكنه تتبع أقوال المفسرين واختار ما يتناسب مع مقام النبوة المحمدية، وأولها تأويلًا برأ فيه النبي ﷺ مما نُسب إليه.

وأصل هذه القصة ما وقع للنبي ﷺ في مكة في بداية الدعوة، أنه حين أوحيت إليه سورة النجم قرأها على جمعٍ من المسلمين والمشركين، فلما بلغ إلى قول الله تعالى:

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، (٨/ ٢٩٣).

٢. المرجع السابق، (٨/ ٢٩٤).

٣. السابق، (٨/ ٢٩٤).

﴿أَفَمِنْ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ۝٥٩ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ۝٦٠ وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ ۝٦١ فَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ وَٱعْبُدُوا۟ ۝٦٢﴾ (النجم) سجد رسول الله ﷺ، وسجد معه جميعُ مَن حضر من المسلمين والمشركين، إلا أمية بن خلف.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما: "أن النبيَّ ﷺ سَجَدَ بالنجْم، وسَجَدَ معه المسلمون والمشركون، والجن والإنس"[1].

وعن ابن مسعود ﷺ قال: "أوَّلُ سورةٍ أُنزلت فيها سجدةٌ (والنَّجْمِ)، قال: فسَجَد رسول الله ﷺ، وسجد من خلفه، إلَّا رَجُلًا رأيته أخذ كفًّا مِنْ تراب فسَجَد عليه، فرأيته بعد لك قُتِل كافرًا، وهو أمية بن خَلَف"[2].

وقد جاءت بعض الروايات تفسِّرُ سبب سجود المشركين مع النبي ﷺ، وسببَ استجابتهم لأمر الله تعالى، حاصلُها أن الشيطان ألقى في أثناء قراءته كلماتٍ على لسان النبي ﷺ فيها الثناء على آلهتهم، وإثبات الشفاعة لها عند الله، وهذه الكلمات هي: "تلك الغرانيق العُلى، وإن شفاعتهن لَتُرتَجَى" وأن المشركين لما سمعوا ذلك فرحوا واطمأنوا وسجدوا مع النبي ﷺ.

وليس في القصة على فرض صحتها ـ وهذا مستبعد ـ أي طعن في عصمة التبليغ والرسالة؛ لأن النسخ والتصحيح جاء بوحي من الله، وسواء كان الخطأ من النبي ﷺ أو بإيهام الشيطان على أسماع المشركين، فإن المآل واحد، وهو وقوع الحق وزهوق الباطل، والإخلال بمقتضى الرسالة لا يكون إلا باستمرار الباطل واختلاطه بكلام الله تعالى، وذلك ما لم يكن ولن يكون.

يقول شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى": "وهذه العصمة الثابته للأنبياء هي التي يحصل بها مقصود النبوة والرسالة، فلا يستقر في ذلك خطأ باتفاق المسلمين. ولكن هل يصدر ما يستدركه الله فينسخ ما يلقي الشيطان ويحكم الله آياته ؟ هذا فيه قولان: والمأثور عن السلف يوافق القرآن بذلك.

والذين منعوا ذلك من المتأخرين طعنوا فيما ينقل من الزيادة في سورة "النجم" بقوله: "تلك الغرانيق العلى، وإن شفاعتهن لترتجى"، وقالوا: إن هذا لم يثبت. ومن علم أنه ثبت قال: هذا ألقاه الشيطان في مسامعهم ولم يلفظ به الرسول ﷺ.

ولكن السؤال وارد على هذا التقدير أيضًا، وقالوا في قوله ﷻ: ﴿إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾ (الحج: ٥٢): هو حديث النفس.

وأما الذين قرروا ما نقل عن السلف فقالوا: هذا منقول نقلًا ثابتًا لا يمكن القدح فيه، والقرآن يدل عليه بقوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِىٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝٥٢ لِّيَجْعَلَ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ ۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ۝٥٣ وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا۟ بِهِۦ فَتُخْبِتَ لَهُۥ قُلُوبُهُمْ ۗ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهَادِ ٱلَّذِينَ

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: سجود القرآن، باب: سجود المسلمين مع المشركين، والمشرك نجس ليس له وضوء، (٢/ ٦٤٤)، رقم (١٠٧١).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: ﴿فَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ وَٱعْبُدُوا۟﴾، (٨/ ٤٨٠)، رقم (٤٨٦٣).

ءَامَنُوٓاْ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴿٥٤﴾ ﴾ (الحج).

فقالوا: الآثار في تفسير هذه الآية معروفة ثابتة في كتب التفسير والحديث، والقرآن يوافق ذلك، فإن نسخ الله لما يُلقي الشيطان، وإحكامه آياته، إنما يكون لرفع ما وقع في آياته، وتمييز الحق من الباطل حتى لا تختلط آياته بغيرها، وجعل ما ألقى الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم، إنما يكون إذا كان ذلك ظاهرًا يسمعه الناس لا باطنًا في النفس، والفتنة التي تحصل بهذا النوع من النسخ، من جنس الفتنة التي تحصل بالنوع الآخر من النسخ، وهذا النوع أدل على صدق الرسول وبعده عن الهوى من ذلك النوع، فإنه إذا كان يأمر بأمر ثم يأمر بخلافه ـ وكلاهما من عند الله وهو مصدق في ذلك ـ فإذا قال عن نفسه: إن الثاني هو الذي من عند الله وهو الناسخ، وإن ذلك المرفوع الذي نسخه الله ليس كذلك، كان أدل على اعتماده للصدق، وقوله الحق، وهذا كما قالت عائشة رضي الله عنها: "لو كان محمد كاتمًا شيئًا من الوحي لكتم هذه الآية الكريمة ﴿ وَتُخۡفِي فِي نَفۡسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبۡدِيهِ وَتَخۡشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَىٰهُ ﴾(الأحزاب:٣٧)".

وقصة الغرانيق لا تناقض أو تضاد أصلًا شرعيًا ولا نصًا من كتاب الله ﷻ ولا من سنته ﷺ، فهي من القسم الثالث ولهذا أوردها العلماء، بل إنّ قصة الغرانيق يمكن أنْ تكون في معنى قول الله ﷻ: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ ثُمَّ يُحۡكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ ﴾ (الحج: ٥٢).

فبيَّن ﷻ أنه ما أرسل من نبي ولا رسول إلا إذا تمنى، يعني: إذا قرأ وتلا كتابه ألقى الشيطان في أمنيته، يعني: تكلم الشيطان بجنس صوته ليعتقد زيادة في كلامه من جهة الشيطان، وهذا ما جاء في قصة الغرانيق المعروفة، وفي قوله ﷻ في سورة النجم لما تلا النبي ﷺ: ﴿ أَفَرَءَيۡتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلۡعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلۡأُخۡرَىٰٓ ﴿٢٠﴾ ﴾ (النجم) جاء في القصة أنه قال: "وإنّهنّ الغرانيق العلا وإنّ شفاعتهنّ لترتجى" وأشباه ذلك أو كما جاء، فجاءت زيادة فيها تصحيح عبادة غير الله ﷻ، فلما سمع المشركون ذلك سجدوا فأنزل الله ﷻ قوله: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ ﴾[1].

ومما سبق يتضح لنا أن الحافظ ابن حجر لم يكن وحده الذي قرر أن أصل القصة موجود، ولكنه تتبع آراء المفسرين والعلماء قبله، واختار أصوبها الذي يتناسب مع مقام النبوة المحمدية التي ترفض الشرك بكل أنواعه وتدعو إلى وحدانية الله تبارك وتعالى وليس في تأويله لهذه القصة ما يدعو إلى تعسفه أو تساهله في نقد الأحاديث، ولكنه الاجتهاد الذي حظيت به الشريعة الإسلامية دون غيرها إذا كان موافقًا للكتاب والسنة ولا يخالفهما في أصول الدين والشريعة.

ثانيًا. مكانة ابن حجر العسقلاني العلمية، وتراجعه عن بعض آرائه دليل على موضوعيته وإنصافه:

إن الحافظ ابن حجر من الأئمة المشهود لهم في علم الحديث ومعرفة رجاله، نقدًا وتفنيدًا وتصنيفًا وتضعيفًا وتصحيحًا؛ لذلك آثر معظم العلماء الأخذ بآرائه

١. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (١٠/ ٢٩٠: ٢٩٢).

النقدية في علم الحديث؛ لكونه محدثًا فقيهًا، فقد جمع بين الفقه والحديث، وبين أيدينا أعظم شاهدين على ذلك وهو كتابه الفذ "فتح الباري بشرح صحيح البخاري"، وكتابه في الرجال "تقريب التهذيب"، الذي وضع فيه خلاصة تحريه وبحثه في أحوال الرجال، حتى إن العلماء يجعلون حكمه فيه على الرجال هو أولى الأحكام بالاتباع.

وقد كان إمام عصره في العلم والحفظ والإتقان؛ لذلك أثنى علماء عصره عليه، وعلى ما تمتع به من ذكاء خارق.

وقد شهد له بذلك شيخه العراقي، وبأنه أعلم أصحابه بالحديث. وقال ابن حجر: "وسُئل (أي العراقي) عند موته: مَنْ بقي من الحفاظ؟ فبدأ بي، وثنَّى بولده، وثلَّث بالشيخ نور الدين (أي: الهيثمي)"[1].

وقال البقاعي: "سمعت شيخنا الحافظ تاج الدين الغرابيلي ـ كان من أعلم الناس بأخبار العالم ـ يحلف بالله تعالى جهد أيمانه أنه ما رأى مثله، ولا رأى هو مثل نفسه، وأنه ما دخل إلى دمشق بعد بني عساكر أجلّ منه، ولا مثله".

ونقل البقاعي أيضًا كلام الفاسي حيث قال: "وبالجملة فهو أحفظ أهل العصر للأحاديث، والآثار، وأسماء الرجال المتقدمين منهم والمتأخرين، والعالي من ذلك والنازل، مع معرفة قوية بعلل الأحاديث، وبراعة حسنة في الفقه وغيره "[2].

وقد نقل السخاوي ثناء جملة من العلماء عليه في كتابه "الجواهر والدرر"؛ ومن هؤلاء:

نجم الدين عمر بن فهد الهاشمي حيث قال: وكان رحمه الله فريد عصره، ونسيج وحده، وإمام وقته، انتهى إليه علم الأثر، والمعرفة بالعلل، وأسماء الرجال، وأحوال الرواة، والجرح والتعديل، والناسخ والمنسوخ، والمشكلات...".

وقال القاضي قطب الدين الخيضري ـ وهو تلميذه: "وقد لازم الاشتغال، والإشغال، والإفادة، وعرف العالي والنازل، وحفظ المتون، ونظر في الرجال، وطبقاتهم، ومعرفة تراجمهم من جرح وتعديل، وحقق جميع أنواع هذه الصناعة وغيرها؛ من فقه، وأصول، وعربية، ومشاركة في متون كثيرة".

وقال العلامة عز الدين عبد السلام القدسي، شيخ الصلاحية: "إن لم يكن ـ يعني ابن حجر ـ مثل البخاري، فلا يقصر عنه"[3].

إن هذا الثناء العاطر على الحافظ ابن حجر ليصور لنا تصويرًا واضحًا شخصية هذا العالم المتبحر في العلوم، والذي حاز قصب السبق في ميدان التصنيف والتأليف، فضلًا عن علو مكانته العلمية، وعظيم همته، وحسن سيرته، وجميل أخلاقه، فرحمه الله رحمة واسعة[4].

ورغم هذه المكانة العلمية فإنه كان أحيانًا يتراجع عن بعض آرائه إذا اتضح له أن الحق بخلاف ما رأى،

---

١. مقدمة تغليق التعليق على صحيح البخاري، ابن حجر، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (١/ ١٦٨).

٢. المرجع السابق، (١/ ١٦٩، ١٧٠).

٣. الجواهر والدرر، السخاوي، ص٥٦، نقلًا عن: تغليق التعليق، ابن حجر، مرجع سابق، ص١٧٠: ١٧٢ بتصرف.

٤. تغليق التعليق، ابن حجر، مرجع سابق، (١/ ١٧٠: ١٧٢) بتصرف.

والأمثلة على ذلك كثيرة في شرحه لفتح الباري ومنها:

١. أن البخاري قال في "كتاب العلم" من "صحيحه" باب ما جاء في العلم، وقوله تعالى ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴿١١٤﴾﴾ (طه): "واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة"، قال ابن حجر: "والمحتج هو الحميدي شيخ البخاري، قاله في كتاب "النوادر" له، كذا قال بعض من أدركته، وتبعته في المقدمة، ثم ظهر لي خلافه، وأن قائل ذلك أبو سعيد الحداد"[١].

٢. قال ابن حجر: "ولا خلاف أن آية الحجاب نزلت حين دخوله ﷺ بها - أي: بزينب رضي الله عنها فثبت أن الحجاب كان قبل قصة الإفك، وقد كنت أمليتُ في أوائل كتاب "الوضوء": أن قصة الإفك وقعت قبل نزول الحجاب، وهو سهو، والصواب بعد نزول الحجاب فليُصلح هناك"[٢]، وهذه الشواهد تدل على أن أهل الحديث عمومًا، وابن حجر خاصةً لم يثبت عنهم التعصب لرأي ما، ولا لشخص ما، وإنما كانت بغيتهم ووجهتهم الحق والصواب دائمًا لا يحيدون عنها.

وقد جمع الشيخ "مشهور حسن سليمان" ما تراجع عنه الحافظ ابن حجر في "الفتح" في جزء لطيف سماه: "تراجعات ابن حجر العسقلاني في فتح الباري"[٣].

الخلاصة:

- لقد كان الحافظ ابن حجر من الأئمة المجتهدين في عصره، وقد أدى هذا الاجتهاد إلى أنه رأى أن قصة الغرانيق لها أصل لا يمكن إغفاله، وهذا لا يعني أنه رأى أنها صحيحة، ولكنه تتبع الطرق المختلفة التي ذكرت هذه الرواية فظهر عنده وجودها ووجود الشيء ليس دليلًا على صحته.
- لم يكن الحافظ ابن حجر رحمه الله هو الوحيد الذي ذكر هذه الرواية، ولكنه تتبع آراء المفسرين والعلماء الذين ذكروها، وفندها، واختار منها ما يناسب عصمة النبي ﷺ وينفي عنه الوقوع فيما ينافي تلك العصمة.
- لقد كان للإمام ابن حجر مكانة عالية رفيعة في عصره، فقد لقبه شيخه العراقي بالحافظ، لقوة ذاكرته وشدة حفظه، وقد أثنى عليه العلماء كثيرًا، وأفرد الإمام السخاوي جزءًا خاصًّا في كتابه "الجواهر والدرر"، تحدث فيه عن ابن حجر وثناء علماء عصره عليه، ووصفهم إياه بالعلم والمعرفة وحفظ المتون والنظر في الرجال وطبقاتهم، ومعرفة تراجمهم من جرح وتعديل، فهل مَنْ أثنى عليه كل هؤلاء يكون متساهلًا في إصدار الأحكام النقدية.

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ١٨٠).
٢. المرجع السابق، (٨/ ٣١٨).
٣. خصائص أهل الحديث والسنة، محمد محب الدين أبو زيد، مرجع سابق، ص١٦٨.

الشبهة الثامنة والعشرون

إنكار الاحتجاج بآراء الألباني الحديثية(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المتوهمين عدم الاحتجاج بآراء الألباني الحديثية، ويستدلون على ذلك بأنه تعدى على الصحيحين، عندما تكلم في بعض أحاديثهما، وهو بذلك قد ضرب بإجماع الأمة على صحتهما عرض الحائط. كما أنه مُتَّهم بالخيانة العلمية؛ لأنه عندما تحدث عن بشير بن المهاجر في قصة رجم ماعز بن مالك، قال عنه: "لين الحديث" كما قال ابن حجر، وعند الرجوع للتقريب نجد الحافظ يقول عنه: "إنه صدوق لين الحديث"، فهو بذلك قد نقل من كلام ابن حجر ما يدل على التجريح، وترك ما يدل على الإنصاف، ليصل إلى غرضه، وهذه خيانة للأمانة العلمية، مضيفين أنه لا يحسن اللغة العربية، وأنه جاهل بها؛ لأنه غير عربي، ويستدلون على ذلك بما ذكره الشيخ الأعظمي عنه في كتابه "الألباني شذوذه وأخطاؤه". رامين من وراء ذلك إلى التقليل من جهود الشيخ الألباني في الحديث من خلال الطعن فيه وعدم الاحتجاج بآرائه.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن ثناء العلماء المعاصرين على الشيخ الألباني، وكذلك رجوعهم إليه في دقائق الأمور الحديثية، واعتماد الهيئات والمجامع العلمية والإسلامية عليه، يدلنا على أن الشيخ الألباني ملك أدوات علم الحديث جيدًا، ولو كان غير ذلك لكان هؤلاء جميعًا أول من يعلم بحاله، وأبعد الناس عن اعتماده.

٢) إن ما فعله الشيخ الألباني مع الصحيحين لا يسمى تعديًا، وإنما هو من قبيل اجتهاد العلماء الذي أقرَّه علماء الأمة؛ ولهذا وجدنا الشيخ الألباني يدافع بشدة عن الصحيحين وأحاديثهما التي توجه إليها المطاعن من جانب بعض المتقدمين والمتأخرين، ولم يكن نقده بدعًا، فقد سبقه خيرة النقاد الأفذاذ إلى ذلك.

٣) إن اختصار الشيخ الألباني لكلام الحافظ ابن حجر في التقريب لا يدل على خطئه؛ لأن الحافظ حينما قال: "صدوق" فإنما أراد العدالة، وعندما قال: "لين الحديث" أراد درجة الحفظ، وهذا ما كان يحتاجه الألباني في الحكم عليه، وهو ما يدل على مدى تخصصه وعلمه بمصطلح الحديث.

٤) لقد كان الألباني مُتقِنًا للغة العربية وليس أدل على ذلك من مؤلفاته وكتاباته في الحديث والفقه واللغة، فضلًا عن تعلمه على أيدي مشايخ دمشق، والأصل العربي ليس شرطًا في إجادة العربية وامتلاك ناصيتها، وهل كان سيبويه والبخاري والترمذي وغيرهم عربًا؟!

التفصيل:

أولا. مكانة الشيخ الألباني العلمية:

لقد كانت ساحة علماء الحديث والسنة قد أجدبت، وضعف نبتها، وجفَّت أغصانها وتساقطت أوراقها، وانقطع ثمرها، والناس من فوقها ينظرون يمنة ويسرة،

(*) ردع الجاني المتعدي على الألباني، طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة التوعية الإسلامية، مصر، ط٢، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥م. حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه، محمد بن إبراهيم الشيباني، مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت، ط٢، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

علَّهم يرون فيها رجلًا يخلف الأولين الغابرين، ممن أعلى الله بهم منار السنة النبوية، فتعود أبصارهم إليهم كليلة حسيرة، ليجدوا أمامهم ما خلف أولئك من كتب مسطورة لمن وراءهم، بذلوا فيها جهدًا ضخمًا في جمع الآثار والسنن والأحاديث وترتيبها ترتيبًا حسنًا، يسهل على القارئ النظر فيها، والرجوع إليها عند الحاجة، على ما في بعض هذه الكتب من صعوبة في استخراج الآثار والأحاديث منها، وهذا الأمر لا يجهله طالب العلم، فضلًا عن العالم الباحث، والناظر المدقق.

إن كتب السنة؛ من صحاح، وسنن، ومسانيد، وجوامع، ومصنفات، وأجزاء، على كثرتها وغزارة الجهد الذي بذل في تأليفها، وتصنيفها، وجمعها، وتحقيقها، والاستدراك عليها، والزيادة على أصولها على مر العصور والأجيال، قد ظلت بحاجة إلى تحقيق دقيق، وإحاطة أشمل وأوسع بأسانيد الآثار والسنن والأحاديث التي حشدت فيها، كي تصير إلى حال من الصحة، يطمئن إليها الباحث أكثر وأكثر.

ولا ريب أن مثل هذا العلم ينوء بالعصبة أولي القوة والجلادة من أهل العلم، فأن يقيض الله له رجلًا واحدًا كالشيخ الألباني يجمع الله في شخصه فنون علم السنة لنعمة جليلة، ليس على الشيخ الألباني فقط، بل على الأمة كلها، فهنيئًا لأمة أنبت الله فيها هذا الشيخ الذي ألان الله له الحديث كما ألان لداود الحديد.

ولو أن شهادات أهل العصر من شيوخ السنة وأعلام الحديث والأثر اجتمعت، فصيغت منها شهادة واحدة، وأجمعت في شخص واحد، ثم وُضعت على منضدة تاريخ العلماء، فإننا نحسب أن تكون شهادة صادقة في عَلَم الحديث الأوحد، أستاذ العلماء، وشيخ الفقهاء وكبير المجتهدين في هذا الزمان، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني.

وحسب طالب العلم أن يلم بأي كتاب من كتب الشيخ الألباني؛ ليرى رسوخ قدمه، وطول باعه، وسعة اطلاعه، وكثرة استدراكه، ودقة استقصائه، وحسن ترتيبه ونظمه، وتلاحق حججه، وعلو برهانه، وحضور ذهنه، وقوة عارضته، ونفاذ بصيرته، وشدة تمكنه، ولكن كما يقال: المعاصرة حرمان، غير أنها كلمة إن صدقت في غير الشرع فهي قد نَبَتْ عنه ونأت، فأي حرمان هذا الذي أراده له الشانئون الجاهلون، ومدرسته قد امتدت أروقتها، حتى شملت آفاق الأرض، وصارت كتبه في صمت مهيب، تحرر العقول من الخرافة والأساطير[1].

لذا فإن مكانة الشيخ الألباني في علم الحديث واضحة وضوح الشمس لدى الأمة، وإن ذلك ليتضح من خلال نقاط ثلاث:

١. ثناء العلماء والفضلاء على الشيخ الألباني:

يقول العلامة محب الدين الخطيب عن الشيخ الألباني: "إنه من دعاة السنة الذين وقفوا حياتهم على العمل لإحيائها"[2].

ويقول العلامة عبد العزيز بن باز عن الشيخ الألباني: "لست أشك في علمه وفضله وسعة اطلاعه وعنايته بالسنة، زاده الله علمًا وتوفيقًا"[3].

---

١. حياة الألباني، محمد بن إبراهيم الشيباني، مرجع سابق، (٢/ ٥٤٩: ٥٥٢) بتصرف.

٢. المرجع السابق، (٢/ ٥٤١).

٣. ثلاث رسائل في الصلاة، عبد العزيز بن باز، نقلًا عن: ردع الجاني المتعدي على الألباني، مرجع سابق، ص١٩

وقال مرة أخرى: "ما رأيت تحت أديم السماء عالمًا بالحديث في العصر الحديث مثل العلامة محمد بن ناصر الألباني"[1].

وقال العلامة محمد بن صالح العثيمين عنه: "قد عرفت عنه أنه ذو علم جم في الحديث رواية ودراية، وأن الله تعالى قد نفع بما كتبه كثيرًا من الناس، من حيث العلم، ومن حيث المنهاج والاتجاه إلى علم الحديث، وهذه ثمرة كبيرة للمسلمين ولله الحمد"[2].

ويقول الشيخ مقبل بن هادي الوادعي: إن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى لا يوجد له نظير في علم الحديث، والذي أعتقده وأدين لله به أن الشيخ من المجددين الذين يصدق عليهم قول الرسول ﷺ: "إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها"[3].

٢. اعتماد أهل العلم عليه ورجوعهم إليه:

لقد كان الألباني ولا يزال مرجعًا لكثير من أهل العلم، فكانوا يلتقون به، ويسمعون منه، ويحضرون مجالسه، ويراسلونه، ويستفيدون منه في علوم الحديث وغيره.

فقد رغب الشيخ العلامة "راغب الطباخ" رحمه الله مؤرخ حلب المشهور في لقاء الشيخ الألباني، والألباني يومئذ شاب في مقتبل العمر، وقد أظهر الشيخ راغب الطباخ إعجابه بالشيخ لما سمع من نشاطه في الدعوة إلى الكتاب والسنة، واشتغاله في علوم الحديث، ورغب في إجازته بمروياته، وكان له ذلك، وقدم إليه كتابه "الأنوار الجلية في مختصر الأثبات الحلبية" ختمه بإجازات مشايخه له"[4].

والتقى بالشيخ عبد الصمد شرف الدين المحقق المعروف، أحد كبار علماء الديار الهندية الكبار، وقد كتب مرة يقول: "هذا وقد وصل إلى الشيخ عبيد الله الرحماني شيخ الجامعة الإسلامية (يعني: الجامعة السلفية في بنارس ـ الهند) استفسار من دار الإفتاء بالرياض من المملكة العربية السعودية عن حديث غريب في لفظه، عجيب في معناه، له صلة قريبة بزمننا هذا، فاتفق رأى من حضر هاهنا من العلماء على مراجعة أكبر عالم بالأحاديث النبوية في هذا العصر ألا وهو الشيخ الألباني"[5].

كما التقى بالدكتور مصطفى الأعظمي الذي طلب منه بوساطة صاحب المكتب الإسلامي في بيروت ـ زهير الشاويش ـ مراجعة تعليقاته وتخريجاته على كتاب "صحيح ابن خزيمة" وإضافة وتعديل ما يراه مناسبًا في ذلك.

يقول الدكتور مصطفى الأعظمي: "وفضيلة الشيخ المحدث الكبير ناصر الدين الألباني له مني وافر الشكر، فقد قبل القيام بمراجعة الطبع وكتابة التعليقات

١. حياة الألباني، محمد بن إبراهيم الشيباني، (١/ ٦٥، ٦٦) بتصرف

٢. المرجع السابق، (٢/ ٥٤٣).

٣. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الملاحم، باب: ما يذكر في قرن المائة، (١١/ ٢٥٩)، رقم (٤٢٨٢)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٣٩١).

٤. حياة الألباني، محمد بن إبراهيم الشيباني، مرجع سابق، (١/ ٦٥).

٥. المرجع السابق، (١/ ٦٧).

اللازمة التي رفعت من قيمة الكتاب المعنوية، ويسر سبل الاستفادة منه"[1].

وغير هؤلاء كثيرون من أهل العلم والفضل الذين شهدوا للشيخ الألباني بالتفرد في علم الحديث، "وعليه، فالسعي في الطعن فيمن هذه صفته، واتهامه بما يتبرأ منه عوام الناس؛ فضلًا عن خواصهم، سعي في الطعن في شهادة هؤلاء الأفاضل، واتهامهم بالمحاباة والمجاملة على حساب الحق، أو بالسذاجة والغباوة، وقد برأهم الله من ذلك كله.

وهذا سعيٌ أيضًا إلى تجرئة مَنْ في قلوبهم مرض؛ من حقد أو حسد على أن يطلقوا ألسنتهم في حق علماء الأمة، وحاملي راية الكتاب والسنة، تحت شعار: تنبيه المسلمين ونصح الغافلين والمغفلين"[2].

٣. اعتماد الهيئات الإسلامية والمجامع العلمية على الشيخ الألباني:

كذلك كان الشيخ الألباني مرجعًا مهمًّا جدًّا لبعض الهيئات الإسلامية والمجامع العلمية؛ "فقد عرف قدره المشرفون على المراكز العلمية، مما دفع المشرفين على الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة حين تأسيسها أن يقع اختيارهم على الشيخ ليتولى تدريس الحديث وعلومه وفقهه في الجامعة"[3].

"واختارته كلية الشريعة في جامعة دمشق؛ ليقوم بتخريج أحاديث البيوع الخاصة بموسوعة الفقه الإسلامي التي عزمت الجامعة على إصدارها نحو عام ١٩٥٥م.

كذلك كلفه مكتب التربية العربي لدول الخليج بتحقيق كتب السنن الأربعة: سنن أبي داود والنسائي والترمذي وابن ماجه، وتمييز صحيحها من ضعيفها، فقام الشيخ بهذا العمل الجليل، فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خيرًا"[4].

وفيما يلي أخبار تدل على مكانته وذيع صيته:

١. اختير عضوًا في لجنة الحديث التي شكلت في عهد الوحدة بين مصر وسوريا؛ للإشراف على نشر كتب السنة وتحقيقها.

٢. طلبت منه الجامعة السلفية في بنارس (الهند) أن يتولى مشيخة الحديث فيها فاعتذر عن ذلك.

٣. طلب منه وزير المعارف في المملكة العربية السعودية الشيخ حسن عبد الله آل الشيخ سنة (١٣٨٨هـ) أن يتولى الإشراف على قسم الدراسات العليا للحديث في جامعة مكة المكرمة، وقد حالت بعض الظروف دون تحقيق ذلك.

٤. وقع عليه اختيار الملك خالد بن عبد العزيز رحمه الله ملك المملكة العربية السعودية الراحل؛ ليكون عضوًا في المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية في المدينة المنورة من عام ١٣٩٥هـ، حتى عام ١٣٩٨هـ.

٥. خصصت له إدارة المكتبة الظاهرية بدمشق غرفة؛ ليتفرغ للبحث والتحقيق ولم يقع ذلك لأحد من قبله"[5].

---

١. مقدمة صحيح ابن خزيمة، تحقيق: د. مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م، (١/ ٦).

٢. ردع الجاني المتعدي على الألباني، طارق عوض الله، مرجع سابق، ص١٢.

٣. حياة الألباني، محمد بن إبراهيم الشيباني، مرجع سابق، (١/ ٥٨، ٥٩).

٤. المرجع السابق، (١/ ٧٤) بتصرف.

٥. السابق، (١/ ٧٤، ٧٥).

وأخيرًا، فإن هذه هي الحقيقة التي نريد أن نجليها قبل الشروع في مناقشة هؤلاء المشككين.

فهل يعقل أن هؤلاء الأفاضل، وكل هذه المؤسسات الإسلامية والهيئات العلمية خفي عليها حال الشيخ الألباني، حتى جاء هؤلاء فعلموا ما لم يعلمه هؤلاء وعرفوا ما لم يعرفوه من حال الشيخ ؟!

أم الواقع أنهم هم المتعدون الجانون على الشيخ، وعلى هؤلاء الأفاضل؟

ثانيًا. حقيقة ما فعله الشيخ الألباني في الصحيحين:

"لقد اتهم المشككون سامحهم الله الشيخ الألباني بمخالفة إجماع الأمة والتعدي على الصحيحين، لمجرد أنه تكلم في بعض أحاديثهما أو أسانيدهما بما سبقه إليه أئمة هذا الشأن، أو بما أداه إليه اجتهاده ونظره.

ولو سلمنا جدلًا بأن الشيخ أخطأ في هذه المواضع، هل يقال: إنه تَعدَّى؟! إذن فكل الأئمة متعدون؛ لأنه ما من إنسان إلا ويصيب ويخطئ، إلا رسول الله ﷺ كما لا يخفى على العقلاء، فهل كل الأئمة متعدون عند هؤلاء المشككين؟!

إن أغلب الأحاديث التي تكلم فيها الشيخ قد سبقه إلى الكلام فيها أئمة أجلاء، فلو أن الدارقطني، وأبا علي الغساني، والذهبي، والنووي، وابن الصلاح، وابن حجر، وابن تيمية، وابن القيم، وغير هؤلاء ممن لا يحصون عددًا كانوا متعدين على الصحيحين إذًا لضاع العلم، ولأغلق الباب، وانقطع الخطاب، واستولت الزنادقة على المنابر، وضاع أصحاب الآثار والمحابر.

والمنصفون العارفون لحق الشيخ الألباني، والمقدرون له، يعرفون عنه خلاف ما ادعاه هؤلاء.

فقد رأيناه من المدافعين عن السنة، وعن مصادرها، لا سيما "الصحيحين" اللذين هما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، بلا خلاف بين أهل العلم نعلمه.

وما سمعنا له كلمة، وما قرأنا له مصنفًا ـ على كثرة ما صنف ـ إلا ونجد ذلك ونلمسه، ومن أنكر ذلك فليتهم نفسه وقلبه قبل أن يتهم الأبرياء"[1].

فإنه لما تعرض للكلام ولبيان الحق في بعض أحاديث "صحيح البخاري" التي تكلم فيها بعض الأئمة، قال بصدد بحثه الذي توصل فيه إلى صحة الحديث في الصحيحة: "إن حديثًا يخرجه الإمام البخاري في "المسند الصحيح" ليس من السهل الطعن في صحته لمجرد ضعف في إسناده؛ لاحتمال أن يكون له شواهد تأخذ بعضده وتقويه"[2].

لقد كان الشيخ يشدد النكير ويحمل حملة شعواء على كل من تسول له نفسه أن يتعدى على حديث واحد من أحاديث "الصحيحين" أو أحدهما؛ فمن هؤلاء أبو الفضل الصديق الغماري، فإنه قد ضعف حديثين، أحدهما في "الصحيحين"، والآخر في "صحيح مسلم"، فقام الشيخ مبينًا ضعف قوله وشذوذه في الحكم على هذين الحديثين بالضعف، وذكر ذلك في "آداب الزفاف" فقال: هذا الشيخ، قد عثرت له على حديثين ضعفهما من أحاديث البخاري ومسلم؛ **الأول**: حديث عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: "فُرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر، فأُقِرَّت

١. ردع الجاني المتعدي على الألباني، طارق عوض الله، مرجع سابق، ص٤١، ٤٢.

٢. سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، مرجع سابق، (٤/ ١٨٥).

صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر"[1].

الثاني: حديث ابن عباس: "إن الله فرض الصلاة على لسان نبيكم ﷺ، على المسافر ركعتين، وعلى المقيم أربعًا، وفي الخوف ركعة "[2]. ثم أتبع ذلك ببيان صحتهما، وتفنيد قول الشيخ فيهما بما يشفي الصدور والقلوب.

ويقول في "السلسلة الصحيحة"، بصدد حديث أخرجه مسلم: "واستدركه الحاكم وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه "، ووافقه الذهبي، قلت: فوَهِمَ مرتين: استدراكه على مسلم وقد أخرجه، وصححه تصحيحًا مطلقًا غير مقيد بكونه على شرط مسلم، ولعل هذا الوهم هو منشأ تقصير السيوطي في "الجامع الصغير" في عزوه الحديث للحاكم فقط، وانطلى ذلك على المناوي فلم يستدرك عليه خلافًا لغالب عادته، والغريب أنه قد عزاه في "الجامع الكبير" لمسلم أيضًا، فأصاب"[3].

ويقول في كتابه "نقد نصوص حديثية"، منكرًا على صاحبه: عزا أحاديث إلى بعض السنن الأربعة، بينما جاءت في الصحيحين أو في أحدهما موصولة لا معلقة؛ وهذا لا يجوز؛ لأن العزو للسنن لا يفيد الصحة، بخلاف العزو للصحيحين أو أحدهما، ففي ترك العزو إليهما إلى العزو إلى غيرهما ما يوهم عدم إخراجهما إياه، فضلًا عن تشكيك الطلاب في صحة الحديث؛ لأن السنن فيها الصحيح والضعيف كما هو معلوم[4][5].

ومما يهدم اتهامه بالتعدي على الصحيحين أننا وجدنا الشيخ رحمه الله قد دافع عن أحاديث كثيرة من أحاديث "الصحيحين" أو أحدهما، مما توجه إليهما الطعن من بعض المتقدمين أو المتأخرين، فقام الشيخ وشمَّر عن ساعديه، وأخذ في الدفاع عن الأحاديث بكل ما أُوتي من علم وحجة وبرهان.

فمن هذه الأحاديث:

- **حديث "من عادى لي وليًّا..."**[6].

فهذا الحديث تكلم فيه الذهبي والإمام ابن رجب الحنبلي، ودافع عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني ثم جاء الشيخ الألباني فذكر أدلة الحافظ ابن حجر في الصحيحة، ثم زادها بيانًا وبرهانًا حتى توصل إلى صحة الحديث، وهو يقول بعد أن ساق أدلة الحافظ ابن حجر: "هذا كله كلام الحافظ، وقد أطال النفس فيه، وحق له ذلك، فإن حديثًا يخرجه الإمام البخاري "في المسند الصحيح" ليس من السهل الطعن في صحته لمجرد ضعف في إسناده، لاحتمال أن يكون له شواهد تأخذ بعضده وتقويه"[7].

- **حديث "إذا مرض العبد أو سافر كُتب له مثل**

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: صلاة المسافرين، باب: صلاة المسافرين وقصرها، (٣/ ١٢٧١)، رقم (١٥٤٢).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: صلاة المسافرين، باب: صلاة المسافرين وقصرها، (٣/ ١٢٧٢)، رقم (١٥٤٧).

٣. سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني، مرجع سابق، (٤/ ٢١٦).

٤. نقد نصوص حديثية، الألباني، ص٨، نقلًا عن: ردع الجاني المتعدي على الألباني، طارق عوض الله، مرجع سابق، ص٥٠.

٥. انظر: ردع الجاني المتعدي على الألباني، طارق عوض الله، مرجع سابق، ص٤٤: ٥٠.

٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الرقاق، باب: التواضع، (١١/ ٣٤٨)، رقم (٦٥٠٢).

٧. سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني، مرجع سابق، (٤/ ١٨٥).

ما كان يعمل مُقيمًا صحيحًا"[1].

وهذا الحديث ضعَّفه الإمام الدارقطني، فجاء الشيخ الألباني في "الإرواء" فصححه بشواهد أربعة، ثم قال: "وفي الباب أحاديث أخرى، وفيما ذكرته كفاية".

وانتهى ببحثه إلى تصحيح الحديث[2].

- **حديث "عائشة في صفة صلاة النبي ﷺ"**[3].

وهذا الحديث أخرجه مسلم من طريق أبي الجوزاء، وضعّفه جَمْع من الأئمة بالانقطاع بين أبي الجوزاء وعائشة، فجاء الشيخ الألباني، فصحح الحديث في "الإرواء" وذكر أقوال المضعفين، ثم قال: "لكن الحديث صحيح إن شاء الله تعالى، فإن للجملة الأولى منه طريقًا أخرى عند البيهقي، ولسائره شواهد كثيرة في أحاديث متعددة يطول الكلام بإيرادها، وقد ذكرتها في "صحيح سنن أبي داود" رقم (٧٥٢)"[4].

وغير ذلك من الأحاديث التي قام الشيخ بتصحيحها بعد أن ضعفها غيره[5].

وليس الأمر كما يظن هؤلاء؛ لأنه كما أوضحنا ـ آنفًا ـ أن كتب السُّنة من صحاح، وسنن، ومسانيد، وجوامع، ومصنفات، وأجزاء، على كثرتها وغزارة الجهد الذي بُذل في تأليفها وتصنيفها وجمعها وتحقيقها والاستدراك عليها، والزيادة على مر العصور والأجيال فقد ظلت بحاجة إلى تحقيق دقيق، وإحاطة أشمل وأوسع بأسانيد الآثار والسنن، والأحاديث التي حشدت فيها كي تصير إلى حال من الصحة، يطمئن إليها الباحث وطالب العلم أكثر وأكثر.

ونحن نقول لهؤلاء وغيرهم جميعًا: إن في عمل الشيخ الألباني في كتابه "مختصر صحيح البخاري" ما يكفي للرد على مقالتكم وسؤالكم، ولو كان لكم أن تتفرغوا ولو لقراءة عمل واحد من أعمال الشيخ؛ لتحكموا بعد ذلك في عدل وإنصاف؛ لقلنا لكم قولوا ما شئتم. ولكن ماذا كان يراد بهذا العلم العظيم ـ عِلم السُّنة ـ لو أنه ظل أمانة عند هؤلاء ـ وما أضيعها إذن من أمانة ـ ولم يجد في عقل الشيخ الألباني، وقلبه، وقوة نفسه، وثبات صبره، واحتمال مثابرته ما وجد؟![6].

وإن الذي لا بد أن نعلمه جميعًا أن الإجماع على صحة أحاديث البخاري ومسلم حاصل في المتون فقط، فلا يشتمل صحة الأسانيد أيضًا. وهذا ما صرح به بعض العلماء؛ يقول أبو إسحاق الإسفرائيني: "أهل الصنعة مجمعون على أن الأخبار التي اشتمل عليها الصحيحان مقطوعٌ بها عن صاحب الشرع، وإن حصل الخلاف في بعضها فذلك خلاف في طرقها ورواتها"[7].

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: يكتب للمسافر مثلما كان يعمل في الإقامة، (٦/ ١٥٨)، رقم(٢٩٩٦).

٢. انظر: إرواء الغليل، الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (٢/ ٢١).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الصلاة، باب: ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به ويختتم به وصفة الركوع، (٣/ ١٠٦٣)، رقم (١٠٩٠).

٤. إرواء الغليل، الألباني، مرجع سابق، (٢/ ٢١).

٥. انظر: ردع الجاني المتعدي على الألباني، طارق عوض الله، مرجع سابق، ص٥٢: ٦١.

٦. حياة الألباني، الشيباني، مرجع سابق، (٢/ ٥٤٥: ٥٤٨) بتصرف.

٧. النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، تحقيق: ربيع بن هادي عمير، دار الراية، الرياض، ط٤، ١٤١٧هـ، (٢/ ٣٧٧).

فهذا نصٌّ من ذلك الإمام في أن أسانيد "الصحيحين" قد وقع الخلاف في صحتها، ولم يحصل على صحتها الإجماع كما حصل على المتون.

وقد أشار إلى ذلك الإمام مسلم نفسه رحمه الله فقال: "إنما أدخلت من حديث أسباط بن نصر، وقطن، وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم، إلا أنه ربما وقع إليَّ عنهم بارتفاع، ويكون عندي من رواية من هو أوثق منهم؛ فاقتصر على ذلك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات"[1].

فقول الإمام مسلم هذا يدل على أن في صحيحه رواية بعض الضعفاء إلا أن المتون ثابتة صحيحة من أوجه أخرى.

ويدل على ذلك صنيع الأئمة قديمًا وحديثًا؛ فإنهم قد يتكلمون في بعض أسانيد "الصحيحين" مع تسليم بصحة المتون؛ وذلك لأنهم يعلمون ـ كما قلنا ـ أنها ثابتة صحيحة من أوجه أخرى[2].

وفصل الخطاب أن الشيخ الألباني في حكمه على أي حديث سواء كان في الصحيحين أو في غير الصحيحين لم يحكِّم عقله أو رأيه، كما يفعل أهل الأهواء قديمًا وحديثًا، وإنما تمسك بما قاله العلماء في هذا الراوي أو ذاك وما تقتضيه قواعدهم في هذا العلم الشريف.

وأخيرًا نقول: إن هذا الشيخ بشر يطرأ عليه ما يطرأ على البشر من الخطأ والنسيان؛ لذا نجده يقول: "ولما كان من طبيعة البشر التي خلقهم الله عليها العجز العلمي المشار إليه في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ﴾ (البقرة: ٢٥٥)؛ كان بدهيًّا جدًّا ألا يجمد الباحث عند رأي أو اجتهاد له قديم، إذا ما بدا له أن الصواب في غيره من جديد، ولذلك نجد في كتب العلماء أقوالًا متعارضة عن الإمام الواحد في الحديث وتراجم رواته، خاصة الإمام أحمد، وعليه لا يستغربنَّ القارئ الكريم تراجعي عن بعض الآراء والأحكام على بعض الأحاديث أو الرواة، فإن لنا في ذلك بالسلف أسوة حسنة"[3].

ثالثا. اختصار الشيخ الألباني لكلام الإمام ابن حجر العسقلاني:

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في ترجمة "بشير بن المهاجر": "صدوق لين الحديث"[4].

ونقل الألباني هذه الكلمة مختصرة عند الكلام على بشير بن المهاجر في بعض كتبه، فقال عند الكلام على زيادة الحفر في قصة رجم ماعز بن مالك: "ذِكْر الحفر في هذا الحديث شاذٌّ، تفرد به بشير بن المهاجر، وهو لين الحديث، كما في "التقريب" للحافظ ابن حجر.

فحذف الشيخ قوله: "صدوق"؛ لعلمه أنها لا تفيد الراوي هنا؛ لأنها قرنت بما يدل على الضعف، وهو قوله: "لين الحديث"، فدل ذلك على أن الحافظ رحمه الله تعالى لا يريد من قوله "صدوق" أكثر من إثبات العدالة والصدق في اللهجة، وهذا لا ينازع فيه الشيخ الألباني؛ ولذا لم ير فائدة في ذكره، واكتفى بما يدل على درجته من

١. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١٣١).
٢. المرجع السابق، (١/ ٦٥، ٦٦).
٣. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، (١/ ٣، ٤).
٤. تقريب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق، ص١٧٣.

حيث الضبط.

لكن المشككين أرادوا أن يستغلوا هذا للتشنيع على الشيخ الألباني، فاتهموه بأنه اقتصر على الشطر الأخير الذي يدل على التجريح، ولم يذكر قول الحافظ "صدوق".

ونحن نقول لهم: على رسلكم هونوا على أنفسكم ألا تعوا ما تقولون ؟! أما علمتم أن قولكم هذا يجركم إلى نسبة التناقض إلى الحافظ ابن حجر نفسه؟! إذ كيف يستقيم أن تكون كلمة الحافظ دالة على التوثيق والتضعيف في آن واحد ؟!

نعم لا يكون هذا إلا إذا حُمِل أحد شطري الكلمة على معنى غير المعنى المتبادر، ويكون هذا مستخدمًا على لسان المحدثين خاصة الحافظ ابن حجر الذي نطق بهذه الكلمة.

والمتتبع لأقوال الحافظ ابن حجر في الرجال يعلم أنه كثيرًا ما يطلق لفظ "صدوق" لا يريد به أكثر من إثبات العدالة، ويظهر ذلك إذا قرن هذه اللفظة بما لا يدل إلا على الضعف. وتظهر صحة هذا المسلك بكونه معروفًا عند المتقدمين، وبكون ثبوت العدالة في الراوي لا ينافي كونه ضعيفًا في حفظه وضبطه، كما لا يخفى.

فالحافظ ابن حجر حينما قال: "صدوق" لم يقيده بـ"الحديث"، فدل على أنه يريد العدالة، بينما قيد الأخرى فقال: "لين الحديث"، فدل على أن درجته عنده من حيث الضبط هي "لين الحديث" فمن اكتفى بذلك القدر من كلام الحافظ ابن حجر، إذا كان باحثًا عن ضبط الراوي، لا يقال: اختصر الكلام؛ لأن باقي الكلام لا يقدم ولا يؤخر في معرفة ضبطه، وإلا ففي الترجمة أقوال أخرى لِمَ لَمْ تلوموا عدم ذكرها، ففيه أنه "رُمي بالإرجاء" مع أن هذا يُعدُّ جرحًا عند بعضهم.

ومن نظر في "التقريب" للحافظ ابن حجر، وجد مصداق ما قلنا:

فقد قال في إبراهيم بن مهاجر "صدوق، لين الحفظ"[1].

وهذا صريح في أن الحكم المتعلق بالحفظ هو "لين" لا "صدوق".

وأكثر صراحة من ذلك: قوله في فرقد بن يعقوب السبخي: "صدوق عابد، لكنه لين الحديث، كثير الخطأ"[2].

فهذا صريح في أن قوله "صدوق" متعلق بالديانة، وأن "لين" متعلق بالحفظ واجتماعهما صحيح، إذا كان على هذا المحمل. وكثيرًا ما يقول الحافظ في التقريب: "صدوق كثير الخطأ" أو "صدوق سيء الحفظ".

وكثرة الخطأ وسوء الحفظ كيف يجتمعان مع الصدق إلا إذا حمل على العدالة فقط دون الضبط ؟!

والحاصل أن لفظ "صدوق" إذا قرنه الحافظ ابن حجر بما يدل على الضعف، لم يكن معناه عنده هو المراد به عند الإطلاق، وإنما لا يريد الحافظ به حينئذٍ إلا إثبات العدالة ونفي تعمد الكذب، وأنت إذا كنت باحثًا عن مرتبة الراوي من حيث الحفظ والضبط، لا غضاضة عليك إذا اكتفيت بما يدل على ذلك، ولم تذكر لفظ: "صدوق"؛ إذ هي لا تفيد في بحثك، فذكرها وعدم ذكرها سواء، وهذا ما فعله الشيخ الألباني

١. تقريب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق، ص١١٦.
٢. المرجع السابق، ص٧٨٠.

رحمه الله وما إلى ذلك من فقهه وفهمه لاصطلاحات الأئمة.

وأما أنتم أيها المشككون، فقد جركم اتهامكم هذا إلى أن نسبتم التناقض للحافظ ابن حجر نفسه، بجهل أو بتجاهل نسأل الله السلامة[1].

رابعًا. براعة الألباني وتمكنه في اللغة العربية:

لقد كان الشيخ الألباني رحمه الله متمكنًا في اللغة العربية وليس أدل على ذلك من تعلمه على أيدي مشايخ دمشق، فقد درس في البداية على يد والده؛ حيث وضع له برنامجًا مركزًا قام من خلاله بتعليمه القرآن والتجويد والصرف، ومعهما مذهبه الحنفي.

كما شارك في تعليمه بعض العلوم الدينية والعربية على الشيوخ من أصدقاء والده مثل: الشيخ سعيد البرهاني؛ إذ قرأ عليه كتاب "مراقي الفلاح"، وبعض الكتب الحديثة في علوم البلاغة.

ونال إجازة في الحديث من الشيخ راغب الطباخ علّامة حلب في زمانه، وذلك تقديرًا له، واعترافًا منه لإقباله على هذا العلم وبراعته فيه[2].

يقول الشيخ عندما تحدث عن مهنة إصلاح الساعات: "لقد يسرت لي تعلم العربية، ولو ظللنا في ألبانيا لما توقعت أن أتعلم منها حرفًا. ولا سبيل إلى كتاب الله وسنة رسوله إلا عن طريق العربية"[3].

إذن، فهذا اعتراف منه بأنه تعلم العربية وتمكن منها، ساعده على ذلك مهنته التي كان يعمل بها طلبًا للرزق وهي تصليح الساعات، ثم يعترف بأنه لا سبيل إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ إلا عن طريق تعلم العربية وإجادتها.

ويقول الشيخ عن بداية ولعه بالقراءة في أول حياته: "أول ما ولعت بمطالعته من الكتب القصص العربية، كالظاهر بيبرس، وعنترة، والملك سيف، وما إليها".

وهكذا وجدنا أن الشيخ بدأ حياته بقراءة القصص العربية المشهورة التي زادت من تعلمه اللغة وتمكنه فيها.

ثم يقول الشيخ موضحًا بداية عمله في علوم الحديث، واستخدامه لكتاب "غريب الحديث" لابن الأثير، والقاموس عندما تستغلق عليه كلمة في فهم حديث: "أثناء عملي بالأحاديث تمر بي بعض منها لا أفقه بعض ألفاظها، وبالتالي أتبين المعنى المراد من الحديث كله، فقلت: لماذا لا أشرح كل هذه الألفاظ في الهامش، وتكون لي مذكرة ومساعدة على فهم الحديث. وبعد أن وصلت إلى نصف المجلد ـ من كتاب المغني ـ ألقيته ورجعت أنسخه من جديد على هذه الخاطرة الجديدة، وكلما مررت بحديث فيه كلمة مغلقة عليّ أستعين بغريب الحديث لابن الأثير وبالقاموس، وأكتب المعنى في الهامش حتى توسع الأمر، وصار التعليق أكثر من المتن، وهكذا حتى انتهى الكتاب"[4].

أفمن كان ذلك حاله من الرجوع إلى المعاجم والقواميس وغريب ألفاظ الحديث يكون جاهلًا باللغة العربية وأسرارها؟!

---

١. انظر: ردع الجاني المتعدي على الألباني، طارق عوض الله، مرجع سابق، ص٤١٥: ٤٢٠.

٢. حياة الألباني، محمد بن إبراهيم الشيباني، مرجع سابق، (٢/ ٥٠٩) بتصرف.

٣. المرجع السابق، (١/ ٤٨) بتصرف.

٤. السابق، (١/ ٥٠) بتصرف.

وليس أدل على تمكنه في العربية وإجادته لها إجادة تامة من مؤلفاته المختلفة في الحديث، والفقه، واللغة، وكلها تشهد بقدرته الفائقة على فهم اللغة ومعرفة أسرارها، وهذا يظهر واضحًا جليًّا في شرحه للأحاديث والتعليق عليها، ومن مؤلفاته التي تشهد بذلك:

- صحيح الترغيب والترهيب.
- اللحية في نظر الدين.
- صلاة العيدين في المصلى هي السُّنة.
- فهرس مسند الإمام أحمد بن حنبل في مقدمة المسند.
- نقد نصوص حديثية في الثقافة العامة.
- الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام.
- منزلة السُّنة في الإسلام.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيِّء في الأمة.
- حجاب المرأة المسلمة.
- دفاع عن الحديث النبوي والسيرة.
- التوسل: أحكامه وأنواعه.
- وجوب الأخذ بأحاديث الآحاد في العقيدة.
- أحكام الجنائز.
- آداب الزفاف في السُّنة المطهرة.

فهل كان يكتب هذه الكتب وهو لا يجيد اللغة العربية؟! وكيف كان يكتبها؟ ولماذا لم يؤخذ عليه ذلك من قبل العلماء المتخصصين في علوم اللغة ؟!

"وقد ذكر رجل أمام الأستاذ محمد إبراهيم شقرة أن الألباني رجل لا يحسن العربية، فرد عليه الأستاذ قائلًا: خذ مقدمة من مقدمات كتبه وحاول أن تكتب مثلها، ثم نقارن ما كتبت بما كتب الشيخ، فسكت الرجل ولم يرد بشيء.

أما زعمهم أنه غير عربي، فهل كان ابن فارس، والزجاج، والمبرِّد، والبخاري، وأبو حنيفة، والترمذي، والزمخشري، وسيبويه، وغيرهم كثير، هل كانوا عربًا[1]؟!

لقد كان معظمهم أقطاب العلم الذين نُقل عنهم في كل العلوم الإسلامية، من نحو، وحديث، وفقه، ولغة، وبلاغة، وتفسير، وأدب، فهل عاب كل هذه العلوم أن كان كل أقطابها من غير العرب؟!

ثم إن هؤلاء جميعًا درسوا اللغة وتمكنوا منها، ونحن بدورنا أخذنا عنهم القواعد التي أرسوها في كل تخصصاتهم.

إذن فلماذا يعيبون على الألباني أنه غير عربي؟! هل كان الألباني بدعًا في ذلك؟!

الخلاصة:

- يُعدُّ الشيخ الألباني من أئمة الجرح والتعديل في العصر الحديث، فقد وقف حياته على العمل لإحياء السُّنة النبوية بالنظر في كتب السلف الصالح وتوجيهها التوجيه السليم.
- لقد كان الشيخ الألباني رحمه الله مرجعًا لكثير من أهل العلم الذين أرادوا دراسة الحديث وأصوله، فكانوا يلتقون به ويسمعون منه، ويحضرون مجالسه، ويراسلونه، حيث إنه استطاع بفضل الله أن ينقي السُّنة النبوية ويميز صحيح الحديث من موضوعه.

---

١. السابق، (٢/ ٥٠٧).

• مما يدل على مكانة هذا الشيخ ونبوغه في هذا الميدان، أنه أصبح مرجعًا أساسيًّا لبعض الهيئات والمجامع والجامعات الإسلامية في كل مكان.

• لم يخالف الشيخ الألباني إجماع الأمة على صحة "الصحيحين" ولم يتعد عليهما كما يدعي هؤلاء، ولكنه تكلم على بعض أسانيدها، كما تكلم غيره من سلف الأمة، أما المتون فإن الإجماع عام على صحتها، وهذا ما أداه إليه اجتهاده ونظره، والمجتهد قد يخطئ أو يصيب. ثم إننا لو سلَّمنا جدلًا أنه أخطأ فهل يُعدُّ هذا تعديًا منه على الصحيحين ؟! إن هذه العصمة من الخطأ مطلقًا لا تكون إلا لرسول الله ﷺ.

• ومما يُبطِل هذا الاتهام أن الشيخ كان ينكر على من يعزو أحاديث الصحيحين إلى غيرهما من كتب السُّنة؛ لأنه يعلم مدى صحة ما في الصحيحين، كذلك فإنه ينكر على من يعزو حديثًا إليهما وليس الحديث فيهما.

• لقد دافع الشيخ عن أحاديث الصحيحين مما وجه إلى بعضها من طعون من قِبَل بعض المتقدمين أو المتأخرين، فقام الشيخ رحمه الله وشمر عن ساعديه، وأخذ في الدفاع عن هذه الأحاديث بكل ما أُوتي من علم وحجة.

• أما عن حذف الشيخ لقول الحافظ ابن حجر: "صدوق"، فهذا يدل على تمكنه وحذقه لهذا العلم؛ حيث إنها لا تفيد الراوي هنا؛ لأنها تثبت عدالته وصدقه والتزامه الديني، أما ما يدل على ضعفه في الحديث فقوله: "لين الحديث"، ولذا لم ير الشيخ فائدة في ذكر هذه الكلمة "صدوق"، فاكتفى بما يدل على درجته من حيث الضبط وهو ما كان يريده في بحثه، فهل بعد هذا يتهمونه رحمه الله بالتعدي على الصحيحين أو بالخيانة العلمية ؟!

• لقد كان الشيخ رحمه الله من الدعاة إلى التمسك بالسُّنة مهما كلفه ذلك من جهد؛ ولذلك أحيا الله على يديه كثيرًا من السنن التي تركتها الأمة، فهو بحق إمام هذه الأمة في عصرنا في علم الحديث وعلومه.

• لقد كان الألباني رحمه الله بارعًا في العربية، فهو القائل: إن علم الحديث يتطلب إجادة اللغة العربية إجادة تامة، ومعرفة خفاياها وأسرارها، كما يدل على ذلك أنه تتلمذ على أيدي مشايخ دمشق، وأخذ إجازة الحديث على يد أحدهم، فهل كان يقبل أحدهم أن يعطيه الإجازة، وهو لا يدري عن اللغة شيئًا ؟!

• إن مما يدل على إجادته للعربية، تلك المؤلفات التي كتبها باللغة العربية. والتي وجدت رواجًا بين القراء والمتخصصين في أنحاء العالم الإسلامي، ولم نسمع عن أحد أنه نقد مؤلفاته، بسبب ضعف في اللغة أو قصور فيها.

• عاش الألباني حياته كلها في دمشق منذ طفولته، فتعلم في مدارسها على أيادي مشايخها، فكيف يتهم بأنه غير عربي؟! وهل كل علماء الأمة جميعًا كانوا عربًا؟! ألم يكن سيبويه غير عربي، وهو إمام اللغة والنحو؟ وأمثاله كثير، كالبخاري صاحب أصح كتاب من كتب السنة، والترمذي صاحب السنن، والزمخشري وغيرهم كثير.

المصادر والمراجع

- اتهامات لا تثبت، سليمان بن صالح الخراشي، مكتبة الرشد، السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- الاجتهاد في الإسلام: تحرير وتنوير، طه حبيشي، مكتبة رشوان، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليل بن عبد الله القزويني، تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- الإسرائيليات في التفسير والحديث، محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٥، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- أسس الحكم على الرجال حتى نهاية القرن الثالث الهجري، عزيز رشيد محمد الدايني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٦م.
- الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار نهضة مصر، القاهرة، د. ت.
- إضاءات بحثية في علوم السنة النبوية وبعض المسائل الشرعية، الشريف حاتم بن عارف العوني، دار الصميعي، الرياض، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- أضواء على التاريخ الإسلامي، فتحي عثمان.
- أضواء على السنة المحمدية، محمود أبو رية، مطبعة صور الحديثة، بيروت، ط٢، ١٣٨٣هـ/ ١٩٦٤م.
- أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، تحقيق: طه عبد الرءوف، دار الجيل، بيروت، د. ت.
- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، السخاوي.
- الأم، الشافعي، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- الإمام البخاري وصحيحه الجامع، أحمد فريد، دار العقيدة، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م.
- الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، ابن عبد البر، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، سوريا، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد محمد شاكر، دار التراث، القاهرة، ط٣، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- بحوث في تاريخ السنة المشرفة، أكرم ضياء العمري، مطبعة الإرشاد، بغداد، ط٢، ١٩٧٢م.
- بحوث في تاريخ السنة، أكرم ضياء العمري.
- البداية والنهاية، ابن كثير، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٩٨م.
- البداية والنهاية، ابن كثير، دار التقوى، القاهرة، ٢٠٠٤م.

- بدائع الفوائد، ابن القيم، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا وآخرين، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.
- بغية النقاد والنقلة، ابن المؤّاق.
- تاريخ أسماء الثقات، ابن شاهين، الدار السلفية، الكويت، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- تاريخ الأمم والملوك، الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.
- تاريخ الثقات بترتيب الهيثمي، أحمد بن عبد الله العجلي، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م.
- التاريخ الكبير، البخاري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، د. ت.
- تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٩٦م.
- تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- تاريخ دمشق، ابن عساكر، تحقيق: علي شيري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- تاريخنا المفترى عليه، يوسف القرضاوي، دار الشروق، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٦م.
- تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، تحقيق: محمد سعيد السناري، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، ط٣، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- التحرير والتنوير، ابن عاشور، دار سحنون، تونس، د. ت.
- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة دار التراث، مصر، ط٢، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، تحقيق: عزت علي عطية وموسى محمد علي، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٩٨٠م.
- تذكرة الحفاظ، الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- تغليق التعليق، ابن حجر، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.
- تقريب التهذيب، ابن حجر، تحقيق: أبي الأشبال صغير أحمد شاغف، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ.

- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: أبي عاصم حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة، مصر، ط٢، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، تحقيق: أبي إسحاق إبراهيم الدمياطي ومحمد عبد الكبير البكري، مطبعة فضالة المحمدية، المغرب، ١٣٧٨هـ/ ١٩٦٧م.
- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبد الرحمن المعلمي اليماني، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، دار المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٠٦هـ.
- تهذيب الأسماء واللغات، النووي، ط١.
- تهذيب التهذيب، ابن حجر، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- توثيق السنة في القرن الثاني الهجري: أسسه واتجاهاته، رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي، مصر، ط١، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨١م.
- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الأمير الصنعاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، د. ت.
- الثقات، ابن حبان، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط١، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م.
- ثلاث رسائل في الصلاة، عبد العزيز بن باز.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
- جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مكتبة التوعية الإسلامية، القاهرة، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١.
- جريدة الأهرام، ١٢ ذو الحجة ١٣٨٢هـ/ ٢٦ مايو ١٩٦٣م.
- جناية الشيخ محمد الغزالي على الحديث وأهله، أشرف عبد المقصود بن عبد الرحيم، مكتبة الإمام البخاري، مصر، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م.
- جواب المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل، تحقيق: عبد الفتاح أبو غُدَّة، مكتب المطبوعات الإسلامية، سوريا، ط١، ١٤١١هـ.

- الجواهر والدرر، السخاوي.
- جولة تاريخية في عصر الخلفاء الراشدين، محمد السيد الوكيل.
- حجية السُّنة ورد الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، برنامج البكالوريوس، طبعة خاصة.
- الحديث والمحدثون، محمد محمد أبو زهو، مطبعة مصر، القاهرة، ط١، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٨م.
- حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، أشرف بن سعيد، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصفهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ.
- حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه، محمد بن إبراهيم الشيباني، مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت، ط٢، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- خصائص أهل الحديث والسنة و بيان منهجهم وفضائلهم والدفاع عنهم، محمد محب الدين أبو زيد، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- الداء والدواء، ابن القيم، تحقيق: محمد جميل غازي، مكتبة المدني، القاهرة، د. ت.
- دراسات في منهج النقد عند المحدثين، محمد علي قاسم العمري، دار النفائس، الأردن، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
- الدرة فيما يجب اعتقاده، ابن حزم.
- دفاع عن الحديث النبوي، أحمد عمر هاشم، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- دفاع عن سنة الرسول ﷺ، علاء الدين رجب، دار الصابوني، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- دفع الشبهات عن السنة النبوية، عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مكتبة الإيمان، القاهرة، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
- دليل المسلم الحزين، حسين أحمد أمين، دار العين، القاهرة، ط١١، ٢٠٠٧م.
- ديوان الإمام الشافعي، تحقيق: شتيوي، دار الغد الجديد، مصر، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى، أحمد بن عبد الله الطبري، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٣٥٦هـ.
- الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، أبو الحسن علي بن بسام الشنتريني، تحقيق: إحسان عباس، الدار العربية للكتاب، ليبيا، ط١، ١٩٨١م.

- ذيل طبقات الحنابلة، ابن رجب، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ.
- الرحلة في طلب الحديث، الخطيب البغدادي، تحقيق: نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.
- الرد على شبهات أحمد الكاتب حول إمامة أهل البيت، السيد سامي البدري، مطبعة قم ـ شريعت، طهران، ط٣، ١٤٢١هـ.
- الرد على شبهات المستشرقين ومن شايعهم من المعاصرين حول السنة، أحمد محمد بوقرين، الجامعة الأمريكية المفتوحة،ت.
- ردع الجاني المتعدي على الألباني، طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة التوعية الإسلامية، مصر، ط٢، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥م.
- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، سوريا، ط٣، ١٤٠٧هـ.
- الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردَّهم، الذهبي، تحقيق: محمد إبراهيم الموصلي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
- الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم، الوزير اليماني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٨، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- سؤالات أبي داود، الإمام أحمد بن حنبل.
- سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام، الصنعاني، تحقيق: محمد صبحي حسن حلاق، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
- السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، رءوف شلبي، دار الطباعة الحديثة، القاهرة، ١٩٨٧م.
- السنة المطهرة بين أصول الأئمة وشبهات صاحب فجر الإسلام وضحاه، سيد أحمد رمضان المسير، دار الطباعة المحمدية، القاهرة، ط١، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨١م.
- السنة المطهرة والتحديات، نور الدين عتر، دار المكتبي، دمشق، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.

- السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، محمد الغزالي، دار الشروق، القاهرة، ط١٤، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد العظيم الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م.
- السنة النبوية وعلومها، أحمد عمر هاشم، مكتبة غريب، القاهرة، ط٢.
- السنة النبوية: حجية وتدوينًا، محمد صالح الغرسي، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
- السنة في مكانتها وفي تاريخها، عبد الحليم محمود، دار غريب، القاهرة، د. ت.
- السنة قبل التدوين،محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٤، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- السنة المفترى عليها، سالم البهنساوي، دار الوفاء، مصر، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي، دار السلام، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- سنن ابن ماجه، ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، د. ت.
- سنن البيهقي الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- سنن الترمذي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، د. ت.
- سنن الدارمي، عبد الله أبو محمد الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.
- السنن الكبرى، البيهقي.
- السنن الكبرى، النسائي، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.
- سنن النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن علي النسائي، جمعية المكنز الإسلامي، القاهرة، د. ت.
- سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- سيرة الإمام البخاري، عبد السلام المباركفوري، إدارة البحوث الإسلامية، الهند، د. ت.
- الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية: عرض وتفنيد ونقض، عبد العظيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- شذرات الذهب في أخبار مَنْ ذهب، ابن العماد الحنبلي، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
- شرح الشفا، الملا علي القاري، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، د. ت.
- شرح علل الترمذي، ابن رجب، تحقيق: نور الدين عتر، دار الرشد، الرياض، ط٤، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

- شرح مشكل الآثار، الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
- شرح معاني الآثار، الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.
- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض، دار الكتب العلمية، بيروت.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.
- صحيح ابن خزيمة، ابن خزيمة النيسابوري، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.
- صحيح مسلم بشرح النووي، النووي، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
- صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن الترمذي، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن النسائي، محمد ناصر الدين الألباني.
- صريح السنة، ابن جرير الطبري، تحقيق: بدر يوسف المعتوق، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط١، ١٤٠٥هـ.
- الضعفاء الكبير، العقيلي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٩٨م.
- ضوابط الجرح والتعديل، عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم العبد اللطيف، مكتبة العبيكان، الرياض، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- طبقات الحفاظ، السيوطي.
- طبقات الحنابلة، أبو الحسين ابن أبي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، د. ت.
- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو ومحمود محمد الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط١، ١٣٨٣هـ.
- الطبقات الكبير، ابن سعد، تحقيق: علي محمد عمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٢م.
- ظلال الجنة في تخريج السنة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

- عدالة الصحابة في ضوء القرآن والسنة النبوية ودفع الشبهات، عماد السيد الشربيني، مكتبة الإيمان، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- العقد الفريد، ابن عبد ربه، تحقيق: أحمد أمين وآخرين، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٤م.
- علل الحديث، ابن أبي حاتم الرازي.
- العلل ومعرفة الرجال، الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: وصيِّ الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
- العلل ومعرفة الرجال، الإمام أحمد بن حنبل.
- العواصم والقواصم في الذبِّ عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- الغارة على السنة النبوية، الحسن العلمي، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة، ١٤٢٤هـ.
- غريب الحديث، ابن قتيبة، تحقيق: عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، ط١، ١٣٩٧هـ.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- فتح القدير الجامع بين فنَّي الرواية والدراية من علم التفسير، الشوكاني، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الوفاء، مصر، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
- فجر الإسلام، أحمد أمين، طبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ط٣، ١٣٥٤هـ.
- فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ، علي محمد محمد الصَّلابي، دار الإيمان، الإسكندرية، ٢٠٠٢م.
- الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم، تحقيق: محمد إبراهيم نصر و عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- فضائل الصحابة ومناقبهم، الدارقطني.
- في السنة النبوية ومصطلح الحديث، حسين سمرة، دار الهاني، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- قصة الهجوم على السنة، علي أحمد السالوس، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.
- القول المنيف في حكم العمل بالحديث الضعيف، فواز أحمد زمرلي، دار ابن حزم، لبنان، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، الذهبي، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو، جدة، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- الكافي في فقه الإمام المبجل أحمد بن حنبل، ابن قدامة المقدسي، دار العقيدة، القاهرة، د. ت.
- الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب، ابن خزيمة، تحقيق: عبد العزيز بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط٥، ١٩٩٤م.
- كتاب ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، الذهبي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غُدَّة، مكتب المطبوعات الإسلامية، سوريا، ط٤، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- كتاب الضعفاء والمتروكين، الدارقطني، تحقيق: السيد صبحي البدري السامرائي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- كتاب الضعفاء والمتروكين، النسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ابن حبان، تحقيق: محمد إبراهيم زايد، دار الوعي، سوريا، ط٢، ١٤٠٢هـ.
- كشف الظنون، حاجي خليفة.
- الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق: أبي إسحاق إبراهيم الدمياطي، مكتبة ابن عباس، مصر، ٢٠٠٢م.
- كيف ولماذا التشكيك في السنة؟ أحمد عبد الرحمن، مكتبة وهبة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: خليل بن محمد العربي، دار المؤيد، السعودية، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.
- لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: غنيم بن عباس غنيم، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.
- لمحات في أصول الحديث، محمد أديب الصالح.
- المؤتلف والمختلف، الدارقطني، تحقيق: موفَّق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- المتكلِّمون في الرجال، السخاوي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، سوريا، ط٤، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

- مجلة البحوث الإسلامية، مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والدعوة والإفتاء والإرشاد.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.
- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، دار الوفاء، مصر، ط٣، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- المجموع شرح المهذب، النووي، دار الفكر، بيروت، د. ت.
- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، الرامهرمزي، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- مختصر المزني، إسماعيل المزني، دار المعرفة، بيروت، د. ت.
- المدخل لدراسة السنة النبوية، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٥، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- مرويات السيرة النبوية بين قواعد المحدثين وروايات الإخباريين، أكرم ضياء العمري، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، د. ت.
- مرويات غزوة بني المصطلق، إبراهيم قريبي، عمادة البحث العلمي، المدينة المنورة، د. ت.
- المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.
- المستشرقون والقرآن، إسماعيل سالم عبد العال، مجلة دعوة الحق، تصدرها رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، السنة التاسعة، العدد (١٠٤)، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- المسند، أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، ط٣، ١٣٦٨هـ/ ١٩٤٩م.
- مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود الفارسي الطيالسي، دار المعرفة، بيروت، د. ت.
- مسند أبي يعلى الموصلي، أبو يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د. ت.
- مشكاة المصابيح، الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- المصنف في الأحاديث والآثار، ابن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: سعيد اللحام، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- مطمح الأنفس ومسرح التأنس في مِلَح أهل الأندلس، ابن خاقان الإشبيلي، تحقيق: محمد علي شوابكة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٨٣هـ.

- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت.
- معرفة الثقات، أحمد بن عبد الله العجلي، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- معرفة الرجال، يحيى بن معين، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، د. ت.
- مفاتيح الغيب، الرازي.
- مفتاح دار السعادة، ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، الأشعري، تحقيق: هلموت ريتر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣.
- الموطأ، الإمام مالك، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م.
- الموطأ، الإمام مالك، جمعية المكنز الإسلامي، القاهرة، د. ت.
- مكانة الصحيحين والدفاع عن صحيح مسلم، أبو عمر عبد العزيز العتيبي الأثري، شركة غراس، الكويت، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م.
- مناقب الإمام أحمد، ابن الجوزي.
- مناقب الشافعي، البيهقي.
- منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- منهج الإمام البخاري في الجرح والتعديل، محمد سعيد حوى.
- منهج عمر بن الخطاب في التشريع، محمد بلتاجي، دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، محمود خطاب السبكي، تحقيق: محمد محمد داود، دار المنار، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- المهدي المنتظر وأدعياء المهدية، محمد بيومى، مكتبة الإيمان، مصر، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.
- الموقظة في علم مصطلح الحديث، الذهبي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، سوريا، ط٣.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، د. ت.
- نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري، أحمد بن صالح الزهراني، دار الإمام مالك، أبو ظبي، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- نقد نصوص حديثية، الألباني.
- نقض التأسيس في الرد على أساس التقديس، ابن تيمية.

- النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، تحقيق: ربيع بن هادي عمير، دار الراية، الرياض، ط٤، ١٤١٧هـ.
- نونية ابن القيم، ابن قيم الجوزية، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢، ١٤١٧هـ.
- وفَيَات الأعيان وأنباء أبناء هذا الزمان، ابن خلِّكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط٧، ١٩٩٤م.

موسوعة

بيان الإسلام

الرد على الافتراءات والشبهات

القسم الثالث: السنة النبوية

المجلد الثالث

ج ٥

شبهات حول الأئمة والرواة

إعداد

نخبة من كبار العلماء

دار نهضة مصر للنشر

العنوان:

موسوعة بيان الإسلام
الرد على الافتراءات والشبهات
القسم الثالث: السنة النبوية
المجلد الثالث (ج٥، ج٦، ج٧)

إعداد:

نخبة من كبار العلماء

إشراف عام:

داليا محمد إبراهيم

جميع الحقوق محفوظة © لدار نهضة مصر للنشر

يحظر طبع أو نشر أو تصوير أو تخزين أي جزء من هذا الكتاب بأية وسيلة إلكترونية أو ميكانيكية أو بالتصوير أو خلاف ذلك إلا بإذن كتابي صريح من الناشر.

الترقيم الدولي: 977-14-4430-1

رقم الإيداع: 2011/17882

الطبعة الأولى: يناير 2012

دار نهضة مصر للنشر

أسسها أحمد محمد إبراهيم سنة 1938

21 شارع أحمد عرابي - المهندسين - الجيزة

تليفون: 33466434 - 33472864 02

فاكس: 33462576 02

خدمة العملاء: 16766

Website: www.nahdetmisr.com

E-mail: publishing@nahdetmisr.com

المحتويات

مقدمة ٣

- الشبهة الأولى ٥

الزعم أن أحاديث الموطأ لا يصح الاحتجاج بها

- الشبهة الثانية ١٣

إنكار الاحتجاج بما في مسند الإمام أحمد من الأحاديث

- الشبهة الثالثة ٢٤

التشكيك في نسبة الجامع الصحيح بصورته الحالية للإمام البخاري

- الشبهة الرابعة ٣١

الطعن في "صحيح البخاري" لعدم اشتماله على الأحاديث الصحيحة كلها

- الشبهة الخامسة ٣٦

الطعن في صحيح البخاري لإهماله الرواية عن أهل الرأي وأهل البيت

- الشبهة السادسة ٤٧

ادعاء أن صحيح البخاري حوى أحاديث تخالف العقيدة

- الشبهة السابعة ٥٣

دعوى اشتمال صحيح البخاري على أحاديث مُعلّة

- الشبهة الثامنة ٦٢

ادعاء أن البخاري روى عن الضعفاء في صحيحه

- الشبهة التاسعة ٧٢

دعوى وجود أحاديث ضعيفة وموضوعة في صحيح مسلم

- الشبهة العاشرة ٨١

دعوى اشتمال صحيح مسلم على أحاديث مُعلّة

- الشبهة الحادية عشرة ٩١

دعوى تساهل الإمام مسلم بإيراده المتابعات والشواهد الحديثية في صحيحه

- الشبهة الثانية عشرة ١٠٢

التشكيك في إجماع الأمة على صحة صحيحي "البخاري ومسلم"

- الشبهة الثالثة عشرة ١٠٧

ادعاء أن الاستدراكات على الصحيحين منقصة لهما

- الشبهة الرابعة عشرة ١١٣

ادعاء أن في الصحيحين خرافات وإسرائيليات موضوعة

- الشبهة الخامسة عشرة ١٢٣

الزعم أن وجود المعلق في الصحيحين يشكك في صحتهما

- الشبهة السادسة عشرة ١٣٢

الطعن في سنن الترمذي لروايته عن غير الثقات

- الشبهة السابعة عشرة ١٤١

توهم وجود خلل في منهج كتاب "الترغيب والترهيب"

المصادر والمراجع ١٤٥

مُقَدِّمَة

اعتقاد أصحاب النبي ﷺ أن كل ما أمر به النبي ﷺ دين واجب اتباعه، وأن كل ما نهى عنه واجب تركه والابتعاد عنه؛ لهذا حرصوا كل الحرص على نقل كل ما ثبت عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو إقرار منه ﷺ، مصداقًا لقوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ (النجم).

وقد سرى هذا الحرص على السنة النبوية من الصحابة الكرام إلى التابعين وتابعيهم، فحرص الأئمة من أهل العلم على جمع السنة المطهرة في دواوين مستقلة، فظهرت الموطَّآت، ثم المصنَّفات، ثم الأسانيد، والجوامع، وكتب السُّنن، والمعاجم... إلخ، ولم تدع تلك الدواوين شاردة ولا واردة عن النبي ﷺ إلا ذكروها بعد تدقيق وتفحيص وبحث، وإن اختلف منهج كل مصنِّف عن الآخر في طريقة الجمع، وشروط العدالة، وطريقة ترتيب الأحاديث، وموقفهم من الصحة والضعف... إلخ.

هذا، وقد قمنا في هذا الجزء من هذه الموسوعة المخصَّصة للدفاع عن السنة النبوية المطهرة بتتبع الطُّعون والشُّبَه المثارة حول دواوين السنة النبوية، والتي يحاول أعداء الإسلام والسنة من خلالها تقويض صَرْح السنة المطهرة، بل صرح الإسلام العظيم.

وقد تطلبت طبيعة هذه الشبهات أن يتم ترتيبها داخل الجزء ترتيبًا تاريخيًّا حسب تاريخ وفاة كل مصنِّف، من الأقدم إلى الأحدث، لا على حسب أهمية كل مصنَّف ومكانته بين كتب الحديث.

ومن هذه الشبهات التي تم الرد عليها داخل هذا الجزء: إنكار الاحتجاج بما في مسند الإمام أحمد من الأحاديث، والتشكيك في نسبة الجامع الصحيح بصورته الحالية للإمام البخاري، والزعم أن في صحيح مسلم أحاديث مُعلَّة، والادعاء أن الاستدراكات على الصحيحين مَنقَصة لهما.

هذا وقد أردنا من خلال معالجة هذه الشبهات والرد عليها التأكيد على عدة حقائق نذكر منها:

- لقد قام بحركة جمع السنة في دواوين علماء أجِلَّاء، عُرفوا بالأمانة والصدق، ولقد سلكوا في جمعهم هذا منهج التَّحرِّي والتثبُّت، وانتقاء الحديث وفق معايير وضوابط محددة، وضربوا في سبيل العلم والرواية المُثُل العليا، مما جعلهم في عِداد العلماء الثقات.
- من الثابت أن كتب الحديث على طبقات مختلفة ومنازل متباينة، وإجماع الأمة قائم على تقديم صحيحي البخاري ومسلم على سائر كتب السنة، ووجوب العمل بأحاديثهما.
- إن ما استدركه بعض العلماء على صحيحي البخاري ومسلم لا يطعن بحال فيهما؛ وذلك لأنهما لم يشترطا جمع الصحيح كله في كتابيهما.
- إن ما يوجد في بعض دواوين السنة ـ ما عدا الصحيحين ـ من أحاديث ضعيفة أو موضوعة ـ على ندرتها ـ

لا يقلِّل، بأي حال من الأحوال، من أهمية هذه الكتب، ولا ينفي الاحتجاج بما فيها من صحيح؛ وذلك لأن مصنِّفيها لم يشترطوا الصحة في كل ما جمعوه، ولقد تتبع علماء الحديث هذه الكتب بالنقد والتفحيص، وبيَّنوا ما كان فيها من صحيح أو غير ذلك.

وأخيرًا فإن ما حَظِيَت به كتب السنة من اهتمام من قِبل علماء الأمة، من شرح ونقد واستدراك... إلخ ـ ليؤكد ـ بما لا يدع مجالًا للشك ـ على مكانة هذه الكتب لدى الأمة الإسلامية، ودورها في حفظ سنة النبي ﷺ.

الشبهة الأولى

الزعم أن أحاديث الموطأ لا يصح الاحتجاج بها(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض منكري السنة أن أحاديث الموطأ لا يصحُّ الاحتجاج بها، ويستدلون على ذلك بأن الإمام مالكًا ـ نفسه ـ لم يكن واثقًا من صحة موطئه؛ مما جعله يرفض اقتراح الخليفة أبي جعفر المنصور بنسخ نُسخ من الموطأ، وتوزيعها على أمصار المسلمين، فقال له الإمام: "يا أمير المؤمنين لا ينبغي أن نحمل الناس على قول رجل واحد يُخطئ ويصيب". وهذا كله في ظنهم يدل على أن أحاديث الموطأ ليس مقطوعًا بصحتها؛ إذ قد نصَّ الإمام مالك نفسه على أن به الخطأ والصواب، وعليه فلا يصح الاحتجاج بما في الموطأ من الأحاديث.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في موطأ الإمام مالك خاصةً، والطعن في السنة النبوية عامة.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن الشروط التي وضعها الإمام مالك لقبول الأحاديث في موطئه تنأى بالموطأ عن أن تكون أحاديثه لا يصح الاحتجاج بها، إذ ظلَّ أربعين سنة ينقِّحه ويهذِّبه؛ حتى عرف له القدماء قدره ومكانته بين كتب الحديث.

٢) إن جميع الآراء الواردة حول درجة الموطأ في السنة لا يخرج أي منها عن كون الموطأ من أصح كتب الحديث النبوي، فبعضها يجعله مقدَّمًا على الصحيحين، وبعضها يجعله في مرتبة واحدة معهما، وبعضها يجعله بعدهما مباشرة من حيث الصحة.

٣) إن ما يقصده الإمام مالك بقوله: "لا ينبغي أن نحمل الناس على قول رجل واحد يخطئ ويصيب" هو آراؤه واجتهاداته الفقهية التي كان يدلي بها عقب كل حديث يذكره، وليس ما في الموطأ من الأحاديث.

التفصيل:

أولا. الشروط الصارمة التي وضعها الإمام مالك لقبول الأحاديث في موطئه، وتهذيبه له طيلة أربعين سنة:

الإمام مالك هو أول من سلك منهج التحرِّي وتوخي الصحيح، وانتقاء الأحاديث وفق معايير وضوابط محدَّدة، حتى أثمر هذا الجهد عن كتاب الموطأ الذي أمضى فيه أربعين عامًا، وهو يهذِّب فيه وينقِّح، إلى أن استقر فيه على خمسمائة حديث أو أكثر بقليل، هي خلاصة الروايات التي اطمأنَّ لها بعد عرضها على الكتاب والسنة الصحيحة، وعمل أهل المدينة. وهذا الذي جعل الإمام الشافعي رحمه الله يقول: "ما في الأرض بعد كتاب الله أكثر صوابًا من موطأ الإمام مالك بن أنس"[1].

وكان منهج الإمام مالك أن لا يروي إلا عن الثقات؛ ولذا أثنى عليه كل الأئمة وامتدحوا صنيعه؛ قال سفيان بن عُيينة: "رحم الله مالكًا، ما كان أشد

(*) شبهات وأباطيل منكري السنة، أبو إسلام أحمد عبد الله، مركز التنوير الإسلامي، القاهرة، ط٢، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م.

١. الاستذكار، ابن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، (١/ ١٢).

انتقاده للرجال"[1]!

وقال يحيى بن معين: "كل ما روى عنه مالك ثقة إلا عبد الكريم أبا أمية"[2]. وقال بشر بن عمر الزهراني: "سألت مالكًا عن رجل، فقال: رأيته في كتبي؟ قلت: لا، قال: لو كان ثقة لرأيته في كتبي"[3]. وقال محمد بن عبدالله بن عبد الحكم والربيع بن سليمان الشافعي: "سمعنا الشافعي يقول: كان مالك إذا شك في الحديث طرحه كله"[4].

ومما تقدَّم يتبيَّن أن مالكًا لا يروي إلا عن ثقة عنده، ولم يكتف بذلك، بل كان يشترط الشهرة بطلب العلم والعناية به؛ حتى يعلم الراوي ما يحدِّث به.

قال مطرف بن عبد الله: أشهد لسمعت مالكًا يقول: أدركت ببلدنا هذا مشيخة لهم فضل وصلاح وعبادة يحدِّثون، فما كتبت عن أحد منهم حديثًا قط، قلت: لمَ يا أبا عبد الله؟ قال: لأنهم لم يكونوا يعرفون ما يحدِّثون[5].

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، (٨/ ٧٣).

٢. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أبو الحجاج يوسف المزي، تحقيق: د. بشَّار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م، (٢٥/ ٦٣٥).

٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٨/ ٧١، ٧٢).

٤. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، مطبعة فضالة ـ المحمدية، المغرب، ط٢، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م، (١/ ٦٣).

٥. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، القاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، ص٤٠٣، ٤٠٤. الواضح في منهاج المحدثين، د. ياسر الشمالي، دار مكتبة الحامد، عمان، ط٢، ٢٠٠٣م، ص٢٩٣، ٢٩٤.

ويُعَدُّ موطأ الإمام مالك أول كتاب دُوِّن في حديث رسول الله ﷺ، وآثار الصحابة، وفتاوى التابعين، توخَّى فيه واضعه منهجًا فريدًا، تبدو معالمه فيما يأتي[6]:

١. التزم الإمام مالك بذكر الثقات من الرجال، حتى كان ذكر الرجل في الموطأ يُعدُّ حكمًا عليه بالتوثيق قال ابن معين: "كل من روى عنه مالك فهو ثقة إلا عبد الكريم أبا أمية" كما سبق ذكره.

لقد اشتهر الإمام مالك بنقد الرجال نقد الفاهم الخبير، فقد أُثرت عنه كلمات في شروط الرجال ـ الذين يستحقون أن يروي عنهم ـ تعدُّ بيانًا لشروط الرواة المقبولة روايتهم.

ومن ذلك قوله: لا يؤخذ العلم من أربعة، ويؤخذ ممن سوى ذلك: لا يؤخذ من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا من سفيه معلن بالسَّفه، ولو كان أروى الناس، ولا من رجل يكذب في أحاديث الناس، وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله ﷺ، ولا من شيخ له فضل وصلاح وعبادة، إذا كان لا يعرف ما يحدِّث[7].

فهو لا يكتفي ـ كما ترى ـ بالعدالة والضبط، بل لا بد أن يكون الراوي عنده ممن يزن ما يُنقل إليه، ويتعرف حاله وحال من ينقل عنه؛ ولذا كان يرفض أحاديث رجال كثيرين من أهل الصلاح، ويعرف لهم فضلهم وتقواهم وصلاحهم، وكان يقول: "أدركت

٦. انظر: من جهود الأمة في حفظ السنة، أحمد حسين محمد إبراهيم، مطبعة الحسين الإسلامية، القاهرة، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، ص٢١١: ٢١٥.

٧. المحدث الفاصل، الرامهرمزي، مرجع سابق، ص٤٠٣.

بهذه البلدة أقوامًا لو استُسقي بهم القطر لسقوا، قد سمعوا العلم والحديث كثيرًا، ما حدثت عن أحد منهم شيئًا؛ لأنهم كانوا ألزموا أنفسهم خوف الله والزهد، وهذا الشأن ـ يعني الحديث والفتيا ـ يحتاج إلى رجل معه تُقى وورع وصيانة، وإتقان وعلم وفهم، فيعلم ما يخرج من رأسه، وما يصل إليه غدًا، فأما رجل بلا إتقان ولا معرفة، فلا يُنتفع به، ولا هو حجة، ولا يُؤخذ عنه"[1].

ولهذا لم يرو الإمام مالك عن كثيرين من أهل الصلاح والتقى، إذ لم يكونوا ضابطين؛ ولذا كان يقول: "إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذونه، لقد أدركت سبعين ممن يقولون: قال رسول الله ﷺ، عند هذه الأساطين، وأشار إلى المسجد، فما أخذت عنهم شيئًا، وإن أحدهم لو اؤتمن على بيت مال لكان أمينًا، إلا أنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن"[2].

من ثم كان الإمام مالك حريصًا على أن يكون الرواي الذي يروي عنه عدلًا، ليس من أهل الهوى، ضابطًا، فاهمًا لما يروي، لذا كان يتشدَّد في فحص الرجال على مقتضى هذه الشروط، من ذلك رفضه رواية علماء بلد بأسره، فقد قيل له: "لم لا تحدِّث عن أهل العراق؟ قال: لأني رأيتهم إذا جاءونا يأخذون الحديث عن غير ثقة، فقلت: إنهم كذلك في بلادهم"[3].

٢. حرص الإمام مالك على أن يذكر الأحاديث الصحيحة وفق مذهبه واجتهاده، فجاءت جميع أحاديثه في الموطأ منتقاة، وقد عدَّ أهل الفن بالحديث كل ما فيه من الحديث صحيحًا، إلا قليلًا، فلقد وصف الحافظ ابن عبد البر الإمام مالكًا في روايته وصفًا موجزًا محكمًا، فقال: "معلوم أن مالكًا كان من أشد الناس تركًا لشذوذ العلم، وأشدهم انتقادًا للرجال، وأقلهم تكلفًا، وأتقنهم حفظًا؛ ولذلك صار إمامًا[4].

٣. حوى موطأ الإمام مالك عددًا من الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ، والموقوفة على الصحابة والتابعين تبلغ حوالي ألف وسبعمائة وعشرين حديثًا، جملة المرفوع الصحيح منها حوالي ستمائة حديث قد اشتملت على أعلى شروط الصحة، وأجمع العلماء على قبولها والأخذ بها، وقد دخلت في كتب السنة الصحيحة، وهناك أحاديث لم يتصل سندها، وإنما هي بلاغات أو مراسيل كان الإمام مالك يقول فيها: "بلغني أن ابن عمر، أو أن عمر، أو أن أبا هريرة قال، "ويغفل ذكر السند إلى من ذكر بلاغة عنه، أو كان يذكر السند حتى إذا وصل إلى التابعي رفع الحديث إلى النبي ﷺ ـ وهو المرسل ـ ومذهب الإمام مالك تصحيح هذه البلاغات والمراسيل؛ لقربها من عصر النبوة، ولتميُّز رواتها بالأمانة والعدالة والثقة، ولكن العلماء لم يقبلوا هذه البلاغات والمرسيل على إطلاقها، وراحوا يلتمسون لها طرقًا متصلة، فتبيَّن لهم أن الإمام مالكًا لم يذكر هذه الحلقات وهي موجودة بالفعل، ومن يبحث عنها يجدها، وهذا ما فعله العلامة ابن عبد

١. ترتيب المدارك وتقريب المسالك، القاضي عياض، (١/ ٣١).
٢. المرجع السابق، (١/ ٣٣).
٣. السابق، (١/ ٤٣).
٤. التمهيد، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٦٥).

البر في كتابه "التمهيد" الذي وصل فيه روايات الموطأ[١].

٤. لم يقتصر الإمام مالك في الموطأ على ذكر الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ، سواء كانت متصلة أم منقطعة، بل ضمَّنه طائفة من الآثار الموقوفة على الصحابة والتابعين، فبلغت الموقوفات حوالي ستمائة وثلاثة عشر، وأقوال التابعين مائتين وخمسة وثلاثين[٢].

٥. ومن أهم ما يمتاز به موطأ الإمام مالك أنه جمع فيه بين الحديث وفقه الحديث، فنرى الإمام يستنبط ويفرِّع، وينقل القارئ إلى بيئة السنة والحديث، وينقل طالب العلم إلى معايشة السنة النبوية[٣].

لهذا المنهج الفريد الذي وضعه الإمام مالك في موطئه، والذي جعله يحتلُّ هذه المكانة العالية بين الناس، فقد عُرف واشتُهر من خلال موطئه الذي مكث فيه أربعين سنة يهذِّبه وينقِّحه.

ويؤكد هذا ما أخرجه ابن عبد البر في "التمهيد" من قول عمر بن عبد الواحد صاحب الأوزاعي قال: "عرضنا على مالك الموطأ في أربعين يومًا، فقال: كتاب ألَّفته في أربعين سنة أخذتموه في أربعين يومًا! قلَّما ما تفقهون فيه"[٤].

ولقد ألَّفه الإمام مالك بإشارة من الخليفة العباسي المنصور، حينما حجَّ وذهب إلى المدينة، فطلب من الإمام مالك أن يضع للناس كتابًا في الحديث و الفقه، فقال له: وطئ لنا كتابًا في العلم تجنَّب فيه شدائد ابن عمر، ورُخَص ابن عباس، وغرائب ابن مسعود، فألَّف كتابه هذا وسمَّاه الموطأ[٥].

وذكر السيوطي لهذه التسمية سببًا آخر، وهو ما رُوي من أن مالكًا قال: "عرضت كتابي هذا على سبعين فقيهًا من فقهاء المدينة فكلهم واطأني عليه، فسمَّيته الموطأ"[٦].

ومنذ ألَّف مالك الموطأ والعلماء يضربون أكباد الإبل إلى المدينة يسمعونه منه[٧] حتى لقد رواه عن مالك بغير واسطة أكثر من ألف رجل.

ولقد عني الناس بالموطأ على اختلاف مشاربهم، فكان منهم المبرزون من الفقهاء كالشافعي، ومحمد بن الحسن، وابن وهب، وابن القاسم، ومنهم جهابذة المحدثين؛ كيحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبد الرزاق بن همام، ومنهم الملوك والأمراء؛ كالرشيد وابنيه الأمين والمأمون، وبذلك اشتُهر الموطأ في عصر مؤلفه، فانكبَّ الناس جميعًا عليه من جميع ديار الإسلام القاصي منهم والداني، ثم لم يأت زمان

١. الفكر المنجهي عند المحدثين، همام عبد الرحيم سعيد، ص١١٣، ١١٤، نقلًا عن: من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين إبراهيم، مرجع سابق، ص٢١٤.

٢. مالك حياته وعصره، محمد أبو زهرة، ص١٩٢، نقلا عن: من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين إبراهيم، مرجع سابق، ص٢١٤.

٣. الفكر المنهجي عند المحدثين، همام عبد الرحيم سعيد، ص١١٨، نقلًا عن: من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين إبراهيم، مرجع سابق، ص٢١٥.

٤. التمهيد، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٧٨).

٥. انظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، القاضي عياض، (١/ ٦٠).

٦. موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس، تحقيق: تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩١م، (١/ ٢٩).

٧. انظر: التمهيد، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٨٤).

إلا ازداد الموطأ فيه شهرة على شهرته، واشتدت عناية الناس به، ولا عجب فعليه بنى فقهاء الأمصار مذاهبهم حتى أهل العراق في بعض أمورهم، ولم يزل العلماء يخرِّجون أحاديثه، ويذكرون متابعاته وشواهده، ويشرحون غريبه، ويضبطون مشكله، ويبحثون عن فقهه، ويفتشون عن رجاله، كما لم يزل الخلفاء يعرفون قدره[1].

هذا هو موطأ الإمام مالك وهذه هي مكانته عند صاحبه، وغيره من العلماء في كل زمان ومكان، لم يشك الإمام مالك لحظة في صحة أحاديثه؛ رغم ذلك ظلَّ أربعين سنة ينقِّحه ويهذِّبه حتى لم يترك فيه إلا الصحيح®.

ثانيًا. مكانة الموطأ بين كتب الحديث النبوي:

لقد اختلفت آراء العلماء حول درجة الموطأ في السنة، وتلك الاختلافات لا يخرج رأي منها عن كون الموطأ من أصح كتب الحديث. وقد قام د. السباعي بدراسة مستفيضة حول هذا الأمر، فقال: أما عن درجة الموطأ في السنة فقد اختلفت آراء العلماء حولها:

فقال قوم: بأنه مقدَّم على الصحيحين؛ لمكانة الإمام مالك رحمه الله ولِمَا عُرف عنه من التثبت والتمحيص، وحسبك أنه أُلِّفَ في أربعين سنة، وممن ذهب إلى هذا الرأي ودافع عنه ابن العربي، وهو رأي جمهور المالكية.

ومنهم من جعله مع الصحيحين في مرتبة واحدة، وإليه يشير كلام الدهلوي في كتاب "حجة الله البالغة"؛ حيث تحدَّث عن طبقات كتب السنة، وجعل في الطبقة الأولى منها، الموطأ والصحيحين.

ومنهم من رأى مرتبته دون مرتبة الصحيحين، وهو رأي جمهور المحدثين، ويعبِّر عن سر ذلك ابن حجر؛ حيث يقول: "إن كتاب مالك صحيح عنده، وعند من يقلِّده على ما اقتضاه نظره من الاحتجاج بالمرسل والمنقطع وغيرهما"، والمحدِّثون على عدم الاعتداد بالمرسل والمنقطع وماعدا المتصل، فلا جرم أن كانت مرتبة الموطأ عندهم دون مرتبة الصحيحين.

وقد أجاب أصحاب القولين الأولين عن وجود الأحاديث المرسلة والمنقطعة في الموطأ فقالوا بأنها متصلة السند من طرق أخرى، فلا جرم أنها صحيحة من هذا الوجه.

وممن عني بوصل ما في الموطأ من مرسل ومنقطع ومعضل، الحافظ ابن عبد البر، ومما قاله: "وجميع ما فيه من قوله بلغني"، ومن قوله "عن الثقة" عنده مما لم يسنده، واحد وستون حديثًا كلها مسندة من غير طريق مالك إلا أربعة أحاديث لا تُعرف وهي:

١. "إني لا أنسى، ولكن أُنَسَّى".

٢. "إن رسول الله ﷺ، أُرِيَّ أعمار الناس قبله أو ما شاء الله من ذلك، فكأنه تقاصر أعمار أمته ألا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر فأعطاه الله ليلة القدر".

٣. قول معاذ ﷺ: "آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ، في الغَرْز[2] أنه قال: حسِّن خلقك للناس".

---

١. انظر: الحديث والمحدثون، محمد أبو زهو، مطبعة مصر، القاهرة، ط١، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٨م، ص٢٥٢، ٢٥٣.

® في **"مكانة الإمام مالك وثناء العلماء عليه ومنهجه في الموطأ"** طالع: الشبهة الحادية عشرة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة).

٢. الغَرْز: هو موضع الركاب من رحل البعير.

٤. "إذا نشأت بحْريَّة[١] ثم تشاءمت فتلك عين غديقة" أي: كثيرة الماء.

وقد دافع العلماء عن هذه الأحاديث الأربعة بأن معاني هذه الأحاديث صحيحة، واستشهدوا لها بما يعضدها في كتب السنة.

ولكن الشيخ الشنقيطي رحمه الله في كتابه "إضاءة الحالك" نقل عن ابن الصلاح أنه وصل هذه الأحاديث الأربعة، والذي استظهره السيوطي إطلاق الموطأ صحيح لا يُستثنى منه شيء؛ لأن ما فيه من المراسيل مع كونه حجة عنده بلا شرط، وعند من يوافقه من الأئمة في الاحتجاج بالمرسل، فهو أيضًا حجة عندنا؛ لأن المرسل ـ عندنا ـ حجة إذا اعُتضد، وما من مرسل في الموطأ إلا وله عاضد وعواضد".

وأما عن قول ابن حزم بأن في الموطأ أحاديث ضعيفة، ضعَّفها العلماء، فقد تعقَّبه اللكنوي بأنها لم تصل إلى حد السقوط والوضع، ولعل ما نقله ابن حزم من توهين العلماء لبعض تلك الأحاديث ناشئ عن حكمهم عليها بالنظر إلى الطرق التي وصلتهم، أما بالنظر لطريق مالك فهي عنده صحيحة، وهو أولى أن يؤخذ رأيه في شيوخه ومن روى عنهم؛ إذ هو أدرى بهم وأعرف[٢].

روى أبو الحسن بن فهر عن علي بن أحمد الخلنجي: سمعت بعض المشايخ يقول: قال مالك: "عرضت كتابي هذا على سبعين فقيهًا من فقهاء المدينة، فكلهم واطأني عليه فسمَّيته الموطأ"، وهذا جعل تسمية الموطأ من المواطأة، أي الموافقة، وهذا مما لم يرو عن أحد غيره.

ورُوي أن مالكًا لما أراد أن يؤلف بقي متفكِّرًا بأي اسم يسمي تأليفه؟ قال: فنمت، فرأيت النبي ﷺ يقول: وطِّئ للناس هذا العلم، فسمَّى كتابه الموطأ.

ثم إن مالكًا عزم على تصنيف الموطأ، وقرر أن يقوم بجمع كتاب تحتوي أبوابه صحاح الأخبار، وعمل أهل المدينة في أبواب الفقه، ثم إنه صنَّفه وأتمَّه وجوَّده في مدة طويلة، فعمل من كان في المدينة يومئذ من العلماء الموطآت، فقيل لمالك: شغلت نفسك بعمل هذا الكتاب، وقد شركك فيه الناس، وعملوا أمثاله، فقال: إيتوني بما عملوا، فأتى بذلك فنظر فيه وقال: لتعلمن أنه لا يرتفع إلا ما أريد به وجه الله تعالى، قال ابن عبد البر: فكأنما ألقيت تلك الكتب بالآبار، وما سمعت لشيء منها بعد ذلك بذكر، ولهذا لا يذكر الموطأ إلا ذُكر معه مالك[٣].

ومن هذا يتبين لنا أن موطأ مالك يضاهي الصحيحين من حيث الصحة والمكانة بين كتب الحديث.

ثالثًا. مقصد الإمام مالك في قوله: "لا ينبغي أن نحمل الناس على قول رجل واحد يخطئ ويصيب":

إن الذي ذهب إليه المشككون من أن الإمام مالكًا لم يوافق على حمل الناس على الموطأ؛ لأن أحاديثه ليس مقطوعًا بصحتها؛ لا يتفق والفهم الصحيح، ونوضح

١. البحريَّة: السحابة.

٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، دار السلام، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٣٨٩، ٣٩٠ بتصرف.

٣. الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة، عبد الغني الدقر، دار القلم، دمشق، ط٣، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، ص١٠٤، ١٠٥.

ذلك بالآتي:

على فرض صحة القصة التي نقلها المشككون، والتي كانت بين الخليفة أبي جعفر المنصور والإمام مالك، والتي قال فيها الإمام مالك: "لا ينبغي أن نحمل الناس على قول رجل واحد يخطئ ويصيب"[1].

فعلى فرض صحة ذلك نسأل هؤلاء:

١. هل يُتصوَّر أن الإمام مالكًا الذي هذَّب موطأه ونقَّحه في أربعين سنة يأتي بعد ذلك كله ويقول: لا ينبغي أن نحمل الناس على الأحاديث الموجودة فيه، خاصة وقد علمنا مدى حرصه على ذكر الأحاديث الصحيحة فقط في موطئه، وأنه كان متشدِّدًا في شرطه لقبول تلك الأحاديث؟!

٢. هل عندكم شك في أن أحاديث الموطأ هي من قول رسول الله ﷺ، وليست من قول الإمام مالك؟

٣. فإذا ما كانت أحاديث الموطأ من قول رسول الله ﷺ، فهل يتصور أن يصف الإمام مالك ـ وهو من هو في اللغة ـ جمعه للأحاديث بأنه "قول"! إلا أن يكون قاصدًا بذلك آراءه واجتهاداته الفقهية في موطئه؟

ومن ثم، فالإمام مالك لم يقصد بقوله: "لا ينبغي أن نحمل الناس على قول رجل يخطئ ويصيب" أن الأحاديث التي دوَّنها في موطئه ليس مقطوعًا بصحتها، وأنه لا ينبغي أن نحمل الناس على تلك الأحاديث، فذلك لا يُتصور، ولم يقل به أحد قط، خاصة وقد بيَّن العلماء مدى حرص الإمام مالك على أن يذكر الأحاديث الصحيحة في موطئه، وأنها قد اشتملت على أعلى شروط الصحة.

وإنما الذي يقصده الإمام مالك هو آراؤه الفقهية التي كان يدلي بها عقب كل حديث يذكره؛ ودليل ذلك ما رواه أبو نعيم في الحلية عن الإمام مالك بن أنس أنه قال: "شاورني هارون الرشيد أن يعلِّق الموطأ في الكعبة، ويحمل الناس على ما فيه، فقلت: لا تفعل فإن أصحاب رسول الله ﷺ، اختلفوا في الفروع، وتفرقوا في البلدان، وكلٌّ مصيب"[2].

وعليه فلا شك أن الأمام مالكًا يتحدث عن آرائه واجتهاداته الفقهية الواردة في الموطأ، والتي رفض أن يحمل الناس عليها؛ لأن صحابة رسول الله ﷺ أنفسهم قد اختلفت اجتهاداتهم في الفروع، وتفرقوا في البلدان بعد ذلك وكلٌّ مصيب في رأيه، فلا نستطيع أن نُخطِّئ أحدًا منهم في اجتهاده، أو نلزم الناس برأي أحد منهم؛ لأنه كما قال الإمام مالك: "كلٌّ يُؤخذ من كلامه ويُردُّ إلا صاحب هذا القبر".

"وفي هذا وحي للعالم ألا يستبدَّ وألا يغلق باب العلم من بعده، أو يدعي أنه قال قولًا قد أُغلق به، وفي هذا فسحة ليسر الدين وسماحته، ورخصة عند الحاجة الملحَّة وتخفيف من الله ورحمة، فالعلماء الذين يستبدُّون، والعلماء الذين يتجردون من مواريث العلم الإسلامي، هؤلاء جميعًا ينفون عنهم صفة العلم ويتجافون عما رسمه لنا أجدادنا من المنهج القويم

١. مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، عدد رقم (٣١) رجب إلى شوال، ١٤١١هـ، ص٥١.

٢. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الأصفهاني، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (٦/ ٣٣٢).

الذي يوحِّد ولا يفرِّق، ويسهِّل ولا يصعِّب"[1].

ومن هذا يتبيَّن لنا أن الإمام مالكًا لم يقل على الأحاديث النبوية التي جمعها في الموطأ أن بعضها صحيح وبعضها خطأ، ولكنه قصد أن اجتهاداته الفقهية هي التي تحمل الصحة والخطأ، أما الأحاديث فهي عنده كلها صحيحة؛ إذ إنه ظلَّ ينقِّح فيه أكثر من أربعين سنة كلما شك في صحة حديث حذفه، حتى بقي الصحيح منه حسب رؤيته هو وشروطه.

الخلاصة:

- الإمام مالك أول من سلك منهج التحرِّي، وتوخي الصحيح من المحدثين؛ وذلك بانتفاء الأحاديث وَفْق معايير وضوابط محددة، أضف إلى ذلك هذا الجهد الكبير الذي أمضاه في تنقيح كتاب الموطأ الذي بلغ أربعين عامًا، فكيف يسوغ لطاعنٍ أن يطعن في أحاديثه بعد ذلك؟!
- يُعدُّ موطأ مالك أول كتاب مدوَّن في حديث رسول الله ﷺ، وآثار الصحابة، وفتاوى التابعين.
- لقد توخَّى الإمام مالك في موطئه منهجًا فريدًا؛ إذ التزم بذكر الثقات من الرجال؛ حتى كان ذكر الرجل في الموطأ حكمًا عليه بالتوثيق، ولا غرو فقد اشتُهر الإمام مالك بنقد الرجال نقد الفاهم الخبير، فكان لا يكتفي بالعدالة والضبط، بل كان لا بد أن يكون الرواي عنده ممن يزن ما يُنقل إليه، ويتعرف حاله، وحال من ينقل عنه؛ ولذا كان يرفض أحاديث رجال كثيرين من أهل الصلاح الذين يعرف لهم فضلهم وتقواهم، ولقد بلغ من تحرِّيه أنه كان يشترط الشهرة بطلب العلم والعناية به حتى يعلم الراوي ما يحدِّث به.
- منذ ألَّف مالك الموطأ والعلماء يضربون أكباد الإبل إلى المدينة يسمعونه منه، حتى لقد رواه عن مالك بغير واسطة أكثر من ألف رجل.
- عني الناس بالموطأ على اختلاف مشاربهم، فكان منهم المبرزون من الفقهاء الأجلاء؛ كالشافعي، ومحمد بن الحسن، وابن وهب، وابن القاسم، ومنهم جهابذة المحدثين؛ كيحيى بن سعيد القطَّان، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبد الرزاق بن همام، ومنهم الملوك والأمراء؛ كالرشيد وابنيه الأمين والمأمون، وبذلك اشتهر الموطأ في عصر مؤلفه، فانكبَّ الناس عليه من جميع ديار الإسلام القاصي منهم والداني.
- لقد اختلفت آراء العلماء حول درجة الموطأ بين كتب الحديث، وتلك الاختلافات لا يخرج رأي منها عن كون الموطأ من أصح كتب الحديث؛ فمنهم من يرى أنه مقدَّم على الصحيحين، ومنهم من يجعله مع الصحيحين في مرتبة واحدة، ومنهم من رأى مرتبته دون مرتبة الصحيحين، وهو رأي جمهور المحدِّثين.
- إن الإمام مالكًا رحمه الله عرض كتابه على سبعين فقيهًا من فقهاء المدينة، وكلهم واطأه عليه، لذا سُمِّي الموطأ، كما رُوي أن الإمام مالك رحمه الله رأى في منامه النبي ﷺ، وهو يقول له: "وطئ للناس هذا العلم".
- إن الذي ذهب إليه المشككون من أن الإمام مالكًا لم يوافق على حمل الناس على موطئه؛ لأن

١. السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، دار الطباعة الحديثة، مصر، د. ت، ص٢١١.

أحاديثه ليس مقطوعًا بصحتها لا يتفق مع الحقائق ولا الفهم الصحيح؛ لأن الذي يقصده الإمام مالك من قوله ـ هو آراؤه واجتهاداته الفقهية التي كان يدلي بها عقب كل حديث يذكره في الموطأ.

الشبهة الثانية

إنكار الاحتجاج بما في مسند الإمام أحمد من الأحاديث(*)

مضمون الشبهة:

يردُّ بعضُ المغالطين الاحتجاج بما في مسند الإمام أحمد من أحاديث. ويستدلون على ذلك بما نهجه الإمام أحمد في مصنفه من جمع أحاديث كل صحابي في مسند خاصٍّ به دون تثبت ورويَّة، ودون تمييز منه للحديث الصحيح من السقيم، مما أدَّى إلى امتلاء المسند بالأحاديث الضعيفة والموضوعة دون إشارة منه إليها؛ مخالفًا بذلك أقوال أهل العلم بأنه "لا يجوز رواية الحديث الموضوع إلا مع بيان أنه موضوع"؛ مما دفع العلماء كابن الجوزي والحافظ العراقي إلى القول بامتلاء المسند بالموضوعات التي نصَّ كلاهما على عددٍ منها، ودفع غيرهما كالنووي وطاهر الجزائري إلى القول بعدم مشروعية الاحتجاج بما في مسند أحمد من الأحاديث مطلقًا. هادفين من وراء ذلك إلى الطعن في السنة النبوية المطهرة، وإسقاط الاحتجاج بها؛ من خلال الطعن في أكبر ديوانٍ من دواوينها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إجماع الأمة الإسلامية على تلقِّي مسند الإمام أحمد بالقبول، وجعله حجةً وإمامًا يُعوَّل عليه عند الاختلاف ـ ينفي القول برده وإسقاط الاحتجاج به.

٢) شرط الإمام أحمد في مسنده ألا يروي إلا عن الثقة العدل ـ يدلُّ على تشدده في الرواية وتحرِّيه في قبول الحديث.

٣) لا وجود للأحاديث الموضوعة بين دفتي المسند، وقول بعض أهل العلم بوجود أحاديث موضوعة فيه إنما هو من قبيل الوهم، وهو مردود بأقوال جمهور أهل العلم، وضعف بعض الأحاديث فيه لا يمنع الاحتجاج به.

التفصيل:

أولا. تلقي الأمة لمسند أحمد بالقبول واحتجاج العلماء به:

إن مسند الإمام أحمد كتاب عظيم في السنة شهد له المحدِّثون قديمًا وحديثًا بأنه أجمع كتب السنة للحديث وأوعاها لكل ما يحتاج إليه المسلم في أمر دينه ودنياه، وقد سلك الإمام أحمد في ترتيبه مسلكًا يتفق وطريقة أهل طبقته، فهو يذكر الصحابي، ثم يورد ما رواه عن رسول الله ﷺ من الأحاديث غير ناظر إلى ترتيبها حسب موضوعاتها ثم يتلوه بالصحابي الآخر وهكذا، فالمتصفِّح لهذا الكتاب يرى حديثًا في الحدود يلي حديثًا آخر في العبادات، إلى جانب ثالث في الترغيب والترهيب، وهذه الطريقة وإن كانت لا تلائم أهل عصرنا الحاضر الذين قعدت بهم الهمم وضعفت فيهم

(*) أضواء على السنة المحمدية، محمود أبو رية، دار المعارف، القاهرة، ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨م. السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مكتبة غريب، القاهرة، ١٩٨٩م.

ملكة الحفظ والضبط التي كانت سائغة ميسورة لأهل القرن الثالث الذين عظمت عنايتهم بحفظ الحديث وضبطه ومذاكرته، حتى كان الواحد منهم يحفظ المسند الكبير، كما يحفظ السورة من القرآن الكريم.

هذا وقد اشتمل مسند أحمد على أربعين ألف حديث بالمكرر، ومن غير المكرر على ثلاثين ألفًا، ومع ذلك فلم يستوعب الأحاديث كلها، ومن زعم ذلك فقد أخطأ. وفي المسند كذلك نحو ثلثمائة حديث ليس بين أحمد وبين رسول الله ﷺ فيها غير ثلاثة رواة[١].

قال الحافظ ابن كثير: "لا يوازي مسند أحمد كتاب مسند في كثرته وحسن سياقاته، وقد فاته أحاديث كثيرة جدًّا، بل قيل إنه لم يقع له جماعة من الصحابة الذين في الصحيحين قريبًا من مائتين"[٢].

وبالإضافة إلى ما سبق نورد أقوال كبار أهل العلم التي تؤكد أهمية المسند وجلالة مكانته، من هذه الأقوال ما ورد عن الإمام الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر المديني قال: "وهذا الكتاب أصل كبير، ومرجع وثيق لأصحاب الحديث، انتُقي من حديث كثير ومسموعات وافرة، فجُعِل إمامًا ومعتمدًا، وعند التنازع ملجأً ومستندًا[٣].

ويقول الحافظ ابن حجر العسقلاني: إن هذا المسند مصنفٌ عظيم تلقته الأمة بالقبول والتكريم، وجعلوه إمامًا وحجةً يُرجع إليه، ويُعوَّل عند الاختلاف عليه[٤].

ويصف الإمام الذهبي المسند بالديوان السامي، ثم يقول عنه: إنه محتوٍ على أكثر الحديث النبوي، وقلَّ أن يثبت حديثٌ إلا وهو فيه[٥].

ورُوي عن عبد الله بن الإمام أحمد قال: "قلت لأبي: لم كرهت وضع الكتب وقد عملت المسند؟ فقال عملت هذا الكتاب إمامًا إذا اختلف الناس في سنة رسول الله ﷺ رجعوا إليه. وقد رُوي أنه قال لابنه عبد الله لما ألَّفه: احتفظ بهذا المسند فإنه سيكون للناس إمامًا"، ومما لا يختلف فيه اثنان أن الإمام أحمد أبعد الناس عن المجازفة في القول وإطراء كتابه بغير حق، ولو أراد الدنيا بجاهها وسلطانها لحازها بكلمة تخرج من شفتيه في فتنة خلق القرآن، ولكنه وقف الموقف المشرِّف الخالد في تاريخ الإنسانية"[٦].

ومما يدل على أهمية وقيمة المسند ما قام عليه من شروح وجهود في محاولة لتصفيته وتنقيحه وتبويبه، وأول من قام بهذا العمل الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله ابن المحب الصامت، فرتبه على معجم الصحابة، ورتَّب الرواة كذلك، ثم أخذ هذا الكتاب الحافظ ابن كثير، وأضاف إلى أحاديثه الكتب الستة، وكتاب ابن

١. الحديث والمحدثون، محمد أبو زهو، مرجع سابق، ص٣٦٩، ٣٧٠.

٢. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط٢، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م، (١/ ١٧٣).

٣. مقدمة مسند الإمام أحمد، أحمد شاكر، دار المعارف، مصر، ط٣، ١٣٦٨هـ/ ١٩٤٩م، (١/ ٣٢).

٤. القول المسدد في الذَّب عن مسند الإمام أحمد، ابن حجر العسقلاني، إدارة ترجمان السنة، باكستان، ط ٤، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م، ص٢ بتصرف.

٥. مسند الإمام أحمد، تحقيق: أحمد شاكر، مرجع سابق (١/ ٣٩).

٦. دفاع عن السنة ورد شبهات المستشرقين والكتاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص٢٦١.

كثير اسمه "جامع المسانيد والسنن"، وجمع غريبه أبو عمر محمد بن عبد الواحد المتوفى سنة ٣٤٥هـ، واختصره عمر بن علي المعروف بابن الملقن المتوفى سنة ٣٠٥هـ، ورتبه على الأبواب الفقهية علي حسين بن عروة، وأبو الحسن على زكنون الحنبلي المتوفى٨٣٧هـ، وشرحه كذلك بعض الحفاظ الأصبهانيين، والحافظ ناصر الدين زريق، وبعض من تأخر عنه[١].

وقد رتب المسند على الأبواب ترتيبًا متقنًا مهذبًا الشيخ المحدِّث أحمد بن عبد الرحمن محمد البنا الشهير بالساعاتي، وقد انتهي من تبييضه عام ١٣٥١هـ، وجعله سبعة أقسام: قسم التوحيد وأصول الدين، وقسم التاريخ، وقسم الفقه، وقسم التفسير، وقسم الترغيب، وقسم الترهيب، وقسم القيامة وأصول الآخرة، وكلُّ قسمٍ من هذه الأقسام السبعة يشتمل على جملة كتب، وكل كتاب يندرج تحته جملة أبواب، وبعض الأبواب يدخل فيه جملة فصول، وفي أكثر تراجم الأبواب ما يدل على مغزى أحاديث الباب، وقد سمَّى هذا الكتاب" الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني"، ثم شرح كتابه هذا وخرَّج أحاديثه في كتاب آخر سمَّاه "بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني"[٢].

وقد أخرج كتاب المسند إخراجًا آخر عالم محقق هو الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله وقام بعمل فهارس علمية ولفظية تعين الباحث على الاطلاع على مواضع الأحاديث، كالفهارس اللفظية، وفهارس الأعلام، والجرح والتعديل، والأماكن، وغريب الحديث، أما الفهارس العلمية فهي فهارس الأبواب والمسائل التي ترشد إلى ما جاء في المسند من المعاني، وقد رقَّم الأحاديث فأصبح ميسورًا لكل قارئ أن يجد الباب الذي يقصده، والمعنى الذي يريده، ولم يخرِّج الأحاديث كلها، وإنما عني ببيان درجة الحديث، فيذكر صحة الحديث إن كان صحيحًا، ويبيِّن سبب الضعف إن كان ضعيفًا، وقد صدَّر الكتاب ببحوث سمَّاها طلائع الكتاب، تضمَّنت ما قاله بعض الأئمة في المسند، كما ذكر ترجمة للإمام أحمد نقلها من كتاب تاريخ الإسلام، للحافظ الذهبي، وقد أكمل منه خمسة عشر جزءًا، ثم لحق بربه رحمه الله، ثم أكمل من بعده فضيلة د. الحسين هاشم رحمه الله من الجزء السادس عشر حتى التاسع عشر، ثم اشترك معه د. أحمد عمر هاشم في الجزء العشرين والحادي والعشرين[٣].

ومن ثم، فهذه نبذة عن جهود بعض العلماء على مر العصور الذين حاولوا ترتيب المسند وتهذيبه، وهذا ما كان يتمنَّاه الحافظ الذهبي رحمه الله حيث قال: ولو أنه ـ يعني عبد الله بن الإمام أحمد ـ حرَّر ترتيب المسند وقرَّبه وهذَّبه لأتى بأسْنى المقاصد، ولعل الله تبارك وتعالى أن يقيِّض لهذا الديوان السامي من يخدمه، ويبوِّب عليه، ويتكلم على رجاله ويرتِّب هيئته ووضعه، فإنه محتوٍ على أكثر الحديث النبوي، وقلَّ أن

١. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة مصطفى، (٢/ ٢٦٥)، نقلًا عن: السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص١٣٥ بتصرف.

٢. الحديث والمحدثون، د. محمد أبو زهو، مرجع سابق، ص٣٧٧ بتصرف.

٣. السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص١٣٦.

يثبت حديث إلا وهو فيه[1].

وعليه فهذه هي أقوال العلماء في المسند، وهي تزكية جليلة للمسند من أئمة ثقات أجلاء، ونلاحظ أن تلك الشهادات تدلُّ دلالة قوية على أن للمسند مكانة سامية في قلوب علماء الأمة الذين نهلوا من معينه العذب، وقد تلَّقت الأمة مسند الإمام أحمد بالقبول، وأجمعت على توثيقه والأخذ منه، وأمة الإسلام لا تجتمع على ضلالة، كما قال النبي الأكرم ﷺ: "إن الله لا يجمع أمتي ـ أو قال: أمة محمد ـ على ضلالة"[2].

ولقد تتابعت أجيال الأمة على حفظ أحاديث المسند جيلًا بعد جيل، حتى كان أحدهم يفتخر بأنه يحفظ جزءًا من المسند[3] وحُقَّ لهم ذلك؛ كما قال الذهبي: "فإنه محتوٍ على أكثر الحديث النبوي، وقلَّ أن يثبت حديثٌ إلا وهو فيه، وأما الحِسان فما اسْتُوعِبت فيه، بل عامتها ـ إن شاء الله تعالى ـ فيه (أي: موجودة فيه)، وأما الغرائب وما فيه لين، فرُوي من ذلك الأشهر وتُرك الأكثر"[4].

لقد كان من أكبر الدوافع التي دفعت الإمام أحمد إلى تصنيف المسند "ما رآه أحمد في عصره من كثرة الأحاديث التي وضعها أعداء الدين والمغرضون من أصحاب النحل الأخرى، حتى عجَّ تيار الموضوعات بصورة أفزعت هذا الإمام الجليل مما جعله يتصدَّى للقيام بهذا العمل الضخم، والمجهود الكبير ليقدِّم ما صح في رأيه من أحاديث رسول الله ﷺ"[5].

ومن ثم، أراد إمام أهل السنة أحمد بن حنبل رحمه الله أن يحفظ على المسلمين السنة؛ من خلال جمع ما تيقَّن لديه صحته من أحاديث النبي ﷺ في كتابه المسند، وقد اختار هذه الأحاديث من بين سبعمائة وخمسين ألف حديث؛ لتكون حجة لأهل السنة على مخالفيهم من المبتدعة، وتكون ملجأً وملاذًا لمن أراد أن يقتفي أثر النبي ﷺ في هديه وسنته، لذلك قال الإمام العلم أحمد بن حنبل رحمه الله لابنه عبد الله: "احتفظ بهذا المسند؛ فإنه سيكون للناس إمامًا"[6].

وأما من زعم أن الأئمة لا يحتجون - بأحاديث المسند فهذا زعم كاذب بناه المدعي على مقولة للإمام النووي وغيره فهمها خطأً؛ إذ إنه فرق كبير بين قولهم: لا يُحتج بما يورد فيه مطلقًا، وبين مقالة المدَّعي: إنه لا يسوِّغ الاحتجاج بأحاديث المسند ولا التعويل عليها، وهذا الفرق يدركه المبتدئ من طلاب العلم، ومراد الأئمة بقولهم "مطلقًا" أنه لا يُحتجُّ بكل حديث فيها؛ وذلك لأنها تجمع بين الصحيح والحسن والضعيف، وإنما يُحتج بالصحيح والحسن دون الضعيف بأنواعه، ومن ثم أوجب العلماء البحث عن درجة أحاديث المسانيد والتحقُّق من صلاحيتها للاحتجاج، والشيء الذي لا ينبغي أن يُشك فيه أن معظم أحاديث مسند

١. مقدمة مسند الإمام أحمد، أحمد محمد شاكر، مرجع سابق، (١/ ٣٩).

٢. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الفتن، باب: لزوم الجماعة، (٦/ ٣٢٢)، رقم (٢٢٥٥). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢١٦٧).

٣. انظر: مقدمة مسند الإمام أحمد، أحمد محمد شاكر، مرجع سابق، (١/ ٣٢).

٤. المرجع السابق، (١/ ٣٩).

٥. السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص١٢٩.

٦. دفاع عن السنة، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٢٦١.

الإمام أحمد مما يصح الاحتجاج بها؛ فهي إما صحيحة أو حسنة"[1].

يقول الشيخ الألباني: "لقد تتابع علماء المسلمين ـ سلفًا وخلفًا ـ على الاحتجاج بما في المسند من الأحاديث بشروطها المعروفة في علم المصطلح"[2].

وفي النهاية نقول إذا كانت أحاديث المسند التي تصح نسبتها للإمام أحمد إما صحيحة وإما حسنة ـ كما قرر المحققون من أهل العلم ـ فهي مما يُحتج به، وعليه فأحاديث المسند حجة يسوغ الاحتجاج بها؛ لأنها تدور في فلك الحديث الصحيح والحسن، وكلاهما يحتج به عند جمهور أهل العلم.

ثانيًا. شرط الإمام أحمد ومنهجه في مسنده:

قد يظن ظانٌّ أن الإمام أحمد رحمه الله كان مجرد رجل حافظ يجمع الأحاديث من أفواه الرواة ـ صادقين كانوا أوكاذبين ـ دون معرفة منه بعلم الجرح والتعديل وأحوال رواة الحديث عدالةً وضبطًا، وقد ينسبه بعض الواهمين إلى علم الفقه دون الحديث؛ لذا يجب أن نسلط الضوء على علم الإمام أحمد بالحديث والرواة، ثم نشرع لنتكلم عن شرط الإمام أحمد رحمه الله في مسنده.

قال الإمام ابن أبي حاتم الرازي رحمه الله في صدر ترجمته للإمام أحمد: ومن العلماء الجهابذة النقاد من الطبقة الثالثة من أهل بغداد أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني"[3].

وكان الإمام أحمد صاحب سنة وفقه وزهد وورع وعبادة، وقد حفظ الله به دينه في فتنة خلق القرآن، وألقى محبته في قلوب المؤمنين من عباده، حتى قال أبو رجاء (قتيبة بن سعيد): "إذا رأيت الرجل يحب أحمد بن حنبل، فاعلم أنه صاحب سنة وجماعة"[4].

وقال الفلاس: "إذا رأيت الرجل يقع في أحمد بن حنبل فاعلم أنه مبتدعٌ ضال"[5].

ومن ثم، كان الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله إمامًا لأهل السنة والجماعة، كما قرر جمهور أهل العلم، فقد فصل الله به بين السنة والبدعة، فصار السائرون على أثره الذي يقتفي فيه أثر النبي ﷺ متبعين لسنة النبي ﷺ منقادين لها، وصار المخالفون له مبتدعة ضُلَّالًا، هذا هو اعتقاد أهل السنة، وهو المقصود بهذا اللقب، وهذا يعني أن الإمام أحمد رحمه الله كان على علم ظاهر ومتين بسنة رسول الله ﷺ؛ إذ لا يُعقل أن يكون إمام أهل السنة جاهلًا بالسنة؛ لهذا ورد أنه كان يحفظ ألف ألف حديث، لم يثبت منها في المسند غير ثلاثين ألف حديث، وهذا يعني أن الإمام أحمد انتقى مما يحفظ، وانتقاء الإمام يدل على أنه كان يتبنَّى منهجًا في نقد الحديث، ونقد الحديث مبنيٌّ على العلم بالرواة من ناحية السند وفقه المتن.

لكل ذلك بدأ الإمام ابن أبي حاتم الرازي ترجمته للإمام أحمد بقوله: ومن العلماء الجهابذة النقاد، وهذه

---

١. المرجع السابق، ص٢٦٠.

٢. الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد، محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق، السعودية، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م، ص٣٥.

٣. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، (١/ ٢٩٢).

٤. المرجع السابق، (١/ ٣٠٨).

٥. السابق، (١/ ٣٠٩).

شهادة من أحد أكبر أعلام علم الجرح والتعديل وأحوال الرواة للإمام أحمد، وكفى بشهادته شهادة؛ ولكننا لا نكتفي بذلك، وإنما نضيف إلى اليقين يقينًا، وندعم القول بآخر والشهادة بمثلها.

قال ابن أبي حاتم: "حدثنا عبد الرحمن حدثنا أحمد بن سنان الواسطي عن عبد الرحمن بن مهدي أنه رأى أحمد بن حنبل أقبل إليه، أو قام من عنده، فقال: هذا أعلم الناس بحديث سفيان الثوري"[١].

وقال: "حدثنا عبد الرحمن، قال أبو عبد الله الطهراني، قال: سمعت أبا ثور إبراهيم بن خالد يقول: أحمد بن حنبل أعلم، أو أفقه من الثوري"[٢].

وقال أيضًا: "حدثنا عبد الرحمن، قال سمعت محمد بن مسلم بن وارة، وسئل عن علي بن المديني ويحيى بن معين أيهما كان أحفظ؟ قال: علي كان أسرد وأتقن، ويحيى أفهم بصحيح الحديث وسقيمه، وأجمعهم أبو عبد الله أحمد بن حنبل، كان صاحب فقه، وصاحب حفظ، وصاحب معرفة"[٣].

وقال أيضًا: "حدثنا عبد الرحمن حدثنا الحسين بن الحسن الرازي، قال سمعت علي بن المديني يقول: ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل، وبلغني أنه لا يحدِّث إلا من كتاب، ولنا فيه أسوة حسنة".

وقال أيضًا "حدثنا عبد الرحمن حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل، قال: سمعت أبي يقول: مات هشيم وأنا ابن عشرين سنة، وأنا أحفظ ما سمعت منه، ولقد جاء إنسان إلى باب ابن عليَّة ومعه كتب هشيم، فجعل يلقيها عليَّ وأنا أقول: إسناد هذا كذا، فجاء المعيطي وكان يحفظ فقال له أجبه فبقي، ولقد عرفت من حديثه مالم أسمعه"[٤].

من أجل كل ما تقدم قال عمرو بن محمد الناقد: إذا وافقني أحمد بن حنبل على حديث، لا أبالي من خالفني[٥].

وله الحق في هذا، فالإمام أحمد هو عَلَمُ الحديث والسنة في زمانه، ويكفيه فخرًا أن أئمة الحديث الستة كانوا تلاميذه، فقد روى عنه البخاري ومسلم وأبو داود بلا واسطة، والترمذي والنسائي وابن ماجه بواسطة.

وقد روى عنه بعض شيوخه كعبد الرزاق والشافعي، وفي هذا ما يدل على مكانته الجليلة وعظمته العلمية.

وروى عنه من أقرانه علي بن المديني، ويحيى بن معين، ومحمد بن يحيى الذهلي، وأبو زرعة الرازي، وأبو القاسم ـ وهو آخر من حدَّث عنه ـ وغير هؤلاء[٦].

يقول العلامة المعلمي اليماني: "أما تمحيص الروايات لمعرفة الصحيح من السقيم، والراجح من المرجوح، والناسخ من المنسوخ، فأحمد أرجح الأئمة في ذلك؛ لأنه أوسعهم رواية، وأعلمهم بأحوال

١. السابق، (١/ ٢٩٢).
٢. السابق، (١/ ٢٩٣).
٣. السابق، (١/ ٢٩٤).

٤. السابق، (١/ ٢٩٥، ٢٩٦). وقوله: "فبقي"؛ أي: حائرًا مبهورًا لا يكاد ينطق لما صادف من حفظ الإمام وهو في هذه السِّن.
٥. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١١/ ١٩٨).
٦. تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، (١/ ٦٣) بتصرف.

الرواة، وعلل الحديث، وأعلمهم بآثار الصحابة والتابعين"[1].

شرط الإمام أحمد في المسند:

قال الحافظ أبو موسى المديني: "... لم يُخرِّج أحمد في مسنده إلا عمن ثبت عنده صدقه وديانته دون من طُعِنَ في أمانته"[2].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "... شرط المسند أقوى من شرط أبي داود في سننه[3]، وقد روى أبو داود في سننه عن رجال أعرض عنهم أحمد في المسند، كمن يعرف أنه يكذب مثل محمد بن سعيد المصلوب ونحوه، ولكن قد يروي عمن يضعف لسوء حفظه، فإنه يكتب حديثه؛ ليعتضد به ويعتبر"[4].

ومن ثم فقد كان الإمام أحمد لا يروي عن أحد لم يعرف ثقته وضبطه إنما كان يروي عن الثقات في عصره، وكان حريصًا على أن يروي الحديث متصلًا سنده إلى النبي ﷺ، وما لا يتصل سنده يكون ضعيفًا عنده، وإن كان راويه من الثقات، وقد جمع بهذه الطريقة أكبر مجموعة من الأحاديث كما قال الذهبي، ولكنه كان ينقِّح ما جمع، فكان يحذف بعض ما روى، فقد كان يبدو له أحيانًا أن بعض من روى عنه لم يكن كامل الضبط، أو خُدع فيما رواه، فكان يحذف ما رواه عنه، وكان دائم الحذف والتغيير والتنقيح حتى وهو في مرض الموت، وكان يحذف ما يبدو له تعارض مع المشهور من الصحاح، فهو يجمع في الرواية المتعارضَيْن، ثم عند التنقيح يحذف أحدهما الذي يبدو له أنه معارض للصحاح، أو أن الآخر أقوى منه[5].

والذي يشهد بأن مجرد الجمع لم يكن هو مراد الإمام أحمد من تصنيف المسند أمران:

أولهما: أنه اكتفى بثلاثين ألف حديث من مجموع مليون حديث كان يحفظه[6]، فانظر إلى النسبة وقارن، وهذا ليس له إلا معنىً واحدًا، وهو أن الإمام أحمد اعتمد في تصنيفه للمسند على الانتقاء لا على الجمع.

الأمر الآخر: أن الإمام أحمد "لم يقع له جماعة من الصحابة الذين في الصحيحين قريبًا من مائتين" كما يقول ابن كثير، وهذا يعني أن الإمام أحمد لم يكن همه الجمع، ولو أراد الجمع لما فاته أن يروي عن أحد من الصحابة، إذن كان الإمام أحمد ينتقي من أحاديث النبي ﷺ أوثقها وأصحها عنده، ولم تكن طريقته هي الجمع دون ضوابط كما يذكر الطاعنون.

قال الإمام أحمد: "هذا الكتاب جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة ألف حديث وخمسين ألف، فما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله ﷺ

---

١. التنكيل بما في كتاب الكوثري من الأباطيل، المعلمي اليماني، تحقيق: ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٦هـ، (١/ ١٦٤).

٢. الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى مَنْ ذُكر في تهذيب الكمال، الإمام محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الحسيني الشافعي، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، سلسلة منشورات جامعة الدراسات الإسلامية، باكستان، ص٩.

٣. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، دار الوفاء، مصر، ط٣، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، (١/ ٢٥٠).

٤. تدوين السنة النبوية، د. محمد الزهراني، مكتبة الحديث، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ، ص١٠٦.

٥. تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٩٦م، ص٥١٢، ٥١١.

٦. انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١١/ ١٨٧).

فارجعوا إليه، فإن وجدتموه فيه، وإلا فليس بحجة"[1].

وقد فهم الذهبي هذا القول خطأً حين قال: "لنا أحاديث في الصحاح والسنن والأجزاء، وما هي في المسند"؛ لأن الإمام أحمد لم يقل أن ما ليس في المسند غير صحيح أو لا يُحتج به، ولكنه يقصد الأحاديث المشكلة التي يُثار الخلاف حولها، كحديث "إن الله خلق آدم على صورته"، فهذا الحديث من مشكل الأحاديث وهو في البخاري، وهو في المسند أيضًا، هذا ما يقصده الإمام أحمد، يقصد أن أحاديث الخلاف التي تثبت أو تنفي شيئًا في العقيدة والتي يرد العقل ظاهرها قد اختبرها وعرفها، وأثبت في المسند ما تيقَّن ثبوته منها، وترك ما فيه علة قادحة، فصار ما تركه ولم يكتبه في المسند من هذه الأحاديث مسار الخلاف، ساقطًا عنده ومتروكًا لعلة يراها، أما ما صحَّ من الأحاديث ولم يُثر خلافًا، فلم يقصده أحمد بكلامه، وقد جانب الذهبي رحمه الله الصواب حين حمَّل كلام الإمام ما لا يحتمله. ولعل من أبرز ما يؤكد ما ذهبنا إليه ما أجاب به الإمام الحافظ علي بن محمد اليونيني رحمه الله حين سُئل: هل يحفظ الكتب الستة أم لا؟ فقال: أحفظها وما أحفظها، فقيل له كيف هذا؟ فقال: أنا أحفظ مسند أحمد، وما يفوت المسند من الكتب الستة إلا قليل، فأنا أحفظها بهذا الوجه[2].

ودعمًا لما سبق فقد كان الإمام أحمد لا يروي في المسند عمن عُرف بالكذب، وإنما يروي عن الثقات العدول، ولا يردُّ حديثًا لنقدٍ في متنه إلا إذا عارضه حديثٌ غيره أقوى منه[3].

ومما يدل على ذلك أن عبد الله بن أحمد قال لأبيه: ما تقول في حديث ربعيِّ بن خِراش عن حذيفة؟ قال: الذي يرويه عبد العزيز بن أبي روَّاد؟ قلت: نعم، قال: الأحاديث بخلافه، قلت: قد ذكرته في "المسند" المشهور، قال: فلو أردت أن أقصد ما صح عندي، لم أروِ من هذا المسند إلا الشيء بعد الشيء اليسير، ولكنك يا بني تعرف طريقتي في الحديث، لست أخالف ما ضُعِّف من الحديث إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه[4].

ومما سبق يمكننا أن نقول: إن الإمام أحمد لم يكن مجرد حافظ إذا لُقِّن تلقَّن، ولكنه كان إمامًا من كبار أئمة ونقاد الحديث النبوي، وكان على علمٍ ودارية بأحوال الرواة، وقد ألزم نفسه ألا يروي في المسند إلا عمن ثبت عنده صدقه وديانته، وبهذا ندفع كل ما قيل من سقطات الطاعنين في هذا الديوان السامي، أكبر ديوان من دواوين السنة النبوية المطهرة®.

ثالثًا. لا وجود للأحاديث الموضوعة في مسند الإمام أحمد، وضعف بعض الأحاديث فيه لا يمنع العمل به:

أما زعم المشككين أن في المسند أحاديث موضوعة

١. طبقات الحنابلة، محمد بن محمد بن أبي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، د. ت، (١/ ١٤٣).

٢. مقدمة الفتح الرباني، عبدالرحمن أحمد البنا، ص٨، نقلًا عن: الحديث والمحدثون، محمد أبو زهو، مرجع سابق، ص٣٧٢.

٣. السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص١٤٢.

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١١/ ٣٢٨).

® في "**مفهوم الحديث الضعيف عند أحمد بن حنبل**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السادسة عشرة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة).

متخذين من بعض اجتهادات أهل العلم بالحديث ـ والتي لم يُوفَّقوا فيها ـ تكأةً للقول بأن المسند أحاديثه مختلطة لا يجمعها حكم الصحة، بل فيها الصحيح والسقيم والضعيف والموضوع.

وفي هذا الكلام تجوُّز وبعد عن سبيل الحق، لا يجوز أن يُقال، وسنردُّ عليه بالتفصيل، ولكننا يجب أن نمهد للأمر بذكر أقوال أهل العلم في نفي القول بالوضع عن مسند أحمد، حتى لا يُفهم أن المحققين من أهل العلم موافقون على تلك المزاعم.

وقبل أن نردَّ على بعض الأحاديث التي نقلها بعض أهل العلم ونسبوها إلى الوضع توهمًا منهم دون أن يحققوا القول فيها، نعلق على هذا الزعم وتلك الدعوى بما قاله الحافظ أبو القاسم التميمي رحمه الله في المسند: "... لا يجوز أن يقال فيه السقيم، بل فيه الصحيح، والمشهور والحسن والغريب..."[1].

وفي تاريخ الإسلام كله لم يقل أحدٌ بأن مسند الإمام أحمد فيه أحاديث موضوعة إلا اثنان من أهل العلم هما: أبو الفرج ابن الجوزي، والحافظ العراقي رحمهما الله، فقد تعَّلق كلٌّ منهما ببضعة أحاديث في المسند، وحكم عليها بالوضع، ولكن يبدو أن هذه الأحكام كانت مبنية على نظرة عاجلة، لا نظرة فاحصة دقيقة؛ لذلك ردَّ الحافظ ابن حجر العسقلاني على الإمامين أحكام الوضع على أحاديث المسند التي حكموا بها عليه، وقد حقَّق الحافظ ابن حجر العسقلاني أقواله في الأحاديث وفصَّلها حديثًا حديثًا، وأثبت صحتها، ونفى عنها هذه الأقوال التي بُنيت على الوهم أكثر منها على الحقيقة من قبل هذين الإمامين الجليلين، غفر الله لهما.

وقد ألَّف الحافظ ابن حجر كتابًا سمَّاه "القول المسدَّد في الذب عن مسند الإمام أحمد" ـ من أجل الرَّد على من قال بالوضع في المسند ـ قال في مقدمته: "أما بعد، فقد رأيت أن أذكر في هذه الأوراق ما حضرني من الكلام على الأحاديث التي زعم بعض أهل الحديث أنها موضوعة، وهي في المسند الشهير للإمام الكبير أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل إمام أهل الحديث في القديم والحديث؛ ذبًّا عن هذا المصنَّف العظيم الذي تلقته الأمة بالقبول والتكريم"[2].

ثم سرد الأحاديث التي جمعها الحافظ العراقي في جزء وحكم عليها بالوضع، وهي تسعة أحاديث، ثم أضاف إليها خمسة عشر حديثًا أوردها ابن الجوزي في الموضوعات وهي في المسند، وأجاب عنها حديثًا حديثًا.

قال السيوطي: وقد فاته أحاديث أخر أوردها ابن الجوزي وهي فيه، وجمعتها في جزء سمَّيته "الذيل الممهد" مع الذَّب عنها، وعدتها أربعة عشر حديثًا[3].

وقد أجاب ابن حجر العسقلاني على شيخه الحافظ العراقي في الأحاديث التسعة التي انتقدها على المسند، ثم ثنى بالإجابة على أحاديث أُخَر انتقدها الإمام ابن الجوزي، وسنأخذ مثالًا من إجابته التفصيلية على كليهما، حتى لا نُتَّهم بأننا نقول كلامًا مجملًا يحتاج إلى إقامة الأدلة عليه.

---

١. المرجع السابق، ص١٠٦، ١٠٧.

٢. القول المسدد، ابن حجر، مرجع سابق، ص١، ٢.

٣. تدريب الراوي، السيوطى، مرجع سابق، (١/ ١٧٢).

يقول الحافظ ابن حجر في ردِّه على أحد الأحاديث: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو عامر، حدثنا أفلح بن سعيد شيخ من أهل قباء من الأنصار، حدثنا عبد الله بن رافع مولى أبي سلمة سمعت أبا هريرة يقول: "قال رسول الله ﷺ: إن طال بك مدة أوشكت أن ترى قومًا يغدون في سخط الله ﷻ ويروحون في لعنته، في أيديهم مثل أذناب البقر"[1]. قال ابن حجر: ذكره ابن الجوزي في الموضوعات بإسناد المسند أيضًا، ونقل عن ابن حبان أنه قال: إن هذا الخبر باطل، وأفلح (يعني: أفلح بن سعيد) كان يروي عن الثقات الموضوعات.

وهذا الحديث أخرجه مسلم عن جماعة من مشايخه عن أبي عامر العقدي بهذا، وأخرجه من وجه آخر كما سيأتي، ولم أقف في كتاب الموضوعات لابن الجوزي على شيء حكم عليه بالوضع وهو في أحد الصحيحين غير هذا الحديث، وإنها لغفلة شديدة منه، و"أفلح" المذكور يُعرف بالقبائي، مدني من أهل قباء، ثقة مشهور، وثَّقه ابن معين وابن سعد، وقال ابن معين أيضًا والنسائي: لا بأس به، وقال أبو حاتم: شيخ صالح الحديث؛ وأخرج له مسلم في صحيحه، وقد روى عنه عبد الله بن المبارك وطبقته، ولم أر للمتقدمين فيه كلامًا إلا أن العقيلي قال: لم يرو عنه ابن مهدي؛ قلت: وليس هذا بجرح، وقد غفل ابن حبان فذكره في الطبقة الرابعة من الثقات، وقد أخطأ ابن الجوزي في تقليده لابن حبان في هذا الموضع خطأ شديدًا، وغلط ابن حبان في أفلح فضعَّفه بهذا الحديث... وتعقَّب الذهبي في الميزان كلام ابن حبان هذا، فقال: حديث أفلح حديث صحيح غريب؛ وابن حبان ربما جرَّح الثقة حتى كأنه لا يدري، وقد تابع أفلحَ سُهيلٌ عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ، كما أخرجه أحمد والحاكم، والبيهقي في "دلائل النبوة"، وابن حبان في صحيحه.

ومن ثم؛ فلقد أساء ابن الجوزي لذكره في الموضوعات حديثًا من صحيح مسلم، وهذا من عجائبه[2].

يكفي بهذا دليلًا لمن أراد الدليل على أن الحكم بالوضع على أحاديث المسند حكمٌ جائر قائم على التوهم أكثر منه على البحث والتحقيق العلمي.

وبناءً على ما سبق يمكننا أن نجزم ونحن مطمئنون بأن مسند الإمام أحمد خالٍ من الأحاديث الموضوعة.

هذا ... ويؤمن كثيرٌ من العلماء المحققين بأن المسند فيه الصحيح والضعيف الذي يقرب من الحسن، وممن ذهب إلى ذلك من الحفاظ أبو عبد الله الذهبي، وابن حجر العسقلاني وابن تيمية والسيوطي، وإليك أقوالهم في ذلك: قال الحافظ السيوطي في خطبة الجامع الكبير ما لفظه: وكل ما كان في مسند أحمد هو مقبول، فإن الضعيف الذي فيه يقرب من الحسن، وقال الحافظ ابن حجر في كتابه تعجيل المنفعة في رجال الأربعة:ليس في المسند حديث لا أصل له إلا ثلاثة أحاديث أو أربعة، منها حديث عبد الرحمن بن عوف "أنه يدخل الجنة زحفًا"، والاعتذار عنه أنه مما أمر أحمد بالضرب عليه، فتُرك سهوًا أو ضُرب وكُتب من

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسندالمكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة ﷺ، (١٥/ ٢١٢، ٢١٣)، رقم (٨٠٥٩). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٢. القول المسدد، ابن حجر، مرجع سابق، ص٣٧: ٣٩ بتصرف.

تحت الضرب[1].

إن ما في المسند من الأحاديث إما صحيح وإما حسن، وهذه مسلَّمة قد يشك فيها بعض المنتسبين إلى العلم بحجة أن الإمام أحمد صرَّح بأنه يروي الأحاديث الضعيفة وأن ذلك ثابتٌ عنه، ونحن نقول له: نعم ذلك ثابتٌ عنه، ولكن غاب عنك شيء، ألا وهو أن الحديث الضعيف في عهد الإمام أحمد كان يتضمَّن الحسن والضعيف الذي ينجبر ضعفه، وليس شديد الضعف؛ وذلك لأن اصطلاح الحسن وتقسيم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف كان في عهد الإمام الترمذي؛ أي: بعد موت الإمام أحمد؛ لذلك يرى أهل العلم والمحققون من أهل الحديث أن الضعيف كان عند المتقدمين قسمان؛ قسمٌ لا يُحتجُّ به وهو الشديد الضعف، وقسم يحتج به؛ لأن ضعفه يُجبر، وهو الحديث الحسن، وهو ما يقصده الإمام أحمد بلفظ الضعيف، فإنه يقصد الضعيف الذي يُحتجُّ به لا الضعيف الذي لا يُحتجُّ به.

يقول د. أحمد عمر هاشم: وكان الضعيف عندهم نوعين: ضعيف ضعفًا لا يمنع العمل به وهو يشبه الحسن في اصطلاح الترمذي، وضعيف ضعفًا يوجب تركه، وهو الواهي[2].

ونخلص مما سبق إلى القول بأن المسند أحاديثه كلها مقبولة يُحتج بها، والقول بحجية ما فيه من الأحاديث لا ينافي القول بأن فيه الضعيف، ولكن الضعيف فيه دائر بين الحسن لذاته والحسن لغيره، وكلاهما مما يحتج به عند العلماء[3].

الخلاصة:

- المسند كتاب عظيم تلقته الأمة بالقبول، وشهد له المحدثون قديمًا وحديثًا بأنه أجمع كتب السنة للحديث، وأوعاها لكل ما يحتاج إليه المسلم في أمر دينه ودنياه.
- اعتمد الإمام أحمد في تصنيفه للمسند على الانتقاء لا الجمع، ولو كان همه الجمع لما فاته أن يروي عن أحدٍ من الصحابة.
- تتابع العلماء خلال العصور المتتابعة على الاهتمام بالمسند شرحًا واختصارًا وتبويبًا، يدل على اهتمام العلماء به، ورفعة مكانته بين دواوين السنة المطهرة.
- لقد أجمع علماء المسلمين ـ سلفًا وخلفًا ـ على الاحتجاج بما في مسند الإمام أحمد من الأحاديث بشروطها المعروفة عند أهل المصطلح.
- كان الإمام أحمد يحفظ ألف ألف حديث لم يثبت منها في المسند غير ثلاثين ألف حديث، وهذا يعني أن الإمام أحمد انتقى مما يحفظ، وانتقاء الإمام يدل على أنه كان يتبنى منهجًا في نقد الحديث، ونقد الحديث مبنيٌّ على العلم بالرواة من ناحية السند، وفقه المتن من ناحية أخرى، وكان أحمد عالمًا بهما.
- لا وجود للأحاديث الموضوعة في مسند الإمام أحمد، ومن قال بالوضع حكمه قائمٌ على الوهم أكثر

١. الحديث والمحدثون، د. محمد أبو زهو، مرجع سابق، ص٣٧٣، ٣٧٤.

٢. السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص١٣٤.

٣. الحديث والمحدثون، د. محمد أبو زهو، مرجع سابق، ص٣٧٥.

منه على التحقيق العلمي للأحاديث.

- أحاديث المسند كلها مقبولة يُحتجُّ بها؛ فالضعيف فيها دائرٌ بين الحسن لذاته والحسن لغيره، وكلاهما مما يُحتج به عند العلماء.

الشبهة الثالثة

التشكيك في نسبة الجامع الصحيح بصورته الحالية للإمام البخاري(*)

مضمون الشبهة:

يشكك بعض المغرضين في صحة نسبة "الجامع الصحيح" إلى البخاري، ويستدلون على ذلك بما يصفونه بالاضطراب في الترتيب الذي اعتمده المؤلف لأبوابه، ذلك أن بعض أبوابه تتضمن أحاديث كثيرة، وبعضها فيه حديث واحد، وبعضها يُذكر فيه آية من القرآن، وبعضها لا يذكر فيه شيئًا ألبتة؛ وما ذلك إلا لأن البخاري مات قبل أن يضع كتابه في صيغته النهائية؛ مما أدَّى ببعض ناسخي الكتاب إلى ضمِّ بعض الأبواب، وإضافة تراجم إلى أحاديث غير مترجم لها، وهذا يعني أن "الجامع الصحيح" في شكله النهائي أنجزه أتباع البخاري وتلاميذه، لا البخاري نفسه. هادفين من وراء ذلك إلى التشويش على المسلمين بالقدح في نسبة أصح ديوان من دواوين السنة إلى صاحبه.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لا ينكر أي منصف أن يكون البخاري هو مؤلف "الجامع الصحيح" لثبوت ذلك عقلًا ونقلًا؛ إذ إنه بعد تنقيحه وتهذيبه عرضه على ثلاثة من كبار علماء الحديث فاستحسنوه، وقد حدَّث به كثيرًا من تلامذته فنقلوه عنه، كما كتبه في صيغته التي وصلت إلينا.

٢) إن طريقة تصنيف كتاب "الجامع الصحيح" تشير إلى أنه من تأليف الإمام البخاري؛ فقد حرص البخاري على أن يخرج كتابه بهذا الترتيب والتبويب؛ حيث راعى فيه الدقة والتحري والتشدد في قبول الأحاديث، وأن يشتمل على الصحيح لا على غيره.

٣) إن ما استدلَّ به مثيرو الشبهة لم يقع من الإمام البخاري سهوًا، وإنما كان لفقه خاص به؛ لأن مقصوده ليس مقتصرًا على سرد الأحاديث فقط؛ بل مراده الاستنباط منها، والاستدلال لأبواب أرادها من خلال فقهه في تراجمه التي أعيت فحول العلماء.

التفصيل:

أولا. إثبات نسبة "الجامع الصحيح" للبخاري عقلا ونقلا:

من الواضح الجلي لكل ذي عقل أن البخاري هو مؤلف كتاب "الجامع الصحيح" ولا يكاد ينكر ذلك الأمر إلا جاهل بعلم السنة ورجالاتها، كما أن البخاري رحمه الله نقَّح كتابه وهذَّبه غاية التهذيب قبل موته، ولم يمت إلا بعد أن تركه بصورته التي وصلت إلينا.

(*) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، الوزير اليماني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م. الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، محمد حمزة، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط١، ٢٠٠٥م.

ويؤكد ذلك الأمر ما قاله أبو جعفر محمود بن عمر العقيلي مؤكدًا تأليف البخاري للجامع الصحيح: "لما ألَّف البخاري كتاب "الصحيح" عرضه على أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وغيرهم فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة، إلا في أربعة أحاديث، والقول فيها للبخاري وهي صحيحة[1].

وهذا يدل دلالة قاطعة على أن البخاري رحمه الله لما أتمَّ كتابه العظيم عرضه على هؤلاء الأعلام، ولم ينكر ذلك أحد، ومعنى نفي الصحة عن أربعة أحاديث أنهم فحصوا الكتاب حديثًا حديثًا قبل أن يشهدوا له بالصحة، ويالها من شهادة نطق بها أئمة الحديث في عصره.

وقد أكد البخاري نفسه أنه قد أتمَّ صحيحه قبل موته، ولم يتركه إلا بعد أن هذَّبه ونقَّحه، فقال رحمه الله: "صنَّفت جميع كُتبي ثلاث مرات"[2]، وصنَّف الشيء؛ أي: ميَّز بعضه عن بعض، فالبخاري نقَّح كتابه وهذَّبه وراجعه ثلاث مرات، فكيف نقول إن كتابه لم يكتمل في صورته النهائية إلا بعد موته؟!

فإذا أراد المشتبهون نفي أن يكون الكتاب من تأليفه رحمه الله فلينفوا ما حكاه التاريخ على مر الزمن عن البخاري وكتابه "الصحيح"، واشتهار ذلك على جميع المستويات والطوائف يؤكده الإمام الذهبي في "تاريخ الإسلام" إذ يقول: وأما جامع البخاري الصحيح فأجلُّ كتب الإسلام وأفضلها بعد كتاب الله تعالى، قال: وهو أعلى في وقتنا هذا إسنادًا للناس، ومن ثلاثين سنة كانوا يفرحون بعلو سماعه، فكيف اليوم؟ فلو رحل الشخص لسماعه من ألف فرسخ لما ضاعت رحلته[3].

وقال الحافظ ابن كثير: "وكتاب البخاري الصحيح يُستسقى بقراءته الغمام، وأجمع على قبوله وصحة ما فيه أهل الإسلام"[4].

وعليه فإن الإمام البخاري رحمه الله هو أشهر الأئمة الأعلام من أصحاب الموسوعات الحديثية، وقد كان كتابه "الجامع" أحد الأنهار الكبرى التي صبت فيها الروافد المتدفقة من عهد الصحابة والتابعين وتابعي التابعين[5].

ومن الأدلة الواضحة المؤكدة على أن البخاري هو مؤلف الصحيح، هذه الشروح الكثيرة والضخمة التي ملأت المكتبة الإسلامية شارحة لكتاب "البخاري"، موضحة منهجه في تأليف ذلك الكتاب، وشروطه في قبول أحاديثه أو ردِّها، يعلم هذا القاصي والداني، المتعلم والأُمِّي، المثقف والجاهل، الجميع يعرف ذلك، ولا ينكر هذا إلا متعنِّت يريد أن يسلب الحق أهله.

قال ابن عدي: حدثني محمد بن أحمد القومسي، سمعت محمد بن حَمدويه، سمعت محمد بن إسماعيل

---

١. هدي الساري مقدمة فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م، ص٥١٤.

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٢/ ٤٠٣).

٣. الإمام القسطلاني وصحيح البخاري، عبد الرحيم عطية، ص١١٤، نقلًا عن: الإمام البخاري وصحيحه الجامع، أحمد فريد، دار العقيدة، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م، ص٧٧.

٤. البداية والنهاية، ابن كثير، دار التقوى، القاهرة، ٢٠٠٤م، (٦/ ٨٢).

٥. كيف ولماذا التشكيك في السنة؟، د. أحمد عبد الرحمن، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص٦١ بتصرف.

ـ أي البخاري ـ يقول: أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح[1].

وقال ابن عدي: سمعت البخاري يقول: صنَّفت "الصحيح" في ست عشرة سنة، وجعلته حجة فيما بيني وبين الله تعالى"[2].

وقد اشتهر أن البخاري لم يمت إلا بعد أن حدَّث بصحيحه كثيرًا من تلامذته، وأنهم تسابقوا في كتابة أصله حتى وصل إلينا كما تركه هو، يقول أبو إسحاق المستملي عن محمد بن يوسف الفربري أنه كان يقول: "سمع كتاب "الصحيح" لمحمد بن إسماعيل تسعون ألف رجل، فما بقي أحد يرويه غيري"[3].

ويقول د. أبو شهبة: "وليس أدل على ما بذله من جهد وتنقيح وغربلة للأحاديث حتى جاء كتابه في غاية الصحة من قوله: "جمعت كتابي هذا من ستمائة ألف حديث"، وقد استفاض واشتُهر أن البخاري رحمه الله لم يمت إلا بعد أن حدَّث بصحيحه الكثيرين من تلاميذه، وأنهم تسابقوا في كتابة أصله الذي بالغ في التحري في جمع أحاديثه، حتى وصل إلينا كماتركه"[4].

ومن ثم، فالقول بأن أحدًا من النساخ أو التلاميذ تصرَّف في صحيح البخاري بعد موت صاحبه أي تصرفٍ، هو قول ممتنع عقلًا؛ إذ ليس من الممكن أن يُسمِعَ الإمامُ البخاري صحيحه الجامع لآلاف التلاميذ بعد أن عرضه على أئمة الحديث، وقضى في تصنيفه ستة عشر عامًا دون أن يستقر على صورته النهائية، وإذا لم يستقر على الانتهاء من الصيغة النهائية لكتاب وقف نفسه على تأليفه ستة عشر عامًا، فمتى كان سيستقر إذًا؟

وإذا كان الإمام البخاري قد عرض كتابه على مشايخه، وأقروه عليه، فهل عرضه عليهم بعد ستة عشر عامًا قضاها في تأليفه دون أن يكون قد انتهى منه؟ وعلام أقرَّه شيوخه إذن، هل على ما صنفه أم على ما سيصنفه؟!

وإذا كان الإمام البخاري قد حدَّث آلاف التلاميذ بكتابه الصحيح مبوبًا ومرتبًا حسب ما صنَّفه، وكان من هؤلاء المحدِّثين طائفة من صفوة تلاميذه، فكيف تدَّخل النُساخ دون أن ينكر عليهم التلاميذ ذلك؟ وإذا انفرد أحد التلاميذ بتبويب وترتيب وتقديم وتأخير لصحيح البخاري لم يقم به الإمام، فكيف يقره باقي التلاميذ على ذلك؟! وإذا تواطأ تلاميذ الإمام على التدخل في كتابه، وقد رواه آلاف مؤلفة، فكيف أقرَّهم جمهور المحدِّثين على ذلك؟! وإذا كان هذا القول لم يقل به أحدٌ من قبل، فما هو المسوِّغ لقبوله، والقول به مع قيام الدليل بنقيضه؟!

ومن ثم، فإن هذا يثبت أن ما قام به بعض النسَّاخ من ضمٍّ بعض أبواب صحيح البخاري، وإضافة تراجم إلى أحاديث غير مترجم لها ـ لم يؤثر بحالٍ على "الجامع الصحيح" بصورته الحالية، وذلك لأن ما قام به هؤلاء النساخ لم يلق قبولًا لدى العلماء وجماهير النساخ الآخرين الذين أبقوا على ما فعله البخاري؛

---

١. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، مرجع سابق، (٢٤/ ٤٦١).

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٢/ ٤٠٤، ٤٠٥).

٣. المرجع السابق، (١٢/ ٤٦٩).

٤. دفاع عن السنة، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٢٥٥.

حتى وصل إلينا صحيحه كما هو، وليس أدل على هذا من تضمُّن الجامع الصحيح في صورته الحالية أحاديث ليست لها ترجمة، وترجمة ليس فيها أحاديث، فلو كان لما فعله هؤلاء النساخ أثر، لظهر جليًّا في صحيح البخاري بصورته الحالية؟![1].

ثانيًا. طريقة تصنيف الكتاب "الجامع" تشير إلى أنه من تأليف البخاري:

لقد كان الغرض الأساسي من تصنيف البخاري "الجامع الصحيح" أمرين:

الأول: انتخاب جملة من الأحاديث التي أجمع عليها المحدثون في فروع الإسلام المختلفة، حتى تكون نبعًا صافيًا للسنة النبوية، يستقي منه الناس في سائر الأعصار والأمصار، ومن ثم، تحرَّى أشد التحري، واحتاط باختيار أعلى الرواة في الحفظ والعدالة، وتأكد من شدة اتصال سلسلة الإسناد في كل حديث.

الآخر: هو استنباط المسائل الفقهية، واستخراج النكات الحكمية، ولهذا الغرض قسَّم الكتاب إلى كتب، وقسَّم كل كتاب إلى أبواب، وترجم للأحاديث تراجم، ولم يكتف بترجمة واحدة لكل حديث، بل يذكر أحيانًا للحديث الواحد عدة تراجم، إما بتقطيعه، والترجمة لكل معنى يتضمَّنه الحديث، وإما بذكر روايات الحديث الواحد المختلفة، والترجمة لكل رواية بما يناسبها[2].

لذا كان لهذا الترتيب الذي جاء به كتاب الصحيح مناسبة ذكرها ابن حجر في "الفتح"، فقال: قال شيخ الإسلام أبو حفص عمر البلقيني: "بدأ البخاري بقوله كيف بدأ الوحي ولم يقل كتاب بدء الوحي؛ لأن بدء الوحي من بعض ما يشتمل عليه الوحي، قلت (أي ابن حجر): ويظهر لي أنه إنما عرَّاه من باب؛ لأن كل باب يأتي بعده ينقسم منه، فهو أم الأبواب فلا يكون قسيمًا لها، قال (أي عمر البلقيني): وقدَّمه؛ لأنه منبع الخيرات، وبه قامت الشرائع وجاءت الرسالات، ومنه عُرف الإيمان والعلوم، وكان أوله إلى النبي ﷺ بما يقتضي الإيمان من القراءة والربوبية وخلق الإنسان، فذُكر بعد كتاب الإيمان والعلوم، وكان الإيمان أشرف العلوم، فعقَّبه بكتاب العلم، وبعد العلم يكون العمل، وأفضل الأعمال البدنية الصلاة، ولا يتوصَّل إليها إلا بالطهارة، فقال: كتاب الطهارة، فذكر أنواعها وأجناسها"[3]، وهكذا بيَّن رحمه الله لماذا اختار البخاري هذه الطريقة في الترتيب، إذ لم تكن من قبيل الصدفة؛ وإنما كانت لغرض حكيم في نفسه.

وعلى أية حالٍ، فإن هذه التراجم كلها تدور حول معاملة العبد مع الخالق، وبعدها معاملة العبد مع الخلق، فقال: كتاب البيوع، وذكر تراجم بيوع الأعيان، ثم بيع دين على وجه مخصوصٍ وهو السَّلَم، وكذا البيع يقع قهريًّا، فذكر الشفعة التي هي بيع قهري[4].

وهذا يعني أن تصنيف "الجامع الصحيح" كان شغل البخاري الشاغل في هذه المدة (في ست عشرة

---

١. انظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص١٠.

٢. الإمام البخاري وصحيحه الجامع، أحمد فريد، مرجع سابق، ص٨٥.

٣. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٤٩٤.

٤. المرجع السابق، ص٤٩٤ بتصرف.

سنة هي عمر تصنيف كتاب الجامع الصحيح)؛ فقد أكثر من مراجعته، والإضافة إليه والحذف منه[1].

يقول محمد بن أبي حاتم: سمعت أبا عبد الله(يعني البخاري) يقول: صنَّفت جميع كتبي ثلاث مرات[2].

ولم يكتف الإمام البخاري باحتياطه، واتباعه لأصح الأساليب العلمية للوصول إلى هدفه في التأليف، حتى استعان بالله ﷻ واستخار ربه تعالى قبل أن يضع كل حديث في "جامعه الصحيح"[3].

فهل بعد هذا يحق لمدعٍ أن يقول: إن "الجامع الصحيح" يتسم بشيء من الاضطراب والغرابة، أو إنه ليس من تأليف البخاري®؟!

ثالثًا. فقه البخاري في تراجم كتابه "الجامع الصحيح":

لقد سار الإمام البخاري في ترتيب أبواب كتابه الجامع الصحيح على المنهج الفقهي ـ كما أشرنا ـ وهو استنباط المسائل الفقهية، واستخراج النكات الحكمية، والذي دعاه إلى أن يترجم لأحاديث كتابه بتراجم توضح ذلك، ولكن بعض الذين أثاروا حول كتابه الشبهات لم يفطنوا إلى ذلك.

يقول ابن جماعة: "إن الإمام البخاري ضمَّن تراجم بعض الأبواب ما يبعد فهمه من حديث ذلك الباب، فأوقع ذلك بعض التباس على كثير من الناس، فبعضهم مصوِّبٌ له ومتعجِّبٌ من حسن فهمه، وبعضهم نسبه إلى التقصير في فهمه وعلمه، وهؤلاء ما أنصفوه؛ لأنهم لم يعرفوه"[4].

ومن ثم، فقد ذهب هؤلاء إلى القول بأن الإمام البخاري لم يهذِّب كتابه، ولم يرتِّب أبوابه بوعيٍ، مستدلين على ذلك خطأً بأنه يقع في كثير من أبوابه الأحاديث الكثيرة، وفي بعضها حديث واحد، وفي بعضها آية من كتاب الله، وبعضها لا شيء فيه ألبتة.

وهاهو الحافظ ابن حجر يوضح الإشكالات التي أُثيرت حول تراجمه ومناسبة الترجمة لحديث الباب، وتوهيم من وهَّم البخاري في كثير من الأحيان، وذلك من خلال بيان فقه البخاري في تراجمه الذي اشتُهر من قول جمع من الفضلاء، فيقول: "وكثيرًا ما يُترجم بأمرٍ مختص ببعض الوقائع لا يظهر في بادئ الرأي، كقوله: "باب استياك الإمام بحضرة رعيته"؛ فإنه لما كان الاستياك قد يُظن أنه من أفعال المهنة، فلعل بعض الناس يتوهَّم أن إخفاءه أولى مراعاةً للمروءة، فلما وقع في الحديث أن النبي ﷺ استاك بحضرة الناس دلَّ على أنه من باب التطيُّب لا من الباب الآخر، نبه على ذلك ابن دقيق العيد، وكثيرًا ما يترجم بلفظٍ يومئ إلى معنى حديثٍ لم يصح على شرطه، أو يأتي بلفظ الحديث الذي لم يصح على شرطه صريحًا في الترجمة، ويورد في

---

١. الإمام البخاري وصحيحه الجامع، أحمد فريد، مرجع سابق، ص٨٧.

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٢/ ٤٠٣).

٣. انظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص٥١٣.

® في **"مكانة البخاري في معرفة علل الحديث"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من هذا الجزء. وفي **"شهادة العلماء للبخاري في الحديث وعلله ورواته"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثامنة، من هذا الجزء. وفي **"شرط البخاري في صحيحه"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثامنة، من هذا الجزء.

٤. مناسبات تراجم البخاري، بدر الدين بن جماعة، نقلًا عن: الإمام البخاري وصحيحه الجامع، أحمد فريد، مرجع سابق، ص١٦٧ بتصرف.

الباب ما يؤدي معناه تارة بأمرٍ ظاهر وتارةً بأمر خفي، من ذلك قوله: "باب الأمراء من قريش"، وهذا لفظ حديث يُروى عن علي ﷺ، وليس على شرط البخاري، وأورد فيه حديث "لا يزال والٍ من قريش"... وربما اكتفى أحيانًا بلفظ الترجمة التي هي لفظ حديث لم يصح على شرطه، وأورد معها أثرًا أو آية، فكأنه يقول لم يصح في الباب على شرطي"[1]، وهذا على سبيل المثال لا الحصر، حتى يتبيَّن للغافلين المشككين مدى فقه البخاري في "تراجمه التي حيَّرت الأفكار، وأدهشت العقول والأبصار[2]، والتي بذل فيها جهدًا كبيرًا، حيث قام باستخراجها من عشرات النصوص من بين آيةٍ قرآنيةٍ، وحديثٍ نبوي، وأثرٍ جيدٍ، وفريدةٍ لغويةٍ، وهو بهذا يثبت أنه ليس راوية حديثٍ فحسب، ولا رجل دراية في الأسانيد فقط، ولكنه جمع فيما جمع فهمًا جيدًا لفقه الكتاب والسنة حتى أصبح إمامًا في هذا الشأن[3].

ولقد أجاد القائل:

أعْيَا فُحُولَ العِلْمِ حَلُّ رُمُوزِ ما

أبْـدَاهُ فِي الأبْـوَابِ مِـنْ أَسْرَارِ[4]

وقد ختم الحافظ ابن حجر كلامه عن تراجم البخاري، ومدى مناسبة الترجمة لحديث الباب بقوله: "وللغفلة عن هذه المقاصد الدقيقة اعتقد من لم يمعن النظر أنه ترك الكتاب بلا تبييضٍ، ومن تأمل ظفر، ومن جدَّ وجَدَ"[5].

وعليه، فإن القول بأنه يقع في كثير من أبواب صحيح البخاري الأحاديث الكثيرة، وفي بعضها حديث واحد، وفي بعضها آية من كتاب الله تعالى، وبعضها لا شيء فيه ألبتة، هو قول حق أُريد به باطل، وهو الزعم بأنه لم يهذِّب كتابه ولم يرتِّب أبوابه، وقد وقع ما قالوه في الجامع الصحيح للبخاري لكن ليس سهوًا من مؤلفه، وإنما لحكمة بديعة، ذكرها ابن حجر في "الفتح"، فقال: "تقرر أنه التزم فيه الصحة، وأنه لا يُورد فيه إلا حديثًا صحيحًا، هذا أصل موضوعه، وهو مستفاد من تسميته إياه "الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه"، ومما نقلناه عنه من رواية الأئمة عنه صريحًا، ثم رأى ألا يخلِّيه من الفوائد الفقهية والنكت الحُكمية، فاستخرج بفقهه من المتون معاني كثيرة فرقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها، واعتنى فيه بآيات الأحكام؛ فانتزع منها الدلالات البديعة، وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبل الوسيعة، قال الشيخ محيي الدين: ليس مقصود البخاري الاقتصار على الأحاديث فقط؛ بل مراده الاستنباط منها والاستدلال لأبوابٍ أرادها، ولهذا المعنى أخلى كثيرًا من الأبواب عن إسناد الحديث واقتصر فيه على قوله: "فيه فلان عن النبي ﷺ" أو نحو ذلك، وقد يذكر المتن بغير إسنادٍ، وقد يُورده معلَّقًا،

---

١. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص١٦.

٢. انظر: المرجع السابق، ص١٥.

٣. من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص٢٢١ بتصرف.

٤. الإمام القسطلاني وصحيح البخاري، عطية عبد الرحيم عطية، ص٩٨، نقلًا عن: الإمام البخاري وصحيحه الجامع، أحمد فريد، مرجع سابق، ص١٠٥.

٥. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص١٦.

وإنما يفعل هذا؛ لأنه أراد الاحتجاج للمسألة التي ترجَّم لها، وأشار إلى الحديث لكونه معلومًا، وقد يكون مما تقدم، وربما تقدم قريبًا"[1].

وهذا يدل دلالةً واضحة على أن "الجامع الصحيح" هو صنعة وتصنيف وتبويب الإمام البخاري، وأنه عمد إلى هذا التبويب والتصنيف عمدًا؛ لأن له من وراء ذلك مبتغًى فقهيًّا.

فهل بعد هذا يحق لمدعٍ أن يقول بأن الإمام البخاري لم يضع كتابه في صورته النهائية، وإنما وضعه تلاميذه، أو الذين قاموا بنسخه؟!

وفي النهاية نستطيع القول بأن الحق الذي لا مراء فيه أن البخاري لم يمت إلا بعد أن نقَّح كتابه، وهذَّبه غاية التهذيب، ولم يتركه إلا بهذه الصورة التي وصلت إلينا، وأما وضعه أحاديث كثيرة في بعض الأبواب، وحديث واحد أو أكثر في بعضها الآخر، وعدم وضع أحاديث مطلقًا في بعض الأبواب؛ فإن ذلك عن عمدٍ منه، وهو أن يبيِّن أن الباب الذي لم يذكر فيه أحاديث لم يثبت عنده حديث بشرطه في هذا المعنى.

الخلاصة:

- مما لا شك فيه أن كتاب "الجامع الصحيح" بصورته النهائية من تأليف البخاري لا غيره، ولا ينكر هذا إلا جاهل بعلم السنة ورجالها، ومن الأدلة على ذلك أنه بعدما هذَّب كتابه ونقَّحه عرضه على الأئمة الأعلام: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وغيرهم فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة.
- لقد أكد البخاري نفسه أنه أتمَّ صحيحه قبل موته وهذَّبه أكثر من مرة فقال رحمه الله: "صنفت جميع كتبي ثلاث مرات" فكيف نقول: إن كتابه لم يكتمل في صورته النهائية إلا بعد موته، وقد راجعه في التصنيف ثلاث مرات؟!
- اشتهر بين أهل العلم أن البخاري لم يمت إلا بعد أن حدَّث بصحيحه كثيرًا من تلامذته، وأنهم تسابقوا في كتابة أصله؛ حتى وصل إلينا كما تركه، وليس أدلُّ على تنقيحه وتهذيبه له من قوله: "جمعت كتابي هذا من ستمائة ألف حديث".
- إن الكلام عن طريقة ترتيب أبواب الكتاب وكتبه يؤكد أن الغرض الأساسي من تصنيف "الجامع الصحيح"، هو انتخاب جملة من الأحاديث التي أجمع عليها المحدثون في فروع الإسلام المختلفة، وكذلك استنباط المسائل الفقهية، واستخراج النكات الحكمية؛ لذا كان لهذا الترتيب حكمة؛ فابتدأ صحيحه بقوله: "كيف بدأ الوحي"، وعرَّاه من باب لأنه أم الأبواب، فلا يكون قسيمًا لها، كما أنه منبع الخيرات، وبه قامت الشرائع وجاءت الرسالات، ثم ذكر الإيمان، ثم الأعمال البدنية، فابتدأ بأفضلها "الصلاة"، وهكذا لم يكن التبويب إلا لحكمة في نفسه رحمه الله.
- إن مثيري الشبهة قد غفلوا عن المقاصد الدقيقة، والفوائد الجمَّة التي ضمَّنها الإمام البخاري تراجم كتابه، فتوهَّموا وظنُّوا أنه ترك الكتاب بلا تبييض، لكنه لما كان يترجم لأبواب ولا يذكر فيها أحاديث، يريد أن يخبر أنه لم يجد لهذا الباب حديثًا على شرطه، وهذا لا يعني الاضطراب في التبويب، وإنما يعني الدقة في تحري الصحيح دون غيره، فإعداد الأحاديث في الأبواب عن قصد منه، وليس

١. المرجع السابق، ص١٠.

سهوًا كما زعموا.

الشبهة الرابعة

الطعن في "صحيح البخاري" لعدم اشتماله على الأحاديث الصحيحة كلها(*) ®

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المغرضين في "صحيح البخاري"؛ لعدم استيعابه كل الأحاديث الصحيحة، مدَّعين أن ذلك يُعد منقصة لهذا الكتاب، مستدلين على ذلك بأن البخاري لم يدوِّن في صحيحه إلا أربعة آلاف حديث من غير المكرر، وهو كل ما صحَّ عنده من عدد الأحاديث التي كانت متداولة في عصره، وبلغت ستمائة ألف حديث. متسائلين: أكان هذا بسبب ندرة الصحيح في محفوظ البخاري؟ وهذا مما يقدح في مؤلَّفه. رامين من وراء ذلك كله إلى الطعن في السنة النبوية من خلال الطعن في أصح كتبها ورميه بالنَّقص.

وجها إبطال الشبهة:

١) لم يكن هدف الإمام البخاري من تدوين صحيحه جمع كل الأحاديث الصحيحة فيه ـ بل كان هدفه انتقاء جملة من الأحاديث الصحيحة التي أجمع عليها المحدِّثون في فروع الدين المختلفة؛ وذلك من باب تقريب السنة من الأمة، وجمعها على كتاب مختصر صحيح.

٢) لقد كان الإمام البخاري من حفَّاظ الدنيا؛ إذ كان يحفظ مائة ألف حديث صحيح أو أكثر، ولعل مؤلفاته هي خير شاهد على ذلك، فكيف يُتَّهم بنُدرة الصحيح في محفوظه؟!! ثم إن الستمائة ألف حديث المتداولة في عصره ليس عددها على حقيقته، بل شمل العدد طرق الحديث المتعددة، وآثار الصحابة والتابعين.

التفصيل:

أولا. هدف الإمام البخاري من جمع كتابه تقريب السنة من الأمة، لا جمع الأحاديث الصحيحة وحسب:

إن محاولة الانتقاص من صحيح البخاري؛ لأنه لم يستوعب كل الصحيح محاولة فاشلة تدل على سفه أحلام القائلين بها، إذ عُلم عن الإمام البخاري رحمه الله أنه لم يكن همه جمع كل الصحيح في كتابه الجامع الصحيح، بل كان يهدف إلى وضع كتاب مختصر صحيح يجمع أبواب الإسلام المختلفة، ويضع تحت كل باب من الأحاديث ما يكفيه، وليس كما يتوهَّم المدعون من أنه أودع كتابه كل حديث صحيح عنده.

ومما يدعم هذه الرؤية عند الإمام البخاري ما رواه إبراهيم بن معقل قائلًا: "سمعت البخاري يقول: ما أدخلت في هذا الكتاب إلا ما صحَّ، وتركتُ من الصحاح؛ كي لا يطول الكتاب"[1].

(*) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

® في **"الاستدراكات على صحيحي البخاري ومسلم ليست أخطاء؛ بل هي إكمال للعمل على شرطهما"** طالع: الشبهة الثالثة عشرة، من هذا الجزء.

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٢/ ٤٠٢).

ولعل الباعث على جمع الإمام البخاري لهذا الكتاب يؤكد أيضًا ما ذهبنا إليه، إذ يقول الذهبي: "وقال خلف الخيام: سمعت إبراهيم بن معقل، سمعت أبا عبد الله يقول: كنت عند إسحاق بن راهويه، فقال بعض أصحابنا: لو جمعتم كتابًا مختصرًا لسنن النبي ﷺ، فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع هذا الكتاب"[1].

ومن ثم، فكان الغرض والباعث على جمع الإمام البخاري رحمه الله لهذا الكتاب أن يكون مختصرًا لسنن النبي ﷺ، ولا يصح عقلًا أن يجمع المختصر كل السنة الصحيحة.

إن الإمام البخاري رحمه الله أراد أن يجمع أبواب الإسلام، ويضع تحت كل باب من الأحاديث ما يكفيه، على أن تكون هذه الأحاديث صحيحة.

فغطَّى أبواب الإسلام من عقيدة، وشريعة، وآداب، وفضائل، وتفسير... غطَّى كل ذلك بأحاديث صحيحة، وكان حريصًا على أن لا يطول الكتاب؛ لأنه لم يضعه بغرض جمع كل الأحاديث الصحيحة، وإنما وضعه لتقريب السنة من الأمة[2].

وها هو الحافظ ابن كثير يزيد الأمر تأكيدًا وتوضيحًا فيقول: "ثم إن البخاري ومسلمًا لم يلتزما بإخراج جميع ما يُحكم بصحته من الأحاديث، فإنهما قد صححا أحاديث ليست في كتابيهما، كما ينقل الترمذي وغيره عن البخاري تصحيح أحاديث ليست عنده، بل في السنن وغيرها"[3].

ثم إن الإمام البخاري ألزم نفسه منهجًا في تدوين الحديث، وهو كتابة حديثين في اليوم الواحد، وكان يتوضأ ويصلي ركعتي الاستخارة قبل أن يضعهما في صحيحه المعروف، ولذلك استغرق تأليف صحيحه ست عشرة سنة، وقد حرص البخاري على تدوين الصحيح، ولكنه لم يدوِّن كل ما صح عنده، كما قال في كلمته الشهيرة: "ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صحَّ، وتركت من الصحيح مخافة الطول"[4] ولو أنه أدخل كل الصحيح ـ وهو يزيد عن خمسمائة ألف حديث ـ لاحتاج في هذه الحالة إلى ٧١٤ سنة تقريبًا؛ إذ كان يدوِّن كل يوم حديثين اثنين، وهو محال عقلًا أن يحدث أو يعيش البخاري هذه المدة؛ إذ إن عمره لم يتجاوز الستين إلا بقليل.

ومن المعروف أيضًا أن الإمام البخاري في "الجامع الصحيح" لم يكن ساردًا لما دوَّنه من الأحاديث، بل كان تدوينه موزَّعًا على أبواب الفقه وفروعه الدقيقة، وكان يُقطِّع الحديث الواحد أجزاء، يضع كل جزء في مقامه من علم الفقه، مع عناوين لمسائل الفقه المسوق من أجلها الحديث[5].

إن العقل لا يقبل ما يقوله هؤلاء المغرضون؛ من إلزامهم للبخاري رحمه الله بما لا يلزمه، فهل يملكون

---

١. المرجع السابق، (١٢/ ٤٠١).

٢. دفع أباطيل د. مصطفى محمود في إنكار السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، دار الاعتصام، القاهرة، د. ت، ص٥٢ بتصرف.

٣. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، أحمد محمد شاكر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط٣، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م، ص١٨، ١٩.

٤. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، مرجع سابق، (١/ ٩٨).

٥. الشبهات الثلاثون، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٧١، ٧٢ بتصرف.

دليلًا واحدًا يقول بأن البخاري تعهَّد بأن يجمع كل الصحيح في كتابه؟ هل قال البخاري ذلك؟ الإجابة هي: لا، لم يقل ذلك، ولا يملك المغرضون ـ أعداء السنة ـ دليلًا على أنه قال ذلك، وعليه فإن من مسلمات العقل أن إلزام الشخص بشيء لم يقله ظلم، وبعد عن سبيل الحق.

فلو أن طبيبًا قال بأنه سيضع كتابًا مختصرًا في أمراض البطن وطرق علاجها، ثم جاء صحافيٌّ فكتب مقالةً علق فيها على الكتاب وانتقده بأنه لم يستوعب جميع التفاصيل في كل مرض، ولم ينقل كل طرق العلاج، متجاهلًا أن الطبيب قال بأنه سيضع كتابًا مختصرًا ولم يقل مفصَّلًا، فلو أن كاتبًا فعل ذلك وجرى على هذا الأسلوب في نقده؛ لرماه الناس بسفاهة العقل وتفاهة الفكر.

إن الإمام البخاري لم يُلزم نفسه بجمع كل الصحيح في كتابه، وإنما وضع كتابًا مختصرًا ولم يضع كتابًا مفصَّلًا؛ وعليه فإن أيَّ نقدٍ مداره على إلزام البخاري بما لم يلزم به نفسه قولٌ ساقط لا يقول به عاقل.

وبهذا يتأكد ما ذهبنا إليه وتُدحض هذه الشبهة من أساسها؛ لما تأكد أنه من المحال أن يُطالب البخاري بتدوين جميع الصحيح في كتابه؛ لتنافي ذلك مع العقل، فكتاب البخاري ملخص للسنة النبوية الصحيحة كما أشرنا.

ثانيًا. قوة حفظ الإمام البخاري وسعة علمه:

إن العجب ليتملكنا من هذه التهمة التي تُلصق بالإمام البخاري وصحيحه، فبعدما تبيَّن أنه رحمه الله لم يكن يحتاج أن يُدوِّن في كتابه "الجامع الصحيح" من الأحاديث الصحيحة أكثر مما دوَّن، ذهبوا إلى القول بأن هذا كان بسبب قلة حفظ البخاري، والقدح في المؤلِّف قدحٌ في المؤَلَّف، وهذا أيضًا مردود، واستدلالهم يدل على جهلهم الفاضح بهذا الإمام العظيم الذي يُعدُّ بلا مبالغة من حفَّاظ الدنيا.

"قال أبو جعفر محمد بن أبي حاتم: قلت لأبي عبد الله: تحفظ جميع ما أدخلت في المصنَّف؟ فقال: لا يخفى عليَّ جميع ما فيه"[1].

"قال محمد بن حمدوَيْه: سمعت البخاري يقول: أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح.

قال ورَّاقه: سمعته يقول ما نمت البارحة؛ حتى عددت كم أدخلت في تصانيفي من الحديث، فإذا نحو مائتي ألف حديث، وقال أيضًا لو قيل لي تمنَّ لما قمتُ حتى أروي عشرة آلاف حديث في الصلاة خاصة"[2].

ومما يؤكد ما سبق قول محمد بن أبي حاتم الورَّاق: "سمعت حاشد بن إسماعيل وآخر يقولان: كان أبو عبد الله البخاري يختلف معنا إلى مشايخ البصرة وهو غلام، فلايكتب، حتى أتى على ذلك أيام، فكنا نقول له إنك تختلف معنا ولا تكتب، فما تصنع؟ فقال لنا يومًا بعد ستة عشر يومًا: إنكما أكثرتما عليَّ وألححتما، فاعرضا عليَّ ما كتبتما، فأخرجنا إليه ما كان عندنا، فزاد على خمسة عشر ألف حديث، فقرأها كلها عن ظهر

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٢/ ٤٠٣).
٢. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٥١٢.

قلب، حتى جعلنا نُحكم كتبنا من حفظه، ثم قال: أترون أني أختلف هدرًا، وأضيِّع أيامي؟! فعرفنا أنه لا يتقدمه أحد"[1].

ولا عجب في ذلك؛ لأنه رحمه الله طلب العلم فحصَّله، وبلغ فيه مبلغًا عظيمًا، ومما يدل على ذلك قول جعفر بن محمد القطان إمام كرمينية: "سمعت محمد بن إسماعيل يقول: كتبت عن ألف شيخ وأكثر، عن كل واحدٍ منهم عشرة آلاف وأكثر، ما عندي حديث إلا أذكر إسناده"[2].

كما ألَّف الإمام البخاري كتبًا كثيرة، وما الجامع الصحيح إلا أحد هذه الكتب، وهذه الكتب قد حوت أحاديث صحيحة، وليست من أحاديث الجامع الصحيح.

فمن كتب الإمام البخاري الكثيرة:

- المسند الكبير.
- التاريخ الكبير.
- التفسير الكبير.
- التاريخ الأوسط.
- خلق أفعال العباد.
- الأشربة.
- الجامع الكبير.
- العلل.
- بر الوالدين.
- الكنى.
- الضعفاء.
- المبسوط.
- القراءة خلف الإمام.
- الفوائد.
- رفع اليدين في الصلاة.
- الهبة، وفيه ٥٠٠ حديث.
- الأدب المفرد، وفيه ١٣٢٢ حديثًا.
- التاريخ الصغير، والأحاديث في تواريخه كثيرة ومسندة.

ومن المحال أن يكون البخاري قد ألَّف هذه الكتب وغيرها بأحاديث موضوعة؟! إذ إنه رحمه الله ألفها للعمل بأحاديث ثابتة عالية السند[3].

ومما يؤكد سعة حفظه أنه صنَّف كتاب "الاعتصام" في ليلة.

"قال محمد بن أبي حاتم: سمعت أبا عبد الله يقول: ما نمت البارحة حتى عددت كم أدخلت في مصنفاتي من الحديث، فإذا نحو مائتي ألف حديث مسندة"[4].

وبناءً على هذا نستطيع القول بأنه لا سبيل إلى اتهام الإمام البخاري بندرة الصحيح في محفوظه، أو الطعن في مؤلَّفه؛ لما ثبت من أنه الحافظ المدقِّق، شيخ الإسلام في الحديث، وأن "صحيح البخاري" هو أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى.

فإن قيل إن الأحاديث المتداولة في عصر الإمام البخاري قد بلغت أكثر من ستمائة ألف حديث، فأين هذه الأحاديث من محفوظ الإمام البخاري؟ قلنا: الجواب عن هذا من وجهين:

أولهما: أن الأحاديث التي تداولها الناس في عصر البخاري كانت كثيرة جدًا، بلغت ستمائة ألف أو أكثر، ولكن ما حقيقة هذه الكثرة الهائلة؟

لو تأملنا لوجدنا أن هذه الأعداد الهائلة تشمل المنقول عن رسول الله ﷺ، وأقوال الصحابة والتابعين، كما تشمل طرق الحديث الواحد، فقد يروي المحدِّث

---

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٢/ ٤٠٨).

٢. المرجع السابق، (١٢/ ٤٠٧).

٣. دفع أباطيل د. مصطفى محمود في إنكار السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص٥٠، ٥١ بتصرف.

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٢/ ٤١٢).

الحديثَ الواحد من عشرين وجهًا، فيعدَّها عشرين حديثًا، وهي ليست في الأصل إلا حديثًا واحدًا.

وبهذا إذا جمعت أقوال رسول الله ﷺ وأفعاله وتقريراته إلى أقوال الصحابة والتابعين، وجمعت طرق كل حديث منسوب إليه ﷺ و إلى الصحابة والتابعين، لا يُستغرب أبدًا أن يبلغ ذلك كله مئات الألوف بهذا المعنى.

والآخر: أننا لا نقول بصحة الستمائة ألف حديث المنتشرة في عصر الإمام البخاري كلها، ولكن الذي نرفضه أن نقول بعدم صحة ما تركه الإمام البخاري كله، ولم يخرجه في جامعه الصحيح؛ إذ إنه قد قال في غير موضع رُوي: أحفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتي ألف حديث غير صحيح، وقال أيضًا: ما أدخلت في هذا الكتاب إلا ما صح، وتركت من الصحاح؛ كي لا يطول الكتاب[1].

وهذا هو الذي يظهر من صنيع الإمام البخاري في تصانيفه، وهو الصواب الذي ينبغي أن يُقال في تدوين الإمام البخاري لصحيحه، لا ما يقوله منكرو السنة النبوية والطاعنون على الأئمة والرواة.

ومن هذا كله يتبيَّن لنا سعة حفظ الإمام البخاري وإلمامه بالأحاديث النبوية ـ صحيحها وضعيفها ـ وأن عدم ذكره لكل الصحيح في كتابه "الجامع الصحيح" ليس دليلًا على قلة محفوظه منها؛ وإنما كان ذلك منه مخافة التطويل، وحتى يسهل حمل كتابه في الأسفار، وهذا كله لا يُعَدُّ منقصة ولا مطعنًا فيه رحمه الله ولا في صحيحه الجامع.

١. المرجع السابق، ص٤١٥ بتصرف.

الخلاصة:

- الانتقاص من صحيح البخاري لمجرد أنه لم يستوعب كل الصحيح لا يصح بحال، إذ إن البخاري لم يكن يريد أن يجمع كل الصحيح من الأحاديث، بل كان هدفه تقريب السنة من الأمة بجمع المسلمين على كتاب يجمع جميع أبواب الإسلام المتعددة، ويضع تحت كل باب ما يكفيه من الأحاديث؛ فقال: "ما أدخلت في هذا الكتاب إلا ما صحَّ، وتركت من الصحاح كي لا يطول الكتاب".
- لقد التزم الإمام البخاري بمنهج فريد في تدوينه لكتابه الجامع الصحيح، وهو ألا يدخل فيه أكثر من حديثين في اليوم الواحد، ولو ألزمناه بإدخال كل الصحيح للزمه في هذه الحالة ٧١٤ سنة تقريبًا، وهو محال حدوثه عقلًا، إذ إن عمر الإمام البخاري لم يتجاوز الستين إلا بقليل، فكان من المحال عقلًا أن يُطالب البخاري بتدوين جميع الصحيح في كتابه وفق المنهج الذي سار عليه في التدوين.
- إن محاولة القدح في "صحيح البخاري" بدعوى ندرة الصحيح في محفوظه لا تستقيم أبدًا بأي حال من الأحوال، إذ شهد أهل العلم بحفظه وسعة علمه، ثم إنه يشير إلى ذلك قائلًا: أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح، وقال ورَّاقه: سمعته يقول ما نمت البارحة، حتى عددت كم أدخلت في تصانيفي من الحديث فإذا نحو مائتي ألف حديث، وقال: لو قيل لي تمنَّ، لما قمت حتى أروي عشرة آلاف حديث في الصلاة خاصة.
- خير شاهد على حفظ الإمام البخاري وسعة

علمه مؤلفاته الكثيرة التي حوت أحاديث كثيرة صحيحة ليست ضمن أحاديث الجامع الصحيح منها: المسند الكبير، والتفسير الكبير، والجامع الكبير، والأدب المفرد، والتاريخ الكبير والتاريخ الأوسط، والتاريخ الصغير، وغير ذلك كثير.

- لم يبلغ عدد الأحاديث في عصر الإمام البخاري ستمائة ألف حديث أو أكثر كما يدَّعون، فإنه قد يروي المحدِّث الحديث الواحد من عشرين وجهًا مختلفًا فيعد هذه الوجوه عشرين حديثًا، بالإضافة إلى موقوفات الصحابة والتابعين فإنها تدخل في جملة المعدود إلى جانب أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته.
- لا نقول بصحة كل ما انتشر من الأحاديث في عصر البخاري، ولكننا نرفض القول بضعف ما تركه البخاري من الأحاديث التي لم يروها في كتابه "الجامع الصحيح"؛ فقد صرَّح أنه ترك من الصحاح الكثير مخافة طول الكتاب، وليسهل حمله في الأسفار.

الشبهة الخامسة

الطعن في صحيح البخاري لإهماله الرواية عن أهل الرأي وأهل البيت(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المغرضين في صحيح الإمام البخاري رحمه الله مستدلين على ذلك بأنه أهمل الرواية عن أهل الرأي[1]، كأبي يوسف، ومحمد بن الحسن مع سعة علمهما وفقههما، كما أنه أهمل الرواية عن أئمة أهل البيت، بحجة أنه لا يروي عن أهل الأهواء، مع أنه روى عن بعض الخوارج كعمران بن حطان، وهذا يخالف ما قرَّره.

هادفين من وراء ذلك إلى الطعن في السنة النبوية المطهرة من خلال الطعن في صحيح البخاري الذي عليه إجماع الأمة.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن شروط الرواية في علم الحديث تقتضي كون الراوي حافظًا، ضابطًا لما يحفظ، ثقة في نقله، فليس الفقه واستنباط الأحكام شرطًا في الراوي، وهذا حال الفقهاء كالقاضي أبي يوسف، ومحمد بن الحسن.

٢) لقد كان الإمام البخاري كغيره من أهل السنة محبًّا لأهل البيت، ويدل على ذلك إيراده في صحيحه مناقبهم جميعًا، كمناقب علي وفاطمة والحسن والحسين وغيرهم، وليس هذا فحسب، بل إنه روى عنهم أحاديث كثيرة إذا وصل إليه السند صحيحًا كما اشترط في صحيحه، وهو بذلك لم يرو عنهم كلهم؛ وذلك لأنه لم يورد كل الأحاديث الصحيحة في جامعه الصحيح، كما أن انشغال أهل البيت بالحياة السياسية كان سببًا في قلة مروياتهم.

٣) أجمع أهل الحديث والعلماء على جواز الرواية

(*) أضواء على السنة المحمدية، محمود أبو رية، مرجع سابق. الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي، محمد حمزة، مرجع سابق.

١. أهل الرأي (من الفقهاء): مَنْ يكثرون من الاعتداد بالرأي في استنباط الأحكام، ويعتمدون عليه لقلة ما صح لديهم من الحديث.

عن بعض المبتدعة أصحاب الأهواء، كالشيعة والخوارج إذا كان الحديث مخالفًا لأهوائهم، وعُرفوا بالصدق والعدالة والضبط لما يحفظون، وخاصة الخوارج الذين اشتهروا بالصدق وعدم الكذب.

التفصيل:

أولا: سعة الفقه والعلم ليست شرطًا في الرواية:

في البداية نودُّ أن نشير إلى أن كل علم من العلوم له اختصاصاته ورجاله، فالراوي يختلف عن الفقيه، ويختلف عن الشاعر أو الأديب، وهذا ما نقصده؛ إذ إن الرواية شيء، والفقه شيء آخر، وهذا يدلُّنا على أن فقه الإمامين محمد بن الحسن والقاضي أبي يوسف وسعة علمهما لم يكن ذلك ملزمًا للإمام البخاري ـ على وجه الخصوص ـ أو أصحاب الصحاح والسنن ـ على وجه العموم ـ بالرواية عنهم.

فإن رواية الأخبار ونقلها وتوثيقها ـ كما هو مستقر عند أهل الشريعة ـ لون من إحقاق الحق وإبطال الباطل؛ لذلك فقد وضع علماء السنة خمسة شروط لقبول الخبر سندًا ومتنًا هي:

١. اتصال السند: أن يكون كل راوٍ من رواته قد سمع ممن قبله، وأدَّاه لمن بعده، مع المعرفة بحال كل راوٍ.

٢. عدالة الراوي: أن يغلب على الراوي التقوى والصلاح.

٣. ضبط الراوي: أن يضبط الراوي سماعه ضبطًا لا يتردد فيه، ويفهمه فهمًا جيدًا لا يلتبس عليه، وأن يثبت على هذا من وقت سماعه إلى حين أدائه، ويضبط كذلك الكتاب الذي تحمَّل الحديث فيه.

٤. السلامة من الشذوذ: هي مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه حفظًا وعددًا.

٥. السلامة من العلة القادحة الخفية[١].

وهذا إن دلَّ فإنما يدل على أن لكل علم شروطًا وقواعد، ولكل فن مقاييس وضوابط، ولكل أهل فن مراتب ودرجات، فكما أن للسنة وروايتها شروطًا وقواعد، فكذلك للاجتهاد والمجتهد شروط معلومة، وللمجتهدين مراتب موسومة، فعلى سبيل المثال قد قيل: "أجمع المتقدمون من العلماء وأهل الصنعة المختصة بالنظر في قضايا الدين عامة، وقضايا الفقه والتشريع خاصة على أن الحد الأدنى الذي ينبغي لمن يعالج قضايا الاجتهاد في الشريعة الإسلامية، هو حفظ آيات الآحكام والعلم بما جاء فيها من التفسير المعتبر لدى الأئمة المختصين في هذا الشأن، وعلم ما اشتهر فيها من أسباب النزول، والعلم بما تقرر فيها من النسخ أوالأحكام، كما يُشترط أيضًا الحفظ أو المعرفة التامة بأحاديث الأحكام والعلم بما جاء فيها... وما كان عليه العمل حتى وفاة النبي ﷺ... إلى آخر هذه الشروط"[٢].

ولعلنا لو نظرنا إلى الفرق بين شروط الرواية وبين شروط الاجتهاد والاستنباط، نجد أنه لا يلزم أن يكون الفقيه راويًا للأخبار والسنن، وهذا المعنى نجده

١. انظر: التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، د. عبدالله شعبان، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ص١٩١، ٢٢٢، ٢٢٦، ٣٨٢.

٢. الاجتهاد والتجديد في الشريعة الإسلامية بين تأكيد الحقائق وتفنيد المزاعم، الخوَّاص الشيخ العقاد، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م، ص٧٢ بتصرف.

غضًّا طريًّا فيما جاءنا عن رسول الله ﷺ من حديث زيد بن ثابت أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "نضَّر الله امرأً سمع منا حديثًا، فحفظه حتى يبلغه غيره، فرُبَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه، وربَّ حامل فقه ليس بفقيه"[1].

ففي هذا الحديث كون حامل الفقه (رواي الحديث) لا يشترط فيه أن يكون فقيهًا عالمًا باستنباط المعاني التي يحتوي عليها النص الذي ينقله، وإنما يُكتفى فيه بالحفظ له على وجهه وتبليغه كما سمعه.

وهذه المفارقة بين التخصص في النقل دون الاستنباط، وبين التخصص في الاستنباط والفقه دون الانشغال بنقل الروايات، قد أشار إليها شيخ الإسلام ابن تيمية في لمحة ذكية منه رحمه الله قال: وهذا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حَبْرُ هذه الأمة، وترجمان القرآن، رغم أن مقدار ما سمعه من النبي ﷺ لا يبلغ نحو عشرين حديثًا يقول فيه سمعت ورأيت، إلا أنه بُورك له في سماعه والاستنباط منه، حتى ملأ الدنيا علمًا وفقهًا. قال محمد بن حزم: فعلم ابن عباس كالبحر، وفقهه واستنباطه وفهمه للقرآن بالموضع الذي فاق به الناس، وقد سمع ما سمعوا، وحفظ من القرآن ما حفظوا، ولكن أرضه كانت من أخصب الأراضي، وأقبلها للزرع، فبذر فيها النصوص، فأنبتت من كل زوج كريم.

وأين تقع فتاوى ابن عباس وتفسيره واستنباطه من فتاوى أبي هريرة وتفسيره؟

وأبو هريرة أحفظ منه، بل هو حافظ الأمة على الإطلاق؛ يؤدي الحديث كما سمعه، ويدرسه بالليل درسًا، فكانت همته إلى الحفظ وتبليغ ما حفظه كما سمعه، وهمة ابن عباس مصروفة إلى التفقُّه والاستنباط وتفجير النصوص، وشقِّ الأنهار منها واستخراج كنوزها، وهكذا كان ورثتهم من بعدهم[2].

وفي كلامه رحمه الله إشارة إلى حديث رسول الله الذي عند الشيخين وغيرهما من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ عن النبي ﷺ قال: "مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم، كمثل الغيث الكثير أصاب أرضًا، فكان منها نقيَّة قبلت الماء، فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء، فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصابت منها طائفة أخري إنما هي قِيعان لا تمسك ماءً ولا تنبت كلأً، فذلك مَثَلُ مَنْ فَقِه في دين الله، ونفعه ما بعثني الله به فعَلِم وعلَّم، ومَثَلُ من لم يرفع بذلك رأسًا، ولم يَقْبل هُدى الله الذي أُرسلتُ به"[3].

ومن ثم، فمن الناس العالم العامل المعلِّم الذي هو بمنزلة الأرض الطيبة التي شربت، فأنبتت فهو مثال حي للعالم المجتهد المستنبط، وهناك الراوي الناقل الجامع للرواية، الذي ينتفع الناس بروايته.

---

١. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذى)، كتاب: العلم، باب: في الحث على تبليغ السماع، (٧/ ٣٤٧، ٣٤٨)، رقم (٢٧٩٤). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٦٥٦).

٢. مجموع الفتاوي، ابن تيمية، مرجع سابق، (٤/ ٩٣، ٩٤) بتصرف.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: فضل من علِم وعلَّم، (١/ ٢١١)، رقم (٧٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفضائل، باب: بيان مثل ما بعث به النبي ﷺ من الهدى والعلم، (٨/ ٣٤١٩)، رقم (٥٨٤٣).

قال ابن حجر العسقلاني: "وإنما جَمع في المثل ـ يقصد رسول الله ﷺ ـ بين الطائفتين الأوليين المحمودتين؛ لاشتراكهما في الانتفاع بهما"[1].

وإذا سلَّمنا بما سبق، فكيف نُلزم رجلًا كالإمام البخاري بالرواية عن فقيهين جليلين خاصة وهما من أهل الرأي الذين اشتُهر عنهم كثرة الاستنباط، وقلة الاهتمام بالرواية، ونقل الأخبار عن هذا الأمر الذي نجده واضحًا جليًّا في كتب التراجم عن هذين الرجلين الجليلين، فلو نظرنا إلى قول الإمام الذهبي عن محمد بن الحسن: محمد بن الحسن الشيباني، أحد الفقهاء، ليَّنه النسائي وغيره من قبل حفظه، وكان من بحور العلم والفقه[2] والملاحظة أن وصف الذهبي للإمام محمد بن الحسن يعتبر في قمة النزاهة العلمية، فكلامه عنه جاء في وجهين؛ الأول: عن حفظ الإمام وهو ما يخص نقل الرواية، فقال فيه: لَيَّنه النسائي وغيره من قبل حفظه، ثم أردف هذا الوصف ليبيِّن الجهة الثانية وهي: قدره في العلم والفقه، فقال: وكان من بحور العلم والفقه. وفي ذلك دلالة على انشغال الإمام محمد بن الحسن عن الرواية، ونقل الأخبار بالفقه والاستنباط.

أما أبو يوسف صاحب أبي حنيفة؛ فقد قال فيه الإمام الذهبي في السير: العلامة المحدِّث قاضي القضاة، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم.

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ٢١٢).

٢. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، د. ت، (٣/ ٥١٣) بتصرف.

وقال عنه أيضًا: قال إبراهيم بن أبي داود البرلسي: سمعت ابن معين يقول، ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث، ولا أحفظ، ولا أصح رواية من أبي يوسف.

وروى عباس عن ابن معين قال: أبو يوسف صاحب حديث، صاحب سنة... وقال أحمد: كان أبو يوسف منصفًا في الحديث، وقال النسائي في طبقات الحنفية: وأبو يوسف ثقة، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه[3].

ومن ثم، فكل هذا يدل على أن الرجل كان ذا فضل وسعة علم، وهذا الثناء جاء على ألسنة المحدثين والنقاد أنفسهم، لكن شهرته في الفقه تزيد بكثير عن شهرته في الحديث، ولعل هذا ما جعل البخاري يترك الرواية عنه، ليس تقليلًا من مكانته؛ وإنما لأن البخاري يبحث عن الرواية عند أكثر الرواة علوًّا في السند.

ومن هنا نخلص إلى أن عدم وجود مرويات لأصحاب الرأي كأبي يوسف ومحمد بن الحسن في صحيح البخاري ليس من قبيل معاداة الإمام البخاري لأهل الرأي، أو من قبيل العداء الشخصي، وإنما كان هذا سببه انشغال أهل الرأي عمومًا بالفقه واستنباط المعاني منه، وقلة اعتنائهم بالرواية، ونقل الأخبار وتوثيقها في الوقت الذي وضع فيه الإمام البخاري شروطًا هي الأقوى في قبول الرواية، كالشروط التي اشترطها في عدالة الراوي وشهرته بالرواية ـ وانتفاء

٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٨/ ٥٣٥: ٥٣٧).

الجهالة عنه ـ ومعاصرته وسماعه ممن روى عنه، في الوقت الذي لم يلزم البخاري نفسه فيه بالرواية عن راوٍ بعينه، وإنما ألزم نفسه بما اشترطه على نفسه فيمن يخرِّج لهم في صحيحه®.

ثانيًا. حُبُّ البخاري لأهل البيت وذكره لمناقبهم، وروايته عنهم في صحيحه:

إن الزعم أن الإمام البخاري رحمه الله أهمل الرواية عن أهل بيت رسول الله ﷺ مغالطة كبيرة للواقع، وتعصُّب مذموم يفضي إلى الاتهامات الباطلة، فليس ثمة أحد يحب أهل بيت رسول الله ﷺ كحب أهل الحديث لهم.

ولـمَّا كان أهل الحديث دائمًا يطلبون العلوَّ للقرب من رسول الله ﷺ كان القول بأنهم يؤذونه في أهل بيته و عشيرته ضربًا من المغالطة والكذب.

فلو دقَّقنا النظر وجدنا أن الإمام البخاري رحمه الله عقد أبوابًا ـ في كتاب المناقب ـ لذكر مناقب أهل البيت وقرابة رسول الله ﷺ.

وفيما يلي نذكر على سبيل المثال بعض هذه الأبواب، مع إيراد حديث من الأحاديث التي أوردها الإمام البخاري تحت هذه الأبواب؛ لنبيِّن كيف كانت منزلة أهل البيت عند المسلمين عامة وعند أهل الحديث خاصة، لا سيما الإمام البخاري:

® في **"معايير قبول الراوي"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الحادية والثلاثين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الأول، من الشبهة العشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الأول، من الشبهة الثالثة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي **"قبول رواية المنفرد ما دام ثقة"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثلاثين، من الجزء التاسع (النبوات).

١. باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن ﷺ:

ذكر فيه الإمام البخاري تسعة أحاديث: سبعة منها مسندة، واثنان من المعلَّقات؛ تتحدث هذه الأحاديث عن فضله ﷺ وسابقته في الإسلام، ونذكر منها مثالًا حديث رقم(٣٧٠٦) قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا غندر، حدثنا شعبة عن سعد قال: سمعت إبراهيم بن سعد عن أبيه قال: قال النبي ﷺ لعلي: "أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى"[١]؟

يقول ابن حجر: قال أحمد، وإسماعيل القاضي، والنسائي، وأبو علي النيسابوري: "لم يرد في حق أحد من الصحابة بالأسانيد الجِيَاد أكثر مما جاء في عليٍّ، وكأن السبب في ذلك أنه تأخر، ووقع الاختلاف في زمانه وخروج من خرج عليه، فكان ذلك سببًا لانتشار مناقبه من كثرة من كان بينها من الصحابة، ردًّا على من خالفه"[٢].

٢. باب مناقب جعفر بن أبي طالب الهاشمي ﷺ، وأورد فيه ثلاثة أحاديث، نذكر منها:

روى عن الشعبي: "أن ابن عمر كان إذا سلَّم على ابن جعفر قال: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين، قال أبو عبد الله: الجناحان كل ناحيتين"[٣].

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب علي بن أبي طالب، (٧/ ٨٨)، رقم (٣٧٠٦).

٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٧/ ٨٩).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب جعفر بن أبي طالب، (٧/ ٩٤)، رقم (٣٧٠٩).

٣. باب ذكر مناقب قرابة رسول الله ﷺ ومنقبة فاطمة رضي الله عنها ذكر فيه سبعة أحاديث؛ بيَّن من خلالها منزلة فاطمة من رسول الله ﷺ وكيف أنها سيدة نساء أهل الجنة.

فقال: حدثنا أبو الوليد، حدثنا ابن عُيينة عن عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة عن المِسْور بن مخرمة أن رسول الله ﷺ قال: "فاطمة بَضْعَةٌ مِنِّي، فمن أغضبها أغضبني"[١].

٤. باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما وذكر فيه البخاري تسعة أحاديث نذكر منها قوله:

حدثنا مُسدَّد، حدثنا المعتمر، قال: سمعت أبي قال: حدثنا أبو عثمان عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: "أنه كان يأخذه والحسن ويقول اللهم إني أُحِبُّهما فأحِبَّهما، أو كما قال"[٢].

وقال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا غندر، حدثنا شعبة عن محمد بن أبي يعقوب سمعت ابن أبي نعيم سمعت عبد الله بن عمر وسأله عن المُحْرِم ـ قال شعبة أحسبه يقتل الذباب ـ فقال: أهل العراق يسألون عن الذباب، وقد قتلوا ابن ابنة رسول الله ﷺ، وقال النبي ﷺ: "هما ريحانتاي من الدنيا"[٣].

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب قرابة رسول الله ﷺ ومنقبة فاطمة عليها السلام بنت النبي ﷺ، (٧/ ٩٧)، رقم (٣٧١٤).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما، (٧/ ١١٩)، رقم (٣٧٤٧).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما، (٧/ ١١٩)، رقم (٣٧٥٣).

ومما سبق من إيراد الإمام البخاري رحمه الله لهذه الفضائل في حق هؤلاء الأفاضل، تبيَّن قطعًا ما هو قدر أهل بيت رسول الله ﷺ عند أهل الحديث عامة، وعند الإمام البخاري خاصة، إيمانًا بأن الاعتراف بالفضل، وذكر الفضائل والمآثر نوع من البرِّ والمحبة التي يكنُّها أهل الحديث عامة لرسول الله ﷺ وأهل بيته.

وسيتبيَّن لنا كما سيأتي كيف أن هذا الحب قد ترجمه الإمام البخاري ترجمة عملية بالرواية لأهل البيت، بل ولمن شايعهم من أهل العدالة والضبط.

- **مرويات أهل البيت في صحيح البخاري:**

إن مما يؤكد حُبَّ الإمام البخاري لأهل البيت أنه من أهل السنة، وأهل السنة جميعًا يرون أن حب آل البيت واجب على كل مسلم؛ وذلك لأنهم أقرب الناس إلى رسول الله ﷺ، ولا ينكر ذلك إلا جاحد لشيء معلوم من الدين بالضرورة؛ لورود كثير من الأحاديث في فضلهم، فعن جابر بن عبد الله قال: "رأيت رسول الله ﷺ في حجته يوم عرفة، وهو على ناقته القصواء يخطب، فسمعته يقول: "يا أيها الناس إني تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا، كتاب الله، وعِتْرتي أهل بيتي"[٤].

فالمراد من الحديث في قول رسول الله ﷺ: "عِترتي" أكثر مما يريده الشيعة، ولا يردُّه أهل السنة، بل هم مستمسكون به، ألا وهو أن العِتْرة فيه هم أهل بيت

٤. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: مناقب أهل بيت النبي ﷺ، (١٠/ ١٩٥، ١٩٦) رقم (٤٠٣٨)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٧٨٦).

النبي ﷺ، وقد جاء ذلك صريحًا في بعض طرقه كحديث الترجمة: "وعترتي أهل بيتي"، وأهل بيته في الأصل هم نساؤه بدليل قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ ﴾ (الأحزاب)، فالآيات الكريمة تتحدث عن نساء النبي ﷺ"[1].

وفي هذا دلالة على أن أهل البيت المقصود بهم زوجاته وعلي وأهله وأعمامه وأولادهم، وهذا هوالمفهوم الشامل لأهل بيته ﷺ، وهذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة، والإمام البخاري أحدهم، ثم إن المتصفِّح لصحيح البخاري يجد مرويات كثيرة لأهل البيت، فعلى سبيل المثال نجد البخاري قد روى عن سيدنا علي ﷺ تسعة وعشرين حديثًا في صحيحه، وروى عن العباس خمسة أحاديث، وروى عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب حديثين، وروى عن عبد الله بن عباس مائتي حديث وسبعة عشر حديثًا، وعن السيدة فاطمة الزهراء حديثًا واحدًا[2]، فهل بعد هذا يُتَّهم بأنه لم يرو عن أهل البيت؟!

وفيما يلي نذكر بعض الروايات التي جاءت من طريق أهل البيت في صحيح البخاري من خلال سلسلة الرواة، سواء كانوا من الصحابة الذين عاصروا النبي ﷺ من أهل البيت، أو من ذريتهم من أهل بيت عليٍّ ﷺ.

١. حياة الألباني، محمد إبراهيم الشيباني، مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت، ط٢، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، (١/ ٣٣١، ٣٣٢) بتصرف.

٢. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص٤٩٩: ٥٠١ بتصرف.

١. باب من استحيا فأمر غيره بالسؤال:

قال الإمام البخاري رحمه الله: حدثنا مُسدَّد، قال حدثنا عبد الله بن داود عن الأعمش عن منذر الثوري عن محمد بن الحنفية عن علي قال: "كنت رجلًا مذَّاءً[3]، فأمرت المقداد أن يسأل النبي ﷺ، فسأله، فقال: فيه الوضوء"[4] فهذا حديث من طريق محمد بن الحنفية عن عليٍّ كرَّم الله وجهه.

٢. باب بيع الحطب والكلأ:

قال البخاري: حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام أن ابن جُريج أخبرهم قال: أخبرني ابن شهاب عن عليِّ بن حسين بن عليٍّ عن أبيه حسين بن عليٍّ عن علي بن أبي طالب ﷺ أنه قال: "أصبت شارفًا مع رسول الله ﷺ في مغنم يوم بدر..."[5]. فهذا إسناد من البيت العلوي من طريق ابن شهاب عن علي بن حسين بن عليٍّ عن أبيه حسين بن عليٍّ عن أبيه عليٍّ ﷺ.

٣. باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها رضي الله عنها.

قال الإمام البخاري: حدثني صدقة أخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه قال: سمعت عبد الله بن جعفر عن علي بن أبي طالب ﷺعن النبي ﷺ قال: "خير نسائها مريم، وخير نسائها خديجة"[6].

٣. المذَّاء: كثير المذي، والمذي: ماء أبيض دقيق يخرج من فرج الرجل أو المرأة عند شهوة أو غير شهوة دون تدفق.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: من استحيا فأمر غيره بالسؤال، (١/ ٢٧٧)، رقم (١٣٢).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المساقاة، باب: بيع الحطب والكلأ، (٥/ ٥٧)، رقم (٢٣٧٥).

٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: مناقب الأنصار، باب: تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها، (٧/ ١٦٥)، رقم (٣٨١٥).

وهذان إسنادان فيهما عبد الله بن جعفر عن عليٍّ ﷺ.

٤. باب الدليل على أن الخُمس لنوائب رسول الله ﷺ والمساكين.

قال الإمام البخاري: "حدثنا بَدَل بن المُحَبَّر أخبرنا شعبة، أخبرني الحكم قال: سمعت ابن أبي ليلى أخبرنا عليٌّ أن فاطمة رضي الله عنها اشتكت ما تلقى من الرَّحَى مما تطحن..."[١].

٥. باب القثَّاء بالرُّطب:

قال الإمام البخاري رحمه الله: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهما قال: "رأيت النبي ﷺ يأكل الرُّطب بالقثَّاء"[٢].

ومن خلال هذه الأمثلة نستطيع أن نجزم بأن القول بتجافي البخاري الرواية عن أهل البيت زعم غير صحيح تشهد بخطئه هذه الروايات وغيرها، وقد تأكَّد بما لا يدع مجالًا للشك أن الإمام البخاري كان يروي عن الثقات والعدول من أهل البيت الذين اشتهروا بالرواية ونقل الأخبار.

وبالإضافة إلى ماسبق، فقد يقال إن اللوم على البخاري ليس لأنه لم يرو لأهل البيت، وإنما اللوم عليه لأنه أهمل كثيرًا من أئمتهم، والجواب عن هذا أنه لا يلزم الإمام البخاري أن يستغرق كل أهل البيت بالرواية، فهو يتتبع الإسناد الذي على شرطه، ولا يتتبع رجلًا معينًا ليروي عنه، أضف إلى ذلك أنه لم يستغرق كل الرواة الذين تصح عنهم الرواية؛ لأنه لم يستغرق كل الأحاديث الصحيحة في كتابه، كما هو معلوم.

ومع تسليمنا بعدالة أئمة أهل البيت وصلاحهم وعبادتهم، فإن هذا لا يلزم منه أن يكونوا كلهم أصحاب رواية ونقل؛ وذلك لسببين:

الأول: أن التقوى والصلاح ليسا هما الشرط الوحيد لقبول الرواية، وهذا متواتر عن أئمة هذا الفن، قال الخطيب البغدادي: "...عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال: إن مِنْ إخواننا من نرجو بركة دعائه، ولو شهد عندنا بشهادة ما قبلناها".

وقال يحيى بن سعيد القطان: "أأتمن الرجل على مائة ألف، ولا أأتمنه على حديث".

"... وعن أبي الزناد عن أبيه قال: أدركت بالمدينة مائة، كلهم مأمونون، ما يؤخذ عنهم شيء من الحديث، يقال ليس من أهله، وقال ذؤيب بن عمامة: قال سمعت مالك بن أنس يقول: أدركت مشايخ بالمدينة أبناء سبعين وثمانين لا يُؤخذ عنهم، ويَقْدَم ابن شهاب وهو دونهم في السن، فيزدحم الناس عليه، وقال مالك بن أنس: لا يُؤخذ العلم من أربعة، وذكر منهم: "... ولا من رجل له فضل وصلاح وعبادة، لا يعرف ما يحدِّث"[٣].

فلا شك أن الناس منهم الصالح والطالح مع تسليمنا بأن أهل البيت كانوا كلهم من أهل الصلاح،

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فرض الخمس، باب: الدليل على أن الخمس لنوائب رسول الله والمساكين، (٦/ ٢٤٨)، رقم (٣١١٣).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأطعمة، باب: الرطب بالقثاء، (٩/ ٤٧٥)، رقم (٥٤٤٠).

٣. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق: إبراهيم مصطفى آل بحبح، مكتبة ابن عباس، مصر، ٢٠٠٢م، (١/ ٤٦٧: ٤٧٢) بتصرف.

ولكن لا يلزم من ذلك أن يكونوا كلهم أهل رواية، والدليل ما قدمناه من أقوال أهل صناعة الحديث من أن الصلاح والورع وحده لا يكفي في جواز الرواية عن الناس.

الأمر الثاني: وهو ما شهد به التاريخ وأثبتته الأحداث من أن أهل البيت كثيرًا ما شُغلوا بالخلافات السياسية مع بني أمية، وذلك في الفتنة التي وقعت بين علي ﷺ ومعاوية ﷺ والتي انتهت بمقتل علي ﷺ في سنة ٤٠ هـ، ثم نشب الخلاف ثانية بعد رفض الحسين بن علي رضي الله عنهما المبايعة ليزيد بن معاوية، وانتهي الأمر بمقتل الحسين في واقعة الطَّفِ (أي: كربلاء) سنة ٦١هـ.

وقُتل مع الحسين في هذه الواقعة جماعة من أهل بيته أمثال جعفر، والعباس وأبي بكر، ومحمد وعثمان، وهم من أبناء علي وإخوة الحسين، وكان من أبنائه عبد الله وعلي، وكان من أبناء الحسن عبد الله والقاسم وأبو بكر، وغيرهم[1].

ولم تزل الخلافات منصوبة حتى قامت الدعوة العباسية، والتي كانت في بدايتها تحت ستار الدعوة لآل البيت، مما يؤكد أن هناك جانبًا كبيرًا من أهل البيت كان في شغل عن الرواية.

لذلك فعدم رواية البخاري عن كل أهل البيت لا يطعن فيه؛ لأنه لم يلزم نفسه بالرواية عن كل من تصحُّ الرواية عنه، كما لم يلزم نفسه بجمع كل الصحيح، وليس الورع والصلاح شرطًا لقبول الرواية، حتى نلزمه بالرواية عنهم جميعًا، أما الشرط فهو صحة الرواية عنه®.

ثالثًا. لا حرج في الرواية عن الخوارج لبعدهم عن الكذب:

من المعلوم أن الخوارج من الذين يكفِّرون مرتكب الكبيرة، والكذب من الكبائر، لذلك فهم لا يحلُّونه؛ ولهذا يروي الإمام البخاري عن بعضهم إذا تحقَّقت فيه شروط الراوي الذي تُقبل روايته، وقد وضَّح لنا ابن حجر في مقدمته شروط قبول الرواية عن أهل الأهواء، فقال: "أما البدعة فالموصوف بها إما أن يكون ممن يُكفَّر بها أو يُفسَّق، فالمكفَّر بها لا بد وأن يكون ذلك التكفير متفقًا عليه من قواعد جميع الأئمة، كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الإلهية في عليٍّ أو غيره، أو الإيمان برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة أو غير ذلك، وليس في الصحيح من حديث هؤلاء شيء ألبتة، والمفسَّق بها كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغلون ذلك الغلو، وغير هؤلاء من الطوائف المخالفة لأصول السنة خلافًا ظاهرًا، لكنه مستند إلى تأويل ظاهره سائغ، فقد اختلف أهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله، إذا كان معروفًا بالتحرُّز من الكذب مشهورًا بالسلامة من خوارم

١. انظر: حقبة من التاريخ، عثمان الخميس، مكتبة البخاري، مصر، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٢١١: ٢٣٢ بتصرف.

® في **"كثرة الأحاديث الصحيحة في فضل علي بن أبي طالب وآل البيت"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الثاني، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"اهتمام العلماء بالجوانب السياسية عند نقدهم للأحاديث"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة العشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"الخلافات السياسية لم تؤثر في الرواية عن رسول الله"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة والثلاثين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة).

المروءة، موصوفًا بالديانة والعبادة، فقيل يُقبل مطلقًا، وقيل يرد مطلقًا، والثالث: التفصيل بين أن يكون داعية أو غير داعية (أي: إلى بدعة)، فيُقبل غير الداعية، ويُردُّ حديث الداعية، وهذا المذهب هو الأعدل، وصارت إليه طوائف الأئمة...، ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل، فبعضهم أطلق ذلك، وبعضهم زاده تفصيلًا، فقال: إن اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيد ببدعته، ويزينها ويحسنها ظاهرًا فلا تُقبل، وإن اشتملت روايته على ما يرد بدعته قُبِلَ وإلا فلا، وعلى هذا اشتملت رواية المبتدع سواء كان داعية أم لم يكن على ما لا تعلق له ببدعته أصلًا، هل ترد أو تُقبل مطلقًا؟ مال أبو الفتح القشيري إلى تفصيل آخر فيه فقال: إن وافقه غيره فلا يُلتفت إليه هو؛ إخمادًا لبدعته، وإطفاءً لناره، وإن لم يوافقه أحد ولم يوجد ذلك الحديث إلا عنده، مع ما وصفنا من صدقه وتحرُّزه عن الكذب واشتهاره بالدين، وعدم تعلُّق ذلك الحديث ببدعته، فينبغي أن تُقدَّم مصلحة تحصيل ذلك الحديث، ونشر تلك السنة على مصلحة إهانته وإطفاء بدعته[1]. وقد أخذ بهذا المنهج الإمام البخاري رحمه الله فروى عن بعض الذين رمُوا بالتشيُّع؛ لضبطهم وثقتهم وقوة حفظهم، مع تجنُّبهم الكذب على رسول الله ﷺ وما يخالف عقيدتهم.

ولذلك فإننا نجد البخاري قد روى في كتابه لداعية الخوارج ورأسِها عمران بن حطان الدوسي الشاعر المعروف؛ للأسباب السابقة والتي تتلخص فيما يأتي:

١. أن الخوارج بوجه عام لا يستحلُّون الكذب على رسول الله ﷺ؛ إذ إنهم كانوا يُكفِّرون مرتكب الكبيرة، والكذب عند عموم المسلمين كبيرة، فكيف يستحلُّون شيئًا كهذا؟! لذلك قَبِل أهل صناعة الحديث رواية الخوارج، وفي هذا يقول أبو داود: ليس في أهل الأهواء أصح حديثًا من الخوارج، ثم ذكر عمران هذا وغيره[2].

٢. ومع جواز صحة الرواية عن الخوارج، إلا أن الإمام البخاري لم يخرج لعمران كما يقول ابن حجر: "سوى حديث واحد من رواية يحيى بن أبي كثير عنه، قال: سألت عائشة عن الحرير، فقالت..."الحديث[3]، وهذا الحديث إنما أخرجه البخاري في المتابعات؛ فللحديث عنده طرق غير هذه من رواية عمر وغيره، وقد رواه مسلم من طريق أخرى عن ابن عمرو وغيره، ويقول ابن حجر بعد هذا: أن أبا زكريا الموصلي حكى في تاريخ الموصل عن غيره أن عمران هذا رجع في آخر عمره عن رأي الخوارج، فإن صحَّ ذلك كان عذرًا جيدًا، وإلا فلا يضر التخريج عمن هذا سبيله في المتابعات[4].

ومن خلال ما سبق نقول إن مدار الرواية عند البخاري كان مبنيًّا على توافر شروطها في الراوي من عدالة في الدين، وصدق في الحديث، وتثبُّت في الأخذ والأداء؛ لذلك نجده يروي عن جماعة من المتشيعة،

---

١. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص٤٠٤.

٢. المرجع السابق، ص٤٥٤.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: اللباس، باب: لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه، (١٠/ ٢٩٥، ٢٩٦)، رقم (٥٨٢٨).

٤. المرجع السابق، ص٤٥٥.

ويهمل من يجد فيهم عدم اكتمال أهليتهم لرواية الحديث، والحال مع غيره كذلك.

و بالإضافة إلى ما سبق، نذكر فيما يأتي بعض هؤلاء الرواة الذين وُصفوا بتشيعهم لأهل البيت، وذلك من خلال الرجوع إلى تراجمهم وأقوال معاصريهم فيهم:

١. **خالد بن مخلد القطواني الكوفي أبو الهيثم**: من كبار شيوخ البخاري، روى عنه، وروى عن واحد عنه، قال العجلي: ثقة فيه تشيع، وقال ابن سعد: كان متشيِّعًا مفرطًا، وقال صالح جزرة: ثقة، إلا أنه كان متهمًا بالغلو في التشيع، وقال أبو داود: صدوق إلا أنه يتشيَّع.

قلت ـ أي: ابن حجر العسقلاني: أما التشيُّع فقد قدَّمنا أنه إذا كان قد ثبت الأخذ والأداء لا يضرُّه، ولا سيما إن لم يكن داعيًا إلى رأيه[١].

٢. **عبيد الله بن موسي بن أبي المختار العبسي مولاهم أبو محمد الكوفي**: من كبار شيوخ البخاري، سمع من جماعة من التابعين، ووثَّقه ابن معين وأبو حاتم، والعجلي، وعثمان بن أبي شيبة وآخرون.

وقال ابن سعد: كان ثقة صدوقًا وكان يتشيع، ويروي أحاديث في التشيع، قلت ـ أي: ابن حجر: لم يخرج له البخاري من روايته عن الثوري شيئًا، واحتج به هو والباقون[٢].

٣. **علي بن الجعد بن عبيد الجوهري أبو الحسن البغدادي أحد الحفاظ**: قال يحيى بن معين: ما روى عن شعبة من البغداديين أثبت منه، وقال أبو حاتم: لم أر من المحدِّثين من يحدث بالحديث على لفظ واحد لا يغيِّره سوى علي بن الجعد، وذكره غيره، ووثقه آخرون، وتكلم فيه أحمد من أجل التشيع، قلت ـ أي ابن حجر: روي عنه البخاري من حديثه عن شعبة فقط أحاديث يسيرة[٣].

٤. **الفضل بن دكين أبو نعيم الكوفي**: أحد الأثبات قرنه أحمد بن حنبل في التثُّبت بعبد الرحمن بن مهدي؛ وقال: إنه كان أعلم بالشيوخ من وكيع، وقال مرة: كان أقل خطأ من وكيع.

والثناء عليه في الحفظ والتثُّبت يكثر، إلا أن بعض الناس تكلَّم فيه بسبب التشيع، ومع ذلك فصحَّ عنه أنه قال: ما كتبتْ عَليَّ الحفظة أني سببت معاوية، احتج به الجماعة[٤]. ومن خلال ما ذكرنا من بعض النماذج يتضح لنا أن هؤلاء الرواة كانوا من المتشيِّعة لأهل البيت، ومنهم من كان يغالي في ذلك، ومع هذا نجد الإمام البخاري قد روى عنهم ما لا يدعو إلى أهوائهم وبدعهم؛ لما غلب على حالهم من التثبت والحفظ، وعُرفوا بالصدق والعدالة والضبط لما يحفظون®.

الخلاصة:

- لقد اشترط العلماء وأئمة الحديث شروطًا لا بد من توافرها في راوي الحديث، وهذه الشروط هي: العدالة، والصدق، والحفظ، والإتقان، والضبط؛ صونًا للحديث، وخوفًا من إدخال شيء فيه ليس منه.
- من خلال استعراض الشروط الواجبة في

١. المرجع السابق، ص٤٢٠ بتصرف.
٢. السابق، ص٤٤٤ بتصرف.
٣. السابق، ص٤٥١ بتصرف.
٤. السابق، ص٤٥٦ بتصرف.
® في "**ضوابط قبول رواية المبتدع**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة).

الراوي، والشروط الواجبة في الفقيه، يتضح أنه لا يلزم أن يكون الفقيه راويًا للحديث، وإن وُصف بالعدل والصدق وسعة العلم؛ لأن هذا العلم يعتمد على الحفظ والضبط والإتقان كما هو معلوم عند علمائه.

• ترك الإمام البخاري الرواية عن أهل الرأي، كمحمد بن الحسن، والقاضي أبي يوسف؛ وذلك لانشغالهم بالفقه وعلومه أكثر من انشغالهم بالحديث، كالقاضي أبي يوسف، أما محمد ابن الحسن فقد ضعَّفه النسائي وغيره في الحديث.

• إن حبَّ أهل البيت واجب على كل مسلم؛ لأنهم عِتْرة رسول الله ﷺ وخاصته، والإمام البخاري لا ينكر ذلك لكونه من أهل السنة والجماعة الذين يؤمنون بذلك، والدليل على ذلك؛ أنه أورد في كتابه الصحيح مناقب أهل البيت، كعليٍّ وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم.

• إن المتفحِّص لصحيح الإمام البخاري يجد أنه قد أورد أحاديث كثيرة مروية عن عليٍّ أو فاطمة رضي الله عنهما أو من رواية أحد من ذريتهما، والعجيب أنه أورد سلسلة من الرواة كلهم من أهل البيت في أكثر من مكان في كتابه، ولكنه مع هذا لم يرو عنهم كلهم؛ لأنه لم يورد كل الأحاديث الصحيحة في صحيحه، كما أن انشغال أهل البيت بالحياة السياسية كان سببًا في قلة مروياتهم.

• لقد أجاز العلماء الرواية عن أهل البدع والأهواء، كالخوارج والشيعة إذا تحققت فيهم الشروط الواجبة في الراوي إلى جانب شروط أخرى، كأن يخالف الحديث مذهبهم، وأن يكون له ما يقوِّيه من المتابعات أو الشواهد من طريق آخر غير طريقهم.

• أجاز العلماء الرواية عن الخوارج؛ لأنهم عدُّوا الكذب من الكبائر المكفِّرة، ولم يُبيحوه؛ لذلك روى البخاري لعمران بن حطان حديثًا واحدًا؛ أورده في المتابعات لا في الأصول.

• رواية البخاري لبعض من اتُّهم بالتشيع كان بعد أن علم عدالتهم وصدقهم وقوة ضبطهم وحفظهم للحديث، وقد بيَّن الحافظ ابن حجر في مقدمته أقوال العلماء وأئمة الجرح والتعديل فيمن روى لهم، وعلَّة الرواية عنهم وقبول ذلك منهم كخالد بن مخلد القطواني، وعبيد الله بن موسى العبسي وغيرهما ممن على شاكلتهما.

الشبهة السادسة

ادعاء أن صحيح البخاري حوى أحاديث تخالف العقيدة(*) ®

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المشككين أن صحيح البخاري قد حوى أحاديث تخالف العقيدة، ويستدلون على ذلك بالحديث المروي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

(*) ضلالات منكري السنة، د. طه حبيشي، مطبعة رشوان، القاهرة، ط٢، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م. السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبدالله عبدالعظيم الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م.

® في "**خلو صحيحي البخاري ومسلم من الخرافات والإسرائيليات الموضوعة والأحاديث المعلة**" طالع: الشبهتين السابعة والرابعة عشرة، من هذا الجزء.

قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "إنما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والدار". فهم يرون أن هذا الحديث لا تصح نسبته إلى النبي ﷺ؛ لأنه يشتمل على شرك صريح، وذلك لأن الحديث يشير مضمونه إلى أن المرأة والدار والفرس مصادر للشر باستقلالها، وأن المؤمن يجب عليه أن يعتقد ذلك، ولا شك أن في هذا شركًا لا يُنكر. ويهدفون من وراء ذلك إلى الطعن في صحيح البخاري لاشتماله على هذا الحديث.

وجه إبطال الشبهة:

- ليس في صحيح البخاري أي أحاديث تخالف العقيدة، وأما عن الحديث الذي بين أيدينا، فإن المراد منه نفي صحة الشؤم ووجوده حقيقة، فالمراد من شؤم الدار ضيقها وسوء جوارها، وشؤم المرأة عُقمها وسلاطة لسانها، وشؤم الفرس ألا يُغزى عليه؛ وذلك لأن هذه الأشياء سبب لشقاوة المرء، كما دلَّت على ذلك أحاديث صحيحة، و يؤكد هذا أن الإمام البخاري وغيره قد روى أحاديث كثيرة في تكريم الإسلام للمرأة، وفي فضل الخيل وبركتها إذا اتُّخذت للغزو.

التفصيل:

إن الطاعنين في صحيح البخاري قد بنوا كلامهم كله على فهم خاطئ لقول النبي ﷺ: "إنما الشؤم في ثلاثة..." الحديث[1]، ولو أنهم تأمَّلوا أحاديث النبي ﷺ في هذا الموضوع، وجمعوها كلها في مكان واحد، وتأملوها بفكر العالم وإخلاص المؤمن لما وقعوا فيما وقعوا فيه. والشيء العجيب أنهم قد حمَّلوا صحيح البخاري نتيجةَ فهمهم الخاطئ، وثاروا عليه ثورة عارمة آخذين من زلَّتهم نقطة ارتكاز، ومبدأ انطلاق لإنكار السنة النبوية نفسها، وما كان هذا المسلك سائغًا لهم ولا مقبولًا منهم[2].

ومجازفة هؤلاء بردِّ هذا الحديث؛ لأنه ـ حسب زعمهم ـ يخالف الشرع، يقتضي الطعن في كل العلماء الذين نقلوه وصححوه، ومنهم: الإمام مالك، وأحمد، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، فضلًا عن البخاري سلطان المحدثين.

أما الذي عليه الأئمة الأعلام أن مراد النبي ﷺ من هذا الحديث أنه ﷺ ينفي ما كان يدَّعيه أهل الجاهلية من الشؤم في الأشياء، وإباحته لمن تشاءم من شيء من هذه الثلاثة (المرأة أو الدار أو الدَّابة) أن يتحوَّل عنها؛ لئلا يستمر اعتقاده الشؤم فيها[3].

والحديث أخرجه البخاري في الجهاد والسير، باب: ما يُذكر في شؤم الفرس، والإمام مسلم في السلام، باب: الطِّيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم، والنسائي في عشرة النساء، باب: شؤم المرأة، والترمذي، كتاب: الأدب، باب: الشؤم. والإمام مالك في الموطأ، كتاب: أبواب السيرة وغيره، باب: النوادر.

وهذا يدل على أن الحديث قد أجمع المحدثون على

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يذكر من شؤم الفرس، (٦/ ٧١)، رقم (٢٨٥٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم، (٨/ ٣٣٥٦)، رقم (٥٦٩٦).

٢. ضلالات منكري السنة، طه حبيشي، مرجع سابق، ص٣١٢ بتصرف.

٣. السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله الصعيدي، مرجع سابق، ص١٧٩، ١٨٠ بتصرف.

قبوله؛ لأنهم فهموا المقصد الحقيقي الذي يرمي إليه النبي ﷺ. وقد ذكر ابن حجر في "الفتح" أقوال أهل العلم في ذلك، ثم عقَّب عليها:

قال أبو العباس القرطبي: "ولا يُظن به أن يحمله على ما كانت الجاهلية تعتقده بناء على أن ذلك يضر وينفع بذاته؛ فإن ذلك خطأ، وإنما عني أن هذه الأشياء هي أكثر ما يتطيَّر به الناس، فمن وقع في نفسه شيء أبيح له أن يتركه ويستبدل به غيره".

وقال المازري: "مجمل هذه الرواية: إن يكن الشؤم حقًا فهذه الثلاث أحق به، بمعنى أن النفوس فيها التشاؤم بهذه أكثر مما يقع بغيرها".

وقد روى ابن القاسم عن مالك أنه سُئل عنه فقال: كم من دار سكنها ناس فهلكوا. قال المازري: فيحمله مالك على ظاهره، والمعنى: أنَّ قدر الله ربما اتفق مع ما يُكره عند سكنى الدار فتصير في ذلك كالسبب، فتسامح في إضافة الشيء إليه اتساعًا.

وقال ابن العربي: "لم يُرد مالك إضافة الشؤم إلى الدار، وإنما هو عبارة عن جَرْي العادة فيها، فأشار إلى أنه ينبغي للمرء الخروج عنها؛ صيانة لاعتقاده عن التعلُّق بالباطل".

قال ابن حجر: "قلت: وما أشار إليه ابن العربي في تأويل كلام مالك أولى، وهو نظير الأمر بالفرار من المجزوم مع صحة نفي العدوى، والمراد بذلك حسم المادة وسدُّ الزريعة؛ لئلا يوافق شيء من ذلك القدر فيعتقد من وقع له أن ذلك من العدوى أو من الطيرة، فيقع في اعتقاد ما نُهي عن اعتقاده، فأُشير إلى اجتناب مثل ذلك، والطريق فيمن وقع له ذلك في الدار مثلًا أن يبادر إلى التحوُّل منها؛ لأنه متى استمر فيها ربما حمله ذلك على اعتقاد صحة الطيرة والتشاؤم"[1].

وقال الزرقاني: "قال القاضي عياض: يعني لو كان له وجود في شيء لكان في هذه الثلاثة؛ لأنها أقبل الأشياء له، لكن لا وجود له فيها، فلا وجود له أصلًا... قال الطيبي: وعليه فالشؤم محمول على الكراهة التي سببها ما في الأشياء من مخالفة الشرع والطبع، كما قيل: شؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها، وشؤم المرأة عقمها وسلاطة لسانها، وشؤم الفرس أن لا يُغزى عليها، فالشؤم فيها عدم موافقتها له طبعًا وشرعًا.

وقيل: "هذا إرشاد منه ﷺ لمن له دار يسكنها، أو امرأة يكره عشرتها، أو فرس لا يوافقه، أن يفارقها بنقل أو طلاق، ودواء ما لا تشتهيه النفس تعجيل الفراق، والبيع أي للدابة أو للدار ـ فلا يكون بالحقيقة من الطِّيرة"[2].

يقول المباركفوري: ومعنى هذا الحديث، إن فُرض وجود الشؤم يكون في هذه الثلاثة، والمقصود منه نفي صحة الشؤم ووجوده على وجه المبالغة، فهو من قبيل قوله ﷺ: "العين حق، ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين"[3].

وقال الخطابي: هو استثناء من غير الجنس معناه إبطال مذهب الجاهلية في التطير، فكأنه قال: إن كانت

---

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٦/ ٧٢، ٧٣) بتصرف.

٢. شرح الزرقاني على الموطأ، عبد الباقي الزرقاني، (٤/ ٤٨٥)، نقلًا عن: السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله الصعيدي، مرجع سابق، ص١٨١.

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: السلام، باب: الطب والمرض والرُّقى، (٨/ ٣٣٠٧)، رقم (٥٥٩٨).

لأحدكم دار يكره سكناها، أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس يكره سيره فليفارقه، ومنها: أنه ليس المراد بالشؤم في قوله: "الشؤم في ثلاثة" معناه الحقيقي، بل المراد من شؤم الدار ضيقها وسوء جوارها، ومن شؤم المرأة أن لا تلد، وأن تحمل لسانها عليك، ومن شؤم الفرس أن لا يُغزى عليه، وقيل: حِرانها[1] وغلاء ثمنها.

ويؤيد هذا الجمع ما أخرجه أحمد وصححه ابن حبان والحاكم من حديث سعد مرفوعًا: "من سعادة ابن آدم ثلاثة، ومن شِقوة ابن آدم ثلاثة، من سعادة ابن آدم: المرأة الصالحة، والمسكن الصالح، والمركب الصالح، ومن شَقْوة ابن آدم: المرأة السوء، والمسكن السوء، والمركب السوء"[2]. وفي رواية ابن حبان: "المركب الهنيء والمسكن الواسع". وفي رواية للحاكم: "ثلاثة من السعادة وثلاثة من الشقاوة...ومن الشقاوة المرأة تراها فتسوؤك وتحمل لسانها عليك، وإن غبت عنها لم تأمنها على نفسها ومالك، والدَّابة تكون قطوفًا، فإن ضربتها أتعبتك، وإن تركبها لم تلحق أصحابك، والدار تكون ضيقة قليلة المرافق"[3][4].

وهذا ما فهمه العلماء من هذا الحديث، وهو فهم عاقل متأن لا يمكننا الاستغناء عن مثله.

إنه لمن قبيل الأمر الطبيعي أن يكون في طبع الإنسان مع أخيه الإنسان إقبال وإدبار، واستحسان ونفور، ورضا وسخط، وأنت تستطيع أن تقول مثل ذلك في علاقة الإنسان بالمكان من حيث ضيقه واتساعه، ومن حيث جيرانه والمحيطين به، وتستطيع أن تقول مثل ذلك في المركب، من حيث إنه مبعث للراحة، أو مثير للقلق والاضطراب، وتستطيع أن تقول مثل ذلك في الزوجة، من حيث هي سكن لزوجها، أو قلق، ومن حيث هي رحمة لزوجها، أو مبعث شقاء، ومن حيث إنها متودِّدة إلى بعلها، أو عنيدة شاذة مضطربة.

وتستطيع أن تقول ذلك في سيف الرجل وسلاحه إلى غير ذلك من الأشياء التي تحيط بالإنسان، ولا غنى له عن نوعها.

والإسلام يتعامل مع المرء مع ما فيه من هذه الطباع، فإن وجده نافرًا بطبعه مضطربًا في علاقته مع بعض أفراد نوع بعينه إنسانًا أو حيوانًا أو جمادًا، وَعَلِمَ المشرِّع بعلمه المحيط أنه لو أُجبر على علاقة معينة وتلازمٍ لا ينفك مع هذا الفرد الذي يكرهه، أو الشيء الذي يتشاءم منه أثَّر ذلك في عقيدته، ولم يفعل الشرع ذلك، بل إنه ليضع من التشريع ما يبيح للمسلم الابتعاد عما يكره، واستبداله ببعض أفراد النوع وهي كثيرة.

فمن المعلوم بنص الشرع أن بعض الزوجات أعداء لأزواجهن، وقد ورد في قصص القرآن من نحو امرأة نوح وامرأة لوط، كما ورد في تقعيد القرآن العام،

---

١. حِران الدابة: عدم انقيادها.

٢. صحيح لغيره: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند سعد بن أبي وقَّاص ﷺ، (٣/ ٢٨)، رقم (١٤٤٥). وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، برقم (١٩١٤).

٣. حسن: أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب: النكاح، رقم (٢٦٨٤). وحسَّنه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٠٤٧).

٤. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، (٨/ ٩١، ٩٢) بتصرف.

قال الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَٱحْذَرُوهُمْ ﴾ (التغابن:١٤) وعدم التوافق هذا موجود تشهد به العادة والتجربة اليومية، والشرع الحكيم مشهود له بالعرفان في دلالته للإنسان على سبل الخير والسعادة.

أما الذين أنكروا الحديث وطعنوا في أصح كتاب بعد كتاب الله ﷻ، وهم يحسبون أنهم على شيء، فإننا ننصحهم بالقراءة والاطلاع في كل علم يتصل بالإنسان، وإلا فإنه يجب عليهم أن يتحملوا كِبْر ما قالوه"[١].

ويؤكد ما سبق أن الشرع قد كرَّم المرأة، ونبَّه إلى مكانتها في المجتمع في أحاديث كثيرة، من ذلك ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما من وصية النبي ﷺ للرجال بحُسن معاملة النساء، فقال: "استوصوا بالنساء خيرًا"[٢]، وأخرج الترمذي وغيره أن النبي ﷺ قال موصيًا رجال الأمة بأن يعاملوا أزواجهم معاملة حسنة: "خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي..."[٣].

وقد كرَّم النبي ﷺ المرأة باعتبارها أمًّا، فقال ﷺ في الحديث الذي رواه الشيخان عن أبي هريرة ﷺ: "جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أبوك"[٤].

ومن ثم، فهذه بعض الأحاديث التي قالها النبي ﷺ موضحًا بها مكانة المرأة، وتكريم الإسلام لها، فكيف يدَّعون أنه ﷺ جعلها مصدرًا للشؤم والطِّيرة؟!

إن فهمهم الخاطئ لكلام النبي ﷺ أودى بهم إلى هذا الادعاء الكاذب على النبي ﷺ في الحديث الذي رواه البخاري في كتابه الصحيح.

وأما الخيل، فقد ورد في فضلها أحاديث كثيرة رواها البخاري ومسلم في صحيحيهما؛ قال ﷺ: "الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة"[٥]، وقال ﷺ:"البركة في نواصي الخيل"[٦].

قال ابن حجر: استُدل به على أن الذي ورد فيها من الشؤم على غير ظاهره، لكن يُحتمل أن يكون المراد هنا جنس الخيل؛ أي: أنها بصدد أن يكون فيها الخير، فأما

---

١. ضلالات منكري السنة، د. طه حبيشي، مرجع سابق، ص٣١٤: ٣١٦ بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: النكاح، باب: الوصاة بالنساء، (٩/ ١٦١)، رقم (٥١٨٦). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الرضاع، باب: الوصية بالنساء، (٦/ ٢٢٨٧)، رقم (٣٥٨٣).

٣. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: فضل أزواج النبي ﷺ، (١٠/ ٢٦٩)، رقم (٤١٥٠). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٨٩٥).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأدب، باب: من أحق الناس بحسن الصحبة، (١٠/ ٤١٥)، رقم (٥٩٧١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: بر الوالدين، (٩/ ٣٦٧٦)، رقم (٦٣٨٠).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: الخيل معقود في نواصيها الخير، (٦/ ٦٤)، رقم (٢٨٥٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإمارة، باب: الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، (٧/ ٢٩٣٩)، رقم (٤٧٦٦).

٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: الخيل معقود في نواصيها الخير، (٦/ ٦٤)، رقم (٢٨٥١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإمارة، باب: الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، (٧/ ٢٩٣٩)، رقم (٤٧٧١).

من ارتباطها لعمل غير صالح، فحصول الوزر؛ لطريان ذلك الأمر العارض[1].

وقد روى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: "أن رسول الله ﷺ جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهمًا. وقال مالك: يُسهم للخيل والبراذين منها، لقوله ﷻ: ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا ﴾ (النحل: ٨) ولا يسهم لأكثر من فرس"[2].

قال ابن حجر في شرح الحديث: وفي الحديث حض على اكتساب الخيل، واتخاذها للغزو؛ لما فيها من البركة وإعلاء الكلمة وإعظام الشوكة، كما قال تعالى: ﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ (الأنفال: ٦٠)[3].

وكيف يتشاءم النبي ﷺ من الفرس، وقد جعل لصاحبه أجرًا في شبعه وريه، قال ﷺ: "من احتبس فرسًا في سبيل الله، إيمانًا بالله وتصديقًا بوعده، فإن شبعه وريِّه وروْثه وبوله في ميزانه يوم القيامة"[4].

فهل بعد كل هذه الأحاديث التي تبيِّن فضل الفرس في الإسلام للغزو وغيره يُقال إن النبي ﷺ جعل الشؤم في الفرس؟! وبهذا يتبيَّن أن صحيح البخاري قد حوى كثيرًا من الأحاديث التي تبيِّن مكانة المرأة والفرس، لا ما يدعو إلى الشؤم منهما.

الخلاصة:

- إن الطاعنين في صحيح البخاري قد بنوا كلامهم كله على فهم خاطئ لحديث التشاؤم بالفرس والمرأة والدار، ولو أنهم تأملوا أحاديث النبي ﷺ في هذا الموضوع، وجمعوها كلها في مكان واحد، وتأملوا بفكر العالم وإخلاص المؤمن، لما وقعوا فيما وقعوا فيه.
- إن مجازفة هؤلاء برد هذا الحديث؛ لأنه ـ حسب زعمهم ـ يخالف الشرع، تقتضي الطعن في كل العلماء الذين رووه وصحَّحوه، ومنهم: الإمام مالك، وأحمد، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، فضلًا عن البخاري إمام المحدثين، وهذا لا يصح في عقل سليم أو منطق مقبول.
- إن مراد النبي ﷺ من هذا الحديث ينفي ما كان يدَّعيه أهل الجاهلية من الشؤم في الأشياء، وإباحته لمن تشاءم من شيء من هذه الثلاثة (المرأة والدار والدابة) أن يتحوَّل عنها؛ لئلا يستمر اعتقاده الشؤم فيها.
- وقيل إن الشؤم محمول على الكراهية التي سببها ما في الأشياء من مخالفة الشرع والطبع، كما سبق أن ذكرنا من أن شؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها، وشؤم المرأة عقمها وسلاطة لسانها، وشؤم الفرس أن لا يُغزى عليه؛ فالشؤم في هذه الأشياء عدم موافقتها له طبعًا وشرعًا.
- المعلوم بنص الشرع أن بعض الزوجات أعداء لأزواجهن، وقد ورد ذلك في قصص القرآن من نحو امرأة نوح وامرأة لوط، كما ورد في قوله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا

---

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٦/ ٦٦) بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: سهام الفرس، (٦/ ٧٩)، رقم (٢٨٦٣).

٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٦/ ٨١) بتصرف.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: من احتبس فرسًا في سبيل الله، (٦/ ٦٧)، رقم (٢٨٥٣).

لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾(التغابن:١٤) وعدم التوافق هذا موجود تشهد به العادة والتجربة اليومية، وهذا ما أراده ﷺ من شؤم المرأة.

• لقد روى الإمام البخاري رحمه الله وغيره أحاديث كثيرة في فضل المرأة ومكانتها في الإسلام، ومن هذه الأحاديث قوله ﷺ:"استوصوا بالنساء خيرًا"، كما روى أحاديث أخرى في قيمة الفرس ومكانته خاصة إذا استخدمه صاحبه في غزو الكفار، وأسهم له من الغنائم يقول ﷺ: "الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة"، وهذا يعني أن الشؤم الذي قصده النبي ﷺ من الحديث ـ موضوع الشبهة ـ لم يكن على حقيقته؛ فأين المخالفة للشرع إذًا؟!

الشبهة السابعة

دعوى اشتمال صحيح البخاري على أحاديث مُعلّة (*) ®

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المتوهمين أن في صحيح البخاري أحاديث معلَّة، ويستدلون على ذلك بأن هناك من علماء الحديث ـ كالدارقطني مثلًا ـ مَنْ أعلَّ بعض الأحاديث فيه بعلل خفية، وكذلك بما جاء في صحيح البخاري من أن النبي ﷺ قال: "لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تَأْذَنَ في بيته إلا بإذنه، وما أنفقت من نفقة من غير أمره، فإنه يُؤدَّى إليه شطره"، وموضع شاهد الباب قوله: "ولا تأذن في بيته إلا بإذنه".

وهم يزعمون أن البخاري ما أورده إلا ليبيِّن علَّته، وأن الصواب في هذا قد جاء في حديث أبي الزناد؛ حيث ذكر الصوم فقط، وبهذا فالزيادة على الصوم في حديث البخاري ليست محفوظة، والبخاري بذلك يحتجُّ في صحيحه بالأحاديث المعلولة. وهم يهدفون من وراء ذلك إلى زعزعة ثقة الأمة الإسلامية في صحيح البخاري، وإسقاط الاحتجاج به؛ تمهيدًا لإسقاط الاحتجاج بالسنة النبوية عمومًا.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن انتقاد الدارقطني لبعض أحاديث صحيح البخاري مبني على قواعد لبعض المحدثين غير متفق عليها، وقد فنَّد الحافظ ابن حجر رحمه الله تلك الانتقادات في مقدمته لشرح صحيح البخاري المسماة (هَدْي الساري مقدمة فتح الباري)، وبيَّن أن الحق فيها مع البخاري.

٢) إن الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني قد تتبَّع في مقدمته المواضع المنتقدة على البخاري تفصيلًا، ولكنه لم يورد ذلك الحديث المستشهد به كدليلٍ على أن صحيح البخاري فيه أحاديث مُعلَّة؛ مما يدل على أنه رأى أن هذا الخلاف لا يؤثِّر على صحة الحديث، فقد رأى البخاري أن الحديث محفوظ بالإسنادين معًا،

(*) تحرير علوم الحديث، عبد الله يوسف الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، ط٣، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م. إتحاف النفوس المطمئنة بالذب عن السنة، أبو عبد الله أحمد إبراهيم، مكتبة ابن العباس، مصر، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

® في "**خلو صحيحي البخاري ومسلم من الخرافات والإسرائيليات الموضوعة والأحاديث المخالفة للشرع**" طالع: الشبهتين السادسة والشبهة الرابعة عشرة، من هذا الجزء.

وهو ما قرره الترمذي حين أشار إلى صحة الإسنادين أيضًا.

التفصيل:

أولا. انتقاد الدارقطني لبعض أحاديث صحيح البخاري مبني على قواعد لبعض المحدثين غير متفق عليها:

لا شك أن صحيح البخاري قد أجمع على صحة كل ما جاء فيه من أحاديث جلُّ العلماء من السلف والخلف، ومن ثم فإن أي انتقاد له يُعدُّ شذوذًا ولا يُلتفت إليه، قال ابن حجر: "استدرك الدارقطني على البخاري ومسلم أحاديث، وذلك الطعن مبني على قواعد لبعض المحدِّثين ضعيفة جدًّا، مخالفة لما عليه الجمهور من أهل الفقه والأصول وغيرهم، فلا تغتر بذلك"[1]، وأجاب عن هذا ابن حجر، فقال: "لا ريب في تقديم البخاري ثم مسلم على أهل عصرهما، ومن بعده من أئمة هذا الفن في معرفة الصحيح والمعلِّ، فإنهم لا يختلفون أن عَلي بن المديني كان أعلم أقرانه بعلل الحديث، وعنه أخذ البخاري ذلك، حتى كان يقول: "ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني"، ومع ذلك فكان علي بن المديني إذا بلغه ذلك عن البخاري يقول: "دعوا قوله فإنه ما رأى مثل نفسه"، وكان محمد بن يحيى الذهلي أعلم أهل عصره بعلل حديث الزهري، وقد استفاد منه ذلك الشيخان جميعًا، وروى الفربري عن البخاري أنه قال: "ما أدخلت في الصحيح حديثًا إلا بعد أن استخرت الله تعالى وتيقنت صحته"، وقال مكي بن عبدالله: سمعت مسلم بن حجاج يقول: عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي، فكل ما أشار أنه له علة تركته، وقد تقرر أنهما لا يُخرِّجان من الحديث إلا ما لا علة له، أو له علة إلا أنها غير مؤثرة عندهما، فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون قوله معارضًا لتصحيحهما، ولا ريب في تقديمهما في ذلك على غيرهما، فيندفع الاعتراض من حيث الجملة"[2].

ويقول ابن تيمية: والبخاري من أعرف خلق الله بالحديث وعلله، مع فقهه فيه، وقد ذكر الترمذي أنه لم ير أحدًا أعلم بالعلل منه، ولهذا كان من عادة البخاري إذا روى حديثًا اختلف في إسناده، أو في بعض ألفاظه أن يذكر الاختلاف في ذلك لئلَّا يُغتر بذكره له بأنه إنما ذكره مقرونًا بالاختلاف فيه، ولهذا كان جمهور ما أُنكِرَ على البخاري مِمَّا صحَّحهُ، يكون قوله فيه راجحًا على قول من نازعه"[3].

"إن هذا الفن وهو فن الحديث المعلِّ من أدق فنون الحديث وأعوصها، بل هو رأس علومه وأشرفها، ولا يتمكن منه إلا أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب، ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل، كابن المديني وأحمد والبخاري وغيرهم"[4]، وإن لم يُتقن هذا الفن الإمام العظيم البخاري أستاذ الأساتذة في الحديث فمن يتقنه؟!

هذا وقد قسَّم الحافظ ابن حجر العسقلاني الأحاديث التي انتُقدت على البخاري إلى عدة أقسام مبيِّنًا أن الحق فيها مع البخاري:

---

١. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٣٦٤.

١. المرجع السابق، ص٣٦٤، ٣٦٥.

٢. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (١/ ٢٥٦).

٤. الباعث الحثيث، أحمد شاكر، مرجع سابق، ص٥٤ بتصرف.

• **القسم الأول منها**: ما تختلف الرواة فيه بالزيادة والنقص من رجال الإسناد، فإن أخرج صاحب الصحيح الطريق المزيدة، وعلله الناقد بالطريقة الناقصة فهو تعليل مردود، كما صرَّح به الدارقطني؛ لأن الراوي إن كان سمعه، فالزيادة لا تضر؛ لأنه قد يكون سمعه بواسطة عن شيخه، ثم لقيه فسمعه منه، وإن كان لم يسمعه في الطريق الناقصة، فهو منقطع، والمنقطع من قسم الضعيف، والضعيف لا يُعل الصحيح... وإن أخرج صاحب الصحيح الطريق الناقصة، وعلَّله الناقد بالطريق المزيدة، تضمَّن اعتراضه دعوى انقطاع فيما صحَّحه المصنف، فينظر إن كان ذلك الراوي صحابيًّا أو ثقة غير مدلس قد أدرك من روى عنه إدراكًا بيِّنًا، أو صرَّح بالسماع إن كان مدلسًا من طريق أخرى، فإن وجد ذلك اندفع الاعتراض بذلك، وإن لم يوجد، وكان الانقطاع فيه ظاهرًا، فمحصل الجواب عن صاحب الصحيح أنه إنما أخرج مثل ذلك في باب ماله متابع وعاضد، أو ما حَفَّت به قرينة في الجملة تُقوِّيه، ويكون التصحيح قد وقع من حيث المجموع...

وربما علَّل بعض النقاد أحاديث ادَّعى فيها الانقطاع لكونها غير مسموعة، كما في الأحاديث المروية بالمكاتبة والإجازة، وهذا لا يلزم منه الانقطاع عند من يسوِّغ الرواية بالإجازة، بل في تخريج صاحب الصحيح لمثل ذلك دليل على صحة الرواية بالإجازة عنه.

• **القسم الثاني منها**: ما تختلف الرواة فيه بتغيير رجال بعض الإسناد، فالجواب عنه: إن أمكن الجمع بأن يكون الحديث عند ذلك الراوي على الوجهين جميعًا، فأخرجهما المصنِّف ولم يقتصر على أحدهما؛ حيث يكون المختلفون في ذلك متعادلين في الحفظ والعدد... وإن امتُنع بأن يكون المختلفون غير متعادلين بل متقاربين في الحفظ والعدد، فيخرج المصنف الطريق الراجحة ويُعرِض عن الطريق المرجوحة أو يشير إليها... فالتعليل بجميع ذلك من أجل مجرد الاختلاف غير قادح؛ إذ لا يلزم من مجرد الاختلاف اضطراب يوجب الضعف؛ فينبغي الإعراض أيضًا عما هذا سبيله.

• **القسم الثالث منها**: ما تفرد بعض الرواة بزيادة فيه دون من هو أكثر عددًا أو أضبط ممن لم يذكرها، فهذا لا يؤثر التعليل به، إلا إن كانت الزيادة منافية بحيث يتعذر الجمع، أما إن كانت الزيادة لا منافاة فيها، بحيث تكون كالحديث المستقل فلا، اللهم إلا إن وضح بالدلائل القوية أن تلك الزيادة مدرجة في المتن من كلام بعض رواته، فما كان من هذا القسم فهو مؤثر.

• **القسم الرابع منها**: ما تفرد به بعض الرواة ممن ضُعِّف من الرواة، وليس في هذا الصحيح من هذا القبيل غير حديثين... كما سيأتي الكلام عليهما وتبيين أن كلًّا منهما قد تُوبع.

• **القسم الخامس منها**: ما حُكم فيه بالوهم على بعض رجاله، فمنه ما يؤثِّر ذلك الوهم قدحًا، ومنه ما لا يؤثر.

• **القسم السادس منها**: ما اختُلف فيه بتغيير بعض ألفاظ المتن، فهذا أكثره لا يترتب عليه قدح؛

لإمكان الجمع في المختلف من ذلك، أو الترجيح على أن الدارقطني وغيره من أئمة النقد لم يتعرضوا لاستيفاء ذلك من الكتابين كما تعرضوا لذلك في الإسناد، فمما لم يتعرضوا له من ذلك حديث جابر في قصة الجمل، وحديثه في وفاء دين أبيه، وحديث رافع بن خديج في المخابرة، وحديث أبي هريرة في قصة ذي اليدين، وحديث سهل بن سعد في قصة الواهبة نفسها، وحديث أنس في افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين، وحديث ابن عباس في قصة السائلة عن نذر أمها وأختها وغير ذلك..."[1].

ثم يقول الحافظ ابن حجر بعد ذكره الأقسام الستة السابقة: "فهذه جملة أقسام ما انتقده الأئمة على الصحيح، وقد حررتها وحقَّقتها وقسَّمتها، وفصَّلتها، لا يظهر منها ما يؤثر في أصل موضوع الكتاب بحمد الله إلا النادر"[2].

ثم شرع رحمه الله في بيان هذه الأحاديث على حسب ورودها في "الصحيح"، ثم قال رحمه الله: "هذا جميع ما تعقَّبه الحفاظ النقَّاد العارفون بعلل الأسانيد، المطَّلعون على خفايا الطرق... وليست كلها قادحة بل أكثرها الجواب عنه ظاهر، والقدح فيه مندفع... كما شرحته مجملًا في أول الفصل وأوضحته مبينًا إثْر كل حديث منها، فإذا تأمل المنصف ما حررته من ذلك عظم مقدار هذا المُصنَّف في نفسه، وجَلَّ تصنيفه في عينه، وعذر الأئمة من أهل العلم في تلقيه بالقبول والتسليم، وتقديمهم له على كل مصنَّفٍ في الحديث والقديم، وليسا سواء من يدفع بالصدر فلا يأمن دعوى العصبية، ومن يدفع بيد الإنصاف على القواعد المرضية والضوابط المرعية، فلله الحمد الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله"[3].

وبعد أن ظهر أن الخطأ في الصحيح نادر جدًّا، فليس في المتون إلا أحرف يسيرة الغالب فيها الوهم، وأكثر الأسانيد التي تُكلِّم فيها لا يضر ذلك شيئًا من متونها؛ لأن لها أسانيد أخرى صحيحة سالمة من العلل[4].

قال العلامة أحمد شاكر رحمه الله: "الحق الذي لا مرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين، وممن اهتدى بهديهم وتبعهم على بصيرة من الأمر، أن أحاديث الصحيحين صحيحة كلها، ليس في واحدٍ منها مطعن أو ضعف، وإنما انتقد الدارقطني وغيره من الحفَّاظ بعض الأحاديث على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ في الصحة الدرجة العليا التي التزمها كل واحد منهما في كتابه، وأما صحة الحديث في نفسه فلم يخالف أحد فيها فلا يهولنك إرجاف المرجفين وزعم الزاعمين أن في "الصحيحين" أحاديث غير صحيحة، وتَتَبُّعِ الأحاديث التي تكلموا فيها، وانقدها على القواعد الدقيقة التي سار عليها أئمة أهل العلم، واحكم على بينة، والله الهادي إلى سواء السبيل"[5].

ولايقول عالم كبير في الحديث ـ مثل أحمد شاكر ـ هذا الكلام إلا إذا كان على يقين تام من صحة كل ما

١. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٣٦٥، ٣٦٦.

٢. المرجع السابق، ص٣٦٦.

٣. السابق، ص٤٠٢.

٤. الإمام البخاري وصحيحه الجامع، أحمد فريد، مرجع سابق، ص١٥٧، ١٥٨.

٥. الباعث الحثيث، أحمد شاكر، مرجع سابق، ص٢٩.

في صحيح البخاري ومسلم.

وما الإشكال في ذلك؟ وهذا الطعن الذي وُجِّه إلى الصحيحين لم يكن من قِبل الطعن فيها بالضعف وعدم الصحة، وإنما كان من قِبَل أنها لم تبلغ الدرجة العليا التي اشترطها صاحبا الصحيحين والتزمها كل واحد منهما في كتابه، كما يقول الإمام النووي رحمه الله: "قد استدرك جماعة على البخاري ومسلم أحاديث أخلَّا بشرطهما فيها، ونزلت عن درجة ما التزماه"[1].

وأما صحة الحديث في نفسه فلم يخالف أحد فيه، ومردُّ ذلك إلى اختلاف وجهات النظر في التوثيق والتجريح، شأنها شأن المسائل الاجتهادية الأخرى.

ويتبيَّن لنا بعد كل ذلك أن كل من راجع هذه الأحاديث التي انتُقدت على البخاري، وطالع النقد الذي وُجه إليها، وجد أن هذا النقد لا يمس جوهر الصحيح، وإنما هو نقد شكليٌّ ناشئ عن شدة حذر العلماء ويقظتهم، كاعتراضهم على حديث بأنه مرسل؛ لأن صورته صورة المرسل، أما في الواقع فهو موصول معروف الوصل عند المحدِّثين، مثل حديث يرويه بعض الرواة مرسلًا وهو من رواية أقرانه متصل، إلا أن البخاري يذكر الروايتين معًا؛ لدفع ما تُوهِّم في الرواية الأولى، وإشعارًا بأن هذه العلة غير قادحة.

وعليه، فهذه أمثلة من النقد الذي وُجِّه إلى أحاديث الصحيح، وقد بسط القول فيها ابن حجر في مقدمته، وبيَّن أن الحق فيها مع البخاري. ومما يدلُّك على أن هذا النقد ـ سواء للرجال أو للأحاديث ـ لم يؤثِّر في قيمة صحيح البخاري العلمية، ولا في إجماع العلماء على تلقيه بالقبول، واتفاق جمهورهم على أنه أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى[2]. وبذلك يتبيَّن لنا بطلان ادعائهم أن هناك أحاديث مُعلَّة في صحيح البخاري®.

ثانيًا. الحديث ـ موضوع الشبهة ـ محفوظ بالإسنادين معًا، ولا مرية فيه:

إن الإمام الحافظ ابن حجر قد تتبَّع المواضع المنتقدة على صحيح البخاري تفصيلًا، ولكنه لم يورد ذلك الحديث الذي استشهدوا به مع الأحاديث التي تُكلِّم فيها في المقدمة؛ مما يدل على أنه رأى أن هذا الخلاف لا يؤثِّر على صحة الحديث، مع العلم أنه قد أجاد في مقدمته هذه "هدي الساري مقدمة فتح الباري"؛ حتى كان العلماء يقولون في شأنها: إنها لو كُتبت بماء الذهب ما استوفيت حقها؛ ذلك لأن فيها مجموعة من الفصول المهمة التي تتعلق بدارسة الصحيح، وصاحبه، وتراجمه، ومناسباته، وغير ذلك من المباحث المهمة المتعلقة بالصحيح، فضلًا عن الرد على الطعون التي وجِّهت إلى صحيح البخاري، وقد مكث ابن حجر في كتابتها أربع سنوات تقريبًا، فهدى بها فعلًا كل من يريد أن يدرس صحيح الإمام البخاري، ويعرف مكانته بين كتب السنة؛ حيث أثبت أن منزلة صحيح

---

١. شرح صحيح مسلم، النووي، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، (١/ ١٣٣).

٢. انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٤٠٠.

® في "**وصل ابن حجر لمعلقات صحيح البخاري**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الخامسة عشرة، من هذا الجزء. و في "**شهادة العلماء للبخاري في الحديث وعلله ورواته**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثامنة، من هذا الجزء.

البخاري إلى جانب دواوين السنة هي منزلة الرأس من الجسد.

والإمام ابن حجر في هدي الساري لم يدافع عن صحيح الإمام البخاري فقط، وإنما دافع عن الصحيحين معًا.

فقد بيَّن أنهما لا يُخرِّجان من الحديث إلا ما لا علة له، أو له علة إلا أنها غير مؤثرة عندهما، فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون قوله معارضًا لتصحيحهما، ولا ريب في تقديمهما في ذلك على غيرهما، فيندفع الاعتراض من حيث الجملة"[1].

وقد أوجز ابن حجر أهم شروط الصحة عند البخاري، فقال إنها "الاتصال وإتقان الرجال وعدم العلل"[2]. وقال ابن حجر: إن مالكًا لا يرى الانقطاع في الإسناد قادحًا؛ فلذلك يُخرج المراسيل والمنقطعات والبلاغات في أصل موضوع كتابه، والبخاري يرى أن الانقطاع علة؛ فلا يُخرج ما هذا سبيله إلا في غير أصل موضوع كتابه، كالتعليقات والتراجم[3]. وقال أيضًا: إن البخاري لم يُخرج في الأصول إلا لمن هو ثقة متصف بالعدالة، فأما من خرَّج له في المتابعات والشواهد والتعاليق، فهذا يتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضبط وغيره، مع حصول اسم الصدق لهم[4].

وعلى الرغم من تشدد البخاري في شروط صحة الحديث، فإن النقاد من أهل السنة لم يتركوا مروياته من غير نقد وتمحيص؛ بل نقدوا بعض مروياته من حيث موافقتها لمقررات الشريعة، ولكن هذه الروايات التي نُقدت قليلة جدًّا بالنسبة لغيره، حتى ابن حجر الذي يُعدُّ من أشد المدافعين عن صحيح البخاري لم يجد غضاضة في تقرير أن فيه بعض الروايات التي تتسم بالمخالفة؛ أي: مخالفتها روايات أخرى أوثق منها، وقد ينشأ عن المخالفة شذوذ، ولكنه يقرِّر أن تلك الروايات ليس في الصحيح منها إلا نذر يسير[5].

وعلى الرغم من انتقاد بعض روايات البخاري كما ذكرنا، لكن أحدًا لم يقل قط إنه قَبِلَ "موضوعات" أو أحاديث غير صحيحة.

ورغم شهادات كبار العلماء والمحدثين للبخاري وكتابه، إلا أن بعض المخالفين قد زعموا أن البخاري يحتج بالأحاديث المعلولة، مستدلين على ذلك بهذا الحديث: "لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تَأْذَن في بيته إلا بإذنه؛ وما أنفقت من نفقة من غير أمره، فإنه يؤدَّى إليه شطرُه"[6] وموضوع الشاهد للباب قوله ﷺ: "ولا تأذن في بيته إلا بإذنه"، فزعموا أن البخاري ما أورده إلا ليبيِّن علته، وأن الصواب في هذا ـ من وجهة نظرهم ـ قد جاء في حديث أبي الزناد؛ حيث ذكر الصوم فقط، و بهذا فالزيادة على الصوم في حديث البخاري ليست محفوظة، وبذلك انتهوا إلى أن البخاري يحتج في

١. انظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٣٦٥.
٢. المرجع السابق، ص١٣.
٣. السابق، ص١٢ بتصرف.
٤. المرجع السابق، ص٤٠٣ بتصرف.

٥. كيف ولماذا التشكيك في السنة، د. أحمد عبد الرحمن، مرجع سابق، ص٦٤.
٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: النكاح، باب: لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه، (٩/ ٢٠٦)، رقم (٥١٩٥).

صحيحه بالأحاديث المعلولة غير المحفوظة.

وهذا الحديث رواه البخاري برقم (٥١٩٥) كما سبق، والطبراني في "الشاميين"، والبغوي في "شرح السنة" برقم (١٦٨٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا بالحديث كاملًا، ورواه النسائي في "السنن الكبرى" برقم (٢٩٢٠)، وأحمد (٢/ ٤٤٤، ٤٦٤، ٤٧٦، ٥٠٠)، وغيرهما من طريق سفيان الثوري عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعًا بذكر الصيام فقط.

وأما سفيان بن عُيينة فرواه بالإسنادين جميعًا، وإن كان متثبتًا أكثر من الطريق الثاني، إلا أن البخاري رحمه الله رأى أن الحديث محفوظ بالإسنادين جميعًا، فأما رواية شعيب فبالحديث كاملًا، وأما رواية السفيانين فبجزء الصيام فقط، وهذا معنى قول البخاري: ورواه أبو الزناد أيضًا عن موسى عن أبيه عن أبي هريرة في الصوم، وقد أشار إلى صحة الإسنادين أيضًا الترمذي في جامعه الصحيح برقم (٧٨٢)، وهذا هو الذي فهمه الحافظ ابن حجر أيضًا من قول البخاري حيث قال: "يشير إلى أن رواية شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج اشتملت على ثلاثة أحكام، وأن لأبي الزناد في أحد الثلاثة، وهو صيام المرأة إسنادًا آخر"[1].

ومن ثم، فإن الحافظ ابن حجر لم يورد هذا الحديث في الأحاديث التي تُكلِّم فيها على صحيح البخاري في المقدمة، مما يدل على أنه رأى أن هذا الخلاف لا يؤثر على صحة الحديث.

أما ما ذكره الحافظ ابن حجر من قوله: "قال أبو عوانة في رواية علي بن المديني: حدثنا به سفيان بعد ذلك عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان فراجعته فيه، فثبت على موسى، ورجع عن الأعرج"[2] فليس معناه أنه لم يكن عنده الحديث من طريق أبي الزناد عن الأعرج؛ فإنه ثابت من طريق شعيب كما سبق، وإنما يعني أنه كان أحفظ لطريق موسى من طريق الأعرج، فردَّ هذه الطريق سندًا أو متنًا، والحكم على سفيان بن عيينة بالخطأ في السند والمتن، فيه من الجرأة الكثير على تخطئة الثقات، وقد رواه عنه بزيادة (من غير رمضان) جمع منهم:

الإمام أحمد في "مسنده" برقم (٧٣٣٨)، ومحمد بن أحمد بن أبي خلف عند الدارمي برقم (١٧٦١)، وقتيبة بن سعيد ونصر بن علي عند الترمذي برقم (٧٨٢)، والبغوي برقم (١٧٦٥)، وقتيبة عند النسائي في السنن الكبرى برقم (٣٢٨٨)، والحسين بن حريث عند ابن خزيمة برقم (٢١٦٨)، وزهير بن حرب عند أبي يعلى برقم (٦٢٧٣)، وكلهم كالآتي (أحمد بن حنبل، ومحمد بن أحمد بن أبي خلف، وقتيبة بن سعيد، ونصربن علي، والحسين بن حريث، وزهير بن حرب) ستتهم عن سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا بزيادة (من غير رمضان)، والحديث ثابت من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا بزيادة (من غير رمضان)، ومن ثم، فالحكم بالخطأ على سفيان في إثبات هذه اللفظة في الحديث غير مقبول، خاصة وأنها ثابتة من وجه آخر،

١. فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٩/ ٢٠٨).

٢. المرجع السابق، (٩/ ٢٠٨، ٢٠٩).

فقد وردت عند عبد الرزاق برقم (٧٨٨٦)، وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٢٤٥٨) عن الحسن بن علي عنه، وهذه الزيادة ثابتة في طريق موسى بن أبي عثمان، وموسى وأبوه، قال في كل منهما الحافظ ابن حجر في "التقريب": مقبول.

وقد أورد له الشيخ شاهدًا صحيحًا من حديث أبي سعيد الخدري أخرجه أبو داود برقم (٢٤٥٩) وأحمد (١١٧٧٦)، وسياقه دال على أن النهي في التطوع، وله شاهد أخرجه الطيالسي برقم (١٩٥١) من حديث ابن عمر، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف، لكنه يصلح في الشواهد والمتابعات.

قال ابن خزيمة رحمه الله: قوله ﷺ: "من غير شهر رمضان" من الجنس الذي نقول: إن الأمر إذا كان لعلة فمتى كانت العلة قائمة فالأمر قائم، والنبي ﷺ لما أباح للمرأة صوم شهر رمضان بغير إذن زوجها؛ إذ صوم رمضان واجب عليها، كان كل صومٍ صومٍ واجب مثله جائز لها أن تصومه بغير إذن زوجها"[1]، ويعني رحمه الله بقوله: صومٍ صومٍ واجب: صيام ما كان واجبًا صومه[2].

وعليه فإن الحافظ ابن حجر لم يورد ذلك الحديث في الأحاديث التي تُكلِّم فيها في المقدمة، فدلَّ ذلك على أنه رأى أن هذا الخلاف لا يؤثِّر على صحة الحديث، فإذا كان الحديث الذي يستدلون به ـ على زعمهم هذا ـ حديثًا صحيحًا، فأين إذن هذه الأحاديث المُعلَّة في صحيح البخاري التي يزعمون وجودها فيه؟!

وإن ثَمَّة ملاحظات تجدر الإشارة إليها في سياق تفنيد ما نحن بصدده من ادِّعاء أن في صحيح البخاري أحاديث معلَّة، وهاك بيان تلك الملاحظات:

١. إن حركة النقد التي دارت حول ما في صحيحي البخاري ومسلم من أحاديث، أسفرت عن ملاحظات شملت مائتين وعشرة أحاديث من أكثر من أربعة آلاف حديث اتفقا عليها، تفصيلها الآتي:

- **ثمانية وسبعون حديثًا في صحيح البخاري.**
- **مائة واثنان وثلاثون حديثًا في صحيح مسلم.**

وهذه الأحاديث التي انتُقدت على الصحيحين لم يكن نقدها موضع إجماع عند المحدِّثين، وليس فيها أحاديث موضوعة، وقد أعلن بعض النقاد من علماء الحديث أن هذا النقد بُني على قواعد أو علل ضعيفة غير قادحة في سلامة الحديث، كما أن الأحاديث التي انتقدت على صحيح البخاري ليس لها مساس بأصل الكتاب؛ بل هي من الأحاديث التي ذكرها البخاري على سبيل الاستئناس[3]، ومهما كان من شيء فإن نقد علماء الحديث لبعض ما في صحيحي البخاري ومسلم ليس فيه لمنكري السنة حجة، بل هو حجة عليهم؛ إذ لم ينظر المحدِّثون إلى هذين الإمامين الجليلين نظرة تقديس ترفعهما إلى درجة العصمة من الخطأ والسهو، وإنما كمَّلوا بنقدهم لبعض ما في الصحيحين الإتقان الذي يبث في النفوس الاطمئنان إلى سلامة السنة ـ المعتمدة لدى الأمة ـ من التزوير والخلل، وهذا ما

١. صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م، (٣/ ٣١٩).

٢. إتحاف النفوس المطمئنة بالذَّب عن السُّنة، أبو عبد الله أحمد إبراهيم، مرجع سابق، ص١٥٣: ١٥٦ بتصرف.

٣. انظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٣٦٤.

يريد منكرو السنة هدمه بشغبهم وصياحهم الآن.

٢. إن بعض هذه الأحاديث التي انتُقِدت على البخاري ومسلم كان مرجع النقد فيها إلى عدم التزامها بشروطها التي التزماها في الرواية، وهذا لايعني أن هذه الأحاديث ضعيفة أو مكذوبة، فلم يقل بذلك أحد من علماء الحديث الخبراء بأصول الرواية متنًا وسندًا، بل قال بعض هؤلاء النقاد: إن ما أُخذ على الإمامين معتمد عند الحفاظ، ووارد من جهات أخرى.

٣. إننا نحيل هؤلاء ليعرفوا لأنفسهم قدرها في مجال الحديث وعلومه، إلى الفصل الضافي الذي عقده ابن حجر العسقلاني، في دراسة عشرة أحاديث ومائة من الأحاديث التي انتقدت على البخاري، وشاركه مسلم في تخريج اثنين وثلاثين حديثًا منها، ناقشها ودرسها حديثًا حديثًا مستعملًا في دراسته إياها قواعد نقد الحديث التي لا يعرف منكرو السنة عنها شيئًا.

إننا ندعوهم إلى الاطلاع على هذا الفصل ليبيِّن لهم أنهم محرومون تمامًا من أدوات السير في هذا الطريق، وإلا فعليهم أن يقدِّموا للأمة نقدًا علميًّا دقيقًا لما يرونه موضعًا للغربلة عند الإمامين البخاري ومسلم رحمهما الله، أما هذا الغثاء الذي دأبوا على نشره فهو بضاعة المهزومين.

وعليه، فإن صحيحي البخاري ومسلم قد كَتَبَ الله لهما الذيوع، وقد تلقتهما الأمة بالرضا والقبول، وأجمعت على اعتمادهما بعد كتاب الله في العمل للدنيا والآخرة، والأمة لا تجتمع على ضلالة[1].

الخلاصة:

- إن انتقاد الدارقطني لبعض أحاديث البخاري مبني على قواعد ضعيفة تخالف ما عليه جمهور أهل الصناعة الحديثية.
- إن جملة ما انتقدته الأئمة والنقاد على الصحيح لا يظهر منه ما يؤثر في أصل موضوع الكتاب.
- ليس في متون الصحيح إلا أحرف يسيرة الغالب فيها الوهم، وأكثر الأسانيد التي تُكلِّم فيها لا يضر ذلك شيئًا من متونها؛ لأن لها أسانيد أخرى صحيحة سالمة من العلل.
- لم يورد الإمام ابن حجر العسقلاني الحديث الذي احتج به المخالفون في مقدمته، على الرغم من احتوائها جميع المطاعن التي تعرَّض لها صحيح البخاري، مما يؤكد أنه رأى أن الخلاف في هذا الحديث لا يؤثر على صحته.
- إن الحديث ـ موضوع الشبهة ـ محفوظ بالإسنادين معًا، وهو ما رآه البخاري، وقرره الترمذي حين أشار إلى صحة الإسنادين أيضًا.
- بيَّن الإمام ابن حجر أن الإمام البخاري لا يخرِّج من الحديث إلا ما لا علة له، أو له علة إلا أنها غير مؤثِّرة عنده، فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليه يكون قوله معارضًا لتصحيحه، ولا ريب في تقديم البخاري على غيره، فيندفع الاعتراض.
- كان الإمام البخاري من أعرف خلق الله بالحديث وعلله، مع فقهه فيه، كما شهد له بذلك أقرانه، ومن جاء بعدهم من العلماء المحققين.

---

١. الشبهات الثلاثون، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٧٤: ٧٦ بتصرف.

الشبهة الثامنة

ادعاء أن البخاري روى عن الضعفاء في صحيحه(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغالطين أن الإمام البخاري روى عن الضعفاء والمجروحين، الذين تُكُلِّمَ فيهم، ويستدلون على ذلك بورود هذا التضعيف في كتب الرجال، وبذكر الإمام ابن حجر في مقدمة الفتح لهؤلاء الرجال الذين تُكُلِّم فيهم. هادفين من وراء ذلك إلى الطعن في صحيح البخاري من خلال الطعن في رجاله الذين روى عنهم.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد اتبع البخاري منهجًا علميًّا في انتقاء الرواة، فلم يخرج في الأصول إلا لمن هو ثقة متصف بالعدالة، وعلى الرغم من تشدُّد البخاري في شروط صحة الحديث إلا أن نقاد الحديث لم يتركوا حديثًا أو راويًا للبخاري دون تمحيص؛ حتى أثبتوا صحة أحاديثه، وبينوا عدالة رواته.

٢) حصول اسم الصدق لمن خرَّج لهم البخاري في المتابعات والشواهد والتعاليق ـ متحقق، وإن كانوا يتفاوتون في درجات الضبط وغيره، وقد قال الشيخ أبو الحسن المقدسي فيمن خُرِّج عنه في الصحيح: "هذا جاز القنطرة" أي أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه.

٣) معرفة البخاري بالحديث وعلله، وبالرواة وأحوالهم، وإقرار كبار العلماء له بهذه المعرفة ـ يقف حائلًا أمام القول بروايته عن الضعفاء في صحيحه.

التفصيل:

أولا. منهج البخاري ودقته العلمية في انتقاء الرواة:

إن البخاري لم يخرِّج في الأصول إلا لمن هو ثقة متصف بالعدالة، وعلى الرغم من تشدُّد البخاري في شروط صحة الحديث إلا أن النقاد من أهل السنة لم يتركوا له حديثًا من غير تمحيص، فقد صنَّف البخاري كتابه من ستمائة ألف حديث، في ست عشرة سنة، وما وضع فيه حديثًا إلا وصلى ركعتين، ثم استخار الله تعالى في وضعه، ولم يخرج فيه إلا ما صح عن رسول الله ﷺ بالسند المتصل الذي توفر في رجاله العدالة والضبط واللقيا، ولم يكن يكتفي بإمكان معاصرة التلميذ للشيخ، بل اشترط ضرورة ثبوت سماعه عنه ولقياه له، وبهذا خرج كتابه على هذه الشروط الدقيقة، مجردًا من الأحاديث الضعيفة والحسنة، ومقتصرًا على الأحاديث الصحيحة فقط، وقد بوَّب البخاري كتابه تبويبًا علميًّا فقهيًّا يدل على أنه كان دقيق النظر جدًّا، بعيد الغور في الاستنباط.

وأما عن دقته وتأنيه في انتقاء الرواة الذين يحدِّث عنهم، فإنه كان لا يسمع بشيخ في الحديث إلا رحل إليه واختبره، وسأل عنه قبل أن يأخذ منه، ويؤكد هذا ما ذكره الذهبي في السير من أن محمد بن أبي حاتم سمع البخاري يقول: "كنت إذا كتبت عن رجل سألته عن اسمه وكنيته، ونسبته، وحمله الحديث، إن كان رجلًا فهيمًا، فإن لم يكن سألته أن يخرج إليَّ أصله ونسخته[1].

(*) الإمام البخاري وصحيحه الجامع، أحمد فريد، مرجع سابق.

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٢/ ٤٠٦).

- **شرط البخاري في صحيحه:**

لم ينص الإمام البخاري على الشرط الذي أخرج بموجبه أحاديث كتابه، ولكن العلماء استنبطوا ذلك من منهجه، وكل منصف يرى أن البخاري اختار رواته ممن اشتهروا بالعدالة والضبط والإتقان، وهذا لا يخفى على عالم، كما لا يخفى منهجه الخاص في كتابه، الذي يدل على عظيم فهمه وسعة علمه وقوة استنباطه.

وكما استقرأ العلماء شرط البخاري من منهجه، استنبطوه أيضًا من اسم كتابه، الذي سماه "الجامع الصحيح المسند المختصر من أمر رسول الله ﷺ وسننه وأيامه". فعلم من قوله الصحيح أنه احترز عن إدخال الضعيف في كتابه، وقد صح عنه أنه قال: (ما أدخلت في الجامع إلا ما صح).

ومن قوله (المسند) أن مقصوده الأصلي تخريج الأحاديث المتصل إسنادها بالصحابة إلى رسول الله ﷺ؛ من قول، أو فعل، أو تقرير، وأن ما وقع في الكتاب من غير ذلك، فإنما وقع تبعًا وعرضًا، لا أصلًا وموضوعًا. ولم يكتف الإمام البخاري بشرطه أن يعاصر الرواي من يروي عنه، بل أوجب ثبوت لقائه له، ولو مرة واحدة، ومن هنا قال العلماء: للبخاري شرطان: شرط المعاصرة، وشرط اللقاء، في حين أن الإمام مسلمًا قد اكتفى بالمعاصرة، وهذا لا يوهن شرط مسلم؛ لأن الثقة لا يروي عن شيخ إلا ما سمعه منه، كما أنه لا يروي عمن لم يسمعه، ولكن هذا زيادة تشدد من الإمام البخاري، فهو لا يرضى خبرًا إلا إذا صرَّح الراوي بسماعه ممن فوقه، أو ثبت لقاؤه لمن يروي عنه إذا قال (عن فلان)؛ لأن عن لا تفيد السماع عنده.

فبمجموع تلك الصفات وصف الأئمة صحيح البخاري قديمًا وحديثًا بأنه أصح الكتب المصنفة في الحديث على عمومها، وأجمع الأئمة من أهل الحديث على أن جميع ما فيه من المتصل المرفوع صحيح، وقد تلقته الأمة بالقبول؛ ولذلك عكف الناس على دراسته وحفظه، كما عكف كثير من الأئمة والعلماء على شرحه وبيان ما تضمَّنه من علوم وفوائد[1].

وقد احتل صحيح البخاري مكانة مرموقة بين العلماء تُعدُّ هي الأعلى عنايةً بكتاب بعد القرآن الكريم، حيث تكاثرت الأقلام على شرحه حتى وصلت شروحه إلى اثنين وثمانين ما بين المطول والمختصر، والمجمل والمفصل.

ومما يؤكد كبير عناية البخاري بحال الراوي قوله: "تركت عشرة آلاف حديث لرجل فيه نظر، وتركت مثله أو أكثر منه لغيره لي فيه نظر"[2]، ومما يبيِّن فساد هذه الشبهة، أن البخاري لايحتج بأحد من الرجال إلا من كان في الطبقة الأولى، وهي التي تتصف بغاية الحفظ والإتقان، وطول الملازمة للشيخ[3].

ومما يؤكد صحة ما قلناه في دحضنا لهذه الشبهة ما ذكره النووي إذ يقول: "اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري

---

١. السُّنَّة، د. عبد الله شحاتة، دار أخبار اليوم، القاهرة، ٢٠٠١م، ص٤١: ٤٣ بتصرف.

٢. دراسات في منهج النقد عند المحدثين، د. محمد على قاسم العمري، دار النفائس، الأردن، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، ص١٠٦.

٣. النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي، دار الراية، جدة، ط٤، ١٤١٧هـ، (١/ ٢٨٦) بتصرف.

ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة، وقد صح أن مسلمًا ممن يستفيد من البخاري، ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث، وهذا الذي ذكرناه من ترجيح كتاب البخاري هو المذهب المختار الذي قاله الجماهير وأهل الإتقان والحذق والغوص على أسرار الحديث"[1].

فهل بعد هذه الشهادة شهادة، وهل بعد كل هذه الدقة العلمية التي كان يتبعها البخاري في انتقاء الرواة يُتهم رجاله بالضعف®؟!

ثانيًا. عدالة كل من روى لهم البخاري وصحة ضبطه وعدم غفلته:

إن كل من أخرج له البخاري في صحيحه هو عدل ضابط صحيح الحديث، وقد فصَّل ذلك ابن حجر في مقدمة فتح الباري فقال: ينبغي لكل منصف أن يعلم أن تخريج البخاري لأي راوٍ كان مقتضٍ لعدالته عنده، وصحة ضبطه، وعدم غفلته، ولا سيما ما انضاف إلى ذلك من إطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين، وهذا معنى لم يحصل لغير من خرَّج عنه في الصحيح، فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذُكر فيه، هذا إذا خرَّج له في الأصول، فأما إن خرَّج له في المتابعات والشواهد والتعاليق، فهذا يتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضبط وغيره، مع حصول اسم الصدق لهم، وحينئذ إذا وجدنا لغيره في أحد منهم طعنًا؛ فذلك الطعن مقابل لتعديل هذا الإمام، فلا يقبل إلا مبين السبب، مفسرًا بقادح يقدح في عدالة هذا الراوي، وفي ضبطه مطلقًا، أو في ضبطه لخبر بعينه؛ لأن الأسباب الحاملة للأئمة على الجرح متفاوتة، منها ما يقدح، ومنها ما لا يقدح، وقد كان الشيخ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يخرج عنه في الصحيح: "هذا جاز القنطرة" يعني بذلك أنه لا يُلتفت إلى ما قيل فيه.

وقال الشيخ أبو الفتح القشيري في "مختصره": وهكذا نعتقد وبه نقول، ولا نخرج عنه إلا بحجة ظاهرة وبيان شافٍ يزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بـ"الصحيحين"، ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما.

قلت (أي ابن حجر): فلا يُقبل الطعن في أحدٍ منهم إلا بقادح واضح؛ لأن أسباب الجرح مختلفة، ومدارها على خمسة أشياء: البدعة، أو المخالفة، أو الغلط، أو جهالة الحال، أو دعوى الانقطاع في السند، بأن يُدَّعى في الراوي أنه كان يدلس أو يرسل.

فأما جهالة الحال: فمندفعة عن جميع من أخرج لهم في الصحيح؛ لأن شرط الصحيح أن يكون راويه

---

١. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١١٦، ١١٧).

® في **"أقوال العلماء في البخاري ومسلم وآراؤهم في الصحيحين"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الثالث (أبو هريرة)، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي **"طريقة البخاري في تصنيف جامعه الصحيح"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثالثة، من هذا الجزء. وفي **"إجماع الأمة على صحة صحيحي البخاري ومسلم"** طالع: الشبهة الثانية عشرة، من هذا الجزء. وفي **"الاستدراكات على صحيحي البخاري ومسلم ليست أخطاء؛ بل هي إكمال للعمل على شرطهما"** طالع: الشبهة الثالثة عشرة، من هذا الجزء.

معروفًا بالعدالة، فمن زعم أن أحدًا منهم مجهول، فكأنه نازع المصنِّف في دعواه أنه معروف، ولا شك أن المدعي لمعرفته مقدَّم على من يدعي عدم معرفته، لما مع المثبت من زيادة العلم، ومع ذلك فلا تجد في رجال الصحيح أحدًا ممن يسوغ اطلاق اسم الجهالة عليه أصلًا كما سنبينه.

وأما الغلط: فتارة يكثر من الراوي وتارة يقل؛ فحيث يوصف بكونه كثير الغلط يُنظر فيما أخرج له، إن وجد مرويًّا عنده أو عند غيره من رواية غير هذا الموصوف بالغلط، علم أن المعتمد أصل الحديث لا خصوص هذه الطريق، وإن لم يوجد إلا من طريقه فهذا قادح يوجب التوقف عن الحكم بصحة ما هذا سبيله، وليس في الصحيح بحمد الله تعالى من ذلك شيء؛ وحيث يوصف بقلة الغلط كما يقال: سيء الحفظ أو له أوهام، أو له مناكير، وغير ذلك من العبارات، فالحكم فيه كالحكم في الذي قبله، إلا أن الرواية عن هؤلاء في المتابعات أكثر منها عند المصنف من الرواية عن أولئك.

وأما المخالفة: وينشأ عنها الشذوذ والنكارة، فإذا روى الضابط والصدوق شيئًا فرواه من هو أحفظ منه، أو أكثر عددًا بخلاف ما روى، بحيث يتعذر الجمع بينهما على قواعد المحدثين، فهذا شاذ، وقد تشتد المخالفة أو يضعف الحفظ، فيحكم على ما يخالف فيه بكونه منكرًا، وهذا ليس في الصحيح منه إلا نزر يسير.

وأما دعوى الانقطاع: فمدفوعة عمن أخرج لهم البخاري؛ لما عُلم من شرطه، ومع ذلك فحكم من ذكر من رجاله بتدليس أو إرسال أن تسبر أحاديثهم الموجودة عنده بالعنعنة، فإن وجد التصريح بالسماع فيها اندفع الاعتراض، وإلا فلا.

وأما البدعة: فالموصوف بها إما أن يكون ممن يُكفَّر بها أو يُفسَّق، فالمكفَّر بها لا بد أن يكون ذلك التكفير متفقًا عليه من قواعد جميع الأئمة، كما في غُلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الإلهية في عليٍّ أو غيره، أو الإيمان برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة، أو غير ذلك، وليس في الصحيح من حديث هؤلاء شيء ألبتة.

والمفسَّق بها، كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغلون ذلك الغلو، وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لأصول السنة خلافًا ظاهرًا، لكنه مستند إلى تأويل ظاهره سائغ، فقد اختلف أهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله إذا كان معروفًا بالتحرز من الكذب، مشهورًا بالسلامة من خوارم المروءة، موصوفًا بالديانة والعبادة فقيل: يُقبل مطلقًا، وقيل: يُردُّ مطلقًا، والثالث: التفصيل بين أن يكون داعية أو غير داعية، فيُقبل غير الداعية ويُردُّ حديث الداعية، وهذا المذهب هو الأعدل، وصارت إليه طوائف الأئمة[1].

ثم سرد ابن حجر رحمه الله أسماء من طُعن فيهم من رجال البخاري في سبع وسبعين صفحة بترتيب المعجم، وبيَّن بطلان هذا الطعن في جميع الرواة الذين تُكلِّم فيهم، ولنأخذ مثلًا واحدًا على ذلك وهو الراوي الأول "أحمد بن بشير الكوفي أبو بكر مولى عمرو بن حريث المخزومي، قال النسائي فيه: ليس بذلك القوي، وقال عثمان الدرامي: متروك، وقوَّاه ابن معين وأبو زرعة وغيرهما، أخرج له البخاري حديثًا واحدًا

١. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٤٠٣، ٤٠٤.

تابعه عليه مروان بن معاوية وأبو أسامة، وهو في كتاب "الطب"، فأما تضعيف النسائي له فشعر بأنه غير حافظ، وأما كلام عثمان الدارمي فقد رده الخطيب بأنه اشتبه عليه براوٍ آخر اتفق اسمه واسم أبيه، وهو كما قال الخطيب، وروى له الترمذي وابن ماجه[1].

وقد ختم ابن حجر كلامه بعد سرد من أخرج لهم البخاري أحاديثهم بصورة الاتصال، فقال: فقد وضح من تفاصيل أحوالهم ما فيه غنى للمتأمل، ولاح من تمييز المقالات فيهم، ومقدار ما أخرج المؤلف لكل منهم ما ينفي عنه وجوه الطعن للمتعنِّت[2].

ثم ذكر رحمه الله فصلًا في تمييز أسباب الطعن في المذكورين قائلًا: ومنه يتضح من يصلح منهم للاحتجاج به ومن لا يصلح، وهو على قسمين:

القسم الأول: من ضعفه بسبب الاعتقاد، وقد قدمنا حكمه.

القسم الثاني: فيمن ضُعِّف بأمر مردود، كالتحامل، أو التعنت، أو عدم الاعتماد على المضعِّف؛ لكونه من غير أهل النقد، ولكونه قليل الخبرة بحديث من تُكلِّم فيه أو بحاله، أو لتأخر عصره، ونحو ذلك، ويلتحق به من تُكلِّم فيه بأمر لا يقدح في جميع حديثه، كمن ضُعِّف في بعض شيوخه دون بعض، وكذا من اختلط، أو تغير حفظه، أو كان ضابطًا لكتابه دون الضبط لحفظه، فإن جميع هؤلاء لا يجمل إطلاق الضعف عليهم، بل الصواب في أمرهم التفصيل كما قدمناه[3].

١. المرجع السابق، ص٤٠٥.

٢. السابق، ص٤٧٩.

٣. السابق، ص٤٨٤.

وقال الحافظ الذهبي: من أخرج له الشيخان أو أحدهما على قسمين:

أحدهما: ما احتجا به في الأصول.

وثانيهما: من خرَّجا له متابعة وشهادة واعتبارًا، فمن احتجا به أو أحدهما ولم يُوثق ولم يغمز، فهو ثقة، حديثه قوي، ومن احتجا به أو أحدهما وتُكلِّم فيه فتارة: يكون الكلام فيه تعنتًا، والجمهور على توثيقه، فهذا حديثه قوي أيضًا.

وتارة: يكون الكلام في تليينه وحفظه له اعتبار، فهذا حديثه لا ينحط عن مرتبة الحسن التي قد نسمِّيها من أدنى درجات الصحيح، فما في الكتابين بحمد الله رجلٌ احتج به البخاري أو مسلم في الأصول وروايته ضعيفة بل حسنة أو صحيحة[4].

قال الزيلعي رحمه الله: صاحبا الصحيح رحمهما الله - إذا أخرجا لمن تُكلِّم فيه فإنهم ينتقون من حديثه ما تُوبع عليه، وظهرت شواهده، وعُلم أن له أصلًا، ولا يروون ما تفرَّد به، لا سيما إذا خالفه الثقات، كما أخرج مسلم لأبي أويس حديث: "قسمت الصلاة بيني وبين عبدي".

لأنه لم يتفرد به، بل رواه غيره من الأثبات، كمالك، وشعبة، وابن عيينة؛ فصار حديثه متابعة[5].

٤. الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين الذهبي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤١٨هـ، ص٨٠.

٥. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشية بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، جمال الدين عبدالله بن يوسف الزيلعي، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، (١/ ١٠).

وكما رُوي أنه كل من خُرِّج له في صحيح البخاري فقد جاز القنطرة، فلا معدل فيه إلا ببرهان بيِّن، "ورُوي أن البخاري لما أتمَّ جامعه الصحيح عرضه على: أحمد بن حنبل، وابن معين، وابن المديني، وجلة من العلماء الثقات فشهدوا له بالصحة إلا في أربعة أحاديث، وقال فيها العقيلي: القول فيها قول البخاري، فلا مأخذ عليه، وابن الصلاح يجزم بصحة ما في البخاري من الحديث، والجمهور على أن الجامع الصحيح هو أصح كتاب في السنة، ويعتبرونه بعد القرآن عند البحث والاجتهاد"[1].

وعليه، فقد كان الجامع الصحيح للإمام البخاري أحد الأنهار الكبرى التي صبت فيها الروافد المتدفقة من عهد الصحابة والتابعين وتابعي التابعين، وفي هذا يقول ابن حجر: فلما رأى البخاري ﷺ هذه التصانيف ورُوَاها وانتشق رياها، واستجلى محياها، وجدها بحسب الوضع جامعة بين ما يدخل تحت التصحيح والتحسين، والكثير منها يشمله التضعيف، فلا يقال لغثه ثمين، فحرَّك همته لجمع الحديث الصحيح الذي لا يرتاب فيه أمين، وقوى عزمه على ذلك ما سمعه من أستاذه أمير المؤمنين في الحديث والفقه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه حين قال: "لو جمعتم كتابًا مختصرًا لصحيح سنة رسول الله ﷺ"[2].

ومعنى هذا أن المؤلفات التي انتشرت في عهد التابعين وتابعي التابعين كانت تشمل بعض الأحاديث الضعيفة بمعايير البخاري الصارمة، فكان عليه أن يتحاشى كل ضعيف ولا يقبل إلا الصحيح، وهذا هو نص كلامه؛ إذ يقول: "ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح وتركت من الصحيح حتى لا يطول"[3]، وكما ذكرنا من قبل أن البخاري عندما أتم كتابه "الجامع" عرضه على أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلى بن المديني، وغيرهم من كبار المحدثين: "ومعنى نفي الصحة عن أربعة أحاديث أنهم فحصوا الكتاب حديثًا حديثًا قبل أن يشهدوا له بالصحة، ويالها من شهادة نطق بها أئمة المحدثين في عصره، وحتى هذه الأحاديث الأربعة وجدت من النقاد من يثبت أنها صحيحة، وأن البخاري على حق في إثبات صحتها طبقًا لمعاييره الصارمة، وأن الذين نفوا صحتها كانوا هم المخطئين، بحسب ما قاله العقيلي في المسألة وقال الحافظ أبو بكر الحازمي: "إن شرط الصحيح أن يكون إسناده متصلًا، وأن يكون راويه مسلمًا صادقًا، غير مدلِّس، ولا مختلط، متصفًا بصفات العدالة، ضابطًا متحفظًا، سليم الذهن، قليل الوهم، سليم الاعتقاد".

وأوجز ابن حجر أهم شروط الصحة عند البخاري فقال إنها: "الاتصال وإتقان الرجال وعدم العلل"[4]، وقال أيضًا: إن البخاري لم يخرِّج في الأصول إلا لمن هو ثقة متصف بالعدالة، فأما من خرَّج له في المتابعات والشواهد والتعاليق، فهذا يتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضبط وغيره، مع حصول اسم الصدق لهم[5].

---

١. السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، مرجع سابق، ص٢٤١.

٢. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص٨، ٩ بتصرف.

٣. المرجع السابق، ص٩.

٤. السابق، ص١٣ بتصرف.

٥. السابق، ٣، ٤ بتصرف.

ولقد انتُقدت بعض روايات البخاري، كما ذكرنا - وتبيَّن أن الحق فيها للبخاري - ولكن أحدًا لم يقل قط إنه روى عن "رجال ضعفاء"، كما يدَّعون.

ثالثًا. معرفة البخاري بالحديث وعلله وبالرواة وأحوالهم، وإقرار كبار العلماء له بهذه المعرفة يقف حائلا أمام القول بروايته عن الضعفاء في صحيحه:

نال الإمام البخاري رحمه الله منزلة سامية لم ينلها إمام من المحدثين من قبله ولا من بعده، ولكن هذه المنزلة لم ينلها الإمام بماله، ولا بجاهه، ولا بإمارة أو ولاية، بل كان ذلك محصلة لهمة عالية، وعزمٍ قوي، وعلم كثير دقيق، ونفس لا تعرف الراحة أو الكسل؛ حتى بلغ الأمر أن أساتذته صاروا له أقرانًا؛ لأنه روى عن شيوخهم - أي شيوخ شيوخه - ما لم يحصلوه، فحصلوا ما فاتهم معرفته من خلاله، فصار أستاذًا وشيخًا بعد أن كان تلميذًا، فإن كنت لا تدرك قدر هذه المنزلة السامية التي بلغها، فاعلم قيمة ما كان يحمله الإمام البخاري رحمه الله من علم يغمُر به جنبات نفسه كما يغمر به عقول العلماء بعده.

ومن ثم، كان الإمام البخاري رحمه الله ذا همَّة عالية، دفعته هذه الهمة إلى طلب أعلى سندٍ للحديث؛ حتى كان بينه وبين النبي ﷺ في عددٍ من الأحاديث ثلاثة رواة فقط، ولا تقف همته عند هذا الحد، بل تتعداه إلى معرفة رواة كل حديث يرويه من حيث معيشتهم، وأسمائهم، وكناهم، وعدالتهم، ولم يكن ذلك بالأمر الشاق عليه؛ لأن أغلبهم كانوا شيوخه، فكان يعلم عنهم كل شيء، لذلك لم يكن البخاري ليترك حديثًا حتى يُنزفه ويلم به إلمامًا تامًّا.

ومما يدل على هذا ما رواه أبو سعيد المؤدب قال: "سمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول: لم يكن يشبه طلب محمد للحديث طلبنا، كان إذا نظر في حديث رجل أنزفه"[1].

وعن أبي جعفر قال: "سمعت أبا عمر سليم بن مجاهد يقول: كنت عند محمد بن سلام البيكندي، فقال: لو جئت قبل لرأيت صبيًّا يحفظ سبعين ألف حديث. قال: فخرجت في طلبه حتى لحقته، قال: أنت الذي يقول: إني أحفظ سبعين ألف حديث؟ قال: نعم، وأكثر، ولا أجيئك بحديث من الصحابة والتابعين إلا عرَّفتك مولد أكثرهم ووفاتهم ومساكنهم، ولست أروي حديثًا من حديث الصحابة أو التابعين إلا ولي من ذلك أصل أحفظه حفظًا عن كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ"[2].

وعليه، فإن كبار العلماء من أهل الحديث كانوا يقدمون الإمام البخاري على أنفسهم في المعرفة والنظر، ولا يدل ذلك إلا على سعة اطلاعه، وقوة بصيرته، ودقة أحكامه؛ فقد روى الإمام الذهبي في السير قال: قال محمد بن أبي حاتم: سمعت إبراهيم بن محمد بن سلام يقول: إن الرُّتُوت[3] من أصحاب الحديث مثل: سعيد بن أبي مريم، ونعيم بن حماد، والحميدي، وحجاج بن منهال، وإسماعيل بن أبي أويس، والعدني، والحسن الخلال بمكة، ومحمد بن ميمون صاحب ابن عيينة، ومحمد بن العلاء، والأشجِّ، وإبراهيم بن المنذر الحزامي، وإبراهيم بن موسى

١. سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي، مرجع سابق، (١٢/ ٤٢٧).
٢. المرجع السابق، (١٢/ ٤١٧).
٣. الرُّتوت: كبار العلماء.

الفرَّاء، كانوا يهابون محمد بن إسماعيل، ويقضون له على أنفسهم في المعرفة والنظر"[1].

وهذه شهادة موثَّقة من كبار أئمة الحديث ـ كما ترى ـ تقضي للإمام البخاري بالعلم والمعرفة بالحديث، وبتقدمه على كبار علماء الحديث.

فهذا هو إمامه وشيخه إسحاق بن راهويه أمير المؤمنين في الحديث ـ كما سماه أهل العلم ـ يسأل تلميذه الإمام البخاري عما أشكل عليه فهمه من الحديث، وَفْقَ ما روى الإمام الذهبي في السير قال:

قال محمد بن أبي حاتم: "سمعت أبا بكر المديني بالشاش زمن عبد الله بن أبي عَرَابة يقول: كنا بنيسابور عند إسحاق ابن راهويه، وأبو عبد الله(يعني البخاري) في المجلس، فمر إسحاق بحديث كان دون الصحابي عطاء الكَيْخاراني، فقال إسحاق: يا أبا عبد الله، إيش كَيْخاران؟ فقال: قرية باليمن، كان معاوية بن أبي سفيان بعث هذا الرجل، وكان يسمِّيه "أبو بكر"، فأنسيته إلى اليمن، فمر بكَيْخاران، فسمع منه عطاء حديثين، فقال له إسحاق: يا أبا عبد الله. كأنك شهدت القوم[2].

ويروي الذهبي سندًا آخر عن ابن حمدون قال: رأيت محمد بن إسماعيل في جنازة سعيد بن مروان، ومحمد بن يحيى الذهلي يسأله عن الأسامي والكُنى والعلل، ومحمد بن إسماعيل يمر فيه مثل السهم[3]، كأنه يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ (الإخلاص)".

ويسوق الذهبي روايةً أخرى تؤكد سعة علم الإمام البخاري، فيقول: قال محمد بن أبي حاتم: "سئل عبد الله بن عبد الرحمن عن حديث محمد بن كعب: لا يكذب الكاذب إلا من مهانة نفسه عليه، وقيل له: محمد يزعم أن هذا صحيح، فقال: محمد أبصر مني؛ لأن همَّه النظر في الحديث، وأنا مشغول مريض، ثم قال: محمد أكيس خلق الله؛ إنه عقل عن الله ما أمره به، ونهى عنه في كتابه، وعلى لسان نبيه ﷺ، إذا قرأ محمد القرآن شغل قلبه وبصره وسمعه، وتفكَّر في أمثاله، وعرف حلاله وحرامه"[4].

لكل ما تقدم أثنى كبار العلماء على الإمام البخاري رحمه الله سواءً كانوا من شيوخه أو من أقرانه.

قال حاشد بن إسماعيل: "سمعت أحمد بن حنبل يقول: لم يجئنا من خراسان مثل محمد بن إسماعيل".

وعن أبي حاتم الرازي قال: "محمد بن إسماعيل أعلم من دخل العراق".

وقال أبو عبد الله الحاكم: "محمد بن إسماعيل البخاري إمام أهل الحديث"[5].

لذا فلم يكن البخاري ليخفى عليه الحديث الضعيف؛ لأنه تقريبًا كان يعرف كل الأحاديث الضعيفة، كما يحفظ كمًّا كبيرًا أيضًا من الأحاديث الصحيحة التي لا يستطيع أحدٌ أن يقدح فيها بعلة، ولما اختار البخاري تصنيف الصحيح انتقى أقل من ثمانية آلاف حديث من مائة ألف حديثٍ صحيح، وصحة هذه الأحاديث مبنية على روايته عن العدول لا عن

١. المرجع السابق، (١٢/ ٤٢٥).
٢. السابق، (١٢/ ٤١٥).
٣. السابق، (١٢/ ٤٣٢).
٤. السابق، (١٢/ ٤٢٦).
٥. السابق، (١٢/ ٤٣١).

الضعفاء.

قال ابن عدي: حدثني محمد بن أحمد القُومسي، سمعت محمد بن خميرويه، سمعت محمد بن إسماعيل يقول: "أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح"[1].

وتأسيسًا على ما سبق، فإن من يقول: إن الإمام البخاري يروي عن الضعفاء ويقدح في معرفة الإمام بعلل الحديث ورجاله، يناقض الواقع، ويناقض كذلك شهادة كبار العلماء له من شيوخه وأقرانه وتلاميذه بمعرفته للحديث رجالًا وعللًا، صحة وضعفًا.

كذلك لا يقدح في الإمام البخاري وصحيحه إلا المغرضون الذين ينكرون ضياء الشمس في وضح النهار، وماذا عليك أن تقول إن قال لك قائل: إن الشمس تشرق الآن من الغرب، وتغرب من الشرق، وإن الصفر أكبر من العشرة؟ إن هؤلاء لا يُلتفت إلى كلامهم؛ لأنهم يطمسون أنوار الحقائق.

إن الإمام البخاري رحمه الله كان عالمًا بالرجال وعدالتهم، وبالحديث: صحيحه وضعيفه، شهد بذلك كبار العلماء له، فالإمام الترمذي رحمه الله يشهد له بالمعرفة التامة في العلل والتاريخ والأسانيد حين يقول: لم أر بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل، والتاريخ، ومعرفة الأسانيد أعلم من محمد بن إسماعيل[2].

والدارمي يُسأل عن حديث سالم بن أبي حفصة، فيقول: "كتبناه مع محمد، ومحمد يقول: سالم ضعيف. فقيل له: ما تقول أنت؟ قال: محمد أبصر مني"[3].

وأبو زرعة يُسأل: عن ابن لهيعة، فيقول: "تركه أبو عبد الله بن محمد بن إسماعيل، ويسأل عن محمد بن حميد، فيقول: تركه أبو عبد الله"[4].

إن الأمر لا يقتصر على هؤلاء العلماء فقط، بل يدخل ضمن هذا الإطار واحدٌ من أكبر علماء الجرح والتعديل في تاريخ الأمة الإسلامية، موصوف بالتشدد في الحكم على الرجال هو الإمام العلم يحيى بن معين رحمه الله الذي ينقاد للإمام البخاري في معرفته بالرجال.

قال محمد بن أبي حاتم حكيت لمهيار بالبصرة عن قتيبة بن سعيد، قال: "رُحل إليَّ من شرق الأرض وغربها، فما رحل إلي مثل محمد بن إسماعيل، فقال مهيار: صدق، أنا رأيته مع يحيى بن معين، وهما يختلفان جميعًا إلى محمد بن إسماعيل، فرأيت يحيى ينقادُ له في المعرفة"[5].

إن هذا الانقياد من الإمام العلم يحيى بن معين رحمه الله وغيره ـ كما ذكرنا ـ للإمام البخاري رحمه الله في معرفة الرجال لا يعني إلا أن الإمام البخاري أعلم منه بأحوال الراوة؛ لزيادة علم عند البخاري لا يعلمها يحيى، لذلك انقاد له، ليس ذلك فقط، بل أضف إلى ذلك دقة البخاري في الحكم على الرجال توثيقًا وتضعيفًا، وهو ـ أي البخاري ـ من أعدل المحدِّثين وعلماء الرجال حكمًا على الرواة، كما تذكر كتب

١. السابق، (١٢/ ٤١٥).

٢. السابق، (١٢/ ٤٣٢).

٣. السابق، (١٢/ ٤٢٦).

٤. السابق، (١٢/ ٤٢٦).

٥. السابق، (١٢/ ٤٢٩، ٤٣٠).

مصطلح الحديث وكتب الرجال، فكيف يروي البخاري عن الضعفاء في صحيحه إذن وهو المشهود له بالمعرفة الدقيقة بعلم الحديث والرجال والعلل؟

قال أبو حامد أحمد بن حمدون القصار: سمعت مسلم بن الحجاج، وجاء إلى البخاري، فقبَّل بين عينيه، وقال: دعني أُقبِّل رجليك، ثم قال: حدثك محمد بن سلام، حدثنا مخلد بن يزيد الحراني، أخبرنا ابن جُريج عن موسى بن عقبة عن سهيل، عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ في كفارة المجلس، فما عِلَّته؟ قال محمد بن إسماعيل: هذا حديث مَليح، ولا أعلم بهذا الإسناد في الدنيا حديثًا غير هذا الحديث الواحد في هذا الباب، إلا أنه معلول حدثنا به موسى بن إسماعيل، حدثنا وهيب، حدثنا سهيل، عن عون بن عبد الله قوله، قال محمد: وهذا أولى، فإنه لا يُذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل، فقال له مسلم: لا يبغضك إلا حاسد، وأشهد أنه ليس في الدنيا مثلك[1].

إن الإمام البخاري رحمه الله لم يذكر للإمام مسلم رحمه الله عِلَّة الحديث ـ التي لا يعلمها غير البخاري فقط ـ وإنما ذكر له الطريق الصحيح لهذا الحديث، فأيُّ البراهين يريدها المغالطون للحقائق بعد الذي سقناه؟ إذا كان البخاري لا يترك حديثًا حتى يعرف جميع طرقه ورجاله وعلله، وإذا كان أئمة علم الحديث يسلمون له بذلك، وإذا كان البخاري قد انتقى صحيحه من بين مائة ألف حديث صحيح، وإذا كان البخاري له كتابان في الضعفاء: هما الضعفاء الصغير، والضعفاء الكبير، وإذا كانت أحكامه على الراوة أحكامًا عادلة، ثم هو بعد ذلك مستفيض العدالة لا يكذب، مسلَّم له بالإمامة والإمارة في علم الحديث، فكيف نصدِّق من يقول بعد ذلك: إن الإمام البخاري روى عن الضعفاء في صحيحه®؟!

الخلاصة:

- لم يخرج البخاري في الأصول إلا لمن هو ثقة متصف بالعدالة.
- لم يخرج البخاري في صحيحه إلا ما صحَّ عن رسول الله ﷺ بالسند المتصل الذي توفر في رجاله العدالة والضبط واللقيا، ولم يكن يكتفي بإمكان معاصرة التلميذ للشيخ، بل اشترط ثبوت سماعه منه ولقياه به، وبهذا خرج أول كتاب في السنة على هذه الشروط الدقيقة مجردًا من الأحاديث الضعيفة والحسنة، ومقتصرًا على الأحاديث الصحيحة فقط.
- وصف الأئمة صحيح البخاري قديمًا وحديثًا بأنه أصح الكتب المصنفة في الحديث، وبأن رجاله عدول، ثقات.
- إن تخريج البخاري لأي راوٍ كان مقتضٍ لعدالته عنده، وصحة ضبطه، وعدم غفلته، وقد كان الشيخ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يخرِّج عنه في الصحيح: "هذا جاز القنطرة"، يعني بذلك أنه لا يُلتفت إلى ما قيل فيه، ولذلك فلا يُقبل الطعن في أحدٍ منهم.
- علم البخاري بالصحيح والضعيف من الحديث، والثقات والضعفاء من الرواة، وإحاطته

---

١. السابق، (١٢/ ٤٣٦، ٤٣٧).

® في "مكانة البخاري في معرفة علل الحديث" طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من هذا الجزء.

بكل طرق وعلل الحديث الذي يرويه، وشهادة العلماء له بذلك، كل ذلك يقف حائلًا أمام القول بروايته عن الضعفاء في صحيحه.

الشبهة التاسعة

دعوى وجود أحاديث ضعيفة وموضوعة في صحيح مسلم (*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض الواهمين أن صحيح مسلم يحوي كثيرًا من الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ويستدلون على ذلك بما ورد في حديث الإسراء الذي رواه مسلم من قول أنس بن مالك: "وذلك قبل أن يوحى إليه" إذ تكلم الحفاظ على هذه اللفظة وضعَّفوها؛ متسائلين كيف تكون ليلة الإسراء التي فُرِضت فيها الصلاة قبل الوحي إلى النبي ﷺ؟

وكذلك حديث: "خلق الله التربة يوم السبت" وقد اتفق الناس على أن يوم السبت لم يقع فيه خلق، وأن ابتداء الخلق كان يوم الأحد. وأيضًا الحديث الوارد عن أبي سفيان أنه قال للنبي ﷺ لما أسلم: يا رسول الله أعطني ثلاثًا: تزوج ابنتي أم حبيبة، وابني معاوية اجعله كاتبًا، وأمرني أن أقاتل الكفار، كما قاتلت المسلمين، فأعطاه النبي ﷺ ما سأله..."، ويرون أن في هذا الحديث من الوهم ما لا يخفى على أحد؛ إذ إن النبي ﷺ تزوج من أم حبيبة وهي بالحبشة، وأصدقها النجاشي، وأبو سفيان أسلم يوم الفتح، فكيف يطلب منه الزواج منها وهو متزوجها في الأصل؟

ويدَّعون كذلك أن به أحاديث موضوعة بدليل حديث: "إن طالت بك مدة أوشك أن ترى قومًا يغدون في سخط الله ويروحون في لَعْنَتِه..." وهذا الحديث قد عدَّه ابن الجوزي في الموضوعات. ويتساءلون: كيف نسمِّيه صحيحًا، وقد ورد فيه أحاديث موضوعة وضعيفة؟ رامين من وراء ذلك إلى زعزعة ثقة المسلمين في صحيح مسلم.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد أجمع نقاد الحديث وصيارفته ـ قديمًا وحديثًا ـ على أن أحاديث صحيح مسلم كلها أحاديث صحيحة، وهؤلاء هم أهل الفن الذين يُعتد بأقوالهم في ذلك، ولو أن به أحاديث غير صحيحة لما أجمعوا على ذلك، لا سيما أنهم قد درسوا غير الصحيحين، وبيَّنوا أن فيها الصحيح والضعيف.

٢) إن حديث الإسراء والمعراج الذي رواه الإمام مسلم حديث صحيح، ولفظة: "قبل أن يُوحى إليه" لا تعني أن الإسراء والمعراج كان قبل البعثة، وإنما المعنى قبل أن يُوحى إليه في شأن الإسراء والمعراج، لا الوحي بالرسالة، ويشهد لذلك قوله في الحديث نفسه أن جبريل قال لبواب السماء لما قال له: أبُعث إليه؟ قال: نعم.

٣) إن حديث "خلق التربة يوم السبت" حديث صحيح، فالصحيح أن بداية الخلق كانت يوم السبت

(*) السنة المطهرة، د. سيد أحمد رمضان المسير، مكتبة الإيمان، القاهرة، ط٣، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م. أسباب رد الحديث وما ينتج عنها من أنواع، د. محمد محمود بكار، دار طيبة، الرياض، ط٢، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

لا يوم الأحد؛ إذ الآثار القائلة بأن بداية الخلق كانت يوم الأحد ضعيفة لا تصح، عامتها من الإسرائيليات، وتسمية الأيام هذه مأخوذة من أهل الكتاب.

٤) إن قول أبي سفيان للنبي ﷺ "أزوجكها"؛ أي أرضى بزواجك من أم حبيبة فاقبل مِنِّي الرضا، وطلب ذلك تطيبًا لقلبه، ويرى بعضهم أنه طلب منه أن يتزوج ابنته الأخرى التي كانت تُكنَّى بأم حبيبة وخفي عليه تحريم الجمع بينهما.

٥) لقد أخطأ ابن الجوزي عندما أورد في كتابه الموضوعات حديث: "إن طالت بك مدة أوشكت أن ترى قومًا..."؛ إذ إنه حديث صحيح رواه مسلم وغيره، و"أفلح" المذكور في السند ثقة مشهور، صالح الحديث، وقد رُوي هذا الحديث من طرق أخرى تثبت صحته.

التفصيل:

أولا. خلو صحيح الإمام مسلم من الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وإجماع الأمة على صحة كل ما فيه:

لقد أجمع نقاد الحديث وصيارفته قديمًا وحديثًا على أن أحاديث صحيح مسلم صحيحة كلها، وأجمعت الأمة على صحة كل ما جاء في الصحيحين، وقد كَثُرت أقوال علماء الحديث في ذلك، وهم أهل هذا العلم الذين قضوا حياتهم في دراسته؛ حتى عرفوا كل صغيرة وكبيرة فيه، فهم الذين يُعتد بقولهم في ذلك، وسوف نقتصر على ذكر بعض هذه الأقوال ليتبيَّن لكل مدعٍ صحة كل ما في صحيح مسلم من أحاديث.

يقول الإمام مسلم وهو مصنِّف الصحيح: "عرضت كتابي هذا على أبي زُرعة الرازي، فكل ما أشار أن له علة تركته، وكل ما قال: إنه صحيح، وليست له علة، فهو هذا الذي أخرجته"[1].

ويقول ابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ) في بيان أقسام الحديث الصحيح: "وأعلاها الأول، وهو الذي يقول فيه أهل الحديث كثيرًا "صحيح متفق عليه" يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم، لا اتفاق الأمة عليه، لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه؛ لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول"[2].

وقد جزم ابن كثير بأنه ليس في الصحيحين حديث ضعيف، فقال: "ثم حُكي أن الأمة تلقت هذين الكتابين بالقبول، سوى أحرف يسيرة، انتقدها بعض الحفاظ، كالدارقطني وغيره، ثم استُنبط من ذلك القطع بصحة ما فيهما من الأحاديث؛ لأن الأمة معصومة عن الخطأ، فما ظنت صحته ووجب عليها العمل به، لا بد وأن يكون صحيحًا في نفس الأمر، وهذا جيد"[3].

وقد سُئل النووي رحمه الله هل في صحيح البخاري ومسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، والمسانيد المشهورة، حديث غير صحيح وأحاديث باطلة.

أو في بعضها دون بعض؟

أجاب رحمه الله: أما البخاري ومسلم فأحاديثهما صحيحة، وأما باقي السنن وأكثر المسانيد؛ ففيها

١. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١٣١).
٢. علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م، ص٢٤.
٣. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، أحمد محمد شاكر، مرجع سابق، ص٢٩.

الصحيح، والحسن، والضعيف، والمنكر، والباطل[1].

وقال النووي في مقدمة شرح صحيح مسلم: "... وإنما يفترق الصحيحان وغيرهما من الكتب في كون ما فيهما صحيحًا لا يحتاج إلى النظر فيه، بل يجب العمل به مطلقًا، وما كان في غيرهما لا يُعمل به حتى يُنظر، وتوجد فيه شروط الصحيح[2].

وقال الشوكاني في شأن الصحيحين: "ولا حاجة لنا في الكلام على رجال إسناده، فقد أجمع أهل هذا الشأن أن أحاديث الصحيحين أو أحدهما، كلها من المعلوم صدقه، المقبول المجمع على ثبوته، وعند هذه الإجماعات تندفع كل شبهة، ويزول كل تشكيك"[3].

وقال أيضًا: "واعلم أن ما كان من أحاديث هذا الكتاب في أحد الصحيحين فقد أسفر فيه صبح الصحة لكل ذي عينين؛ لأنه قد قطع عرق النزاع ما صح من الإجماع على تلقي جميع الطوائف الإسلامية لما فيها بالقبول، وهذه رتبة فوق رتبة التصحيح عند جميع أهل المعقول والمنقول، على أنهما قد جمعا في كتابيهما أنواع الصحيح، مما اقتدى به وبرجاله من تصدَّى بعدها للتصحيح"[4].

وقال المحدث الشيخ أحمد شاكر: "الحق الذي لا مرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين، وممن اهتدى بهديهم وتبعهم على بصيرة من الأمر، أن أحاديث الصحيحين صحيحة كلها، ليس في واحد منها طعن أو ضعف، وإنما انتقد الدراقطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ في الصحة الدرجة العليا التي التزمها كل واحد منهما في كتابه، وأما صحة الحديث في نفسه فلم يخالف أحد فيها، فلا يهولنك إرجاف المرجفين، وزعم الزاعمين، أن في الصحيحين أحاديث غير صحيحة، وتتبعِ الأحاديث التي تكلموا فيها، وانتقدوها على القواعد الدقيقة التي سار عليها أئمة أهل العلم، واحكم عن بينة، والله الهادي إلى سواء السبيل"[5].

هذه هي آراء نقاد الحديث وصيارفته في صحيح مسلم خاصة، وفي الصحيحين عامة، وما حكموا بعدم وجود أيٍّ من الأحاديث الضعيفة والموضوعة فيه إلا للمنهج الصارم الذي وضعه الإمام مسلم في اختياره للأحاديث التي جمعها في صحيحه، فقد سلك الإمام مسلم رحمه الله في صحيحه طرقًا بالغة في الاحتياط والإتقان، والورع والمعرفة، وذلك مصرِّح بكمال ورعه، وتمام معرفته، وغزارة علومه، وشدة تحقيقه بحفظه، وتشدده في هذا الشأن، وتمكنه من أنواع معارفه، وعلو محله في التمييز بين دقائق علومه لا يهتدي إليها إلا أفراد في الأعصار، فرحمه الله،... وإنه لا يعرف حقيقة حاله إلا مَنْ أحسن النظر في كتابه مع

---

١. المنثورات وعيون المسائل المهمات، النووي، ص٢٨٥، نقلًا عن: مكانة الصحيحين والدفاع عن صحيح مسلم، عبد العزيز ندى العتيبي الأثري، شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م، ص١٩.

٢. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١٢٥).

٣. انظر: قطر الولي على حديث الولي، الشوكاني، ص٢٣٠، نقلًا عن: مكانة الصحيحين: عبد العزيز العتيبي، مرجع سابق، ص٢٥.

٤. تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين، الشوكاني، دار القلم، بيروت، ط١، ١٩٨٤م، ص٣.

٥. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، أحمد محمد شاكر، مرجع سابق، هامش ص٢٩.

كمال أهليَّته، ومعرفته بأنواع العلوم التي يفتقر إليها صاحب هذه الصناعة[1].

ونخلص من هذا كله إلى أن كل ما في صحيح مسلم من أحاديث هي أحاديث صحيحة لا ضعف فيها، وأن الأمثلة التي استدلَّ بها الزاعمون على وجود حديث ضعيف أو موضوع فيه لا تثبت أمام النقد الحديثي النزيه، والدقة العلمية المجرَّدة، وتحري الحق.

ولو أن به شيئًا من الضعيف أو الموضوع؛ لما أجمع العلماء والأمة على صحة ما فيه لا سيما وأنهم درسوا كل كتب السنة، وبينوا أن منها ما هو صحيح كله دون وجود ضعيف أو موضوع فيه كصحيحي البخاري ومسلم، وأن منها ما هو يشتمل على الصحيح والضعيف كالسنن والمسانيد وغيرها®.

ثانيًا. حديث الإسراء والمعراج وما جاء فيه من لفظة "قبل أن يُوحى إليه" حديث صحيح:

إن حديث الإسراء الذي أورده المشككون حديث صحيح، فقد أورده مسلم في صحيحه من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نَمِر قال: "سمعت أنس بن مالك يحدثنا عن ليلة أسرى برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة، أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه، وهو نائم في المسجد الحرام... الحديث"[2].

وقد روى البخاري هذا الحديث أيضًا عن عبد العزيز بن عبد الله، حدثني سليمان عن شريك بن عبد الله أنه قال: سمعت أنس بن مالك يقول ليلة أُسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يُوحى إليه، وهو نائم في المسجد الحرام، فقال أولهم: أيهم هو؟ فقال أوسطهم: هو خيرهم..." الحديث[3].

قال ابن حجر: وصرح المذكورون(يعني: الخطابي، وابن حزم، وعبدالحق، وغيرهم) أن شريكًا تفرَّد بذلك، وفي دعوى التفرد نظر؛ فقد وافقه كثير بن خُنَيْس... عن أنس، كما أخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي في كتاب "المغازي" من طريقه[4].

وقال ابن حزم رحمه الله: الآفة من شريك، وردَّ أبو الفضل بن طاهر على ذلك بقوله: تعليل الحديث بتفرد شريك، ودعوى ابن حزم أن الآفة منه شيء لم يُسبق إليه؛ فإن شريكًا قَبِلَهُ أئمة الجرح والتعديل ووثَّقوه، ورووا عنه، وأدخلوا حديثه في تصانيفهم، واحتجوا به[5].

قال الحافظ المزي في تهذيبه: "قال عباس الدوري عن يحيى بن معين، والنسائي: ليس به بأس، وقال محمد بن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وقال: ابن عدي: وشريك رجل مشهور من أهل المدينة، حدَّث

---

١. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١٢٦، ١٢٧) بتصرف.

® في **"خلو صحيحي البخاري ومسلم من الخرافات والإسرائيليات الموضوعة والأحاديث المعلة"** طالع: الشبهتين العاشرة، والرابعة عشرة، من هذا الجزء.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات وفرض الصلوات، (٢/ ٦٠٣، ٦٠٤)، رقم (٤٠٧).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التوحيد، باب: ما جاء في قوله ﷻ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمًا﴾، (١٣/ ٤٨٦)، رقم (٧٥١٧).

٤. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١٣/ ٤٨٨).

٥. أضواء على أحاديث الإسراء والمعراج، د. سعد المرصفي، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م، ص٤٩.

عنه مالك وغير مالك من الثقات، وحديثه إذا روى عنه ثقة لا بأس به إلا أن يروي عنه ضعيف[1].

قال ابن طاهر: وحديثه هذا رواه عنه ثقة وهو سليمان بن بلال[2]، وإذا كان الحديث صحيح الإسناد كما بينا، فالسؤال الآن: كيف يكون الإسراء قبل البعثة؟

قال ابن حجر العسقلاني رحمه الله: قوله "فلم يرهم" أي: بعد ذلك "حتى أتوه ليلة أخرى" ولم يُعيِّن المدة التي بين المَجِيئَيْن، فيُحمل على أن المجيء الثاني كان بعد أن أُوحي إليه، وحينئذٍ وقع الإسراء والمعراج، وإذا كان بين المجيئين مدة فلا فرق في ذلك بين أن تكون تلك المدة ليلة واحدة، أو ليالي كثيرة، أو عدة سنين، وبهذا يرتفع الإشكال عن رواية شريك، ويحصل به الوفاق أن الإسراء كان في اليقظة، بعد البعثة وقبل الهجرة، ويسقط تشنيع الخطابي وابن حزم، وغيرهما بأن شريكًا خالف الإجماع في دعواه أن المعراج كان قبل البعثة.

وأما ما ذكره بعض الشراح أنه كان بين الليلتين اللتين أتاه فيهما الملائكة سبع، وقيل: تسع، وقيل: عشر، وقيل: ثلاثة عشر، فيُحمل على إرادة السنين لا كما فهمه الشارح المذكور أنها ليالٍ، وبذلك جزم ابن القيم في هذا الحديث نفسه، وأقوى ما يستدل به أن المعراج بعد البعثة، قوله في هذا الحديث نفسه أن جبريل قال لبواب السماء إذ قال له: أبعث؟ قال: نعم؛ فإنه ظاهر في أن المعراج كان بعد البعثة، فيُتعيَّن ما ذكرته من التأويل[3].

وقال ابن حجر أيضًا: "وأجاب بعضهم عن قوله: "إن القَبَلية هنا في أمر مخصوص، وليست مطلقة، واحتُمل أن يكون المعنى قبل أن يوحى إليه في شأن الإسراء والمعراج مثلًا؛ أي: أن ذلك وقع بغتة قبل أن يُنذر به، ويؤيده قوله في حديث الزهري:"فُرج سقف بيتي"[4][5].

وبهذا يتبيَّن أنه لا إشكال في هذا الحديث سندًا ولا متنًا؛ إذ إن شريكًا هذا قَبِلَه أئمة الجرح والتعديل، وأن هذا الحديث رواه عن ثقة، وأنه لم ينفرد به، فقد وافقه عليه غيره بذلك، ولا إشكال في الجمع بين قوله: "قبل أن يُوحى إليه"، وقوله: "وقد بُعث؟ قال: نعم"®.

ثالثًا. إن حديث "خلق الله التربة" صحيح، ولا تعارض فيه مع الآثار القائلة بأن أول الخلق يوم الأحد:

إن حديث "خلق الله التربة" حديث صحيح الإسناد رواه الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة ﷺ قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: "خلق الله ﷻ التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم

---

١. تهذيب الكمال، المزي، مرجع سابق، (١٢/ ٤٧٦، ٤٧٧).

٢. أضواء على أحاديث الإسراء والمعراج، د. سعد المرصفي، مرجع سابق، ص٤٩.

٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١٣/ ٤٨٨، ٤٨٩).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ذكر إدريس عليه السلام، (٦/ ٤٣١، ٤٣٢)، رقم (٣٣٤٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلاة، (٢/ ٦٠٤)، رقم (٤٠٨).

٥. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١٣/ ٤٩٤).

® في **"نفي تعارض الأحاديث في تحديد وقت حادثة الإسراء والمعراج"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة عشرة، من الجزء التاسع (النبوات).

الأحد، وخلق الشجر يوم الإثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدَّواب يوم الخميس، وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل"[1].

ورواه أحمد أيضًا في مسنده، بسند صحيح[2]، ورواه النسائي في التفسير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، وابن جرير، وغيرهم[3].

ومن ثم، فإن قولهم: إن هذا الحديث مخالف للآثار القائلة بأن أول الخلق كان يوم الأحد، وهو الذي نزَّل عليه أسماء الأيام "الأحد، الإثنين، الثلاثاء، الأربعاء، الخميس" ـ قول لا يصح؛ لأن الآثار القائلة بأن ابتداء الخلق كان يوم الأحد، ما كان منها مرفوعًا فهو أضعف من هذا الحديث بكثير، وأما غير المرفوع فعامته من قول عبد الله بن سلام وكعب الأحبار، ووهب بن منبه، ومن يأخذ من الإسرائيليات، وتسمية الأيام كانت قبل الإسلام تقليدًا لأهل الكتاب، فجاء الإسلام وقد اشتهرت وانتشرت فلم يُر ضرورة إلى تغييرها؛ لأن إقرار الأسماء التي قد عرفت واشتُهرت لا يُعدُّ اعترافًا بمناسبتها لما أُخذت منه أو بُنيت عليه؛ إذ قد أصبحت لا تدل على ذلك، وإنما تدل على مسمياتها فحسب، ولأن القضية ليست مما يجب اعتقاده، أو يتعلق به نفسه حكم شرعي، فلم تستحق أن يحتاط لها بتغيير ما اشتُهر وانتشر من تسمية الأيام.

وتلك التسمية قد خصَّت أيامًا لم يأت في القرآن منها شيء، وجاء فيه اسما اليومين الباقيين ـ الجمعة والسبت؛ لأنه لا تعلق لهما بتلك التسمية المدخولة وعلى مقتضى الحديث يكون الجمعة سابعًا، وهو وتر مناسب لفضل الجمعة، كما ورد: "إن الله وتر يحب الوتر"[4]، ويضاف إلى هذا اليوم يوم الإثنين، فإنه على هذا الحديث يكون الثالث، وهو المناسب لفضله، وفي الصحيح: "فيه ولدت، وفيه أنزل علي"[5]، فأما الخميس فإنما ورد فضل صومه، وقد يوجَّه ذلك بأنه لما امتنع صوم اليوم الفاضل وهو الجمعة؛ لأنه عيد الأسبوع عُوِّض عنه بصوم اليوم الذي قبله، وفي ذلك ما يقوِّي شبه الجمعة بالعيد، وفي الصحيحين في حديث الجمعة "نحن الآخرون السابقون"[6][7].

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام، (٩/ ٣٩١٠)، رقم (٦٩٢٠).

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، (١٦/ ١٤٦)، رقم (٨٣٢٣). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٣. أضواء على حديث "خلق الله التربة"، د. سعد المرصفي، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م، ص٩، ١٠.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الدعوات، باب: لله مائة اسم غير واحد، (١١/ ٢١٨)، رقم (٦٤١٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الدعوات، باب: في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها، (٩/ ٣٧٩٣)، رقم (٦٦٨٣).

٥. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الصيام، باب: استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والإثنين والخميس، (٤/ ١٨١٧)، رقم (٢٧٠٤).

٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجمعة، باب: فرض الجمعة، (٢/ ٤١٢)، رقم (٨٧٦). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجمعة، باب: هداية هذه الأمة ليوم الجمعة، (٤/ ١٤٤١)، رقم (١٩٤٨).

٧. الأنوار الكاشفة لما في كتاب: "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ص١٨٨، ١٨٩ بتصرف.

وبهذا يتبيَّن أن هذا الحديث حديث صحيح لا إشكال فيه؛ إذ إن الصحيح أن بداية الخلق كانت يوم السبت لا يوم الأحد، كما ثبت بهذا الحديث الشريف®.

رابعًا. إن قول أبي سفيان للنبي ﷺ: "أزوجكها" يعني: أرضى بالزواج فاقبل مني الرضا، ولا يعني أنه لم يتزوجها من قبل:

إن حديث أبي سفيان[1] يَرْجعُ الطعن فيه إلي أن أهل التاريخ أجمعوا على أن أم حبيبة كانت تحت عبيد الله بن جحش، وولدت له، وهاجر بها وهما مسلمان إلى أرض الحبشة، لكنه تنصَّر، وثبتت أم حبيبة على دينها، فبعث رسول الله ﷺ إلى النجاشي يخطبها عليه، فزوجه إياها، وأصدقها عن رسول الله ﷺ أربعة آلاف درهم، وذلك سنة سبع من الهجرة، وجاء أبو سفيان في زمن الهدنة فدخل عليها، فنَحَّت بساط رسول الله ﷺ؛ حتى لا يجلس عليه، ولا خلاف على أن أبا سفيان أسلم يوم الفتح سنة ثمان، فكيف طلب أبو سفيان من رسول الله ﷺ الزواج بأم حبيبة، وهي متزوجة منه قبل الهجرة؟

أجاب الإمام النووي رحمه الله في شرحه لصحيح مسلم على ذلك الادعاء بقوله: وما توهمه ابن حزم من منافاة هذا الحديث لتقدم زواجها غلط منه وغفلة؛ لأنه يُحتمل أنه(أي: أبوسفيان) سأله تجديد عقد النكاح تطييبًا لقلبه؛ لأنه كان ربما يرى عليها غضاضة من رياسَته وَنَسبه أن تُزوج ابنته بغير رضاه، أو أنه ظن أن إسلام الأب في مثل هذا يقتضي تجديد العقد، وقد خفي أوضح من هذا على أكبر مرتبة من أبي سفيان ممن كثر علمه، وطالت صحبته، وهذا كلام أبي عمرو رحمه الله (يعني: ابن الصلاح).

وليس في الحديث أن النبي ﷺ جدَّد العقد، ولا قال لأبي سفيان إنه يحتاج إلى تجديده، فلعلَّ النبي ﷺ أراد بقوله: نعم إن مقصودك يحصل، وإن لم يكن بحقيقة عقد[2].

وقالت طائفة من العلماء: لما سمع أبو سفيان أن رسول الله ﷺ طلَّق نساءه لما آلى منهن، أقبل إلى المدينة، وقال للنبي ﷺ ما قال، ظنًّا منه أنه طلَّقها فيمن طلَّق.

وقال الزرقاني: وقد ظهر لي الجواب بأن المعنى يديم التزويج ولا يطلِّق... ثم قال: ولا ينافيه قوله: "عندي"؛ لأن الإضافة لأدنى ملابسة، ولا بأس به، فإنه قريب"[3].

وقالت طائفة أخرى: إن الحديث صحيح، ولكن وقع الغلط والوهم من أحد الرواة في تسمية أم حبيبة؛ إذ إن التي عرضها أبو سفيان على النبي ﷺ ابنته الأخرى، وليست أم حبيبة زوجة النبي ﷺ، ولا يبعد للجميع خفاء التحريم عليه (أي: أبوسفيان ﷺ)، فقد خفي ذلك على ابنته وهي أفقه منه وأعلم حين قالت لرسول الله ﷺ: هل لك في أختي بنت أبي سفيان؟ فقال: "أفعل ماذا؟" قلت: تنكحها، قال: "أو تحبين

® في "صحة حديث: خلق الله التربة" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثامنة، من الجزء الثامن (الإلهيات).

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفضائل، باب: من فضائل أبي سفيان بن حرب ﷺ، (٩/ ٣٦٣٩)، رقم (٦٢٩٢).

٢. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٩/ ٣٦٤٠).

٣. دفاع عن حديث فضائل أبي سفيان ﷺ، د. سعد المرصفي، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤٢٦هـ/ ١٩٩٥م، ص١٨، ١٩.

ذلك؟" قالت: لست لك بمُخليَة، وأحب من شركني في الخير أختي، قال: فإنها لا تَحِلُّ لي[1]، فهذه هي التي عرضها أبو سفيان على النبي ﷺ، فسماها الراوي من عنده أم حبيبة، وقيل: بل كانت كنيتها أيضًا أم حبيبة[2].

ويرى المعلمي اليماني أن أقرب تأويل له أن زواج النبي ﷺ لما كان قبل إسلام أبي سفيان كانت بدون رضاه، فأراد بقوله "أزوجكها" أرضى بالزواج، فأقبل منِّي الرضا[3].

وبهذا، فإن الحديث صحيح لا يخالف حقائق التاريخ، ويُؤول كما سبق، وهذه كلها تأويلات صحيحة مقبولة تؤيد الحديث الذي معنا، وتبيِّن الإشكال الذي فيه.

خامسًا. لقد أخطأ ابن الجوزي عندما أورد حديث "إن طالت بك مدة أوشكت أن ترى قومًا..." في الموضوعات:

إن هذا الحديث حديث صحيح، رواه مسلم في صحيحه عن عبيد الله بن سعيد، وأبي بكر بن نافع، وعَبْد بن حُميد، قالوا: حدثنا أبو عامر العَقَدي، حدثنا أفلح بن سعيد، حدثني عبد الله بن رافع ـ مولى أم سلمة ـ قال: سمعت أبا هريرة ﷺ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن طالت بك مدة، أوشكت أن ترى قومًا يغدون في سخط الله، ويروحون في لعنته، في أيديهم مثل أذناب البقر"[4].

وقد أكد السيوطي رحمه الله صحة هذا الحديث في اللآلئ المصنوعة فقال: "لا والله ما هو بباطل، بل صحيح في نهاية الصحة، أخرجه مسلم عن جماعة من مشايخه، عن أبي عامر في صحيحه[5].

قال الحافظ ابن حجر في القول المسدد: وهذا الحديث أخرجه مسلم عن جماعة من مشايخه، عن أبي عامر العقدي بهذا، وأخرجه من وجه آخر كما سيأتي، ولم أقف في كتاب الموضوعات لابن الجوزي على شيء حُكم عليه بالوضع، وهو في أحد الصحيحين غير هذا الحديث، وإنها لغفلة شديدة منه.

و"أفلح" المذكور (أي في سند الحديث) يعرف بالقبائي، مدني من أهل قباء، ثقة مشهور، وثَّقه ابن معين، وابن سعد، وقال ابن معين أيضًا والنسائي: لا بأس به، وقال أبو حاتم: شيخ صالح الحديث، وأخرج له مسلم في صحيحه، وقد روى عنه عبد الله بن المبارك وطبقته، ولم أر للمتقدمين فيه كلامًا إلا أن العقيلي قال: لم يرو عنه ابن مهدي، قلت وليس هذا بجرح، وقد غفل ابن حبان، فذكره في الطبقة الرابعة من الثقات، وقد أخطأ ابن الجوزي في تقليده لابن حبان في هذا الموضع خطأ شديدًا، وغلط ابن حبان في "أفلح"، فضعَّفه بهذا الحديث... وتعقَّب الذهبي في

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الرضاع، باب: تحريم الرَّبيبة وأخت المرأة، (٥/ ٢٢٥١)، رقم (٣٥٢٢).

٢. انظر: دفاع عن حديث فضائل أبي سفيان ﷺ، د. سعد المرصفي، مرجع سابق، ص١٩، ٢٠.

٣. الأنوار الكاشفة، عبد الرحمن المعلمي اليماني، مرجع سابق، ص٢٢٤.

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: صفة الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، (٩/ ٣٩٦٠)، رقم (٧٠٦٣).

٥. اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، جلال الدين السيوطي، دار المعرفة، بيروت، ط٣، ١٤٠١هـ/ ١٩١٨م، (٢/ ١٨٣).

الميزان كلام ابن حبان هذا، فقال: حديث "أفلح" صحيح غريب، وابن حبان ربما جرَّح الثقة، حتى كأنه لايدري ما يخرج من رأسه، وقد تابعه سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، كما أخرجه أحمد، والحاكم، والبيهقي في الدلائل، وابن حبان في صحيحه، قال: ولقد أساء ابن الجوزي لذكره في الموضوعات حديثًا في صحيح مسلم، وهذا من عجائبه[1].

والعجيب في هذا أن الحاكم أخرج هذا الحديث في المستدرك، وقال عنه: صحيح على شرط الشيخين، ويتلخص تعقبه هذا فيما يأتي:

١. إن الحديث أخرجه مسلم في صحيحه.

٢. إن أفلح ثقة مشهور، وثَّقه ابن معين، وابن سعد، والنسائي، وأبو حاتم الرازي.

٣. إن ابن حبان قد غلط في تجريح أفلح وأدخله في الضعفاء مع أنه ذكره في الطبقة الرابعة من ثقاته، وقد قلَّد ابن الجوزي ابن حبان في هذا؛ فوقع فيما وقع فيه ابن حبان.

٤. إن أفلح لم يتفرد بالرواية، بل تابعه عليها سُهيل عن أبيه عن أبي هريرة، وأخرجه الحاكم في المستدرك، والبيهقي في الدلائل، وابن حبان في صحيحه[2].

ونخلص من هذا إلى أن أفلح بن سعيد ثقة صحيح الحديث، وعليه فالحديث الذي رواه مسلم ـ وفي سنده أفلح ـ حديث صحيح، وقد أخطأ من جعله في الموضوعات.

الخلاصة:

- لقد أجمع نقاد الحديث وصيارفته قديمًا وحديثًا على أن أحاديث صحيح مسلم كلها أحاديث صحيحة، وهؤلاء هم الذين يُعتد بقولهم في هذا العلم.
- إن أقوال العلماء عن صحة كل ما في صحيح مسلم كثيرة لا تحصى، ومنها قول مسلم نفسه: "عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي، فكل ما أشار إلى أن له علة تركته، وكل ما قال: إنه صحيح، وليست له علة، فهو هذا الذي أخرجته".
- كان حكم هؤلاء العلماء والنقاد بعدم وجود أيِّ أحاديث ضعيفة أو موضوعة في صحيح مسلم راجع إلى المنهج الصارم الذي وضعه الإمام مسلم في أثناء اختياره للأحاديث التي وضعها في صحيحه.
- إن حديث الإسراء والمعراج الذي رواه مسلم حديث صحيح، رواه البخاري أيضًا، وغيرهما، ولفظة: "قبل أن يُوحى إليه" صحيحة؛ يدل على هذا قوله في الحديث:"حتى أتوه في ليلة أخرى"، ولم يعيِّن هذه المدة، فيحمل على أن المجيء الثاني للملائكة كان بعد أن أُوحي إليه، وحينئذٍ وقع الإسراء والمعراج، وهذا يعني أن الإسراء كان في اليقظة بعد البعثة، وقبل الهجرة، ويشهد لذلك أيضًا قوله في الحديث نفسه أن جبريل عليه السلام قال لبواب السماء لما قال له: أبعث؟ قال: نعم، هذا وقد يكون المراد بقوله: "قبل أن يوحى إليه" أي: في شأن الإسراء والمعراج، لا الوحي والرسالة.

---

١. القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٣٧: ٣٩.

٢. الوضع في الحديث، د. عمر بن حسن فلاتة، مكتبة الغزالي، دمشق، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م، (٢/ ١٧٤، ١٧٥).

هذا عن المتن أما السند فلا إشكال فيه؛ إذ إن شريكًا هذا قبله أئمة الجرح والتعديل، ووثقوه، كما أنه لم ينفرد به.

- إن حديث "خلق الله التربة يوم السبت" لا يتعارض مع الآثار القائلة بأن أول أيام الخلق الستة يوم الأحد؛ لأن هذه الآثار ما كان منها مرفوعًا فهو أضعف من هذا الحديث بكثير، وأما غير المرفوع فعامته من قول عبد الله بن سلام وكعب الأحبار، ومن يأخذ عن الإسرائيليات، وبذلك فهو حديث صحيح.

- إن قول أبي سفيان للنبي ﷺ "أزوجكها" يقصد ابنته لا يعني أنه لم يكن متزوجًا بها قبل ذلك، ولكنَّ أبا سفيان سأله تجديد عقد النكاح تطيبًا لقلبه؛ لأنه ربما كان يرى غضاضة من رياسته ونسبه أن تُزوَّج ابنته بغير رضاه، أو أنه ظن أن إسلام الأب في مثل هذا يقتضي تجديد العقد، وقيل إنه طلب منه أن يتزوج ابنته الأخرى، وكانت تُكنَّى بأم حبيبة أيضًا، وقد خفي عليه تحريم الجمع بين الأختين، كما خفي على أم حبيبة نفسها حين طلبت من النبي ﷺ أن يتزوج أختها معها، وبهذا يتبين أنه لا إشكال في صحة الحديث كما ذكر العلماء جميعًا.

- لقد أخطأ ابن الجوزي عندما أورد حديث "إن طالت بك مدة أوشكت أن ترى قومًا..." في الموضوعات؛ لأن هذا الحديث حديث صحيح، أكد السيوطي صحته في اللآلئ المصنوعة، فقال بأن أفلح ـ المذكور في السند ويُطعن في الحديث بسببه ـ ثقة مشهور، صالح الحديث، وثَّقه ابن معين، وابن سعد، والنسائي، وأبو حاتم الرازي، ومن ثم فوضع ابن الجوزي له في الموضوعات غفلة شديدة منه.

ولم ينفرد أفلح بهذه الرواية، بل تابعه عليها سُهيل عن أبيه عن أبي هريرة وأخرجه الحاكم، والبيهقي في الدلائل، وابن حبان في صحيحه.

الشبهة العاشرة

دعوى اشتمال صحيح مسلم على أحاديث مُعَلَّة(*) ®

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض الواهمين أن صحيح الإمام مسلم يشتمل على بعض الأحاديث المعلَّة التي أثبتها الإمام مسلم فيه؛ ليقوم بشرحها وتوضيحها، والتنبيه عليها.

ويستدلون على ذلك بقوله في مقدمة صحيحه: "وسنزيد إن شاء الله تعالى شرحًا وإيضاحًا في مواضع من الكتاب عند ذكر الأخبار المعلَّلة إذا أتينا عليها في الأماكن التي يليق بها الشرح والإيضاح، إن شاء الله تعالى".

كما يستدلون على ذلك بأن الإمام مسلمًا قد أورد في صحيحه طريق الليث عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابن عباس عن ميمونة، ولم يورد طريق

(*) منهج الإمام مسلم في ترتيب كتابه الصحيح، ربيع بن هادي عمير المدخلي، مجالس الهدى، الجزائر، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م. الرد المفحم على من اعتدى على صحيح الإمام مسلم، ربيع بن هادى عمير المدخلي، دار المنهاج، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

® في **"خلو صحيحي البخاري ومسلم من الخرافات والإسرائيليات الموضوعة"** طالع: الشبهة الرابعة عشرة، من هذا الجزء.

الليث التي لم يُذكر فيها ابن عباس، ويزعمون أن الأول لا يصح، والثاني محفوظ، ولو كان مسلم يريد المتابعة لأورد الطريق الثانية؛ لأنها سليمة، ولا نزاع في صحتها، ولكنه لم يفعل.

ويرون أن وسيلة الإمام مسلم في بيان هذه العلل، هي ترتيبه للروايات والأحاديث في أبواب صحيحه، بحيث يقدِّم الصحيح في الأصول والتوابع، ويؤخر المعلَّ في نهاية الباب؛ ليبيِّن علته، ويوضحه ويشرحه، وما هذا الترتيب إلا دليل على صحة ما قدَّم، وضعف ما أخَّر، ولو جاء المتأخر من وجوه أكثر قوة من المتقدم.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن المقصد الأساسي من العلل في قول الإمام مسلم في مقدمة صحيحه، هو العلل التي لا تقدح أبدًا في صحة الحديث، مثل اختلاف الرواة بالزيادة والنقصان في ألفاظ المتون، وهذا الاختلاف من باب العلل غير القادحة في صحة الحديث؛ لأن النقص لا يضر، وزيادة الثقة مقبولة.

٢) إن الرواية التي استدل بها الطاعنون على أنها معلَّة، ليس بها أية علة أو ضعف، وإنما إيراده لها من قبيل زيادة الثقة في الإسناد، وهي مقبولة عند المحققين من علماء الحديث، ثم تدخل ضمنًا في باب متابعة الطرق المذكورة قبلها؛ تعضيدًا لها.

٣) إن منهج الإمام "مسلم" رحمه الله في تقديم الروايات وتأخيرها ليس لبيان علتها، وإنما للتأكيد على صحتها، من خلال جمع طرق الباب في المتابعات والشواهد.

التفصيل:

أولا. العلَّة التي يقصدها الإمام مسلم في عبارته في مقدمة صحيحه، هي من قبيل العلة التي لا تقدح أبدًا في صحة الحديث:

إن الثابت لدينا بشهادة العلماء الثقات أن صحيح الإمام مسلم لا يحتوي بأية صورة من الصور على أحاديث ضعيفة، أو بها علة تقدح في صحتها، ومن الشواهد التي تؤكد هذا قول الحافظ ابن منده: "سمعت أبا علي النيسابوري الحافظ يقول: ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم"[١].

ومن الأقوال أيضًا التي تثبت لنا مدى صحة كتاب الإمام مسلم ونقائه من العلل قول الإمام مسلم نفسه، كما جاء في "سير أعلام النبلاء": "قال مكي بن عبدان: سمعت مسلمًا يقول: عرضت كتابي هذا "المسند" على أبي زرعة، فكل ما أشار عليَّ في هذا الكتاب أنَّ له علة وسببًا تركته، وكل ما قال: إنه صحيح ليس له علة، فهو الذي أخرجت"[٢].

"ومعنى هذا أن الإمام مسلمًا انتهى به المطاف إلى أن يقدم صحيحه وهو يعتقد أنه خالٍ ونظيف من العلل ـ هذا ما يعتقده ـ وإن كان قد بقي عليه فيه ما يُؤخذ عليه، وهو نزر يسير لا تخلو من مثله أعمال البشر، غير أن الذي نعتقده أن مسلمًا لم يقصد أبدًا إلى أحاديث يعلم أن فيها عللًا فيوردها في صحيحه، ثم يقوم بشرحها وتوضيحها"[٣].

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٢/ ٥٦٦).
٢. المرجع السابق، (١٢/ ٥٦٨).
٣. الرد المفحم على من اعتدى على صحيح الإمام مسلم، ربيع بن هادي عمير المدخلي، مرجع سابق، ص١٧.

من خلال هذا القول يتبيَّن أن الإمام مسلمًا قد قصد في كتابه "الصحيح" الاقتصار على الأحاديث الصحيحة فقط، وهذا ما أثبته فعلًا فيه، أما الأحاديث التي بها علَّة، أو ظهر ضعفها، فإنه لم يثبتها ـ أصلًا ـ في كتابه، فضلًا عن قيامه بشرحها وإيضاحها.

ومن ثم، فإن الأمة قد تلقته بالقبول؛ لأنه صِنْو صحيح البخاري في الصحة، لا لأنه وُضع لشرح العلل وبيانها، وإلا لكان له شأن آخر، وللأمة موقف آخر منه، كأن يضعونه في كتب العلل، وقد ألَّف الحازمي، وابن طاهر رحمهما الله في شروط الأئمة الخمسة والستة، ومنها الصحيحان، وأقرتهما الأمة على ذلك، وعلى أساس التزام الصحة وجهت إليه وإلى صحيح البخاري بعض الانتقادات؛ لأنهما أخلَّا بشرط الصحة في تلك الأحاديث المنتقدة في نظر من يوجه إليهما النقد، كالدارقطني، وأبي مسعود الدمشقي، بي علي الغساني، ولو كان مسلم التزم القيام بشرح العلل وبيانها في كتابه لما وجدت شيئًا من هذه الانتقادات[1].

وهكذا، لا يبقى لنا إلا أن نقول: إن مجرد الشك في وجود أحاديث معلَّة أو ضعيفة في صحيح الإمام مسلم يفتقد إلى حجة قاطعة، أو برهان مبين.

قال ابن الصلاح: "ثم إن بعضهم أطلق اسم العلة في ما ليس بقادح من وجوه الخلاف، نحو إرسال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط حتى قال: من أقسام الصحيح ما هو صحيح معلول، كما قال بعضهم: من الصحيح ما هو صحيح شاذٌّ"[2].

والذي أبهمه ابن الصلاح قد بيَّنه غيره كأبي يعلى الخليلي، وتطلق العلة لديه على وجود سبب غير قادح في صحة الحديث، مثل الحديث الذي وصله ثقة ضابط فأرسله غيره[3].

فالعلة لديه تشمل الصحيح، فكما يُقال: صحيح شاذٌّ، يقال: صحيح معلول[4].

يقول القاضي عياض رحمه الله عندما يتكلم عن علل مسلم، وأنه أتى بها من ثنايا كتابه: وكذلك علل الحديث التي ذكر، ووعد أنه يأتي بها ـ قد جاء بها في مواضعها من الأبواب من اختلافهم في الأسانيد، كالإرسال، والإسناد، والزيادة، والنقص، وذكر تصاحيف المصحِّفين، وهذا يدل على استيفائه غرضه في تأليفه، وإدخاله في كتابه كل ما وعد به[5].

يقول الشيخ ربيع بن هادي عمير المدخلي: لقد وعد الإمام مسلم رحمه الله بشرح العلل وتوضيحها، فما مراده بهذه العلل؟

الذي أقطع به أنه يريد بذلك العلل غير القادحة، والدليل على ذلك اتفاق الأمة على صحة كتابه، وتلقيهم إياه بالقبول، ولم يفهم أحد أنه يريد بهذا الشرح شرح العلل القادحة إلا القاضي عياض رحمه الله ويفهم من تصرفاته أن هذه الفكرة كانت غير راسخة في نفسه.

وهذا الشرح الذي هو بيان العلل غير القادحة،

---

١. المرجع السابق، ص١٧ بتصرف.

٢. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٨٤.

٣. انظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، تحقيق: عزت علي عطية وموسى محمد علي، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٩٨٠م، (١/ ٣٢٧) بتصرف.

٤. التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، د. عبد الله شعبان، مرجع سابق، ص٤٣٩.

٥. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١٢٩).

والتي هي مجرد اختلاف في العبارات، وفي الزيادة والنقص في ألفاظ المتون، قد وفَّى مسلم بما وعد به على أكمل الوجوه بطريق لا يضاهيه فيها أحد من المحدثين، وقد بدأ في إنجاز هذا الوعد من أول حديث رواه في كتابه بعد المقدمة.

وهوحديث الفاروق عمر بن الخطاب ﷺ: "بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر..."[1]، وفيه سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإسلام، والإيمان، والإحسان والساعة، فهذا هو الحديث الأول من كتاب الإيمان من صحيح مسلم، أورده من طرق، ثم قال بعد إيراده من الطريق الثانية: وساقوا الحديث بمعنى حديث "كَهْمَس" وإسناده، وفيه بعض زيادة ونقصان أحرف[2]، وقال عقب الطريق الثالثة: "فاقتص الحديث كنحو حديثهم عن الفاروق عمر ﷺ عن النبي ﷺ، وفيه شيء من زيادة، وقد نقص منه شيئًا"[3]، وهذا الاختلاف بين الرواة بالزيادة والنقص يعتبر من العلل عند كثير من المحدثين، ولكنها علل غير قادحة؛ لأن النقص لا يضر، ولأن زيادة الثقة مقبولة[4].

هكذا يتضح لنا مقصد الإمام مسلم من عبارته، أنه يقصد بالعلل هنا هذه العلل التي لا تقدح بحال من الأحوال في صحة الحديث، فهناك علل قادحة، وأخرى غير قادحة، وذلك ما نجده في قول "ابن الصلاح": ثم اعلم أنه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف، المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل؛ ولذلك نجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب، والغفلة، وسوء الحفظ، ونحو ذلك من أنواع الجرح، وسمَّى الترمذي النسخ علة من علل الحديث، ثم إن بعضهم أطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف، نحو إرسال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط؛ حتى قال: من أقسام الصحيح ما هو صحيح معلول، كما قال بعضهم: ومن الصحيح ما هو صحيح شاذ[5].

ومن خلال كلام "ابن الصلاح" السابق، يتبيَّن لدينا أن من العلة ما يقدح في صحة الحديث، ويبطل العمل به، ومنه ما لا يقدح في صحته، نحو إرسال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط.

ونخلص من ذلك كله إلى أن الإمام مسلمًا عندما وعد في مقدمة صحيحه بالشرح والإيضاح للأخبار المعللة إنما كان يقصد بها الأخبار التي بها علة لا تقدح في صحة الحديث أبدًا، وبهذا يثبت بما لا يدع مجالًا للشك أن صحيح الإمام مسلم كله صحيح، لم يتطرق إليه الضعف مطلقًا بأي صورة من صوره، وإنما تمثلت العلة غير القادحة عنده في الاختلاف بين الرواة بالزيادة والنقص في الروايات. وبهذا يكون الإمام

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان، (١/ ٢٩٢، ٢٩٣)، رقم (٩٣).
٢. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق،(١/ ٢٩٣).
٣. صحيح مسلم (شرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان، (١/ ٢٩٣)، رقم (٩٥).
٤. منهج الإمام مسلم في ترتيب كتابه الصحيح، ربيع المدخلي، مرجع سابق، ص٧٩، ٨٠.
٥. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٨٤.

مسلم قد أوفى بوعده في كتابه، من خلال هذه الإيضاحات وإيراده الطرق الزائدة والطرق الناقصة؛ لبيان أن كلا الطريقين قد صحَّ بالزيادة تارة والنقص تارة أخرى، وذلك إذا كانت الزيادة من ثقة، وليست فيها مخالفة، وكان في الطرق الناقصة اتصال ليس فيه شبهة انقطاع.

ثانيًا. الرواية التي استُدل بها على وجود أحاديث معلَّة في صحيح مسلم، رواية صحيحة، لاعلَّة فيها ولا ضعف:

لقد ذهب الواهمون إلى أن صحيح مسلم يحوي روايات معلَّة، وما كان دليلهم على ذلك إلا أن مسلمًا رحمه الله لم يورد هذه الروايات بأسانيدها في الأصول، ولا في التوابع، وإنما أوردها ليبيِّن ما فيها من علة، وكأن كتاب الإمام "مسلم" كتاب علل؛ يترك الروايات الصحيحة المحفوظة المتفق عليها، ويأخذ الروايات الشاذة المعللة المطعون فيها!

ومن هذه الروايات والطرق قولهم: إن الإمام مسلمًا أورد طريق الليث عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابن عباس عن ميمونة، ولم يورد طريق الليث التي لم يُذكر فيها ابن عباس، والأول لا يصح، والثاني محفوظ، ولو كان مسلم يريد المتابعة لأورد الطريق الثانية؛ لأنها سليمة، ولا نزاع في صحتها، ولم يفعل"[1].

فإذا كان الإمام مسلم أراد بهذه الطريقة أن يبيِّن العلة في هذه الرواية بمجرد أنه لم يذكرها في الأصول والمتابعات، فهي طريقة لم يقل بها أحد في معرفة العلل، حتى كتب العلل ذاتها لا تفعل مثل هذا؛ فالسبيل القويم لمعرفة العلل عند كافة العلماء، كما قال الخطيب أبو بكر "أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم من الإتقان والضبط"، ورُوي عن علي بن المديني قال: الباب إذا لم تُجمع طرقه لم يتبيَّن خطؤه[2].

هكذا يكون بيان العلة في الحديث، وذلك بالجمع بين طرق الحديث، والنظر في اختلاف رواته، واعتبار مكانهم من الحفظ، ومنزلتهم من الإتقان والضبط.

وعلى هذا، فلو كان الإمام مسلم يقصد بيان العلل لسلك هذا المسلك، ولساق طرق حديث ميمونة صحيحها ومعلولها في نظره.

والأمر الآخر في الرواية أنهم ذهبوا إلى أن الإسناد الأول "لا يصح" والثاني "محفوظ"، يعنون به أن الإسناد الذي فيه ذكر ابن عباس عن ميمونة لا يصح، والثاني الذي خلا من ذكر ابن عباس عن ميمونة هو المحفوظ، وهذا كلام غريب ومنطق عجيب.

وفي حقيقة الأمر، نجد أن الرواية الأولى، هي الصحيحة، والثانية التي يقولون عنها محفوظة إنما هي أقل منها في الصحة، وأنَّ مسلمًا رحمه الله قد اختار الحديث الذي فيه ذكر ابن عباس؛ لأنه هو الأصح في نظره لأسباب:

أولا: أنه لا يشك أحد من المحدثين في رواية ابن عباس عن خالته ميمونة.

ثانيًا: الإمام مسلم مجتهد مستقل، وهو يُعدُّ من نقاد

١. الرد المفحم على من اعتدى على صحيح الإمام مسلم، ربيع المدخلي، مرجع سابق، ص٢١ بتصرف.

٢. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٨٢.

هذا الفن، فإن ذكر طريقًا زائدة، وانتقدها عليه غيره، فإنها تكون قد صحت عنده، ولا يشترط أن تكون قد صحت عند غيره؛ لكونها جاءت عند غيره من طرق لا يُعتمد عليها.

ولو أطلنا النظر قليلًا في الطريق التي أوردها مسلم، والتي فيها ذكر ابن عباس، والطريق التي لم يوردها مسلم، والتي ليس فيها ابن عباس، ثم عقدنا موازنة عادلة بين الطريقين ـ لوجدنا ما يأتي:

١. **الطريق التي ذكرها مسلم:**

حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن رُمْح جميعًا عن الليث بن سعد.

قال قتيبة حدثنا ليث عن نافع عن إبراهيم بن مَعْبد عن ابن عباس أنه قال: إن امرأة اشتكت شكوى، فقالت: إن شفاني الله لأخرجن فلأصلين في بيت المقدس، فبرأت، ثم تجهَّزت تريد الخروج، فجاءت ميمونة زوج النبي ﷺ تسلِّم عليها، فأخبرتها ذلك، فقالت: اجلسي فكلي ما صنعتِ، وصلي في مسجد الرسول ﷺ، فإني سمعت رسول الله ﷺ؛ يقول: "صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا مسجد الكعبة"[١].

٢. **الطريق التي لم يذكرها مسلم:**

قال البخاري في التاريخ الكبير: وقال لنا أبو عاصم عن ابن جُرَيْج عن نافع عن إبراهيم بن معبد عن ميمونة عن النبي ﷺ[٢].

والملاحظ أن الطريق التي أوردها مسلم والتي فيها ذكر ابن عباس لم ينفرد بها وحده، فقد أوردها النسائي في السنن الكبرى، وذكرها البخاري في التاريخ الكبير من طريقين له، وذكرها الطبراني في المعجم الكبير، وهذا الأمر سنبينه إن شاء الله فيما يأتي:

إذا نظرنا إلى النقد الموجه إلى صحيح مسلم لإخراج صاحبه هذا الحديث من هذه الطريق؛ لوجدناه يتمثل في الإمام البخاري؛ إذ أنكر وجود ابن عباس في السند، حيث قال: "ولا يصح فيه ابن عباس"[٣].

ومن هنا وجب علينا أن نزيد الأمر وضوحًا بعض الشيء على النحو الآتي:

هناك طائفة روت الحديث عن الليث عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ميمونة بدون ذكر ابن عباس، وهؤلاء الرواة هم[٤]:

- عبد الله بن صالح (التاريخ الكبير للبخاري).
- حجاج بن محمد (مسند أحمد).
- قتيبة بن سعيد (سنن النسائي).

وهناك طائفة تروي الحديث عن الليث عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابن عباس عن ميمونة.

وهؤلاء الرواة هم:

- قتيبة بن سعيد (صحيح مسلم).
- محمد بن رمح (صحيح مسلم).
- عبد الله بن وهب (مشكل الآثار للطحاوي).

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة، (٥/ ٢١٤٥)، رقم (٣٣٢٣).

٢. التاريخ الكبير، البخاري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م، (١/ ٣٠٢).

٣. المرجع السابق، (١/ ٣٠٣).

٤. منهج الإمام مسلم، ربيع بن هادي المدخلي، مرجع سابق، ص١١٣.

○ شبابة بن سوار (مصنف ابن أبي شيبة)[1].

ثم قال الشيخ ربيع المدخلي: وكذلك راجعت "جامع المسانيد" لابن كثير، وقد ذكر فيه رواية حجاج، حدثنا الليث بدون ذكر ابن عباس راويًا عنه، وكذا رواه مسلم، والنسائي عن قتيبة، وزاد مسلم "ومحمد بن رمح" عن الليث عن نافع عن إبراهيم عن ميمونة.

وتابع الحافظ ابن كثير رحمه الله كلامه، فقال: "حدثنا عبد الرزاق أن ابن جريج سمع نافعًا مولى ابن عمر يقول: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن معبد أن ابن عباس حدَّث أن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: ..." الحديث.

وقال أيضًا: "وهكذا رواه النسائي عن إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع عن عبد الرزاق عن ابن جُرَيْج عن نافع عن إبراهيم عن ابن عباس عن ميمونة.

قال شيخنا (وهو المزي): وهو الصواب كما سيأتي.

ثم ذكر ابن كثير "حديثًا آخر رواه مسلم والنسائي من حديث عبد الله بن معبد بن عباس عن ابن عباس عن ميمونة أن رسول الله ﷺ قال: "صلاة في مسجدي..." إلخ، وتقدَّم عن إبراهيم عنها من غير ذكر ابن عباس".

والحافظ المزي رحمه الله استند في اختياره ذلك على عامة النسخ من صحيح مسلم؛ تذكر "عن ابن عباس عنها" وعلى أن خلفًا ذكر في ترجمة ابن عباس روايته عن ميمونة، وأنه وقع في بعض النسخ من كتاب أبي مسعود الدمشقي: "ابن عباس عن ميمونة"، وعلى أن رواية ابن جُريج وقع فيها التصريح "أن ابن عباس حدَّث إبراهيم".

ويلاحظ مما سبق أن الإمام البخاري لم يذكر الاختلاف على الليث بين أصحابه في إثبات "ابن عباس" راويًا عن ميمونة، بينما ذكر ذلك الاختلاف على ابن جريج بإيراده الروايتين عن ابن جريج المختلفتين فيه، وذلك في التاريخ الكبير (١/ ٣٠٢).

ثم استطرد الشيخ ربيع قائلًا: فإن الحافظ (ابن حجر) موافق للمزي على ترجيح أن الحديث من رواية ابن عباس عن ميمونة، لا عن إبراهيم عن ميمونة، ولو كان مخالفًا له لما سكت عنه، ولناقشه فيما يراه غلطًا.

وأيضًا أقر الحافظ ابن حجر الحافظ المزي على أن في جميع نسخ النسائي ذكر ابن عباس.

وأما ما ذكره الحافظ رحمه الله من روايتي الطحاوي: فهو في "شرح معاني الآثار" روى أولًا الحديث من طريق أبي بكرة عن أبي عاصم عن ابن جريج عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس عن ميمونة.

ثم رواه عن يونس عن ابن وهب عن الليث عن نافع، ثم قال: فذكر بإسناده مثله.

ورواه في "مشكل الآثار" عن يونس عن ابن وهب عن الليث عن نافع عن إبراهيم عن ابن عباس عن ميمونة.

والتي في "المشكل" وفيها ذكر ابن عباس هي الراجحة، ويؤيدها ما في عامة نسخ صحيح مسلم، وجميع نسخ النسائي، وما في نسخ أطراف خلف، وما في بعض نسخ أبي مسعود، وتقرير الحافظ المزي،

١. منهج الإمام مسلم، ربيع بن هادي المدخلي، مرجع سابق، ص١١٣، ١١٤ بتصرف.

والحافظ ابن حجر[1].

ومن هنا فلا يُستبعد أن يكون فات الإمام البخاري حديث ابن عباس من طريق الليث وأصحابه، وهذا وارد حتى على أصحاب النبي ﷺ، فقد كان يفوتهم من حديثه على كثرة ملازمتهم إياه ﷺ، وهو المعلم الأوحد لهم، فلا يُستغرب أن يكون قد فات الإمام البخاري هذا الإسناد من تلاميذ الليث بن سعد؛ ولذلك كان حكمه على حديث ابن جريج، والذي قال فيه ـ بعدما ساق طريق ابن جريج عن نافع ـ ولا يصح فيه ابن عباس.

وإن صح كلام البخاري فحديث مسلم إنما جاء من طريق الليث عن نافع والذي فيه ذكر ابن عباس، لا من طريق ابن جريج عن نافع.

في الوقت الذي جاءت فيه الطريقان ـ الزائدة والناقصة ـ عن كلا الإمامين الليث بن سعد وابن جريج.

وعليه، فينبغي أن نعرف أن للمحدثين قواعد وموازين يرجِّحون ويوازنون بها بين الأقوال والروايات المختلفة، ومنها:

١. **الكثرة في العدد.**

٢. **كثرة الملازمة للشيوخ مع الحفظ والإتقان.**

وبناء على ما سبق نخلص إلى أن الطريق التي أوردها الإمام مسلم في صحيحه لا شك في صحتها، وهي ليست من الطرق المعلَّة ولا المنتقدة؛ فالحديث أحيانًا يرد من طريقين، إحداهما زائدة والأخرى ناقصة، فيكون في إحداهما زيادة راوٍ ليس هو في الطريق الأخرى، فيحكم النقاد على أن الزيادة راجحة بكثرة الرَّاوين لها، أو بضبطهم وإتقانهم، أو غيرها من القرائن، وأحيانًا يظهر صواب الطريقين وصحة الوجهين الزائد والناقص على حد سواء، وهذا ما أثبتناه هنا بذكر الطرق، والرواة في كل طريق؛ لنبيِّن أن الطريق المزيدة بذكر ابن عباس سواء من طريق الليث بن سعد أو من طريق ابن جريج صحيحة، وأن الإسناد صحيح بزيادة ابن عباس تارة، وبدون زيادته يستقيم، فإنه يثبت لإبراهيم بن عبد الله بن معبد سماع من ميمونة وإن شكك البعض فيه، أمثال: ابن حبان، ومغلطاي، إلا أن البخاري ذكره في التاريخ الكبير عن ميمونة، ولم ينف سماعه منها.

هذا في الوقت الذي روى فيه تلاميذ الليث الحديث بالزيادة، وهم من الثقات ومن مشاهير تلاميذ الليث، أمثال:

- قتيبة بن سعيد.
- محمد بن رمح.
- عبد الله بن وهب.
- وشبابة بن سوار.

هذا بالإضافة إلى تلاميذ ابن جريج عنه، وهم ممن رووه بالزيادة، أمثال:

- أبو عاصم شيخ البخاري، وكلاهما ـ أي: هو وابنه ـ في التاريخ الكبير كما ذكرنا سابقًا.
- عبد الرزاق بن همام الصنعاني وغيرهم.

كل هؤلاء المذكورين يجعلون الطريق الزائدة عن الليث وعن ابن جريج أكثر ثقة، وأقوى قبولًا للزيادة التي رووها.

ولا يسعنا في هذا المقام إلا أن نختم بكلمة للإمام

١. انظر: المرجع السابق، ص١٠٧: ١١٨.

النووي، قالها تعليقا على هذه الطريق التي ورد بها الحديث؛ وكلامه يعضد وجهة نظرنا.

قال: "وهذا الحديث مما أُنكر على مسلم بسبب إسناده"، ثم ساق الانتقادات وقال: "قلت: ويحتمل صحة الروايتين جميعًا، كما فعله مسلم، وليس هذا الاختلاف مانعًا من ذلك، ومع هذا فالمتن صحيح بلا خلاف"[1].

وختامًا نقول: إن كتب الدنيا كلها لو خالفت ما في صحيح مسلم ونسخه الذي تلقته الأمة بالقبول والحب والعناية والرعاية، لقدَّمه الخلق عليها، ولهم الحق في ذلك والحق معهم، وهم لا يرجِّحون عليه إلا صحيح البخاري، وهما في هذا الباب لا يختلفان؛ لأن عناية الله بهما، ثم عناية الأمة بهما تصونهما من الإخلال والغلط، وتحميهما من الإسقاط والسقط، كما قال ابن الصلاح[2].

ثالثًا. منهج الإمام مسلم في تقديم الروايات وتأخيرها لم يكن لبيان علتها، وإنما للتأكيد على صحتها:

ادَّعى المغرضون ـ ظلمًا وزورًا ـ أن الإمام مسلمًا رحمه الله قد اتبع في منهجه في ذكر الأحاديث والروايات ترتيبًا يراعي فيه مواطن الصحة والعلل، بحيث إذا أورد طريق حديث متعدد الطرق في أوَّل الباب، فمعناه أنه أسلم من العيوب وأنقى عنده من غيره، ويجمع تارة طرق الحديث في أوَّل الباب؛ لكونها على مستوى واحد في السلامة من العيوب، ثم يتبعها طرقًا أخرى لذلك الحديث، وقد تكون طرقًا مستقلة عن الصحابي الذي قدَّم حديثه من طرق أخرى غير هذه؛ ومعنى ذلك أنها ليست في مستوى تلك التي قبلها، لكون راويها من أهل القسم الثاني، أو لسبب آخر.

لا نتخيل هذا القول في منهج الإمام مسلم، ولا نتصور وجوده مطلقًا في صحيحه، إنها حجة واهية اتكأ عليها المغرضون لإثبات وجود أحاديث معلَّة في هذا الكتاب العظيم، إن الصحة في هذا الكتاب ـ كما يدَّعون ـ تقتصر على ما قدَّمه الإمام في الأصول والمتابعات، ثم ما جاء بعد ذلك فهو من باب الأحاديث المعلَّة، إن هذا القول لم يقل به أحدٌ من العلماء من قبل، وأنَّى له أن يقول هذا، وقد بيَّن الإمام مسلم نفسه منهجه في ترتيب رواياته في مقدمة صحيحه فقال: "فأما القسم الأول، فإنَّا نتوخَّى أن نقدِّم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها، وأنقى من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث، وإتقان لما نقلوا، ولم يوجد في روايتهم اختلاف شديد، ولا تخليط فاحش، كما قد عُثر فيه على كثير من المحدِّثين، وبان ذلك في حديثهم، فإذا نحن تقصَّينا أخبار هذا الصنف من الناس، أتبعناها أخبارًا يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان، كالصنف المقدَّم قبلهم، على أنهم وإن كانوا ـ فيما وصفنا ـ دونهم، فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم.

فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل العلم بالحديث متهمون، أو عند الأكثر منهم، فلسنا نتشاغل

---

١. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٥/ ٢١٤٦، ٢١٤٧) بتصرف.

٢. منهج الإمام مسلم، ربيع المدخلي، مرجع سابق، ص١١٨ بتصرف.

بتخريج حديثهم"[1].

قال القاضي عياض رحمه الله: إنك إذا نظرت إلى تقسيم مسلم في كتابة الحديث على ثلاث طبقات من الناس، كما قال ستجد أن القسم الأول حديث الحفاظ، وأنه إذا انقضى هذا أتبعه بأحاديث من لم يُوصف بالحذق والإتقان، مع كونهم من أهل الستر والصدق، وتعاطي العلم، ثم أشار إلى ترك حديث من أجمع العلماء أو اتفق الأكثر منهم على تهمته، ونفي من اتهمه بعضهم وصححه بعضهم، فلم يذكره هنا، ووجدته ذكر في أبواب كتابه حديث الطبقتين الأوليين، وأتى بأسانيد الثانية منهما على طريق الاتباع للأولى والاستشهاد، أو حيث لم يجد في الباب الأول شيئا، وذكر أقوامًا تكلم قوم فيهم، وزكاهم آخرون، وخرَّج حديثهم ممن ضُعِّف أو اتُّهم ببدعة.

فعندي أنه أتى بطبقاته الثلاث في كتابه على ما ذكر، ورتَّبه في كتابه، وبيَّنه في تقسيمه، وطرح الرابعة كما نص عليه، وهو بذلك أراد أن يأتي بأحاديث الطبقتين، فيبدأ بالأولى، ثم يأتي بالثانية على طريق الاستشهاد والاتِّباع؛ حتى استوفى جميع الأقسام الثلاثة[2].

هكذا يبدو لنا منهج الإمام مسلم في صحيحه جليًّا في ترتيب الأحاديث، إنه يبدأ بالأحاديث التي في أعلى درجات الصحة في الإسناد، ثم يتبعها من هم أقل من الدرجة الأولى، وهم المستورون، ولا يقدح فيهم أحد، وهذه تمثِّل التوابع والشواهد لما في أصول الباب، ثم إنه قد أمسك عن الضعفاء، والمتهمين، ولم يذكر عنهم شيئًا، ومعنى هذا أنه التزم الصحة في كل أحاديث الباب، ولم يؤخِّر ما يراه معلًّا.

ومن ثم، فنحن نقرُّ بأن ترتيب الإمام مسلم للروايات والأحاديث في صحيحه ما كان إلا لإثبات صحة رواياته فقط، فكان هدفه الأساسي هو ثبوت الصحة فيما يرويه، وذلك كما يقول الشيخ "ربيع المدخلي": "إن هدف مسلم الأساسي هو ثبوت الصحة فيما يرويه، ثم لا يبالي بعد ذلك أقدَّم هذا أو ذاك ما دام قد تحقق هدفه، ثم إنه بعد ذلك بشر لم يخرج عن طبيعة البشر، فقد يورد حديثًا يرى أنه صحيح تكاملت فيه شروط الصحة التي التزمها، ويكون في نظر غيره غير صحيح، فيكون هذا النوع ـ وهو قليل ـ هدفًا للنقد، فقد يكون الناقد على صواب، وذلك نادر، والغالب أن يكون الصواب في جانب الإمام مسلم رحمه الله هذا هو واقع مسلم، وهذا ما يعتقده علماء الحديث، وعلماء الأمة منذ أُلِّف مسلم كتابه العظيم إلى يومنا هذا"[3].

ومن هنا نصل إلى درجة اليقين في أن ترتيب الإمام مسلم للروايات والأحاديث ما كان لبيان صحيحها من مُعلِّها، وإلا لما كان لصحيح مسلم الفضل الذي مُنِحه منذ أُلِّف إلى يومنا هذا، وإنما كان هدفه الأول هو إثبات صحة هذه الروايات من خلال تعدد الطرق وتنوع الشواهد، وهو لا يلقي بالًا في سبيل ذلك لتقديم الأحاديث وتأخيرها، ولذلك فربما نجده يقدِّم أسانيد الطبقة الأولى، وأحيانًا يقدِّم أسانيد الطبقة الثانية، وأحيانًا لا يورد في الباب إلا أحاديث الطبقة

١. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١٦٦، ١٦٧).

٢. المرجع السابق، (١/ ١٢٩) بتصرف.

٣. منهج الإمام مسلم، ربيع المدخلي، مرجع سابق، ص٥٥.

الأولى، وأحيانًا لا يورد في الباب إلا أحاديث الطبقة الثانية إذا لم يجد شيئًا من أحاديث الطبقة الأولى، وإذا كانت طرق الثانية تصل بالحديث إلى درجة الصحة التي التزمها، وأحيانًا لا يورد في الباب إلا حديث صحابي واحد، وهذه الأنواع كثيرة جدًّا في صحيح مسلم، وليعلم القارئ أن الترتيب ليس هدفًا لمسلم، وأن التقديم والتأخير للأحاديث لا دخل لهما في القوة والضعف، والتصحيح والتعليل[1].

وبهذا يتضح لنا جليًّا هدف الإمام مسلم في ترتيب أحاديث كتابه الصحيح، فكان الأمر لديه منصبًّا على إثبات الصحة لهذه الروايات، ومن هنا جاء تقديمه لبعض الروايات، وتأخيره لأخرى، ولم يخطر بباله ـ أصلًا ـ أن يؤخِّر حديثًا؛ لأنه معلٌّ، أو لبيان علته وشرحها، فما كان هذا إلا حديثًا مفترًى على منهجه، وعلى ترتيب صحيحه.

الخلاصة:

- إن مقصد الإمام "مسلم" من الأخبار المعلَّة في عبارته في مقدمة صحيحه، هي الأخبار التي بها علة لا تقدح أبدًا في صحتها، فهناك علة قادحة في صحة الحديث، وأخرى غير قادحة، مثل الحديث الذي وصله ثقة ضابط فأرسله غيره، والعلل التي بيَّنها الإمام مسلم في صحيحه، وشرحها ووضحها، كانت من باب الزيادة والنقص في ألفاظ المتون بين الرواة، وهذا الاختلاف بين الرواة بالزيادة والنقص يُعدُّ من العلل عند كثير من المحدِّثين، ولكنها من باب العلل غير القادحة؛ لأن النقص لا يضر، وزيادة الثقة مقبولة.
- إن الرواية التي استدلَّ بها الطاعنون على أن الإمام مسلمًا أوردها في صحيحه لبيان ما بها من علة، وهي الرواية التي من طريق الليث عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابن عباس عن ميمونة رواية صحيحة ليست بها أية علة، وهي من متابعات الباب، وتزداد الطرق بها قوة، فهي رواية سليمة، وليس بها علل، وإيراده لها يُعدُّ من قبيل الثقة في الإسناد؛ فهي مقبولة عند المحققين من أهل الحديث.
- إن منهج الإمام مسلم في ترتيب الأحاديث والروايات في صحيحه جاء للتأكيد على صحة هذه الروايات والأحاديث، وليس لبيان العلة فيها.
- إن هدف الإمام مسلم الأساسي من صحيحه هو ثبوت الصحة فيما يرويه، وهو لا يبالي في سبيل ذلك بتقديم حديث أو تأخيره، ما دام يحقق هذا الهدف.

الشبهة الحادية عشرة

دعوى تساهل الإمام مسلم بإيراده المتابعات والشواهد الحديثية في صحيحه(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المتوهمين أن الإمام مسلمًا تساهل في صحيحه بإيراده كثيرًا من المتابعات والشواهد الحديثية

١. المرجع السابق، ص٥٤، ٥٥ بتصرف.

(*) مشكلات الأحاديث النبوية، عبد الله القصيمي، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت، ط ٢، ٢٠٠٦م.

فيه، وهذا يدل على سهوه أو نسيانه، ويستدلون على ذلك بما أخرجه في صحيحه عن النبي ﷺ أنه قال: "إن الميت يعذب في قبره ببكاء الحي عليه"، زاعمين أن لفظة "في قبره" الواردة في رواية مسلم قد وقعت سهوًا منه؛ لأن الإمام البخاري قد روى الحديث بدون هذه اللفظة.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن من أصول علم مصطلح الحديث أن الشواهد والمتابعات من الطرق التي يتقوَّى بها الحديث، وتزيده متانة، فكيف يَعدُّون الإمام مسلمًا متساهلًا لإيراده لها في صحيحه، وهي أصل في علم الحديث؟!

٢) لم ينفرد الإمام مسلم رحمه الله بجمع المتابعات والشواهد وحده، وإنما الأمر عام في جميع كتب الحديث، كصحيح البخاري، وجامع الترمذي، وسنن ابن ماجه وغيرهم، وهذا يدل على فساد هذه الشبهة.

٣) إن لفظة "في قبره" الواردة في صحيح مسلم، قد وردت أيضًا في بعض روايات الإمام البخاري، والإمام النسائي رحمهما الله وهذا يؤكد على صحة سماع الإمام مسلم، وعدم سهوه، وهذا ما تميَّز به في صحيحه.

التفصيل:

أولا. المتابعات والشواهد من أصول علم مصطلح الحديث الذي يتقوَّى بها:

إن المتابعة والشاهد من الألفاظ التي اصطلح عليها علماء الحديث وأئمته، وقد استُخدمت كطريق لتقوية الحديث، وهذا النوع من الأنواع التي يذكرها علماء الحديث في تصانيفهم ومؤلفاتهم، وليس الاعتبار قسيمًا للمتابعات والشواهد، وإنما الاعتبار: هو البحث في طرق الأحاديث والمرويات؛ ليُتوصَّل بذلك إلي معرفة الحديث أتفرد به راويه أم لا؟ أهو معروف أم لا؟

وذلك بأن يأتي إلى حديث لبعض الرواة فيعتبره بروايات غيره من الرواة بسبر[1] طرق الحديث؛ ليعرف أشاركه في ذلك الحديث راوٍ غيره فرواه عن شيخه أم لا ؟ فإن لم يكن، فينظر هل تابع أحد شيخ شيخه في روايته فرواه عمن روى عنه ؟ وهكذا إلى آخر الإسناد، وتلك هي المتابعة، فإن لم يكن، فينظر هل أتى بمعناه حديث آخر، وهو الشاهد، فإن لم يكن، فالحديث فرد، ومن ثم نرى أن الاعتبار ليس قسيمًا للمتابع والشاهد، بل هو الوسيلة للتوصل إليهما[2].

يقول ابن الصلاح: "هذه أمور يتداولونها في نظرهم في حال الحديث، هل تفرَّد به راويه أم لا؟ وهل هو معروف أم لا؟ ذكر أبو حاتم محمد بن حبان التميمي الحافظ رحمه الله أن طريق الاعتبار في الأخبار مثاله: أن يروي حماد بن سلمة حديثًا لم يُتابع عليه، عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، فينظر هل روى ذلك ثقة غير أيوب عن ابن سيرين، فإن وُجد غيره عُلم أن للخبر أصلًا يُرجع إليه، وإن لم يوجد ذلك فثقة غير ابن سيرين رواه عن أبي هريرة، وإلا فصحابي غير أبي هريرة رواه عن النبي ﷺ، فأي

١. السبر: هو التتبع والاختبار والنظر، ويكون بالنظر في الجوامع، والمسانيد، والمعاجم، والمشيخات، والفوائد، والأجزاء.

٢. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط ١، ١٤٢٧ هـ/ ٢٠٠٦م، ص٣٧٦، ٣٧٧ بتصرف.

ذلك وُجد يُعلم به أن للحديث أصلًا يرجع إليه، وإلا فلا.

قلت: فمثال المتابعة أن يروي ذلك الحديث بعينه عن أيوب غير حماد، فهذه هي المتابعة التامة، فإن لم يروه أحد غيره عن أيوب، لكن رواه بعضهم عن ابن سيرين، أو عن أبي هريرة، أو رواه غير أبي هريرة عن رسول الله ﷺ، فذلك قد يُطلق عليه اسم المتابعة أيضًا، لكن يقصر عن المتابعة الأولى بحسب بعدها منها، ويجوز أن يُسمى ذلك بالشاهد أيضًا، فإن لم يُرو ذلك الحديث أصلًا من وجه من الوجوه المذكورة، لكن رُوي حديث آخر بمعناه، فذلك الشاهد من غير متابعة، فإن لم يُرو أيضًا بمعناه حديث آخر فقد تحقق فيه التفرد المطلق حينئذٍ"[1].

وبناء على هذا، فإننا نستطيع أن نستخلص تعريفًا لكل من المتابعة والشاهد والاعتبار: فالمتابعة نوعان:

المتابعة التامة: وهي أن يوافق الراوي غيره في شيخه.

المتابعة الناقصة: وهي أن يوافق الراوي غيره فيمن فوق الشيخ.

والشاهد: هو أن يأتي الحديث من طريق آخر عن صحابي آخر، ولكنه يشبه هذا الذي حدث فيه الفردية.

وإما الاعتبار: فهو النظر والتتبع في هذا الشيء، هل له شاهد أو هل له متابع؟

يقول ابن حجر رحمه الله: "والفرد النسبي إن وافقه غيره، فهو المتابع، وإن وُجد متن يشبهه، فهو الشاهد، وتتبع الطرق لذلك، هو الاعتبار"[2].

ومن أمثلة المتابعة بنوعيها حديث أبي هريرة: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة".

فإنه عند مسلم من رواية زهير بن حرب عن سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، فقد تابع جماعة من الرواة زهير بن حرب متابعة تامة في هذا الحديث عن شيخه سفيان، كقتيبة بن سعيد، وعمرو الناقد[3].

وتابعه بعضهم متابعة قاصرة بروايته عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة بلفظه[4][5].

ومن أمثلة الشاهد ما رواه الشافعي في "الأم" عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: "الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العِدَّة ثلاثين"، ومثاله ما رواه النسائي[6] من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس عن النبي ﷺ فذكر الحديث السابق بنحوه.

وأما الشاهد بالمعنى لهذا الحديث، فهو ما رواه

---

١. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٧٤، ٧٥.

٢. شرح نزهة النظر، محمد بن صالح العثيمين، دار العقيدة، القاهرة، ط١، ١٤٢٨ هـ/ ٢٠٠٧م، ص١٢٥.

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الطهارة، باب: السواك، (٢/ ٧٧٢)، رقم (٥٧٨).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجمعة، باب: السواك يوم الجمعة، (٢/ ٤٣٥)، رقم (٨٨٧).

٥. التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، د. عبد الله شعبان، مرجع سابق، ص٦١٢، ٦١٣ بتصرف.

٦. صحيح: أخرجه النسائي في سننه، كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على عمرو بن دينار في حديث ابن عباس فيه، (١/ ٣٤٩)، رقم (٢١٢٥). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي برقم (٢١٢٥).

البخاري من رواية محمد بن زياد عن أبي هريرة بلفظ "فإن غُبِّي عليكم فأكملوا عِدَّة شعبان ثلاثين"[1][2].

فائدة المتابعة أو الشاهد:

إن فائدة المتابعة سواء كانت قاصرة أو تامة هي التقوية؛ لئلا يقال: إن هذا الذي انفرد بهذا الحديث لا نقبل انفراده، فإذا جاء أحد يروي معه إما عن شيخه فمن فوقه، أو عمن فوق الشيخ، فإنه بلا شك سوف تتقوَّى روايته.

ولهذا دائمًا ما يمر علينا ـ حتى في البخاري ـ قول: تابعه ابن فلان عن كذا وكذا؛ كأن يكون هذا الراوي فيه شيء من الضعف، فإذا انفرد عن الشيخ فإنه يوجب الشك في صحة روايته، فإذا تُوبع صار ذلك مقويًّا له، وإذا لم نجد متابعًا بحثنا هل أحد من الرواة روى عن هذا الشيخ كما روى هذا المنفرد، فإذا لم نجد متابعًا، نرجع إلى الشواهد، والمتابعة أقوى من الشواهد؛ لأن المتابعة توافق الفرد في نفس السند والمتن، والشاهد في المتن فقط؛ لأنه يأتينا من طريق آخر، لكنه يشبه هذا الذي حدث فيه الفردية[3].

ومن هنا نعلم أن تعدد الطرق يقوِّي الحكم على الحديث، وإن لم يكن حكمًا مطردًا، فقد تختلف القاعدة، كما أنه قد يقع في المتابعات والشواهد بعض التساهل، ويغتفر في باب الرواية منها ما لا يغتفر في الأصول، وعليه فقد يدخل في بابها من لا يُحتج به إذا تفرَّد، لكونه من جملة الضعفاء.

قال ابن الصلاح: "اعلم أنه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يُحتج بحديثه وحده، بل يكون معدودًا في الضعفاء"[4].

وعلى هذا قرَّر العلماء أن الشواهد والمتابعات لا تنحصر في الثقة، فقد يدخل في بابها من لا يُحتج به إذا انفرد، ذلك أن القصد من رواياتهم لها تقوية الأصل، ولهذا وقع التسامح والتساهل فيها، وينزلون في رواياتها إلى الضعيف، على أنه ليس كل ضعيف صالحًا، أو ليس كل ضعيف بقابل لأن يزول بمجيئه عن طريق آخر؛ لقوة ذلك الضعف، وتَقَاعُد الجابر عن جبره ومقاومته، وعليه فإن العلماء وإن تساهلوا في هذا الباب، فإنهم لا يتساهلون إلى حد الاستدلال بما حسن ضعفه[5].

يقول ابن الصلاح: ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت، فمنه ضعف يزيله ذلك. ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك؛ لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهمًا بالكذب أو كون الحديث شاذًّا[6].

وقد تطلق المتابعة على الشاهد أو العكس، وقد وافق الحافظ ابن حجر ابن الصلاح في أنه قد يطلق المتابع على الشاهد والعكس؛ أي: وقد يُطلق الشاهد

---

١. صحيح البخاري (شرح فتح الباري)، كتاب: الصوم، باب: قول النبي ﷺ: "إذا رأيتم الهلال فصوموا"، (٤/ ١٤٣)، رقم (١٩٠٩).

٢. شرح نزهة النظر، محمد صالح العثيمين، مرجع سابق، ص١٢٦، ١٢٧

٣. المرجع السابق، ص١٢٦ بتصرف.

٤. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٧٦.

٥. التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، د. عبد الله شعبان، مرجع سابق، ص٦٠٩.

٦. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٣٠، ٣١.

على المتابع، فلا فرق بينهما إلا بغلبة استعمال الشاهد في أحد معنييه عند قوم، وكثرة استعمال المتابع عند آخرين، والأمر سهل؛ إذ المقصود ـ التقوية ـ حاصل بكل منهما سواء أكان متابعًا أم شاهدًا[1].

وهذا ما صرَّح به الحافظ ابن حجر، فقال: "وقد تُطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس، والأمر فيه سهل" وقال أيضًا: "وخص قوم المتابعة بما حصل باللفظ، سواء كان من رواية ذلك الصحابي أم لا، والشاهد بما حصل بالمعنى كذلك".

ويعلِّق ابن عثيمين على قوله، فيقول: صحيح أن الأمر فيه سهل؛ لأن كلًّا من الشاهد والمتابع فيه التقوية، ولكن الحقيقة أن القاعدة التي ذكرها المؤلف أولًا هي الصواب؛ لأن المتابعة تحصل في الإسناد، سواء اتفق اللفظ أو المعنى، والشاهد يكون من حديث صحابي آخر[2].

وهكذا يتبيَّن لنا أن المتابعات والشواهد مصطلح معروف عند علماء الحديث، وأنه له دور مهم في تقوية الحديث، وأنه لا سبيل للوصول إلى ذلك إلا بالاعتبار؛ لأنه الطريقة التي نتوصَّل بها إلى معرفة أن للحديث متابعًا أو شاهدًا؛ لذلك فإيراد مسلم في صحيحه متابعات وشواهد كثيرة شيء يُحسب له، ويدل على دقته وحرصه على التأكد من سلامة الحديث، ولا يصح أن يكون دليلًا على السهو والنسيان، كما ادَّعى الواهمون.

١. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٣٨٠ بتصرف.

٢. شرح نزهة النظر، محمد بن صالح العثيمين، مرجع سابق، ص١٢٩، ١٣٠ بتصرف.

ثانيًا. إيراد المتابعات والشواهد عام في كل كتب الحديث:

اتفق أهل العلم على أن الأخذ بالمتابعات والشواهد عام في كل كتب الحديث؛ إذ عمل أصحاب هذه الكتب جميعًا على إيراد متابعات وشواهد لما يذكرونه من الأحاديث فَيرْقون بالحديث إلى غاية الصحة إذا كثرت طرقه ـ وإن كان فيها ضعف ـ إذا لم يشتد سبب الضعف[3].

ومما يدل على أن البخاري استعمل المتابعة والشاهد ما قاله ابن حجر في بيان وجه إخراج الإمام البخاري لأُبيِّ بن عباس بن سهل الساعدي الأنصاري المدني "له عند البخاري حديث واحد في ذكر خيل النبي ﷺ وقد تابعه عليه أخوه عبد المهيمن بن العباس"[4].

ومما يؤكد ذلك أننا نلاحظ في طريقة الشيخين في تخريج حديث من تُكلِّم فيه من الرواة أنهما انتقيا من حديثه ما كان محفوظًا معروفًا، وأن غالب ما خرَّجاه من حديث هذا الصنف فهو في المتابعات، لا في الأصول[5].

أمثلة المتابعة والشاهد في صحيح البخاري:

١. مثال على المتابعة التامة:

قال البخاري: حدثنا محمد وأحمد بن سعيد قالا: حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ. أن

٣. شرح علل الحديث، مصطفى العدوي، مكتبة مكة، مصر، ط٣، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٦٨ بتصرف.

٤. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٤٠٨.

٥. تحرير علوم الحديث، عبد الله يوسف الجديع، مرجع سابق، (٢/ ٨٣٩) بتصرف.

رسول الله ﷺ قال: "إذا قال الرجل لأخية يا كافر فقد باء بها أحدهما "[1].

فهذا الحديث قد رواه أحمد بن سعيد بن صخر أبو جعفر الدارمي، وتابعه محمد بن يحيى الذهلي عن عثمان بن عمر به. وهذا النوع من المتابعة هو المتابعة التامة.

٢. **مثال على المتابعة الناقصة:**

قال البخاري: حدثنا مسدد، أخبرنا بشر بن المفضَّل، حدثنا حسين المعلِّم عن عطاء عن جابر رضي الله عنهما قال: "لما حضر أُحد دعاني أبي من الليل، فقال: ما أراني إلا مقتولًا في أول من يُقتل من أصحاب النبي ﷺ، وإني لا أترك بعدي أعز علي منك، غير نفس رسول الله ﷺ، وإن عليَّ دينًا، فاقض، واستوص بأَخَواتك خيرًا، فأصبحنا، فكان أولَ قتيل، ودُفن معه آخر في قبره، ثم لم تَطِب نفسي أن أتركه مع الآخر، فاستخرجته بعد ستة أشهر، فإذا هو كيوم وضعته هُنَيَّة، غير أُذُنِهِ"[2]، ثم تابعه بحديث، قال حدثنا عن علي بن عبد الله حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن ابن أبي نَجيحٍ عن عطاء عن جابر ﷺ قال: "دُفن مع أَبي رجلٌ، فلم تَطِب نفسي حتى أخرجته، فجعلته في قبر على حِدَةٍ"[3].

وقد علَّق ابن حجر في شرحه على الحديثين قائلًا: "هكذا أخرج البخاري هذا الحديث عن مسدد عن بشر بن المفضل عن حسين ـ يعني الحديث الأول ـ ولم أره بعد التتبع الكثير في شيء من كتب الحديث بهذا الإسناد إلى جابر إلا في البخاري... فغُلب على الظن حينئذٍ أن في هذه الطريق وهمًا، لكن لم يتبيَّن لي ممن هو، ولم أر من نبَّه على ذلك، وكأن البخاري استشعر بشيء من ذلك؛ فعقَّب على هذه الطريق بما أخرجه من طريق ابن أبي نَجيح عن عطاء عن جابر مختصرًا؛ ليوضح أن له أصلًا من طريق عطاء عن جابر"[4]. وهذا المثال كما أوضحنا يبين لنا المتابعة الناقصة.

أما أمثلة الشواهد فكثيرة متعددة نذكر منها ما أخرجه البخاري قال: حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا معبد بن خالد، قال: سمعت حارثة بن وهب قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "تصدَّقوا، فإنه يأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها، يقول الرجل: لو جئت بها بالأمس لقبلتها، فأما اليوم فلا حاجة لي بها"[5]، وقد تلاه البخاري بشاهد له من حديث أبي اليمان، أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزِّناد عن عبد الرحمن عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال، فيفيض؛ حتى يُهِمَّ ربَّ المال من يقبل صدقته، وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه: لا أَرَبَ لي"[6].

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأدب، باب: من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، (١٠/ ٥٣١)، رقم (٦١٠٣).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجنائز، باب: هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلَّة؟، (٣/ ٢٥٤)، رقم (١٣٥١).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجنائز، باب: هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلَّة؟، (٣/ ٢٥٤)، رقم (١٣٥٢).

٤. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٣/ ٢٥٦).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الزكاة، باب: الصدقة قبل الرد، (٣/ ٣٣٠)، رقم (١٤١١).

٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري) كتاب: الزكاة، باب: الصدقة قبل الرد، (٣/ ٣٣٠)، رقم (١٤١٢).

ومن ثم، فهذه المتابعات والشواهد كثيرة في صحيح البخاري، فكيف يدَّعون أنها ليست موجودة إلا في صحيح مسلم؟! وهذه المتابعات والشواهد لا تنقص من قيمة أيٍّ من هذين الصحيحين الجليلين؛ لأنها اصطلاحات أساسية في علم الحديث لا غنى عنها.

أمثلة المتابعات والشواهد في سنن الترمذي:

للإمام الترمذي متابعاتٌ كثيرةٌ في سننه، منها المتابعات التامة، ومنها الناقصة، ومن أمثلة المتابعات التامة في سنن الترمذي ما رواه في أبواب الصلاة، في باب "ما جاء من زار قومًا فلا يُصلِّ بهم"، حيث قال: حدثنا هنادٌ ومحمود بنُ غيلان قالا: أخبرنا وكيعٌ عن أبان بن زيد العطار عن بُديل بن ميسرة العُقيلي عن أبي عطية، رجلٌ منهم، قال: كان مالك بنُ الحويرث يأتينا في مُصلَّانا يتحدث، فحضرت الصلاةُ يومًا، فقلنا له تقدَّم، فقال: ليتقدَّم بعضكم، حتى أحدِّثكم لمَ لا أتقدَّم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من زار قومًا فلا يؤمَّهم، وليؤمهم رجلٌ منهم"[1].

هذا الحديث قد رواه الإمام الترمذي عن محمود بن غيلان، وتابعه فيه هناد عن وكيع. وهذا النوع من المتابعة يُسمَّى المتابعة التامة.

ومن أمثلة المتابعات الناقصة ما أخرجه الترمذي في سننه قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا ابن أبي عدي عن حُميد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تقوم الساعة حتى لا يُقال في الأرض الله الله"[2]، ثم يسوق الإمام الترمذي سندًا آخر لهذا الحديث فيقول: حدثنا محمد بن المثنى، أخبرنا خالد بن الحارث، عن حُميد عن أنس نحوه، ولم يرفعه، وهذا أصح من الحديث الأول[3]. وهذا مثال للمتابعة الناقصة عند الإمام الترمذي، وهي كثير في كتابه.

أما الشواهد فكثيرة عند الإمام الترمذي، ولنأخذ مثالًا على ذلك، فقد أخرج في سننه قال: حدثنا سعيد بن عبد الرحمن، وعبد الجبار بن العلاء، قالا: أخبرنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قومًا نعالهم الشَّعرُ، ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قومًا، كأن وجوههم المَجَانُ المُطْرَقَةُ"[4]، ثم قال الإمام الترمذي في آخره: "وفي الباب عن أبي بكر الصديق، وبُريدة، وأبي سعيد، وعمرو بن تغْلِب، ومعاوية"، ثم قال: هذا حديث حسن صحيح[5].

وهذا النوع عند الإمام الترمذي كثير في كل

---

١. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء من زار قومًا فلا يُصلِّ بهم، (٢/ ٢٨٤، ٢٨٣)، رقم (٣٥٣). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٥٦).

٢. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: أبواب الفتن، باب: ما جاء في أشراط الساعة، (٦/ ٣٧٤)، رقم (٢٣٠٣). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٢٠٧).

٣. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الفتن، باب: ما جاء في أشراط الساعة، (٦/ ٣٧٥)، رقم (٢٣٠٤). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٢٠٧).

٤. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الفتن، باب: ما جاء في قتال الترك، (٦/ ٣٨٢)، رقم (٢٣١٢). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٢١٥).

٥. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، المباركفوي، مرجع سابق، (٦/ ٣٨٣).

جامعه، فكيف يدَّعون أن الإمام مسلمًا تفرَّد بكثرة المتابعات والشواهد وحده؟

أمثلة الشواهد عند أبي داود:

من ذلك ما أخرجه في سننه قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام، وشعبة، وأبان عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: "التَّفْلُ في المسجد خطيئة، وكفارته أن يُواريه"[١].

وأما مثال الشاهد عنده، فهو ما أخرجه في سننه قال: حدثنا هنَّاد بن السري عن أبي الأحوص عن منصور عن ربعي عن طارق بن عبد الله المُحاربي قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا قام الرجل إلى الصلاة، أو إذا صلَّى أحدكم فلا يَبْزُقَنَّ أمامه، ولا عن يمينه، ولكن عن تلقاء يساره إن كان فارغًا، أو تحت قدمه اليسرى، ثم ليَقْلُبه"[٢][٣]، ثم أكد هذا الحديث بشواهد أخرى، منها قوله: حدثنا سليمان بن داود، حدثنا حماد، حدثنا أيوب عن نافع، عن ابن عمر قال: "بينما رسول الله ﷺ يخطب يومًا إذ رأى نُخَامَةً في قِبْلَة المسجد، فَتَغَيَّظ[٤] على الناس، ثم حَكَّها، قال: وأحسبه قال: فدعا بِزَعْفَرَان، فلطخه به، وقال: إن الله تعالى قِبَلُ وجه أحدكم إذا صلَّى فلا يَبْزُق بين يديه"[٥].

وهذا مثال للشاهد عند أبي داود. وهو كغيره من أصحاب الكتب ـ كتب الحديث ـ استخدم هذه المصطلحات التي اتفق عليها علماء الحديث وأئمته وحفاظه.

أمثلة المتابعة والشاهد في سنن ابن ماجه:

ومن الأمثلة على المتابعة الناقصة في سنن ابن ماجه قال: حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا زَهْر بن القاسم، حدثنا بكر بن خلف أبو بشر، حدثنا روح بن عُبادة، قالا: حدثنا زكريا بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: "إذا أُقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة"[٦]، ثم قال ابن ماجه: "حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن يزيد عن أيوب عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله، وهذا مثال للمتابعة التامة والناقصة.

أما الشاهد فالأمثلة عليه متعددة، منها ما أخرجه في سننه قال: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، ويعقوب بن حُميد بن كاسب قالا: حدثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم، عن أبي هريرة: "أن النبي ﷺ قرأ في الركعتين قبل الفجر قل يا

---

١. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الصلاة، باب: كراهية البزاق في المسجد، (٢/ ٩٨)، رقم (٤٧٠). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٧٤).

٢. يقُل به: يدفنه إذا بصقه تحت قدمه اليسرى.

٣. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الصلاة، باب: كراهية البزاق في المسجد، (٢/ ١٠٠)، رقم (٤٧٤). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٧٨).

٤. تغيَّظ: غضب.

٥. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الصلاة، باب: في كراهية البزاق في المسجد، (٢/ ١٠١، ١٠٠)، رقم (٤٧٤، ٤٧٥). وصححه الألباني في صحيح وضعيف أبي داود برقم (٤٧٩).

٦. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة، (١/ ٣٦٤)، رقم (١١٥١). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (١١٥١).

أيها الكافرون، وقل هو الله أحد"[1].

وهذا الحديث فيه متابعة تامة؛ لأن عبد الرحمن بن إبراهيم، ويعقوب بن حُميد اتفقا في الرواية عن مروان بن معاوية.

ثم أتبعه ابن ماجه بشاهد له عن صحابي آخر هو ابن عمر، فقال: حدثنا أحمد بن سنان، ومحمد بن عُبادة الواسطيَّان، قالا: حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان عن إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر قال: "رمقت النبي ﷺ شهرًا، فكان يقرأ في الركعتين قبل الفجر قل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد"[2].

ونلحظ في هذا الحديث متابعة تامة ـ بالإضافة إلى الشاهد؛ لأن عبد الرحمن بن إبراهيم، ويعقوب بن حميد اتفقا في الرواية عن مروان بن معاوية.

وبهذا قد بيَّنا أن كتب الحديث على اختلافها قد استخدمت المتابعات والشواهد، وأن هذا ليس من باب النقص أو العيب في هذه الكتب؛ لأنها مصطلحات حديثية اتفق عليها أئمة الحديث وحفاظه وأهله، فهل بعد هذا التوضيح يأتي من يدَّعي أن الإمام مسلمًا تفرَّد بجمع هذه المتابعات وتلك الشواهد دون كتب السنة الأخرى؟! أم أن الحق أنه استعمل في صحيحه ما اتُّفق عليه بين أهل الحديث؟! ومن ثم، فإن كثرة المتابعات والشواهد لدى المحدِّث دليلٌ على قوته العلمية، وتمرسه في فن الرواية، وسعة معرفته واطلاعه وتبحره في العلم، كما أنها تُعدُّ دليلًا وبرهانًا على صحة المصنَّف، إذ لا يكتفي المحدث بإيراد سند صحيح للحديث حتى يتبعه بسند آخر صحيح لنفس الحديث، وهذا بالطبع لا يعني سوى بلوغ المحدث أعلى درجات الإتقان والصحة في كتابه.

ثالثًا. لفظة "في قبره" الواردة في حديث مسلم وردت أيضًا في حديث البخاري:

لقد أخطأ صاحب هذه الشبهة عندما ادَّعى أن لفظة "في قبره" لفظة زائدة؛ لكون الإمام البخاري لم يروها في حديثه، ولكن هذا لم يحدث، فقد روى البخاري في صحيحه، قال: حدثنا عبدان، قال: أخبرني أبي عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن أبيه رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "الميت يُعذَّب في قبره بما نِيح عليه"، ثم قال: تابعه عبد الأعلى، حدثنا يزيد بن زَريع، حدثنا سعيد، حدثنا قتادة، وقال آدم عن شعبة: "الميت يُعذب ببكاء الحي عليه"[3].

وهذا الحديث هو الذي أخرجه مسلم بنفس اللفظ قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة يُحدث عن سعيد بن المسيَّب، عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ قال: "الميت يُعذب في قبره بما نِيح عليه"[4]، وهذا يدل على

---

١. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء فيما يُقرأ في الركعتين قبل الفجر، (١/ ٣٦٣)، رقم (١١٤٨). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (١١٤٨).

٢. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء فيما يقرأ في الركعتين قبل الفجر، (١/ ٣٦٣)، رقم (١١٤٩). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (١١٤٩).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجنائز، باب: ما يكره من النياحة على الميت، (٣/ ١٩١)، رقم (١٢٩٢).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، (٤/ ١٥٢٥)، رقم (٢١٠٨).

أن الإمام مسلمًا رحمه الله وافق الإمام البخاري في ذكر لفظة "في قبره"، وإن دلَّ ذلك فإنما يدل على شدة يقظة الإمام مسلم وقلة سهوه، ليس هذا فحسب، لكننا وجدنا الإمام النسائي يُخرِّج هذا الحديث في سننه أيضًا يقول: أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا قتادة عن سعيد بن المسيِّب عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "الميت يعذب في قبره بالنياحة عليه"[1].

ومما سبق يتبيَّن لنا أن هذه الدعوى لا صحة لها؛ لكونها تخالف الصحيح الوارد في بعض كتب السنة الأخرى، كالبخاري، والنسائي، وغيرهما، وهذا يدل على أن الإمام مسلمًا رحمه الله ما جمع في كتابه إلا الصحيح، وهو ما اتُّفق على صحته.

ودعمًا لهذه الرؤية، فإننا نؤكد قائلين: أنه لو افترض جدلًا أن الإمام مسلمًا رحمه الله قد انفرد بلفظة "في قبره" في الحديث، فإن ذلك لا يعد بحال من الأحوال طعنًا في صحيحه؛ وذلك للإجماع المنعقد على صحة كل ما فيه.

فإن منزلة كتابه عالية عند أهل الحديث، يقول ابن الصلاح: "أول من صنَّف الصحيح البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجُعفي مولاهم، وتلاه أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري القُشيري من أنفسهم، ومسلم مع أنه أخذ عن البخاري، واستفاد منه يشاركه في كثير من شيوخه، وكتاباهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز"[2]. وأن من اطلع على شروط البخاري ومسلم، وما أخذا به نفسيهما من مراعاة التحري والتحوط في إخراج الصحيح، وما كانا عليه من سعة الحفظ، وتفوق النظر، والبصر بنقد الرجال ومعرفة العلل ـ ليجزم بأن كتابيهما أصح كتب الحديث قاطبة[3].

ونختم كلامنا بقول الإمام النووي في حق الإمام مسلم: "سلك مسلم رحمه الله في صحيحه طرقًا بالغة في الاحتياط والإتقان والورع والمعرفة، وذلك مصرِّح بكمال ورعه، وتمام معرفته، وغزارة علومه، وشدة تحقيقه بحفظه، وتشدده في هذا الشأن، وتمكنه من أنواع معارفه، وتبريزه في صناعته، وعلو محله في التمييز بين دقائق علومه، لا يهتدي إليها إلا أفراد في الأعصار، فرحمه الله ورضي عنه"[4].

وبهذا يتبيَّن لنا قوة حفظ الإمام مسلم، وإتقانه في صنعته، وتمكنه من أنواع معارفه؛ لذلك روى الحديث الذي معنا، كما رواه الإمام البخاري بلفظه، والإمام النسائي أيضًا وغيرهم؛ ولذلك فإن من قال بأن هذه الزيادة تفرَّد بها مسلم فهو غافل؛ لأنه لم يتحقق من صحة ما كتبه مسلم، ولو تفرَّد بذلك لم يكن طعنًا في صحيحه؛ وذلك للإجماع المنعقد على صحة كل ما جاء فيه؛ فهل بعد ذلك يتهمون الإمام مسلمًا بالتساهل، رغم أنه أحاط كتابه بشروط صعبة، يصعب معها

---

١. صحيح: أخرجه النسائي في سننه، كتاب: الجنائز، باب: النياحة على الميت، ص١٨٦٥. وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي برقم (١٨٥٣).

٢. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص١٣، ١٤.

٣. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٢٤٤ بتصرف.

٤. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١٢٦) بتصرف.

قبول غير الصحيح®؟!

الخلاصة:

• اصطلح علماء الحديث وأئمته على بعض المصطلحات التي لا بد من الأخذ بها، ومن هذه المصطلحات: الشواهد والمتابعات، والاعتبار، وهذه المصطلحات من أصول علم الحديث، فكيف تكون دليلًا على سهو المحدث أو نسيانه؟!

• إنَّ للمتابعات والشواهد فائدة عظيمة جليلة، وهي تقوية الحديث بأكثر من طريق، سواء عن طريق هذا الصحابي الذي روى الحديث، أو عن طريق صحابي آخر، أو عن طريق نفس الصحابي بطرق أخرى، وأسانيد مختلفة، وعلى هذا، فإن المتابعة تنقسم إلى قسمين:

متابعة تامة: وهي أن يشترك الراويان في الشيخ الذي يرويان عنه.

متابعة قاصرة: فهي أن يشترك الراويان في شيخ الشيخ، أو مَنْ بعده من الرواة.

أما الشواهد: فهي أن يكون معنى الحديث أو لفظه موجودًا في حديث آخر عند صحابي آخر، وهذا وذاك لا سبيل إلى الوصول إليهما إلا بالاعتبار: وهو عملية البحث عن أطراف الحديث، وطرقه، وألفاظه التي ينجبر بها ضعفه.

• لقد اتبع منهجَ المتابعات والشواهد كلُّ أصحاب كتب الحديث، وهذا إن دلَّ فإنما يدل على اتفاق علماء الأمة على صحة هذا المنهج، فنرى الإمام البخاري رحمه الله يورد أمثلة لهذه المتابعات وتلك الشواهد، ونرى الإمام الترمذي رحمه الله يتتبع المنهج ذاته، ونرى الإمام أبا داود أيضًا يسير على المنهج نفسه، وهكذا باقي الأئمة؛ ومن ثم فلا مجال للطعن في صحيح مسلم لوجود بعض الشواهد والمتابعات فيه.

• إن لفظة "في قبره" الواردة في حديث الإمام مسلم، لها ما يؤكدها في صحيح الإمام البخاري والنسائي، والحديث يقول: "الميت يُعذَّب في قبره بما نِيح عليه"، وهذا يدل على جهل هؤلاء الأدعياء، وتقصيرهم في البحث في كتب الحديث، فالإمام البخاري قد أورد هذا الحديث في كتاب "الجنائز"، باب "ما يُكره من النياحة على الميت"، والإمام النسائي أخرجه في كتاب "الجنائز"، باب "النياحة على الميت، كلاهما بلفظة " في قبره ".

• إن ورود مثل هذه اللفظة في أكثر من كتاب من كتب الحديث، يؤكد على صحة سماع الإمام مسلم وعدم سهوه، وهذا ما عُرف عنه من خلال كتابه الصحيح.

• إن انفراد الإمام مسلم بلفظة معينة، أو حديث ما ـ لا يطعن بحال في صحيحه؛ وذلك للإجماع المنعقد على صحة كل ما فيه؛ فهو قد سلك طرقًا بالغة الاحتياط، والإتقان، والورع، وهذا يدل على غزارة علمه، وتمكنه من أنواع معارفه ودقائقها، كما شُهد له بذلك.

® في **"ضمة القبر وضغطته لا تسمى عذابًا"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السابعة، من الجزء الثامن (الإلهيات). وفي **"صحة الأحاديث الواردة في نعيم القبر وعذابه وتواترها"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السابعة والعشرين، من الجزء العاشر (السمعيات).

الشبهة الثانية عشرة

التشكيك في إجماع الأمة على صحة صحيحي "البخاري ومسلم"(*) ®

مضمون الشبهة:

يشكك بعض الطاعنين في إجماع الأمة على صحة كتابي البخاري ومسلم، متسائلين: كيف كان هذا الإجماع؟ أكان بالطواف على جميع البقاع، أم بجمع علماء الأمة في صعيد واحد للحصول عليه؟! متخذين من هذه الأسئلة دليلًا على ادعائهم، رامين من وراء ذلك إلى الطعن في حجية الصحيحين، والتشكيك في قوة إسنادهما.

وجه إبطال الشبهة:

الإجماع على صحة أحاديث الصحيحين، وتلقي الأمة لهما بالقبول، صحيح لا شك فيه، ومنعقد لا ريب في انعقاده، ولا يعتبر في الإجماع هنا إلا أهل العلم بالحديث دون غيرهم، ولا عبرة بخلاف من عداهم؛ لأنهم أهل الصناعة وخاصتها، وكلام بعض الحفاظ في بعض أحاديث الصحيحين لا يخرق هذا الإجماع؛ لكون الانتقاد بعيدًا عن أصل الصحة، موجها لمدى الالتزام بشرطهما في بعض المواضع.

التفصيل:

لقد هيَّأ الله سبحانه وتعالى على مراحل التاريخ أعلامًا، وضعوا ضوابط وقواعد تضبط الراوي والمروي، فجعلوا الأمر وكأنه أسوارٌ حديدية، لا يتجاوزها إلا ما كان مُسندًا، صحيحًا غير مُعلٍّ، ولا شاذٍّ، ثابت النسبة إلى رسول الله ﷺ.

وكان من أعلام السنة المشهود لهم بالفضل والتقدم، ومن علماء الحديث وأئمة الدين ـ البخاري ومسلم، فقد أجمع المتقدمون والمتأخرون على أن لهما دراية واسعة بنقد الروايات والأحاديث، وأنهما كانا على معرفة تامة بعلل الحديث وأحوال الرجال.

وكلا هذين الإمامين الحافظين أخذ جملة من الأحاديث الصحيحة، وأفرد لها مصنفًا خاصًّا بالصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ دون أن يستوعبا كل الصحيح.

وكانت هناك عناية تامة من الإمامين ـ البخاري ومسلم ـ في انتقاء الأحاديث التي أودعت في الكتابين، وفي وضع شروط خاصة وعالية في ضبط المتون والأسانيد؛ حتى لا يُدوَّن في الكتابين إلا ما كان صحيحًا؛ ولهذا انتشر الكتابان باسم الصحيح "صحيح البخاري"، و"صحيح مسلم"، واشتُهِرا بالصحيحين.

وقد تلقت الأمة هذين الكتابين بالقبول، وحصل لهما من الإجماع ما لم يحصل لغيرهما من كتب الحديث[1].

وفيما يأتي ننقل غيضًا من فيضٍ، من كلام العلماء الفحول والأئمة العدول حول إجماع الأمة على صحة الصحيحين، وتلقيها لهما بالقبول؛ لنُسمع بها آذانًا صمًّا،

(*) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهم الوزير اليماني، مرجع سابق.

® في "**الاستدراكات على صحيحي البخاري ومسلم ليست أخطاء؛ بل هي إكمال للعمل على شرطهما**" طالع: الشبهة الثالثة عشرة، من هذا الجزء.

١. انظر: مكانة الصحيحين والدفاع عن صحيح مسلم، عبد العزيز العتيبي، مرجع سابق، ص١١: ١٤ بتصرف.

وأعينًا عميًا، ونردَّ بهذا الإجماع على بعض المتسلِّقين من المتأخرين، ومن الطاعنين الذين عدُّوا أنفسهم محققين، وهم واهمون، فالطعن على الصحيحين بشيء لم يتكلم به أحد من المتقدمين ضلال مبين، وبدعة عظيمة؛ لأن الباب واحد فمن ولجه ولج مغبَّةً متلفتةً؛ لإجماع الأمة على صحة هذين الكتابين، وتلقيها لهما بالقبول.

قال ابن الصلاح: أهل الحديث كثيرًا ما يطلقون على ما أخرجه البخاري ومسلم جميعًا "صحيح متفق عليه"، ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم، لا اتفاق الأمة عليه، لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه؛ لاتفاقها على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول، وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته، والعلم اليقيني النظري واقع به، خلافًا لمن نفى ذلك محتجًّا بأنه لا يفيد في أصله إلا الظن[1].

قال السيوطي: ووافق ابنَ الصلاح جماعةٌ من المتأخرين، مع كونه لم ينفرد بنقل الإجماع على التلقي، بل هو كلام إمام الحرمين "الجويني" أيضًا، فإنه قال: بإجماع المسلمين على صحة كتابي الإمامين: البخاري ومسلم، وكذا هو في كلام ابن طاهر وغيره لا شك، كما قال عطاء: إن ما أجمعت عليه الأمة أقوى من الإسناد ونحوه[2].

ونحو ذلك قول ابن حجر: والخبر المحتف بالقرائن أنواع، منها ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما، مما لم يبلغ حد التواتر، فإنه احتفت به قرائن، منها: جلالتهما في هذا الشأن، وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما، وتلقي العلماء لكتابيهما بالقبول، وهذا التلقي وحده أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر[3].

وقال ابن القيم رحمه الله (ت: ٧٥١هـ): اعلم أن جمهور أحاديث البخاري ومسلم من هذا الباب، فأما ما تلقاه أهل الحديث وعلماؤه بالقبول والتصديق، فهو محصل للعلم، مفيد لليقين، ولا عبرة بمن عداهم من المتكلمين والأصوليين، فإن الاعتبار في الإجماع على كل أمر من الأمور الدينية بأهل العلم به دون غيرهم، كما لم يُعتبر في الإجماع على الأحكام الشرعية إلا العلماء بها، دون المتكلمين والنحاة والأطباء، وكذلك لا يُعتبر في الإجماع على صدق الحديث وعدم صدقه إلا أهل العلم بالحديث وطرقه وعلله، وهم علماء الحديث العالمون بأحوال نبيهم، الضابطون لأقواله وأفعاله، المعتنون بها أشد من عناية المقلدين لأقوال متبوعهم.

فكما أن العلم ينقسم إلى عام وخاص، فيتواتر عند الخاصة ما لا يكون معلومًا لغيرهم، فضلًا عن أن يتواتر عندهم، فأهل الحديث لشدة عنايتهم بسنة نبيهم وضبطهم لأقواله، وأفعاله، وأحواله، يعلمون من ذلك علمًا لا يشكون فيه مما لا شعور لغيرهم به ألبتة[4].

وقال الحافظ أبو نصر الوايلي السجزي: "أجمع أهل العلم من الفقهاء وغيرهم على أن رجلًا لو حلف

---

١. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٢٤ بتصرف.

٢. فتح المغيث في شرح ألفية الحديث، السخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ (١/ ٥١) بتصرف.

٣. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبدالله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ، ص٦٠

٤. مختصر الصواعق المرسلة، محمد بن الموصلي، (٢/ ٣٧٣)، نقلًا عن: الإمام البخاري وصحيحه الجامع، أحمد فريد، مرجع سابق، ص١١٣.

بالطلاق أن جميع ما في كتاب البخاري مما روي عن النبي ﷺ قد صح عنه ورسول الله ﷺ قاله لا شك فيه ـ أنه لا يحنث، والمرأة بحالها في حبالته، وكذلك ما ذكره أبو عبد الله الحميدي في كتابه "الجمع بين الصحيحين" من قوله: "لم نجد من الأئمة الماضين ﷺ أجمعين من أفصح لنا في جميع ما جمعه بالصحة إلا هذين الإمامين"[١].

وقال الإمام النووي: "اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن الصحيحان: البخاري ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول"[٢]. وقال في موضع آخر: "وتلقي الأمة بالقبول إنما أفادنا وجوب العمل بما فيهما، وهذا متفق عليه... وإنما يفترق الصحيحان، وغيرهما من الكتب في كون ما فيهما صحيحًا لا يحتاج إلى النظر فيه، بل يجب العمل به مطلقًا، وما كان في غيرهما لا يُعمل به حتى يُنظر، وتوجد فيه شروط الصحيح[٣].

وقال الإمام الشوكاني: "واعلم أن ما كان من الأحاديث في "الصحيحين" أو في أحدهما جاز الاحتجاج به دون بحث؛ لأنهما التزما الصحة وتلقت الأمة ما فيها بالقبول"[٤].

وقال أيضًا: "واعلم أن ما كان من أحاديث هذا الكتاب في أحد الصحيحين، فقد أسفر فيه صبح الصحة لكل ذي عينين؛ لأنه قد قطع عرق النزاع ما صح من الإجماع، على تلقي جميع الطوائف الإسلامية لما فيهما بالقبول، وهذه رتبة فوق رتبة التصحيح عند جميع أهل المعقول والمنقول على أنهما قد جمعا في كتابيهما من أعلى أنواع الصحيح ما اقتدى به وبرجاله من تصدَّي بعدهما للتصحيح"[٥].

ويقول أبو الحسن الندوي في مقدمة كتاب "لامع الدراري" وليس الاتفاق بين الأمة وعلمائها مجرد مصادفة، ولا عن تواطؤ ومؤامرة، وقد أعاذ الله هذه الأمة التي اختارها لحمل دينه وتبليغ رسالته أن تكون فريسة غفلة وغباوة، وأن تجتمع على الضلال، بل كان ذلك إلهامًا من الله"[٦].

وحكى أبو نصر القشيري عن القاضي أبي بكر الباقلاني أنه بيَّن في كتاب "التقريب": أن الأمة إذا اجتمعت ـ أو أجمع أقوام لا يجوز تواطؤهم على الكذب ـ كان ذلك دليلًا على الصدق[٧].

وقال أيضًا: إن إجماع الأمة معصوم عن الخطأ في الباطن، وإجماعهم على تصديق الخبر، كإجماعهم على وجوب العمل به.

ثم قال بعده: "وأصرح من رأيت كلامه في ذلك الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني، فإنه قال بعده: "أهل الصنعة مُجْمِعُون على أن الأخبار التي اشتمل عليها

١. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٢٢.
٢. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١١٦).
٣. المرجع السابق، (١/ ١٢٥).
٤. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، الشوكاني، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م، (١/ ٦٢).
٥. تحفة الذاكرين بعدَّة الحصن الحصين، الشوكاني، مرجع سابق، ص٣.
٦. لامع الدراري على جامع البخاري، الكاندهلوي، المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة، (١/ ١٠).
٧. النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، (١/ ٣٧٣) بتصرف.

الصحيحان مقطوع بها عن صاحب الشرع"[1].

ويقول ابن الصلاح: "وهذه نكتة نفيسة نافعة، ومن فوائدها القول بأن ما انفرد به البخاري أو مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته؛ لتلقي الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول على الوجه الذي فصلناه من حالهما فيما سبق، سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ، كالدارقطني وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن"[2].

وهذه الأقوال السابقة ترد على هذه الشبهة من أساسها، ومن ثم فلا حاجة لنا بجمع علماء الأمة في صعيد واحد للحصول على إجماعهم، أو الطواف على جميع البقاع.

ونحن لا ننكر أن بعض أحاديث الصحيحين كانت محل انتقاد من قِبل بعض المحدثين والحفاظ كالدارقطني وغيره، ولكن ما هي طبيعة هذا الانتقاد؟ وهل يصح أن يكون هذا الانتقاد ذريعة للطعن في أحاديثهما جملة، وإهدار قيمتها العلمية والشرعية كما أراد المغرضون؟

لقد تعرَّض العلماء منذ أمَدٍ بعيد لهذه الانتقادات وأماطوا عنها اللثام، وبينوا أنها لا تقدح أبدًا في أصل موضوع الكتابين؛ لأن النقد لم يكن من قِبل الطعن فيها بالضعف وعدم الصحة، وإنما كان من قِبل أنها لم تبلغ الدرجة العليا التي اشترطها صاحبا الصحيح، والتزمها كل واحد منهما في كتابه، كما يقول الإمام النووي رحمه الله: "قد استدرك جماعة على البخاري ومسلم أحاديث أخلَّا بشرطهما فيها، ونزلت عن درجة ما التزماه"[3].

وأما صحة الحديث في نفسه فلم يخالف أحد فيه، ومردُّ ذلك إلى اختلاف وجهات النظر في التوثيق والتجريح، شأنها شأن المسائل الاجتهادية الأخرى، وليس بالضرورة أن يكون الصواب فيها مع الناقد، بل قد يكون الصواب فيها مع صاحب الصحيح، يظهر ذلك من خلال سبر الأحاديث المتكلَّم فيها، ونقدها على القواعد الدقيقة التي سار عليها أئمة العلم.

"وقد دفع أكابر الأئمة مَن تعرَّض للكلام على شيء مما فيهما، وردُّوه أبلغ رد، وبيَّنوا صحته أكمل بيان، فكل رواتهما قد جاوزوا القنطرة، وارتفع عنهم القيل والقال، وصاروا أكبر من أن يُتكلَّم فيهم بكلام، أو يتناولهم طعن طاعن، أو توهين موهن[4].

قال أحمد شاكر: "فالحق الذي لا مرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين وممن اهتدى بهديهم، وتبعهم على بصيرة من الأمر ـ أن أحاديث الصحيحين صحيحة كلها، ليس في واحد منها مطعن أو ضعف، وإنما انتقد الدارقطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث، على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ في الصحة الدرجة العليا التي التزمها كل واحد منهما في كتابه، وأما صحة الحديث في نفسه فلم يخالف أحد فيها"[5].

وقد كفانا أئمة الإسلام وحفاظ الأمة الذين

١. المرجع السابق، (١/ ٣٧٦، ٣٧٧) بتصرف.

٢. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٢٥.

٣. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١٣٣).

٤. مكانة الصحيحين، د. عبد العزيز العتيبي، مرجع سابق، ص٢٥.

٥. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، أحمد شاكر، مرجع سابق، ص٢٩.

اشتغلوا بالصحيحين، وأفنوا فيهما أعمارهم بحثًا وشرحًا، وتدريسًا، وتتبُّعًا، مؤنة الرد على الشبهة ودحضها.

فلا شك أن هؤلاء العلماء ـ وهم أهل هذا الفن ـ أدرى بما أجمعت عليه الأمة، ثم إن إجماع الأمة على صحة كتابي البخاري ومسلم اشتُهر بين العلماء قاطبة.

قال الشيخ حافظ ثناء الله الزاهدي بعد نقل كلام العلماء: وأهم ما وصلنا إليه من النتائج بعد البحث هي:

١. إن القائلين بإفادة أحاديث "الصحيحين" القطع جمع لا يُستهان بهم، ومن بينهم الحفاظ المحدِّثون، والفقهاء المحققون.

٢. أدلة القائلين بإفادتها القطع في غاية من الاعتبار، من حيث الأصول وإطراد العادة.

٣. أدلة من قال بظنيتها، بعضها في غاية من السقوط والوهن، وبعضها قضايا جامدة ضيقة النطاق، تلائم مناهج أهل الكلام أكثر من أن توافق طبيعة مقتضيات الشرع والعرف عند علماء الإسلام.

٤. إن الأحاديث المفيدة للقطع كثيرة، من غير أن يُتكلَّف في إطلاق التواتر عليها وتحقيقه فيها.

٥. كل ما أفاد العلم فهو متواتر، سواءٌ حصل العلم بكثرة عدد المخبرين، أو لصفة ديانتهم وأمانتهم، أو لضبطهم وإتقانهم.

٦. ما انتقده بعض الحفاظ من أحاديث "الصحيحين" لا يلزم إخراجه من القطعية لمجرد هذا النقد؛ لكونه متوجهًا إلى الأسانيد دون المتون، ولكونه مخالفة ضئيلة غير قادحة في انعقاد الإجماع عند طائفة من الأصوليين.

٧. أحاديث "الصحيحين" أقوى صحة، وأعلى رتبة من الخبر المشهور[1].

الخلاصة:

- الناقلون لإجماع العلماء، وتلقي الأمة بالقبول للصحيحين جمع لا يُستهان به، ومن بينهم الحفاظ المحدِّثون، والفقهاء المحققون.
- لا يعتبر في هذا الإجماع إلا قول أهل الصناعة الحديثية، دون غيرهم؛ لأنهم أهل الفن وخاصته، ولا عبرة لخلاف من عداهم، وقد أجمع أهل هذه الصناعة على صحة كتابي البخاري ومسلم، من ذلك قول أبي إسحاق الإسفراييني فيما نقله عنه ابن حجر: "أهل الصنعة مجمعون على أن الأخبار التي اشتمل عليها الصحيحان مقطوع بها عن صاحب الشرع".
- إن تقرير العلماء المتخصصين قديمًا وحديثًا بصحة كل الأحاديث "الصحيحين" يغني عن جمع علماء الأمة في صعيد واحد للحصول على إجماعهم، أو الطواف على جميع البقاع.
- الجمهور على أن أحاديث الصحيحين تفيد القطع، وأدلتهم في غاية الاعتبار، من حيث الأصول واطراد العادة.
- تلقي الأمة للصحيحين بالقبول أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر.

---

١. بحث بعنوان "أحاديث الصحيحين بين الظن واليقين"، الشيخ: حافظ ثناء الله الزاهدي، مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، عدد رقم (١٨٠)، (٢٨٩: ٣٢٣)، نقلا عن: الإمام البخاري وصحيحه الجامع، أحمد فريد، مرجع سابق، ص١١٤، ١١٥.

• ما انتقده بعض الحفاظ على الصحيحين لا يخرق إجماع الأمة على قبولهما، ولا يلزم إخراج الأحاديث المنتقدة من القطعية لمجرد النقد؛ لكونه متوجِّهًا إلى الأسانيد دون المتون، ولكونه مخالفة ضئيلة غير قادحة في انعقاد الإجماع عند طائفة من الأصوليين.

الشبهة الثالثة عشرة

ادعاء أن الاستدراكات على الصحيحين منقصة لهما(*) ®

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغرضين أن استدراكات المحدِّثين على الصحيحين منقصة لهما، ودليل واضح على عدم صحة كل ما فيهما، ويتساءلون: إذا اعتبرنا الصحيحين كاملين، فإننا بذلك نجعلهما يضاهيان القرآن، وهذا مردود؛ لأن القول بذلك يؤدي إلى القول بعصمة الإمامين البخاري ومسلم، وهذا مردود أيضًا.

وجها إبطال الشبهة:

١) "المستدرك على الصحيحين" هو الكتاب الذي يجمع فيه صاحبه الأحاديث التي هي على شرط الشيخين أو أحدهما، ولم يذكراها في صحيحيهما، وليس استدراكًا على أخطاء فيهما، وهذا لا يُعدُّ منقصة لهما؛ لأنهما رحمهما الله - لم يشترطا جمع كل الصحيح في صحيحيهما.

٢) القول بكمال الصحيحين، وعصمة البخاري ومسلم قول خاطئ لم يقل به أحد قط، وهذا لا يُنقص من قدر صحيحيهما شيئًا، فصحتهما لا تعني الكمال والعصمة، ونفي الكمال والعصمة عنهما لا يطعن أبدًا في صحتهما.

التفصيل:

أولا. الاستدراكات على الصحيحين ليست أخطاءً؛ بل إكمالا للعمل على ذات الشرط:

إن تعدد الاستدراكات على الصحيحين لا ينقص من قدرهما، بل يؤكد صحة ما ورد فيهما؛ إذ الاستدراكات هي السير على ذات الشرط ونفس المنهج، ولو كان المنهج معيبًا لما سار عليه أحد بعد الشيخين؛ بل لانتقدوه كغيره، ولما كان المنهج صحيحًا دلَّ ذلك على صحة ما رُوي على أساسه من الأحاديث، ولكي تتضح الصورة، لا بد أن نبيِّن معنى الاستدراك؛ إذ إن المغرضين يريدون إيهام الناس بأن الاستدراك هو العثور على أخطاء، وليس الأمر كذلك.

الاستدراك: هو أن يتتبَّع إمام من الأئمة إمامًا آخر في أحاديث فاتته ولم يذكرها في كتابه، وهي على شرطه، أخرج عن رواتها في كتابه أو عن مثلهم، فيُحصي المستدرِك هذه الأحاديث المتروكة ويذكرها في كتاب يُسمَّى المستدرَك - بفتح الراء - غالبًا أو

(*) الإمام البخاري وصحيحه الجامع، أحمد فريد، مرجع سابق.

® في **"هدف البخاري من جمع صحيحه الانتقاء لا الحصر"** طالع: الشبهة الرابعة، من هذا الجزء. وفي **"إجماع الأمة على صحة صحيحي البخاري ومسلم"** طالع: الشبهة الثانية عشرة، من هذا الجزء.

ما في معناه[1].

ومن هنا يُعرَّف المستدرَك عند أهل الحديث بأنه: كتاب يشتمل على ما فات إيراده في أحد الكتب مما هو على شرطه أو من بابه.

ومن المعروف عند أهل الحديث أن البخاري ومسلمًا لم يستوعبا في صحيحيهما كل الأحاديث الصحيحة، ولا التزما إخراج كل الصحاح، وإنما أخرجا من الصحيح ما هو على شرطهما، وليس أدلُّ على ذلك من مقالتهما؛ فقد رُوي عن البخاري أنه قال: "ما وضعت في كتابي الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح؛ مخافة الطول".

وقال الإمام مسلم في صحيحه: "ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ما أجمعوا عليه"[2].

ويدل على ذلك أيضًا أنهما قد صححا أحاديث ليست في كتابيهما، وأن الترمذي وغيره كثيرًا ما ينقل عن البخاري تصحيح أحاديث ليست في الصحيح، وإنما هي في السنن وغيرها.

وأيضًا فإننا لو تصفحنا كتب الحديث المعتمدة غير الصحيحين نجد فيها أحاديث كثيرة صحيحة، وليست في واحد من الصحيحين، فمسند الإمام أحمد فيه أحاديث كثيرة ليست في الصحيحين، وفي كتب الأحاديث التي التزمت الصحة كصحيح ابن خزيمة، و"المختارة" للمقدسي أحاديث ليست في الصحيحين، ولا أحدهما وهي صحيحة[3].

وإليك ما قاله الحافظ الناقد ابن كثير: "وقد خرجت كتب كثيرة على الصحيحين، يُؤخذ منها زيادات مفيدة... وكتب أخرى التزم أصحابها صحتها، كابن خزيمة، وابن حبان البستي... وكذلك يوجد في "مسند أحمد" من الأسانيد والمتون شيء كثير مما يوازي كثيرًا من أحاديث البخاري ومسلم وليست عندهما، ولا عند أحدهما... وكذلك يوجد في معجمي الطبراني: الكبير والأوسط، ومسندي أبي يعلى والبزار، وغير ذلك من المسانيد، والمعاجم، والفوائد، والأجزاء - ما يتمكن المتبحر في هذا الشأن من الحكم بصحة كثير منه، بعد النظر في حال رجاله، وسلامته من التعليل المفسد"[4].

وقد ألَّف كتاب "المستدرك على الصحيحين" الإمام الحافظ الكبير أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعَيم الضَّبي المعروف بابن البيِّع وبالحاكم.

كان أبوه من كبار العلماء، وقد رأى مسلمًا صاحب الصحيح، وفي أجداده علماء، كعيسى بن عبد الرحمن الضبي، وإليه نُسِب، وإبراهيم بن طهمان الفقيه.

فهو من بيت عُرف بالدين والعلم.

وقد ألَّف الحاكم "المستدرك على الصحيحين" وأودع فيه مما هو على شرطهما، أو على شرط أحدهما، وزاد قسمًا ثانيًا وهو ما أداه اجتهاده إلى تصحيحه، وإن

١. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٢٤٧، ٢٤٨ بتصرف.

٢. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، (١/ ١٢١، ١٢٢) بتصرف.

٣. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٢٤٦: ٢٤٧ بتصرف.

٤. الباعث الحثيث، أحمد محمد شاكر، مرجع سابق، ص٢٢، ٢٣ بتصرف.

لم يكن على شرط واحد منهما، وربما أودع فيه مالم يصح منبِّهًا على ذلك..."[1].

وقد أوجز ابن حجر أهم شروط الصحة عند البخاري فقال: "الاتصال وإتقان الرجال وعدم العلل"[2].

وقال الإمام النووي رحمه الله: "قد استدرك جماعة على البخاري ومسلم أحاديث أخلَّا بشرطهما فيها، ونزلت عن درجة ما التزماه، وقد ألَّف الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني في بيان ذلك كتابه المسمى بـ "الاستدراكات والتتبُّع"، وذلك في مائتي حديث مما في الكتابين، ولأبي مسعود الدمشقي أيضًا عليهما استدراك، ولأبي علي الغسَّاني الجياني في كتابه "تقييد المهمل" في جزء العلل منه استدراك، أكثره على الرواة عنهما، وفيه ما يلزمهما، وقد أُجيب عن كل ذلك أو أكثره"[3].

وما يرد هذا الزعم هو ما أكده النووي في مقدمة شرحه لصحيح مسلم؛ حيث يقول: ألزم الإمام الحافظ أبو الحسن الدارقطني وغيره البخاري ومسلمًا إخراج أحاديث تركا إخراجها، مع أنهما قد أخرجا لرواتها في صحيحيهما بذات الأسانيد التي تركاها... وهذا الإلزام ليس بلازم في الحقيقة، فإنهما لم يلتزما استيعاب الصحيح، بل صحَّ عنهما تصريحهما بأنهما لم يستوعباه، وإنما قصدا جمع جمل من الصحيح، كما يقصد المصنف في الفقه جمع جملة من مسائله، لا أنه يحصر جميع مسائله، لكنهما إذا كان الحديث الذي تركاه أو تركه أحدهما مع صحة إسناده في الظاهر أصلًا في بابه، ولم يخرجا له نظيرًا، ولا ما يقوم مقامه، فالظاهر من حالهما أنهما اطلعا فيه على علة إن كانا روياه، ويُحتمل أنهما تركاه نسيانًا أو إيثارًا لترك الإطالة، أو رأيا أن غيره مما ذكراه يسد مسدَّه، أو لغير ذلك[4].

وقد انتقد العلماء في "مستدرك الحاكم" تخريج أحاديث يزعم أنها على شرطهما أو على شرط أحدهما وليست كذلك مبيِّنين وجهة النقد:

١. قال ابن كثير: إنه ـ أي الحاكم ـ يلزمهما بإخراج أحاديث لا تلزمهما؛ لضعف رواتها عندهما، أو لتعليلهما ذلك، فالقول بأنها على شرطهما، أو شرط أحدهما غير صحيح.

٢. قال الحافظ ابن حجر: وراء ذلك كله أن يُروى بإسناد ملفق من رجالهما، كسماك عن عكرمة عن ابن عباس، فسماك على شرط مسلم، وعكرمة انفرد به البخاري، والحق أن هذا ليس على شرط واحد منهما"[5].

ومما سبق يتبيَّن لنا أن المستدرك كتاب يشتمل على ما فات إيراده في أحد الكتب مما هو على شرطه أو من بابه، وكذلك كان المستدرك على الصحيحين، فقد جمع الأحاديث التي تركها الشيخان، وهي على شرطهما أو شرط أحدهما، وجمع أحاديث أخرى ليست على شرطهما أيضًا، وهذا لا يطعن ولا يقلل من

١. تدريب الراوي، السيوطي، مرجع سابق، (١/ ١٣١).
٢. هدي الساري مقدمة صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص١٣.
٣. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١٣٣).
٤. المرجع السابق، (١/ ١٣٠) بتصرف.
٥. انظر: الباعث الحثيث، أحمد محمد شاكر، مرجع سابق، ص٢١. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٢٥٠، ٢٥١ بتصرف.

الصحيحين شيئًا؛ لأنهما لم يلتزما جمع كل الصحيح في صحيحيهما.

بالإضافة إلى أن هذا يؤكد صحة ما جاء فيهما من أحاديث؛ إذ إن الحاكم أحبَّ أن يكمل جمع الأحاديث الصحيحة التي بدأها البخاري، ثم مسلم في صحيحيهما، ولم يشكك في شيء مما جاء فيهما.

ثانيًا. صحة الصحيحين لا تعني كمالهما أو عصمة مُصنِّفَيهما:

تمتع كل من صحيح البخاري وصحيح مسلم بمكانة خاصة، وتميزا بميزة ظاهرة عند المسلمين منذ عدة قرون متتابعة؛ حتى استقر الأمر لهما بالقبول والتصديق، وانفردا بالصحة بعد كتاب الله ﷻ، وأصبحا لا يجاريهما كتاب آخر منذ بداية تاريخ التدوين لحديث رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا.

ولقد كانت هناك عناية تامة من البخاري ومسلم في انتقاء الأحاديث التي أودعت في الكتابين، وفي وضع شروط خاصة وعالية في ضبط المتون والأسانيد، حتى لا يدوَّن في الكتابين إلا ما كان صحيحًا، ولهذا انتشر الكتابان باسم الصحيح. "صحيح البخاري" و"صحيح مسلم"، واشتُهرا بالصحيحين.

ولهذين الكتابين مكانة عظيمة عند أهل السنة، فمن أتى بعد ذلك ناقدًا أو مستدركًا، فهو لا ينقد "صحيح البخاري" و "صحيح مسلم"، بل ينقد ويستدرك على جموع العلماء، ويتَّهم مجموع الأمة بالخطأ[1].

ومع هذا، لم يدَّع أحدٌ من العلماء الكمال للصحيحين، بل إن البخاري ومسلمًا لم يسلما من النقد، وإن كان على غير أساس، ونحن نتساءل: هل ادَّعى أحد من العلماء العصمة للإمامين (البخاري ومسلم) أو الكمال لصحيحيهما؟!

إن معنى العصمة في اللغة هو: المنع والحفظ من الوقوع في المكروه أو المحظور.

وأما المعنى الشرعي، فقد عرَّفها العلماء بأنها: "حفظ الله ﷻ للأنبياء بواطنهم وظواهرهم من التلبُّس بمنهي عنه ـ ولو نهي كراهة ـ ولو في حال الصغر مع بقاء الاختيار تحقيقًا للابتلاء"[2].

ومن ثم، فإن العصمة تعني حفظ الله تعالى لأنبيائه عن مواقعة الذنوب الظاهرة والباطنة، وأن العناية الإلهية لم تنفك عنهم في كل أطوار حياتهم ـ قبل النبوة وبعدها ـ... فهي محيطة بهم تحرسهم من الوقوع في منهي عنه شرعًا أو عقلًا، وصدق القائل حين قال:

وإذا العنايةُ لاحظتك عيونُها

نم فالمخاوف كلهن أمان

فالأنبياء والرسل محفوظون لم تُعرف لهم زلة ولا هفوة بفضل الله ﷻ[3]؛ لذا فلم تكن العصمة لبشر غير الأنبياء والرسل لا البخاري، ولا مسلم ولا غيرهما؛ إذ إن الأمر يختلف عند البخاري ومسلم؛ ففي

---

١. مكانة الصحيحين والدفاع عن صحيح مسلم، د. عبد العزيز العتيبي الأثري، مرجع سابق، ص١٣، ١٤ بتصرف.

٢. شرح الخريدة مع حاشية الصاوي، الدردير، ص١٠٤، نقلًا عن: رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ، د. عماد السيد الشربيني، مطابع دار الصحيفة، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، ص٢٥ بتصرف.

٣. رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص٢٦ بتصرف.

كثير من العلوم الإسلامية والعربية قمم شامخة، احتلَّت تلك القمم مكان الصدارة في مجالاتها، ففي علوم العربية يشار إلى سيبويه بالبنان، وفي علوم النقد الأدبي ترى الآمدي صاحب الموازنة، والقاضي الجرجاني صاحب الوساطة منارتين سامقتين، وفي علوم القرآن والإعجاز تجد الإمامين القاضي أبا بكر الباقلاني، وعبد القاهر الجرجاني فارسين لا يُشق لهما غبار، وفي علوم أصول الفقه تجد الإمام الغزالي صاحب المستصفى، والآمدي صاحب الإحكام في أصول الأحكام بحرين زاخرين.

أما في علوم الحديث فقد سطع في سمائها الإمام البخاري، والإمام مسلم، وصار لصحيحيهما منزلة لا تُضارع في هذا المجال.

وهذه القمم الشامخة، وهؤلاء الأئمة الأعلام صاروا "حجة" في تخصصاتهم، ورموزًا في تاريخ الحركة العلمية الإسلامية.

وعليه، فإن صحيحي البخاري ومسلم قد كتب الله لهما الذيوع، وقد تلقتهما الأمة بالرضا والقبول، وأجمعت على اعتمادهما بعد كتاب الله في العمل للدنيا والآخرة، ومن ثم أجمعت على صحة كل ما فيهما من أقوال النبي ﷺ، ولا يجادل في هذه الحقيقة إلا منكر للسنة لا يعلم من أصول علمها إلا صورًا شائهة[1].

ولكن إجماع الأمة على صحتهما لا يعني إجماعها على كمالهما أو عصمة صاحبيهما، ولو كانا كاملين أو صاحباهما معصومين؛ لما كانت هذه الاستدراكات وغيرها عليهما، ولكن أعمال البشر جميعًا يكتنفها النقص مهما حاول صاحبها الوصول إلى درجة الكمال، وهذا هو حال الصحيحين، والبشر جميعًا غير معصومين إلا الأنبياء، وهذا هو حال البخاري ومسلم.

ومن ثم، فلا كمال إلا لله وحده، ولكتابه الكريم، ولا عصمة إلا لأنبيائه ورسله الكرام، وعدم الكمال للصحيحين لا ينقص من صحتهما شيئًا؛ لأن الكمال شيء والصحة شيء آخر.

يقول الشيخ الألباني عن الصحيحين: هما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى ـ باتفاق علماء المسلمين من المحدِّثين وغيرهم، فقد امتازا على غيرهما من كتب السنة بتفردهما بجمع أصح الأحاديث الصحيحة، وطرح الأحاديث الضعيفة والمتون المنكرة، على قواعد متينة، وشروط دقيقة، وقد وُفِّقوا في ذلك توفيقًا بالغًا، لم يُوفَّق إليه من بعدهم ممن نحا نحوهم في جمع الصحيح، كابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم وغيرهم، حتى صار عرفًا عامًا أن الحديث الذي أخرجه الشيخان أو أحدهما قد جاوز القنطرة، ودخل في طريق الصحة والسلامة، ولا ريب في ذلك، وهو الأصل عندنا، وليس معنى ذلك أن كل حرف، أو لفظة، أو كلمة في "الصحيحين" هو بمنزلة ما في "القرآن"، لا يمكن أن يكون فيه وهم أو خطأ في شيء من ذلك من بعض الرواة، كلا فلسنا نعتقد العصمة لكتاب بعد كتاب الله ﷻ أصلًا، فقد قال الإمام الشافعي وغيره: "أبى الله أن يُتمَّ إلا كتابه"، ولا يمكن أن يدَّعي ذلك أحد من أهل العلم ممن درسوا الكتابين دراسة تفهُّم وتدبُّر مع نبذ التعصب، وفي حدود

١. الشبهات الثلاثون، د.عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص٧٣: ٧٥ بتصرف.

القواعد العلمية الحديثية"[1].

مما سبق يتضح لنا أن علماء السنة حين يتكلمون على كتابي البخاري ومسلم (الصحيحين) فإنهم يصفونهما بالصحة، لا بالكمال، والفارق شاسع بينهما، فلا يُسمع لطعن ملتوٍ هدفه زعزعة الثقة بما في الصحيحين، ونفهم من التفصيل السابق أيضًا أن الاستدراكات على الصحيحين لا تعد منقصة لهما بأي حال من الأحوال؛ لأنهما لم يشترطا جمع كل الصحيح فلو أنهما اشترطا جمع كل الصحيح ثم أخلا بذلك، واستدرك عليهما العلماء، لكان ذلك مدعاة للنقص، ولصار للطعن وجه يقويه، ولكن هذا لم يحدث، فصار القول بمثل هذا الكلام حملًا على الشيخين دون وجه حق.

الخلاصة:

- لم يدَّع أحد من الإمامين: البخاري ومسلم أنه قد قام بحصر الصحيح في كتابه، ولم يقل أحد منهما أن الصحيح وحده ما كان في صحيحه، بل صرَّح كل منهما بأنه قد ترك كثيرًا من الحديث الذي صح عن رسول الله ﷺ.
- إن المستدرك هو: كتاب يشتمل على ما فات إيراده في أحد الكتب مما هو على شرطه أو من بابه، وبما أن منهج كل من البخاري ومسلم كان انتقاء بعض الأحاديث من الصحيح دون حصر لكل الأحاديث؛ فلا يُعدُّ أي استدراك عليهما منقصة لهما.
- على الرغم من مكانة الصحيحين الكبيرة العالية عند كل الأمة الإسلامية عامة، والعلماء منهم خاصة إلا أن أحدًا منهم ـ على مر القرون ـ لم يدَّع الكمال للصحيحين، وإن شهد لهما بأنهما أصح كتب السنة.
- إن المكانة العالية التي تبوأها كل من الإمامين: البخاري ومسلم في الحديث وعلومه لا تعني بحال عصمتهما من الخطأ؛ فإن العصمة لأنبياء الله تعالى ورسله فحسب.
- لقد كتب الله ﷻ لصحيحي البخاري ومسلم الذيوع، وقد تلقتهما الأمة بالرضا والقبول، وأجمعت على اعتمادهما بعد كتاب الله في العمل للدنيا والآخرة، ولا يجادل في هذه الحقيقة الثابتة إلا منكر للسنة لا يعلم من أصول علمها شيئًا.
- إن علماء السنة حين يتكلمون على كتابي البخاري ومسلم (الصحيحين)، فإنهم يصفونهما بالصحة ـ كما شهدت بذلك كل الأمة الإسلامية، وأجمعت عليهما ـ لكن لا أحد يدَّعِي الكمال لكتابٍ غير كتاب الله ﷻ، فلا يجب علينا أن نسمع لطعن ملتوٍ هدفه زعزعة الثقة بما في الصحيحين.

١. مقدمة شرح العقيدة الطحاوية، الألباني، ص٢٢، ٢٣، نقلًا عن: الإمام البخاري وصحيحه الجامع، أحمد فريد، مرجع سابق، ص١٥٢ بتصرف.

الشبهة الرابعة عشرة

ادعاء أن في الصحيحين خرافات وإسرائيليات موضوعة(*) ®

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغرضين أن في الصحيحين كثيرًا من الأحاديث الخرافية، والإسرائيليات المحرَّفة، التي أقرَّ "البخاري" بصحتها، ونسبها إلى النبي ﷺ.

ويستدلون على ذلك بما ورد في صحيح البخاري من أخبار تؤكد نقل الصحابة ﷺ عن أهل الكتاب، منها: "أن عبد اللهَّ بن عمرو ظفر بالشام بحمل من كتب أهل الكتاب"، وكان يرويها للناس عن النبي ﷺ.

ومنها إنكار السيدة عائشة لحديث "رؤية النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء"، الذي رواه الشيخان عن عامر بن مسروق، كما يستدلون بمجموعة أخرى من الأحاديث، زاعمين أنها من الإسرائيليات؛ لأن رواتها من مسلمة أهل الكتاب، أو تخصُّ شيئًا من ذكر الأديان السابقة.

ويتساءلون: إذا كان "كتابا البخاري ومسلم"، وهما الصحيحان كما يسمونهما، يحملان هذه الروايات المحرَّفة من الإسرائيليات، فتُرى كيف يكون الأمر في غيرهما من كتب الأحاديث؟! ويهدفون من وراء ذلك إلى نزع الثقة عن الصحيحين، فضلًا عن كتب السنة عامة.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد أباح لنا الشرع رواية الإسرائيليات إذا وافقت شرعنا ولم تخالفه، وما جاء في الصحيحين من قبيل ذلك المباح.

٢) إن الرواية التي تذكر أن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ظفر بحمل جَمَلٍ من كتب أهل الكتاب، وكان يحدِّث منهما عن النبي ﷺ ليست من الصحيح، ولكن ذكرها ابن حجر في أثناء شرحه لحديث أبي هريرة ﷺ، وأما زيادة جملة "يرويها عن النبي" فليست من الرواية.

٣) إن رواية السيدة عائشة رضي الله عنها التي في الصحيحين تنفي رؤية النبي ﷺ ربه، وعلى فرض أن في الصحيحين إثبات الرؤية، فإن هذه قضية اختلف فيها السلف والخلف، والراجح ثبوتها للنبي ﷺ، وقد نقلت كتب السنة الخلاف بمصداقية، وهي ليست مسئولة عن شيء بعد صدق النقل.

٤) إن الروايات التي استدلوا بها على أنها من الإسرائيليات؛ لأن رواتها كانوا من مسلمة أهل الكتاب، أو لمجرد ذكرها لشيء يخص اليهود، روايات صادقة صحيحة، ولا مجال للطعن في هذه الروايات، طالما أن رواتها عدول ثقات.

التفصيل:

أولا. صحة ما جاء في الصحيحين من الإسرائيليات، إذا وافقت شرعنا:

في البداية يجب أن ننوه إلى دقة المنهج الذي توخاه

(*) السنة المفترى عليها، سالم علي البهنساوي، دار البحوث العلمية، مصر، ط٤، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م. السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي الصعيدي، مرجع سابق. دفاع عن السنة، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق.

® في "**خلو صحيحي البخاري ومسلم من الأحاديث المعلة والمخالفة للشرع**" طالع: الشبهتين السادسة والسابعة، من هذا الجزء.

كل من الإمامين: البخاري ومسلم في صحيحيهما، فهما قد اشترطا الصحة في كل ما يرويانه، وليس أدل على ذلك من انتقائهما الأصح من الأحاديث، وأعلاها سندًا وأصحها متنًا، مما هو على شرطهما.

ومن ثم، فإن ما ورد في الصحيحين من إسرائيليات فهو صحيح لا شك فيه، وهو يوافق ما في الشريعة الإسلامية.

إن لفظ الإسرائيليات ـ كما هو ظاهر ـ جمع، مفرده إسرائيلية، وهي قصة أو حادثة تُروى عن مصدر إسرائيلي، والنسبة فيها إلى إسرائيل، وهو نبي الله يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام وإليه يُنسب اليهود، فيُقال: بنو إسرائيل.

ولفظ الإسرائيليات ـ وإن كان يدل على القصص الذي يُروى أصلًا عن مصادر يهودية ـ يستعمله علماء التفسير والحديث، ويطلقونه على ما هو أوسع وأشمل من القصص اليهودي، فهو في اصطلاحهم يدل على كل ما تطرق إلى التفسير والحديث من أساطير قديمة منسوبة في أصل روايتها إلى مصدر يهودي، أو نصراني أو غيرهما، وإنما أُطلق لفظ الإسرائيليات على كل ذلك من باب التغليب للثقافة الإسرائيلية، أو للفكر اليهودي على غيره؛ لأن غالب ما يُروى من هذه الخرافات والأباطيل يرجع في أصله إلى مصدر يهودي[1].

أقسام الإسرائيليات:

١. ما علمنا صحته مما بأيدينا من القرآن والسنة، والقرآن هو الكتاب المهيمن، والشاهد على الكتب السماوية قبله، فما وافقه فهو حق وصدق، وما خالفه فهو باطل وكذب، قال ﷻ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾ (المائدة).

وهذا القسم صحيح، وفيما عندنا غنية عنه، ولكن يجوز ذكره وروايته للاستشهاد به، ولإقامة الحجة عليهم من كتبهم، وذلك مثل ما يتعلق بالبشارة به ﷺ وبرسالته، وأن التوحيد هو دين جميع الأنبياء، مما غفلوا عن تحريفه، أو حرَّفوه، ولكن بقي شعاع منه يدل على الحق.

وفي هذا القسم ورد قوله ﷺ: "بلِّغوا عني، ولو آية، وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[2].

قال الحافظ ابن حجر: قوله: "وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج"؛ أي: لا ضيق عليكم في الحديث عنهم؛ لأنه كان قد تقدم منه ﷺ الزجر عن الأخذ عنهم، والنظر في كتبهم، ثم حصل التوسع في ذلك، وكأن النهي قد وقع قبل استقرار الأحكام الإسلامية، والقواعد الدينية، خشية الفتنة، ثم لما زال المحذور

١. الإسرائيليات في التفسير والحديث، د. محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٥، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص١٣ بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذُكر عن بني إسرائيل، (٦/ ٥٧٢)، رقم (٣٤٦١).

وقع الإذن في ذلك، لما في سماع الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار"[1].

٢. ما علمنا كذبه مما عندنا مما يخالفه، وذلك مثل: ما ذكروه في قصص الأنبياء؛ من أخبار تطعن في عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كقصة يوسف، وداود، وسليمان عليهم السلام ومثل ما ذكروه في توراتهم: من أن الذبيح هو إسحاق لا إسماعيل، فهذا لا تجوز روايته وذكره إلا مقترنًا ببيان كذبه، وأنه مما حرَّفوه وبدَّلوه، قال ﷻ: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾ (المائدة: ٤١).

و هذا القسم ورد النهي من النبي ﷺ للصحابة عن روايته، والزجر عن أخذه عنهم، وسؤالهم عنه، قال الإمام مالك رحمه الله في حديث: "حدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج" كما ذكره ابن حجر ـ المراد جواز التحدث عنهم بما كان من أمر حسن، أما ما عُلم كذبه فلا[2]. ولعل هذا هو المراد من قول ابن عباس: "كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء، وكتابكم الذي أُنزل على رسول الله ﷺ أحدَث، تقرءونه محضًا لم يُشَب، وقد حدَّثكم أن أهل الكتاب بدَّلوا كتاب الله وغيَّروه، وكتبوا بأيديهم الكتاب، وقالوا: هو من عند الله؛ ليشتروا به ثمنًا قليلًا، لا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم، لا والله ما رأينا منهم رجلًا يسألكم عن الذي أُنزل عليكم"[3].

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٦/ ٥٧٥) بتصرف.

٢. المرجع السابق، (٦/ ٥٧٥).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول النبي ﷺ: "لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء"، (١٣/ ٣٤٥)، رقم (٧٣٦٣).

٣. ما هو مسكوت عنه، لا من هذا، ولا من ذاك، فلا نؤمن به، ولانكذبه؛ لاحتمال أن يكون حقًا فنكذبه، أو باطلًا فنصدقه، ويجوز حكايته لما تقدَّم من الإذن في الرواية عنهم، ولعل هذا القسم هو المراد بما رواه أبو هريرة حين قال: "كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ﴾ (البقرة: ١٣٦) الآية"[4].

ومع هذا، فالأولى عدم ذكره؛ حتى ولا نضيع الوقت في الاشتغال به[5].

وبهذا يتضح لنا أن من الإسرائيليات ما هو صحيح مقبول يوافق شريعة الإسلام، وهذا لا غبار عليه، وتجوز روايته؛ لأن لدينا ما يوافق صدقه ويثبته، ومن هذا القبيل ما ورد في الصحيحين، مثل أحاديث البشارة بالنبي ﷺ، وغيرها كثير مما يزعم المغرضون أنها من الإسرائيليات الباطلة المحرَّفة.

ومن الإسرائيليات ما جاء مخالفًا لما في شريعة الإسلام، وعلمنا كذبه مما لدينا من نصوص قرآنية أو نبوية، وذلك مردود غير مقبول، ولا يسمح بروايته، وهذا النوع لم يرد بحال من الأحوال في الصحيحين.

ومنها ـ أي الإسرائيليات ـ ما سكت عنه الشرع عنه وليس فيه ما يؤيده أو يعارضه، وهذا لا نكذِّبه ولا

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا، (٨/ ٢٠)، رقم (٤٤٨٥).

٥. الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م، ص١٠٣، ١٠٤ بتصرف.

نؤمن به، وتجوز حكايته، ومن هذا النوع ما رواه "ابن كثير" عند تفسيره لقول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا ۖ قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٦٧﴾ ﴾ (البقرة) وما بعدها إلى آخر القصة، في سورة البقرة عن السدي.

يقول د. محمد أبو شبهة "ولقد كان لجهابذة الحديث ونقاده جهد مشكور في الكشف عن هذه الإسرائيليات، وتمييز صحيحها من باطلها، وغثها من سمينها، وما من رواية من روايات كعب وغيره إلا ونقدوها نقدًا علميًّا نزيهًا، ولولا هذا الجهد الرائع من علماء المسلمين لكانت طامة على الإسلام والمسلمين، ولقد بلغ من تحوُّط أئمة الحديث البالغ الغاية أنهم قالوا: إن قول الصحابي فيما لا مجال للرأي فيه يكون له حكم الرفع إذا لم يكن مرفوعًا بالأخذ عن علماء أهل الكتاب الذين أسلموا، أما إذا كان معروفًا بالأخذ عنهم فلا؛ لجواز أن يكون من الإسرائيليات، وهو تحوُّط يدل على أصالة في النقد، وبعد نظر محمود من المحدثين"[1].

ومن هنا يتأكد خلو الصحيحين من الخرافات والإسرائيليات الباطلة التي لا أصل لها.

وأما ما جاء في الصحيحين مما ورد عند الأمم السابقة، فهو من النوع الأول من الإسرائيليات؛ أي: مما جاء في شريعة الإسلام، ووافق هذه الإسرائيليات، وصدقها.

ومن ثم، فلا ضير بحال من الأحوال أن تأتي مثل هذه الإسرائيليات في الصحيحين®.

ثانيًا. رواية عبد الله بن عمرو قد ذكرها ابن حجر في الشرح، ولم تأت في الصحيحين ولا في غيرهما:

إذا ثبت وعُلم مدى الثقة العظمى في الصحيحين، وما اشتملا عليه من الأحاديث والروايات؛ فما القول في الروايات التي يذكرها هؤلاء المغرضون على أنها إسرائيليات وخرافات؟

في حقيقة الأمر إذا رجعنا إلى هذه الأحاديث والروايات التي ذكرها هؤلاء الطاعنون نجدها إما محرَّفة عن أصلها الصحيح في الصحيحين، وإما لفهم خاطئ من الطاعن، وإما أنها جاءت من الإسرائيليات المقبولة عن مسلمة أهل الكتاب، مما علمنا صحته مما بأيدينا، أو لمجرد أن في رواتها واحدًا من مسلمة أهل الكتاب.

ومن هذه الروايات التي ذكرها هؤلاء الطاعنون، ما ورد ـ على حد زعمهم ـ في صحيح البخاري يقول: إن عبد الله بن عمرو ظفر بحمل جمل من كتب أهل الكتاب وكان يرويها للناس عن النبي ﷺ.

وللرد على ذلك نقول:

١. إنَّ هذه الرواية لم يذكرها "البخاري" في صحيحه، ولم يروها، وإنما هي قول من مجموعة أقوال كثيرة اختلقها المغرضون، ونسبوها إلى الإمام

---

١. دفاع عن السنة، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٨١.

® في "**موقف الصحابة والعلماء من روايات أهل الكتاب**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة التاسعة عشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الثاني، من الشبهة السادسة عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي "**الحكمة من إباحة الحديث عن بني إسرائيل**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثامنة، من الجزء العاشر (السمعيات).

البخاري"، وزعموا أنها في صحيح البخاري، وهو أمرٌ غير صحيح.

٢. "إن هذه الرواية حينما وردت في "فتح الباري"، لم ترو فيها ـ عبارة "عن النبي"، بل الذي ورد في فتح الباري هو من قول ابن حجر عند شرحه لحديث أبي هريرة ﷺ قال: "ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثًا عنه منِّي، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب"[١].

ثم ذكر أن من وجوه زيادة مرويات أبي هريرة عن مرويات عبد الله بن عمرو رغم وجود هذا الحديث، فقال: "رابعها: أن عبد الله كان قد ظفر في الشام بحمل جمل من كتب أهل الكتاب، فكان ينظر فيها، ويحدِّث منها، فتجنَّب الأخذ عنه لذلك كثير من أئمة التابعين"[٢].

وهذا يبيِّن أن هذه الإضافة لم تُذكر في أي رواية لهذا الحديث، وإلا فأين هي عند البخاري؟!

وبهذا يتأكد لدينا أن المغرضين يريدون بوجه أو بآخر أن يوهموا القارئ أن أكثر الأحاديث النبوية إسرائيليات، جاءت من كتب اليهود والنصارى، وكانت تُروى عن النبي ﷺ، متقوِّلين على عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما "أنه كان يروي ما عثر عليه من صحف أهل الكتاب على أساس أنها من أقوال النبي ﷺ، لكن الثابت أنه كان يرويها على أنها من أقوال أهل الكتاب، ولم يكن يرويها عن النبي ﷺ، والأصل بين أيدينا يؤكد ما ذكرناه، أما كلامهم فلا دليل عليه إلا تعنتهم أمام السنة وأهلها[٣]®.

ثالثًا. كتب السنة ليست مسئولة عن الرؤية، وإنما هي مسئولة عن صدق نقل ما قيل في مسألة الرؤية، ورواية عائشة المستدل بها ـ محرَّفة عن أصلها:

ومما يستدِّل به الطاعنون أيضًا لإثبات أن الصحيحين بهما إسرائيليات ما رواه الشيخان عن عامر بن مسروق: "أن عائشة ردَّت حديث رؤية النبي ﷺ لربه ليلة الإسراء".

والرَّد على هذه الفرية يتمثل في أن الرواية محرَّفة عن أصلها، ومنسوبة إلى الشيخين؛ إذ إنه لا يوجد عند الشيخين "البخاري ومسلم" حديث رؤية النبي ﷺ لربه، فهذا اختلاق من أصحاب هذه الشبهة، فالذي رواه الشيخان هو حديث مسروق عن عائشة، وفيه: عن مسروق قال: "قلت لعائشة رضي الله عنها: يا أمَّتاه، هل رأى محمد ﷺ ربه؟ فقالت: لقد قَفَّ شعري مما قلت، أين أنت من ثلاث من حدَّثكهن فقد كذب: من حدَّثك أن محمدًا ﷺ رأى ربه فقد كذب، ثم قرأت: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾﴾ (الأنعام)، ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ﴾ (الشورى: ٥١)، ومن حدَّثك أنه يعلم ما في غدٍ فقد كذب، ثمَّ قرأت ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ (لقمان: ٣٤)، ومن حدَّثك أنه كتم

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، (١/ ٢٤٩)، رقم (١١٣).

٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١/ ٢٥٠).

٣. السنة المفترى عليها، سالم على البهنساوي، مرجع سابق، ص٢٨٤.

® في "**نفي تحديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن أهل الكتاب**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثلاثين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة).

فقد كذب، ثم قرأت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ (المائدة: ٦٧)، ولكن رأى جبريل عليه السلام في صورته مرتين"[١].

ومن خلال هذا النص للحديث الذي ذكره الشيخان في صحيحيهما بهذه الرواية، يتضح لنا أن عائشة لم تكذِّب رواية البخاري ومسلم، بل نفت تمام النفي رؤية النبي ﷺ لربه ليلة الإسراء، وقد نقلا عنها الرواية سالفة الذكر ثم كيف تكذبهما، ولم يكونا في عصرها؟!

إن الزاعم يريد أن يختلق وجود تناقض في روايات البخاري ومسلم؛ لهدم السنة النبوية بزعمه أن الشيخين قد رويا حديث رؤية النبي ﷺ الله ﷻ، وما هو كذلك، وإنما قولهم هذا محض افتراء لا يسمن ولا يغني من جوع[٢].

ومن هنا نرى أن البخاري ومسلمًا لم يرويا حديث رؤية النبي ﷺ ربه، وهذا يدحض ويرد على زعمهم هذا، وعلى فرض وجود رواية تنصُّ على رؤية النبي ﷺ ربه في الصحيحين، فإن هذا لا يطعن فيهما؛ لأن هذه قصة اختلف فيها السلف والخلف، كما يقول القاضي عياض: "فأنكرته عائشة رضي الله عنها كما وقع في رواية مسلم، وجاء مثله عن أبي هريرة وجماعة، وهو المشهور عن ابن مسعود، وإليه ذهب جماعة من المحدثين والمتكلمين، ورُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه رآه بعينه، ومثله عن أبي ذر وكعب رضي الله عنهما والحسن البصري رحمه الله وكان يحلف على ذلك، وحُكي مثله عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وأحمد بن حنبل"[٣]. ويقول الإمام النووي: الراجح عند أكثر العلماء أن رسول الله ﷺ رأى ربه بعيني رأسه ليلة الاسراء؛ لحديث ابن عباس وغيره: "أتعجبون أن تكون الخُلَّة لإبراهيم، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد ﷺ"[٤]، وقد راجعه ابن عمر في هذه المسألة، وراسله هل رأى محمد ﷺ ربه؟! فأخبره أنه رآه، وإثبات هذا لا يأخذونه إلا بالسماع من رسول الله ﷺ"، وهذا مما لا ينبغي أن يُتشكَّك فيه، ثم إن عائشة رضي الله عنها لم تنف الرؤية بحديث عن رسول الله ﷺ، ولو كان معها فيه حديث لذكرته، وإنما اعتمدت على الاستنباط من الآيات[٥].

وعلى هذا يتأكد لنا أن هذه الادعاءات والافتراءات نابعة من اختلاق وجهل هؤلاء الطاعنين، دون فهم صحيح لما يقولونه.

رابعًا. الروايات التي ينكرها الطاعنون بحجة أنها من الإسرائيليات روايات صحيحة، رواتها مسلمون عدول ثقات:

إن المغرضين يعوِّلون لإثبات أن في الصحيحين إسرائيليات ـ على مجموعة من الأحاديث والروايات

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: حديث عائشة عن رؤية النبي ﷺ ربه، (٨/ ٤٧٢)، (٤٨٥٥). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: معنى قول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء؟، (٢/ ٦٣٢)، رقم (٤٣٢).

٢. السنة المفترى عليها، سالم البهنساوي، مرجع سابق، ص٢٨٦ بتصرف.

٣. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٢/ ٦٣٤).

٤. صحيح: أخرجه النسائي في سننه الكبرى، كتاب: التفسير، باب: سورة النجم، رقم (١١٥٣٩). وصححه الألباني في ظلال الجنة برقم (٤٤٢).

٥. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٢/ ٦٣٩) بتصرف.

التي بها مجرد ذكر لما يخص اليهود، أو على الروايات التي كان رواتها من مسلمة أهل الكتاب، مثل: "كعب الأحبار"، و "وهب بن منبه"، و "عبد الله بن سلام".

ومن هذه الروايات حديث "البشارة بالنبي ﷺ"، وذكر أوصافه في التوراة، وحديث "الإسراء والمعراج"، ومراجعة موسى عليه السلام لنبينا محمد ﷺ، وحديث "لا تشدُّ الرِّحال..."، وحديث "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق... وهم بالشام"[1]، وغير ذلك كثير!

هذه جملة أحاديث يذكرها الطاعنون، ليس لهم فيها دليل إلا أنها تخص شيئًا عن اليهود بصورة أو بأخرى، وهذا استدلال في حد ذاته مبتعد عن الصواب، وهو تهافت يفتقد إلى الرجحان، فما المانع في أن يُذكر شيءٌ مما يخص الأمم السابقة في شرعنا وسنتنا؛ حيث إن هذا الدين جاء ناسخًا لما قبله من الأديان، ومهيمنًا عليها، وهو يذكر منها ما يوافق شرعنا، وما تصدقه النصوص التي بين أيدينا؟!

ومن ثم، فلا يجوز الطعن في الرواة الذين أسلموا وصلح إسلامهم، كما هو حال "كعب الأحبار"؛ إذ اتفق الجمهور على توثيقه، فهل يظل الرجل معذَّبًا مطعونًا فيه، لمجرد أنه كان يهوديًّا، وكذلك القول في "وهب بن منبه"، وإنما كان منهج هؤلاء القوم الذين لا منهج لهم "أن يعتبروا كل ما رُوي عن كعب الأحبار ووهب بن منبه وأمثالهما مختلقًا مكذوبًا، وأن مروياتهم ليس فيها صدق ولا حق، حتى ولو كان في شريعتنا ما يؤيد هذا المروي ويصدقه"[2].

كما يستدلون أيضًا بحديث البشارة الذي رواه الإمام البخاري وفيه: "حدثنا محمد بن سنان حدثنا فُلَيْح حدثنا هلال عن عطاء بن يسار قال: "لقيت عبد اللهَّ بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قلت: أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة، قال: أجل، والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن: يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا وحِرزًا للأميين، أنت عبدي ورسولي، سمَّيتك المتوكِّل، ليس بفظٍّ، ولا غليظ، ولا سخَّاب في الأسواق، ولا يدفع بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر، ولن يقبضه الله؛ حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا: لا إله إلا الله، ويَفتح بها أعينًا عميًا، وآذانًا صمًّا، وقلوبًا غلفًا"[3].

ولقد اعتبر المغرضون أن هذا الحديث من الإسرائيليات لأمرين، الأوَّل منهما: أنه جاء من رواية أحد تلاميذ كعب الأحبار، وهو "عبد الله بن عمرو بن العاص"، والآخر: أنه يخصُّ شيئًا مما جاء في التوراة، يذكر أوصاف النبي ﷺ، متوهمين أن هذه الرواية بهذه المعايير تُعدُّ خرافة من الخرافات.

وبإلقاء نظرة سريعة على كلام الله ﷻ تتلاشى هذه الشبهة أمام الناظرين؛ إذ جاء القرآن الكريم بما جاء به هذا الحديث، مما يؤكد أن الحديث صحيح، وليس من الإسرائيليات كما يدَّعون.

فأين أصحاب هذه الشبهة من قول الله ﷻ: ﴿وَٱكۡتُبۡ لَنَا فِي هَٰذِهِ ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗ وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ إِنَّا

١. دفاع عن السنة، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٨٣، ٨٦، ٨٧، ٩٠.

٢. المرجع السابق، ص٨١.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: البيوع، باب: كراهية السخب في السوق، (٤/ ٤٠٢)، رقم (٢١٢٥).

هُدْنَآ إِلَيْكَ ۚ قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ ۖ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ (الأعراف)؟

إن هذا الحديث ما هو إلا تصديق لما ورد في القرآن الذي لا يتطرق إليه الشك، وسواء أكان هذا الحديث قد حمله عبد الله بن عمرو عن كعب، أم لم يحمله عنه، أو كان مما علمه عبد الله بن عمرو من كتبهم، فقد صدَّقه الكتاب المهيمن، فهو حق وصدق، والتصديق به واجب[1].

أما عن حديث "الإسراء والمعراج"، وما فيه من مراجعة موسى لنبينا محمد عليهما السلام في تخفيف الصلاة[2]، فنجيب قائلين:

١. إن الداعي الأول للطعن في هذا الحديث، أنه ذكر فضلًا لنبي الله موسى عليه السلام في مراجعة النبي ﷺ ليلة المعراج؛ كي يخفف الله ﷻ على أمته الصلوات، وهل هذا برهان قاطع، أو حجة بينة لاعتبار هذا الحديث من الإسرائيليات؟!

إننا لو اعتبرنا هذا، لشككنا في مجموع الأحاديث التي جاءت في ذكر مناقب الرسل السابقين عليهم السلام، وما بالنا والقرآن الكريم قد ذكر تفصيلًا لقصص كثير من الأنبياء، ومن بينهم رسل بني إسرائيل، فهل هذه الأخرى نعتبرها إسرائيليات تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا.

٢. الأمر الآخر الذي يدفع عن الحديث هذا الافتراء، ما ذكره د. محمد أبو شهبة حين قال: "إن حديث الإسراء والمعراج لو كان مرويًّا عن كعب الأحبار، أو غيره من علماء بني إسرائيل لجاز في العقل أن يكون ذِكْر موسى عليه السلام من دسِّهم، أما والحديث مروي عن بضع وعشرين صحابيًّا، ليس فيهم ولا فيمن أخذ عنهم أحد من مسلمة أهل الكتاب، فقد أصبح الاحتمال بعيدًا كل البعد، وإن لم يكن غير ممكن في منطق البحث الصحيح..."[3].

٣. ثم نقول ما الداعي إلى الريب في هذه الرواية، وما الضير في أن يعلم نبي الله موسى عليه السلام من خلال تجربته مع بني إسرائيل، ومعالجته لهم، أن أمة محمد ﷺ لن تطيق هذا التكليف، فراجعه ليطلب التخفيف من ربه في هذا الأمر، كما أن هذه الرواية لا تشكك بصورة ما في كمال علم الله تعالى، فهو ﷻ يعلم ما كان، وما سيكون، وما هو كائن، وما لم يكن، لو كان كيف كان يكون، ويعلم أن نبيه محمدًا ﷺ سيسأله التخفيف، وأن الصلاة ستُخفَّف لأجل هذا، وذلك ما يثبته الحديث في قوله ﷻ على لسان نبيه ﷺ: "إنه لا يُبدَّل القول

١. دفاع عن السنة، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٨٤ بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلاة، باب: كيف فرضت الصلاة، (١/ ٥٤٧)، رقم (٣٤٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: الإسراء برسول الله ﷺ، (٢/ ٦٠٢، ٦٠٣)، رقم (٤٠٤).

٣. دفاع عن السنة، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٨٦.

لديَّ، كما فرضت عليك في أم الكتاب، كل حسنة بعشر أمثالها، فهي خمسون في أم الكتاب، وهي خمس عليك..."[1].

أما عن حديث "لا تُشدُّ الرِّحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، ومسجد الحرام، ومسجد الأقصى"[2].

فيزعم المدَّعون أن هذا الحديث من الإسرائيليات، لمجرد أنه جاء فيه فضل المسجد الأقصى، وأن الأحاديث الصحيحة كانت في أوَّل الأمر في فضل المسجد الحرام، ومسجد الرسول ﷺ، ولكن بعد بناء قبة الصخرة ظهرت أحاديث في فضلها وفضل المسجد الأقصى، وعلى ذلك فالحديث السابق ما هو إلا من الإسرائيليات الموضوعة - في ظنهم.

وهل ينكر أحد فضل المسجد الأقصى ومكانته في الإسلام؟! يكفي شاهدًا على فضله قول الله ﷻ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١﴾﴾ (الإسراء).

إن المسجد الأقصى هو قبلة الأنبياء السابقين ومهاجريهم، وثاني المساجد التي وُضعت في الأرض وشُرِّفت، بناه نبي الله يعقوب حفيد الخليل إبراهيم عليهما السلام وجدد بناءه سليمان عليه السلام وإليه توجه المسلمون في صلاتهم بعد الهجرة بضعة عشر شهرًا، وعلى هذا يثبت لدينا أن فضل بيت المقدس لم يثبت بالأحاديث الصحيحة فحسب، بل ثبت ثبوتًا قطعيًّا بالقرآن المتواتر الذي لا يتطرق إليه الشك، وعلى هذا فليس ثمَّة مجال للحدس والظن الذي لم يقم على أساس، ولا يستند إلى دليل في إنكار تفضيل بيت المقدس"[3].

ومن هذا القبيل أيضًا الحديث الذي رواه الشيخان، ونصه "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم؛ حتى يأتي أمر الله، وهم كذلك"[4] وزاد البخاري من رواية معاذ: "وهم بالشام"[5].

أما إنكار هذا الحديث وجعله من الإسرائيليات، لمجرد أنه ذكر أفضلية لبلاد الشام عن غيرها؛ فالرد عليه من وجوه:

أولها: أن الطعن في هذه الرواية ليس باعتبارها من الإسرائيليات فحسب، بل باعتبار أنها من وضع اليهود؛ لأنها ذكرت أن هذه الطائفة تكون في الشام،

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التوحيد، باب: ما جاء في قوله ﷻ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾، (١٣/ ٤٨٦، ٤٨٧)، رقم (٧٥١٧).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، (٣/ ٧٦)، رقم (١١٨٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، (٥/ ٢١٤٧)، رقم (٣٣٢٤).

٣. انظر: دفاع عن السنة، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٨٨.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب: والسنة، باب: قول النبي ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، وهم أهل العلم"، (١٣/ ٣٠٦)، رقم (٧٣١١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإمارة، باب: قول النبي ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين لا يضرهم من خالفهم"، (٧/ ٢٩٩١)، رقم (٤٨٦٧).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: بقية أحاديث علامات النبوة، (٦/ ٧٣١)، رقم (٣٦٤١).

ولكن التساؤل القائم في هذه الحال يتمثل في الفائدة العائدة على اليهود من وضع هذا الحديث، فبلاد الشام ليست بلادهم، وإنما هي بلاد العرب قبل أن تكون بلادًا لهم، وهل يُعقل من اليهود ـ ولو على سبيل التزلُّف إلى بني أمية ـ أن يضعوا هذا الحديث الذي يدل على بقاء الإسلام وبقاء سلطانه، وبقاء هذه الطائفة الثابتة على الحق من الأمة المحمدية إلى يوم القيامة؟ كيف وهم يدَّعون أنهم شعب الله المختار ـ كذبًا وزورًا ـ وأنهم أحق الشعوب بالبقاء؟، فكيف يضعون أحاديث تُعلي بنيان أعدائهم وتقوِّض بيتهم من أساسه؟!

لا شك أن هذا محال عقلًا، وبه تُردُّ الشبهة من أساسها.

ثانيها: أن الرواية التي ذكر فيها البخاري "وهم بالشام" ليست مرفوعة إلى النبي ﷺ، وإنما هي من قول معاذ بن جبل ﷺ، ويتضح لنا من ذلك أنها من تأويل الصحابي.

ثالثها: أن أهل العلم مختلفون في أصحاب هذه الطائفة، فقد ذهب الإمام "البخاري" إلى أنهم "أهل العلم"، وذهب "علي بن المديني" إلى أنهم "أصحاب الحديث"[1].

ومن خلال هذه الصور التي عرضنا لها من الافتراءات والدعاوى التي ذكرها المغرضون لإثبات وجود إسرائيليات في الصحيحين، ومحاولة التشكيك في صحتها ـ يتأكد لدينا أنها افتراءات كاذبة، لا تقوم على دليل يساندها، أو حجة تقوِّمها، وإنما هي ناتجة عن فهم قاصر.

الخلاصة:

- لقد قسم العلماء الإسرائيليات إلى ثلاثة أقسام: منها ما وافق شريعة الإسلام، وهذا لا ضير في روايته، ومنها ما علمنا كذبه مما بين أيدينا من قرآن، وسنة صحيحة، وهذا لا تجوز روايته، ومنها ما هو مسكوت عنه، لا من هذا ولا من ذاك، فلا نؤمن به ولا نكذبه؛ وهذا أيضًا تركه أولى؛ حتى لا ننشغل به ونضيع فيه وقتًا.
- إن ما جاء من روايات إسرائيلية في الصحيحين كان موافقًا لشرعنا، وقد أباح لنا الإسلام التحدث به؛ لأنه وافق القرآن والسنة ولم يخالفهما، فكيف يدَّعون أنه خرافة لا أصل لها؟
- لقد ذكر ابن حجر في كتابه "فتح الباري": أن عبد الله بن عمرو ظفر بحمل جمل من كتب أهل الكتاب، وهذا من جملة شرح ابن حجر لحديث أبي هريرة الذي يذكر فيه أنه ما كان أحد أكثر منه رواية للحديث من عبد الله بن عمرو؛ لأنه كان يكتب ولا أكتب، ولم يذكر ابن حجر زيادة "وكان يرويها عن النبي ﷺ"، فكيف يطعنون في صحيح البخاري، وهذه الرواية ليست في صحيحه أصلًا، بل لم ترد في أيٍّ من كتب الحديث.
- إن رواية السيدة عائشة رضي الله عنها التي في الصحيحين تنفي رؤية النبي ﷺ ربه، فكيف يستدلون بها للطعن في الصحيحين؟! وعلى فرض أن في الصحيحين رواية تثبت رؤية النبي ﷺ ربه فإن هذا لا يطعن فيهما؛ لأن هذه مسألة خلافية، اختلف فيها

---

١. دفاع عن السنة، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٩١ بتصرف.

الصحابة، والتابعون، ومن جاء بعدهم، ولكن الراجح ـ كما يقول العلماء ـ هو ثبوت رؤية النبي ﷺ ربه ومن ثم، فنقلُ البخاري ومسلم لأقوال الصحابة في هذا بسند متصل لا يقدح في صحتها.

- إن حديث الإسراء والمعراج قد رواه أكثر من عشرين صحابيًّا ولا يوجد بينهم أحد من مسلمة أهل الكتاب؟ فكيف يستدلون به على أنه من الإسرائيليات؟!

- إن حديث "لا تُشدُّ الرحال" الذي في الصحيحين ليس فيه ما يدل بأي وجه من الوجوه على أنه من الإسرائيليات؛ وذلك لأن مكانة المسجد الأقصى معروفة في الإسلام، ويكفي للتدليل على ذلك قول الله ﷻ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١﴾﴾ (الإسراء)، كما أن هذا المسجد هو أولى القبلتين، وثالث الحرمين، ومسرى النبي ﷺ؛ ومن ثم، فلا حجة لأحدٍ في رد هذا الحديث.

- إن حديث "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين" الذي رواه الشيخان، ليس فيه ما يدل على أنه من الإسرائيليات؛ إذ كيف يدس اليهود فضل أهل الشام مع كونهم أعداء لهم قديمًا وحديثًا؟ إن هذا يناقض ادِّعاءهم بأنهم كما يقولون: شعب الله المختار، كما أن زيادة البخاري "وهم بالشام" إنما هي من قول معاذ بن جبل، كما وضَّح ابن حجر رحمه الله.

الشبهة الخامسة عشرة

الزعم أن وجود المعلق في الصحيحين يشكك في صحتهما(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المتوهمين أن وجود أحاديث معلَّقة في صحيحي البخاري ومسلم يشكك في صحتهما؛ إذ إن الحديث المعلَّق ـ في ظنهم ـ يُعدُّ من أنواع الضعيف، وهو خارج عن قسم الصحيح، فلا يلزم العمل به لعدم اتصال سنده بحذف بعضه، أو بحذف كله. ويرمون من وراء ذلك إلى نزع الثقة من الصحيحين، وخرق ما أجمعت عليه الأمة من قبولهما.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن وجود المعلقات في صحيح البخاري لا يطعن فيه، فقد ذكرها البخاري في تراجم الأبواب لا الأصول، فضلًا عن أن ما جاء معلقًا في صحيحه في موضع جاء موصولًا في موضع آخر في الصحيح، وما لم يأت موصولًا في الصحيح جاء موصولًا في كتب أخرى.

٢) إن ما جاء في صحيح مسلم من المعلقات جاء في الشواهد والمتابعات، وليس في الأصول، فضلًا عن قلة هذه الأحاديث المعلَّقة والتي حصرها العلماء في اثني عشر حديثًا، وقد وصلها الإمام مسلم في صحيحه، إلا حديثًا واحدًا وصله البخاري في صحيحه، وأبو داود والنسائي في سننيهما.

(*) أسباب رد الحديث وما ينتج عنها من أنواع، د. محمد محمود بكار، مرجع سابق.

التفصيل:

أولا. معلقات البخاري ليست في أصول الكتاب، كما أنها موصولة إما في الصحيح، وإما في غيره:

لا ريب أن من نافلة القول التنويه بمكانة صحيحي البخاري ومسلم؛ فليس خافيًا على ذي عينين مالهما من مكانة بين الكتب الحديثية، مع تلقي الأمة لهما بالقبول، ولِمَ لا وأحاديثهما في أعلى درجات الصحة؟! قال الشوكاني: "واعلم أن ما كان من أحاديث هذا الكتاب في أحد الصحيحين، فقد أسفر فيه صبح الصحة لكل ذي عينين؛ لأنه قد قطع عرق النزاع ما صحَّ من الإجماع على تلقي جميع الطوائف الإسلامية لما فيهما بالقبول، وهذه رتبة فوق رتبة التصحيح عند جميع أهل المعقول والمنقول على أنهما قد جمعا في كتابيهما من أعلى أنواع الصحيح ما اقتدى به وبرجاله من تصدَّى بعدهما للتصحيح"[1].

وقد اجتمعت كلمة جمهور الناطقين بعلم الحديث على أن أول من صنَّف الصحيح المجرد، هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، فقد ألَّف كتابه في الصحيح المجرد؛ أي الأحاديث المتصلة فيه دون التعليق والتراجم، ثم الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، وقد سبق الإمامين البخاري ومسلمًا الإمامُ مالكٌ في إخراج الصحيح في كتابه "الموطأ"، ولكن الإمام مالكًا لم يفرد الصحيح في كتابه، بل أدخل فيه المرسل، والمنقطع، والبلاغات، أما قول الإمام الشافعي: "ما أعلم في الأرض كتابًا أكثر صوابًا من كتاب مالك"، وقوله: "ما بعد كتاب الله أصح من موطأ مالك"، فذلك قبل وجود الصحيحين[2].

وإذا كان قد تقرَّر عند علماء الحديث ـ كما مر بنا ـ أن البخاري ومسلمًا لم يُدخلا في صحيحيهما إلا ما صح، وأن الأمة قد تلقت كتابيهما بالقبول، فما هي الأحاديث المحكوم بصحتها، والتي تلقتها الأمة بالقبول وما هي الأحاديث المشكوك في صحتها فيهما؟

والجواب: أن ما رواياه بالإسناد المتصل فهو المحكوم بصحته، وأما ما حُذف من مبتدأ إسناده واحد أو أكثر ـ وهو "المعلَّق"، وهو في البخاري كثير جدًّا، وفي مسلم موضع واحد في التيمم ـ فما كان منه بصيغة الجزم، كقال، وفعل، وأمر، وروى، وذكر فلان، فهو حكم بصحته عن المضاف إليه، وما ليس فيه جزم، كيُروى، ويُذكر، ويُحكى، ويُقال، ورُوي، وذُكر، وحُكي عن فلان كذا، فليس فيه حكمٌ بصحته عن المضاف إليه، وليس بواهٍ لإدخاله في الكتاب الموسوم بالصحيح[3].

والمتأمل في الاسم الذي وضعه الإمام البخاري لجامعه يقف على ذلك، فجامعه كما سمَّاه مؤلفه "الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه"[4].

ويظهر جليًّا من هذا الاسم هدف الإمام البخاري

---

١. تحفة الذاكرين، الشوكاني، مرجع سابق، ص٣.

٢. في السنة النبوية ومصطلح الحديث، د. حسين سمرة، دار الهاني، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص١٩٠ بتصرف.

٣. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، (١/ ١١٧، ١٢٠، ١٢١).

٤. في بعض النسخ من "صحيح البخاري" يُقال: "الجامع الصحيح المسند المختصر من أمر رسول الله ﷺ وسننه وأيامه".

رحمه الله وطريقته في تصنيف هذا الكتاب المبارك.

وقوله رحمه الله في التسمية "المسند" يشير إلى أن الأحاديث التي هي أصول الكتاب، والتي هي على شرطه، أحاديث مسندة؛ أي: المتصلة السند بينه وبين رسول الله ﷺ، فلا يُعترض عليه بوجود المعلَّقات، والموقوفات، والمقطوعات؛ لأنه إنما استأنس بها في تراجمه[1].

ولما كان الأمر على ما ذكرنا من أن البخاري لم يخرِّج في أصل الكتاب إلا ما اتصل سنده على شروطه التي شملت المعاصرة واللقاء ـ واتُّفق على أن هذا هو المحكوم بصحته، وأنه المقصود بقول البخاري: ما أدخلت في كتابي "الجامع إلا ما صح" ـ لم يكن لمدع وجه فيما ادَّعاه من أن الصحيحين بهما أحاديث ضعيفة لوجود المعلق؛ لأن المعلقات في الصحيحين لها حكم خاص ـ كما سنوضحه ـ فأما عن وجودها في صحيح البخاري، فهي ليست من أصل الكتاب، وإنما هي في تراجمه، ولها ما يسوِّغها، وسنوضح غرضها فيما يأتي، وأما مسلم فمعلقاته ـ كما سنوضح إن شاء الله ـ قد وصلها في موضع آخر من كتابه إلا موضعًا واحدًا، وهو ـ بفضل الله ومنِّه ـ موصول عند غيره.

إذًا، فالأحاديث الواردة في صحيح البخاري المسندة كلها صحيحة، بل في أعلى درجات الصحة، وهي التي في أصول الكتاب.

على أن هناك جزءًا من الأحاديث الواردة في الكتاب لم يذكر لها البخاري سندًا، وهي المعروفة بالأحاديث المعلَّقة، فما هو حكم المعلقات في صحيح البخاري؟

لقد أفاض الحديث عن هذه المسألة شيخ الإسلام الحافظ بن حجر العسقلاني، فقال:

والمراد بالتعليق: ما حُذف من مبتدأ إسناده واحد فأكثر، ولو إلى آخر الإسناد، وتارة يجزم به كـ " قال"، وتارة لا يجزم به كـ " يُذكر"، فأما المعلَّق من المرفوعات فعلى قسمين:

أحدهما: ما يوجد في موضع آخر من كتابه هذا موصولًا.

وثانيهما: ما لا يوجد فيه إلا معلَّقًا، فالأول قد بيَّنا السبب فيه... أنه يورده معلَّقًا؛ حيث يضيق مخرج الحديث؛ إذ من قاعدته أنه لا يكرر إلا لفائدة، فمتى ضاق المخرج، واشتمل المتن على أحكام، فاحتاج إلى تكريره، فإنه يتصرف في الإسناد بالاختصار خشية التطويل، والثاني ـ ما لا يوجد فيه إلا معلَّقًا ـ فإنه على صورتين، إما أن يورده بصيغة الجزم، وإما أن يورده بصيغة التمريض.

فالصيغة الأولى: يُستفاد منها الصحة إلى من علَّق عنه، لكن يبقى النظر فيمن أبرز من رجال ذلك الحديث، فمنه ما يلتحق بشرطه، ومنه مالا يلتحق، أما ما يلتحق فالسبب في كونه لم يوصل إسناده، إما لكونه أخرج ما يقوم مقامه، فاستغنى عن إيراد هذا مستوفي السياق، ولم يهمله، بل أورده بصيغة التعليق طلبًا للاختصار، وإما لكونه لم يحصل عنده مسموعًا، أو سمعه وشك في سماعه له من شيخه، أو سمعه من شيخه مذاكرة، فما رأى أنه يسوقه مساق الأصل،

---

١. الإمام البخاري وصحيحه الجامع، د. أحمد فريد، مرجع سابق، ص٧٥، ٧٦ بتصرف.

وغالب هذا فيما أورده عن مشايخه، فمن ذلك أنه قال في كتاب الوكالة: قال عثمان بن الهيثم: حدثنا عوف، حدثنا محمد بن سيرين عن أبي هريرة ﷺ قال: "وكلني رسول الله ﷺ بزكاة رمضان" الحديث بطوله، وأورده في مواضع أخرى، منها في فضائل القرآن، وفي ذكر إبليس، ولم يقل في موضع منها حدثنا عثمان؛ فالظاهر أنه لم يسمعه منه.

وقد استعمل المصنف هذه الصيغة فيما لم يسمعه من مشايخه في عدة أحاديث، فيوردها عنهم بصيغة قال فلان، ثم يوردها في موضع آخر بواسطة بينه وبينهم، وسيأتي لذلك أمثلة كثيرة في مواضعها، فقال في التاريخ: قال إبراهيم بن موسى: حدثنا هشام بن يوسف فذكر حديثًا، ثم قال: حدثوني بهذا عن إبراهيم، ولكن ليس ذلك مطردًا في كل ما أورده بهذه الصيغة، لكن مع هذا الاحتمال لا يُحمل جميع ما أورده بهذه الصيغة على أنه سمع ذلك من شيوخه، ولا يلزم من ذلك أن يكون مدلسًا عنهم؛ فقد صرَّح الخطيب وغيره بأن لفظ "قال" لا يُحمل على السماع إلا ممن عرف من عادته أنه لا يطلق ذلك إلا فيما سمع فاقتضى ذلك أن من لم يعرف ذلك من عادته كان الأمر فيه على الاحتمال...

وأما ما لا يلتحق بشرطه، فقد يكون صحيحًا على شرط غيره، وقد يكون حسنًا صالحًا للحجة، وقد يكون ضعيفًا لا من جهة قدح في رجاله، بل من جهة انقطاع يسير في إسناده، قال الإسماعيلي: قد يصنع البخاري ذلك؛ إما لأنه سمعه من ذلك الشيخ بواسطة من يثق به عنه، وهو معروف مشهور عن ذلك الشيخ، أو لأنه سمعه ممن ليس من شرط الكتاب، فنبَّه على ذلك الحديث بتسمية من حدَّث به، لا على جهة التحديث به عنه، قلت: والسبب فيه أنه أراد أن لا يسوقه مساق الأصل. فمثال ما هو صحيح على شرط غيره قوله في الطهارة: وقالت عائشة: "كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه" وهو حديث صحيح على شرط مسلم، وقد أخرجه في صحيحه كما سيأتي بيانه.

ومثال ما هو حسن صالح للحجة قوله فيه: وقال بهز بن حكيم عن أبيه عن جده: "الله أحق أن يُستحيا منه من الناس"، وهو حديث حسن مشهور عن بهز، أخرجه أصحاب السنن كما سيأتي، ومثال ما هو ضعيف بسبب الانقطاع، لكنه منجبر بأمر آخر، قوله في كتاب الزكاة: وقال طاوس: "قال معاذ بن جبل لأهل اليمن: ائتوني بعرض ثياب خميص أو لبيس في الصدقة مكان الشعير والذرة، أهون عليكم، وخير لأصحاب محمد ﷺ، فإسناده إلى طاوس صحيح، إلا أن طاوسًا لم يسمع من معاذ، فأما ما اعترض به بعض المتأخرين بنقضه هذا الحكم في صيغة الجزم، وأنها لا تفيد الصحة إلى من علَّق عنه بأن المصنف أخرج حديثًا قال فيه: قال عبد الرحمن بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "لا تفاضلوا بين الأنبياء..." الحديث، فإن أبا مسعود الدمشقي جزم بأن هذا ليس بصحيح؛ لأن عبد الله بن الفضل إنما رواه عن الأعرج عن أبي هريرة، لا عن أبي سلمة، ثم قوَّى ذلك بأن المصنف أخرجه في موضع آخر موصولًا، فقال عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن أبي هريرة انتهى، فهذا اعتراض مردود، والقاعدة صحيحة لا تنتقض بهذا الإيراد الواهي، وقد روى الحديث المذكور أبو داود الطيالسي في مسنده عن عبد

الله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة، كما علَّقه البخاري سواء، فبطل ما ادعاه أبو مسعود من أن عبد الله بن الفضل لم يروه إلا عن الأعرج، وثبت أن لعبد الله بن الفضل فيه شيخين.

والصيغة الثانية: وهي صيغة التمريض، لا تُستفاد منها الصحة إلى من علَّق عنه، لكن فيه ما هو صحيح، وفيه ما ليس بصحيح على ما سنبيِّنه، فأما ما هو صحيح، فلم نجد فيه ما هو على شرطه إلا مواضع يسيرة جدًّا، ووجدناه لا يستعمل ذلك إلا حيث يورد ذلك الحديث المعلَّق بالمعنى، كقوله في الطب: ويُذكر عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الرُّقي بفاتحة الكتاب، فإنه أسنده في موضع آخر من طريق عبيد الله بن الأخنس عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن نفرًا من أصحاب النبي ﷺ مرُّوا بحي فيهم لديغ، فذكر الحديث في رقيتهم للرجل بفاتحة الكتاب، وفيه قول النبي ﷺ لما أخبروه بذلك: "إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله"، فهذا كما ترى لما أورده بالمعنى لم يجزم به؛ إذ ليس في الموصول أنه ﷺ ذكر الرُّقية بفاتحة الكتاب، إنما فيه أنه لم ينههم عن فعلهم، فاستُفيد ذلك من تقريره، وأما ما لم يورده في موضع آخر مما أورده بهذه الصيغة، فمنه ما هو صحيح إلا أنه ليس على شرطه، ومنه ما هو حسن، ومنه ما هو ضعيف فرد، إلا أن العمل على موافقته، ومنه ما هو ضعيف فرد لا جابر له.

فمثال الأول: أنه قال في الصلاة: ويُذكر عن عبد الله بن السائب قال: قرأ النبي ﷺ المؤمنون في صلاة الصبح، حتى إذا جاء ذكر موسى وهارون، أو ذكر عيسى أخذته سعلة فركع، وهو حديث صحيح على شرط مسلم، أخرجه في صحيحه إلا أن البخاري لم يخرج لبعض رواته، وقال في الصيام: ويُذكر عن أبي خالد عن الأعمش عن الحكم، ومسلم البطين، وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير، وعطاء، ومجاهد عن ابن عباس قال: "قالت امرأة للنبي ﷺ: إن أختي ماتت، وعليها صوم شهرين متتابعين..." الحديث، ورجال هذا الإسناد رجال الصحيح إلا أن فيه اختلافًا كثيرًا في إسناده، وقد تفرَّد أبو خالد سليمان بن حيان الأحمر بهذا السياق، وخالف فيه الحفاظ من أصحاب الأعمش، كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

ومثال الثاني: وهو الحسن قوله في البيوع: ويُذكر عن عثمان بن عفان ﷺ أن النبي ﷺ قال له: "إذا بعت فكِل، وإذا ابتعت فاكتل"، وهذا الحديث قد رواه الدارقطني من طريق عبد الله بن المغيرة ـ وهو صدوق عن منقذ مولى عثمان، وقد وثق عن عثمان به وتابعه عليه سعيد بن المسيَّب، ومن طريقه أخرجه أحمد في المسند إلا أن في إسناده ابن لهيعة، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه من حديث عطاء عن عثمان وفيه انقطاع؛ فالحديث حسن لما عضَّده من ذلك.

ومثال الثالث: وهو الضعيف الذي لا عاضد له، إلا أنه على وَفْق العمل قوله في الوصايا: ويُذكر عن النبي ﷺ "أنه قضى بالدَّين قبل الوصية"، وقد رواه الترمذي موصولًا من حديث أبي إسحاق السبيعي عن الحارث الأعور عن عليٍّ، والحارث ضعيف، وقد استغربه الترمذي، ثم حكى إجماع أهل العلم على القول به.

ومثال الرابع: وهو الضعيف الذي لا عاضد له، وهو في الكتاب قليل جدًّا، وحيث يقع ذلك فيه يتعقَّبه

المصنِّف بالتضعيف، بخلاف ما قبله، فمن أمثلته قوله في كتاب الصلاة: ويُذكر عن أبي هريرة رفعه "لا يتطوع الإمام في مكانه" ولم يصح، وهو حديث أخرجه أبو داود من طريق ليث بن أبي سليم عن الحجاج بن عبيد عن إبراهيم بن إسماعيل عن أبي هريرة، وليث بن أبي سليم ضعيف، وشيخ شيخه لا يعرف، وقد اختلف عليه فيه، فهذا حكم جميع ما في الكتاب من التعاليق المرفوعة بصيغتي الجزم والتمريض، وهاتان الصيغتان قد نقل النووي اتفاق محققي المحدِّثين وغيرهم على اعتبارهما، وأنه لا ينبغي الجزم بشيء ضعيف؛ لأنها صيغة تقتضي صحته عن المضاف إليه فلا ينبغي أن تُطلق إلا فيما صحَّ، قال: وقد أهمل ذلك كثير من المصنفين من الفقهاء وغيرهم، واشتد إنكار البيهقي على من خالف ذلك وهو تساهل قبيح جدًّا من فاعله، إذ يقول في الصحيح: "يُذكر ويُروى" وفي الضعيف: "قال وروى"، وهذا قلب للمعاني وحَيْدٌ عن الصواب، قال: وقد اعتنى البخاري رحمه الله باعتبار هاتين الصيغتين، وإعطائهما حكمهما في صحيحه، فيقول في الترجمة الواحدة بعض كلامه بتمريض، وبعضه بجزم مراعيًا ما ذكرنا، وهذا مشعر بتحرِّيه وورعه، وعلى هذا فيحمل قوله ما أدخلت في الجامع إلا ما صح؛ أي: مما سقت إسناده... وقد تبيَّن مما فصَّلنا به أقسام تعاليقه أنه لا يفتقر إلى هذا الحمل، وأن جميع ما فيه صحيح، باعتبار أنه كله مقبول ليس فيه ما يُرد مطلقًا إلا النادر، فهذا حكم المرفوعات.

وأما الموقوفات: فإنه يجزم منها بما صحَّ عنده ولو لم يكن على شرطه، ولا يجزم بما كان في إسناده ضعف أو انقطاع إلا حيث يكون منجبرًا إما بمجيئه من وجه آخر، وإما بشهرته عمن قاله، وإنما يورد ما يورد من الموقوفات من فتاوى الصحابة والتابعين، ومن تفاسيرهم لكثير من الآيات على طريق الاستئناس والتقوية لما يختاره من المذاهب في المسائل التي فيها الخلاف بين الأئمة، فحينئذٍ ينبغي أن يقال: جميع ما يُورد فيه إما أن يكون مما ترجم به، أو مما ترجم له، فالمقصود من هذا التصنيف بالذات هو الأحاديث الصحيحة المسندة، وهي التي ترجم لها، والمذكور بالعرض والتبع الآثار الموقوفة، والأحاديث المعلَّقة نعم، والآيات المكرمة، فجميع ذلك مترجم به، إلا أنها إذا اعتبرت بعضها مع بعض واعتبرت أيضًا بالنسبة إلى الحديث يكون بعضها مع بعض منها مفسَّر، ومنها مفسِّر، فيكون بعضها كالمترجم له باعتبار، ولكن المقصود بالذات هو الأصل، فافهم هذا، فإنه مخلص حسن يندفع به اعتراض كثير عما أورده المؤلف من هذا القبيل والله الموفق"[1].

ثم يقول بعد ذلك: "وقد بسطت ذلك جميعه في تصنيف كبير سمَّيته تغليق التعليق، ذكرت فيه جميع أحاديثه المرفوعة، وآثاره الموقوفة، وذكرت من وصلها بأسانيدي إلى المكان المعلَّق؛ فجاء كتابًا حافلًا وجامعًا، لم يفرده أحد بالتصنيف"[2].

لقد اتضح من خلال هذا العرض لكلام الحافظ ابن حجر، والذي لا مزيد عليه حقًّا، أن ما ورد في البخاري من تعليق ليس موصولًا في مواضع أخرى من الكتاب مائة وستون حديثًا، وأن ما ورد فيها

١. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص١٩: ٢٢.
٢. المرجع السابق، ص٢٢.

بصيغة التمريض منها ما هو على شرطه إلا أنه رواه بالمعنى معلَّقًا، ووصله في موضع آخر من كتابه كحديث الرُّقية بالفاتحة، وأما ما لم يورده في موضع آخر مما هو على هذه الصيغة، منه ما هو صحيح إلا أنه ليس على شرطه، ومنه ما هو حسن، ومنه ما هو ضعيف إلا أن العمل به، كحديث: "أن النبي قضى بالدين قبل الوصية"، ومنه ما هو ضعيف لا جابر له، وهو قليل جدًّا وهذا يوضحه رحمه الله، ويبيِّن أنه لا يصح، كما فعل بعد أن ذكر حديث: "لا يتطوع الإمام في مكانه"، فقال بعده: لا يصح، وهذا يدل على تحري الإمام الحافظ البخاري رحمه الله وشدة ورعه.

قال ابن الصلاح: "ثم إن ما يتقاعد من ذلك على شرط الصحيح قليل يوجد في كتاب البخاري في مواضع من تراجم الأبواب، دون مقاصد الكتاب وموضوعه الذي يشعر به اسمه الذي سمَّاه به، وهو "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه"، وإلى الخصوص الذي بينَّاه يرجع مطلق قوله: "ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صح"، وكذلك مطلق قول الحافظ أبي نصر الوايلي السجزي: "أجمع أهل العلم ـ الفقهاء وغيرهم ـ على أن رجلًا لو حلف بالطلاق أن جميع ما في كتاب البخاري مما رُوي عن النبي ﷺ قد صح عنه، ورسول الله ﷺ قاله لا شك فيه ـ أنه لا يحنث، والمرأة بحالها في حِبالته"، وكذلك ما ذكره أبو عبد الله الحميدي في كتابه الجمع بين الصحيحين من قوله: "ولم نجد من الأئمة الماضين ﷺ من أفصح لنا في جميع ما جمعه بالصحة إلا هذين الإمامين" يقصد البخاري ومسلمًا فإنما المراد بكل ذلك مقاصد الكتاب، وموضوعه، ومتون الأبواب دون التراجم ونحوها"[1].

ومن ثم، فهذا رد قاطع وبرهان ساطع على من ادَّعى أن في البخاري ضعيفًا لوجود المعلقات؛ وذلك لأن هذه المعلقات ليست في أصل الكتاب ومضمونه، ومتون الأبواب، وإنما هي في التراجم. كما أن المعلقات نفسها ليس بها حديث واهٍ، فما رواه البخاري في الصحيح مما عبر عنه بصيغة التمريض، والذي قلنا لا يُحكم بصحته ليس بواهٍ؛ أي: ساقط جدًّا؛ وذلك لإدخاله في الكتاب الموسوم بالصحيح؛ ولذا قال الإمام ابن الصلاح: "ومع ذلك فإيراده له في أثناء الصحيح مشعرٌ بصحة أصله إشعارًا يُؤنس به ويُركن إليه"[2].

وقد ذكرنا أن ما جاء بصيغة التمريض مما هو ضعيف، نوعان: ضعيف جاء العمل على موافقته، كحديث: "قضاء النبي ﷺ بالدين قبل الوصية"، وضعيف لا ينجبر، وهذا يوضحه البخاري ويظهر ضعفه عقب روايته له، وهذا في البخاري قليل جدًّا.

وجدير بالذكر أن جميع ما في صحيح البخاري من المعلقات موصولة جميعها في كتب السنة الأخرى، وقد وصلها جميعًا الحافظ ابن حجر العسقلاني في مؤلف أسماه تغليق التعليق، وبوصله يسقط ادعاء مثيري الشبهة، ولا يكون هناك وجه للاعتراض على القول بصحة معلقات البخاري®.

---

١. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٢٢، ٢٣.

٢. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، مرجع سابق، ص١٢١.

® في "**دفاع ابن حجر عن صحيح البخاري**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من هذا الجزء.

ثانيًا. قلة المعلقات في صحيح مسلم، وهي في غير الأصول، بل في الشواهد والمتابعات:

إن المعلقات في صحيح مسلم لم يذكرها الإمام مسلم في كتابه إلا نادرًا، فهي قليلة فيه، وقد ذكر الحافظ أبو علي الجياني أن المعلق في صحيح مسلم وقع في أربعة عشر موضعًا، وقد أخذ هذا عنه أبو عبد الله المازري صاحب "المُعْلِم بشرح صحيح مسلم". ولكن الذي حقَّقه الحافظ أبو عمرو بن الصلاح، ونقله عنه النووي أن عدتها اثنا عشر موضعًا[1].

قال ابن الصلاح كما نقله عنه النووي: "وذكر الحافظ أبو علي الغساني الجياني أن الانقطاع وقع فيما رواه مسلم في كتابه في أربعة عشر موضعًا"، ثم ذكر هذه المواضع، وقال بعد أن أخرج منها موضعين بالتدقيق: "فهي إذن اثنا عشر لا أربعة عشر"[2].

وليس لأحد وجه في أن يأخذ على مسلم هذا؛ لأن مسلمًا لم يذكر هذه المعلقات إلا في المتابعات، فهو يتابع على الحديث الموصول الذي يورده في المتن، قال ابن الصلاح رادًّا على من أخذ على مسلم هذه المعلقات: "وليس شيء من هذا ـ والحمد لله ـ مُخرجًا لما وُجِد فيه من حيز الصحيح، بل هي موصولة من جهات صحيحة، لا سيما ما كان منها مذكورًا على وجه المتابعة، ففي نفس الكتاب وصلها، فاكتفى بكون ذلك معروفًا عند أهل الحديث"[3].

وهذا معلوم ثابت عندهم، التفريق بين الأصول، والمتابعات، والشواهد، فما كان في معرض المتابعة فالأمر فيه على المسامحة، ويغتفر في بابها ما لا يغتفر في الأصول[4].

فالمعلق إذًا في "صحيح مسلم" قليل نادر، وهو في مواضع محدودة، قد اهتم العلماء ببحثها وتحقيقها، فظهر لهم صحتها، واتصالها من جهات صحيحة.

ثم إن العلماء قد حددوا أماكنها، وغرض الإمام مسلم من ذلك، كبيان اختلاف السند، أو ذكر من تابع رواية الذي أسند من طريقه عليه، فهو يسوقه مساق الاستشهاد والمتابعة، بعد أن يورده موصولًا[5].

وليس في الاثني عشر حديثًا موضع لم يوصله في كتابه إلا حديثًا واحدًا، وهو الحديث الذي رواه في باب التيمم، حيث قال: وروى الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن عمير مولى ابن عباس أنه سمعه يقول: أقبلت أنا وعبد الرحمن بن يسار مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حتى دخلنا على أبي الجهم بن الحارث بن الصمة الأنصاري، فقال أبو الجهم: "أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جمل، فلقيه رجل فسلَّم عليه، فلم يردَّ رسول الله ﷺ عليه؛ حتى أقبل على الجدار فمسح وجهه ويديه، ثم رد عليه السلام"[6].

لكن هذا الحديث موصول عند غيره، وهو

---

١. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٢٦٤، ٢٦٥ بتصرف.

٢. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١٢١، ١٢٠).

٣. المرجع السابق، (١/ ١٢١).

٤. التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، د. عبد الله شعبان، مرجع سابق، ص٥١٣.

٥. المرجع السابق، ص٥٢١، ٥٢٢ بتصرف.

٦. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحيض، باب: التيمم، (٣/ ٩٢٤)، رقم (٨٠٠).

صحيح؛ فهو موصول عند البخاري من طريق يحي بن بُكير عن الليث بن سعد[1]، وموصول أيضًا عند الإمام أبي داود من طريق عبد الملك بن شعيب عن أبيه عن جده[2]، وموصول أيضًا عند الإمام النسائي من طريق الربيع بن سليمان عن شعيب عن أبيه[3].

وبهذا يتبيَّن لنا أن ما في الصحيحين من معلقات غير ملحق بالانقطاع القادح؛ لما عرف من عادتهما وشرطهما، وذكرهما ذلك في كتاب موضوع لذكر الصحيح خاصة، فلن يستجيزا فيه الجزم المذكور من غير ثبت وثبوت، بخلاف الانقطاع أو الإرسال الصادر من غيرهما، هذا كله من المعلَّق بلفظ الجزم، أما إذا لم يكن ذلك منهما بلفظ جازم مثبت له عمن ذكراه عنه على الصفة التي تقدم ذكرها، مثل أن يقولا: رُوي عن فلان، أو ذُكر عن فلان، أو في الباب عن فلان ونحو ذلك، فليس ذلك في حكم التعليق الذي ذكرناه، ولكن يُستأنس بإيرادهما له[4].

ومن ثم، فلا مطعن في معلقات مسلم ألبتة، ولا وجه ـ إذن ـ لمن ادَّعى أن فيه ضعيفًا، وعليه تثبت صحة ما أجمعت عليه الأمة من أنه ليس في البخاري ومسلم حديث واهٍ.

الخلاصة:

- إن المقصود بقول البخاري: "ما أدخلت في هذا الكتاب إلا ما صح" الأحاديث التي أخرجها في أصول الكتاب ومتنه، وهذا ظاهر من تسمية صحيحه بـ"الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه"، فما رواه بالإسناد المتصل فهو المحكوم بصحته، وهي التي في أصل الكتاب وموضوعه ومتنه، وليس فيها بحمد الله حديث منقطع.
- المعلقات الواردة في صحيح البخاري لم ترد إلا في تراجم الأبواب، ولذا فليس لأحد أن يطعن في صحيح البخاري(أصل الكتاب ومتنه).
- جميع الأحاديث التي رواها البخاري بصيغة الجزم، كقال وذكر ـ أحاديث صحيحة؛ لأنها تفيد الاتصال.
- ما رواه البخاري بصيغة التمريض، منه ما هو صحيح وليس على شرطه، ومنه ما هو حسن، ومنه ما هو ضعيف، إلا أن العمل على موافقته: كحديث "قضاء رسول الله ﷺ بالدين قبل الوصية"، ومنه ما هو ضعيف لا ينجبر، وهو قليل جدًّا، وهذا يوضح البخاري ضعفه كأن يقول ولا يصح، وهذا يدل على تحرِّيه وشدة ورعه.
- ليس فيما رواه البخاري من المعلقات حديث واهٍ؛ أي: ساقط جدًّا؛ وذلك لإدخال البخاري إياها في كتابه الموسوم بالصحيح، وإيراده لها مشعر بصحة أصلها إشعارًا يُؤنس به ويُركن إليه.

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التيمم، باب: التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوات الصلاة، (١/ ٥٢٥، ٥٢٦)، رقم (٣٣٧).

٢. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الطهارة، باب: التيمم في الحضر، (١/ ٣٥٨)، رقم (٣٢٥). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٣٢٩).

٣. صحيح: أخرجه النسائي في سننه، كتاب: الطهارة، باب: التيمم في الحضر، (١/ ٤٨)، رقم (٣١٣). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي برقم (٣١١).

٤. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١٢٢).

- لقد وصل الحافظ ابن حجر جميع معلقات البخاري، وأوضح أنها موصولة في كتب السنة الأخرى، وذلك في كتاب أسماه "تغليق التعليق"، ثم اختصره في كتاب أسماه " التشويق إلى وصول المبهم من التعليق".
- ما ذكره الإمام مسلم في صحيحه من المعلق هو اثنا عشر حديثًا، وهي موصولة في الكتاب نفسه إلا موضعًا واحدًا، وهو موصول عند البخاري وأبي داود والنسائي بأسانيد صحيحة، كما أن هذه المواضع في المتابعات، وليست في أصل الكتاب.

الشبهة السادسة عشرة

الطعن في سنن الترمذي لروايته عن غير الثقات(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض الواهمين في سنن الإمام الترمذي بدعوى أنه روى عن غير الثقات، وأورد ما رواه عنهم تحت ما سماه الحديث الحسن، ويستدلون على ذلك بما رواه من طريق شعبة عن عاصم بن عبد الله عن عبيد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه، قال: "إن امرأة من بني فزارة تزوجت على نعلين، فقال رسول الله ﷺ: أرضيت من نفسك ومالك بنعلين؟ قالت: نعم، فأجازه النبي ﷺ"، قال الترمذي: "هذا حديث حسن" بالرغم من أن عاصم بن عبد الله وُصف بأنه ضعيف سَيِّء الحفظ.

وكذلك ما رواه من طريق يزيد بن هارون عن المسعودي عن زياد بن علاقة، قال: صلَّى بنا المغيرة بن شعبة ﷺ، فلما صلى ركعتين قام فلم يجلس، فسبَّح به من خلفه، فأشار إليهم أن قوموا، فلما فرغ من صلاته سلَّم وسجد سجدتي السهو وسلَّم، وقال: هكذا صنع رسول الله ﷺ، ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح على الرغم من أن سماع يزيد بن هارون كان عن المسعودي بعدما اختلط. ويتساءلون: كيف يروي الترمذي عن الضعفاء، وعمَّن سمع من مختلط بعد اختلاطه، ويُحسِّن أحاديثهم؟!

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن مصطلح الحديث الحسن لم يكن من اختراع الإمام الترمذي، فقد سبقه بعض أئمة الحديث كالإمام مالك، والبخاري، وعلي بن المديني وغيرهم، ولكن الإمام الترمذي أصَّل له في كتابه وعرَّفه، وجعله قسمًا بين الصحيح والضعيف، وقد قسَّمه العلماء بعد ذلك إلى الحسن لذاته، والحسن لغيره، وهذا يدل على اقتناعهم به كمصطلح، ورضاهم عنه.

٢) لقد كان للإمام الترمذي منهج معروف في التصحيح والتَّحسين؛ إذ يعتمد على المتابعات والشواهد، فيرتفع عنده الحديث من الضعيف إلى الحسن، ومن الحسن إلى الصحيح بهذه المتابعات وتلك الشواهد، وهو لم يقصد الرواية عن الضعفاء، وليس هذا من منهجه، وهذا ما حدث في الحديثين ـ موضوع الشبهة.

٣) لقد اعترف كثير من علماء الحديث وأئمته بمكانة جامع الإمام الترمذي؛ لتعدد فوائده وجمعه

(*) حوار لطيف حول مبحث الحسن، عبد المنعم إبراهيم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، مصر، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.

لكل من روى عن النبي ﷺ، وهذا ينفي أي مطعن فيه.

التفصيل:

أولا. الإمام الترمذي وأثره في تأصيل مصطلح الحديث الحسن:

يعزو كثير من المتأخرين استعمال مصطلح "الحديث الحسن" بمعنى الحديث النازل عن درجة الصحيح - إلى الإمام الترمذي صاحب "الجامع"؛ والحق أن تقسيم الحديث المقبول إلى: صحيح، وحسن، لم يكن شائعًا قبل الإمام الترمذي، وكان بعض من تقدَّم قبله من أئمة الحديث يرون أن الحديث الحسن درجة من درجات الضعيف، وذلك عند الإمام أحمد وغيره، فيما كانوا يقدمونه على القياس، ولم يكن مرادهم الضعيف المردود، فلما جاء الترمذي أظهر الاصطلاح بجعل "الحسن" أحد قسمي المقبول، ولكن بالتحقيق وجُد أنه مسبوق إلى استعمال هذا المصطلح بالمعنى الذي قصد إليه، وقد سبقه به أئمة الحديث، لكنه لم يتحرَّر يومئذ بتعريف، وفضل الترمذي أنه هو أول من صاغ قانونه، وحرر تعريفه، فممن استعمله قبله أو من معاصريه من أئمة الحديث:

١. **الإمام مالك بن أنس:** وهو أقدم من عُرِف عنه ذكر "الحديث الحسن"، وذلك في تعليقه على ما رُوي له عن المستورد بن شداد القرشي قال: "رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ يدْلُك أصابع رجليه بخنصره"[١].

فقال: "إن هذا الحديث حسن، وما سمعت به قط إلا الساعة"[٢]. وهذا الحديث لو تتبَّعته صِرت إلى أنه "حسن" بالمعنى الاصطلاحي، مع أن الاصطلاح لم يكن قد عُرِفَ بعد.

٢. **الإمام علي بن المديني:** ومما جاء عنه في ذلك في حديث عمار بن ياسر عن النبي ﷺ: "من كان ذا وجهين في الدنيا كان له لسانان من نار يوم القيامة"[٣]، قال ابن المديني: "إسناده حسن، ولا نحفظه عن عمار عن النبي ﷺ إلا من هذا الطريق"[٤].

٣. **الإمام البخاري:** قد نقل عنه الترمذي تحسينه لعدة أحاديث، وذلك في كتابي "الجامع" و"العلل الكبير" جميعها مما يتطابق مع تعريف الحديث الحسن بما تقدَّم، وعَني به البخاري درجةً في الثبوت، منها: حديث عثمان في تخليل اللحية في الوضوء[٥]، وحديث ابن عباس في تخليل الأصابع[٦]، وحديث أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها "ويل للأعقاب من

---

١. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الطهارة، باب: غسل الرِّجل، (١/ ١٧٣)، رقم (١٤٨). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (١٤٨).

٢. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، مرجع سابق، (١/ ٣١، ٣٢).

٣. حسن: أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب: الحظر والإباحة، باب: ذي الوجهين، رقم (٥٧٥٦). وحسَّنه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على صحيح ابن حبان.

٤. تهذيب الكمال، المزي، مرجع سابق، (٢٩/ ٤٨٢).

٥. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في تخليل اللحية، (١/ ١٠٩)، رقم (٣١). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣١).

٦. حسن صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في تخليل الأصابع، (١/ ١٢٤، ١٢٥)، رقم (٣٩). وقال عنه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٩): حسن صحيح.

النار"[1] في الوضوء كذلك، وغيرها[2].

٤. **أبو حاتم الرازي**: حكم بالحديث الحسن على أحاديث كثير من الرجال، من ذلك، قوله في ترجمة "عمرو بن محمد" الراوي عن سعيد بن جبير: "هو مجهول، والحديث الذي رواه عن سعيد بن جبير فهو حسن"[3].

من ثم، فالأشبه أن يكون ما اصطلحه الترمذي في عدِّ الحديث الحسن قسيمًا للصحيح في جملة الحديث المقبول، مما أخذه عن شيخه البخاري، وأخذه البخاري عن شيخه علي بن المديني.

ولا نعلم أحدًا من أئمة هذا الشأن عاب على الترمذي هذا الاصطلاح عند ظهوره منه، بل إن من جاء من بعده قد تواردوا على متابعة الترمذي في استعماله[4].

وقد استعمل الأئمة اسم "الحسن" على كل ما هو داخل في نطاق الحجة، وإن لم يكن في أعلى درجات القبول.

لذا فقد وصفوا الحديث الذي يتفرَّد به الرَّاوي الصدوق، والذي هو من أدنى درجات الثقات، حيث يكون حديثه سالمًا من الشُّذوذ، سالمًا من العلة، وصفوه بـ "الحسن"، على أساس أنه حديث صالح للحجة؛ أي: حديث يصلح لأن يُحتجَّ به وأن تُبنى عليه الأحكام، وهذا ما يُسميه المتأخرون بـ "الحسن لذاته".

بل لقد صرَّح الحافظ ابن حجر العسقلاني بأن مثل هذه الأحاديث التي وُصفت بكونها حِسَانًا، ولم يكن رواتها في أعلى درجات القبول، أيْ أن يكون بعض الرواة ممن يصدق عليهم أن ما تفرَّد به يصير حسنًا، قد وُجد من هذا أحاديث في "الصحيحين".

ولا شك أنه ما خرَّجها البخاري ومسلم في "الصحيحين" إلا لأنهما قد ترجَّح لديْهما أن هذه الأحاديث قد حفظها هؤلاء الرواة، وإن كانوا هم ليسوا في أعلى درجات الثقات، لكن ما ترجَّح لديهما أنهم حفظوها، وأنها سالمة من الشذوذ والعلة؛ لذا استجازا أن يُدخلوها في كتاب "الصحيح"، على أساس أن "الحسن" نوع من أنواع "الصحيح".

وقد أُطلق أيضًا "الحسن" على الحديث الضعيف الذي انضمت إليه قرينة، أو انضمت إليه رواية أو أكثر، فارتقى بها إلى مصاف الحجة، وهذا ما يسمِّيه المتأخرون "بالحسن لغيره"، وهو الذي وُجد في كلام الإمام الترمذي رحمه الله؛ حيث عرَّف الحسن واستعمله في كتابه الجامع.

وإنما وصف الأئمة هذا الحديث بـ "الحسن"؛ لأنهم استحسنوا فيه معنى ما، وهو أنه حديث صالح للحجة، قد وُجد فيه معنى يدعو العلماء إلى الاحتجاج به وإقامة الأحكام عليه، فهذا معنى يُستحسن الحديث من أجله، وهو معنى راجع إلى قبول الحديث، وإلى كونه داخلًا في مصاف الحجة، ومصاف

---

١. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في: "ويل للأعقاب من النار"، (١/ ١٢٦)، رقم (٤١). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٤١).

٢. علل الترمذي الكبير، أبو طالب القاضي، المكتبة الإسلامية، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص٣٤: ٣٦.

٣. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، مرجع سابق، (٦/ ٢٦٢).

٤. تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، مرجع سابق، (٢/ ٨١٩: ٨٢٢) بتصرف.

الأحاديث المقبولة[1].

تأصيل الترمذي رحمه الله لمصطلح الحديث الحسن:

علمنا مما سبق أن مصطلح الحديث الحسن كانت له بدايات عند بعض المحدِّثين، ولكن الفضل يرجع للإمام الترمذي في تأصيله لهذا المصطلح بتعريفه إياه تعريفًا دقيقًا، فقد عرَّف الترمذي الحديث الحسن بأنه: "كل حديث يُروى لا يكون في إسناده من يُتَّهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذًّا، ويُروى من غير وجه نحو ذاك، فهو عندنا حديث حسن"[2].

وقد مَيَّزَ الإمام الترمذي الحديث الحسن عن الصحيح بشيئين هما:

١. أن يكون راويه قاصرًا عن درجة راوي الصحيح، بل وراوي الحسن لذاته، وهو أن يكون غير متَّهم بالكذب؛ فيدخل فيه المستور والمجهول، ونحو ذلك، وراوي الصحيح لا بد وأن يكون ثقة، وراوي الحسن لذاته لا بد وأن يكون موصوفًا بالضبط، ولا يكفي كونه غير متَّهم، ولم يعدل الترمذي عن قوله "ثقات" وهي كلمة واحدة - إلى ما قاله إلا لإرادة قصور "رواته" عن وصف الثقة، كما هي عادة البلغاء.

٢. مجيئه من غير وجه، على أن عبارة الترمذي فيما ذكره في العلل التي في آخر جامعه "وما ذكرنا في هذا الكتاب(حديث حسن)، فإنما أردنا به حسن إسناده" إلى آخر كلامه[3].

وقد قصد الترمذي بهذا قسمًا من الحديث الحسن، ويؤكد ذلك قول ابن الصلاح: "الحديث الحسن قسمان، أحدهما: الحديث الذي لا يخلو إسناده من مستور لم تتحقق أهليته، غير أنه ليس مغفلًا كثير الخطأ فيما يرويه، ولا هو متهم بالكذب في الحديث؛ أي: لم يظهر منه تعمُّد الكذب في الحديث، ولا سبب آخر مفسِّق، ويكون متن الحديث مع ذلك قد عُرف بأن رُوي مثله أو نحوه من وجه آخر أو أكثر؛ حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله، أو بما له من شاهد، وهو ورود حديث آخر بنحوه، فيخرج بذلك عن أن يكون شاذًّا منكرًا، وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزَّل"[4].

ويقول الإمام الذهبي: "والترمذي أول من خصَّ هذا النوع باسم الحسن، وذكر أنه يريد أن يسلم راويه من أن يكون متَّهمًا، وأن يسلم من الشذوذ، وأن يُروى نحوه من غير وجه"[5].

وقد انتُقد أيضًا؛ هذا بأنه غير جامع، فقد عرَّف الحسن لغيره، ولم يعرِّف الحسن لذاته، والتعريف لا بد أن يكون جامعًا.

وانتُقد الإمام لأنه يقول في كتابه هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، والجواب أن شرط مجيئه من غير وجه يتحقَّق بمجيئه بلفظه أو معناه،

---

١. شرح لغة المحدث، طارق بن عوض الله، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م، ص١٤٠، ١٤١ بتصرف.

٢. العلل الصغير، الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت، (١/ ٧٥٨).

٣. تدريب الراوي، السيوطي، مرجع سابق، (١/ ١٥٥، ١٥٦) بتصرف.

٤. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٢٧، ٢٨.

٥. الموقظة في مصطلح الحديث، الذهبي، مرجع سابق، ص٢٧.

وعليه يُحمل قوله: لا نعرفه إلا من هذا الوجه؛ يعني بلفظه، فلا ينافي أن يكون معروفًا بمعناه من وجه آخر[1].

مصطلح الحديث الحسن عند المتأخرين:

أما الحديث الحسن عند المتأخرين فقد انقسم إلى: حسن لذاته، وحسن لغيره وهو ما ذكره الإمام الترمذي.

أما الحسن لذاته فهو أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح؛ لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يُعدُّ ما ينفرد به من حديثه منكرًا، ويعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من أن يكون معلَّلًا، وعلى القسم الثاني يتنزَّل كلام الخطابي"[2].

ويقول الحافظ ابن حجر: "فإن خفَّ الضبط؛ أي: قلَّ مع بقية الشروط المتقدمة في حدِّ الصحيح، فهو الحسن لذاته"[3].

أما الحسن لغيره "فهو الذي يكون حسنه بسبب الاعتضاد، نحو حديث المستور إذا تعددت طرقه، وخرج باشتراط باقي الأوصاف الضعيفُ، وهذا القسم من الحسن مُشارك للصحيح في الاحتجاج به، وإن كان دونه، ومشابه له في انقسامه إلى مراتب بعضها فوق بعض"[4].

وقد وافقه السيوطي في تدريب الراوي فيما حكاه عن النووي، فقال: "ثم إن الحسن كالصحيح في الاحتجاج به، وإن كان دونه في القوة، ولهذا أدرجته طائفة في نوع الصحيح"[5].

ونستطيع أن نستخلص مما سبق أن الحديث الحسن نوعان هما:

١. **الحسن لذاته:** هو الذي اجتمعت فيه كل شروط الحديث الصحيح إلا أن راويه خفَّ ضبطه عن راوي الصحيح، لذلك هو من أدنى درجات الثقات إلا أنه دخل نطاق الثقة.

٢. **الحسن لغيره:** هو الذي لا يخلو إسناده من مستور، أو مغفل كثير الخطأ غير أنه لم يتعمَّد الكذب، ولا متَّهم به، وقد روى مثله من وجه آخر سواء بالمتابعة، أو الشواهد، فيخرج بذلك من الشذوذ والنكارة إلى الحسن.

ومما سبق يتبيَّن لنا أن الإمام الترمذي رحمه الله لم يكن أول من ذكر الحديث الحسن، ولكن ذُكر قبله عند بعض المحدِّثين، كالإمام مالك، والبخاري، وعلي بن المديني، والرازي، إلا أنه أصَّل لهذا النوع من الحديث، وذكر تعريفًا له، وانتهى الأمر بعد ذلك إلى أن فرَّق العلماء بين الحسن لذاته الذي يقارب الصحيح، والحسن لغيره الذي يتقوَّى بمجموع طرقه من متابعات وشواهد.

فلماذا إذًا يتهمون الإمام الترمذي بأنه ضلَّل الأمة

---

١. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٢٧٦، ٢٧٧ بتصرف.

٢. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٢٧، ٢٨ بتصرف.

٣. شرح نزهة النظر، محمد بن صالح العثيمين، مرجع سابق، ص١٠٦.

٤. المرجع السابق، ص١٠٧.

٥. تدريب الراوي، السيوطي، مرجع سابق، (١/ ١٦٠).

باختراعه لهذا المصطلح رغم أنه كان مسبوقًا إليه®.

ثانيًا. منهج الإمام الترمذي يقتضي تحسينه للحديثين موضوع الشبهة:

كان للإمام الترمذي منهج مغاير لمعظم كتب السنة في جمعه للأحاديث وحكمه عليها، فقد اتَّبع بعض العادات في جامعه منها: "أنه يترجم الباب الذي فيه حديث مشهور عن صحابي قد صحَّ الطريق إليه، وأُخرج حديثه في الكتب الصحاح، فيورد في الباب ذلك الحكم من حديث صحابي آخر لم يخرجوه من حديثه، ولا يكون الطريق إليه كالطريق إلى الأول، إلا أن الحكم صحيح، ثم يتبعه بأن يقول: وفي الباب عن فلان وفلان، ويعدّ جماعة، ومنهم الصحابي الذي أخرج ذلك الحكم من حديثه، وفي هذا الصنيع فوائد، منها: أن يطلع الناس على هذا الحديث غير المشهور، ومنها إظهار ما في سنده من علة، ومنها: بيان لما في هذا الحديث من زيادة أو شيء آخر.

ومنها: أنه يعقد الباب أولًا، ثم يروي حديثًا واحدًا أو أكثر، ثم إن كان فيه كلام يتكلم، ثم يقول: وفي الباب عن فلان وفلان"[1].

ومنها: أنه قد يعقد بابًا ويورد فيه حديثًا اختُلف في رفعه ووقفه، ويكون في الباب حديث مرفوع صحيح لم يُختلف في رفعه ووقفه، فلا يورده فيه، بل يشير إليه، وكذلك يورد في باب حديثًا ضعيفًا، وفيه حديث صحيح، فلا يورد الحديث الصحيح فيه، بل يشير إليه بعد قوله: وفي الباب، فأما صنيعه الأول، فقيل في توجيهه: أنه أخرج المختلف فيه، واستشهد بما لم يختلف فيه؛ لأن الاستشهاد لا يحسن بالمختلف فيه، وأما صنيعه الثاني: فيلنبِّه على ذلك الحديث الضعيف، ويبيِّن ما فيه من الكلام، ويستشهد بالصحيح.

ومنها: أنه قد يحسِّن الحديث الضعيف الذي يكون ضعفه ظاهرًا؛ لجهالة بعض رواته أو لضعفهم، أو للانقطاع، أو لغير ذلك من وجوه الضعف، فأما تحسينه ما في إسناده مجهول، فيُحتمل أن الترمذي عرفه"[2].

ومن ثم، هذه بعض أسس المنهج عند الإمام الترمذي رحمه الله، يتبين لنا من خلالها أن الإمام الترمذي رحمه الله قد نوَّع من أسلوبه في إيراد الأحاديث في كل باب من أبواب كتابه إلى أسلوبين:

١. رواية طائفة من الأحاديث بأسانيدها:

وذلك بأن يروي الحديث في الباب بسنده، ثم يتبعه بحديث آخر بسنده أو أكثر، وهو إذا سلك هذا الأسلوب فإنه إما أن:

- يخرِّج في الباب حديثين صحيحين أو أكثر.
- وقد يصدِّر الباب بحديث صحيح أصل في الباب، ثم يروي حديثًا فيه ضعف، وفائدة تخريجه تقوية الصحيح؛ لتعدد مخرجه مما يفيد في الترجيح، كما أن الوجه الضعيف ينجبر.
- وكثيرًا ما يعكس الإمام الترمذي، فيقدِّم

® في **"تجويز العلماء العمل بالحديث الحسن وليس الضعيف"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الحادية عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"تعدد طرق الحديث الضعيف لا تستلزم تحسينه"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

١. مقدمة تحفة الأحوذي، المباركفوري، مرجع سابق، (٢/ ٣٠٥) بتصرف.

٢. المرجع السابق، (٢/ ٣٠٨) بتصرف.

الحديث الضعيف، ثم يتبعه بحديث أو أكثر من رتبة الصحيح، ومقصده من ذلك بيان عِلَّة الحديث المتقدم، ولتكون الأحاديث الصحيحة شاهدًا لمعنى الأول.

- وربما يُخرِّج حديثًا ضعيفًا، ثم يتبعه بضعيف مثله أيضًا، لكن الروايتين تتقويان ببعضهما، فيرتقي الحديث إلى الحسن لغيره؛ فلذلك يحكم الترمذي بأن الحديث حسن.

٢. إشارة الترمذي إلى أحاديث الباب:

وهي مما امتاز به كتاب الترمذي عن سائر كتب السنة؛ فإنه يقتصر في كثير من الأبواب على حديث أو حديثين اختصارًا، ثم يشير إلى الأحاديث المروية في الباب بذكر أسماء الصحابة الذين رووا أحاديث تتعلق بذلك الباب، وبذلك يستوعب الترمذي الأحاديث دون أن يسردها، ومقصده من قوله: وفي الباب عن فلان وفلان: أن هذه الأحاديث يصلح ذكرها في هذا الباب، وهي شواهد للحديث المذكور، وقد يكون تعلقها بالحديث المذكور تعلقًا يسيرًا، وقوله أيضًا: وفي الباب عن فلان وفلان، لا يعني أن الأحاديث المشار إليها في رتبة الحديث المذكور، بل قد يكون بعضها ضعيفًا[١].

وعليه، فإذا طبَّقنا منهج الإمام الترمذي رحمه الله على الحديثين اللذين وردا في مضمون الشبهة نجد أن الحديث الأول قد حسَّنه الترمذي رغم أن في إسناده ضعفًا، وهو "عاصم بن عبد الله" الذي وصفه علماء الجرح والتعديل بأنه ضعيف لسوء حفظه.

يقول السيوطي: إذا رُوي الحديث من وجوه ضعيفة لا يلزم أن يحصل من مجموعها أنه حسن، بل ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الأمين زال بمجيئه من وجه آخر، وعرفنا بذلك أنه قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه، وصار الحديث حسنًا بذلك، كما رواه الترمذي، وحسَّنه من طريق شعبة عن عاصم بن عبيد الله قال: سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه، "أن امرأة من بني فزارة تزوجت على نعلين، فقال رسول الله ﷺ: أرضيت من نفسك ومالك بنعلين؟ قالت: نعم، قال: فأجازه"[٢]، قال الترمذي: وفي الباب عن عمر، وأبي هريرة، وسهل بن سعد، وأبي سعيد، وأنس، وعائشة، وجابر، وأبي حَدْرَد الأسلمي، حديث عامر بن ربيعة حديث حسن صحيح[٣]، قال السيوطي: "فعاصم ضعيف لسوء حفظه، وقد حسن له الترمذي هذا الحديث لمجيئه من غير وجه"[٤].

فإذا تتبعنا منهج الترمذي وجدنا أنه ربما يصدِّر الباب بحديث ضعيف، ثم يتبعه بأحاديث صحيحة، فيرتقي الحديث من الضعف إلى الحسن، وهذا ما طبَّقه في تحسينه لهذا الحديث، فلماذا ينكرون عليه هذا المنهج

---

١. مناهج المحدثين، د. ياسر الشمالي، مكتبة الحامد، عمان، ط٢، ٢٠٠٣م، ص١٩٢، ١٩٣ بتصرف.

٢. ضعيف: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: النكاح، باب: ما جاء في مهور النساء، (٤/ ٢١١)، رقم (١١٢٠). وضعَّفه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (١١١٣).

٣. تحفة الأحوذي، المباركفوري، مرجع سابق، (٤/ ٢١١، ٢١٢).

٤. تدريب الراوي، السيوطي، مرجع سابق، (١/ ١٧٦، ١٧٧) بتصرف.

في التصحيح والتضعيف؟!

ومن ثم، فإن تضعيف بعض العلماء لهذا الحديث الذي حسَّنه الترمذي لا يطعن بحال في مكانة الترمذي العالية في علم الحديث، وهذا بشهادة كبار المحدِّثين.

قال الإمام الذهبي في "السير": قال أبو سعد الإدريسي: كان أبو عيسى يُضرب به المثل في الحفظ.

وقال الحاكم: سمعت عمر بن علّك يقول: مات البخاري، فلم يخلف بخرسان مثل أبي عيسى(يعني الترمذي) في العلم والحفظ[1].

أما الحديث الآخر وهو الحديث الذي رواه الترمذي من طريق يزيد بن هارون عن المسعودي عن زياد بن علاقة قال: "صلَّى بنا المغيرة بن شعبة ﷺ فلما صلَّى ركعتين فلم يجلس فسبح به من خلفه، فأشار إليهم أن قوموا، فلما فرغ من صلاته سلم وسجد سجدتي السهو، وقال: هكذا صنع رسول الله ﷺ"[2].

قال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح"[3].

ومن المعلوم أن المسعودي صدوق، اختلط في آخر حياته، وقد سمع منه يزيد بن هارون بعدما اختلط، إلا أن الحديث له توابع وشواهد أخرى تقوِّيه، وإذا ما طبَّقنا منهج الإمام الترمذي على الحديث وجدناه قد تابعه بروايات أخرى عن المغيرة بن شعبة، فقال: وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ[4]، وكذلك له شواهد أخرى عن بعض الصحابة، قال أيضًا: وفي الباب عن عقبة بن عامر، وسعد، وعبد الله ابن بُحَيْنَة"[5].

وحديث عبد الله بن بُحَيْنَة رواه الترمذي في باب ما جاء في سجدتي السهو قبل السلام، وقال: "حديث حسن، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم"[6]، ثم تعقَّبه المباركفوري في التحفة قائلًا: "بل هو صحيح أخرجه الشيخان[7][8]. ويؤيد ما سبق قول ابن حجر: "وكذا المختلط الذي لم يتميز، والمستور، والإسناد المرسل، وكذا المدلِّس إذا لم يعرف المحذوف منه، صار حديثهم حسنًا لا لذاته، بل وصفه بذلك باعتبار المجموع"[9].

ومما سبق يتبيَّن لنا أنه من خلال دراسة منهج الإمام الترمذي رحمه الله نستطيع أن نحكم على الحديثين بالحُسن أو الصحة؛ لأن لكل منهما ما يقويه ويصححه من المتابعات والشواهد التي تتبعته والتي رواها لنا الإمام الترمذي رحمه الله بالسند فقط أحيانًا، وبالسند والمتن أحيانًا أخرى، وهذا إنما يدل على مدى علمه

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٣/ ٢٧٣).
٢. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في ينهض في الركعتين ناسيًا، (٢/ ٣٠١)، رقم (٣٦٣). وصححه الألباني في صحيح وضعيف الترمذي برقم (٣٦٥).
٣. تحفة الأحوذي، المباركفوري، مرجع سابق، (٢/ ٣٠١).
٤. المرجع السابق، (٢/ ٣٠٢).
٥. السابق، (٢/ ٢٩٩).
٦. السابق، (٢/ ٣٧٧).
٧. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأذان، باب: التشهد في الأولى، (٢/ ٣٦٢)، رقم (٨٣٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: السهو في الصلاة والسجود له، (٣/ ١١٣٥)، رقم (١٢٤٧).
٨. مقدمة تحفة الأحوذي، المباركفوري، مرجع سابق، (٢/ ٣٧٧) بتصرف.
٩. شرح نزهة النظر، ابن عثيمين، مرجع سابق، ص٢٢٣.

بالعلل في كل حديث يرويه، وليس هذا من باب العيب في جامعه، ولكن من باب الدقة والكمال الذي وُصف به في كتابه.

ثالثًا. مكانة جامع الترمذي عند العلماء:

لجامع الترمذي مكانة سامية ومنزلة عالية عند العلماء. يقول الحافظ ابن الأثير في "جامع الأصول": كتاب الترمذي أحسن الكتب، وأكثرها فائدة، وأحسنها ترتيبًا، وأقلها تكرارًا، وفيه ما ليس في غيره من ذكر المذاهب ووجوه الاستدلال، وتبيين أحوال الحديث من الصحيح والسقيم، والغريب، وفيه جرح وتعديل.

وقال السيوطي في "قوت المغتذي": قال الإمام أبو عبد الله محمد بن عمر بن رشيد: الذي عندي أن الأقرب إلى التحقيق، والأحرى على واضح الطريق أن يقال: إن كتاب الترمذي يضمن الحديث مصنفًا على الأبواب، وهو علم برأسه، والفقه علم ثان، وعلل الحديث، ويشتمل على بيان الصحيح من السقيم، وما بينهما من المراتب علم ثالث، والأسماء والكنى رابع، والتعديل والتجريح خامس، ومن أدرك النبي ﷺ ممن لم يدركه، ومن أسند عنه في كتابه سادس، وتعديد من روى ذلك الحديث سابع، هذه علومه المجملة، وأما التفصيلية فمتعدية، وبالجملة فمنفعته كثيرة وفوائده غزيرة.

وقال العلامة الشاه عبد العزيز في "بستان المحدثين" تصانيف الترمذي في هذا الفن كثيرة، وأحسنها هذا الجامع، بل هو أحسن من جميع كتب الحديث من وجوه:

- من جهة حسن الترتيب وعدم التكرار.
- من جهة ذكر مذاهب الفقهاء، ووجوه الاستدلال لكل واحد من أهل المذاهب.
- من جهة بيان أنواع الحديث من الصحيح والحسن، والضعيف والغريب، والمعلل.
- من جهة بيان أسماء الرواة وألقابهم وكناهم، والفوائد الأخرى المتعلقة بعلم الرجال[1].

وبعد هذه المكانة الجليلة لهذا الكتاب العظيم، لا ينبغي لأحد من الناس أن يطعن في هذا الكتاب بحجج واهية لا تقوم على دليل.

الخلاصة:

- إن مصطلح الحديث الحسن قد عُرف قبل الإمام الترمذي رحمه الله عند بعض المحدثين، كالإمام مالك الذي رُوي أنه حكم على بعض هذه الأحاديث بقوله: "حديث حسن"، والإمام البخاري كما يروي عنه الترمذي في العلل، والإمام علي بن المديني الذي حسَّن بعض الأحاديث كما رُوي عنه.
- كان للإمام الترمذي رحمه الله دور مهم في تأصيل مصطلح الحديث الحسن، وذلك أنه عرَّف الحديث الحسن، وجعله رتبة بين الصحيح والضعيف؛ لذلك يعود الفضل إليه في كونه أول من أبرز هذا المصطلح وعرَّفه، وعمل على أساسه في كتابه الجامع.
- كان للعلماء بعد الإمام الترمذي دور في استخدام هذا المصطلح، بل وتطويره بعد ذلك، فقد قسَّموه إلى حسن لذاته، وهو القريب من الصحيح، أو

١. مقدمة تحفة الأحوذي، المباركفوري، (١/ ٢٨٣).

يعتبر أدنى رتبة من الصحيح، والحسن لغيره، وهو الذي يصح العمل به إذا رُوي من غير وجه سواء بمتابع أو شاهد.

• كان للإمام الترمذي منهج معروف في التحسين، والتضعيف، والتصحيح، وهذا المنهج اتبعه في جامعه عند تبويبه للكتاب، فقد كان يروي الحديث ثم يتبعه بالمتابعات، والشواهد بقوله: وفي الباب عن فلان وفلان من الصحابة، أو بقوله: وقد رُوي هذا الحديث من وجه آخر، وهذه المتابعات، وتلك الشواهد تقوِّي الحديث عنده، وترفعه من الضعف إلى الحسن، ومن الحسن إلى الصحة.

• لقد حسَّن الترمذي حديث المرأة التي تزوجت على نعلين، وذلك بمجموعة من الشواهد الأخرى؛ تبعًا لمنهجه المعروف في الحكم على الحديث، وأما عن تضعيف بعض العلماء للحديث؛ فإن ذلك لا يُعد طعنًا في مكانة الترمذي المعروفة عند أهل العلم.

• إن حديث المغيرة بن شعبة قد حسَّنه الإمام الترمذي؛ لمجيئه من أكثر من وجه عن المغيرة ﷺ، وكذا لأن شواهد أخرى تقوِّيه، وترفعه إلى درجة الصحيح، وقد صححه الألباني رحمه الله.

• لقد أشاد أئمة الحديث بمكانة جامع الترمذي وقدره، حتى إن بعض العلماء فَضَّلَهُ على كثير من كتب الحديث؛ لعدة وجوه منها: حسن الترتيب، وعدم التكرار، وذكره آراء الفقهاء ووجوه استدلالاتهم على الحكم الفقهي، وذكره أنواع الحديث من صحيح، وحسن، وضعيف، وغريب، ومعلَّل، وذكره بيان أسماء الرواة، وألقابهم وكناهم، وذكره لتعديلهم وتجريحهم وغيرها من الفوائد الأخرى.

الشبهة السابعة عشرة

توهم وجود خلل في منهج كتاب "الترغيب والترهيب"(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المتوهمين وجود خلل في منهج كتاب "الترغيب والترهيب" للإمام المنذري (ت: ٦٥٦هـ)، ويتجلَّى ذلك فيما تناوله الكتاب من أحاديث ترغِّب في الزهد في الدنيا، وترهِّب من تبعة حبها والتنافس عليها، وتتكلَّم في فضل الفقراء والمساكين والمستضعفين، وترغب في حبهم ومجالستهم، ويقولون: إن الفقه الصحيح يقتضي منهجًا آخر ومسلكًا أرشد.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن كتاب الإمام المنذري رحمه الله مؤلَّف في فضل الزهد وفضل الفقر، وقد اشتملت مؤلفات السنة المختلفة ودواوينها على كتب وأبواب كثيرة في فضل الزهد، فليس كتاب الترغيب والترهيب للمنذري بدعًا في هذا الفن.

٢) لقد كان باعث الإمام المنذري رحمه الله من تأليفه لهذا الكتاب تمييز الزهد المحمود من غيره مما يُذم، ومحاربة الترف الزائد، وبيان مسلك الصحابة ﷺ

(*) السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، محمد الغزالي، دار الشروق، القاهرة، ط١٤، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

في ذلك، ولا يُعدُّ مثل ذلك عيبًا يقدح في كتابه.

التفصيل:

أولا. كتاب "الترغيب والترهيب" للإمام المنذري ليس الوحيد في موضوعه، وإنما سبقه ولحقه كثير من المؤلفات:

إن كتب الزهد من الكتب المهمة في الدعوة، والمكتبة الإسلامية عامرة بالكتب والمؤلفات في هذا المجال، ففيها الآن ما يُقارب ثمانين كتابًا في الزهد معظمها أحاديث معزوَّة، ومحكوم عليها بالصحة أو الضعف.

ولقد جمع أحد المشتغلين بالعلم، وهو محمد شريف أحاديث عديدة من بعض هذه الكتب في فهرس واحد سمَّاه "موسوعة فهارس كتب الزهد"، وقد جمع فيه أحاديث وآثار عشرة كتب، ومن هذه الكتب:

١. **الزهد والرقائق:** لعبد الله بن المبارك(ت: ١٨١هـ)، وهو مرتب على الموضوعات.

٢. **الزهد:** للإمام وكيع بن الجراح بن مُلَيْح (ت: ١٩٧ هـ)، وهو أيضًا مرتب على الأبواب، يسوق الأحاديث والآثار بأسانيدها، وإسناده عال.

٣. **الزهد:** للإمام أسد بن موسى، الملقب بـ "أسد السنة" (ت: ٢١٢ هـ)، والكتاب مرتب على الأبواب، ويُورد فيه المؤلِّفُ الأحاديثَ والآثار بأسانيدها.

٤. **الزهد:** للإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ).

٥. **الزهد:** للإمام هنَّاد بن السَّري الكوفي الدارمي (ت: ٢٤٣ هـ)، والكتاب مرتب على الأبواب، يُورد المؤلِّفُ الحديثَ أو الأثر بالإسناد والمتن.

٦. **الزهد:** لأبي داود السجستاني (ت: ٢٧٥هـ) صاحب "السنن" (أحد الكتب الستة) وهو مرتب على الشخصيات، يذكر الحديث أو الأثر فيه بإسناده[1].

٧. **الزهد:** للحافظ أبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل (ت: ٢٨٧هـ)، وهو أيضًا مرتب على الأبواب، يُورد فيه المؤلِّفُ الحديثَ أو الأثر بالإسناد.

ويتضح من خلال ما سبق أن كل من ذكرناهم كانوا قبل الحافظ المنذري رحمه الله مما ينفي أنه أتى بما لم يأت به أسلافه.

وهكذا، فإن كتاب المنذري رحمه الله لم يكن الوحيد في هذا الميدان، ولكن سبقه كتب، وأتى بعده في هذا المجال كثير من المؤلفات التي صنَّفها أهل الحديث، وأهل الفقه، وهي تجلُّ عن الحصر.

ثانيًا. الباعث على تأليف "الترغيب والترهيب" للمنذري هو تمييز الزهد المحمود من غيره، ومحاربة الترف الزائد في عصره، وبيان مسلك الصحابة ﷺ في الزهد:

لقد أراد الإمام المنذري رحمه الله في كتابه "الترغيب والترهيب" أن يبيِّن طبيعة حياة السلف، وكيف كانت كفافًا؟ وقد كان في ذلك حَسن النية، ناصحًا للأمة.

إن الإمام المنذري رحمه الله حينما يورد أحاديث الترهيب من حب الدنيا والترغيب في الفقر، إنما يوضح النظرة الصحيحة للمسلم في الزهد في الدنيا، والتي تتلخص في أنه لا حرج أن يصيب من الدنيا ما شاء، لكن بشرطين هما:

---

١. طرق الحكم على الحديث بالصحة أو الضعف، د. عبد المهدي عبد القادر، مكتبة الإيمان، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص١٨١: ١٨٣ بتصرف.

١. أن تكون من طريق مشروع يقرُّه الإسلام ويرضى عنه.

٢. أن تكون الدنيا في يده لا في قلبه، بحيث إذا طلبت منه في أي وقت تنازل عنها ابتغاء مرضات الله دون أن يتعلَّق قلبه بها.

ويوضح هذا أن كثيرًا من السلف كانوا أثرياء، بيد أن الدنيا كانت بأيديهم، لا في قلوبهم، فلما دُعوا إلى التضحية والجهاد تنازلوا عنها وماضنُّوا بها.

فلقد كان مقصد الإمام المنذري رحمه الله محاربة الترف، وبيان مسلك الصحابة الكرام في ذلك، ويتضح هذا من خلال الوقوف على المعنى الحقيقي للزهد يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "الزهد: هو خلاف الرغبة، فيقال فلان زاهد في كذا، وفلان راغب فيه، والرغبة هي من جنس الإرادة، فالزهد في الشيء انتفاء الإرادة له، إما مع وجود كراهته، وإما مع عدم الإرادة والكراهة، بحيث يكون لا مريدًا له، ولا كارهًا له، وكل من لم يرغب في الشيء ولا يريده فهو زاهد فيه"[١].

فهذا هو الزهد عند المنذري رحمه الله، وكذلك عند غيره من هؤلاء الأئمة الكرام.

ويقول ابن تيمية أيضًا: "الزهد هو الزهد عما لا ينفع، إما لانتفاء نفعه أو لكونه مرجوحًا؛ لأنه مُفوِّت لما هو أنفع منه، أو محصل لما يربو ضرره على نفعه، وأما المنافع الخالصة والراجحة فالزهد فيها حمق"[٢]، كذلك من المتزهدين أقوام يرون التوكل قطع الأسباب كلها، وهذا لا شك جهل عظيم؛ فالنبي ﷺ دخل الغار، وشاور الطبيب، ولبس الدرع، وحفر الخندق، ودخل مكة في جوار المطعم بن عدي، وقال لسعد: "إنك إن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس"[٣].

فالوقوف على الأسباب مع نسيان المسبب غلط، والعمل على الأسباب مع تعلق القلب بالمسبب هو المشروع، وكل هذه الظلمات إنما تُقطع بمصباح العلم.

وقد قال ابن الجوزي في هذا المعنى: "ليس الزهد ترك المال وبذله على سبيل السخاء والقوة واستمالة القلوب فحسب، بل الزهد أن يترك الدنيا للعلم بحقارتها بالنسبة إلى نفاسة الآخرة"[٤]، وهذا باب واسع، والمقصود منه تميز الزهد الشرعي من غيره وهو الزهد المحمود، وتميز الرغبة الشرعية من غيرها، وهي الرغبة المحمودة؛ فإنه كثيرًا ما يشتبه الزهد بالكسل والعجز، والبطالة عن الأوامر الشرعية، وكثيرًا ما تشتبه الرغبة الشرعية بالحرص والطمع، والعمل الذي ضلَّ سعي صاحبه[٥].

وإذا أردنا أن نتعرف على المعنى الحقيقي للأحاديث

---

١. مجموع الفتاوى، أبو العباس ابن تيمية، مرجع سابق، (١٠/ ٦١٦).

٢. المرجع السابق، (١٠/ ٦١٥).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الوصايا، باب: أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس، (٥/ ٤٢٧، ٤٢٨)، رقم (٢٧٤٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الوصية، باب: الوصية بالثلث، (٦/ ٢٥٢٩)، رقم (٤١٣١).

٤. مختصر منهاج القاصدين، ابن قدامة المقدسي، دار المنار، القاهرة، د. ت، ص٢٩٦.

٥. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (١٠/ ٦١٥) بتصرف.

الواردة في الزهد، فلننظر إلى حال النبي ﷺ وأصحابه، ولننظر إلى أقوالهم، فعندئذ سنعلم أن هذه الأحاديث والآثار التي أوردها الإمام المنذري شيء هام جدًا ينبغي أن يُساق في مجال الدعوة إلى الله، وأنه من الفقه الصحيح الذي صنع أجيالًا عظيمة من الصحابة الزاهدين، ومن سار على نهجهم واقتفى أثرهم، ففتحوا البلاد وعمروا الدنيا؛ إذ ليس صلاح الدين يقتضي تغريب الدنيا وتركها.

وبهذا يتبيَّن أن الواجبات والمستحبات لا يصلح فيها زهد ولا ورع، وأما المحرمات والمكروهات فيصلح فيها الزهد والورع، وأما المباحات فيصلح فيها الزهد دون الورع، وهذا القدر ظاهر تعرفه بأدنى تأمل، والمنذري رحمه الله في تصنيفه لكتاب "الترغيب والترهيب" كان موفَّقًا كل التوفيق، ومثله النووي في "رياض الصالحين"، وغيرهما كثير، رحمهم الله ورضي عنهم أجمعين[1].

ومما سبق يتبين أن منهج المنذري رحمه الله كان صحيحًا وموفقًا، إذ إنه وضح بالمثال والنص فضل الزهد عند النبي ﷺ وأصحابه ﷺ، ولم يخالف منهجه وهدفه من تأليفه لكتابه، ولم يحدث أي خلل في منهجه لكتابه "الترغيب والترهيب".

الخلاصة:

- إن الحديث في "الزهد" هو مجال خصب ومهم قد خاض فيه الكثير من أهل السنة والحديث.
- الإمام المنذري رحمه الله لم يكن بدعًا في التأليف في مجال الزهد ومحاربة الترف، فقد كتب فيه غيره مثل: الإمام وكيع، وعبد الله بن المبارك، والنووي، وابن حنبل وغيرهم، ولقد وردت هذه الشواهد وتلك الآثار من طرق موثوق بها، فصح الاستدلال بها.
- أراد المنذري رحمه الله في كتابه "الترغيب والترهيب" أن يبين عيشة السلف، وكيف كانت كفافًا؟ وأراد أيضًا أن يوضح نظرة المسلم الصحيحة للزهد في الدنيا، وأن ليس معنى الزهد هو العزوف عن الدنيا بالكلية، وتخريبها وترك عمارتها لغير المسلمين.
- من خلال مدراسة ومطالعة حال النبي ﷺ، وأصحابه، والنظر إلى أقوالهم يتبيَّن ويتأكد لنا أن الآثار والأحاديث التي أوردها الإمام المنذري شيء هام جدًا، وأنه من الفقه الصحيح الذي صنع أجيالًا عظيمة من الصحابة والتابعين، ومن ثم يتبين دحض وبطلان هذه الشبهة.

١. جناية الشيخ محمد الغزالي على الحديث وأهله، أشرف عبد المقصود عبد الرحيم، مكتبة الإمام البخاري، مصر، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م، ص٣٨٢، ٣٨٣.

المصادر والمراجع

- إتحاف النفوس المطمئنة بالذب عن السنة، أبو عبد الله أحمد إبراهيم، مكتبة ابن العباس، مصر، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- الاجتهاد والتجديد في الشريعة الإسلامية بين تأكيد الحقائق وتفنيد المزاعم، الخوَّاص الشيخ العقاد، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.
- أحاديث الصحيحين بين الظن واليقين، الشيخ: حافظ ثناء الله الزاهدي، مجلة البحوث الإسلامية الصادرة عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، عدد رقم (١٨٠).
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- أسباب رد الحديث وما ينتج عنها من أنواع، د. محمد محمود بكار، دار طيبة، الرياض، ط٢، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- الاستذكار، ابن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م.
- أضواء على أحاديث الإسراء والمعراج، د. سعد المرصفي، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
- أضواء على السنة المحمدية، محمود أبو رية، دار المعارف، القاهرة، ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨م.
- أضواء على حديث "خلق الله التربة"، د. سعد المرصفي، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
- الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى مَنْ ذُكر في تهذيب الكمال، الإمام محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الحسيني الشافعي، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، سلسلة منشورات جامعة الدراسات الإسلامية، باكستان.
- الإمام البخاري وصحيحه الجامع، أحمد فريد، دار العقيدة، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م.
- الإمام القسطلاني وصحيح البخاري، عبد الرحيم عطية.
- الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة، عبد الغني الدقر، دار القلم، دمشق، ط٣، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- الأنوار الكاشفة لما في كتاب"أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد محمد شاكر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط٣، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- البداية والنهاية، ابن كثير، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٩٨م.
- البداية والنهاية، ابن كثير، دار التقوى، القاهرة، ٢٠٠٤م.
- التاريخ الكبير، البخاري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م.
- تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٩٦م.
- التأصيل الشرعي لقواعد المحدثين، د. عبدالله شعبان، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- تحرير علوم الحديث، عبد الله يوسف الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، ط٣، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين، الشوكاني، دار القلم، بيروت، ط١، ١٩٨٤م.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط٢، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، تحقيق: عزت علي عطية وموسى محمد علي، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٩٨٠م.
- تدوين السنة النبوية، د. محمد الزهراني، مكتبة الحديث، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ.
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك، القاضي عياض.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، مطبعة فضالة ـ المحمدية، المغرب، ط٢، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.
- التنكيل بما في كتاب الكوثري من الأباطيل، المعلمي اليماني، تحقيق: ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٦هـ.
- تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أبو الحجاج يوسف المزي، تحقيق: د. بشَّار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١.
- جناية الشيخ محمد الغزالي على الحديث وأهله، أشرف عبد المقصود عبد الرحيم، مكتبة الإمام البخاري، مصر، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م.

- الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، محمد حمزة، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط١، ٢٠٠٥م.
- الحديث والمحدثون، محمد أبو زهو، مطبعة مصر، القاهرة، ط١، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٨م.
- حقبة من التاريخ، عثمان الخميس، مكتبة البخاري، مصر، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الأصفهاني، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- حوار لطيف حول مبحث الحسن، عبد المنعم إبراهيم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، مصر، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.
- حياة الألباني، محمد إبراهيم الشيباني، مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت، ط٢، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- دراسات في منهج النقد عند المحدثين، د. محمد على قاسم العمري، دار النفائس، الأردن، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
- دفاع عن السنة ورد شبهات المستشرقين والكتاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- دفاع عن حديث فضائل أبي سفيان ﷺ، د. سعد المرصفي، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤٢٦هـ/ ١٩٩٥م.
- دفع أباطيل د. مصطفى محمود في إنكار السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، دار الاعتصام، القاهرة، د. ت.
- الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد، محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق، السعودية، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- الرد المفحم على من اعتدى على صحيح الإمام مسلم، ربيع بن هادى عمير المدخلي، دار المنهاج، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ، د. عماد السيد الشربيني، مطابع دار الصحيفة، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.

- السُّنَّة، د. عبد الله شحاتة، دار أخبار اليوم، القاهرة، ٢٠٠١م.
- السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، دار الطباعة الحديثة، مصر، د. ت.
- السنة المطهرة، د. سيد أحمد رمضان المسير، مكتبة الإيمان، القاهرة، ط٣، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- السنة المفترى عليها، سالم علي البهنساوي، دار البحوث العلمية، مصر، ط٤، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، الشيخ محمد الغزالي، دار الشروق، القاهرة، ط١٤، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبدالله عبدالعظيم الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م.
- السنة النبوية وعلومها، د. أحمد عمر هاشم، مكتبة غريب، القاهرة، ١٩٨٩م.
- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، دار السلام، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- سنن ابن ماجه، ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، د. ت.
- سنن الدارمي، عبد الله أبو محمد الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت،ط١، ١٤٠٧هـ.
- السنن الكبرى، البيهقي.
- سنن النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن علي النسائي، جمعية المكنز الإسلامي، القاهرة، د. ت.
- سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م،
- الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- شبهات وأباطيل منكري السنة، أبو إسلام أحمد عبد الله، مركز التنوير الإسلامي، القاهرة، ط٢، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م.
- شرح الخريدة مع حاشية الصاوي، الدردير.
- شرح الزرقاني على الموطأ، عبد الباقي الزرقاني.
- شرح علل الحديث، مصطفى العدوي، مكتبة مكة، مصر، ط٣، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- شرح لغة المحدث، طارق بن عوض الله، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
- شرح نزهة النظر، محمد بن صالح العثيمين، دار العقيدة، القاهرة، ط١، ١٤٢٨ هـ/ ٢٠٠٧م.

- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.
- صحيح ابن خزيمة، ابن خزيمة النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.
- صحيح مسلم بشرح النووي، النووي، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
- صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن الترمذي، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن النسائي، محمد ناصر الدين الألباني.
- ضلالات منكري السنة، د. طه حبيشي، مطبعة رشوان، القاهرة، ط٢، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- طبقات الحنابلة، محمد بن محمد بن أبي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، د. ت.
- طرق الحكم على الحديث بالصحة أو الضعف، د. عبد المهدي عبد القادر، مكتبة الإيمان، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- ظلال الجنة في تخريج السنة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
- علل الترمذي الكبير، أبو طالب القاضي، المكتبة الإسلامية، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- العلل الصغير، الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت.
- علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.
- العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، الوزير اليماني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية، شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- فتح المغيث في شرح ألفية الحديث، السخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.

- الفكر المنهجي عند المحدثين، همام عبد الرحيم سعيد.
- في السنة النبوية ومصطلح الحديث، د. حسين سمرة، دار الهاني، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- قطر الولي على حديث الولي، الشوكاني.
- القول المسدد في الذَّب عن مسند الإمام أحمد، ابن حجر العسقلاني، إدارة ترجمان السنة، باكستان، ط ٤، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة مصطفى.
- الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق: إبراهيم مصطفى آل بحبح، مكتبة ابن عباس، مصر، ٢٠٠٢م.
- كيف ولماذا التشكيك في السنة؟، د. أحمد عبد الرحمن، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، جلال الدين السيوطي، دار المعرفة، بير وت، ط٣، ١٤٠١هـ/ ١٩١٨م.
- لامع الدراري على جامع البخاري، الكاندهلوي، المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة.
- مالك حياته وعصره، محمد أبو زهرة.
- مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، عدد رقم (٣١) رجب إلى شوال، ١٤١١هـ.
- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، دار الوفاء، مصر، ط٣، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، القاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- مختصر الصواعق المرسلة، محمد بن الموصلي.
- مختصر منهاج القاصدين، ابن قدامة المقدسي، دار المنار، القاهرة، د. ت.
- المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.
- المسند، أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، ط٣، ١٣٦٨هـ/ ١٩٤٩م.
- مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود الفارسي الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.
- مسند أبي يعلى الموصلي، أبو يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

- مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د. ت.
- مشكاة المصابيح، الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- مشكلات الأحاديث النبوية، عبد الله القصيمي، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت، ط ٢، ٢٠٠٦م.
- مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- المصنف في الأحاديث والآثار، ابن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: سعيد اللحام، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- مقدمة الفتح الرباني، عبدالرحمن أحمد البنا.
- شرح العقيدة الطحاوية، الألباني. المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.
- مكانة الصحيحين والدفاع عن صحيح مسلم، عبد العزيز ندى العتيبي الأثري، شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م.
- من جهود الأمة في حفظ السنة، أحمد حسين محمد إبراهيم، مطبعة الحسين الإسلامية، القاهرة، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
- مناسبات تراجم البخاري، بدر الدين بن جماعة.
- مناهج المحدثين، د. ياسر الشمالي، مكتبة الحامد، عمان، ط٢، ٢٠٠٣م.
- المنثورات وعيون المسائل المهمات، النووي.
- منهج الإمام مسلم في ترتيب كتابه الصحيح، ربيع بن هادي عمير المدخلي، مجالس الهدى، الجزائر، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
- الموطأ، الإمام مالك، جمعية المكنز الإسلامي، القاهرة، د. ت.
- موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس، تحقيق: تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩١م.
- الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين الذهبي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤١٨هـ.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبدالله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ.

- نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشية بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، جمال الدين عبدالله بن يوسف الزيلعي، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي، دار الراية، جدة، ط٤، ١٤١٧هـ.
- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، الشوكاني، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
- الواضح في منهاج المحدثين، د. ياسر الشمالي، دار مكتبة الحامد، عمان، ط٢، ٢٠٠٣م.
- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط ١، ١٤٢٧ هـ/ ٢٠٠٦م.
- الوضع في الحديث، د. عمر بن حسن فلاتة، مكتبة الغزالي، دمشق، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

موسوعة

بيان الإسلام

الرد على الافتراءات والشبهات

القسم الثالث: السنة النبوية

المجلد الثالث

ج ٦

شبهات

حول دواوين السنة

المحتويات

مقدمة ٣

• الشبهة الأولى ٥

دعوى انقطاع الأسانيد بين الرواة والنبي ﷺ

• الشبهة الثانية ١٣

الزعم أن الأمة لم تأخذ بقواعد نقد الحديث عند جَمْعِه

• الشبهة الثالثة ٣٤

الطعن في علماء الجرح والتعديل وقواعدهم في نقد الحديث

• الشبهة الرابعة ٤٩

دعوى أن نقد علماء الحديث كان منصبًّا على السند دون المتن

• الشبهة الخامسة ٦١

دعوى تباين مَنْهَجَي المتقدمين والمتأخرين في النقد الحديثي

• الشبهة السادسة ٨٨

دعوى أن تدليس المحدثين نوع من الكذب

• الشبهة السابعة ٩٩

الزعم أن قاعدة تقوية الحديث الضعيف بكثرة طرقه على إطلاقها

• الشبهة الثامنة ١٠٦

الزعم أن علماء الإسلام يقبلون الحديث المرسل مطلقًا

• الشبهة التاسعة ١١٢

ادعاء رد صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص "الصادقة"

• الشبهة العاشرة ١٢٠

إنكار النَّسخ في السنة النبوية

المصادر والمراجع ١٥٧

مُقَدِّمَة

امتثل الصحابة الكرام لأمر رسول الله ﷺ بتبليغ أحاديثه للناس، فنقلوا أقواله وأفعاله وتقريراته، وتلقى مَنْ جاء بعدهم هذه الأحاديث عنهم، وبذلوا النفس والنفيس في حفظها وتبليغها، وكذلك فعل مَنْ تلاهم، إلا أنه دخل فيمن بعد الصحابة طائفة ممن ليست لهم أهلية ذلك، فأخطئوا فيما تحملوا من أحاديث، ومنهم من تعمد ذلك، فقيَّض الله تعالى طائفة من علماء هذه الأمة للذب عن سنة نبيها ﷺ، فنظروا في رجال الأحاديث رجلًا رجلًا، وتكلموا في كل واحد منهم على حدة، وحكموا عليه بالثقة أو الضعف، ثم ألف الحفاظ كتبًا كثيرة في الرجال، فخصوا الثقات بكتبٍ، والمجروحين بأخرى، ووضعوا قواعد وشروطًا لتعديل الرواة أو تجريحهم؛ فتركوا لنا في علم تاريخ الرجال ثروة نادرة لا توجد في تراث أية أمة من الأمم الأخرى.

ولم يتوقف أمر هؤلاء العلماء على البحث في إسناد الحديث والحكم عليه بناءً على أحوال رجاله فقط، وإنما نظروا إلى متونه أيضًا وعرضوها على القرآن والثابت الصحيح من الأحاديث، فاستطاعوا تمييز الصحيح من غيره، ونتج عن كل هذه الجهود العظيمة التي احتفت بالإسناد والمتن معًا أن أُنشئت علوم كثيرة تختص بدراسة الحديث النبوي، منها: علم الجرح والتعديل، وعلم علل الحديث، وعلم مختلَفه ومشكِله، وعلم ناسخه ومنسوخه، إلى غير ذلك من العلوم التي أبهرت العالم حتى اعترف المستشرق مرجليوث بهذا الصرح العلمي العظيم فقال: "ليفتخر المسلمون بعلم حديثهم ما شاءوا".

وعلى الرغم من كل هذه الجهود العظيمة التي قام بها المسلمون لبيان صحيح الأحاديث من غيرها ـ نجد خصوم الإسلام يحاولون ـ بشتى الطرق ـ التقليل من هذا الجهد، والتشكيك في صلاحيته ونفعه للسنة المطهرة، فأخذوا يثيرون الشُّبَه حول منهج العلماء في الحكم على الرواة تارة، وحول نقدهم متون الأحاديث تارة ثانية، وثالثة حول اهتمامهم بدراسة الأسانيد أكثر من دراسة المتون... إلخ.

لهذا جاء هذا الجزء من هذه الموسوعة للتصدي لمثل هذه الافتراءات الباطلة المثارة حول قضايا الإسناد والمتن، وتدور هذه الشبهات حول محورين هما:

الأول: الرد على الشبهات المثارة حول قضايا الإسناد، مثل: دعوى انقطاع الأسانيد بين الرواة والنبي ﷺ، ودعوى اضطراب قواعد الجرح والتعديل عند نقاد الحديث، ودعوى أن تدليس المحدثين نوع من الكذب... إلخ.

الآخر: الرد على الشبهات المثارة حول قضايا المتن، مثل: دعوى أن نقد علماء الحديث كان منصبًّا على السند دون المتن، وإنكار النسخ في السنة النبوية... إلخ.

وقد أردنا من معالجة هذه الشبهات التأكيد على عدة حقائق من أهمها ما يأتي:

- أن الأحاديث متصلة بدايةً من النبي ﷺ إلى المدوِّنين من أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد دون انقطاع.

- أن علماء الحديث قاموا بدراسة مستفيضة حول الرواة جميعًا، واستطاعوا من خلالها أن يحكموا على كل راوٍ بالثقة أو الضعف، فقبلوا حديث الثقة، وردوا حديث المجروح.
- تنوع الدراسات الحديثية ما بين دراسات اختصت بالأسانيد وأحوال الرواة من جرح وتعديل، ودراسات اختصت بمتون الأحاديث.
- اهتمام علماء الحديث في دراستهم بالمتن والسند معًا، وليس السند فقط، وإن كثرت الدراسات التي اختصت بالسند؛ فذلك لكثرة رجال الحديث قياسًا بمتونه.
- لا اختلاف بين منهج المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، وإنما هو منهج واحد.
- النسخ ثابت في الشرائع السابقة وفي شريعة الإسلام ـ قرآنًا وسنة ـ ولا غضاضة في نسخ السنة الصحيحة للقرآن أو بالقرآن، ونسخ السنة بالسنة.

الشبهة الأولى

دعوى انقطاع الأسانيد بين الرواة والنبي ﷺ(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المغرضين أنه لا يوجد حديث يتصل سنده إلى الرسول ﷺ، زاعمين أن أقصى اتصال ينقطع ويتوقف عند نهاية القرن الأول الهجري. ويستدلون على ذلك بأن هذا العصر كان عصر الصحابة ﷺ الذين شهدوا الرسول ﷺ وسمعوا أقواله، أما التابعون ومن جاء بعدهم فإنهم لم يشهدوه ﷺ. ومعنى ذلك أن السنة بحسب زعمهم تُعَدُّ اختراعًا من اختراعات المسلمين المتأخرين، وأرادوا من ذلك أن يثبتوا أحكامًا فنسبوها للرسول ﷺ. رامين من وراء ذلك إلى التشويش على المسلمين، والتشكيك في السنة كلها.

وجها إبطال الشبهة:

١) لقد لاقت السنة من العناية والرعاية في عهد الصحابة الكرام ما لا يتصوره عقل، وقد تكفلوا بحفظها في حياته ﷺ وبعد وفاته إلى أن أخذها عنهم التابعون.

٢) إن فساد هذه الشبهة واضح عقلًا ونقلًا؛ إذ إن التابعين قد احتاطوا أيّما احتياط في العناية بالسنة، ابتداء من الحفظ، ومرورًا بالمذاكرة والحكم على الرجال، وانتهاءً بالتدوين في المسانيد والصحاح، ولا شك أنه لا غنى لأي علم من العلوم عن الرواية، فهل كانت السنة بدعًا في ذلك؟

(*) قصة الهجوم على السنة، د. علي أحمد السالوس، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.

التفصيل:

أولا. عناية الصحابة بالسنة وتكفلهم بحفظها:

لا بد أن نشير في البداية إلى ما نالته السنة من رعاية على يد الصحابة الكرام ﷺ ليتبين لكل عاقل أنه لا يصح بأي حال من الأحوال التفوه بمثل هذه الشبهة.

ولم ينتهِ الاهتمام بالسنة عند حد الصحابة فقط، بل إن السنة قد لقيت من الاهتمام والعناية ما حيَّر أعداء الإسلام، حتى قال أشدهم حقدًا على الإسلام: "ليفتخر المسلمون بعلم حديثهم ما شاءوا"، ولقد كانت هذه الشهادة من جراء المجهود العظيم الذي قام به علماء الأمة لاستخلاص الصحيح، ونفي الواهي والساقط والموضوع[1].

فمنذ البداية عُنِيَ الصحابة ﷺ بالأحاديث النبوية عناية فائقة، وحرصوا عليها حرصهم على القرآن، فحفظوها بلفظها أو بمعناها، وفهموها، وعرفوا مغازيها ومراميها بسليقتهم وفطرتهم العربية، وبما كانوا يسمعونه من أقوال النبي ﷺ، وما كانوا يشاهدون من أفعاله وأحواله، وما كانوا يفعلونه في الظروف والملابسات التي قيلت فيها هذه الأحاديث، وما كان يشكل عليهم منها ولا يدركون المراد منه يسألون عنه الرسول ﷺ.

وقد بلغ حرصهم على سماع الوحي والسنن من رسول الله ﷺ أنهم كانوا يتناوبون في هذا السماع، فروى البخاري في صحيحه عن عمر ﷺ قال: "كنت أنا وجار

١. الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ص١٠٦ بتصرف.

لي من الأنصار في بني أمية بن زيد ـ وهي من عوالي المدينة ـ وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ينزل يومًا وأنزل يومًا، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك..." الحديث[1].

وبذلك جمعوا بين خيري الدين والدنيا، فما شغلهم دينهم عن دنياهم ولا شغلتهم دنياهم عن دينهم[2].

ولقد حرص الصحابة الكرام ﷺ على التعلم من النبي ﷺ وسماع حديثه، لدرجة أنهم فارقوا أهليهم وغادروا أوطانهم وأقاموا عنده، ثم عادوا بعد ذلك إلى أهليهم وذويهم يعلمونهم ما تعلموه، ويفقهونهم بما فقهوه.

كما تجشَّموا المتاعب والمشاق في سبيل سماع الحديث وجمعه، يدل على ذلك ما أخرجه الحاكم في المستدرك، من حديث عكرمة، عن ابن عباس ﷺ قال: "لما قُبض رسول الله ﷺ قلت لرجل من الأنصار: هَلُمَّ فلنسأل أصحاب رسول الله ﷺ فإنهم اليوم كثير، فقال: واعجبًا لك يا ابن عباس! أترى الناس يفتقرون إليك، وفي الناس من أصحاب رسول الله ﷺ من فيهم؟ قال: فتركت ذاك، وأقبلت أسأل أصحاب رسول الله ﷺ، وإن كان يبلغني الحديث عن الرجل فآتي بابه وهو قائل[3]، فأتوسَّد ردائي على بابه، يسفي الريح عليَّ من التراب، فيخرج فيراني، فيقول: يا ابن عمِّ رسول الله ﷺ، ما جاء بك؟ هلَّا أرسلت إليَّ فآتيك؟ فأقول: لا، أنا أحق أن آتيك، قال: فأسأله عن الحديث. فعاش هذا الرجل الأنصاري حتى رآني، وقد اجتمع الناس حولي يسألوني، فيقول: هذا الفتى كان أعقل مني"[4].

كما حرصوا على مذاكرة ما يسمعونه من حديث الرسول ﷺ، ولم يكن يمنعهم الحياء عن سؤال النبي ﷺ ومراجعته لأجل التفهم والتعلم، وما كان هذا كله إلا جانبًا يسيرًا من عناية الصحابة بحديث نبيهم ﷺ إبان حياته، وازداد هذا الحرص وعظم بعد رحيله ﷺ؛ إذ نراهم أصبحوا أشد تمسكًا بسنته وآثاره، فحفظوا سنته وعملوا بها، واحتاطوا في رواياتهم عنه ﷺ خشية الوقوع في الخطأ، وخوفًا من أن يتسرب إلى السنة المطهرة الكذب والتحريف، فآثروا الاعتدال في الرواية عن رسول الله ﷺ، بل إن بعضهم فضل الإقلال منها كالفاروق عمر ﷺ وغيره من أصحاب الرسول ﷺ، كما أتقنوا أداء الحديث وضبطوا حروفه ومعانيه، وكانوا كثيرًا ما يخشون الوقوع في الخطأ؛ لذا فقد اشتهر عنهم ﷺ التشدد في الحرص على أداء الحديث كما سمعوه من الرسول ﷺ، حتى إن بعضهم ما كان يرضى أن يبدل حرفًا بحرف، أو كلمة مكان كلمة، أو يقدم كلمة على أخرى وردت في الحديث قبلها، وقد رُوي عن عمر ﷺ أنه كان يقول: "من سمع حديثًا فحدث به كما سمع فقد سلم"[5].

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: التناوب في العلم، (١/ ٢٢٣)، رقم (٨٩).

٢. دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص١٩.

٣. القائل: النائم، أو المستريح في وسط النهار.

٤. صحيح: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: العلم، (١/ ١٨٨)، رقم (٣٦٣). وصححه، ووافقه الذهبي في التلخيص.

٥. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق: أبي إسحاق إبراهيم بن مصطفى آل بحبح الدمياطي، مكتبة ابن عباس، مصر، ٢٠٠٢م، (١/ ٥٠٦).

ورُوي نحوه عن عبد الله بن عمر، وزيد بن أرقم رضي الله عنهما، فعن ابن عمر أنه روى حديث "بُني الإسلام على خمس"، فأعاده رجل فقال له ابن عمر: "لا، اجعل صيام رمضان آخرهن كما سمعت من رسول الله ﷺ"[1].

كما عُنِي الصحابة الكرام ﷺ بجمع حديث نبيهم ﷺ وتوثيقه وضبطه، فرحلوا في طلبه؛ ذلك لأن الصحابة تفرقوا في البلدان إثر الفتوحات الإسلامية، وكان كل منهم يحمل في صدره من حديث رسول الله ﷺ ما لا يحمله غيره، فرحل بعضهم إلى بعض لتوثيق حديث نبيهم ﷺ والمحافظة عليه، تمهيدًا لجمعه بعد ذلك وتدوينه، وقد عرفت رحلات كثيرة للصحابة بعضهم إلى بعض، فمن ذلك:

١. خروج أبي أيوب الأنصاري إلى عقبة بن عامر، يسأله عن حديث سمعه من رسول الله ﷺ، ولم يبق أحد سمعه من رسول الله ﷺ غيره وغير عقبة، فلما قدم إلى منزل مَسْلَمَة بن مُخَلَّد الأنصاري وهو أمير مصر، فأُخبر به فعجل، فخرج إليه فعانقه، ثم قال له: ما جاء بك يا أبا أيوب؟ فقال: حديث سمعته من رسول الله ﷺ لم يبق أحد سمعه من رسول الله ﷺ غيري وغير عقبة، فابعث من يدلني على منزله، قال: فبعث معه من يدلّه على منزل عقبة، فأخبر عقبة به، فعجل، فخرج إليه فعانقه، وقال: ما جاء بك يا أبا أيوب؟ فقال: حديث سمعته من رسول الله ﷺ لم يبق أحد سمعه من رسول الله ﷺ غيري وغيرك، في ستر المؤمن، قال عقبة: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من ستر مؤمنًا في الدنيا على خُرْبَةٍ[2] ستره الله يوم القيامة". فقال أبو أيوب: صدقت، ثم انصرف أبو أيوب إلى راحلته فركبها راجعًا إلى المدينة، فما أدركته جائزة مسلمة بن مخلد إلا بعريش مصر[3].

وهذا يؤكد حرص الصحابة الكرام على الحديث، وخشية أبي أيوب الأنصاري أن يكون نسي شيئًا من حديث رسول الله ﷺ الذي يرغب به في ستر المؤمن، فسافر من المدينة إلى مصر يقطع الفيافي والقفار، ليتأكد بنفسه من صحة ما يحفظ من حديث رسول الله ﷺ.

٢. كما رحل رجل من الصحابة إلى فضالة بن عبيد بمصر، فلما قدم إليه قال له: "أما إني لم آتك زائرًا، ولكن سمعت أنا وأنت حديثًا من رسول الله ﷺ رجوت أن يكون عندك منه علم"[4]. وعن عبد الله بن مسعود أنه قال: "لو أعلم أحدًا أعلم بكتاب الله تعالى مني تبلغه الإبل لأتيته"[5].

هكذا كانت البداية، وهكذا كان أصحاب النبي ﷺ يرحلون طلبًا للحديث وجمعًا وتوثيقًا لروايته، وهكذا احتاطوا ﷺ وعنوا بحديث النبي وسنته في حياته وبعد وفاته ﷺ، على وجه يمكننا القطع معه أن السنة في عهد النبي ﷺ وعهد خلفائه الراشدين كانت محفوظة عند

---

١. المرجع السابق، (١/ ٥١٦).

٢. الخُرْبَة: السوءة أو المعصية.

٣. الرحلة في طلب الحديث، الخطيب البغدادي، تحقيق: د. نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م، ص١١٨، ١١٩.

٤. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الترجل، (١١/ ١٤٥)، رقم (٤١٥٤). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤١٦٠).

٥. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٤٦٩).

الصحابة جنبًا إلى جنب مع القرآن الكريم، وإن كان نصيب كل صحابي منها يختلف عن نصيب الآخر، فمنهم المكثر من حفظها، ومنهم المقل، ومنهم المتوسط في ذلك، ومن هنا يتقرر أنهم قد أحاطوا بالسنة إحاطة كاملة، وتكفلوا بنقلها إلى التابعين، ويخطئ من يدعي أن بعض السنن فاتت الصحابة جميعًا بعد أن أثبتنا مدى عنايتهم بها، وحرصهم عليها، فكيف يغيب عنهم شيء منها، وهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ نَيِّفًا وعشرين عامًا قبل الهجرة وبعدها، فحفظوا عنه أقواله وأفعاله، ونومه ويقظته، وحركته وسكونه، وقيامه وقعوده، واجتهاده وعبادته، وسيرته وسراياه ومغازيه، ومزاجه، وخطبه، وأكله وشربه، ومعاملته أهله، وتأديبه فرسه، وكتبه إلى المسلمين والمشركين، وعهوده ومواثيقه، وألفاظه وأنفاسه وصفاته. هذا سوى ما حفظوا عنه من أحكام الشريعة، وما سألوه من العبادات والحلال والحرام، أو تحاكموا إليه فيه، فكانوا بحق خير خلف لخير سلف رضي الله عنهم أجمعين[1]®.

ثانيًا. دعوى انقطاع الإسناد بين الرواة والنبي ﷺ دعوى يرفضها العقل ويبطلها الواقع والتاريخ:

لقد كان التابعون يحفظون الحديث كما يحفظون القرآن، كما جاء عن قتادة أنه "كان إذا سمع الحديث أخذه العويل والزويل[2] حتى يحفظه"[3]، هذا مع قوة حفظه، وذكروا أن صحيفة جابر على كبرها قرئت عليه مرة واحدة ـ وكان أعمى ـ فحفظها بحروفها، حتى قرأ مرة سورة البقرة فلم يخطئ حرفًا، ثم قال: "لأنا لصحيفة جابر أحفظ مني لسورة البقرة"[4]. وكان غالبهم يكتبون ثم يحفظون ما كتبوه، ثم منهم من يُبقي كتبه، ومنهم من إذا أتقن المكتوب حفظًا محا الكتاب.

"وهؤلاء نفر لم يكونوا يكتبون، غالبهم ممن رزقوا جودة الحفظ، وقوة الذاكرة كالشعبي، والزهري، وقتادة. وقد عرف منهم جماعة بالتزام رواية الحديث بتمام لفظه؛ كالقاسم بن محمد بن أبي بكر، ومحمد بن سيرين، ورجاء بن حَيْوة.

أما أتباع التابعين فلم يكن فيهم راوٍ مكثر إلا كان عنده كتب بمسموعاته يراجعها، ويتعاهدها، ويحفظ حديثه منها. ثم منهم من لم يكن يحفظ، وإنما يحدث من كتابه. ومنهم من جرّب عليه الأئمة أنه يحدّث من حفظه فيخطئ فاشترطوا لصحة روايته أن يكون السماع منه من كتابه. ومنهم من عرف الأئمة أنه حافظ، غير أنه قد يقدم كلمة أو يؤخرها، ونحو ذلك مما عرفوا أنه لا يغير المعنى، فيوثقونه ويبينون أن السماع منه من كتابه أثبت.

فأما من بعدهم فكان المتثبتون لا يكادون يسمعون من الرجل إلا من أصل كتابه، فقد كان عبد الرزاق

---

١. انظر: السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٤، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٦٧، ٦٨.

® في "**عناية الصحابة والتابعين والعلماء بالسنة حفظا وكتابة**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية، والوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الثالثة والعشرين، والوجه الثاني، من الشبهة التاسعة والعشرين، والشبهة الثلاثين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الأول، من الشبهة العاشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة).

٢. الزويل: القلق والانزعاج.

٣. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصفهاني، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (٢/ ٣٣٥).

٤. المرجع السابق، (٢/ ٣٣٤).

الصنعاني ثقة حافظًا، ومع ذلك لم يسمع منه أحمد بن حنبل ويحيى بن مَعِين إلا من أصل كتابه.

هذا، وكان الأئمة يعتبرون حديث كل راوٍ، فينظرون كيف حَدَّث به في الأوقات المتفاوتة، فإذا وجدوه يُحدِّث مرة كذا ومرة كذا بخلافٍ لا يحتمل ضعَّفوه. وربما سمعوا الحديث من الرجل، ثم يدعونه مدة طويلة، ثم يسألونه عنه. ثم يعتبر حرف مروياته برواية من روى عن شيوخه وعن شيوخ شيوخه، فإذا رأوا في روايته ما يخالف رواية الثقات حكموا عليه بحسبها. وليسوا يوثقون الرجل لظهور صلاحه في دينه فقط، بل معظم اعتمادهم على حاله في حديثه كما مرّ، وتجدهم يجرحون الرجل بأنه يخطئ ويغلط، وباضطرابه في حديثه، وبمخالفته الثقات، وبتفرده، وهلمَّ جرًّا. ونظرهم عند تصحيح الحديث أدق من هذا، نعم، وإن هناك من المحدثين من يُسهِّل ويخفف، لكنّ العارف لا يخفى عليه هؤلاء من هؤلاء، فإذا رأيت المحققين قد وثَّقوا رجلًا مطلقًا، فمعنى ذلك أنه يروي الحديث بلفظه الذي سمعه، أو على الأقل إذا روى بالمعنى لم يغيِّر المعنى. وإذا رأيتهم قد صحَّحوا حديثًا فمعنى ذلك أنه صحيح بلفظه، أو على الأقل بنحو لفظه، مع تمام معناه. فإن بان لهم خلاف ذلك نبهوا عليه"[1].

ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد من عناية الصحابة والتابعين للسنة، بل إنه ما جاء القرن الثاني إلا وجَدَّ تابعو التابعين في تدوين السنة وتوثيقها للحفاظ عليها، وأمر الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز بجمعها، وكتب إلى الآفاق بذلك؛ فقد روى الإمام البخاري عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى أبي بكر بن حزم: "انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه؛ فإني خِفتُ دروس العلم وذهاب العلماء"[2].

كما روى الخطيب البغدادي عن عبد الله بن دينار قال: "كتب عمر بن عبد العزيز إلى المدينة: انظروا ـ وفي حديث عفان إلى أهل المدينة: أن انظروا ـ ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبوه؛ فإني خِفتُ ـ وفي حديث عفان: فإني قد خفت ـ دروس العلم وذهاب العلماء"[3].

وامتثل في كل مدينة من يهتم بجمع الحديث والتصنيف في السنة، ومن أوائل من قاموا بذلك الإمام ابن شهاب الزهري.

وقد وجد في كل مدينة من يهتم بجمع الحديث والتصنيف في السنة، وتبع التصنيف في السنة، أو تعاصر معه التأليف في الرواة ناقلي الأحاديث من حيث بيان مَن روى عنهم، ومن رووا عنه، وتاريخ وفاة كل منهم وولادته، وبيان موطن كل منهم، ومعرفة أسمائهم وكناهم وألقابهم وأنسابهم، وبيان العدول منهم والمجروحين[4].

ومع التصنيف في السنة والتأليف في الرواة، ألَّف أهل هذا القرن في علل الحديث، أي في كشف الصحيح منها من غيره، وبيان ما في بعضها من خلل خفيٍّ في

١. الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، المعلمي اليماني، مرجع سابق، ص٨٤، ٨٥.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كيف يُقبض العلم، (١/ ٣٢) معلقًا.

٣. أخرجه الخطيب البغدادي في تقييد العلم، باب: الرواية عن الطبقة الثانية والثالثة من التابعين في ذلك، ص١٠٦.

٤. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، دار السلام، مصر، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٣٣٩.

المتن أو في الإسناد[1].

وإزاء ذلك كان لا بد من وضع الضوابط والأسس التي تصون مسار السنة وتجعل انتقالها صحيحًا في أيدي الرواة، وكان هذا على أيدي أئمة عاشوا في هذا القرن، ومما يدعم الرد على هذه الشبهة أن هذا القرن - القرن الثاني - كان غنيًّا بالموثقين للحديث، وأشهرهم من الفقهاء والمحدثين؛ الأئمة الأربعة: مالك، وأبو حنيفة، والشافعي، وأحمد بن حنبل، ومعهم سفيان الثوري، وابن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، وشعبة بن الحجاج، وصاحبا أبي حنيفة: محمد بن الحسن وأبو يوسف، وغير هؤلاء، ولقد أهَّلتهم للتوثيق صفات جليلة منها: معرفتهم بمادة التوثيق، وهي الأحاديث، فحفظوا الكثير منها، وربما حفظ بعضهم الأحاديث الضعيفة والموضوعة كي يبينها للناس فيجتنبوها. وقد وجدت هذه الصفة في الكثير منهم، وأثبتت المعرفة الواسعة بالأحاديث لمالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وسفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وحماد بن زيد، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، ووكيع بن الجراح، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن المبارك، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني.

كما تحلَّى موثقو الحديث هؤلاء بأنهم من الفقهاء بالسنن والآثار، ولسنا في حاجة إلى إثبات ذلك عند الأئمة الأربعة، وكذلك كان الأوزاعي، ووكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن المبارك، وأحمد بن حنبل.

ولقد تميز هؤلاء الأئمة بمعرفتهم الواسعة برواة الآثار، معرفة تمكنهم من الحكم عليهم، ومعرفة العدول منهم والمجروحين، وقد كان للأئمة الأربعة وغيرهم من هذه الصفة ما أهلهم لأن يأخذوا بأحاديث ويحكموا بصحتها، ويتركوا أحاديث أخرى، لأن رواتها ليسوا على درجة واحدة من العدالة والضبط.

كما كانوا على درجة كبيرة من الصلاح، والتقوى، والورع، والزهد، وطهارة الخلق، وسخاء النفس، وهذا يجعلنا نطمئن على أحكامهم في توثيق الأحاديث، كما كانوا أصحاب عقل رشيد، ومنطق حسن وبراعة في الفهم، وهذا أعانهم على اكتشاف العلل الموغلة في الخفاء من الأحاديث[2].

وإذا كان التدوين الفردي للسنة قد وقع فعلًا في عهد الرسول ﷺ، وفي عهد الصحابة والتابعين، ولم تبقَ السنة مهملة طِيلة القرن الأول إلى عهد عمر بن عبد العزيز، بل تم حفظها في الصدور جنبًا إلى جنب مع حفظها في الصحف والكراريس - ففي مطلع القرن الثاني الهجري تحول عمل العلماء من جمع الحديث وتقييده، إلى تصنيفه على الأبواب، وضم هذه الأبواب إلى بعضها في مصنف أو جامع، فلم يكن مطلع هذا القرن مبدأ لتدوين السنة وتقييدها، بل كان مبدأ للتصنيف على الأبواب، وقد ظهرت هذه المصنفات في أوقات متقاربة في مختلف مراكز الإشعاع العلمي بالدولة.

---

١. انظر: السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص٢٦١: ٢٧٦.

٢. توثيق السنة في القرن الثاني الهجري: أسسه واتجاهاته، د. رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨١م، ص٦٣: ٧٠.

ثم ظهرت المسانيد، فالصحاح، وبهذا يكون تدوين الحديث قد مر بمراحل منتظمة، حتى انتهى إلينا في كتب الصحاح والمسانيد[1].

وبعرض الأمر على العقل ندرك أنه "لا مندوحة لعلم من العلوم، ولا لشأن من شئون الدنيا عن النقل والرواية؛ لأنه لا يمكن لكل إنسان أن يكون حاضرًا في كل الحوادث؛ فإذًا لا يتصور علم الوقائع للغائبين عنها إلا بطريق الرواية شفاهًا أو تحريرًا، وكذلك المولودون بعد تلك الحوادث لا يمكنهم العلم بها إلا بالرواية عمن قبلهم.

هذه تواريخ الأمم الغابرة والحاضرة، والمذاهب والأديان، ونظريات الحكماء والفلاسفة، وتجارب العلماء واختراعاتهم، هل وصلت إلينا إلا بطريق النقل والرواية؟!

فهل كان الدين الإسلامي بدعًا من الحوادث حتى لا تنتقل أحكامه وأخباره بهذا الطريق؟ أو كان الواجب اتخاذ طريق آخر لنقل أقوال الرسول ﷺ وأخباره غير الرواية؟!

لنفرض أن هؤلاء المنكرين علينا رواية الأحاديث ـ بالأسانيد ـ أصبحوا زعماء لمن كان على شاكلتهم، فهل هناك طريقة ـ غير الرواية ـ لتبليغ استنباطهم، وتحقيقاتهم لأفراد جماعتهم البعيدين عن حلقات دروسهم، أو الذين سيولدون بعدهم"[2]؟!

حريٌّ بالمشككين في الإسناد وعلوم الحديث الإمساك عن لغوهم، وإلا فأين أسانيدهم المتصلة إلى أممهم البائدة؟! بل أين أخبارهم الصحيحة عن أنبيائهم وعظمائهم؟! بل أين الضوابط التي تثبت صحة أخبارهم فيما سبق®؟!

الخلاصة:

- لقد نالت السنة من الرعاية والاهتمام ما حيّر أعداء الإسلام حتى قال بعضهم: "ليفتخر المسلمون بعلم حديثهم ما شاءوا"، وقد اعتنى الصحابة ﷺ بالأحاديث النبوية عناية فائقة، فحفظوها بلفظها كما فهموها، وعرفوا مغازيها ومراميها.
- لقد حرص الصحابة الكرام ﷺ على التعلم من النبي ﷺ وسماع حديثه، وفي سبيل ذلك فارقوا أهليهم، وغادروا أوطانهم، وأقاموا عنده ثم عادوا بعد ذلك إلى أهليهم وذويهم يعلمونهم ما تعلموه، ويفقهونهم بما فقهوه.
- حرص الصحابة على مذاكرة ما يسمعونه من حديث رسول الله ﷺ، ولم يكن يمنعهم الحياء من رسول الله ﷺ من مراجعته في كل شاردة وواردة، وبعد موته ﷺ لم ينحرفوا ﷺ عن شيء فارقهم عليه، فقد

---

١. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص٣٤١، ٣٤٢.

٢. تحقيق معنى السنة وبيان الحاجة إليها، سليمان الندوي، نقلًا عن: السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام: مناقشتها والرد عليها، عماد السيد الشربيني، دار اليقين، مصر، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م، (٢/ ١٤٣).

® في **"تدوين السنة قبل عصر الإمام الزهري"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السادسة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"أمر عمر بن عبد العزيز بجمع السنة وتدوينها"**، وفي **"الفرق بين الكتابة والتدوين والتصنيف"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"تصنيف العلماء في السنة"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة التاسعة عشرة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي **"عناية الصحابة والتابعين والعلماء بالسنة وروايتها"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية، والوجه الثاني، من الشبهة التاسعة والعشرين، من هذا الجزء.

حفظوا سننه وعملوا بها، واحتاطوا في روايتها عنه ﷺ، خشية الوقوع في الخطأ، وخوفًا من أن يتسرب إلى السنة المطهرة الكذب والتحريف.

• لقد اشتهر عن الصحابة ﷺ التشدد في الحرص على أداء الحديث كما سمعوه من الرسول ﷺ، حتى إن بعضهم ما كان يرضى أن يبدل حرفًا مكان حرف أو كلمة مكان كلمة أو يقدم كلمة على أخرى وردت في الحديث قبلها.

• وقد كان بعض الصحابة يسافر إلى البلاد البعيدة، ويقطع الفيافي في سبيل التثبت من حديث عنده إذا علم أن غيره سمعه من رسول الله ﷺ، فرحل بعضهم لتوثيق حديث نبيهم والمحافظة عليه، تمهيدًا لجمعه بعد ذلك وتدوينه.

• لقد احتاط الصحابة للسنة، وتكفلوا بنقلها إلى التابعين، ويخطئ من يدعي أن بعض السنن فاتت الصحابة جميعًا بعد أن رأينا مدى عنايتهم بذلك، وحرصهم عليها.

• لقد جاء عصر التابعين وشهد عناية فائقة بالسنة النبوية؛ فكانوا يحفظون الحديث كما يحفظون القرآن، فقد جاء عن قتادة أنه "كان إذا سمع الحديث أخذه العويل والزويل حتى يحفظه" هذا مع قوة حفظه، وذكروا أن صحيفة جابر على كبرها قرئت عليه مرة واحدة ـ وكان أعمى ـ فحفظها بحروفها، حتى قرأ مرة سورة البقرة فلم يخطئ منها حرفًا، ثم قال: "لأنا لصحيفة جابر أحفظ مني لسورة البقرة".

• أما أتباع التابعين، فلم يكن فيهم راوٍ مكثر إلا كان عنده كتب بمسموعاته يراجعها ويتعهدها، ويتحفظ حديثه منها، ومنهم من كان لا يحدث إلا من كتابه، أما من جاء بعدهم، فكان المتثبتون منهم لا يكادون يسمعون من الرجل إلا من أصل كتابه، فقد كان عبد الرزاق الصنعاني ثقة حافظًا، ومع ذلك لم يسمع منه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين إلا من أصل كتابه.

• لقد ظهر علم الجرح والتعديل، وكان له علماؤه البارعون فيه، وكان هؤلاء العلماء لا يوثقون الرجل لظهور صلاحه في دينه فقط، بل كان معظم اعتمادهم على حاله في حديثه، فيجرحون الرجل بأنه يخطئ ويغلط، وباضطرابه في حديثه، وبمخالفته الثقات، وبتفرده، إلى غير ذلك من أسباب التجريح.

• وقد وجد في كل مدينة من يهتم بجمع الحديث والتصنيف في السنة، وتَبع التصنيف في السنة أو تعاصر معه التأليف في الرواة "ناقلي الحديث" من حيث بيان من روى عنهم، ومن رووا عنه، وتاريخ وفاة كل منهم وولادته، وبيان موطن كل منهم، ومعرفة أسمائهم، وكناهم، وألقابهم، وأنسابهم، وبيان العدول منهم والمجروحين.

• لقد تميز موثقو الحديث بأنهم من الفقهاء بالسنة والآثار، وتميزوا كذلك بمعرفتهم الواسعة بالرواة، كما كانوا على درجة كبيرة من الصلاح، والتقوى، والورع، والزهد، وطهارة الخلق، وسخاء النفس، كما كانوا أصحاب عقل رشيد، ومنطق حسن، وبراعة في الفهم، وهذا أعانهم على اكتشاف العلل الموغلة في الخفاء من الأحاديث.

• وبعد ذلك كله ظهرت المسانيد والصحاح، وبهذا يكون تدوين الحديث قد مرّ بمراحل منظمة، حتى انتهى إلينا في كتب الصحاح والمسانيد، مما يبطل

هذه الدعوى القائلة بانقطاع الأسانيد بين الرواة والنبي ﷺ؛ إذ لا تستقيم مع العقل السليم والفكر القويم.

- ويعلم كل مثقَّف أنه لا مندوحة لعلم من العلوم عن النقل والرواية، فهل كان الدين الإسلامي بدعًا من الحوادث حتى لا تنقل أحكامه وأخباره بهذا الطريق؟!

الشبهة الثانية

الزعم أن الأمة لم تأخذ بقواعد نقد الحديث عند جَمْعِه(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المغرضين أن الأمة الإسلامية لم تعتن بنقد الأحاديث النبوية الشريفة، وفحصها وتمحيصها من لدن الصحابة حتى الآن، مستدلين على دعواهم بما يأتي:

- أن الصحابة لم يناقشوا النبي ﷺ أو يراجعوه في أي شيء من السنة التي تلقوها عنه.
- أنهم لم يكن لديهم كثير دراية بطرائق وقواعد النقد الحديثي، والتي لم تكتمل وتستقر إلا في القرن الثالث الهجري.
- أن الأحاديث الموضوعة والمكذوبة قد عرفت طريقها إلى كتب السنة ودواوينها.
- قواعد النقد التي استعملها النقاد لم تكن بالمرونة التي تساعدهم على مواكبة التطور في العصور التالية؛ لجمودها.

هادفين من وراء ذلك إلى هدم صرح السنة من خلال خلخلة قواعدها، والطعن في ناقليها وحملتها؛ ليسوّغوا لأنفسهم بعد ذلك رد ما جاءت به.

وجوه إبطال الشبهة:

١) ما كان لأصحاب رسول الله ﷺ أن يتلقوا أحاديثه ﷺ إلا بالانقياد والتسليم؛ لعلمهم أن هذا وحي من قبل السماء يُوحَى إليه، إذ إن الانقياد، والتسليم، والقبول، والتصديق، من أهم شروط صحة وقبول شهادة التوحيد، ومع هذا فقد ذكرت لنا المصادر الصحيحة بعض المراجعات والمناقشات من قبل الصحابة الكرام لرسول الله ﷺ جاءت على وجه التفهم، والوقوف على المعاني المقصودة، ومراد الشارع منها.

٢) لقد وضع الصحابة اللبنات الأولى لقواعد منهج النقد الحديثي وأصوله، "رواية، وتوثيقًا، ونقدًا"، ثم تطور المنهج ونضج حتى استوى على سوقه، والواقع العلمي والتاريخي خير شاهد على تطور المنهج، ونموه، ومواكبته حركة التدوين، وطرق نقل المرويات؛ لحماية السنة من آفتي الخطأ والكذب.

٣) إن تمييز الأحاديث الموضوعة من الصحيحة خير شاهد على دقة منهج النقد الحديثي، ونجاحه في غربلة مرويات السنة، وتمييز صحيحها من سقيمها، فقد كشفت قواعد النقاد عن أسباب الوضع، ودواعيه،

(*) دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر، مكتبة الإيمان، مصر، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م. توثيق السنة في القرن الثاني الهجري: أسسه واتجاهاته، د. رفعت فوزي، مرجع سابق.

وأرست مبادئ علمية لكشفه، وكيفية التصدي له.

التفصيل:

أولا. انتقاد أحاديث النبي ﷺ ومراجعته فيها ينافي الانقياد والتسليم لنبوته ورسالته، وقد تباح المراجعة للتفهم والتعلم:

لقد بايع الصحابة رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في المنشط والمكره، وما كان لهم أن يقابلوا أحاديثه إلا بالانقياد والتسليم؛ وذلك لعلمهم أن ما جاء به النبي ﷺ إنما هو وحي من قبل السماء، وأنه ما ينطق عن الهوى.

وكان من أهم شروط صحة الشهادتين، وعلامة قبولها عند الله: التسليم والانقياد لما دلت عليه المنافي لترك ذلك، قال تعالى: ﴿ وَأَنِيبُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُواْ لَهُۥ ﴾ (الزمر: ٥٤)، وقال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ (النساء)[1].

"فهذه ثلاث مراتب: التحكيم، وسعة الصدر بانتفاء الحرج، والتسليم... اعلم أن التسليم هو الخلاص من شبهة تُعارض الخبر، أو شهوة تعارض الأمر، أو إرادة تعارض الإخلاص، أو اعتراض يُعارض القدر والشرع... فإن التسليم ضد المنازعة، والمنازعة: إما بشبهة فاسدة تعارض الإيمان بالخبر... والتسليم له تركك منازعته بشبهات المتكلمين الباطلة. وإما بشهوة تعارض أمر الله ﷻ، فالتسليم للأمر بالتخلص منها، أو إرادة تعارض مراد الله من عبده، فتعارضه إرادة تتعلق بمراد العبد من الرب، فالتسليم بالتخلص منها... وبهذا يتبين أن التسليم من أجلِّ مقامات الإيمان، وأعلى طرق الخاصة، وأنه مَحْض الصِّديقية، التي هي بعد درجة النبوة، وأن أكمل الناس تسليمًا أكملهم صديقية"[2].

ومن ثمرات التسليم والانقياد المقصودة: "الانتقال من محض التقليد والخبر إلى العيان واليقين. حتى كأنه يرى ويشاهد ما أخبر به الرسول ﷺ كما قال تعالى: ﴿ وَيَرَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ ٱلْحَقَّ ﴾ (سبأ: ٦)، وقال تعالى: ﴿ أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ٱلْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰٓ ﴾ (الرعد: ١٩) وينتقل من الحجاب إلى الكشف، فينتقل من العلم إلى اليقين"[3].

لقد تلقى الصحابة ﷺ الأحاديث عن رسول الله ﷺ بالسمع والطاعة، وآمنوا أنه يبلغهم عن الله تعالى، فلم يبحثوا وراءه، وكيف ينقدون حديثه وهو المعصوم ﷺ الذي بعثه الله بهذه السنة، وتلك الأحاديث نبراس لمن جاء بعده من الصحابة وغيرهم؟!

إن القرن الأول الهجري كان فيه الصحابة الذين تلقوا الحديث عن رسول الله ﷺ، وكان فيه كبار التابعين الذين أخذوا الحديث عنهم، ولقد رأى الصحابة ﷺ أن سنته ﷺ جزء من الدين الذي يدينون به؛ ففي القرآن الكريم الحث على طاعته ﷺ والنهي عن مخالفته، قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾ (النساء: ٨٠)،

١. انظر: عقيدة أهل السنة والجماعة، د. أحمد فريد، مكتبة فياض، مصر، ٢٠٠٥م، ص٨٩: ٩١.

٢. مدارج السالكين، ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، (٢/ ١٥٢: ١٥٤).

٣. المرجع السابق، (٢/ ١٥٦، ١٥٧).

وقال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾ (النساء)، وقال سبحانه: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴿٧﴾ ﴾ (الحشر)، وفي القرآن الكريم أيضًا الحث على الاقتداء به ﷺ، قال تعالى: ﴿ لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا ﴿٢١﴾ ﴾ (الأحزاب).

بل إن مراجعة النبي ﷺ وانتقاده في الحق الذي جاء به ﷺ موجب لغضب الله تعالى وغضب رسوله ﷺ؛ وذلك لأن المراجعة تنافي التسليم والانقياد لأمر الله تعالى ولأمر رسوله ﷺ. كما حدث عقب غزوة حنين، فقد راجعه رجل في حكمه وقسمته، كما في حديث عبد الله بن مسعود، قال: "لما كان يوم حنين آثر النبي ﷺ أناسًا في القسمة؛ فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطى عُيينة مثل ذلك، وأعطى أناسًا من أشراف العرب، فآثرهم يومئذ في القسمة، قال رجل: والله إن هذه القسمة ما عُدِلَ فيها، وما أُريد بها وجه الله. فقلت: والله لأخبرن النبي ﷺ، فأتيته، فأخبرته. فقال: فمن يَعْدِل إذا لم يعدل الله ورسوله؟ رحم الله موسى، فقد أُوذِي بأكثر من هذا فصبر"[1].

فالنبي ﷺ كان لا يغضب إلا إذا انتهكت محارم الله، وهذا الرجل الذي انتقد رسول الله ﷺ في حكمه لم يرد التفهم والتعلم بقدر ما قصد الاعتراض، وهو أمر ينافي كمال الإيمان؛ إذ إن من لوازم الإيمان الانقياد والتسليم لحكم الله ورسوله.

أما مراجعته بقصد التعلم، والتفهم، والوقوف على مراد الشارع من الحِكَم في بعض المسائل، فقد وردت السنة الصحيحة تحكي لنا مراجعات بعض الصحابة لرسول الله ﷺ من باب التفهم والوقوف على المعاني المقصودة من الأمور؛ فالكلام حمّال ذو وجوه، ولغة العرب ثرية بالمعاني والدلالات القريبة والبعيدة، ومثال ذلك: حديث صلح الحديبية، وفيه:

"... فقال عمر بن الخطاب: فأتيت نبي الله ﷺ فقلت: ألست نبي الله حقًّا؟ قال: بلى، قلت: ألسنا على الحق، وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فَلِمَ نُعطي الدَّنية في ديننا إذًا؟ قال: إني رسول الله ولست أعصيه، وهو ناصري. قلت: أوليس كنت تُحدثنا أنّا سنأتي البيت فنطوف به؟ قال: بلى، فأخبرتك أنّا نأتيه العام؟ قال: قلت: لا، قال: فإنك آتيه ومُطوِّف به..."[2].

ففي هذا الحديث راجع عمر بن الخطاب رسول الله ﷺ، ولكن هل هذه المناقشة والمراجعة خرجت مخرج الاعتراض، أم خرجت مخرج التفهم والتثبت في الفهم الذي فهمه من رسول الله ﷺ حين وعدهم بإتيان

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فرض الخمس، باب: ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه، (٦/ ٢٨٩)، رقم (٣١٥٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الزكاة، باب: إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، (٤/ ١٦٩١)، رقم (٢٤٠٨).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الشروط، باب: الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، (٥/ ٣٩١)، رقم (٢٧٣١، ٢٧٣٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجهاد والسير، باب: صلح الحديبية في الحديبية، (٧/ ٢٨٠٤)، رقم (٤٥٥٢).

البيت والطواف به؟ لا شك أنها من قبيل ابتغاء الفهم والتثبت، مما يدل على أن باب مناقشة رسول الله ﷺ كان مفتوحًا لأصحابه جميعًا وحملة التشريع وأمنة هذه الأمة من بعده، لينهلوا من علمه، لا ليردوا عليه حديثه الشريف، أو ينتقدوه، فإن ذلك يخالف طاعتهم لأمر الله تبارك وتعالى وأمر رسوله الكريم ﷺ، وكيف لهم ذلك وهم يعلمون أنه رسول الله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يُوحَى؟ فكيف ينتقدون عليه حديثه ﷺ ®؟!

ثانيًا. ظهور منهج النقد الحديثي مبكرًا، وجهود العلماء في توثيق وتمحيص السنة خير شاهد على نمو المنهج، واكتمال آليّاته:

"لا يختلف اثنان من أهل العلم في أن نقل السنة خلال القرن الأول والثاني والثالث، كان كافيًا للحفاظ على السنة الحفاظ الكامل، بعدم تفلت شيء منها عن الأمة، وعدم تسلل ما ليس منها إليها، وهذا أمر بدهي عند من يعتقد أن السنة قد بلغتنا كاملة؛ لأن اعتقاد وقوع خلل في منهج نقل السنة خلال القرن الأول مثلًا، سيؤدي إلى ألا يجد القرن الثاني إلا ذلك الإرث المختل؛ إذ لا سبيل له في النقل إلا ما يؤديه إليه الناقلون.

وكذلك لا يختلف اثنان من أهل العلم على أن منهج نقد السنة خلال القرن الأول والثاني والثالث كان كافيًا لمعرفة صحيح السنة وثابتها، وتمييزه لصحيحها من سقيمها وغير الثابت منها؛ لأن اعتقاد وقوع خلل في منهج النقد في القرن الأول مثلًا، يعني أن الأمة في ذلك القرن قد ضلت دين ربها، فنسبت إلى وحي السنة النبوية ما ليس منه، أو ردّت هداية من هدايات ربها"[1].

وعلم النقد الحديثي "هو علم يبحث في تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة، وبيان عللها، والحكم على رواتها، جرحًا وتعديلًا، بألفاظ مخصوصة، ذات دلائل معلومة عند أهل الفن"[2].

وتعود الجذور التاريخية لنشأة علم النقد إلى عهد النبي ﷺ، إذ ثبت أنه أبدى رأيه في بعض من عايشه من المسلمين، فقال في حق بعضهم: "ما أظن فلانًا وفلانًا يعرفان من ديننا شيئًا"[3]، وقوله في أحدهم: "بئس أخو العشيرة"[4].

"ومن الواضح أن النقد آنذاك كان على نطاق ضيق؛ إذ لم تكن الحاجة إليه ماسة، وخاصة في حياته ﷺ،

® في "**اتباع الصحابة للنبي في كل ما قال أو بلغ**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي "**نفي رد الصحابة لأمر النبي بكتابة كتاب يعصمهم من الضلال بعده**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة والعشرين، من الجزء التاسع (النبوات).

١. إضاءات بحثية في علوم السنة النبوية، الشريف حاتم بن عارف العوني، تحقيق: هاني بن منير السَّويهري، دار الصميعي، الرياض، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص٢٦٤.

٢. دراسات في منهج النقد عند المحدثين، محمد علي قاسم العمري، دار النفائس، الأردن، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، ص١١.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأدب، باب: ما يجوز من الظن، (١٠/ ٥٠٠)، رقم (٦٠٦٧).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأدب، باب: لم يكن النبي ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا، (١٠/ ٤٦٦)، رقم (٦٠٣٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: مداراة من يُتَّقَى فحشه، (٩/ ٣٧١٦)، رقم (٦٤٧٣).

وخلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لوجود المشرّع بين ظهراني الصحابة من جهة، ولحرص الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ على حفظ السنة، وكبير درايتهم بها، وعدم وجود من يتهم في دينه آنذاك، وتنزّه الصحابة عن الكذب ودواعيه من جهة أخرى"[1].

"فالمنهج النقدي إنما نشأ بسبب وجود روايات أصابتها آفة الأخبار (الخطأ والكذب)، وحصول هذا للأخبار إنما وقع بسبب عدم التدوين، فكان ذلك المنهج النقدي قادرًا على تمييز الصواب من غيره، خلال أزمنة الرواية الشفهية غير المدونة"[2].

فلو أننا تقصينا عوامل ظهور النقد الحديثي مع مراعاة المرحلة الزمنية التي مر بها؛ لوجدنا العوامل متعددة، "ففي مراحله الأولى ـ وهي الفترة التي سبقت ظهور الفتن والبدع ـ نجد أن هناك عاملًا واحدًا، هو ما جُبل عليه الإنسان من الوهم والنسيان، والغفلة والخطأ، والناس يتفاوتون في ذلك بحسب ما منحهم الله من نعمة الحفظ، واليقظة، والانتباه، والتذكر، كما تعتري الإنسان حالات من التغير؛ من النشاط والضعف، والذهول وكبر السن، وما يصاحب ذلك من النسيان...

وفي المراحل التالية يقف إلى جانب العامل الأول عامل آخر، كان وراء حركة النقد في هذه المرحلة؛ وهو الكذب. وهو عامل تقف وراءه مآرب شتى، وأغراض مختلفة، ومقاصد متعددة أدت إلى ظهوره، وأهمها التعصب بأنواعه، وحب الانتصار لمذهب، أو بدعة، أو الحنق على الإسلام، ومن هؤلاء: الزنادقة، أو من كان يتكسب بذلك؛ كالقصاص والمتملقين للأمراء، أو ممن كانوا يحسبون أنهم يحسنون صنعًا من الزهاد والصالحين"[3].

"وما دام احتمال إصابة الأخبار بآفتيها (الخطأ والكذب) سيزداد بامتداد الزمن، فلا بد أن علماء الأمة تزداد عنايتهم في إيجاد الوسائل التي تُخلِّص الأخبار من هاتين الآفتين، وهذا هو تطور الميزان النقدي.

ولما كان سبب حصول هاتين الآفتين هو الرواية الشفهية غير المدونة، فقد سارع العلماء إلى التدوين، الذي لم يزل يتطور، مواكبًا حاجة السنة للحفظ وللحماية من الكذب أو الخطأ"[4].

ومن المفيد في هذا المقام أن نشير إلى أن كلام النقاد في الحديث ورواته إنما كان من باب صيانة السنة، وإبعاد يد العابثين عنها، باعتبار ذلك مهمة دينية، بمعنى أن النقد كان وسيلة لا غاية، وقد امتاز مسلك النقاد في هذا بالموضوعية التامة، والعمق في البحث، وكان من أبرز سمات هذا المنهج النقدي:

١. الأمانة العلمية، والنزاهة في إصدار الأحكام على الرواة.

٢. الدقة العلمية في تتبع الرواة، وفحص مروياتهم قبل إصدار الأحكام؛ إذ يلاحظ أن هذه الأحكام تمتاز بدقة الوصف للرواة.

---

١. دراسات في منهج النقد عند المحدثين، محمد العمري، مرجع سابق، ص١١، ١٢.

٢. إضاءات بحثية في علوم السنة النبوية، الشريف العوني، مرجع سابق، ص٢٧١.

٣. أصول منهج النقد عند أهل الحديث، عصام أحمد البشير، مؤسسة الريان، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، ص٨.

٤. إضاءات بحثية في علوم السنة النبوية، الشريف العوني، مرجع سابق، ص٢٧٠.

مما يؤكد صراحة مدى الجهد الذي بذله النقاد في سبيل الوصول إلى هذا الحد من العلم والمعرفة بالرواة والأخبار[١].

وحتى لا نكون بعيدين عن الموضوعية في عرض ملامح هذا المنهج كان لزامًا علينا أن نعرض الجهود التطبيقية للصحابة ومن بعدهم في رواية وتوثيق ونقد السنة؛ لنثبت لمن شكك في هذا الأمر أن جمع الأحاديث النبوية قام على منهج علمي دقيق من لدن أصحاب رسول الله ﷺ حتى نهاية القرن الثالث الهجري، حيث استقرت قواعد المنهج النقدي مع استقرار حركة تدوين السنة النبوية.

وقد "ثبت بالاستقراء والتتبع أن الصحابة كانوا يفحصون الأحاديث وينقدونها، تارة باعتبار النظر إلى حال الراوي؛ لاحتمال غلطه، ووهمه، وغفلته، وتارة أخرى باعتبار أن المروي يخالف بعض القواعد المعلومة من الدين"[٢].

وقد حرص الصحابة الكرام ﷺ على الأخذ بكل الوسائل التي تُحقق لهم أخذ سنة رسول الله ﷺ أخذًا صحيحًا، وأداءها أداءً سليمًا، فقد سمعوا الرسول ﷺ يقول لهم: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوَّأ مقعده من النار"[٣].

- **طرق الصحابة ﷺ في التأكد من صحة الحديث سندًا:**

إن القول بأن تأخر تدوين السنة أدى إلى عدم توثيقها من قبل الصحابة سندًا ومتنًا قول عارٍ عن الصحة؛ فلقد اتبع الصحابة ﷺ منهجًا فريدًا، وأسلوبًا رشيدًا في توثيق سند الحديث[٤].

وتمثل هذا المنهج في مجموعة من الوسائل والطرق، من أهمها:

١. المقارنة والمعارضة:

لقد استخدم الصحابة ﷺ مبدأ المعارضة والمقارنة في توثيق الروايات والتثبت منها، وجاء ذلك عند كثير منهم، نذكر منهم على سبيل المثال: عمر بن الخطاب، وابنه عبد الله رضي الله عنهما، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن المسور بن مخرمة قال: "استشار عمر بن الخطاب الناس في مِلاص المرأة[٥]، فقال المغيرة بن شعبة: شهدت النبي ﷺ قضى فيه بغرة: عبدٍ أو أَمَةٍ، قال: فقال عمر: ائتني بمن يشهد معك. قال: فشهد له محمد بن مسلمة"[٦].

أمَّا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فقد توقف في قبول حديث أبي هريرة ﷺ تطبيقًا لمبدأ المعارضة، وتوثيقًا للسنة، وليس تكذيبًا للصحابي، فقد روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث نافع قال:

---

١. انظر: دراسات في منهج النقد عند المحدثين، محمد العمري، مرجع سابق، ص٣١ وما بعدها.

٢. أصول منهج النقد عند أهل الحديث، عصام البشير، مرجع سابق، ص١٣.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤١)، رقم (١٠٦). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٦٩).

٤. سند الحديث: سلسلة الرواة من آخر راوٍ إلى منتهاه وهو الرسول ﷺ.

٥. مِلاص المرأة: جنينها المُسقَط بجناية.

٦. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: القسامة، باب: دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني، (٦/ ٢٦١٩)، رقم (٤٣١٨).

"قيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من تبع جنازة فله قيراط من الأجر، فقال ابن عمر: أكثر علينا أبو هريرة، فبعث إلى عائشة فسألها فصدَّقت أبا هريرة، فقال ابن عمر: لقد فرطنا في قراريط كثيرة"[1].

وغير هؤلاء كثير من الصحابة ﷺ استخدموا وسيلة المقارنة، والمعارضة للإسناد، وصولًا لصحته[2].

٢. الحرص على سماع الأحاديث:

حرص الصحابة ﷺ على حضور مجالس النبي ﷺ ليسمعوا منه ما قال، وليرووا عنه، وليتثبتوا على الجديد من قوله ﷺ، وقد بلغ من حرصهم الشديد أنه إذا شغلهم عن حضور مجلسه ﷺ في بعض الأوقات شاغل؛ كالتجارة وأعباء المعاش، وكان من ذلك أن تعسروا في الحضور يوميًّا إلى النبي ﷺ - لجئوا إلى نظام المناوبة، فيبلغ الشاهد منهم الغائب، ويؤكد ذلك على ما كان يفعله عمر بن الخطاب ﷺ؛ إذ قال: "كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد - وهي من عوالي المدينة - وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ينزل يومًا وأنزل يومًا، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك..."[3].

"وبلغ حرصهم على سماع الأحاديث من رسول الله ﷺ أن بعضهم كان يلزمه ﷺ بأن يأكل ويشرب معه، فيسمع منه كل ما يحدث به، فلا يفوته من سنة رسول الله ﷺ شيء، ومن هؤلاء أبو هريرة ﷺ؛ فقد قال: "إن إخواننا المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ بشبع بطنه، ويحضر ما لا يحضرون، ويحفظ ما لا يحفظون"[4]... وقد سار معظم علماء الحديث والفقه بعد ذلك على هذا الأساس الذي أرساه الصحابة ﷺ، توثيقًا لحديث رسول الله ﷺ؛ لذا اعتبروا الأحاديث التي تؤخذ سماعًا أصح من غيرها؛ لأن الأحاديث المكتوبة قد يؤدي الخطأ في قراءتها إلى تحريفها"[5].

٣. طلب إعادة الحديث مع الفاصل الزمني:

وكذلك من الوسائل التي استخدمها الصحابة ﷺ لتوثيق الإسناد: طلب إعادة الحديث مع وجود فاصل زمني؛ وذلك وصولًا لصحة الإسناد، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن عروة قال: "حجَّ علينا عبد الله بن عمرو فسمعته يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعًا، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناسٌ جُهَّالٌ يستفتون فيفتون برأيهم، فيضلُّون ويَضلون،

---

١. صحيح البخاري، (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجنائز، باب: فضل اتباع الجنائز، (٣/ ٢٢٩)، رقم (١٣٢٣، ١٣٢٤). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجنائز، باب: فضل الصلاة على الجنازة واتباعها، (٤/ ١٥٤٧)، رقم (٢١٥٩).

٢. تدوين وتوثيق السنة النبوية في حياة الرسول ﷺ والصحابة، د. جمال محمود خلف، مكتبة الإيمان، مصر، ٢٠٠٧م، ص٣٦٨.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: التناوب في العلم، (١/ ٢٢٣)، رقم (٨٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الطلاق، باب: في الإيلاء واعتزال النساء، (٦/ ٢٣١٣)، رقم (٣٦٢٩).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: حفظ العلم، (١/ ٢٥٨)، رقم (١١٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي هريرة، (٨/ ٣٦٣٠)، رقم (٦٢٨٠).

٥. السيدة عائشة وتوثيقها للسنة، جيهان رفعت فوزي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ٢٠٠١م، ص٧٢. توثيق السنة في القرن الثاني الهجري، د. رفعت فوزي، مرجع سابق، ص٢٧، ٢٨.

فحدثت به عائشة زوج النبي ﷺ، ثم إن عبد الله بن عمرو حج بعد، فقالت: يا ابن أختي، انطلق إلى عبد الله فاستثبت لي منه الذي حدثتني عنه، فجئته فسألته، فحدثني به كنحو ما حدثني، فأتيت عائشة فأخبرتُها، فعجبَتْ، فقالت: والله، لقد حفظ عبد الله بن عمرو"[1].

وهكذا فقد استخدمت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وسيلة مهمة وعظيمة لتوثيق الإسناد، ألا وهي طلب إعادة الحديث من راويه، عبد الله بن عمرو بعد فاصل زمني[2].

٤. المواجهة:

كما استخدم الصحابة الكرام ﷺ لتوثيق الإسناد وسيلة المواجهة، وهي لا تقل أهمية عن غيرها من الوسائل الأخرى، فقد أخرج مسلم في صحيحه عن نافع، أن ابن عمر ﷺ قال له رجل من بني ليث: "إن أبا سعيد الخدري يَأْثُر هذا عن رسول الله ﷺ، فذهب عبد الله ونافع معه ـ وفي حديث ابن رمح: قال نافع: فذهب عبد الله وأنا معه والليثي ـ حتى دخل على أبي سعيد الخدري فقال: إن هذا أخبرني أنك تخبر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الورق بالورق إلَّا مثلًا بمثل، وعن بيع الذهب بالذهب إلَّا مثلًا بمثل، فأشار أبو سعيد بإصبعيه إلى عينيه وأذنيه فقال: أبصرت عيناي وسمعت أذناي رسول الله ﷺ يقول: لا تبيعوا الذهب بالذهب، ولا تبيعوا الورق بالورق، إلَّا مِثلًا بمِثل، ولا تُشفُّوا[3] بعضه على بعض، ولا تبيعوا شيئًا غائبًا منه بناجِزٍ، إلَّا يدًا بيد"[4]. وبذلك وثق ابن عمر الرواية بالمواجهة حتى يتأكد من صحة الإسناد[5].

٥. التشدد مع رواة الأحاديث:

كما كان الصحابة ﷺ يتشددون مع من يروي لهم أحاديث رسول الله ﷺ التي لم يسمعوها، ويتضح ذلك من قول البَراء بن عازب ﷺ: "ما كل الحديث سمعناه من رسول الله ﷺ كان يحدثنا أصحابنا، وكنا مشتغلين في رعاية الإبل، وأصحاب رسول الله ﷺ كانوا يطلبون ما يفوتهم سماعه من رسول الله ﷺ فيسمعونه من أقرانهم، وممن هو أحفظ منهم، وكانوا يشددون على من يسمعون منه"[6].

ومن مظاهر التشدد:

أن بعض الصحابة كان يستحلف راوي الحديث غير مبالٍ بمنزلة هذا الراوي في الإسلام، أو مكانته من رسول الله ﷺ، وقد استحلف بعضهم عليَّ بن أبي طالب ﷺ عندما روى حديثًا عن رسول الله ﷺ، فقام إليه عبيدة السلماني فقال: "يا أمير المؤمنين، الله لا إله إلا

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس، (١٣/ ٢٩٥)، رقم (٧٣٠٧).

٢. انظر: تدوين وتوثيق السنة النبوية في حياة الرسول ﷺ والصحابة ﷺ، د. جمال محمود خلف، مرجع سابق، ص٣٧٢، ٣٧٣.

٣. تُشفُّوا: تفضِّلوا.

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساقاة، باب: الربا، (٦/ ٢٤٦١)، رقم (٣٩٧٨).

٥. انظر: تدوين وتوثيق السنة النبوية في حياة الرسول ﷺ والصحابة ﷺ، د. جمال محمود خلف، مرجع سابق، ص٣٧٦، ٣٧٧.

٦. معرفة علوم الحديث، الحاكم النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م، ص٥٢.

هو، لقد سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ فقال: أي والله الذي لا إله إلا هو. حتى استحلفه ثلاثًا. قال النووي: إنما استحلفه ليؤكد الأمر عند السامعين... فمن هذا أراد عبيدة بن عمرو التثبت في هذه القصة بخصوصها وأن فيها نقلًا منصوصًا مرفوعًا"[1].

وكان عليٌّ يفعل ذلك أيضًا، فقد قال ﷺ: "إني كنت رجلًا إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثًا نفعني الله منه بما شاء أن ينفعني به، وإذا حدثني رجل من أصحابه استحلفته، فإذا حلف صدقته، وإنه حدثني أبو بكر، وصدق أبو بكر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من رجل يذنب ذنبًا، ثم يقوم فيتطهر، ثم يصلي، ثم يستغفر الله إلا غفر الله له، ثم قرأ هذه الآية: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ ﴾ (آل عمران: ١٣٥)"[2].

ولم يكن هذا مذهب علي ﷺ وحده، وإنما كان كثير من الصحابة والتابعين ﷺ يلتزمونه ويسيرون عليه.

ومن ذلك أيضًا أن بعض الصحابة حرص على ألا يأخذ حديثًا منقطعًا لم يسمعه راويه من النبي ﷺ إلَّا أن يبين له سلسلة الرواة الذين يصلون الحديث إلى رسول الله ﷺ؛ بمعنى أن كل واحد منهم كان يهتم بمتابعة سلسلة السند التي توصل الحديث إلى رسول الله ﷺ.

ومن ذلك ما رواه البخاري، قال: حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني السائب بن يزيد ابن أخت نمر أن حويطب بن عبد العزى أخبره "أن عبد الله بن السعدي أخبره أنه قدم على عمر في خلافته فقال له عمر: ألم أحدث أنك تلي من أعمال الناس أعمالا، فإذا أُعطيت العمالة كرهتها؟ فقلت: بلى، فقال عمر: ما تريد إلى ذلك؟ قلت: إن لي أفراسًا وأعبدًا وأنا بخير، وأريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين. قال عمر: لا تفعل، فإني كنت أردت الذي أردت، فكان يعطيني العطاء فأقول: أعطه أفقر إليه مني، حتى أعطاني مرة مالا فقلت: أعطه أفقرَ إليه مني، فقال النبي ﷺ: خذه فتموله أو تصدَّق به، وما جاءك من هذا المال ـ وأنت غير مُشرف ولا سائل ـ فخذه، وما لا فلا تتبعه نفسك"[3].

فهذا الحديث فيه أربعة من الصحابة يروي كل منهم عنه الآخر، وهم: السائب بن يزيد، عن حويطب بن العزى، عن عبد الله بن السعدي، عن عمر ﷺ، ورواه عمر عن رسول الله ﷺ وهذا طبيعي؛ لأنه يحكي واقعة بينه وبين النبي ﷺ.

فكل واحد من هؤلاء الصحابة لم يكتف بذكر ما سمعه منه، بأن يرفعه إلى رسول الله ﷺ وإنما بيّن كل منهم كيف وصل الحديث إليه. يقول الإمام النووي في شرح هذا الحديث: "وقد جاءت جملة من الأحاديث فيها أربعة صحابيون يروي بعضهم عن بعض، وأربعة

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، (١٢/ ٣٠١).

٢. حسن: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في الصلاة عند التوبة، (٢/ ٣٦٧، ٣٦٨)، رقم (٤٠٤). وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٤٠٦).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأحكام، باب: رزق الحاكم والعاملين عليها، (١٣/ ١٦٠)، رقم (٧١٦٣). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الزكاة، باب: إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا إشراف، (٤/ ١٦٧٤)، رقم (٢٣٦٧، ٢٣٦٩).

تابعيون يروي بعضهم عن بعض"[1].

ويتبين من هذا الحرص في أداء أحاديث رسول الله ﷺ والتشدد في أدائها أن الصحابة ﷺ قد أدوها نقية خالية من الخطأ والتحريف[2].

بيد أن هذا التشدد وذلك التمحيص من الصحابة ليس معناه أن الصحابة كانوا يكذبون على النبي ﷺ، أو أن أحدهم كان يتهم أخاه بالكذب أو الافتراء، كما يدعي المدعون. وإنما جاء هذا من قبيل التحري، وزيادة في الاستيثاق، فقد حرصوا على الأخذ بكل الوسائل التي تحقق لهم أخذ سنة النبي ﷺ أخذًا صحيحًا.

وبناء على ما سبق فقد اتضح لكل ذي بصيرة أن الصحابة أدركوا أهمية الإسناد للحديث النبوي؛ لأنه مثل النسب للإنسان، فكان من الضروري الاهتمام به.

٦. إسناد الحديث:

كانت هذه الوسيلة من أفضل الوسائل وأكثرها نجاحًا عند الصحابة في الكشف عن الحديث وتوثيقه.

وبهذا يتبيَّن أن الصحابة ﷺ لم يهملوا الحديث، وإنما اهتموا به اهتمامًا جعلهم يضعون بذور الإسناد في الحديث، والتي أصبحت ـ فيما بعد ـ وسيلة الكشف عن الرواة؛ لاختبار عدالتهم وضبطهم، مع أن معظمهم ـ في ذلك الوقت ـ عدول ضابطون[3]. وقد قدَّم السيوطي أمثلة لبعض الصحابة يروي بعضهم عن بعض، وبعض الصحابيات روى بعضهن الأحاديث عن بعض.

ومما يدل على اهتمام الصحابة ﷺ بالإسناد أن بعضهم سمع الحديث من تابعي رواه عن صحابي آخر، فرواه عن التابعي عن الصحابي الذي سمعه من رسول الله ﷺ[4].

- **طرق التأكد من صحة الحديث متنًا:**

وإلى جانب اتخاذ هذه الوسائل لتوثيق السنة ـ وكلها تتعلق بعملية رواية الحديث ـ كانت هناك وسائل أخرى لتوثيقه إلى جانب ذلك، وتتعلق بمتن الحديث من حيث النظر فيه مرتبطًا بعرضه على النصوص والمبادئ الإسلامية، ومدى ملاءمته أو معارضته لها.

ومن هذه الوسائل:

١. عرض الحديث على القرآن الكريم:

لقد أنكر بعض الصحابة ﷺ بعض الأخبار؛ لأنها ـ في رأيهم ـ تخالف كتاب الله ﷻ، ومن ذلك ما ذكر أن السيدة عائشة رضي الله عنها أنكرت فهم قوله ﷺ: "إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه"[5] على أنه عام، وأن التعذيب بسبب بكاء الأهل على الميت، وردت على الحديث قائلة: "إنما مرَّ رسول الله ﷺ على يهودية يبكي

---

١. شرح صحيح مسلم، النووي، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، ط٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، (٤/ ١٦٧٦).

٢. انظر: السيدة عائشة وتوثيقها للسنة، جيهان رفعت فوزي، مرجع سابق، ص٧٤: ٧٦.

٣. انظر: توثيق السنة في القرن الثاني الهجري، د. رفعت فوزي عبد المطلب، مرجع سابق، ص٣٦.

٤. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة دار التراث، مصر، ط٢، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م، (٢/ ٣٨٦: ٣٨٩) بتصرف.

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجنائز، باب: قول النبي ﷺ: "يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته"، (٣/ ١٨١)، رقم (١٢٨٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، (٤/ ١٥٢٥)، رقم (٢١٠٧).

عليها أهلها، فقال: إنهم ليبكون عليها وإنها لتعذَّب في قبرها"[1]؛ يعني تعذب بكفرها في حال بكاء أهلها لا بسبب البكاء، واحتجت بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (فاطر: ١٨)، وكان حكمها مؤسسًا على أن معنى الحديث بهذه الرواية يخالف آية من القرآن[2].

لكن ردَّ العلماء على ذلك بأن عائشة رضي الله عنها وهِمَتْ في هذا، وأن الحديث صحيح لا غبار عليه، ولا تعارض بينه وبين الآية، لأن الميت الذي يُعذَّب ببكاء أهله عليه هو من أوصى بأن يناح عليه بعد موته، أو كانت هذه سنته، فيستحق العذاب بموجب ما أوصى به. وسنزيد الأمر وضوحًا وتفسيرًا في موضعه إن شاء الله تعالى.

٢. عرض السنة على السنة:

ومن هذه الطريقة الحديث الذي جاء في قطع المرأة الصلاة: وهذا الحديث رواه مسلم بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب، ويقي ذلك مثل مؤخرة الرحل"[3].

فقد قاسه بعض الصحابة على حديث ابن عباس قال: "أقبلت راكبًا على حمار أتان، وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله ﷺ يُصلِّي بالناس بمنى إلى غير جدار، فمررت بين يدي بعض الصف، فنزلت وأرسلت الأتان ترتع، ودخلت في الصف، فلم يُنكر ذلك عليَّ أحد"[4].

وحديث عائشة رضي الله عنها قالت: "لقد كان رسول الله ﷺ يقوم فيصلي من الليل، وإني لمعترضة بينه وبين القبلة على فراش أهله"[5]، ورأوا أن هناك تعارضًا بين حديث أبي هريرة وحديثي ابن عباس وعائشة.

والحقيقة أنه لاتعارض بينهم؛ إذ إن العلماء قد جمعوا بينهم، والجمع بين الدليلين أولى من إهمال أحدهما، فحديث عائشة أفاد أن اعتراض المرأة بين المصلى وقبلته يدل على جواز القعود، لا على جواز المرور، وهذا لا يناقض حديث قطع الصلاة. وحديث ابن عباس يفيد أن سترة الإمام سترة لمن خلفه؛ لذا وقع المرور من ابن عباس ﷺ بين يدي بعض الصف، ولم يقع مروره أمام النبي ﷺ، وبهذا فلا تناقض بين الأحاديث.

٣. عرض السنة على القياس وعلى الأصول الإسلامية:

روى ابن حبان في صحيحه عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة أخبرت أن أبا سعيد الخدري قال: "نهى رسول الله ﷺ أن تسافر المرأة إلا ومعها ذو محرم. قالت عمرة: فالتفتت عائشة رضي الله عنها إلى بعض

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجنائز، باب: قول النبي ﷺ: "يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته"، (٣/ ١٨١)، رقم (١٢٨٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، (٤/ ١٥٢٥)، رقم (٢١٢٢).

٢. انظر: توثيق السنة في القرن الثاني الهجري، د. رفعت فوزي عبد المطلب، مرجع سابق، ص٣٢، ٣٧، ٣٨ بتصرف.

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الصلاة، باب: قدر ما يستر المصلي، (٣/ ١٠٧٦)، رقم (١١١٩).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: متى يصح سماع الصغير، (١/ ٢٠٥)، رقم (٧٦). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الصلاة، باب: سترة المصلي، (٣/ ١٠٦٨)، رقم (١١٠٤).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلاة، باب: من قال: لا يقطع الصلاة شيء، (١/ ٧٠٢)، رقم (٥١٥).

النساء، فقالت: ما كلهن ذوات محرم"[1].

قال أبو حاتم ابن حبان رحمه الله بعد أن روى الحديث في صحيحه: "لم تكن عائشة بالمتَّهِمةِ أبا سعيد الخدري في الرواية؛ لأن أصحاب النبي ﷺ كلهم عدول ثقات، وإنما أرادت عائشة بقول: "ما كلهن ذوات محرم"، تريد: أن ليس لكلهن ذو محرم تسافر معه؛ فاتقين الله ولا تسافر واحدة منكن إلا بذي محرم يكون معها"[2].

وبهذا يتبين أن الصحابة ﷺ سلكوا كل الطرق ليتوصلوا إلى صحة الحديث، وليتأكدوا أنه صدر من رسول الله ﷺ سواء بعرضه على القرآن أو السنة أو القياس الصحيح.

وأنهم قد اعتنوا عناية كبيرة بالحديث النبوي، وأنه قد كان من آثار ذلك الاهتمام وضع البذور لأسس توثيق الحديث؛ فقد حرصوا على سماع الحديث من النبي ﷺ، وقاموا بحفظ الأحاديث والتثبت في روايتها، كما أنهم نَقَّبوا عن الرواة، وحرصوا على بيان الإسناد، وأيضًا عرض بعضهم الحديث على النصوص الثابتة، ووضع بعضهم ضوابط الرواية في هذا التدوين[3].

وهكذا قام الصحابة بدور بالغ الأهمية في مجال النقد للمرويات بعد وفاة النبي ﷺ، فالذهبي يقول عن أبي بكر الصديق ﷺ: "وكان أول من احتاط في قبول الأخبار"[4]، وقال أيضًا عنه: "وإليه المنتهى في التحري، وفي القول، وفي القبول"[5].

وقال في ترجمة عمر بن الخطاب ﷺ: "وهو الذي سنَّ للمحدثين التثبت في النقل"[6].

ثم جاء دور التابعين ليشاركوا في هذا الميدان الفسيح، فبرع الكثيرون فيه، قال ابن حبان: "ثم أخذ مسلكهم ـ أي مسلك الصحابة ـ واستن بسنتهم، واهتدى بهديهم فيما استنوا من التيقظ في الروايات جماعة من أهل المدينة، من سادات التابعين، منهم: سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وسالم بن عبدالله بن عمر، إلى أن قال: فجدوا في حفظ السنن والرحلة فيها، والتفتيش عنها والتفقه فيها، ولزموا الدين ودعوة المسلمين"[7].

فما أن تولَّى عصر الصحابة وبدأ عصر التابعين، حتى ظهر النقد أكثر وضوحًا، تبعًا لازدياد الحاجة، وخاصة بعد ظهور الفتن، وفشو الكذب والوضع في الحديث، وهو الأمر الذي دفع النقلة إلى المزيد من البحث عن الأسانيد، التي اعتبرت وقتذاك من الدين، إذ لولاها لقال من شاء ما شاء.

قال محمد بن سيرين (ت:١١٠هـ): "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سَمُّوا لنا

---

١. صحيح: أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: المسافر، رقم (٢٧٣٤)، وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الصحيح: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٢. المحرم في سفر المرأة "كشف الغلط وموضع الشبهة"، مقال بموقع: المختار الإسلامي. www.islamselect.com.

٣. انظر: توثيق السنة في القرن الثاني الهجري، د. رفعت فوزي، مرجع سابق، ص٥٥، ٥٦.

٤. تذكرة الحفاظ، شمس الدين الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (١/ ٢).

٥. المرجع السابق، (١/ ٥).

٦. السابق، (١/ ٦).

٧. كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ابن حبان البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، سوريا، ط٢، ١٤٠٢هـ (١/ ٣٨، ٣٩).

رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"[1].

"وبات في عرفهم أن هذه الأحاديث دين ينبغي التثبت فيها، فرحلوا في سبيل ذلك، وطافوا يقارنون بين المرويات، ويعرضون بعضها على بعض، إلى أن تيسر لهم الوقوف على أكثر هذه الأحاديث قبولًا وردًّا.

وهكذا تتابع النقاد على نقد الحديث سندًا ومتنًا، ولم يعد ميدان النقد حكرًا على النقاد في مكة والمدينة، بل انتشر هذا المنهج في سائر البلدان الإسلامية، كالكوفة والبصرة وواسط وبغداد في العراق، ودمشق وبيت المقدس وقيسارية في الشام، وبُخارَى وهراة وسمرقند ونيسابور في بلاد فارس، وغيرها من حواضر العالم الإسلامي آنذاك، وبرع في كل من هذه البلدان نقاد عظام في مختلف الأزمان والعصور، ولم يزل هؤلاء النقاد في ازدياد وخاصة في مجال نقد الرواة، تبعًا لكثرة الرواة، وشيوع الضعف، وانتشار الأهواء في الأجيال اللاحقة.

وما أن أطل القرن الثالث الهجري، حتى ظهر فن النقد بصورته المميزة، ودونت فيه المصنفات، ولم يزل المسلمون يتناقلون هذا العلم جيلًا بعد جيل إلى يومنا هذا، وفي كل جيل نقاده"[2].

"وأخيرًا: هل يمكن أن يوجد منهج للنقد أفضل من ذلك المنهج الذي استطاع تصفية السنة في أخطر مراحل وجودها؟!

هل يمكن لأحد أن يدعي منهجًا مخالفًا لذلك المنهج، يكفل لنا به ما كفله لنا ذلك المنهج ؟!

لا شك أن المنهج الذي استطاع أن يواجه تلك الأخطار، وأن يدفعها كلها، هو أفضل المناهج على الإطلاق، وأن من أراد أن يستبدل به منهجًا آخر أقل ما يُقال له: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾ (البقرة: ٦١)؟

وهنا يأتي السؤال الأهم: فمن أراد أن يتعرف على منهج نقد السنة، عمن يأخذه؟ من هم أهل ذلك المنهج، الذين إن أردنا أن ندرس منهج نقد السنة لزمنا ألَّا نتجاوزهم؟ ومن هم الذين يحتكم إليهم في تصويب المنهج أو تخطئته؟ ويمدح من سار على منهجهم، ويذم من خالفهم... إن منهج نقد السنة يجب أن يؤخذ عمن أسسه وبناه حتى اكتمل، وهؤلاء هم أهل ذلك المنهج، الذين يحتكم إليهم"[3].

كما يُراعَى "أن انتقال منهج النقد من طور إلى طور، لم يكن لنقص في الطور الأول، وإنما لتجدُّد أمور اقتضت الإضافة إليه.

فكل الذي كان يحصل خلال انتقال المنهج من طور إلى طور، هو أن الطور الثاني يضيف إلى الطور الأول ما يُمكِّنه من مواجهة الأخطار المستحدثة فيه، فقواعد المنهج خلال الطور الأول لم تزل معمولًا بها خلال الطور الثاني، وانضافت إليها قواعد جديدة"[4].

ومن هنا فقد جاءت أحكام المحدثين سليمة

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين، (١/ ١٧٣).

٢. دراسات في منهج النقد عند المحدثين، محمد العمري، مرجع سابق، ص١٤، ١٥.

٣. المرجع السابق، ص٢٧٤.

٤. إضاءات بحثية في علوم السنة النبوية، الشريف حاتم العوني، مرجع سابق، ص٢٧٢.

واضحة الحجة، نيرة المحجة، فقد أقام أهل الحديث بنيانها على الدراسة الشاملة لكل وجه من أوجه احتمال القوة أو الضعف، ووضعوا كل حال منها في موضعها الملائم.

ثم إن المحدثين لم يكتفوا بمجرد اختبار السند والمتن، بل قاموا بموازنة ضخمة بين الأحاديث سندًا ومتنًا، ولم يكتفوا بعرض الحديث على أشباهه من الروايات؛ بل عرضوه أيضًا على كل الدلائل العقلية والشرعية، وهذا كله يثبت كيف أن بحثهم النقدي جاء شاملًا لجوانب الحديث؛ مما يجعل كل مطَّلع منصف، يقطع بسلامة أحكامهم على الأحاديث، وبأن منهجهم هو السبيل الوحيد المتكامل للوصول إلى تمييز المقبول من المردود من المرويات[1]®.

ثالثًا. معرفة الموضوع من الأحاديث أحد ثمرات منهج النقد الحديثي، فقد كشف عن أسباب الوضع، وكيفية معرفته وتمييزه:

إذا كانت الأحاديث الموضوعة عرفت طريقها إلى صرح السنة النبوية ـ كما يزعم بعض المشككين ـ فنقول لهم: إن تمييز الأحاديث الموضوعة عن غيرها، لهو منقبة في حق منهج النقد الحديثي، وفي حق أهله من النقاد.

فمن خلال جهودهم، والقواعد النقدية التي أرسوها، تَمَيَّز لنا بجلاء الغث من الثمين، والأصيل من الدخيل، والصحيح من الموضوع.

فإن كان الصفاء قد استمر، وظلت السنة النبوية نقية مطهرة إلى أواخر عهد الأربعة الخلفاء الراشدين، فقد قامت بعض الأهواء السياسية في نفوس بعض الناس عقب مقتل الخليفة عثمان ﷺ، ولوحظ شيء من الاختلال في الضبط والنقل، فتحفظ الصحابة ﷺ عند ذلك بشدة التثبت والاستيثاق من الخبر، وسألوا عن الإسناد، حتى لا يدخل من هُوَّة الأهواء على السنة دخيل أو حَمِيل[2].

فقد روى الإمام مسلم في مقدمة صحيحه، عن التابعي الجليل محمد بن سيرين رحمه الله قال: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد[3] فلما وقعت الفتنة، قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة، فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع، فلا يؤخذ حديثهم"[4].

فبدأ تاريخ السؤال عن الإسناد، والتمحيص عن

---

١. منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٤٥٧ وما بعدها.

® في "**جهود الصحابة والعلماء في العناية بالحديث ونقده سندا ومتنا**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الأول، من الشبهة الثانية، والوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة)، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من هذا الجزء، وفي "**الجواب عن رأي أم المؤمنين عائشة في حديث تعذيب الميت ببكاء أهله عليه**" طالع الوجه الثاني، من الشبهة الثامنة والعشرين، من الجزء العاشر (السمعيات)، وفي "**صحة حديث "يقطع الصلاة: المرأة والحمار والكلب"**" طالع الوجه الأول من الشبهة الخامسة عشرة، من الجزء الحادي عشر (العبادات).

٢. انظر: لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث، عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، سوريا، ط٥، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م، ص٧٣.

٣. فلم تكن هناك تهمة الكذب، أو خوف الابتداع؛ لسلامة الناس آنذاك من الأهواء والفتن.

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين، (١/ ١٧٣).

القائل، وسلامته من المغامز من هذه الحقبة التي هي أواخر منتصف القرن الأول.

وقال ابن عباس: "إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلًا يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول[1]، لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف"[2].

فعلم مما تقدم أن نشوء الوضع كان متاخمًا للفتنة التي وقعت في العقد الأخير من القرن الأول الهجري، "وقد نجم عن هذه الفتنة وما اتصل بها: فتن واختلافات، وخصومات، ونزاعات، تمكنت الأهواء بسببها ـ في أصحاب الهوى ـ أن تأخذ طريقها إلى الدس والتوليد والتزيد والانتحال في الحديث، نصرًا لفريق على فريق، أو نكاية وعداوة، أو إرواءً لكيد مكبوت في بعض نفوس أعداء الإسلام والمسلمين"[3].

ولكن هيهات هيهات أن تُؤتَى السنة النبوية بمثل هذا وقد توعَّد الله بحفظها ـ على اعتبار أنها من الذكر ـ في قول الله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾ (الحجر)، فقد أقام الله لهذا الصرح أمنة، هم للسنة كالنجوم التي هي أمنة السماء، فغربلوا الأحاديث وأخرجوا منها النخالة التي دسها الوضاعون والمفسدون.

فقد حكى الذهبي ـ وغيره ـ عن ابن عُليّة، وإسحاق بن إبراهيم قالا: "أخذ هارون الرشيد زنديقًا فأمر بضرب عنقه، فقال له الزنديق: لِمَ تضرب عنقي؟ قال: لأريح العباد منك. فقال: يا أمير المؤمنين، أين أنت من ألف حديث ـ وفي رواية من أربعة آلاف حديث ـ وضعتها فيكم، أُحرِّم فيها الحلال، وأُحِلُّ فيها الحرام، ما قال منها النبي حرفًا؟! فقال الرشيد: أين أنت يا عدو الله من أبي إسحاق الفزاري وابن المبارك ينخلانها نخلًا فيخرجانها حرفًا حرفًا"[4].

هكذا أقام الله لدينه حراسًا في كل عصر، يتناوبون حراسته، ينفون عنه انتحال المبطلين، وزيغ الزائغين.

فقد روى ابن أبي حاتم رحمه الله في كتابه "الجرح والتعديل" عن عبدة بن سليمان قال: قيل لعبد الله بن المبارك: هذه الأحاديث المصنوعة؟! (يعني ماذا نفعل بها) قال: يعيش لها الجهابذة ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾.

وروي أيضًا عن يحيى بن يمان قال: إن لهذا الحديث رجالًا خلقهم الله منذ خلق السماوات والأرض، وإن وكيعًا منهم[5].

وقد أحصى العلماء قديمًا وحديثًا أسباب الوضع في الحديث، وكتبوا في ذلك ما يفي بالغاية، بل قد اتسعت المباحث في ذلك، حتى دُوِّنَت في الحديث الموضوع وأسباب الوضع رسائل خاصة للدراسات العليا حديثًا، لذلك يصح أن يقال: لم يدع الكاتبون زيادة

---

١. الصعب والذلول: أوصاف للإبل، وهي كناية، وقصد من هذا: أن الناس لما سلكوا كل مسلك مما يحمد أو يذم، لم نأخذ منهم إلا ما نعرف، وتركنا ما لا نعرف.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحمُّلها، (١/ ١٧٢).

٣. لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث، عبد الفتاح أبو غدة، مرجع سابق، ص٩٤.

٤. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٢٧٣).

٥. انظر: الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، تحقيق: المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (١/ ٢: ١٨).

لمستزيد فيه، ويمكن أن يستخلص مما كتبه العلماء أن أهم أسباب الوضع ما يلي[1]:

١. الخلافات السياسية:

إنه من الثابت تاريخيًّا أن الوضع في الحديث نشأ مع ظهور الفتنة، ومقتل الخليفة عثمان ﷺ، ثم الخلاف بين الإمام علي ومعاوية رضي الله عنهما، حيث ظهرت فرقة الشيعة، ثم ظهر الخوارج بعد وقعة "صفين".

وقد كان لظهور هذه الفرق والأحزاب أثره البالغ في اتساع حركة الوضع.

فمن جانبٍ، أكثر الشيعة في وضع الحديث في فضائل سيدنا علي ﷺ، وذم سيدنا معاوية وعمرو بن العاص رضي الله عنهما، وقد قابلهم المتعصبون لمعاوية والأمويين فوضعوا أحاديث في فضائلهم، كما قابلهم المتعصبون للعباسيين فوضعوا الأحاديث في مناقبهم، وهكذا تفاقم الوضع وكثر الكذب على رسول الله ﷺ، وكان دافعه التعصب المذهبي، والخلاف السياسي بين هذه الفرق جميعًا[2].

٢. الطعن في الإسلام:

لم يجد الملوك والحكام ـ ممن أذهب الإسلام بظهوره سلطانهم ـ أملًا في استعادة ملكهم السالف إلا بالطعن في هذا الدين والكيد له، وكان التقوّل في السنة هو أوسع الأبواب التي دخل منها هؤلاء، فصالوا وجالوا متسترين بالتشيع أحيانًا، وبالفلسفة والحكمة أحيانًا، وكل هدفهم تقويض هذا الدين وهدم بنيانه الشامخ.

وقد عرف هؤلاء الحاقدون على الإسلام وأهله بالزنادقة، وهم الذين يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر، أو الذين لا يدينون بدين، يفعلون ذلك استخفافًا بالدين يتقون به الناس، وقد اعترف هؤلاء ـ بالفعل ـ بقيامهم بوضع الحديث.

إلا أن المسلمين ـ أمراء وعلماء ـ تصدوا لإفساد هؤلاء، فأعمل الأولون السيف في رقابهم عقابًا لهم وزجرًا للمجترئين على حمى رسول الله ﷺ، وأعمل الآخرون علمهم في بيان زيف ما اجترأ هؤلاء، فحدَّدوه، وجمعوه، ونبهوا على فساده وبطلانه[3].

٣. التعصب للجنس واللغة والبلد والإمام:

لقد دفع التعصب الجهلة، والمغفلين، والحاقدين إلى الكذب على رسول الله ﷺ إرضاء لعصبيتهم، وكذلك خاض غمار الوضع المتعصبون لإمام من الأئمة، كما فعل المتعصبون لأبي حنيفة، فقد وضعوا أحاديث تنسب إليه من الفضائل والمدح، كما وضعوا أحاديث تنتقص من قدر غيره.

وهكذا يقال في الأحاديث الموضوعة في فضائل بعض البلدان والقبائل والأزمنة، وقد بينها العلماء وميزوها من الأحاديث الصحيحة في هذا المجال[4].

٤. القصّاص والوعاظ:

لقد ظهرت حلقات القصّاص والوعاظ في أواخر

---

١. انظر: لمحات من تاريخ السنة، عبد الفتاح أبو غدة، مرجع سابق، ص٩٥. الوضع في الحديث النبوي، د. سليمان الأشقر، دار النفائس، الأردن، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م، ص٦٦.

٢. انظر: من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مطبعة الحسين الإسلامية، القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، ص٩٢، ٩٣.

٣. المرجع السابق، ص٩٤، ٩٥.

٤. انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٨٧.

عهد الخلافة الراشدة، وكثرت ـ فيما بعد ـ في مختلف مساجد الأقطار الإسلامية، وكان بعض القصاص لا يهمه إلا أن يجتمع الناس عليه، فيضع لهم ما يرضيهم من الأحاديث التي تستثير نفوسهم وتحرك عواطفهم، وقد كان معظم البلاء من هذا الصنف الذي يكذب على رسول الله ﷺ، ولا يرى في ذلك إثمًا ولا بهتانًا؛ فقد وجدوا في جهلة العامة آذانًا تسمع لهم، وتصدقهم، وتدافع عنهم، وكان هؤلاء من جهلة العامة الذين لا يهمهم البحث والتقصي[1]. كما وجد العلماء في محاربة هؤلاء القصاص والوعاظ عنتًا كبيرًا وأذى كثيرًا، ورغم هذا العنت وهذه الشدة التي لقيها العلماء من هؤلاء الوضاعين من القصاص، فإنهم تصدوا بكل حزم وقوة لأكاذيبهم فزيفوها، وبينوا عوارها، ونبهوا عليها.

٥. التكسب والارتزاق:

من الأسباب التي دفعت بعض ضعاف النفوس إلى الكذب على الرسول ﷺ واختلاق الحديث، رغبتهم في جمع الناس حولهم واسترضائهم ليجمعوا الأموال منهم، فكانوا شحاذين يستعطفون الناس بوضع الحديث، وقد بلغت الصفاقة وقلة الحياء ببعضهم حدًّا كبيرًا[2].

٦. الرغبة في الخير مع الجهل بالدين:

على إثر ظهور الفرق السياسية والمذهبية، وكثرة الخلافات الطاحنة بينها، ظهر بعض الصالحين والزهاد والعباد الذين ساءهم أن يروا انشغال الناس بالدنيا عن الآخرة، فوضعوا أحاديث في الترغيب والترهيب حسبة لله في زعمهم.

" فقد كانوا يحتسبون وضعهم للأحاديث في الترغيب والترهيب؛ ظنًّا منهم أنهم يتقربون إلى الله ويخدمون دين الإسلام، ويحببون الناس في العبادات والطاعات... وقالوا: نحن نكذب له ﷺ ولا نكذب عليه، وهذا كله من الجهل بالدين وغلبة الهوى والغفلة، ومن أمثلة ما وضعوه في هذا السبيل، أحاديث فضائل القرآن سورة سورة، فقد اعترف بوضعها نوح بن أبي مريم، واعتذر لذلك بأنه رأى الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة، ومغازي ابن إسحاق"[3].

٧. الخلافات الفقهية والكلامية:

وكما أيَّد أصحاب المذاهب السياسية آراءهم ومذاهبهم بوضع الأحاديث؛ فعل أتباع المذاهب الفقهية والكلامية نفس الشيء فقاموا بوضع الأحاديث تأييدًا لمذاهبهم، ومن ذلك: "من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له"[4][5].

٨. التقرب إلى الملوك والأمراء بما يوافق أهواءهم:

ما أكثر ضعاف النفوس الذين يستهويهم بريق

---

١. انظر: السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص٢١٠، ٢١١.

٢. انظر: من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص٩٧ بتصرف.

٣. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٨٩.

٤. موضوع: ذكره محمد طاهر بن علي الفتني في تذكرة الموضوعات، ص٣٩. وذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، (٢/ ٤٠)، برقم (٥٦٨)، وقال: موضوع.

٥. من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص١٠٠.

السلطة، فيتقربون إلى الحكام بكل ما يستطيعون، غير مبالين بما يرتكبونه في سبيل ذلك من حرام أو مكروه.

"ومن أمثلة ذلك: ما فعله غياث بن إبراهيم، إذ دخل على المهدي، وهو يلعب بالحمام، فروى له الحديث المشهور: "لا سبق إلا في نَصْلٍ أو خُفٍّ أو حافر"[1]، وزاد فيه: "أو جناح" إرضاء للمهدي، فمنحه المهدي عشرة آلاف درهم، ثم قال بعد أن ولَّى: أشهد أن قفاك قفا كذاب على رسول الله ﷺ، وأمر بذبح الحمام"[2].

٩. أسباب أخرى:

هناك أسباب أخرى للوضع بيَّنها رجال الحديث، وضربوا لها الأمثال، ومنها "الرغبة في الإتيان بغريب الحديث من متن وإسناد، والانتصار للفتيا، والانتقام من فئة معينة، والترويج لنوع معين من المأكل والطيب أو الثياب، وقد توسع العلماء في ذكرها وضربوا لها الأمثال"[3].

لقد كان من عواصم الحديث الصحيح وعدم تسرب الحديث الموضوع ما عُرف بالإسناد، أي تتبع رواة الحديث واحدًا عن واحد حتى يصل المتن إلى الرسول ﷺ. فحين ظهر الوضع في الحديث اجتهد الصحابة والتابعون من بعدهم في طلب الإسناد من الرواة، والتزموه في الحديث؛ حيث إن السند للخبر كالنسب للإنسان، ولم يكن الإسناد جديدًا على الصحابة والتابعين، فقد عرفه العرب قبل الإسلام، فكانوا يسندون القصص والأشعار في الجاهلية، ومن مظاهر اهتمام الصحابة بالإسناد قول ابن عباس السابق: "فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف"[4].

وقال عبد الله بن المبارك: "الإسناد من الدين، ولولا الإسناد، لقال من شاء ما شاء"، وقال محمد بن عبد الله: "حدثنا العباس بن أبي رِزْمَة، قال: سمعت عبد الله، يقول: بيننا وبين القوم القوائم؛ يعني الإسناد"[5].

وعن محمد بن سيرين قال: "إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم"[6].

ولولا هؤلاء الرجال الذين صدقوا في الإخلاص لله، ونصبوا للدفاع عن دينهم، وتفرغوا للذب عن سنة رسول الله ﷺ، وأفنوا أعمارهم في التمييز بين الحديث الثابت وبين الحديث المكذوب، وهم أئمة السنة وأعلام الهدى الذين لولاهم لاختلط الأمر على العلماء والدهماء، ولسقطت الثقة بالأحاديث.

فقد رسموا قواعد النقد، ووضعوا علم "الجرح والتعديل"، فكان من عملهم علم "مصطلح الحديث"، وهو أدق الطرق التي ظهرت في العلم؛ للتحقيق

---

١. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الجهاد، باب: ما جاء في الرهان، (٥/ ٢٨٧)، رقم (١٧٥٢). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (١٧٠٠).

٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٨٩.

٣. من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مرجع سابق.

٤. علوم السنة وعلوم الحديث، د. عبد اللطيف محمد عامر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، ص١٤٨.

٥. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين، (١/ ١٧٣).

٦. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين، (١/ ١٧٣).

التاريخي، ومعرفة النقل الصحيح من الباطل[1].

وقد وضع هؤلاء الأئمة قواعد دقيقة يعرف على أساسها الحديث الموضوع سواء من خلال السند أو من خلال المتن ومنها ما يلي:

١. القواعد التي تعود إلى الراوي ومنها[2]:

- اعترافه بالوضع، كما اعترف نوح بن أبي مريم، ومحمد بن سعيد المصلوب.
- مناقضة ما يرويه الوضاعون لحقائق التاريخ، ويعلم ذلك بالتواريخ أو وفيات الرواة.
- أن تدل قرينة الحال على كذبه فيما يرويه، فللموضوع ظلمة (قرينة) تدل على وضعه.
- أن يكون الراوي من أهل الأهواء ويروي ما يوافق مذهبه، وهذا واضح من حال الشيعة والروافض.

٢. الأمارات التي تعود إلى المروي "المتن":

لم يكتف نقاد الحديث في سبيل تصفية حديث رسول الله ﷺ بالبحث في أحوال الرواة، بل بحثوا في الحديث المروي، فإن رأوا فيه خللًا؛ كمخالفته لصريح القرآن، أو صريح السنة الصحيحة، أو قواعد الشريعة ونحو ذلك، لم يقبلوه وحكموا بوضعه.

وفيما يلي نذكر أهم الأمارات التي يعرف بها وضع الحديث المروي[3]:

- ركاكة الحديث في لفظه أو معناه أو فيهما، فإذا وجد النقاد في لفظ الحديث أو معناه ركاكة أنكروه.
- أن يكون الحديث مخالفًا لصريح العقل، بحيث لا يقبل تأويلًا.
- مخالفة الحديث لصريح الكتاب والسنة.
- مخالفته للحقائق البيّنة والظاهرة أو للواقع المحسوس.
- القرائن الموجودة في الحديث الدالة على بطلانه.
- أن يكون الحديث باطلًا في نفسه.
- أن يكون على نمط الخرافات والأساطير.
- أن تتوافر الدواعي على نقله، ولا ينقله إلا فرد واحد.

ولقد ألَّف العلماء ـ من أهل الاختصاص ـ في علم الحديث مؤلفات كثيرة في الموضوع من الحديث، ولهم في التأليف في الموضوعات طريقتان:

- طريقة الذين ترجموا للوضاعين والكذابين والضعفاء، ومنهم: البخاري، والجوزجاني، وابن عدي، والنسائي، والعقيلي، والدارقطني، وغيرهم كثير، وهذه طريقة الأقدمين من المحدثين ـ في الأغلب ـ وهم إذ يترجمون لهؤلاء يذكرون في تراجمهم ما وضعوه من الأحاديث.
- طريقة الذين خصوا الأحاديث الموضوعة بالتأليف، كابن الجوزي، والسيوطي، وعلي القاري، وأمثالهم، وهؤلاء أوردوا الضعيف والموضوع في مؤلفاتهم، ومنهم من أفرد الموضوع بالتأليف، وبعضهم أفرد بابًا واحدًا بالتأليف، وهذه طريقة المتأخرين، ونلاحظ أن الذين ألفوا في الموضوع كان تأليفهم فيه أصيلًا، وبعضهم كان تأليفهم معادًا مكررًا.

---

١. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، أحمد محمد شاكر، مكتبة دار التراث، مصر، ط٣، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م، ص٧٢.

٢. انظر: الوضع في الحديث النبوي، د. عمر سليمان الأشقر، مرجع سابق، ص١٠٣.

٣. المرجع السابق، ص١٠٨.

لقد كانت جهود السابقين من العلماء تسير كلها باتجاه إبقاء السنة النبوية كاملة خالية من النقص والزيادة، على النحو الذي جاء عن رسول الله ﷺ.

وكذلك قام المعاصرون من العلماء بنشر هذه الجهود وتلك الإبداعات، وأحيوا ما كتبه السلف، وكان للحديث النبوي الشريف نصيب وافر، فقد نُشِرت كتب الحديث وكتب علومه، وكتب الرجال، والجرح والتعديل، وما يتعلق بالضعيف والموضوع وغيرها.

من هذا التفصيل السابق يتضح أن الصحابة ﷺ اهتموا بالحديث اهتمامًا كبيرًا، واتخذوا الكثير من الإجراءات لحفظه، وتوثيقه، وتنقيته من أي دخيل عليه، وأن الوضع في الحديث نشأ لأسباب متعددة، لكن جهود علماء الحديث وأئمته قد حددته وحصرته في نطاق معين®.

الخلاصة:

- لقد اهتم الصحابة ﷺ بأحاديث النبي ﷺ اهتمامًا كبيرًا؛ وذلك لأنهم استنبطوا من القرآن الكريم الدلالة على طاعة الله ورسوله ﷺ، وحفظ سنة الرسول؛ لأنها وحي من الله تبارك وتعالى، كما حثهم الرسول ﷺ على سماع الحديث وروايته.
- ما كان لأصحاب النبي ﷺ أن يقابلوا أحاديثه بالنقد والمراجعة؛ لعلمهم أن ذلك ينافي الانقياد والتسليم لما جاء به من قبل السماء.
- لقد اتخذ الصحابة العديد من الوسائل لحفظ وتوثيق السنة النبوية، ومن هذه الوسائل:
  - الحرص على سماع الأحاديث، والتثبت من ذلك.
  - حفظ الأحاديث، وأداؤها أداءً سليمًا.
  - تمحيص الرواية بالأخذ من الضابطين منهم دون غيرهم، إلى جانب التشدد في قبول الرواية، ومن مظاهر هذا التشدد أن بعض الصحابة كان يستحلف راوي الحديث، غير مبال بمنزلته في الإسلام، وقد استحلف بعضهم عليًّا ﷺ وهو أمير المؤمنين.
  - إسناد الحديث إلى راويه، وكانت هذه الوسيلة من أفضل الوسائل عند الصحابة في الكشف عن الحديث وتوثيقه.
- لقد اتخذ الصحابة وسائل متعددة لتوثيق الأحاديث، من حيث المتن بالنظر فيه مرتبطًا ذلك بعرضه على النصوص والمبادئ الإسلامية، ومن هذه الوسائل عرض الحديث على القرآن الكريم، وعرض الحديث على الحديث، وعرض الحديث على القياس الحديثي الصحيح.
- لقد قام بعض الصحابة ﷺ بتدوين السنة، وقد وضعوا مجموعة من الضوابط للرواية في هذا التدوين.
- إن الحديث الموضوع: هو ما نُسب إلى رسول الله ﷺ اختلاقًا وكذبًا بما لم يقله أو يفعله أو يقره، أو هو الحديث المختلق الموضوع.
- إن للوضع في الحديث أسباب متعددة منها:
  - الخلافات السياسية بين المسلمين وظهور الفرق الإسلامية.

® في "**قواعد الحكم على الأحاديث أدق من قواعد الحكم على أخبار المؤرخين**"، وفي "**علامات عدم صحة متن الحديث**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي "**استخدام العلماء قواعد الحكم على الأحاديث منذ ظهور الوضع**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها).

- الحقد على الإسلام والكيد له بالتقول في السنة النبوية.
- التعصب للجنس واللغة والبلد والإمام.
- صنيع القصَّاصين والوعاظ، ممن قدَّموا الهوى على الإيمان والتقوى.
- التكسب والارتزاق من بعض ضعاف النفوس.
- رغبة بعض الناس في الخير مع الجهل بالدين.
- الخلافات الفقهية والكلامية.
- التقرب إلى الملوك والأمراء بما يوافق أهواءهم.
- أسباب أخرى، كالرغبة في الإتيان بغريب الحديث من متن وإسناد، والانتصار للفتيا، والانتقام من فئة معينة، والترويج لبعض السلع، من المأكل، أو الطيب، أو الثياب.

• قام عدد من الأئمة والعلماء ببذل الجهود للتمييز بين الحديث الثابت وبين الحديث المكذوب، فقد رسموا قواعد النقد، ووضعوا علم الجرح والتعديل، وهو أدق الطرق التي ظهرت في العلم للتحقيق التاريخي، ومعرفة النقل الصحيح من الباطل.

• لقد قام العلماء بتقعيد القواعد لمعرفة الحديث الموضوع، فمن حيث الراوي يعرف الحديث بالوضع لأسباب منها:

- اعترافه بالوضع.
- مناقضة ما يرويه الوضاعون لحقائق التاريخ.
- أن تدل قرينة الحال على كذبه فيما يرويه.
- أن يكون الراوي من أهل الأهواء، ويروي ما يوافق مذهبه.

• وقد أرسى العلماء مجموعة من الأمارات التي تعود إلى المروي (المتن) وأهمها:

- ركاكة الحديث في لفظه أو معناه أو فيهما.
- أن يكون الحديث مخالفًا لصريح العقل.
- مخالفة الحديث لصريح الكتاب والسنة.
- مخالفته للحقائق البينة والظاهرة، أو للواقع المحسوس.
- القرائن الموجودة في الحديث الدالة على بطلانه.
- أن يكون الحديث باطلًا في نفسه.
- أن يكون على نمط الخرافات والأساطير.
- أن تتوافر الدواعي على نقله، ولا ينقله إلا فرد واحد.

• إن أهم ما اتخذه العلماء في مواجهة الوضع في الحديث هو الإسناد؛ لأنه عندما كثر الوضع وشاع الكذب على النبي ﷺ عمدوا إلى الإسناد وجعلوه من الدين، فذكروا الوضاعين وبينوا أحاديثهم للأمة.

• للأئمة والعلماء العديد من المؤلفات في الموضوع من الحديث، وقد جاءت مؤلفاتهم على طريقتين:

- طريقة من ترجموا للوضاعين والكذابين والضعفاء، وذكر ما وضعوه من الحديث في تراجمهم، وهذه طريقة المتقدمين؛ كالبخاري، والنسائي، وغيرهما.
- طريقة الذين خصّوا الأحاديث الموضوعة بالتأليف، وهذه طريقة المتأخرين؛ كابن الجوزي، والسيوطي، وغيرهما.

• لقد كان الهدف من جهود علماء السنة ـ قديمًا وحديثًا ـ هو إبقاء السنة كاملة خالية من النقص والزيادة على النحو الذي جاء عن رسول الله ﷺ.

• لقد كشف لنا العلماء ـ من خلال منهجهم في جمع السنة ـ أنهم يسيرون على قواعد صارمة في قبول الرواية، هذه القواعد لا تسمح لدخول ما ليس من السنة فيها، وهو ما اشتهر عند المتأخرين بمنهج النقد الحديثي.

الشبهة الثالثة

الطعن في علماء الجرح والتعديل وقواعدهم في نقد الحديث(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المغرضين في علماء الجرح والتعديل[1]، وفي أحكامهم على رواة الحديث النبوي، بدعوى أن قواعدهم في الجرح والتعديل تقوم على اجتهادات وأهواء شخصية، ويستدلون على ذلك بأن هؤلاء العلماء كانوا يطلقون لقب "الصحابي" على أي شخص لمجرد أنه لاقى النبي ﷺ ولو ساعة واحدة، ولو على سبيل الظن، كما أنهم أخرجوا الصحابة من دائرة نقدهم، فلم يُطبَّق عليهم معيار تجريح الرواة لمعرفة مدى عدالتهم وضبطهم، كما أن هؤلاء العلماء قد وقعوا تحت وطأة الخلاف المذهبي الذي ترتب عليه أن من يعدِّله بعضهم قد يجرِّحه آخرون والعكس، حتى عبَّر الذهبي عن هذا الاختلاف بقوله: "لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن على توثيق ضعيف ولا تضعيف ثقة"، ثم إن بعض المحدثين يرفض حديث المبتدع مطلقًا كالخارجي والمعتزلي، في حين يقبل بعضهم روايته في الأحاديث التي لا تتصل ببدعته، كما أن سمة التشدُّد والتَّزمُّت التي حكمت منهج بعض نقاد الحديث امتدت حتى رفضت بعض الأحاديث؛ لأن أصحابها أُخذ عليهم مزْحَة مزحوها، فنشأ عن ذلك اختلاف كبير في الحكم على الأشخاص لا سيما المستور منهم.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في هذا العلم العظيم وأئمته وصولا إلى الطعن في الرواة أنفسهم، مما يشكك بذلك في منهج إثبات السنة الصحيحة.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن علم الجرح والتعديل من أجلِّ العلوم وأهمها، وقد قام به مجموعة من النقاد الأفذاذ حسبة لله تعالى، وصيانة للدين، ولم يحابوا أحدًا في ذلك؛ فقد قدحوا فيمن يستحق القدح، حتى ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم.

٢) لقد نظر علماء الحديث في تعريفهم للصحابي إلى فضل صحبة النبي ﷺ وشرف منزلته، فأطلقوا لقب الصحابي على كل من لاقى النبي ﷺ مؤمنًا به ولو مرة واحدة، وقد وضعوا عدة قواعد صارمة لإثبات

(*) أصول منهج النقد عند أهل الحديث، عصام أحمد البشير، مرجع سابق. المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، د. فاروق حمادة، دار طيبة، السعودية، ط٣، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م. الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، محمد حمزة، المركز الثقافي العربي، المغرب، ط١، ٢٠٠٥م. العواصم والقواصم، ابن الوزير اليماني، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

١. الجرح: هو ذكر الراوي بصفات تقتضي عدم قبول روايته، والتعديل: هو وصف الراوي بصفات تقتضي قبول روايته؛ فهي شهادة بالتزكية تصحح العمل بمرويه. انظر: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٣٩٨.

الصحبة لشخص ما، ليس للظن إليها سبيل.

٣) اتفق أهل السنة على أن الصحابة كلهم عدول بشهادة القرآن والسنة، وهذا ما حدا بنقاد الحديث إلى تعديلهم وعدم تجريحهم أو نقدهم؛ إذ مَنْ يستطيع أن يجرِّح من عدَّله القرآن الكريم والنبي ﷺ؟!

٤) إن الخلاف المذهبي لم يكن حائلا دون قبول رواية الراوي متى تحقق صدقه وكفايته، وعبارة الذهبي استدلال في غير موضعه؛ لأن مراده أنه لم يقع اختلاف بين العلماء فيمن اشتهر حاله بالصدق أو الكذب، وإنما يختلفون فيمن لم يكن مشهورًا بالضعف أو التثبُّت. والرواية عن أهل البدع ضبطها النقاد بشروط غاية في الدقة.

٥) إن علماء الجرح والتعديل قد نصوا على أسباب الجرح في مؤلفاتهم، وهذا الأمر يجعل العلة واضحة أمامنا، فنستطيع إدراك حجمها والحكم بناء عليها، فإذا كان المجرِّح قدح في رجل بأمر ليس جارحًا ـ كما يزعمون ـ لظهر ذلك لنا في كتبهم، لكن ذلك لم يحدث.

التفصيل:

أولا. إن علماء الجرح والتعديل قاموا بهذا العمل حسبة لله تعالى وصيانة للدين، ولم يحابوا أحدًا في ذلك:

إن علم الجرح والتعديل من أجلِّ العلوم وأهمها؛ لأنه يزيل عن الرسول ﷺ الكذب عليه، ويميِّز الخبيث من الطيب، ويمحِّص الأحاديث، ويفحص الرجال، قال ابن أبي حاتم: "فإن قيل: كيف السبيل إلى معرفة كتاب الله ﷻ ومعالم دينه؟ قيل: بالآثار الصحيحة عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه النجباء الألباب الذين شهدوا التنزيل، وعرفوا التأويل ﷺ، فإن قيل: فبماذا تُعرف الآثار الصحيحة والسقيمة؟ قيل: بنقد العلماء الجهابذة الذين خصَّهم الله ﷻ بهذه الفضيلة، ورزقهم هذه المعرفة في كل دهر وزمان"[1].

فمن هنا ندرك أن الأساس الذي قام عليه علم الجرح والتعديل هو واجب ديني اقتضته الشريعة الإسلامية لصيانة مصدرها الثاني وهو السنة النبوية المطهرة[2].

ولم يقم بهذا العمل إلا الجهابذة من النقاد المهرة؛ لصعوبة الشروط التي تُشترط في الجارح، قال المعلمي اليماني مبيّنًا حال هؤلاء النقاد، ومدى اتساع علمهم وتبحُّرهم الشديد في العلم: "ليس نقد الرواة بالأمر الهيِّن؛ فإن الناقد لا بد أن يكون واسع الاطلاع على الأخبار المروية، عارفًا بأحوال الرواة السابقين وطرق الرواية، خبيرًا بعوائد الرواة ومقاصدهم وأغراضهم، وبالأسباب الداعية إلى التساهل والكذب، والمُوقِعة في الخطأ والغلط، ثم يحتاج إلى أن يعرف أحوال الراوي: متى ولد؟ وبأي بلد؟ وكيف هو في الدين، والأمانة والعقل والمروءة والتحفُّظ؟ ومتى شرع في الطلب؟ ومتى سمع ؟ وكيف سمع؟ ومع من سمع؟ وكيف كتابته؟ ثم يعرف أحوال الشيوخ الذين يحدث عنهم وبلدانهم ووفياتهم وأوقات تحديثهم وعاداتهم في التحديث، ثم يعرف مرويات الناس عنهم، ويعرض عليها مرويات هذا الراوي، ويعتبر ما بها إلى غير ذلك مما يطول شرحه، ويكون مع ذلك متيقظًا مرهف

١. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي،مرجع سابق، (١/ ٢).

٢. أصول منهج النقد عند أهل الحديث، عصام أحمد البشير، مرجع سابق، ص١٠٢ بتصرف.

الفهم، دقيق الفطنة، ولا يستخفه بادر ظن حتى يستوفي النظر ويبلغ المقر، ثم يحسن التطبيق في حكمه، فلا يجاوز ولا يقصر، وهذه المرتبة بعيدة، عزيزة المنال لم يبلغها إلا الأفذاذ"[١].

هذا هو المطلوب من المجرِّح قبل أن يُجرِّح أحدًا، فالجرح ليس أمرًا جزافًا تمليه الأهواء، وتزينه الرغبات؛ بل هو موضع مشرف لا يعلوه إلا الأماهر، ولا يدركه إلا الأقلون، يَدُلُّك على هذا أن نَقَلَة الأخبار كثيرون يعدون بالألوف، أما النقاد الحاذقون فهم قليلون لا يتعدون أصابع اليد في كل طبقة.

وإن هؤلاء الأئمة النقاد قاموا بهذا الواجب حِسْبَةً لله تعالى، وصيانة للدين من أن تشوبه شائبة، أو أن يدخل فيه ما ليس منه، "فإنهم كانوا يعلمون أن الأمر أمر دين فلم يكونوا يحابون فيه أحدًا، ولو كان للبواعث النفسية من مدخل لكان لها تأثيرها في حكمهم على أقربائهم وعشيرتهم، أو على الصالحين من عباد الله ممن لا معرفة لهم بالرواية، ولكن ما كان عليه القوم من كمال الديانة وشدة التقوى، وتمام الحيطة حملهم على قدح من يستحقه حتى ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم"[٢]، وهذه بعض الأمثلة التي تشهد بذلك:

١. قال زيد بن أبي أنيسة: "لا تأخذوا عن أخي". يعني: يحيى بن أبي أنيسة[٣].

٢. قال أيوب: "إنَّ لي جارًا ـ ثم ذكر من فضله ـ ولو شهد عندي على تمرتين ما رأيت شهادته جائزة"[٤]. فهذا جار له، فضله عليه عظيم، لكن لا يأخذ عنه.

٣. وقال أبو داود صاحب السنن: "ابني عبد الله كذاب"[٥].

٤. وسأل عبد الخالق بن منصور الإمام يحيى بن معين عن علي بن قرين، فقال له: كذاب. فقلت له: يا أبا زكريا، إنه ليذكر أنه كثير التعاهد لكم، فقال يحيى: "صدق إنه ليكثر التعاهد لنا، ولكني أستحي من الله أن أقول إلا الحق، هو كذاب"[٦].

٥. ولما قدم يحيى بن معين "حران" طمع أبو سعيد يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي أنه يجيء إليه، فتوجه بصرّة فيها ذهب وطعام طيب، فقبل الطعام، وردَّ الصرّة، فلما رحل سألوه، فقال: "والله إن صلته لحسنة، وإن طعامه لطيب، إلا أنه لم يسمع من الأوزاعي شيئًا"[٧].

فهذه الآثار التي ذكرناها تدل دلالة قاطعة على أن علماء الجرح والتعديل لم يحابوا أحدًا في عملهم، أو يظلموا أحدًا، وإنما كان عملهم هذا خالصًا لله تعالى ابتغاء مرضاته حفاظًا على سنة نبيهم ﷺ؛ لذلك لم يكن

---

١. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، مرجع سابق، (١/ ب، ج).

٢. أصول منهج النقد عند أهل الحديث، عصام أحمد البشير، مرجع سابق، ص١٠٤.

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: الإسناد من الدين، (١/ ١٨١).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: الإسناد من الدين، (١/ ١٧٧، ١٧٨).

٥. سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، (١٣/ ٢٢٨).

٦. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (١٢/ ٥١).

٧. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، د. ت، (٤/ ٣٩٠).

علم الجرح والتعديل مضطربًا؛ لأنه قام على اجتهادات شخصية تبعًا لأهواء العلماء كما زعموا، وإنما كانت اجتهادات العلماء بناء على علم واسع واطلاع كبير من هؤلاء العلماء الأجلاء®.

ثانيًا. تعريف علماء الجرح والتعديل للصحابي، والطرق التي وضعوها لإثبات الصحبة:

قبل أن نتحدث عن سبب تعميم علماء الجرح والتعديل تعريف الصحابي، لا بد أن نوضح معنى "الصحابي" في اللغة، وعند هؤلاء العلماء؛ حتى تظهر لنا الحقيقة كاملة:

"الصحبة في اللغة: يتحقق مدلولها في شخصين بينهما ملابسة ما، أو أشخاص بينهم ملابسة كثيرة أو قليلة حقيقة أو مجازًا.

يقول ﷻ: ﴿فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ﴾ (الكهف: ٣٤)، وقال ﷻ: ﴿قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ﴾ (الكهف: ٣٧)، فقضى بالصحبة مع الاختلاف في الإسلام الموجب للعداوة، وقال الله تعالى: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ (النساء: ٣٦)، وهو المرافق في السفر أو الزوجة، ويدخل في إطلاق الآية الملازمة وغيره، ولو صحب الإنسان رجلًا ساعة من نهار، أو لازمه في بعض الأسفار لدخل في ذلك؛ لأنه يصدق أن يقال: صحبت فلانًا في سفري ساعة من النهار"[1].

وعليه فإن مصطلح الصحبة في اللغة لا يشترط طول الملازمة، بل يشتمل مطلق الملازمة، طالت أو قصرت.

أما عن تعريف "الصحابي" في الاصطلاح، فيقول الإمام بدر الدين الزركشي: "ذهب الأكثرون إلى أن الصحابي من اجتمع مؤمنًا بسيدنا محمد ﷺ وصَحِبَه ولو ساعة، روى عنه أو لا؛ لأن اللغة تقتضي ذلك، وإن كان العرف يقتضي طول الصحبة وكثرتها، وهو ما ذهب إليه جمهور الأصوليين، أما عند أصحاب الحديث فيتوسعون في تعريفهم لشرف منزلة النبي ﷺ"[2].

ويقول ابن حزم: "أما الصحابة ﷺ فهم كل من جالس النبي ﷺ ولو ساعة، وسمع منه ولو كلمة فما فوقها، أو شاهد منه ﷺ أمرًا يعيه، ولم يكن من المنافقين الذين اتصل نفاقهم، واشتهر حتى ماتوا على ذلك"[3].

والتعريفات التي وضعها العلماء للصحابة كثيرة، لكن التعريف المختار والمعتمد هو ما قرَّرهُ الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه "الإصابة في تمييز الصحابة" بقوله: "وأصح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي من لقي النبي ﷺ مؤمنًا به، ومات على الإسلام، فيدخل فيمن لقيه: من طالت مجالسته له أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يروِ، ومن غزا معه أو لم يغزُ، ومن رآه رؤية ولو لم يجالسه، ومن لم يره لعارض كالعمى"[4].

® في "أهمية علم الجرح والتعديل وتفرد الأمة الإسلامية به" طالع: الوجه الرابع، من الشبهة الثانية، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة).

١. المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، د. فاروق حمادة، مرجع سابق، ص٢٠٧.

٢. انظر: البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين الزركشي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، القاهرة، ط٢، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م، (٤/ ٣٠١) وما بعدها.

٣. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم الظاهري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (٥/ ٨٦).

٤. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار نهضة مصر، القاهرة، د. ت، (١/ ٦).

ثم يشرع في شرح تعريفه قائلًا: "ويخرج بقيد الإيمان من لقيه كافرًا، ولو أسلم بعد ذلك إذا لم يجتمع به مرة أخرى، وقولنا: "به" يخرج من لقيه مؤمنًا بغيره، كمن لقيه من مؤمني أهل الكتاب قبل البعثة. وهل يدخل مَن لَقِيه منهم وآمن بأنه سيُبعَث أو لا يدخل؟ محل احتمال، ومن هؤلاء: بحِيرَا الراهب ونظراؤه... وخرج بقولنا: "ومات على الإسلام" من لقيه مؤمنًا به ثم ارتدَّ، ومات على رِدَّته والعياذ بالله، وقد وجد من ذلك عدد يسير؛ كعبيد الله بن جحش الذي كان زوج أم حبيبة رضي الله عنها، فإنه أسلم معها، وهاجر إلى الحبشة، فتنصَّر ومات على نصرانيته... ويدخل فيه من ارتد وعاد إلى الإسلام قبل أن يموت، سواء اجتمع به ﷺ مرة أخرى أم لا، وهذا هو الصحيح المعتمد... وهذا التعريف مبني على الأصح المختار عند المحققين كالبخاري وشيخه أحمد بن حنبل ومن تبعهما"[1].

وهذا ما ذهب إليه الجمهور من الأصوليين، منهم الآمدي في "الإحكام"، وابن عبد الشكور في "فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت"، والزركشي في "البحر المحيط"، والشوكاني في "إرشاد الفحول" وغيرهم.

ويقول الحافظ السخاوي مؤيدًا رأي شيخه ابن حجر: "والعمل عليه عند المحدثين والأصوليين"[2].

هذا هو تعريف "الصحابي" في اللغة وعند علماء الحديث، وعلماء الأصول، وهو كما رأينا تعريف عام يشمل كل من لاقى النبي ﷺ مؤمنًا به ولو ساعة واحدة.

- **الغرض من التعميم في تعريف "الصحابي" عند علماء الحديث:**

لقد ذهب العلماء إلى التعميم في تعريف الصحابي نظرًا إلى أصل فضل الصحبة، ولشرف منزلة النبي ﷺ، ولأن لرؤية نور النبوة قوة سريان في قلب المؤمن، فتظهر آثارها على جوارح الرائي في الطاعة والاستقامة مدى الحياة، ببركته ﷺ.

ويشهد لهذا قول النبي ﷺ: "طوبى لمن رآني، وطوبى لمن رأى مَنْ رآني، ولمن رأى من رأى من رآني وآمن بي"[3].

وفي ذلك يقول الإمام السبكي: "والصحابي هو كل من رأى النبي ﷺ مسلمًا، وذلك لشرف الصحبة، وعظم رؤية النبي ﷺ، وذلك أن رؤية الصالحين لها أثر عظيم، فكيف برؤية سيد الصالحين؟! فإذا رآه مسلم ولو لحظة واحدة، انطبع قلبه على الاستقامة؛ لأنه بإسلامه متهيئ للقبول، فإذا قابل ذلك النور العظيم - نور محمد ﷺ - أشرف عليه وظهر أثره في قلبه وجوارحه"[4].

أما أصحاب الحديث فيطلقون اسم "الصحابة" على كل من رُوي عنه حديثًا أو كلمة، ويتوسعون حتى

---

١. المرجع السابق، (١/ ٦، ٧).

٢. فتح المغيث، السخاوي، (٣/ ٨٥)، نقلا عن: عدالة الصحابة ﷺ في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، د. عماد السيد الشربيني، مكتبة الإيمان، القاهرة، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص١٢.

٣. حسن: أخرجه الحاكم النيسابوري في مستدركه، كتاب: معرفة الصحابة ﷺ، باب: فضائل الأمة بعد الصحابة والتابعين، (٤/ ٩٦)، رقم (٦٩٩٤). وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٢٥٤).

٤. الإبهاج في شرح المنهاج، السبكي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، (١/ ١٥).

يعدون من رآه رؤية ما من الصحابة، وهذا لشرف منزلة النبي ﷺ فأعطوا كل من رآه حكم الصحابة... فالتعميم في تعريف "الصحابي" نظرًا إلى أصل فضل الصحبة، وأما تفاوت من يشملهم هذا اللقب في الفضل والدين وسائر خصال الخير، وكذا عدم مساواة جميعهم في جميع الأحكام المتعلقة بهم، فهذا أمر وراء ذلك[1].

- **الطريق إلى معرفة الصحابي:**

زعم بعض المدَّعين أن علماء الجرح والتعديل كانوا يطلقون على أي أحد لقب "الصحابي" حتى ولو كان ذلك على سبيل الظن على حد زعمهم، وهذا كلام مردود؛ فلم يُطلق علماء الحديث على أي شخص يظنونه صحابيًّا لقب "صحابي"، بل كان لهم عدة طرق لإثبات كون الشخص صحابيًّا أو لا، منها:

١. التواتر الذي يقطع به لكثرة الناقلين أن فلانًا من الصحابة؛ كأبي بكر وعمر وبقية العَشرة المبشرين بالجنة، وجمع آخر من الصحابة.

٢. الاستفاضة والاشتهار أن فلانًا من الصحابة، والاستفاضة أقل من التواتر.

٣. شهادة صاحب معلوم الصحبة؛ كأن يقول: فلان له صحبة؛ كما حدث لحممة الدوسي، وقد غزا أصبهان، فمات هناك، فشهد له أبو موسى الأشعري بالصحبة والشهادة، على الرغم من أن حممة هذا لم يُروَ عنه شيء من الحديث.

٤. أن يشهد له تابعي ثقة بأنه صحابي، ومن هذا الضرب كثير، ويندرج فيهم من لم يرو عنه إلا راوٍ واحد.

٥. أن يخبر عن نفسه بأنه صحابي، وقد وضع أهل الحديث لذلك ضوابط أهمها:

- ألا يرد ذلك عليه أحد من الصحابة.
- أن يكون معلوم العدالة، وبه جزم أهل الحديث والأصول.
- أن يكون معاصرًا للنبي ﷺ، وقد انتهى معاصروه بمضي مائة وعشر سنين من الهجرة الشريفة؛ لأنه نقل بالأسانيد الصحيحة، وأخرج ذلك البخاري ومسلم وغيرهما من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: "أَرَأَيْتَكُم ليلتكم هذه؟ فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد"[2].

وعند مسلم أيضًا من حديث أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: "لا تأتي مائة سنة، وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم"[3].

قال الآمدي: "لو قال من عاصره: أنا صحابي مع إسلامه وعدالته فالظاهر صدقه".

وقال الحافظ ابن كثير: "أما لو قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: كذا، أو رأيته فعل كذا، أو كنا عند رسول الله ﷺ، ونحو هذا، فهذا مقبول لا محالة إذا صح السند

---

١. لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث، عبد الفتاح أبو غدة، مرجع سابق، ص٥١.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: السمر في العلم، (١/ ٢٥٥)، رقم (١١٦). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: قوله ﷺ: "لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم"، (٩/ ٦٣٦٣)، رقم (٦٣٦١).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: قوله ﷺ: "لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم"، (٩/ ٤٦٦٤)، رقم (٦٣٦٧).

إليه، وكان ممن عاصره ﷺ".

وقيد المعاصرة هذا دعا المحدثين إلى التأليف في آخر الصحابة وفاةً حسب الأماكن والبقاع أو بإطلاق، ومن هنا لم يقبلوا دعوى من ادعى الصحبة بعد الغاية التي حددها رسول الله ﷺ مائة وعشرًا[1].

هذا، وقد قال الحافظ ابن حجر: "ضابط يستفاد من معرفة صُحْبَة جمع كثير، يكتفى فيهم بوصف يتضمن أنهم صحابة، وهو مأخوذ من ثلاثة آثار:

الأول: أخرج ابن أبي شيبة من طريق نافع، قال: كانوا لا يؤمِّرون في المغازي إلا الصحابة؛ فمن تتبع الأخبار الواردة في الردَّة والفتوح وجد من ذلك شيئًا كثيرًا؛ وهم من القسم الأول.

الثاني: أخرج الحاكم من حديث عبد الرحمن بن عوف ﷺ، قال: كان لا يولد لأحد مولود إلا أُتي به النبي ﷺ فدعا له؛ وهذا يؤخذ منه شيء كثير أيضًا، وهم من القسم الثاني.

الثالث: وأخرج ابن عبد البر من طريق، قال: لم يبق بمكة والطائف أحد في سنة عشر إلا أسلم، وشهد حجة الوداع، هذا وهُمْ في نفس الأمر عدد لا يحصون، لكن يعرف الواحد منهم بوجود ما يقتضي أنه كان في ذلك الوقت موجودًا، فيلحق بالقسم الأول أوالثاني، لحصول رؤيتهم بالنبي ﷺ وإن لم يرهم هو"[2].

على أننا ننبه في النهاية أن القرآن الكريم قد ذكر صحابيًّا باسمه وهو زيد بن حارثة، وأضمر بعضًا في مواطن منها قول الله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾(التوبة: ٤٠). أما ماعدا ذلك المذكور في النص القرآني، والمتواتر، والمشهور يجب أن يكون الإسناد الذي يثبت له الصحبة صحيحًا، وإلا فلا يعتد به[3].

من كل هذه الحقائق التي سقناها يتبين أن علماء الجرح والتعديل لم يكونوا يتساهلون أبدًا في إطلاق لقب "الصحابي" على أحد كما يتوهم هؤلاء المدعون، بل كانت قواعدهم شديدة الصرامة في إثبات الصحبة لأحد.

كما أن هؤلاء العلماء لم يكونوا يطلقون لقب "الصحابي" على أحد على سبيل الظن، بل كان لهم من الوسائل التي تثبت الصحبة على سبيل القطع الذي لا مرية فيه.

ثالثًا. اتفاق أهل السنة على أن الصحابة كلهم عدول بشهادة القرآن والسنة، فمَن يستطيع أن يجرِّح مَن عدَّله القرآن الكريم والنبي ﷺ؟!

يقول ابن حجر العسقلاني رحمه الله في كتابه "الإصابة في تمييز الصحابة" وهو بصدد بيان حال الصحابة ﷺ من العدالة: "اتفق أهل السنة على أن الجميع ـ من الصحابة ـ عدول، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة"[4]، وعدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم؛ فمن ذلك قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ

١. المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، د. فاروق حمادة، مرجع سابق، ص٢٢٤: ٢٢٦ بتصرف.

٢. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ٩، ١٠).

٣. انظر: المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، د. فاروق حمادة، مرجع سابق، ص١٢٨.

٤. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ١٠).

أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ (آل عمران: ١١٠)، وقوله ﷻ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ (البقرة: ١٤٣)، وقوله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾ (الأنفال: ٦٤) ... وغيرها كثير يطول ذكرها.

والأحاديث الواردة في فضائل الصحابة كثيرة تدل على عدالتهم منها ما رواه الشيخان ـ البخاري ومسلم ـ من حديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أُحد ذهبًا، ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه"[١].

وكذلك ما رواه الإمام مسلم رحمه الله من حديث أبي بردة عن أبيه، وفيه أن النبي ﷺ قال: "النجوم أمنةٌ للسماء، فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد، وأنا أمنةٌ لأصحابي. فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون. وأصحابي أمنةٌ لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يُوعدون"[٢].

"وجميع ذلك يقتضي القطع بتعديلهم، ولا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله له إلى تعديل أحد من الخلق؛ على أنه لو لم يرد من الله ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة والجهاد ونصرة الإسلام وبذل المهج والأموال، وقتل الآباء والأبناء، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين ـ القطعُ على تعديلهم، والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع الخالفين بعدهم، والمعدلين الذين يجيئون من بعدهم، هذا مذهب كافة العلماء، ومن يُعتمد قوله"[٣].

"وقال أبو محمد ابن حزم: الصحابة كلهم من أهل الجنة قطعًا؛ قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ﴾ (الحديد: ١٠)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾ ﴾ (الأنبياء)، فثبت أن الجميع من أهل الجنة"[٤].

وقال ابن حبان في صحيحه: "وإنما قبلنا أخبار رسول الله ﷺ، وما رووه عن النبي ﷺ، وإن لم يبينوا السماع في كل ما رووا، وبيقين نعلم أن أحدهم ربما سمع الخبر من صحابي آخر، ورواه عن النبي ﷺ من غير ذكر ذلك الذي سمعه منه؛ لأنهم رضي الله عنهم أجمعين أئمة سادة قادة عدول، نزه الله أقدار أصحاب رسول الله ﷺ أن يزلق بهم الوهن، وفي قوله ﷺ: "ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب"[٥] أعظم دليل على أن الصحابة كلهم عدول، ليس فيهم مجروح ولا ضعيف؛ إذ لو كان فيهم مجروح أو ضعيف، أو كان فيهم أحد غير عدلٍ لاستثنى في قوله ﷺ: ألا ليبلغ فلان وفلان منكم الغائب، فلما أجملهم في الذكر بالأمر بالتبليغ من

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: قول النبي ﷺ: "لو كنت متخذًا خليلا"، (٧/ ٢٥)، رقم (٣٦٧٣). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة ﷺ، (٩/ ٣٦٦٦)، رقم (٦٣٧٠).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: بيان أن بقاء النبي ﷺ أمانٌ لأصحابه وبقاء أصحابه أمان للأمة، (٩/ ٣٦٥٧)، رقم (٦٣٤٨).

٣. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ١١).

٤. المرجع سابق، (١/ ١١).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: ليبلغ العلم الشاهد الغائب، (١/ ٢٤٠)، رقم (١٠٥).

بعدهم دلَّ ذلك على أنهم كلهم عدول، وكفى بمن عدَّله رسول الله ﷺ شرفًا"[1].

ونذكر هنا وثيقة على غاية من الأهمية تبين أن العلماء قد تثبتوا أشد التثبت من عدالة الصحابة، ومن ثم لم يخضعوهم لقواعد الجرح والتعديل، وهذه الوثيقة قد أعدها العلامة المحقِّق محمد بن الوزير اليماني، فقد تتبع أحاديث معاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة وهم أكثر من يطعن فيهم الآخرون، وبين بسرد هذه الأحاديث التي رواها أنهم لم ينفردوا بما يخالف ما ثبت عن غيرهم من الصحابة في موضوع ما، وأثبت هذا التتبع بإيجاز في كتابه القيم "الروض الباسم"، وحسبنا ذلك دليلًا عقليًّا منطقيًّا على عدالة الصحابة وائتمانهم على حديث رسول الله ﷺ[2]، مما حدا بنقاد الحديث إلى تعديلهم جميعًا وعدم تجريحهم أو نقدهم.

"وفي هذا المعنى قال ابن الأنباري: وليس المراد بعدالتهم ثبوت العصمة لهم، واستحالة المعصية منهم، وإنما المراد قبول رواياتهم من غير تكلف بحث عن أسباب العدالة وطلب التزكية، إلا أن يثبت ارتكاب قادح، ولم يثبت والحمد لله"[3].

وإذا كان بعض الصحابة ﷺ قد صدرت عنهم سيئات فإنها تغمر في بحار حسناتهم ولا يُلتفت إليها؛ لأن تعديل القرآن والسنة لهم يَجُبُّ ما صدر عنهم من سيئات، وأن الله ﷻ اختار لصُحبة نبيه ﷺ أفاضل الناس، ولا يعقل أن يسخِّر أُناسًا غير عدول لحمل الرسالة قرآنًا وسنة.

لكل ما ذكرناه من فضائل كان الصحابة فوق التجريح، وهذا هو سبب أن علماء الجرح والتعديل لم ينقدوهم أو يجرِّحوهم®.

رابعًا. الخلاف المذهبي لم يكن حائلا في قبول رواية الراوي متى تحقق صدقه وعدالته وضبطه، وعبارة الذهبي استدلال في غير موضعه، والرواية عن أهل البدع ضبطها النقاد بشروط دقيقة:

إذا كان المقصود بالاختلاف المذهبي ما كان بين أهل السنة أنفسهم، فإن هذا مرده إلى تباين الأنظار

---

١. مقدمة صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ابن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م، (١/ ١٦٢).

٢. السنة المطهرة والتحديات، د. نور الدين عتر، دار المكتبي، سوريا، ط ١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، ص٢٥ بتصرف.

٣. المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، د. فاروق حمادة، مرجع سابق، ص٢١٩.

® في "**ثبوت عدالة الصحابة بالقرآن والسنة**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، والوجه الثاني، من الشبهة الخامسة عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). والوجه الثاني، من الشبهة التاسعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة والثلاثين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي "**عدالة الصحابة الأعراب والصحابة الذين حدثوا بالإسرائيليات**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة التاسعة عشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الأول، من الشبهة السابعة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي "**ثناء الله تعالى ونبيه على الصحابة وتزكيتهم**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، والوجه الأول، من الشبهة الثانية، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي "**عدالة الصحابي لا تتوقف على حجية قوله**" طالع: الشبهة الثالثة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي "**العصمة والاجتهاد ليسا شرطين في عدالة الصحابة**" طالع: الشبهة الرابعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي "**نفي وصف الصحابة بالضلال**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة والعشرين، من الجزء التاسع (النبوات).

واختلاف الوجهات في أحوال الرواة حفظًا ونسيانًا، ووهمًا وضبطًا، كما تختلف أنظار المجتهدين من الفقهاء في مسائل الفقه، وهو سبيل متسع رحب، قال ابن الوزير: "تجد كثيرًا من أئمة الجرح والتعديل يترددون في الراوي فيوثقونه مرة ويضعفونه أخرى؛ وذلك لأن دخول وهمه في حيز الكثرة مما لا يوزن بميزان معلوم، وإنما ينظر ويرجع فيه إلى التحرِّي والاجتهاد، فصار النظر فيه كنظر الفقهاء في الحوادث الظنية"[1].

فالمحدثون يستعملون سائر الشروط ولكنهم يتفاوتون في تطبيقها بين متشدد، ومعتدل متوسط، ومتساهل، قال الإمام الذهبي: اعلم ـ هداك الله ـ أن الذين قبل الناس قولهم في الجرح والتعديل على ثلاثة أقسام:

١. قسم منهم متعنِّت في الجرح، متثبِّت في التعديل، يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث، ويُليِّن بذلك حديثه، فهذا إذا وثَّق شخصًا فعُضَّ على قوله بناجذيك، وتمسك بتوثيقه، وإذا ضعَّف رجلًا فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه، فإن وافقه ولم يوثق ذاك أحد من الحذَّاق فهو ضعيف، وإن وثَّقه أحد فهذا الذي قالوا فيه: لا يُقبل تجريحه إلا مُفسَّرًا، يعني: لا يكفي أن يقول فيه ابن معين مثلًا: هو ضعيف، ولم يوضح سبب ضعفه وغيره قد وثقه، فمثل هذا يتوقف في تصحيح حديثه، وهو إلى الحسن أقرب، ومن ذلك: أبو حاتم والجوزجاني.

٢. قسم في مقابلة هؤلاء، كأبي عيسى الترمذي، وأبي عبد الله الحاكم، وأبي بكر البيهقي، وهم متساهلون.

٣. قسم معتدل منصف؛ كالبخاري، وأحمد بن حنبل، وأبي زرعة، وابن عدي. ومما قاله الذهبي: ندرك أن اختلاف المحدثين ناشئ عن تعدد مسالكهم كما هو الحال بالنسبة للفقهاء المجتهدين[2]، وكل هذا لا يؤدي إلى تعذُّر الحكم على الرجال. "وهم وإن اختلفوا في بعض الأسباب فقد اتفقوا في كثير منها، ولماذا ينقم على المتشددين في الجرح والمتزمِّتين فيه؟ وهما لا يؤديان إلا إلى التحوُّط البالغ في الرواية، وهو أمر لا يضر"[3].

هذا إذا كان الخلاف المذهبي بين أهل السنة أنفسهم، أما إذا كان بين أهل السنة وغيرهم فيما يخص الجرح والتعديل، "فإن الاختلاف المذهبي العقدي لم يكن حائلًا دون قبول رواية الراوي متى تحقق صدقه وكفايته للرواية.

قال الحاكم النيسابوري: وأصحاب الأهواء فإن رواياتهم عند أكثر أهل الحديث مقبولة إذا كانوا فيها صادقين، فقد حدَّث محمد بن إسماعيل البخاري في الجامع الصحيح عن عباد بن يعقوب الرواجني[4].

وكان أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة يقول: حدثنا الصدوق في روايته، المتهم في دينه عباد بن يعقوب.

وقد احتج البخاري أيضًا في الصحيح بمحمد بن

---

١. الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩، (١/ ٨٠، ٨١).

٢. أصول منهج النقد عند أهل الحديث، عصام البشير، مرجع سابق، ص١٠٩، ١١٠ بتصرف.

٣. دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٢٥٦.

٤. أخرج له البخاري مقرونًا بغيره، انظر: صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التوحيد، باب: وسمَّى النبي ﷺ الصلاة عملا، (١٣/ ٥١٩)، رقم (٧٥٣٤).

زياد الألهاني، وحريز بن عثمان الرحبي، وهما ممن اشتهر عنهما النَّصْب[1]، واتفق البخاري ومسلم على الاحتجاج بأبي معاوية محمد بن خازم، وعبيد الله بن موسى، وقد اشتهر عنهما الغلو"[2].

وجاء في "تهذيب التهذيب" في ترجمة ثور بن زيد الديلي المدني: "روى عنه مالك وسليمان بن بلال وابن عجلان وعبد الله بن سعيد بن أبي هند والدراوردي وجماعة... قال ابن عبد البر في التمهيد: وهو صدوق، ولم يتهمه أحد بكذب، وكان يُنسب إلى رأي الخوارج والقول بالقدر، ولم يكن يدعو إلى شيء من ذلك"[3].

قال ابن الصلاح عن رأي العلماء في قبول رواية المبتدع: "اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا يُكفَّر في بدعته، فمنهم من رد روايته مطلقًا؛ لأنه فاسق ببدعته، وكما استوى في الكفر المتأوِّل وغير المتأول يستوي في الفسق المتأول وغير المتأول.

ومنهم مَن قَبِل رواية المبتدع إذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نُصرة مذهبه، أو لأهل مذهبه، سواء كان داعية إلى بدعته أو لم يكن، وعزا بعضهم هذا إلى الشافعي لقوله: أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطّابية من الرافضة؛ لأنهم يَرَوْنَ الشهادة بالزور لموافقيهم.

وقال قوم: تقبل روايته إذا لم يكن داعية، ولا تقبل إذا كان داعية إلى بدعته. وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء. وحُكي خلاف بين أصحاب الشافعي في قبول رواية المبتدع إذا لم يدع إلى بدعته، وقال: أمّا إذا كان داعية فلا خلاف بينهم في عدم قبول روايته.

وقال أبو حاتم ابن حبان البُستي أحد المصنفين من أئمة الحديث: الداعية إلى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة، لا أعلم بينهم فيه خلافًا.

وهذا المذهب الثالث أعدلها وأولاها، والأول بعيد مباعد للشائع عن أئمة الحديث، فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة. وفي الصحيحين كثير من أحاديثهم في الشواهد والأصول"[4].

وقال ابن حجر: البدعة هي إما أن تكون بمكفر، كأن يعتقد ما يستلزم الكفر أو بمفسق، **فالأول** لا يقبل صاحبها الجمهور، وقيل: يُقبل مطلقًا، وقيل: إن كان لا يعتقد حل الكذب لنصرة مقالته قُبِلَ.

والتحقيق: أنه لا يرد كل مكفر ببدعة؛ لأن كل طائفة تدعي أن مخالفيها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفر مخالفيها، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف، فالمعتمد أن الذي تُرد روايته من أنكر أمرًا متواترًا من الشرع معلومًا من الدين بالضرورة، وكذا من اعتقد عكسه، فأما من لم يكن بهذه الصفة، وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه، مع ورعه وتقواه فلا

١. النَّصْب: هو فعل النواصب، وهم قوم يتدينون ببغض علي ﷺ، وهم قوم من الخوارج عادوا الإمام عليًّا، وأظهروا له الخلاف.

٢. المدخل إلى كتابة الأكليل، الحاكم النيسابوري، ص٤٩، نقلا عن: أصول منهج النقد عند أهل الحديث، عصام أحمد البشير، مرجع سابق، ص١١١. وقد ذكر ابن حجر رجال الإمام البخاري المطعون عليهم، وأجاب عنهم موضعًا موضعًا، وميّز من أخرج له البخاري منهم في الأصول، أو في المتابعات والاستشهادات مفصلا لذلك جميعًا. انظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر، مرجع سابق، ص٤٠٣.

٣. تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، (٢/ ٢٩).

٤. علوم الحديث، ابن الصلاح، تحقيق: د. نور الدين عتر، المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م، ص١٠٣، ١٠٤.

مانع من قبوله.

والثاني: وهو من لا تقتضي بدعته التكفير أصلًا، فقد اخْتُلِفَ أيضًا في قبوله ورده، فقيل: يُرد مطلقًا وهو بعيد، وأكثر ما عُلل به أن في الرواية عنه ترويجًا لأمره وتنويهًا بذكره، وعلى هذا ينبغي ألا يُروى عن مبتدع شيء يشاركه فيه غير مبتدع، وقيل: يُقبل مطلقًا، إلا إن اعتقد حلّ الكذب.

وقيل: يُقبل من لم يكن داعية إلى بدعته؛ لأن تزيين بدعته قد يحمله على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه، وهذا في الأصح، وأغرب ابن حبان فادعى الاتفاق على قبول غير الداعية من غير تفصيل.

نعم الأكثر على قبول غير الداعية، إلا إنْ رَوَى ما يُقوِّي بدعته فيُردُّ على المذهب المختار، وبه صرح الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني شيخ أبي دواد والنسائي في كتابه "معرفة الرجال"، فقال في وصف الرواة: "ومنهم زائغٌ عن الحق ـ أي: عن السنة النبوية ـ صادق اللهجة، فليس فيه حيلة؛ إلا أن يؤخذ من حديثه ما لا يكون منكرًا، إذا لم تَقْوَ به بدعته".

وما قاله متَّجِهٌ؛ لأن العلة التي لأجلها رُدَّ حديث الداعية واردة فيما إذا كان ظاهر المروي يوافق مذهب المبتدع، ولو لم يكن داعية[1].

قال الخطيب البغدادي: وقال كثير من العلماء: تقبل أخبار غير الدعاة من أهل الأهواء، فأما الدعاة فلا يُحتج بأخبارهم، وممن ذهب إلى ذلك أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، وابن أبي ليلى، وسفيان الثوري، ورُوي عن أبي يوسف القاضي[2].

فهذه الأدلة تبين أن المحدثين لم يتوانوا في قبول رواية الراوي ما دام مستأهلًا لشروط الرواية، وقد سبق أن البخاري ومسلمًا على جلالتهما قد رويا من طريق المبتدعة الثقات، وإنما توقفوا في رواية المخالفين لهم من أهل الأهواء إذا كانوا دعاة لبدعهم؛ لأن الداعية قد يحمله تزيين بدعته على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه، مروجًا لها[3].

ومن هذا يظهر أن أهل السنة قد حملتهم الأمانة العلمية على توثيق من يستحق، وعلى تضعيف من يستحق، حتى ولو كان مخالفًا أو موافقًا لمذهبهم.

وأما ما قاله الذهبي وهو "لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن على توثيق ضعيف، ولا تضعيف ثقة". فهو استدلال في غير موضعه، وفهم على غير مراده، فإن الذهبي بعد أن تكلم عن مسائل في الجرح والتعديل، واختلاف الأنظار في ذلك قال: "ولكن هذا الدين مؤيد محفوظ من الله تعالى، لم يجتمع علماؤه على ضلالة لا عمدًا ولا خطأ، فلا يجتمع اثنان على توثيق ضعيف ولا على تضعيف ثقة، وإنما يقع اختلافهم في مراتب القوة، أو مراتب الضعف، والحاكم منهم يتكلم بحسب اجتهاده وقوة معارفه، فإن ندر خطؤه في نقده، فله أجر واحد، والله الموفق"[4].

---

١. شرح نزهة النظر، محمد بن صالح العثيمين، دار العقيدة، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص٢١٦: ٢٢٠ بتصرف.

٢. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٣٦٧) بتصرف.

٣. المرجع السابق، (١/ ٣٨٢، ٣٨٣) بتصرف.

٤. المتكلمون في الرجال، السخاوي، ص١٣١، نقلًا عن: أصول منهج النقد عند أهل الحديث، عصام البشير، مرجع سابق، ص١١٠.

فمراده أن أئمة النقد يحتاطون، لم يقع منهم اختلاف في توثيق رجل اشتهر حاله بالضعف والسقوط، ولا في قدح رجل عُرف أمره بالصدق والتثبت، وإنما يختلفون فيمن لم يكن مشهورًا بالضعف أو التثبت، فلا يذكرون الرجل إلا بما علم من حاله وواقعه الظاهر والمعروف عند من عاصره وشاهده.

والأظهر أن معناه: لم يتفق اثنان من أهل الجرح والتعديل غالبًا على توثيق ضعيف وعكسه، بل إن كان أحدهما ضعَّفه وثقه الآخر، أو وثقه أحدهما ضعفه الآخر، وسبب الاختلاف ما قرره الذهبي: بأن يكون سبب ضعف الراوي شيئين مختلفين عند العلماء في صلاحية الضعف وعدمه، فكل واحد منهما تعلَّق بسبب فنشأ الخلاف[1]. فلا يختلف اثنان على توثيق راوي ثقة معروف بذلك، ولا يختلف اثنان في جرح من هو معروف بذلك، وإنما الاختلاف وقع فيمن هو متوسط الحال.

ومن هنا يتبين أن الخلاف المذهبي لا علاقة له بنقد الرواة إلا إذا كان الراوي داعيًا لبدعته، أما غير ذلك فلم يكن حائلًا في قبول رواية الراوي متى تحقق صدقه وكفايته للرواية®.

١. شرح نزهة النظر، محمد بن صالح العثيمين، مرجع سابق، ص٣٢٢، ٣٢٣ بتصرف.

® في "**عدم تأثر المحدثين بأهوائهم أو بالخلافات السياسية في نقل الروايات**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة والثلاثين، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة)، والشبهة الثانية، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي "**شروط قبول الرواية عن أهل الأهواء والمبتدعين**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة)، والوجه الثالث، من الشبهة الخامسة، من الجزء السادس (دواوين السنة).

خامسًا. إن علماء الجرح والتعديل قد نصوا على أسباب الجرح في مؤلفاتهم، وهذا الأمر يجعل العلة واضحة أمامنا، فنستطيع إدراك حجمها والحكم بناء عليها:

إن القول بأن بعض المحدثين كانوا يأخذون على الراوي مزْحَة يمزحها، ويردون حديثه لذلك ـ أمر لا تقبله الفطرة السليمة؛ إذ كيف أن هؤلاء العلماء الأجلاء يردون الحديث لأجل مزحة مزحها الراوي لا يتنزه عنها أحد من البشر، والمطالع لمؤلفات العلماء في الجرح والتعديل يجد أنهم نصوا على ذكر سبب الجرح؛ لأن الجارح ربما يقدح رجلًا بأمر لا يستوجب جرحًا، فببيان السبب الذي قدحوه من أجله يتضح لنا مدى صدق هذا الجرح ومدى صلاحيته.

ومن أفضل ما فعله علماء الجرح والتعديل أنهم ذكروا علة الجرح التي جرَّحوا الراوي من أجلها في كتبهم ووصلت إلينا، فنستطيع إدراك حجمها والحكم على الراوي بناء عليها.

وقد عقد الخطيب رحمه الله في كتابه "الكفاية" بابًا قال فيه: "باب ذكر بعض أخبار من استفسر في الجرح فذكر ما لا يسقط العدالة"، ومن أمثلة ذلك ما جاء عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: "قلت لأبي: إن يحيى بن معين يطعن على عامر بن صالح. قال: يقول ماذا؟ قلت: رآه يسمع من حجاج، قال: قد رأيت أنا حجاجًا يسمع من هشيم، وهذا عيب! يسمع الرجل ممن هو أصغر منه وأكبر"، وقيل لشعبة: "لِمَ تركت حديث فلان؟ قال: رأيته يركض على بِرْذَون[2]، فتركت حديثه".

٢. البِرْذَون: هو الخيل التركي.

وعن جرير قال: "رأيت سماك بن حرب يبول قائمًا، فلم أكتب عنه"، وقال شعبة: "أتيت منزل المنهال بن عمرو، فسمعت فيه صوت الطنبور فرجعت"[١].

فهذه الأمور التي ذُكرت غير قادحة في أصحابها، وكان ذكرها لبيان مدى قدحها في الراوي أو عدمه؛ لذلك اشترط العلماء التفسير؛ لأن قول الجارح: فلان ليس بثقة يحتمل أن يكون لمثل هذه المعاني، وكان العلماء يراجع بعضهم بعضًا في هذا، فقد جاء في خبر المنهال المتقدم أن وهب بن جبير تلميذ شعبة قال له: "فهلا سألت عسى ألا يعلم هو"[٢]، وقال ابن حجر: "وهذا اعتراض صحيح، فإن هذا لا يوجب قدحًا في المنهال"[٣].

وقال السبكي: ومما ينبغي أن يتفقد أيضًا حاله في العلم بالأحكام الشرعية، فرب جاهل ظن الحلال حرامًا فجرح به، ومن هنا أوجب الفقهاء التفسير ليتَّضح الحال، وقال الشافعي: "حضرت بمصر رجلًا مُزَكِّيًا يجرِّح رجلًا، فسُئل عن سببه وألح عليه، فقال: رأيته يبول قائمًا، قيل: وما في ذلك؟ قال: يردُّ الريح من رشاشه على يده وثيابه فيصلي فيه، قيل: هل رأيته قد أصابه الرشاش وصلى قبل أن يغسل ما أصابه؟ قال: لا. ولكن أراه سيفعل"[٤].

كما اشترطوا معرفة الجارح بمدلولات الألفاظ لا سيما الألفاظ العرفية التي تختلف باختلاف الناس، وتكون في بعض الأزمنة مدحًا وفي بعضها ذمًّا[٥].

لذلك فإن المحدثين قد أوصدوا الباب أمام كل جرح غير قادح واعتبروه مردودًا؛ صيانة لأعراض الناس، وهذا شاهد يضاف إلى ما تقدم من قوة منهجهم وسلامة مسلكهم في التجريح[٦]، وأنهم لم يردُّوا حديثًا لأن راويه مزح مزْحة كما ادعى هؤلاء، وإنما يردون الحديث لما يستحق أن يُردَّ من أجله فقط.

يقول عصام أحمد البشير: "إن الناظر المتأمل لقواعد هذا العلم، والمتأمل لأصوله، يجد أن العلماء قد أسقطوا كل وسيلة غير معتبرة أو قرينة غير قادحة، واعتبروا ذلك من الأمور المردودة في قواعدهم"[٧]، فإذا كان العلماء قد أسقطوا كل علة غير قادحة واعتبروها مردودة، فهل يقبلون المزاح باعتباره علة قادحة في الراوي يُرد حديثه بسببها؟! إن هذا مما لا يقبله العقل السليم والفطرة الجيدة.

قال ابن دقيق العيد: "أعراض المسلمين حفرة من حفر النار وقف على شفيرها طائفتان: المحدِّثون والحكام"[٨]، فهذا دليل على أن المحدثين كانوا يعلمون خطورة القدح.

---

١. الكفاية في أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٣٤٣: ٣٤٦) بتصرف.

٢. المرجع السابق، (١/ ٣٤٦).

٣. هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٤٦٨.

٤. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، تحقيق: عبد الفتاح الحلو ومحمود الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، د. ت، (٢/ ١٨، ١٩).

٥. قاعدة في الجرح والتعديل، السبكي، ص٤٦، ٤٧، نقلا عن: أصول منهج النقد عند أهل الحديث، عصام البشير، مرجع سابق، ص١٠٨.

٦. أصول منهج النقد عند أهل الحديث، عصام البشير، مرجع سابق، ص١٠٨ بتصرف.

٧. المرجع السابق، ص١٠٣.

٨. الاقتراح، ابن دقيق العيد، ص٣٣٠، ٣٣١، نقلا عن: المرجع السابق، ص١٠٦.

وقال ابن الصلاح: "ثم إن على الآخذ في ذلك أن يتقي الله تبارك وتعالى، ويتثبَّت ويتوقَّى التساهل؛ كيلا يجرِّح سليمًا، ويَسِم بريئًا بسمعة سوء يبقى عليه الدهرَ عارُها"[1].

وهذه القاعدة التي ذكرها ابن الصلاح وجدت سبيلها في الواقع العملي؛ فلم يكن العلماء يعتمدون جرحًا لا يستند على أصول شرعية، بل يردونه على قائله كائنًا من كان.

ومن هذا نقول: إن علماء الجرح والتعديل قد نصوا على أسباب الجرح في مؤلفاتهم، وحرصوا على ذلك أشد الحرص، وكان من فائدة ذلك أن علة الجرح واضحة أمامنا فنستطيع إدارك حجمها والحكم بناءً عليها.

الخلاصة:

- إن علم الجرح والتعديل من أجلِّ العلوم وأهمها، ولم يقم بهذا العمل إلا الجهابذة من النقاد المهرة؛ لصعوبة الشروط التي تُشترط في الجارح، وهؤلاء الأئمة النقاد قاموا بهذا العمل حسبة لله تعالى، فلم يحابوا أحدًا، وإنما قدحوا فيمن يستحق القدح، حتى ولو كانوا آباءهم، أو إخوانهم.
- لقد قام علم الجرح والتعديل على اجتهادات النقاد بناء على علمهم الواسع، واطلاعهم الكبير، ولم يقم على اجتهادات شخصية تبعًا لأهواء العلماء كما يزعمون.
- لقد وضع علماء الجرح والتعديل لهذا العلم أصولًا ومبادئ وقواعد لا بد للناقد من السير عليها، حتى يكون نقده بنَّاء، بعيدًا عن الهوى والزيغ.
- لقد ذهب أكثر العلماء في تعريف الصحابي إلى أنه: من لاقى النبي ﷺ مؤمنًا به ولو ساعة واحدة، ومات على الإسلام، وهم في تعميمهم هذا في تعريف الصحابي ينظرون إلى فضل صحبة النبي ﷺ وشرف منزلته؛ فإذا رآه ﷺ مسلم ولو للحظة واحدة، انطبع قلبه على الاستقامة، وظهر أثر نور النبي ﷺ على قلبه وجوارحه.
- لقد كان لعلماء الحديث طرق عدة لإثبات كون الشخص صحابيًّا أو لا، منها: التواتر والاشتهار، وشهادة صحابي معلوم الصُّحبة، وشهادة تابعي ثقة، وما عدا ذلك، فلا بد أن يكون الإسناد الذي يثبت له الصحبة صحيحًا. فأين إذن التساهل وأين الظنية في هذا؟
- إن الصحابة ﷺ كلهم عدول بشهادة القرآن والسنة وإجماع علماء الأمة، وهذا ما حدا بنقاد الحديث إلى تعديلهم، وعدم تجريحهم أو نقدهم، فهل يحتاج أحد من الصحابة مع تعديل الله لهم إلى تعديل أحد من الخلق؟ وهل يستطيع أحد أن يجرِّح مَنْ عدله القرآن والنبي ﷺ؟
- إذا كان المقصود بالاختلاف المذهبي ما بين أهل السنة أنفسهم، فإن هذا مرده إلى تباين الأنظار، واختلاف الوجهات، كما تختلف أنظار المجتهدين من الفقهاء في مسائل الفقه، وهو ميدان رحب متسع لا إشكال فيه.
- أما إذا كان بين أهل السنة وغيرهم، فإن هذا

١. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٣٥٠.

الاختلاف لم يكن حائلًا في قبول رواية الراوي متى تحقق صدقه وكفايته للرواية؛ وقد روى البخاري ومسلم وغيرهما عن فرق أخرى ما لم يكونوا دعاة لبدعتهم.

- اتفق العلماء على قبول رواية أهل الأهواء والبدع إذا اتصفوا بالصدق والأمانة وبعدوا عن الكذب، وألا يكونوا دعاة إلى بدعتهم، وأن تكون رواياتهم مخالفة لبدعتهم، ومن هؤلاء الإمام أحمد بن حنبل، وسفيان الثوري، والشافعي، وابن الصلاح وغيرهم.

- إن المراد من قول الذهبي المستَدل به: أن أئمة النقد محتاطون، فلم يقع منهم اختلاف في توثيق رجل اشتهر حاله بالضعف والسقوط، ولا في قدح رجل عُرف أمره بالصدق والتثبُّت، وإنما يختلفون فيمن لم يكن مشهورًا بالضعف، أو التثبت؛ فلا يجتمع اثنان على تضعيف قوي، أو العكس؛ لأنهم يصفونهم بما علم من حاله وواقعه لديهم.

- إن القول بأن المحدثين كانوا يأخذون على الراوي مزْحة يمزحها أمر لا تقبله الفطرة السليمة؛ لأن هؤلاء النقاد نصوا على ذكر سبب جرحهم فظهرت العلة أمامنا ومن خلالها نستطيع إدراك حجمها والحكم على الراوي بناء عليها.

- لقد أوصد العلماء الباب أمام كل جرح غير قادح واعتبروه مردودًا، وهذا دليل على قوة منهجهم وسلامة مسلكهم في التجريح.

الشبهة الرابعة

دعوى أن نقد علماء الحديث كان منصبًّا على السند دون المتن(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المغرضين أن علماء الحديث قد عنوا بنقد إسناد الأحاديث وتركوا متنها، ويستدلون على ذلك بأن جُلَّ اهتمام هؤلاء العلماء كان بنقد الإسناد، حيث وضعوا قواعد للجرح والتعديل، وغير ذلك مما يخص جانب الإسناد، أما اهتمامهم بنقد المتن فلم نظفر منهم في هذا الباب بعشر معشار ما عنوا به من جرح الرجال وتعديلهم.

هادفين من وراء ذلك إلى الطعن في الأحاديث النبوية التي صحت أسانيدها إلى النبي ﷺ.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن تعريف علم مصطلح الحديث، وبيان شروط الحديث الصحيح ليوضِّحان ـ بما لا يدع مجالا للشك ـ مدى اهتمام المحدثين والعلماء بالسند والمتن معًا، وخاصة أن موضوعهما واحد، وهو قول النبي ﷺ ـ أي المتن ـ الذي من أجله نشأ هذا العلم وانتشر.

٢) إن معرفة ضبط الراوي ـ وهو الشرط الثالث من شروط الحديث الصحيح ـ لا تتم إلا بعرض متون مروياته على متون الثقات من الرواة، فإن كانت موافقة

(*) الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية: عرض وتفنيد ونقض، د. عبد العظيم إبراهيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م. دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

لهم عرفنا أنه ضابط، وإن كانت مخالفة عرفنا أنه غير ضابط.

٣) إن من مهمات علم الحديث ضبط وتحرير ألفاظ السنة، فكانت هناك علوم تختص بالمتن مثل علم غريب الحديث، ومختلف الحديث، والناسخ والمنسوخ، وغيرها، بالإضافة إلى أنهم قد وضعوا شروطًا صعبة لنقد متون الأحاديث.

٤) إن تناول العلماء للسند على نطاق أوسع من حديثهم في المتن لا يعد طعنًا؛ لأن لكل من الأمرين ما يقتضيه، فالسند موضوعه الرجال الذين تسلسلت عنهم الرواية، وهم لا يحصون عددًا، وهذا يحتاج إلى كبير جهدٍ لفحص كل واحد منهم على عكس المتن.

التفصيل:

أولا. تعريف علم مصطلح الحديث، وبيان شروط الحديث الصحيح يوضح مدى اهتمام المحدثين بالسند والمتن معًا:

إن الناظر إلى تعريف علم مصطلح الحديث ـ كما عرفه أصحابه ـ يجد أن هذا التعريف ينص على الاهتمام بدراسة متن الحديث دراسة واعية، كما يهتم بدراسة سنده، وكان هذا ديدن علمائه منذ البداية، فقد عرفوه بأنه عبارة عن "قوانين يعرف بها أحوال السند والمتن من حيث القبول والرد"، فموضوع هذا العلم هو المتن والسند معًا وليس السند فقط.

ويقصد بـ "أحوال السند والمتن" أي: سواء أكانت تلك الأحوال عامة لهما كالصحيح والحسن والضعيف، أم خاصة بالسند كالعلو والنزول، أم خاصة بالمتن كالرفع والوقف والقطع.

وقسَّم ابن الأكفاني في كتابه "إرشاد القاصد إلى أسنى المطالب" علم الحديث إلى نوعين: علم الحديث الخاص بالرواية، وهو "علم يشتمل على نقل أقوال النبي ﷺ وأفعاله و روايتها وضبطها وتحرير ألفاظها"، وعلم الحديث الخاص بالدراية، وهو "علم يعرف منه حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وأحكامها، وحال الرواة وشروطهم وأصناف المرويات وما يتعلق بها"[1].

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: أَوْلى التعاريف له أن يقال: هو "معرفة القواعد المعرفة بحال الراوي والمروي"[2]؛ فهو علم يشمل الراوي الذي يروي الحديث، وفي نفس الوقت يشمل الحديث المروي نفسه من دراسة ألفاظه ومعانيه ومدى قبولها أو رفضها. هذا هو تعريف ابن حجر العسقلاني عمدة المتأخرين في الحديث.

ومن خلال هذه التعريفات السابقة لعلم مصطلح الحديث نجد أن غرض العلماء من هذا العلم هو دراسة الجانبين معًا؛ جانب الإسناد وجانب المتن، ولم يميلوا إلى أحدهما على حساب الآخر، وإنما بذلوا في كل منهما جهدًا عظيمًا في ضوء الظروف التي أحاطت بهم.

فأين إذن نظرة المحدثين للإسناد دون المتن؟ إن موضوعه هو السند والمتن معًا، وثمرته: معرفة الحديث الصحيح من غيره، ولم نر أحدًا من أهل الحديث قال: إنه علم بأحوال السند فقط، وثمرته معرفة الإسناد الصحيح فقط.

ومن أجل ذلك فقد اشترط أهل الصناعة من

١. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، مرجع سابق، (١/ ٤٠، ٤١).

٢. المرجع السابق، (١/ ٤٠، ٤١).

المحدثين الأجلاء خمسة شروط للحديث الصحيح، جعلوا ثلاثة منها للسند واثنين للمتن، ولا يصح الحديث إلا إذا توافرت فيه الشروط الخمسة، وهذه الشروط هي:

- اتصال السند.
- عدالة الرواة.
- الضبط.
- عدم الشذوذ.
- عدم العلة.

فالشروط الثلاثة الأولى للإسناد، والشرطان الأخيران للمتن، وهما عدم الشذوذ، وعدم العلة.

والشذوذ المقصود هنا قسمان: شذوذ في السند وشذوذ في المتن، وكذلك العلة: علة في السند وعلة في المتن[1]، والشذوذ يكون بمخالفة الثقة من هو أوثق منه من خلال مقارنة المتن الذي رواه بمتن الرواة الثقات، والعلة هي الأمر القادح في الحديث، كما يلاحظ أن شرط "الضبط" لا يتحقق إلا بعد مقابلة مرويات الراوي على مرويات أقرانه، وهذا متعلق بالمتن بلا شك.

لذلك وضع المحدثون قاعدة متفقًا عليها بينهم جميعًا يقررون فيها: أنه قد يصح السند ولا يصح المتن؛ لشذوذ أو علة، وقد يصح المتن ولا يصح السند لورود دلائل على صحة المتن من طرق أخرى، وهذا مقرر في أصول هذا الفن وليس هذا من المعلومات النادرة، وذلك يدل بما لا يدع مجالًا للشك أن المحدثين احتاطوا من النظرة الشكلية القاصرة، وأنهم احتاطوا لكل احتمال وأعدوا له العدة في منهج موضوعي شامل ومتعمق أيضًا[2].

ومن أمثلة الأحاديث المعلة في المتن حديث عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: "الطِّيَرةُ شرك، وما مِنَّا إلا، ولكن يذهبه الله بالتوكل"[3].

فهذا الحديث صحيح ظاهرًا سندًا ومتنًا، إلا أن متنه معلول بعلة خفية في قوله: "وما منا إلا"، قال البخاري: كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث: وما منا ولكن يذهبه الله بالتوكل، قال سليمان: هذا عندي قول عبد الله بن مسعود، قال الخطابي قول: "وما منا إلا" معناه: إلا يعتريه التطير، ويسبق إلى قلبه الكراهة فيه، فحذف اختصارًا للكلام واعتمادًا على فهم السامع. "ولكن الله يذهبه بالتوكل"، أي: يزيل أثر ذلك الوهم المكروه بسبب الاعتماد عليه تعالى، والاستناد إليه ﷻ، ويؤيد الحكم بإعلال المتن أن صدر الحديث رواه غير واحد عن ابن مسعود دون الزيادة[4].

ولما كانت معرفة علل الحديث كشفًا للأمور الدقيقة الخفية، فقد تفنن العلماء في التنقيب عنها، واتباع وسائل كثيرة فيها، مثل تتبع أسانيد الحديث ومتونه ومقابلتها مع بعضها، فيرشد اتفاقها واختلافها إلى ما وقع فيه ثقة

---

١. جناية الشيخ محمد الغزالي على الحديث وأهله، أشرف عبد المقصود عبد الرحيم، مكتبة الإمام البخاري، مصر، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م، ص٩٠، ٩١ بتصرف.

٢. السنة المطهرة والتحديات، د. نور الدين عتر، مرجع سابق، ص٧٥، ٧٦ بتصرف.

٣. صحيح: أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب: العدوى والطيرة والفأل، (١٣/ ٤٩١)، رقم (٦١٢٢). وصححه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على صحيح ابن حبان.

٤. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، (٥/ ١٩٧، ١٩٨) بتصرف.

من خطأ أو وهم[1]، وبذلك كان الاهتمام بالمتن كبيرًا من خلال كشف المعلول متنًا.

ومما سبق بيانه يتضح لنا أن علماء الحديث منذ البداية لم ينحّوا دراسة متن الأحاديث جانبًا كما يزعم هؤلاء، وإنما أَوْلَوا المتن اهتمامًا كبيرًا، كما كان للسند هذا الاهتمام أيضًا، وظهر ذلك من خلال تعريف العلم نفسه الذي يدل على تقسيمه إلى الاهتمام بالسند والمتن معًا، وكان ذلك عمليًّا عندهم عندما اشترطوا في اعتبار كون الحديث صحيحًا أن يكون متنه خاليًا من الشذوذ أو العلة.

وكذلك فإن إثبات ضبط الرواة يرتبط ارتباطًا قويًّا بنقد المتون، فالراوي الجدير بالثقة كيف كان جديرًا بها؟ هل حصل عليها بصك غفران، أم لانتمائه إلى فئة معينة؟ أم أنه كما هو الواقع حاز على هذه الصفة "ثقة"، بأن اجتاز اختبارًا شاملًا لشخصيته لتحقيق صفة العدالة، أو ما نسميه الآن "الأمانة العلمية"، وصفة الضبط، أو ما يمكن أن نسميه "الكفاءة العلمية" التي يكون بها على مستوى استيعاب الحديث، وأدائه كما سمع؟!

في الواقع أن إثبات ثقة الرواة وكونهم جديرين بالثقة يرتبط ارتباطًا قويًّا بدراسة المتون؛ لأن توثيق الراوي لا بد فيه من اختبار مروياته، وعرضها على رواية الثقات، فإن وجدنا رواياته موافقة لرواياتهم عرفنا حينئذ أنه ضابط، وحكمنا له مع اتصافه بالعدالة بأنه ثقة، وهذه كتب الجرح والتعديل مليئة بألفاظ الجرح للراوي بسبب الخطأ في مروياته مثل قولهم: فلان "منكر الحديث"، "يروي المناكير"، "يروي الغرائب"، "روى حديثًا باطلًا"، "رواياته واهية"، وغير ذلك كثير يدل على أن المحدثين كانوا يحتاطون في ألفاظ الحديث ومتنه أبلغ مما زعمه هؤلاء[2].

إن كبار علماء الجرح والتعديل إنما حازت كتبهم التقدير والأهمية القصوى؛ لاعتمادهم في الحكم على الراوي على مقابلة أحاديثه ومقارنتها بروايات الكبار من الرواة، فإن كانت روايته متفقة مع روايات الكبار حكمنا عليه بالضبط، أما إذا خالفت روايته روايات الكبار كان غير ضابط، ونمثل في هذا الصدد بكتاب "الكامل في الرجال" لابن عَدِي الجرجاني المتوفَّى سنة ٣٦٥هـ؛ حيث كان لا يحكم على راوٍ فيه إلا بعد استقراء رواياته برمتها، وترجيح ضبطه من عدمه من خلالها.

لذلك احتفى علماء الجرح بعده بآرائه في النقد، ولم يلتفتوا إلى غيره إذا ما وجدوا أنه قد أُثر عنه رأيٌ في ذلك الراوي، وما كان ذلك إلا لاعتماده على نقد متون الأحاديث ودراستها والحكم على الراوي من خلال المتن الذي رواه.

وجلُّ أحكام علماء الجرح والتعديل مبنية في حقيقتها على تتبع أداء الرواة للمتون، فمثلًا نجد أبا حاتم الرازي يسأله ابنه عن راوٍ فلا يعرفه، فيقول له الابن: هو الذي روى حديث كذا وكذا، فإن كان الحديث صحيحًا يقول: هو صالح، وإن كان غير ذلك، يقول: اضرب عنه، وفي هذا المثال دلالة كافية على اعتماد نقاد الحديث في حكمهم على الأحاديث على

١. السنة المطهرة والتحديات، د. نور الدين عتر، مرجع سابق، ص٧٢، ٧٣ بتصرف.

٢. المرجع السابق، ص٧٦، ٧٧ بتصرف.

المتون لا على الإسناد فقط.

ومن هذا يتبين أن علماء الحديث لم يقصروا في دراسة متن الحديث وتقييمه والحكم عليه، وكان ذلك سبيلًا إلى الحكم على الراوي نفسه، وتحديد ضبطه من عدمه من خلال مقارنة المتون التي رواها بغيرها من مرويات الثقات من الرواة®.

ثانيًا. وضع المحدثون شروطًا دقيقة لقبول متن الحديث مما ساعدهم على ضبط وتحرير ألفاظ السنة:

إن رواية السنة وضبطها وتحرير ألفاظها من مهمات هذا العلم، التي اعتنى بها المحدثون حال نقلهم للسنن والأحاديث، فقد قال ابن الأكفاني في تعريف علم الحديث الخاص بالرواية: "علم يشتمل على أقوال النبي وأفعاله، وروايتها وضبطها، وتحرير ألفاظها"[1].

ومن الأمثلة الدالة على مدى عناية هؤلاء العلماء بضبط ألفاظ الأحاديث وتحرِّي ذلك من حيث العربية، أي: كيف نطق النبي ﷺ بهذه الكلمة مرفوعة أو منصوبة أو مجرورة أو نحو ذلك ـ قوله ﷺ: "ذكاة الجنين ذكاة أمه"[2]، قال ابن الأثير في النهاية: "يُروى هذا الحديث بالرفع والنصب ـ أي: رفع ونصب "ذكاة" الثانية ـ فمن رفعه جعله خبر المبتدأ الذي هو "ذكاة الجنين" فتكون ذكاة الأم هي ذكاة الجنين، فلا يحتاج إلى ذبح مستأنف، ومن نصب: كان التقدير: ذكاة الجنين كذكاة أمه، فلما حذف الجارُّ نُصِب، أو على تقدير يُذَكّي تذكية، مثل ذكاة أمه، فحذف المصدر وصفته، وأقام المضاف إليه مقامه، فلا بد عنده من ذبح الجنين إذا خرج حيًّا، ومنهم من يرويه بنصب الذكاتين، أي ذكوا الجنين ذكاة أمه"[3].

فهذا المثال يوضح مدى عناية النقاد برواية ألفاظ السنن وضبطها وتحرير ألفاظها، وكل هذا داخل في اعتمادهم على المتن إلى جانب الإسناد.

والعلوم التي انبثقت عن علم الحديث تنقسم بحسب السند والمتن إلى علوم تتعلق بالسند فقط، مثل علم رواة الحديث، وعلم الجرح والتعديل، وعلوم تتعلق بالمتن فقط، ومنها علم غريب الحديث، وعلم مختلف الحديث، وعلم الناسخ والمنسوخ.

وهناك علوم تتعلق بالسند والمتن معًا؛ منها "علم

® في "**منهج المحدثين في التحقق من صحة الحديث وشروط قبول الإسناد**" طالع: الوجهين الأول والثالث، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الثالث، من الشبهة الثانية، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي "**علامات عدم صحة متن الحديث**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي "**جهود العلماء في نقد الحديث سندا ومتنا**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الحادية والثلاثين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الأول، من الشبهة العشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي "**استخدام العلماء قواعد الحكم على الأحاديث منذ ظهور الوضع**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي "**معنى علم النقد الحديثي ونشأته المبكرة**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية، من هذا الجزء.

١. تدريب الراوي، السيوطي، مرجع سابق، (١/ ٤٠).

٢. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الأطعمة، باب: في ذكاة الجنين، (٥/ ٤٠)، رقم (١٥٠٣). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (١٤٧٦).

٣. النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، تحقيق: محمود محمد الطناحي وطاهر أحمد الزاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت، (٢/ ١٦٤).

علل الحديث"، والناظر في هذه العلوم يرى مدى عناية المحدثين بالمتون:

ففي علم غريب الحديث: اعتنى المحدثون بتفسير الألفاظ النبوية الشريفة، واعتبروا الجهل بهذا مقبحة للمحدث.

وفي علم مشكل الحديث: اعتنى المحدثون بالتوفيق بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض إما بتخصيص العام، أو بتقييد المطلق، أو بالحمل على تعدد الحادثة، أو بغير ذلك من وجوه التأويل والترجيح والتوفيق.

وفي علم الناسخ والمنسوخ: إذا تضاد الحديثان ولا سبيل للجمع بينهما، فإنْ عُلِم تاريخ كل واحد منهما، حكم على المتقدم بالنسخ، وصار إلى الناسخ المتأخر، وإذا جهل تاريخهما فإنه يلجأ إلى ترجيح أحدهما بما يعتد به من وجوه الترجيح، وهي كثيرة، وهنا تظهر براعة علماء الحديث أيضًا.

وفي علم علل الحديث: فقد ضرب المحدثون من الجهابذة والنقاد بسهم وافر في الكشف عن علل الأسانيد والمتون معًا، بل هم المختصون بإدراك العلل وكشفها.

وبهذا يظهر واضحًا جليًّا عناية المحدثين بمتون الأحاديث غريبها ومشكلها وناسخها ومنسوخها وعللها[1].

وقد وضع علماؤنا رحمهم الله شروطًا غاية في الدقة فيما يخص متن الأحاديث، فاشترطوا في قبول الأحاديث:

١. ألا يكون ركيك اللفظ غير بليغ أو فصيح:

بحيث يدرك العليم بأسرار البيان العربي أن مثل هذا اللفظ ركيك، لا يصدر عن فصيح ولا بليغ، فكيف بسيد الفصحاء ﷺ؟!

قال ابن دقيق العيد: كثيرًا ما يحكمون بذلك، أي بالوضع، باعتبار أمور ترجع إلى المروي، وحاصله أنهم لكثرة ممارستهم لألفاظ الحديث حصلت لهم هيئة نفسانية، وملكة قوية يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبي وما لا يجوز، وشاهد هذا أن إنسانًا لو خدم إنسانًا سنين، وعرف ما يحب وما يكره، فادعى إنسان أنه كان يكره شيئًا يعلم ذلك أنه يحبه فبمجرد سماعه يبادر إلى تكذيبه[2].

٢. ألا يكون الحديث مخالفًا لبدهيات العقول بحيث لا يمكن تأويله:

فإذا كان الحديث يخالف بدهيات العقول فإنه موضوع بلا شك؛ ونمثل لذلك بـ "أن سفينة نوح طافت بالبيت سبعًا وصلَّت عند المقام ركعتين"، أو أن يكون مخالفًا للقواعد العامة في الحكم والأخلاق مثل: "جَوْر الترك ولا عَدْل العرب"، أو داعيًا إلى الشهوة والمفسدة مثل: "النظر إلى الوجه الحسن يجلي البصر"، أو مخالفًا للحس والمشاهدة مثل: "لا يولد بعد المائة مولود لله فيه حاجة"، أو مخالفًا لقواعد الطب المتفق عليها مثل: "الباذنجان شفاء من كل داء"، أو مخالفًا لما يوجبه العقل لله من تنزيه وكمال نحو: "إن الله خلق الفرس فأجراها فعرقت فخلق نفسه منها"، أو يكون مخالفًا

١. جناية الشيخ محمد الغزالي، أشرف عبد المقصود عبد الرحيم، مرجع سابق، ص٩٣، ٩٤ بتصرف.

٢. انظر: قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، جمال الدين القاسمي، دار العقيدة، القاهرة، ط٣، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٨م، ص١٣٦ بتصرف.

لقطعيات التاريخ، أو سنة الله في الكون والإنسان، مثل حديث عوج بن عنق، وأن طوله ثلاثة آلاف ذراع، وأن نوحًا لما خوفه الغرق قال: احملني في قصعتك هذه؛ يعني السفينة، وأن الطوفان لم يصل إلى كعبه، وأنه كان يدخل يده في البحر فيلتقط السمكة من قاعه ويشويها قرب الشمس[1].

٣. ألا يكون مخالفًا لصريح القرآن، أو محكم السنة، أو المعلوم من الدين بالضرورة:

إن الحديث إذا خالف القرآن لا يقبله العلماء مثل: "ولد الزنا لا يدخل الجنة إلى سبعة أبناء"؛ فإنه مخالف لقول الله ﷻ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (الإسراء: ١٥)، وكذلك إذا خالف السنة المتواترة مثل: "إذا أخذتم عني بحديث يوافق الحق فخذوا به حدثت به أو لم أحدث"، فإنه مخالف ما هو معلوم من الدين بالضرورة، ومثل: "من ولد له ولد فسماه محمدًا كان هو ومولوده في الجنة"، فإن هذا مخالف للمعلوم المقطوع به من أحكام القرآن والسنة من أن النجاة بالأعمال الصالحة لا بالأسماء والألقاب.

٤. ألا يكون الحديث مخالفًا لحقائق التاريخ المعروفة في عصر النبي ﷺ:

ومثاله ما أورده مسلم في خطبة كتابه، قال: قال المُعلَّى بن عُرفان: حدثنا أبو وائل قال: "خرج علينا ابن مسعود بصِفِّين، فقال أبو نعيم: أتراه بعث بعد الموت"[2]؟ لأن ابن مسعود تُوُفِّي قبل صفين، فكيف يخرج بعد موته.

٥. صدور الحديث من راوٍ تأييدًا لمذهبه:

كالأحاديث الصادرة من أتباع المذاهب الفقهية والكلامية المغالين في تعصبهم مثل: "من لا يرفع يديه في الصلاة فلا صلاة له"، أو يروي رافضيٌّ حديثًا في فضائل أهل البيت، أو مُرْجِئيٌّ حديثًا في الإرجاء؛ مثل ما رواه حبة بن جوين قال: سمعت عليًّا ﷺ قال: "عبدت الله مع رسوله قبل أن يعبده أحد من هذه الأمة خمس سنين أو سبع سنين"، وكان حبة غاليًا في التشيع واهيًا في الحديث[3].

٦. أن يتضمن الحديث أمرًا من شأنه أن تتوافر الدواعي على نقله:

لأنه وقع بمشهد عظيم، ثم لا يشتهر ولا يرويه إلا واحد، وبهذا حكم أهل السنة على الأحاديث التي نصت بالخلافة لعلي بن أبي طالب بالوضع والكذب.

٧. أن يشتمل الحديث على إفراط في الثواب العظيم، أو العقاب الشديد على عمل صغير:

فإذا اشتمل الحديث على إفراط في الثواب العظيم على العمل الصغير، أو اشتمل على المبالغة بالوعيد الشديد على الأمر الحقير؛ فإنه لا يقبل مثل هذه الأحاديث التي وضعها القصاص في ثواب بعض الأعمال، وجزاء بعض الجرائم[4].

هذه هي أهم القواعد التي وضعها العلماء لنقد الحديث ومعرفة صحيحه من ضعيفه وموضوعه، ومنه

---

١. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٩٨ بتصرف.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين، (١/ ١٨٠).

٣. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٩٩ بتصرف.

٤. دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص٩٣ بتصرف.

ترى أنهم لم يقصروا جهدهم على نقد السند فقط، أو يوجهوا جلَّ عنايتهم إليه على حساب المتن، بل كان نقدهم منصبًّا على السند والمتن على السواء، وكان لذوقهم الفني مجال في نقد الأحاديث وردها، أو قبولها، فكثيرًا ما ردّوا أحاديث لمجرد سماعهم لها؛ لأن ملكتهم الفنية لم تستسغها ولم تقبلها، ومن هنا فإنهم كانوا كثيرًا ما يقولون: "هذا الحديث عليه ظلمة"، أو "متنه مظلم"، أو "ينكره القلب"، أو "لا تطمئن له النفس"، وليس ذلك بعجيب، فقد قال الربيع بن خثيم: إن من الحديث حديثًا له ضوء كضوء النهار، وإن من الحديث حديثًا له ظلمة كظلمة الليل[1]، ويقول ابن الجوزي: "الحديث المنكر يَقْشَعِرُّ له جلد الطالب للعلم، وينفر منه قلبه في الغالب"[2].

ويقول أيضًا: "ما أحسن قول القائل: كل حديث رأيته تخالفه العقول، وتناقضه الأصول، وتباينه النقول، فاعلم أنه موضوع"[3].

وزيادة في اليقين نسوق بعض انتقادات المحدثين للمتون لنثبت أن دعوى حصر عناية المحدثين بنقد السند دون المتن دعوى باطلة.

قال ابن الجوزي في هذا الحديث الموضوع: "شكوت إلى جبريل رمد عيني، فقال لي: انظر في المصحف"، قال ابن الجوزي: وأين كان المصحف في العهد النبوي حتى ينظر فيه؟!

وقال الحافظ ابن حجر في تزييف حديث: "أتاني جبريل بسَفَرْجلة[4] فأكلتها ليلة أُسرِي بي، فعلقت خديجة بفاطمة، فكنت إذا اشتقت إلى رائحة الجنة شممت رقبة فاطمة"، قال الحافظ: الوضع عليه ظاهر، فإن فاطمة ولدت قبل الإسراء بالإجماع[5].

وقال ابن القيم في نقد حديث "إذا عطس الرجل عند الحديث فهو صدق"، قال: هذا وإن صحح بعض الناس سنده، فالحس يشهد بوضعه، لأننا نشاهد العطاس والكذب يعمل عمله، ولو عطس ألف رجل عند ذكر حديث يروى عن النبي ﷺ لم يحكم بصحته العطاس[6].

هذا المنهج ـ سَبْر الحديث متنًا ومعنى ـ ينفع مع فقد الإسناد للحديث، ومع وجود الإسناد، فقد يكون هو الطريق المفضية إلى كشف الخبر المكذوب؛ لأنه قد ركب عليه إسناد كل رجاله ثقات، وأحكم المركب الكذاب الكذب في اختيار الراوي وشيخه ومَن فوقه، بحيث لا ينكر إسناد الحديث إليهم، ومن جهة طبقات رجاله ورواية الشيخ والتلميذ لذلك الحديث، فحينئذ يلجأ الناقد إلى سبر المتن، فيكشف به كذب الحديث

---

١. الزهد، هناد بن السري الكوفي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط١، ١٤٠٦هـ (١/ ٢٩٣).

٢. الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، برهان الدين الأبناسي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م، (١/ ٢٢٩).

٣. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، شمس الدين السخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ (١/ ٢٦٩).

٤. السَّفَرجل: شجر مثمر من الفصيلة الوردية، أزهاره بيضاء، وتطلق الكلمة أيضًا على ثمر ذلك الشجر، وهو ثمر يشبه التفاح، رائحته عطرية، يكون أخضر قبل نضجه، وإذا نضج اصفر.

٥. اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (١/ ٣٦١).

٦. المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ابن قيم الجوزية، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، سوريا، ط٢، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، ص٥١.

وتركيب السند عليه ويتضح البطلان فيه، لأنه جرت سنة الله في خلقه أن كل باطل يكون معه دليل بطلانه، يدركه من يدركه، ويجهله من يجهله.

وللجهابذة المحدثين في هذا المضمار العجائب المدهشات والنفائس الغاليات، ومن ذلك حديث فداء النبي ﷺ سلمان الفارسي من عثمان بن الأشهل اليهودي، ثم القرطبي، وكتابه على ذلك في يوم الإثنين من جمادى الأولى من سنة مهاجر رسول الله ﷺ، ثم عقب الخطيب البغدادي على ذلك قائلًا: "في هذا الحديث نظر، وذلك أن أول مشاهد سلمان مع رسول الله ﷺ غزوة الخندق، وكانت في السنة الخامسة من الهجرة، ولو كان تخلص سلمان من الرق في السنة الأولى من الهجرة لم يفته شيء من المغازي مع رسول الله ﷺ.

وأيضًا فإن التاريخ بالهجرة لم يكن في عهد رسول الله ﷺ، وأول من أرخ بها عمر بن الخطاب في خلافته"[1].

ومن ذلك أيضًا ما روي أن بعض اليهود أظهروا كتابًا، وادعوا أنه كتاب رسول الله ﷺ، بإسقاط الجزية عن أهل خيبر، وفيه شهادة بعض الصحابة ﷺ، وذكروا أن خط علي ﷺ عليه، فقد قال ابن كثير في البداية والنهاية: وهو كتاب مزور مكذوب مفتعل لا أصل له، وقد بينت بطلانه من وجوه عديدة منها: أن فيه شهادة سعد بن معاذ، وقد كان مات قبل زمن خيبر، وفيه شهادة معاوية بن أبي سفيان، ولم يكن أسلم يومئذ، وفي آخره: وكتبه علي بن أبي طالب، وهذا لحن وخطأ، وفيه: وضع الجزية ولم تكن شرعت بعد، فإنها إنما شرعت أول ما شرعت وأخذت من أهل نجران، وذكروا أنهم وفدوا في حدود سنة تسع[2].

ومما ينبغي التنبيه عليه هنا: أن نقد المتن كما رأيت في هذا الكتاب المزور، وفي الأحاديث التي قبله لا ينهض به إلا العلماء الفحول الكبار، الجامعون للعلم، رواية ودراية، وفقهًا وتاريخًا، ونقدًا وبصيرة، كالإمام ابن جرير الطبري، والخطيب البغدادي، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن كثير[3].

ونضيف إلى هذه الشروط التي وضعها العلماء لقبول متن الحديث، أن لهؤلاء العلماء عملًا آخر في نقد المتون، وهو أن الأحاديث السليمة متونها يذكرونها بدون إبداء أية ملاحظات عليها، وهذا معناه أن متون هذه الأحاديث بريئة من النقد والمؤاخذات، فهو نقد إيجابي صامت كما في البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي.

أما الأمارات والضوابط التي وضعوها لنقد المتون فهي موضوعة لغير الثقات من جامعي الأحاديث، أي للكتب التي تجمع الأحاديث بلا تمحيص، فهذه الكتب التي لم تحظَ من جامعيها بعناية فائقة، أو ما يُروَى في كتب التفسير والفقه أحيانًا، فإن هذه القواعد مفيدة لمن يطالع فيها حتى يسهل عليه معرفة ما ليس بحديث[4].

---

١. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ١٧٠، ١٧١).

٢. البداية والنهاية، ابن كثير، دار التقوى، القاهرة، ٢٠٠٤م، (٢/ ٥٨١) بتصرف.

٣. لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث، عبد الفتاح أبو غدة، مرجع سابق، ص١٦٨: ١٧١ بتصرف.

٤. الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مرجع سابق، ص١١١ بتصرف.

هذه هي علوم الحديث التي اختصت بدراسة متونها، وهذه هي الشروط التي وضعها العلماء لنقد المتن، ولا يقبلون الحديث إلا إذا انطبقت عليه هذه الشروط، وهي غاية في الدقة، فهل من المعقول بعد هذا كله أن يزعموا أن علماء الحديث تركوا المتن دون اهتمام أو نقد؟!

ثالثًا. إن توسع العلماء في نقد السند لا يعد طعنًا؛ فموضوع السند من حيث كثرة رجاله يقتضي عناية أوسع من العناية بالمتن:

إن تناول علماء الحديث لنقد الأسانيد على نطاق أوسع من نقدهم المتون لا يؤخذ عليهم، بل يُحسب لهم؛ فلكل من الأمرين ما يقتضيه من الظروف؛ إذ إن نقد الأسانيد موضوعه الرجال الذين تسلسلت الرواية عنهم، وهم لا يحصون عددًا، فالحديث الواحد يكون في سنده عشرة رجال أو أقل أو أكثر، ولا بد من فحص كل واحد منهم وبيان حاله من الكذب أو الصدق.

فإذا فرضنا أن كتابًا مصنفًا في الحديث خرج فيه ألف حديث، وكان متوسط السند خمسة رواة في كل حديث، فمعنى هذا أنه لا بد أن يكون لدى الناقد معرفة عميقة بسيرة خمسة آلاف رجل، وليس هذا بالأمر السهل اليسير، ومعرفة سيرة هؤلاء الرواة كلهم ضرورة لا بد منها، لتوثيق الحديث المروي، ومعرفة لقبه سواء أكان صحيحًا أم حسنًا أم ضعيفًا أم موضوعًا، أما نقد متونه فهو ألف متن فقط، وبذلك فإن السند يكون ـ تقريبًا ـ خمسة أضعاف المتن من حيث الدراسة والتمحيص.

ونقد السند في حقيقة الأمر خادم لمتن الحديث، ولولا خدمة الحديث نفسه ما كان نقد السند، فالأمران متصلان لا منفصلان.

وقد كان علماؤنا الكرام موفقين كل التوفيق من الله فيما صنعوا من توسع في نقد السند عن المتن؛ لأن نقد السند أولى من نقد المتن، فقد عرفنا أن نقد السند موضوعه أخبار وسير الرواة، وهي أمور مخبوءة؛ لأنها أسرار حياتهم وسلوكياتهم، فذكر الراوي في الحديث لا يكشف عن سيرته ولا يحدث عن أخباره، فكان تتبع هذه السير والأخبار والأسرار ضروريًّا في توثيق الحديث والسنن.

ونحن الآن إذا قرأنا حديثًا بسنده، وعرفنا أسماء الرواة لا تتَّضِح لنا من رسم أسمائهم أخبارُهم وسيرهم التي كانوا عليها وهم أحياء، ولا يمكننا الحكم على صدقهم وكذبهم إلا من خلال معرفة سيرتهم وحالهم، وكفتنا هذا كتب الجرح والتعديل، وما قاله علماء النقد في كل راوٍ منهم.

لذلك كانت أهمية نقد الأسانيد ودراستها دراسة واسعة، أما متن الحديث فهو يحمل في طياته أخباره ومعانيه، وفي استطاعة أهل العلم أن يعرفوا الحديث المقبول من الحديث المردود بمجرد النظر العابر في معناه ومضمونه، فمثلًا ما يُروى في الموضوعات على أنه حديث مثل "النظر إلى الوجه الجميل عبادة" تدرك ببديهة النظر أنه مكذوب موضوع لم يقله النبي ﷺ، ولو كان سنده من أصح الأسانيد[1].

إن كلام النبي ﷺ له بريق خاص يعرفه المتمرس بعلم الحديث، فيسهل الحكم على متنه، أما الأسانيد فلا يسهل فيها ذلك، فالمتن يحمل معه مقتضيات الحكم

١. المرجع السابق، ص١٠٩، ١١٠ بتصرف.

عليه بخلاف السند، ولو عكس علماء الحديث ذلك، فتوسعوا في نقد المتن، واقتصدوا في نقد السند لكانوا فعلًا أهلًا للمؤاخذة واللوم.

لذلك فإن من السهل النظر في متن الأحاديث في أي وقت وإدراك مدى صحتها أو ضعفها، على عكس أحوال الرجال الذين تركونا منذ زمن بعيد، فكيف نحكم عليهم إذا لم يعتن علماء الحديث بسير حياتهم وبيان أحوالهم؟! لقد دل هذا على التوفيق الذي حُبِي به رجال الحديث من اهتمام بالسند وبيان حال الرواة؛ لأن ذلك لو لم يحدث ما كان لنا أن نحكم على هؤلاء الرواة الآن بعد مرور أزمنة عديدة على وفاتهم[1].

والحق أن علماء الحديث كانوا أبعد غورًا، وأدق نظرًا، وأهدأ بالًا، حينما لم يجروا في نقد المتن ما أجروه في نقد السند، وذلك لاعتبار ديني لاحظوه في السنة عند الاكتفاء بصلاح الراوي وتقواه وعدالته ـ ظاهرًا وباطنًا ـ وضبطه وحفظه وتوقيه الكذب على رسول الله ﷺ في نص هو أصل ومرجع في الدين، فمتى توافرت العدالة بشروطها، مع الضبط والحفظ والأمانة والتحرج من التزيد والتغيير كان احتمال الكذب والاختلاف بعيدًا جدًّا إن لم يكن ممتنعًا، وإذن فلم يبق بعد من حاجة للمبالغة في نقد المتن.

وذلك لأن متن الحديث:

- قد يكون متشابهًا غير مفهوم العبارة ـ مع هذا الاحتمال ـ لتحكيم النقد العقلي المجرد في المتن، إذ مثل هذا المتشابه مما لا تستقل العقول بإدراكه، ولا يدرك المراد منه إلا من الله، أو عن رسوله المبلغ عنه، والواجب إما الإيمان به كما ورد، مع تفويض علم حقيقته إلى الله، والتنزيه عن الظاهر المستحيل، وإما التأويل بما يوافق العقل وما أحكم من النقل، وذلك مثل أحاديث الصفات ونحوها.
- وقد يكون متن الحديث من الأخبار التي كشف العلم عن مساتيرها واعتبرت من المعجزات النبوية التي جاءت الأيام بتصديقها، وذلك مثل حديث: "طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات أولاهن بالتراب"[2]؛ فقد أثبت بعض الأطباء أثر التراب الفعال في قتل وإزالة الميكروب المتخلف عن سؤر الكلب، على حين كان بعض المارقين يعتبرون مثل هذا مجازفة وتعنتًا في التشريع، وأما المؤمنون فكانوا يعتبرونه من قبيل التعبد حين خفيت عنهم الحكمة.

أرأيت أيها المنصف لو أن العلماء المحدثين تمسكوا بالنظر السطحي وتسرعوا في الحكم ببطلان هذا الحديث وأمثاله مما خفي وجه الحكمة فيه، ثم ظهرت بعد ذلك الحكمة واضحة، ألا يكون ذلك جهالة في البحث وقصورًا في النظر، وإجحافًا بحق صاحب الرسالة ﷺ؟ ثم ألا ترى أن المحدثين كانوا على حق في المسلك الذي انتهجوه[3]؟!

وفي النهاية نقول: إن علماء السنة قد بذلوا جهودًا

---

١. دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص٩١ بتصرف.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الطهارة، باب: حكم ولوغ الكلب، (٢/ ٨١٦)، رقم (٦٣٩).

٣. دفاع عن السنة، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٤٨: ٥٠.

عظيمة وعناية فائقة بالمتن، ولئن كانت الجهود التي بذلت في العناية بالسند أكثر من المتن، فليس هذا تقصيرًا منهم لحال المتن، وإنما يرجع ذلك إلى كثرة أحوال السند وتعددها، مما كان سببًا فيما يتعلق به من علوم وبحوث كثيرة، على أن علماء السنة قاموا ببحث ودراسة الصفات التي يجب توافرها في صحة المتن، وبيان العلامات الدالة على وضع الحديث أو ضعفه[1]®.

الخلاصة:

- إن علم مصطلح الحديث يعرف بأنه عبارة عن "قوانين يُعرف بها أحوال السند والمتن من حيث القبول والرد"، فهو علم قائم على دراسة الأمرين معًا وليس الإسناد فقط.
- علم الحديث ينقسم إلى علم خاص بالرواية وعلم خاص بالدراية، والعلم الخاص بالرواية هو علم يشتمل على أقوال النبي ﷺ وأفعاله وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها، وهذا كله معنيّ بدراسة المتن.
- إذا كان تعريف علم مصطلح الحديث يدل دلالة قاطعة على الاهتمام بالسند والمتن معًا، فإن شروط قبول الحديث تبين هذا التعريف، وتؤكد أنهم قد اتبعوا ذلك في دراستهم للأحاديث؛ فجعلوا شرطين من شروط الحديث الصحيح للمتن، وهما: عدم الشذوذ وعدم العلة وإن كانا في السند أيضًا.
- وضع المحدثون قاعدة مهمة، وهي أنه: قد يصح السند ولا يصح المتن، وقد يصح المتن ولا يصح السند، فدل ذلك على اهتمامهم بالسند والمتن معًا، وعدم التعويل على الإسناد وحده.
- إن معرفة ضبط الراوي ـ وهو الشرط الثالث من شروط الحديث الصحيح ـ لا يتم إلا بعرض متون حديثه على متون الثقات من الرواة، فإن وافقت فهو ضابط، وإن خالفت متون الثقات فهو غير ضابط.
- إن علماء الحديث كانوا يحكمون على الراوي من خلال صحة أحاديثه أو ضعفها، كما فعل أبو حاتم الرازي عندما كان يسأله ابنه عن حال الرواة.
- لقد كان من مهمات علم الحديث ضبط وتحرير ألفاظ السنة، فوضعوا علومًا تختص بالمتن مثل علم غريب الحديث، ومختلف الحديث، والناسخ والمنسوخ، وعلومًا تختص بالسند والمتن، مثل علم علل الحديث.
- لقد اهتم العلماء بضبط ألفاظ الحديث، وبذلوا جهودًا عظيمة في بيان ذلك؛ فوجدناهم يحكمون على بعض الأحاديث بأنها ليست من كلام النبي ﷺ.
- وضع علماء الحديث شروطًا غاية في الدقة لقبول المتن، فلا يقبلون حديثًا إلا إذا توافرت فيه هذه الشروط، وإذا خالف متنه شرطًا لا يعد صحيحًا.
- كان للذوق الفني لعلماء الحديث أثر واضح في نقد الأحاديث، فكثيرًا ما ردوا أحاديث بمجرد سماعهم لها؛ لأن ملكتهم الفنية لم تستسغها ولم تقبلها، وهناك نقد إيجابي صامت منهم وهو أن عدم تعليقهم على الحديث دليل على صحته.
- إن تناول العلماء للسند على نطاق أوسع من

---

١. دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مرجع سابق، ص٩١ بتصرف.

® في **"عدم تساهل النقاد القدامى في توثيق الرواة"** طالع: الشبهة الأولى، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي **"تشديد عبد الله بن المبارك في نقد الرجال"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة).

حديثهم عن المتن لا يعد طعنًا؛ لأن لكل من الأمرين ما يقتضيه؛ إذ إن السند موضوعه الرجال الذين تسلسلت الرواية عنهم، وهم لا يحصون عددًا، وهذا يحتاج إلى جهد كبير على عكس المتن.

- إن نقد السند في حقيقة الأمر خادم لمتن الحديث، ولولا خدمة الحديث نفسه ما كان نقد السند، فالأمران متصلان لامنفصلان.
- إن أخبار وسير الرواة ـ وهو موضوع السند ـ من الأمور المخبوءة التي لو لم يكشفها لنا العلماء لما استطعنا الآن معرفتها على عكس المتن الذي هو أمام أعيننا، ويمكننا دراسته في أي وقت شئنا؛ لذلك فلو توسع العلماء في نقد المتن على حساب السند لكانوا بذلك أهلًا للمؤاخذة واللوم.
- إن اهتمام العلماء بنقد متن الحديث كان كبيرًا، وإن كان توسع العلماء في السند أكثر فإن ذلك يرجع إلى ظروف الإسناد التي بيَّناها، وقد كانوا في ذلك موفقين كل التوفيق الذي لا ضرر فيه على الحديث النبوي وصحته؛ لأن هناك بعض الأحاديث النبوية التي لم يظهر معناها بوضوح إلا في ضوء منجزات العلم الحديث، وكذلك أحاديث الغيبيات وأشراط الساعة والفتن، فكيف كانوا يحكمون على متونها وإن لم يقفوا على حقائقها؟!

الشبهة الخامسة

دعوى تباين مَنْهَجَي المتقدمين والمتأخرين في النقد الحديثي(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض الواهمين أن منهج المتأخرين والمعاصرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها يختلف جوهريًّا عن منهج المتقدمين الأوائل، ويزعمون أن المتأخرين من المحدِّثين خلطوا منهج النقاد بمنهج الفقهاء، مما نتج عنه اختفاء منهج النقاد المتقدمين، وظهور منهج الفقهاء، أو متأخري المحدثين، وذلك في إطار معايير النقد والحكم على المرويات، فقد جعلوا محل نقدهم وموضوع بحثهم ما كتبه أئمة الحديث المتأخرون.

واستدلوا على دعواهم بوجود فروق جوهرية بين المنهجين في مسائل كثيرة، كالاعتماد على ظاهر الإسناد، وزيادة الثقة، والتفرد، وتقوية الحديث بالشواهد والمتابعات، وغيرها.

رامين من وراء هذا الادِّعاء إلى انتقاص قدر الأئمة المتأخرين من نقاد الحديث، ومحاولة خلخلة بنيان منهج النقد الحديثي ـ بقصد أو بدون قصد ـ الذي قد رست قواعده واستوى على سوقه، من قبل أن يطل علينا أمثال هؤلاء المدَّعين برءوسهم.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن دعوى التفريق بين منهج المتقدمين ومنهج

(*) الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، د. حمزة بن عبد الله المليباري، دار ابن حزم، بيروت، ط٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

المتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها دعوى مضطربة، فلم يُبيِّن أصحابها مقصدهم باصطلاح المتأخرين، فتارة يسمونهم الفقهاء، وتارة يستدلون بأقوال المحدثين المتأخرين، فلماذا يقحمون الفقهاء والأصوليين في هذه الموازنة في الوقت الذي لا يُعتبر فيه خلاف الفقهاء في مجال النقد الحديثي؟!

٢) إننا لا نجد أحدًا من الحفاظ المتأخرين ـ أمثال: الذهبي، وابن حجر العسقلاني، والحافظ العلائي، والسخاوي، وغيرهم ـ قال بوجود تباين بين منهج المتقدمين ومنهج المتأخرين في معايير النقد والحكم على المرويات، وكل ما جاء عنهم هو إثبات فضل المتقدمين، ووجوب اتباعهم في تصحيح الأحاديث وتعليلها، وذلك لما تفوقوا به على المتأخرين من التبحر، وسعة العلم، فلماذا لم يقل هؤلاء الحفاظ المتأخرون بذلك؟

٣) إن دعوى تباين منهج النقد بين المتقدمين والمتأخرين إغفال لما مرَّ به النقد الحديثي من مراحل تطور خلال هذه القرون؛ ولذلك فكل دعوى عن اختلاف المنهج، خلال أزمنة أهل المنهج وبين أهله دعوى باطلة، بعيدة كل البعد عن فقه المسألة، وعن التدبر في نشأة المنهج، ودواعيه، وأطواره.

٤) وقد نقل عن المحدثين بعض الاختلافات في فروع المسائل، وناقش بعضهم بعضًا في كثير من ذلك، فما بال الاختلاف في المنهج لم ينقل عنهم فيه نقاش، ولا اعتراض؟! مع أن نقل اختلاف المنهج أولى وأحرى.

٥) إن المسائل الحديثية التي استُدل بها لإثبات التباين المنهجي بين المتقدمين والمتأخرين، مثل مسألة الاعتماد على ظاهر الإسناد، والتفرد، وزيادة الثقة، وتقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات ـ ليست من التباين المنهجي بقدر ما هي تصرف المتأخر ـ أحيانًا ـ في استعمال القواعد والأصول الثابتة في النقد.

٦) ليس في هذا التصرف ما يغضُّ من شأن المتقدم ومنزلته عند الخلف من المتأخرين، بل هكذا تعامل المتقدمون مع من تقدمهم.

التفصيل:

أولا. دعوى تباين منهجي المتقدمين والمتأخرين في النقد الحديثي دعوى مضطربة، وبيان الأدلة على ذلك:

إن أصحاب هذه الدعوى قد اضطربوا في دعواهم، ولم يستطيعوا أن يُفصحوا عن مقصدهم بمصطلح "المتأخرين"، فتارة يسمونهم الفقهاء والأصوليين، وتارة يتحدثون عن المتأخرين من نقاد الحديث.

وفي بعض الأحيان يجعلون المتأخرين هم المعنيين بنقاد الحديث، وأحيانًا يجعلونهم الفقهاء والأصوليين، وظهر ذلك في صياغتهم الدعوى تحت عنوان "الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها"، ومعلوم لدى الجماهير أن المعنيِّين بالتصحيح والتعليل للأحاديث، هم النقاد من المحدثين دون غيرهم.

ثم يؤكدون هذه الفكرة عندما تعرضوا للتفرقة الزمنية بين المتقدمين والمتأخرين، فيقول أحدهم: "إن المسيرة التاريخية للسنة النبوية المطهرة يتعين تقسيمها إلى مرحلتين زمنيتين كبيرتين... فأما المرحلة الأولى فيمكن تسميتها بـ "مرحلة الرواية"، وهي ممتدة من عصر

الصحابة إلى نهاية القرن الخامس الهجري تقريبًا.

وأما المرحلة الثانية فيمكن تسميتها بـ "مرحلة ما بعد الرواية"، وفي ضوء هذه الحقائق العلمية فإننا نخلص إلى أن المعنيِّين بـ "المتقدمين" هم حفاظ مرحلة الرواية ونقادهم على وجه الخصوص، أمَّا المعنيون بـ "المتأخرين" فهم أهل "مرحلة ما بعد الرواية" فإن كلًّا من هاتين المجموعتين تنفصل عن الأخرى أصالة وتبعية في مجال الحديث وعلومه، فينبغي ألا نخلط بينهما؛ لأنه ظهر بينهما اختلاف جوهري وتباين منهجي"[1].

ثم أكدوا أن هذا التباين موجودٌ بين نقاد الحديث، متقدمهم ومتأخرهم، فقالوا: "ومن تتبع كتاب "الأحاديث المختارة" للإمام المقدسي، أو تخريجات الإمام السيوطي، أو تحقيق الشيخ أحمد شاكر لسنن الترمذي، أو تحقيقه لمسند الإمام أحمد، أو كتب الشيخ ناصر الدين الألباني، أو الرسائل العلمية المقدمة من طلبة قسم الحديث، على سبيل المثال، ثم قارن ما صححه أحدهم في كتابه مع كتاب "العلل" للإمام الدارقطني، أو علل أبي حاتم، أو سنن الترمذي، أو كتب النقاد عمومًا، مقارنة علمية؛ يتجلى له هذا التباين المنهجي متجسدًا في جملة من الأحاديث"[2].

وفي ضوء ما تقدم يمكن القول: إن مقصدهم من التباين المنهجي ووقوعه كان بين النقاد المحدثين المتقدمين وبين خلفهم من النقاد المتأخرين. بيد أننا نجدهم يضعون القارئ في لَبْس وحيرة حين يقول أحدهم في نفس المسألة، ولكن في موضع آخر: وبقي لي شيء آخر يجب ذكره في هذه المناسبة كان عليَّ أن أختار في العنوان "الموازنة بين النقاد وبين الفقهاء وعلماء الأصول" بدلًا من صيغة "الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين"[3].

أليس في هذا نص على أن المقصود بالمتأخرين هم الفقهاء وعلماء الأصول لا المحدثون كما قالوا في البداية؟! فإن كان مقصدهم بالمتأخرين الفقهاء وعلماء الأصول، فلماذا شنُّ الغارة إذن على المحدثين المتأخرين؟!

ولماذا وضعوا المائة الخامسة حدًّا فاصلًا بين مرحلة الرواية وما بعد الرواية؟ ولماذا وضعوا في العنوان "في تصحيح الأحاديث وتعليلها"؟ فإن المتعارف عليه لدى جميع المشتغلين بالدراسات الحديثية عدم اعتبار مخالفة الفقهاء في مجال التصحيح والتضعيف؛ لأنهم ليسوا من أهل هذه الصناعة، سواء في ذلك المتقدمون منهم والمتأخرون.

وليس أدل على اضطراب هذه الدعوى وبيان تهافتها، من أن تجد الاختلاف والتباين في مقدمتها، ففي الوقت الذي يصدر أصحاب هذه الدعوى دعواهم بقولهم: "فرغم كثرة المشتغلين بالأحاديث في عصرنا بحثًا، وتحقيقًا، وتخريجًا، ودراسة، فإنه لا تكاد توجد أطروحة علمية على مستوى لائق بمكانة السنة من حيث الابتكار، والاستدراك، والانتقاد إلا نادرًا؛ إذ إنهم ينقصهم جانب كبير من الفهم، والدقة،

١. نظرات جديدة في علوم الحديث، د. حمزة المليباري، دار ابن حزم، بيروت، ط٢، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م، ص١٣.

٢. الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، د. حمزة المليباري، مرجع سابق، ص١١.

٣. المرجع السابق، ص٢٤.

والاطلاع، والممارسة"[1].

ثم ما يلبثون أن يناقضوا أنفسهم في أول مناسبة للتفريق بين المنهجين، وذلك حين تعرضوا لتعريف الحديث الصحيح، فقالوا: فقد قال ابن الصلاح: "الصحيح ما اتصل سنده بالعدل الضابط، عن العدل الضابط إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة"، ثم أشار إلى أن هذا التعريف على منهج أهل الحديث... وتبعه في ذلك كل من صنف في مصطلح الحديث عمومًا، متفقين على أن هذا التعريف إنما هو على منهج المحدثين، دون غيرهم من الفقهاء وعلماء الأصول.

وذلك لأن الفقهاء وعلماء الأصول لم يشترطوا أن يكون الحديث خاليًا من أسباب الشذوذ والعلة المتفق عليها عند المحدثين... إذ كان موقف الفقهاء وعلماء الأصول تجاه هذه المسائل هو قبول ما يرده نقاد الحديث[2].

بل إن المرء ليتعجب وتملكه الدهشة حين يستدل أحدهم على دعوى تَبايُن المنهج النقدي قائلًا: "قال أبو الوفا ابن عقيل مبينًا اختلاف الفقهاء والمحدثين في الحكم على الأحاديث، بعد أن ذكر حديثًا ضعَّفه أحمد، بعد أن سئل عنه، وهو حديث: معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ "أن غيلان أسلم وعنده عشر نسوة".

قال أحمد: ليس بصحيح (والعمل عليه) كان عبد الرزاق يقول: عن معمر عن الزهري مرسلًا. ثم يقول بعد تفسير كلام الإمام أحمد: والشاهد من هذا اختلاف مناهج أهل العلم في الصناعة الحديثية، وأنهم ليسوا على منهج واحد"[3].

فكيف يستقيم هذا الكلام في معرض الحديث عن تباين منهج المحدثين النقاد؟! أما تباين منهج الفقهاء مع منهج المحدثين فهذا معلوم واضح.

قال القاضي: معنى قول أحمد: هو ضعيف على طريقة أصحاب الحديث؛ لأنهم يضعِّفون بما لا يوجب التضعيف عند الفقهاء[4].

وهذا متفق عليه، فطريقة المحدثين تغاير شيئًا ما طريقة الفقهاء في نقد المرويات، والقول في هذا قول المحدثين النقاد؛ لأنهم أهل هذه الصناعة.

ثم إن النقاد المتقدمين لم يجمعوا على تضعيف هذا الحديث؛ فقد صححه يحيى بن سعيد القطان، وذكر طرقه[5]، وما دام المتقدمون قد اختلفوا فللمتأخر أن يختار من أقوالهم بحسب ما يتضح له من قرائن.

ولكنَّ السؤال الذي يطرح نفسه في هذا السياق: لماذا يحاول المدعون إقحام الفقهاء وعلماء الأصول في هذه الموازنة، ومعلوم أن الفقهاء لا عبرة بخلافهم في هذا المجال؟! وإذا كان هؤلاء المدعون يريدون أن يبيّنوا

١. السابق، ص٢٦.

٢. السابق، ص٣٧.

٣. منهج المتقدمين في التدليس، ناصر بن حمد الفهد، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، ص١١، ١٢، من مقدمة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن السعد لهذا الكتاب.

٤. المسودة في أصول الفقه، آل تيمية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة، د. ت، ص٢٤٧.

٥. انظر: المسند، أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨م، هامش (٦/ ٢٧٧)، في تعليق الشيخ أحمد شاكر على حديث رقم (٤٦٠٩).

للجماهير صدق دعواهم المزعومة، فالمفترض ـ درءًا للغموض ـ أن يستخدموا اصطلاحًا واحدًا.

فمن المهم إذا أردنا أن نقوم بموازنة بين منهج مرحلتين من مراحل النقد الحديثي، أن نُلْغِي تمامًا ذكر أي جهة خارج أصحاب الصناعة؛ لأن موافقتهم أو مخالفتهم لا عبرة بها في هذا البحث، وإنما نريد أن نعرف ونحقق: هل فعلًا هناك تباين منهجي بين المتقدمين والمتأخرين في مجال النقد الحديثي (في تصحيح الأحاديث وتعليلها)؟

وقبل أن نختم كلامنا عن اضطراب هذه الدعوى وخلط الأوراق فيها، ينبغي أن نشير إلى نقطة مهمة، غابت عن أذهان هؤلاء فجعلتهم يتخبطون ويخلّطون، وهي أن كثيرًا من الفقهاء المتأخرين كَتَب في مصطلح الحديث وعلومه ـ من الناحية النظرية ـ وكان تناولهم للأحاديث على طريقة الفقهاء من الناحية التطبيقية؛ ومن هؤلاء: الإمام النووي، وابن كثير، والبلقيني، وابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، وغيرهم ممن لم يختلط النقد الحديثي بشحمه ولحمه، فاغتر المدعون بصنيع هؤلاء الفقهاء، وعدّوهم من جملة متأخري المحدثين، ثم نصبوا خلافًا منهجيًّا بين صنيع هؤلاء وبين صنيع أئمة النقد المتقدمين.

فإذا كان هؤلاء المدعون قد عجزوا أن يبلوروا مضمون دعواهم الباطلة ويصوغوها لنا في سياق سليم، خالٍ من التناقض؛ فهل يستطيعون أن يدللوا على صدق هذه الدعوى المضطربة البنيان، المتصدعة الأركان؟!

هذا هو مضمون الأوجه التالية في إبطال هذه الدعوى إن شاء الله.

ثانيًا. هذه الدعوى دعوى لقيطة، ليس لها نسبٌ إلا عُقول أصحابها:

إن القول بوجود تباين منهجي بين النقاد القدامى وبين خَلَفَهم من المتأخرين، إنما هي دعوى لقيطة النسب، ليس لها جذور ولا دعائم من كلام الأئمة الحفاظ المتأخرين، اللهم إلا أذهان أصحاب هذه الدعوى وخيالهم.

فلم نجد عن أحدٍ من كبار المتأخرين قولًا، أو حتى مجرد إشارة، بوجود تباين في المنهج بين المتقدمين والمتأخرين من حيث معايير النقد والحكم على المرويات، وأن ما ذكره أصحاب هذه الدعوى من نصوص للأئمة الحفاظ المتأخرين، أمثال الحافظ ابن حجر، والسخاوي، والسيوطي، والعلائي، وغيرهم؛ إنما هي أقوال توضح فضل المتقدم على المتأخر، وبيان سعة علم المتقدمين واطلاعهم، وتوجب الإذعان لما حكموا به على الأحاديث تصحيحًا وتضعيفًا، دون ذكر وجود فرق أو تباين منهجي بين هؤلاء وأولئك.

ومن أجل إيضاح تهافت هذه الدعوى نذكر بعض الشواهد التي أوردها أصحابها، من كلام كبار الحفاظ المتأخرين، ونبين كيف عَجَز فَهْمهم أن يصل إلى مغزى كلام هؤلاء الأئمة، اللهم إلا إذا كانت هذه الدعوى صادفت هوى في نفوسهم؛ فعمدوا إلى استقطاب هذه الأسماء الرنانة في ذهن الدارسين، ليرسخوا لديهم فكرة عدم ابتداع هذه الدعوى، وفي الحقيقة أن كل مَن ذكروهم من الحفاظ المتأخرين ليس في كلامهم أي إشارة إلى ما يعضد دعواهم.

يقول هؤلاء المدعون: "ونحن نطمئن القارئ الكريم بأننا لم نجترح جديدًا بمقدار ما حركنا ساكنًا، وأنها ليست فكرة وليدة الخواطر والأوهام، أو مجرد خاطرة علقت في ذهننا، ثم جعلناها قاعدة أساسها مثالان أو ثلاثة، بل أساسها ما ورد عن أمثال الحافظ ابن كثير، والحافظ ابن حجر، والسخاوي، والحافظ العلائي، والعلامة ابن دقيق العيد، وغيرهم، ومفاده: إذا اتفق النقاد على تصحيح حديث أو تضعيفه، أو إذا صحَّحه ناقد منهم أو ضعَّفه، دون اعتراض عليه من ناقد آخر؛ فإن على المتأخرين قبول ذلك.

قال الحافظ ابن حجر: ... فمتى وجدنا حديثًا قد حكم إمام من الأئمة المرجوع إليهم بتعليله، فالأولى اتباعه في ذلك، كما نتبعه في تصحيح الحديث إذا صححه، وهذا الشافعي مع إمامته يحيل القول على أئمة الحديث في كتبه، فيقول: وفيه حديث لا يثبته أهل العلم بالحديث"[1].

ونلاحظ في هذه الدعوى ما يلي:

١. أصحاب هذه الدعوى الزائفة ـ التباين المنهجي بين المتقدمين والمتأخرين في النقد الحديثي ـ لا يجيزون الاعتراض على حكم أصدره ناقد متقدم، أليست هذه دعوى للجمود والتقليد، ومنع الاجتهاد والوقوف على أقوال المتقدمين وقوفًا حرفيًّا، دون فهم متسع، أو مجرد مناقشة؟! فلا يجوز في نظر هؤلاء مخالفة المتقدم، حتى لو كان الراجح في نظر المجتهد المتأخر خلاف ذلك.

٢. لا علاقة لكلام الحافظ ابن حجر هذا بمسألة تباين منهج المتقدمين ومنهج المتأخرين، فالحافظ ابن حجر إنما أورد مسألة اتباع الأئمة المقتدَى بهم في هذا الشأن، ولم يشر، ولو من بعيد، إلى أن قوله هذا سببه اختلاف المناهج في التصحيح والتعليل، بدليل أنه استدل بفعل الشافعي، أليس الشافعي من متقدمي الأئمة؟! فكلام ابن حجر وفعل الشافعي إنما هو الاحتجاج والإحالة على ما يرجحه أهل التخصص ـ أئمة الحديث ـ وأنت ترى أن ذلك راجع إلى تخصصهم، وتمرّسِهم، وقوة نظرهم، لا إلى أن منهج المتأخرين غير منهجهم[2].

ومن الإنصاف ألا نبرح هذه المناسبة ـ إيراد كلام ابن حجر ـ دون ذكر موقف ابن حجر من هذه القضية ـ التباين المنهجي ـ حتى نستطيع أن نبين هل كلام ابن حجر ـ وهو من كبار الحفاظ المتأخرين ـ يُعد أساسًا لهذه الدعوى، في الوقت الذي استدل به هؤلاء المدعون بكلامه رحمه الله على صدق دعواهم؟!

وعليه نقول وبالله التوفيق: إن الحافظ ابن حجر لم يقل ولم يُشِر إلى أن أهل الحديث خالفوا المتقدمين في منهج النقد، وكل كلامه منصب على أن المتقدمين كانوا أعلى شأنًا، وأدق فهمًا، وأوسع اطلاعًا، وأكثر استيعابًا، وهذه الصفات توجب للمتقدم فضلًا على المتأخر بلا شك، وهذا الأمر لا يماري فيه أحد.

لكن ليس في هذا أن المنهج مختلف بينهم، ولا يلزم من هذا أن يكون للمتأخرين منهج مغاير

١. الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين، د. حمزة المليباري، مرجع سابق، ص١٨. وكلام ابن حجر المذكور من كتابه: النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: ربيع بن هادي عمير، دار الراية، الرياض، ط٤، ١٤١٧هـ (٢/ ٧١١).

٢. نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، أحمد بن صالح الزهراني، دار الإمام مالك، أبو ظبي، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٣٨.

لمنهج المتقدمين.

والذي يُفاجئ أصحاب هذه الدعوى، أن الحافظ ابن حجر نفسه لم يلتزم بحرفيّة هذا الكلام الذي نُقِلَ عنه، فقد رأيناه يحكي تعليلات المتقدمين، ويخالفها بطريقة مطابقة لما ينكره أصحاب هذه الدعوى.

فقال ابن حجر في تخريج حديث أنس في قصة الرجل الذي بال في المسجد: قوله: "ولم يؤمر بنقل التراب"؛ يعني في الحديث المذكور، وهو كذلك، لكن قد ورد أنه أمر بنقله من حديث أنس، بإسناد رجاله ثقات.

قال الدارقطني: حدثنا ابن صاعد، حدثنا عبد الجبار بن العلاء، حدثنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن أنس: "أن أعرابيًّا بال في المسجد، فقال النبي ﷺ: "احفروا مكانه، ثم صُبُّوا عليه ذَنوبًا من ماء"، وأعلَّه الدارقطني بأن عبد الجبار تفرد به دون أصحاب ابن عيينة الحفاظ، وأنه دخل عليه حديث في حديث، وأنه عند ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس مرسلًا، وفيه: "احفروا مكانه"، وعن يحيى بن سعيد عن أنس موصولًا، وليست فيه الزيادة، وهذا تحقيق بالغ، إلا أن هذه الطريق المرسلة مع صحة إسنادها إذا ضُمت إلى أحاديث الباب أخذت قوة"[1].

فانظر كيف ذكر ابن حجر تعليل الدارقطني للزيادة ثم قوَّاها، والحافظ ابن حجر نفسه يقول في النكت: "لأن كثيرًا من الأحاديث التي صححها المتقدمون اطَّلع غيرهم من الأئمة فيها على علل تَحُطُّها عن رتبة الصحة"[2].

وقال أيضًا: فكم من حديث حكم بصحته إمام متقدم اطلع المتأخر فيه على علة قادحة، تمنع الحكم بصحته[3].

وهذا يدل على أن كلام الحافظ ابن حجر وأمثاله له موقعه؛ إذ ليس كما يدعي هؤلاء من عدم جواز مخالفة المتقدمين في أحكامهم، ولا أن للمتقدمين منهجًا مخالفًا للمتأخرين، ولهذا يجب تقليدهم، وإنما أن يعرف المتأخر للمتقدم فضله، فلا يقوم على مخالفته إلا إذا لم يجد بدًّا من ذلك، بحيث يكون الدليل قويًّا في مخالفة المتقدم.

ومن جهة أخرى، يجب أن يكون المخالف له من السعة، والقوة، والممارسة بحيث تكون لأحكامه المخالفة لأحد المتقدمين مكانتها ووجاهتها، وهذا كله في حال ما لم يكن لذلك المتقدم مخالف من المتقدمين، ولو كان متساهلًا أو غير معدود في النقدة؛ فقضية التساهل لا تتعلق باختلاف المنهج بقدر ما هي تساهل في تطبيق المنهج، وبينهما فرق.

وكذلك ينبغي أن يراعي الفصل بين قضيتين:

الأولى: وجود اختلاف في المنهج بين المتقدمين والمتأخرين.

والثانية: وجوب تقليد المتقدمين في تعليل الحديث[4].

---

١. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: أبي عاصم حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م، (١/ ٥٧).

٢. النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ٢٧٠).

٣. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، (١/ ٢٧٠).

٤. نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، أحمد بن صالح الزهراني، مرجع سابق، ص٣٨: ٤٨ بتصرف.

والشواهد التي تقوم عليها هذه الدعوى العريضة سواء من كلام الحافظ ابن حجر، أو الذهبي، أو السخاوي، أو العلائي، وغيرهم، إنما هي من قبيل القضية الثانية التي تشير إلى لزوم اتباع المتقدمين في تصحيح الحديث وتعليله، وبيان فضلهم وسعة علمهم. ولكن للأسف ما كان من أصحاب هذه الدعوى إلا أنهم توسعوا في دلالة كلام الأئمة النقاد، وحمّلوه ما لا يحتمل.

ويدخل في هذا قول الذهبي أيضًا: "وجزمت بأن المتأخرين على إياس من أن يلحقوا بالمتقدمين في الحفظ والمعرفة"[1].

فهذا الكلام ونحوه من الإمام الذهبي جارٍ على الاعتراف بفضل المتقدمين، وتقدمهم على المتأخرين في الحفظ والمعرفة، وليس في النص أي إشارة إلى وجود فرق في منهج النقد بين المتقدمين والمتأخرين، وإنما هو تقدم بالرتبة والمكانة في العلم، وهذا لا يجادل فيه أحد[2].

والحق أن فكرة وجوب اتباع أحكام المتقدمين في التصحيح والتضعيف ترجع جذورها إلى القرن السابع الهجري؛ حيث أراد ابن الصلاح (ت: ٦٣٧هـ) غلق باب الاجتهاد في التصحيح والتضعيف، فتصير أحكام المتقدمين لزامًا على من أتى بعدهم دون مناقشة؛ لنقص أهلية المتأخرين، على حد تعبير ابن الصلاح.

١. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة، محمد بن جعفر الكتاني، تحقيق: محمد المنتصر الكتاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٤، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، (١/ ٢٧).

٢. نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، أحمد بن صالح الزهراني، مرجع سابق، ص٣٥ بتصرف.

قال النووي في التقريب: من رأى في هذه الأزمان حديثًا صحيح الإسناد لم ينص على صحته حافظ معتمد، قال الشيخ (يعني ابن الصلاح): لا يحكم بصحته؛ لضعف أهلية أهل هذه الأزمان.

ثم قال النووي: والأظهر عندي جوازه لمن تمكن وقويت معرفته.

قال العراقي: وهو الذي عليه عمل أهل الحديث، فقد صحح جماعة من المتأخرين أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحًا[3].

إذن العلماء لم يوافقوا ابن الصلاح على ذلك، بل أجازوا النظر في الأحاديث والحكم عليها، لمن تمكن من علماء المتأخرين، وقويت معرفته، وأشهر من ناقش ذلك واعتنى بنقضه الحافظ عبد الرحيم العراقي، ثم تلميذه الحافظ ابن حجر العسقلاني.

فقال العراقي: وكذا كان المتقدمون، ربما صحح بعضهم شيئًا فأنكر عليه تصحيحه.

وقال ابن حجر: فكم من حديث حكم بصحته إمام متقدم، اطَّلع المتأخر فيه على علة قادحة تمنع من الحكم بصحته[4].

وهكذا استمدت هذه الدعوى أصولها من مذهب مرجوح ليس عليه العمل عند أهل هذه الصناعة.

وبهذا يصل الناقد المنصف إلى حقيقة جَلِيَّة، مفادها أن كل النقول التي نقلها أصحاب هذه الدعوى

٣. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، مرجع سابق، (١/ ١٤٣).

٤. منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، مرجع سابق، ص٢٨١، ٢٨٢.

الباطلة، ليستدلوا بها على دعواهم، لا علاقة لها بهذه الدعوى، ويظهر بهذا تقولهم على الأئمة الحفاظ حين يقول قائلهم: "وهذه النصوص واضحة وجليّة في مدى احترام أئمتنا فكرة التفريق بين المتقدمين والمتأخرين في مجال الحديث وعلومه، وشعورهم العميق بالفوارق العلمية الآخذة في تبلورها بقدر كبير في معالجة مسائل علوم الحديث، تنظيرًا وتطبيقًا"[1]. ذلك أن الأئمة الذين جرى في كلامهم لفظة المتقدم والمتأخر لم يقل أحد منهم: إن بينهما تباينًا في منهج النقد الحديثي.

اللهم إلا إن كان بين هؤلاء الأئمة فوارق شخصية في المواهب والملكات بين المتقدمين والمتأخرين، كما بينوا بعض الاختلافات في إطلاق الألفاظ أو الاصطلاحات أو طرق التحمل والأداء ونحو ذلك، مما اقتضته الحركة العلمية، واختلاف ظروفها المرحلية، لكن ذلك كما رأينا لا يؤثر في منهج التصحيح والتعليل، بل إن أئمة الحديث كلهم متقدمهم ومتأخرهم كانوا على منهج واحد في نقد الأحاديث، تصحيحًا وتعليلًا.

مع الأخذ بعين الاعتبار ما بين الواحد والآخر منهم من فرق في التساهل، أو التشدد، أو التوسط في معايير النقد، وهذا ما ينتج عنه الاختلاف في تصحيح وتضعيف المرويات في كثير من الأحيان، وهذا الأمر لا يرجع لاختلاف المنهج.

وهذا بعكس ما كان بين المحدثين والفقهاء من الاختلاف في منهج نقد المرويات، وهو اختلاف منهجي سببه تباين بعض المعايير التي يعتمدها كل من الفقهاء والمحدثين في قبول الروايات وردها، وهو تباين حسمه الأئمة كلهم لصالح أهل الحديث بلا شك؛ لأنهم أهله، وأهل النظر والتخصص فيه، وغيرهم عالة عليهم[2].

ونهاية القول أن دعوى وجود تباين منهجي بين المتقدمين والمتأخرين في نقد الأحاديث والمرويات؛ دعوى ليس لها أي جذور من كلام النقاد المتأخرين أنفسهم، فلم يزد النقاد المتأخرون على بيان فضل النقاد المتقدمين وسعة حفظهم، والإشارة إلى أنهم أَولَى من غيرهم في التصدِّي لنقد الأحاديث.

ثالثًا. دعوى تباين منهج النقد بين المتقدمين والمتأخرين يرفضها الواقع العلمي، وأحاديّة المنهج لا تمنع نموّه وتطوّره، ولو وقع اختلاف حقيقي لعلمناه:

لا يختلف اثنان من أهل العلم على أن منهج نقد السنة خلال القرون الثلاثة الأولى كان كافيًا لمعرفة صحيح السنة وثابتها، وتمييزه عن سقيمها وغير الثابت منها؛ لأن الاعتقاد بوقوع خطأ في منهج النقد في القرن الأول مثلًا يعني أن الأمة في ذلك قد ضلت دين ربها، فنسبت إلى وحي السنة ما ليس منه، أو ردّت هداية من هدايات ربها.

وهذا لا يعني أن علوم الحديث ـ نقلًا ونقدًا ـ لم تمر بمراحل تطور خلال هذه القرون، هذا التطور والانتقال من مرحلة إلى مرحلة لم يكن بسبب قصور في المرحلة الأُولَى عن القيام بواجب الحفاظ على السّنة،

١. الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين، د. حمزة المليباري، مرجع سابق، ص٣٦.

٢. نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، أحمد بن صالح الزهراني، مرجع سابق، ص٨٨ بتصرف.

ولكن بسبب عوامل جديدة طرأت في المرحلة الثانية تستلزم تطورًا في العلم، فالتطور لم يكن لنقص العلم قبل تطوره، وإنما لحدوث أمرٍ لم يكن موجودًا يقتضي ذلك التطور...

فمثلًا التدليس المذموم، أو الإرسال المردود، لم يكن ليظهر في جيل الصحابة؛ لأن الصحابة كلهم عدول، وإنما ظهر بعدهم، والإعضال لم يكن ليظهر عند من لا يروي عن النبي ﷺ إلا بواسطة واحدة، لكنه يمكن أن يظهر عند من يحدّث عنه بواسطتين فأكثر.

ومادامت إصابة الأخبار بآفتيها ـ الخطأ والكذب ـ ستزداد بامتداد الزمن، فلا بد أن علماء الأمة ستزداد عنايتهم في إيجاد الوسائل التي تخلِّص الأخبار من هاتين الآفتين، وهذا هو تطور الميزان النقدي.

لذلك فكل دعوى عن اختلاف المنهج، خلال أزمنة أهل المنهج وبين أهله، دعوى باطلة، بعيدة كل البعد عن فقه المسألة، وعن التدبر في نشأة المنهج ودواعيه وأطواره.

وكيف يتصور حصول اختلاف في المنهج، والمنهج إنما نشأ لحماية المنقولات من آفتي الخطأ والكذب؟! هل هناك من يقبل الخطأ؟! هل هناك من يقبل الكذب؟! هل هناك من يقبل ما يغلب على الظن أنه خطأ أو كذب؟!

أمّا إن ضُرِبت أمثلة للمسائل التي ادُّعي فيها الخلاف في المنهج، كالمرسل، والرواية عن أهل البدع، وزيادة الثقة، واشتراط عدم الشذوذ، واشتراط عدم العلة، ونحوها من المسائل التي حُكي فيها الخلاف، فيقال: لقد درسنا هذه المسائل وغيرها مسألة مسألة، فتبين لنا عدم صحة وجود ذلك الخلاف المدَّعَى، والذي نقل في أكثره أيضًا الإجماع، وإن اشتهر عند المتأخرين القول بالخلاف.

ثم إن الخلاف المنهجي لا يخفى، وهو أولى بالظهور والوضوح من الاختلاف في آحاد المسائل الجزئية، وأولى بالنقل، وأحرى بأن تقوم له المعارك العلمية، وأن تصنف فيه الردود، والردود على الردود. هذا هو المعتاد من سنة العلوم جميعًا؛ لأنه اختلاف منهجي، ينبني عليه اختلاف عظيم في كثير من المسائل الجزئية.

وبعد؛ فأين هذا الاختلاف المنهجي في الصور التالية:

أين هو في التوافق العجيب بين نقاد الحديث، من زمن شعبة والقطان وابن مهدي، إلى زمن البخاري ومسلم وأبي حاتم ومن بعدهم رحمهم الله، توافق في التصحيح والتضعيف، والتعليل، والجرح والتعديل؟! هل وُجد أحدٌ منهم ردَّ حكمًا من آخر بدعوى اختلاف المنهج؟!

أين هو في ثناء المتأخر منهم على المتقدم، على علمه، واطلاعه، ودقة أحكامه؟! كما فعل ابن أبي حاتم في "تقدمة الجرح والتعديل"، التي عقد فيها أبوابًا لبيان عظيم مواقع الأئمة في النقد، ينقل فيها من أحكامهم على الأحاديث والرواة على وجه الإجلال والتعظيم لهم، وهم أئمة مختلفة أعصارهم، متباينة طبقاتهم، ولم يقل مَرَّةً واحدة عن منهج فلان: غير مقبول، أو يجب علينا أن ننتبه إلى منهجه الخاص في هذه المسائل أو تلك.

وفعل مثل ابن أبي حاتم جماعة؛ كابن حبان في مقدمة كتاب "المجروحين"، وابن عدي في مقدمة كتاب "الكامل".

وكيف يقبل بعضهم من بعض الجرح والتعديل في الأعم الأغلب، ولا يختلفون إلا في جزئيات المسائل؟! أولَوْ كان منهج النقد بينهم مختلفًا كانوا سيقبلون من بعضهم أحكامهم في الرواة؟! أوَلَيس الحكم على الراوي مرتبطًا كل الارتباط بالحكم على حديثه، والحكم على حديثه مرتبطًا بالحكم عليه؟!

لقد نُقِل عن المحدثين اختلاف كثير في آحاد الرواة والأحاديث، وناقش بعضهم بعضًا في كثير من ذلك، فما بال الاختلاف في المنهج لا ينقل عنهم فيه نقاش ولا اعتراض؟! والحاصل أن نقل اختلاف المنهج أولى وأحرى.

وكل هذا وغيره يقطع باتحاد المنهج، وإنما يدَّعي الاختلاف من لم يراع تلك الكليات، ووقف عند بعض العبارات المشتبهة، ليبني عليها مذاهب ومناهج!! ولو ردّوا تلك المشتبهات إلى هاتيك المحكمات وأمثالها لتبين لهم الحق بلا ارتياب[1].

وبناء على ما سبق نستطيع القول: إن الخلاف الجزئي الذي وقع بين المتأخرين وبين سلفهم من المتقدمين في أفراد المسائل الجزئية، إنما هو من قبيل الفرعيات الناتجة عن عدم الاطلاع على بعض أدلة البحث، وملاحظة جميع معطياته من قِبَل الناقد، وهذا الاختلاف يعد من الاجتهاد المتّفق في المنهج، المختلف في النتائج، وزوال هذا الاختلاف إنما يكون باستكمال البحث في أدلة المسألة المختلف فيها، وسبر أقوال المتقدمين فيها. على عكس الاختلاف المنهجي الذي هو متعلق بأصول التأمل والنظر في قواعد الفن؟!

وذلك لأن العلم المكتمل القواعد والأصول، المقرّر بألفاظ وتعابير اصطلاحية، لا يحق لأحد أن يحاول تأصيل غير ما اكتمل من قواعده.

رابعًا. المسائل الحديثية التي يدعي هؤلاء الواهمون وجود تباين منهجي فيها بين المتقدمين والمتأخرين ليست من التباين المنهجي بقدر ما هي تصرف من المتأخر في استعمال القواعد والأصول الثابتة في النقد، وبيان ذلك:

يزعم أصحاب دعوى التباين المنهجي بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، أن هذا التباين المنهجي تجلَّى في مسائل حديثية بعينها، هذه المسائل هي التفرد، وزيادة الثقة، والاعتماد على ظاهر الإسناد في التصحيح والتضعيف، وتقوية الحديث بالشواهد والمتابعات.

والحق الذي لا مراء فيه أن الاختلاف في هذه المسائل ليس من التباين المنهجي بقدر ما هو تصرف المتأخر ـ أحيانًا ـ في استعمال القواعد والأصول الثابتة في النقد، أو هو نوع من الاختلاف النوعي في فرعيات العلم، بعيدًا عن أصول المنهج.

وفيما يلي نعرض لما استدل بها المدَّعون على وجود التباين المنهجي بين النقاد القدامى والمتأخرين.

المسألة الأولى: دعوى اعتماد المتأخرين على ظواهر الإسناد دون الالتفات إلى القرائن والملابسات التي تحيط بالحديث على عكس صنيع المتقدمين.

فقد زعم أصحاب هذه الدعوى أن المتأخرين يعتمدون في التصحيح على ظواهر الإسناد، وأن

---

١. إضاءات بحثية في علوم السنة النبوية، الشريف حاتم العوني، مرجع سابق، ص٢٦٤: ٢٧٧ بتصرف.

ما يحفُّ بالحديث من قرائن وملابسات لا يحظى باهتمامهم، في الوقت الذي كانت فيه هذه القرائن والملابسات هي المعوَّل عليها عند النقاد القدامى في حكمهم على الحديث، بغضِّ النظر عن أحوال رواته العامة غير المتروكين[1].

وفي الحقيقة إن هذا الكلام منصب على نقاد الحديث دون غيرهم. "كأنهم ـ من خلال هذا الاستدلال ـ جعلوا صحة الحديث على ظاهر الإسناد هو الاستثناء، فصحة الحديث عندهم لا تثبت إلا بعد استيفاء الملابسات والقرائن التي يمكن أن تحيط بالإسناد، وهذا الاستدلال يضعهم في إشكال، فلسائل أن يسأل:

- لماذا يبحث الناقد عن القرائن في حديثٍ ظاهره الصحة؟
  - هل لأن الحديث لا يثبت عند الأئمة إلا بقرينة؟ أو للتأكد أنه لم يقع به خطأ؟!
  - وهل الأصل عندهم قبل التفتيش عن القرائن، مبني على القبول، أو الرد، أو التوقف؟!
  - وإذا كان التوقف، فلماذا يأخذ به بناء على ظاهر الحال، إذا لم يجد قرائن؟ كل هذه الأسئلة تدل على إشكالية ما ذكره هؤلاء.

فلو صرح المدعي وقال: إن الحديث لا يثبت إلا بقرينة تدل على أن الراوي قد حفظ؛ لكان هذا لبّ من يردّ خبر الواحد من أهل البدع؛ لأنه لا يفيد إلا الظن.

وإن قال المدعي: إنما هو للتأكد من عدم الخطأ، دل هذا على أن أصل الحكم بصحة الحديث متوقف على الحال العام للرواية؛ أي على ظاهر الإسناد، وإن كان للناقد أن يفتش ليثبت هذا الأصل.

وإن قال: إن الحديث إذا كان ظاهره الصحة، فهو على القبول حتى يظهر خطؤه؛ فهو حكم منه بأن الأحوال العامة للرواة تعد معايير للحكم على الحديث، وأن القرائن تثبت هذا الأصل أو تنقضه، وهذا القول يهدم كلامه. وإن قال: إن الحديث على الرد أو التوقف قبل التفتيش؛ فقد خالف السلف بلا شك"[2].

ثم هو في آخر كلامه ينقض دعواه حين قال: "فإن كان ثقة فالأغلب في روايته الصواب، وبالتالي يكون حديثه صحيحًا، وإن كان ضعيفًا، فالأصل في حاله أن يكون مخطئًا، ويكون حديثه ضعيفًا، وأما إن كان صدوقًا، فيكون حديثه حسنًا، مع تفاوت مراتبه دون شك؛ ولذا فإن هذه الأحكام لا تفيد في الواقع إلا الظن الغالب، لكونها مبنيَّة على الأصل في حال الراوي"[3].

وهذا هو صنيع الأئمة المتأخرين الذين عيب عليهم في هذا، وشُنِّعَ عليهم بسببه، فإن تعبيراتهم هي نهاية حكمهم على الحديث وخاتمته. فهم حين اطمأنت نفوسهم لصحة حديث ما، بيَّنوا أن الأصل كان سليمًا في غالب الظن إن كانت الرواية خالية من قرائن، أو جزموا به إن كانت القرائن تدل على صحته[4].

---

١. انظر: الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين، د. حمزة المليباري، مرجع سابق، ص١١، ١٢.

٢. نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، أحمد بن صالح الزهراني، مرجع سابق، ص١٣، ١٤.

٣. الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين، د. حمزة المليباري، مرجع سابق، ص١٢.

٤. انظر: نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، أحمد بن صالح الزهراني، مرجع سابق، ص١٣، ١٤.

وبهذا يتضح أن التباين المنهجي بين المتقدمين والمتأخرين في هذه المسألة لا يوجد إلا في تصور هؤلاء المدعين وخيالهم، وأن واقع الأئمة والنقاد لا يعترف بهذا الهراء الذي لا طائل من ورائه.

المسألة الثانية: دعوى أن الأئمة المتقدمين قد يصححون حديث الضعيف إذا انفرد.

فقد قيل في هذا: "ليس هناك إذن حكم مطرد بقبول تفرد الثقة، أو رد تفرد الضعيف، بل تتفاوت أحكامهم، ويتم تحديدها وفهمها على ضوء المنهج النقدي النزيه"[1]. وقالوا: "ويتحقق هذا العنصر إما بموافقة ما رواه الراوي الأمر الواقع في رواية هذا الحديث، أو تفرَّد بما له أصل في الواقع، ويعد هذا من أهم عناصر التصحيح؛ إذ يعتبر الحديث صحيحًا بمجرد تحقق هذا العنصر، وإن كان راويه ضعيفًا، بشرط ألا يكون متروكًا"[2].

وهذا كلام في منتهى التهافت، فلا بد أن يُعلم جيدًا أن أصل كلام الأئمة عن تعريف الحديث الصحيح وتحديده، والحسن، والضعيف، إنما هو بالنظر إليه مجردًا من كل ما يحف به، وهذا هو شأن القواعد؛ لأنها في الحقيقة تجريد عقلي يوضح الأمور المتصلة من الأمور المنفصلة التي تتحكم في النتيجة النهائية. فالحديث الصحيح كما عرفه الأئمة: هو الحديث الذي يرويه ثقة ـ عدل ضابط ـ عن مثله، متصلًا، بلا شذوذ، ولا علة.

هذا هو النظر الأصلي للسند والمتن، من حيث القاعدة والأصل، فإذا نظرنا إلى التطبيق فقد يحكم المحدث (الناقد) على حديث الثقة الضابط بالحسن؛ لأنه مثلًا يرويه عن شيخ يُضعف فيه نسبيًّا، كما أن الناقد قد يحكم على ما يرويه الثقة بالضعف لأن راويه وإن كان ثقة فهو مدلس وقد رواه بالعنعنة.

وقد يحكم الناقد على حديث تخلف فيه شرط من شروط الصحة، لمجيئه من طريق آخر مثله، أو أعلى منه فيكون صحيحًا لغيره.

وكل هذا الذي ذكرناه لا يتعارض مع تعريف الصحيح؛ لأن التطبيق الاستثنائي لا يتعارض مع أصل التقعيد. ثم إن الأئمة يحكمون على ما جاء به الضعيف بأنه ضعيف لا يحتجُّ به، وقد يقبلونه إذا تقوَّى بمجيئه من طريق آخر مثله أو أقوى منه، على تفصيل معروف في مظانه.

لكن الطامة التي يحاول هؤلاء الوصول إليها وتأصيلها، أن الأئمة المتقدمين قد يقبلون ما تفرد به الضعيف، وذلك من خلال شعور الناقد وإحساسه بأن الضعيف قد حفظ الحديث.

وللأسف يستدلون على هذا الكلام بأدلة يضعونها في غير مواضعها، فإذا قال الإمام أحمد في حديث الجمع بين الظهر والعصر: إنه من حديث داود بن قيس وليس من حديث ابن أبي ذئب، فليس مردّ ذلك إلى معرفة عامة بالضرورة، بل إما أن يكون الإمام أحمد له معرفة خاصة بهذه الرواية أنها ليست من حديث وكيع شيخه، وإما أن يكون وكيع ذكر له أنه لم يسمع هذا الحديث من ابن أبي ذئب، أو أن ابن أبي ذئب صرّح أنه لم يروِ هذا الحديث مثلًا؛ فيصدر من الإمام أحمد مثل هذه العبارة

---

١. الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين، د. حمزة المليباري، مرجع سابق، ص١٢.

٢. علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد، د. حمزة المليباري، ص٥٣، نقلا عن: نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، أحمد بن صالح الزهراني، مرجع سابق، ص٩٦.

في حق الحديث.

وله وجه آخر: هو أن يكون الشيخ الراوي لا يحدث إلا من كتاب، ويكون الناقد قد عرف كتابه معرفة تامة، فيستطيع حينئذ تمييز ما نسب للشيخ من خطأ.

ومع هذا فليس لدينا دليل على أن كل عبارات الأئمة صدرت اعتمادًا على نصوص وأدلة قاطعة، ونضرب مثلًا بالإمام أحمد نفسه، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قال لي أبي في مرضه الذي مات فيه: اضرب على هذا الحديث[1] فإنه خلاف الأحاديث عن النبي ﷺ؛ يعني قوله ﷺ: "اسمعوا وأطيعوا"[2].

فهذا الحديث أمر الإمام أحمد رحمه الله بالضرب عليه من المسند، مع أنه في الصحيحين وغيرهما، وهو صحيح عند الأئمة. وبيَّن الإمام أحمد نفسه سبب هذا، وهو أن لفظه خلاف المشهور من النصوص في السمع والطاعة.

وكما ترى فإن هذا الحكم من الإمام أحمد بسبب ظنه أنه يخالف المشهور الثابت عنه ﷺ، وليس عن دليل قطعي يُصار إليه، فلعل الحديث لم يصح عنده، أو أنه رأى أنه لا يمكن أن يجمع بينهما فعمل بالترجيح، ولا شك أن الأمر بالسمع والطاعة متواتر اتفق أهل العلم عليه.

وعلى هذا فإن ما يصدر عن الأئمة ليس بالضرورة أن يكون عن علم خاص مستنده الخبر، يجب فيه تقليده، بل قد يكون مصدره اجتهادًا خاصًّا ونوعًا من النظر الذي لا يجب علينا تقليده، وإنما الحادي هو الدليل الحسي، ولم يلزمنا الله تعالى تقليد أحد اعتمادًا على معرفته، وعلمه، ونظره، وتقواه، وورعه، كائنًا من كان.

بالإضافة إلى أن مخالفة الرواية للمشهور عن الرسول ﷺ، أو عن الصحابي نفسه من قوله وعمله، هي قرائن أو ملابسات تثير الباحث للتفتيش والبحث، وليست بالضرورة سببًا عند الأئمة في نقد الرواية وإعلالها بالشذوذ[3].

والأئمة قد رووا أَخْذَ ابن عمر من لحيته، ولم يجعل أحد منهم ذلك قدحًا في صحة حديث "... وأعفوا اللِّحَى"[4]، وهو من رواية ابن عمر نفسه.

وأكثر من هذا أن الأئمة إذا جاءت الأحاديث التي يوهم ظاهرها التعارض جمعوا بينها، وإن كان أحدها من رواية ضعيف أو ثقة في روايته مدخل؛ أعلوا هذا بهذا، والسبب في هذا كله ما ذكرناه آنفًا من أن الإسناد

---

١. يقصد حديث "يُهلك الناس هذا الحيُّ من قريش. قالوا: فما تأمرنا؟ قال: لو أن الناس اعتزلوهم"، وهو حديث صحيح، أخرجه البخاري في صحيحه (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، (٦/ ٧٠٨)، رقم (٣٦٠٤). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، (٩/ ٤٠١٤)، رقم (٧١٩٢).

٢. طبقات الشافعية، السبكي، (٢/ ٣٢)، نقلًا عن: نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، أحمد بن صالح الزهراني، مرجع سابق، هامش ص١٠١. وحديث: "اسمعوا وأطيعوا" حديث صحيح، فقد أخرجه البخاري في صحيحه (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأذان، باب: إمامة العبد والولي، (٢/ ٢١٦)، رقم (٦٩٣).

٣. نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، أحمد بن صالح الزهراني، مرجع سابق، ص١٠٤ بتصرف.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: اللباس، باب: إعفاء اللحى، (١٠/ ٣٦٣)، رقم (٥٨٩٣). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الطهارة، باب: خصال الفطرة، (٢/ ٧٧٩)، رقم (٥٨٩).

هو الركيزة الأساس في الحكم على الحديث.

والقول بأن ليس هناك حكم مطرد في قبول تفرد الثقة أو ردّ تفرد الضعيف عجيب جدًّا ممن يزعمون أن المتأخرين أفسدوا منهج نقد الحديث، وأن عملهم هذا تسبب في دخول الأحاديث الضعيفة على الأئمة.

والحق الذي لا مرية فيه أن أصل نظر الأئمة النقاد هو إلى الإسناد، فإذا صحَّ الإسناد نظر في المتن والقرائن الأخرى، وإذا كان فيه ضعف أعرضوا عنه، حتى لو وافق ما يسمونه الواقع الحديثي والعملي؛ لأن الأمر ليس تجويزًا عقليًّا كما يرددون، وإنما الأمر في نسبة القول إلى النبي ﷺ، وكتب أهل الحديث مليئة بالأمثلة على أن الأئمة ردوا ما ضعف، ولو كان موافقًا للواقع، ومتصل السند، ورواته عدول في دينهم.

قال محمد بن يحيى الذُّهلي: ولا يجوز الاحتجاج إلا بالحديث الموصول غير المنقطع الذي ليس فيه رجل مجهول، ولا رجل مجروح.

وقال أيضًا: "لا يثبت الخبر عن النبي ﷺ حتى يرويه ثقة، عن ثقة، حتى يتناهى الخبر إلى النبي ﷺ بهذه الصفة، ولا يكون فيهم رجل مجهول، ولا رجل مجروح، فإذا ثبت الخبر عن النبي ﷺ بهذه الصفة وجب قبوله والعمل به وترك مخالفته"[1].

ومن الأمثلة التطبيقية التي تدل على أن الأئمة يعتمدون في الأصل على السند، وأن الحديث الذي ينفرد به الضعيف مردود ـ ما رواه ابن ماجه، قال: حدثنا محمود بن خالد، والعباس بن الوليد الدمشقيان قالا: حدثنا مروان بن محمد، حدثنا رِشْدين، أنبأنا معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد، عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه"[2].

فهذا الحديث تتوافر فيه الشروط التي يزعمون أن المتقدمين يعتبرونها لتصحيح ما ينفرد به الضعيف، فالسند متصل، والرواة عدول، وهو لا يعارض الواقع الحديثي ولا العملي، بل معناه محل إجماع، وله شاهد صححه عدد من الأئمة، من حديث أبي سعيد الخدري، وهو حديث بئر بضاعة[3] المشهور، ومع هذا كله ماذا قال الأئمة؟!

قال الحافظ ابن حجر بعد أن ساق مرويات الحديث، مُسنَدها، ومُرسَلها: "قال الدارقطني: ولا يثبت هذا الحديث. وقال الشافعي: ما قلت من أنه إذا تغير طعم الماء وريحه ولونه كان نجسًا يُروى عن الرسول ﷺ من وجه لا يُثبت أهل الحديث مثله، وهو قول العامة لا أعلم بينهم خلافًا.

وقال النووي: اتفق المحدثون على تضعيفه، وقال ابن المنذر: أجمع العلماء على أن الماء القليل والكثير إذا وقعت فيه نجاسة فغيرت له طعمًا، أو لونًا، أو ريحًا، فهو

---

١. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ٩٣).

٢. ضعيف: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: الطهارة وسننها، باب: الحياض، (١/ ١٧٤)، رقم (٥٢١). وضعفه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٥٢١).

٣. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في بئر بضاعة، (١/ ٨٨، ٨٩)، رقم (٦٦). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٥٩).

نجس"[1]، وإذا فتشت عن أمثلة أخرى فلن تعدم لذلك في كتب السنة.

والعجيب أنهم استدلوا على دعواهم بأن الإمام البخاري رحمه الله أخرج لبعض الضعفاء كفضيل بن سليمان، وإسماعيل بن أُويس، وغيرهما، ومثله الإمام مسلم، وهذا لا يتم لهم بلا شك؛ لأن الكلام على انفراد الضعيف، والضعفاء الذين يزعمون أنهم في الصحيحين قد بيَّن الأئمة أن مثل هؤلاء لم ينفردوا، بل تابعهم غيرهم، فضلًا عن كونهم ذُكِروا في المتابعات، ولم يُذكَروا في أصول الكتابين، بالإضافة إلى أنهم ممن اختلف فيه النقاد، لا من المجمع على ضعفه، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن الصحيحين لهما مكانة خاصة؛ إذ إن أحاديثهما تأيدت بتلقي الأمة لها بالقبول، وهذا ما جعل النقاد يتوقفون في تضعيف ما جاء به الضعيف في الصحيحين؛ ولهذا لا نجد هذا التعامل مع ما أخرجه غير صاحبي الصحيحين[2].

وعلى اعتبار أن المتقدمين من نقاد الحديث كانوا يقبلون تفرد الضعيف بعد إعمال القرائن والمرجحات التي تثبت عدم خطأ الضعيف في هذا الحديث ـ وهذا على الاستثناء ـ فإن ذلك يعد خصيصة للمتقدمين دون غيرهم، لكونهم عاينوا أحوال الرواة حال روايتهم عنهم، وغالب ما يذكر من أمثلة في شأن قبول تفرد الضعيف، أن يكون هذا الضعيف شيخ الناقد الذي قبل حديثه، أو على الأقل قد عاصره، ليدلك هذا على أن الناقد الذي قبل هذا التفرد ترجح لديه عدم خطأ الضعيف في هذه الرواية، كقول سفيان الثوري: "اتقوا الكلبي. فقيل: فإنك تروي عنه؟! قال: أنا أعرف صدقه من كذبه"[3].

وهذا الأمر إذا تيسر للنقاد المتقدمين أمثال سفيان الثوري، فأنَّى للمتأخرين ذلك؟! فليس للمتأخر سوى الحكم على الرواية بمقتضى القواعد التي أرساها أهل هذا الفن من المتقدمين، والتي تنص على أن الأصل في حديث الثقة القبول، ما لم تقم قرينة تدل على أنه أخطأ، والأصل في رواية الضعيف الرد، ما لم يُتابَع، أو تقم قرينة على أنه لم يخطئ في هذا الحديث. وتصير أقوال النقاد المتقدمين في حق هؤلاء الرواة حال تفردهم هي القرينة لدى المتأخر، وإلا فهناك أصل عام بقبول رواية الثقة ورد رواية الضعيف.

وهذا ظاهر لا إشكال فيه، وليس فيه ما يدل على تباين منهج النقد بقدر ما يوضح فضل المتقدم، وسعة علمه بأحوال الرواة، لكونه معاينًا لهم، وهذا بدوره لا يقدح في المتأخر ولا يشينه، فهذا فضل الله يؤتيه من يشاء.

فليس من الحكمة إذن أن يقال: "ليس هناك حكم مطرد بقبول تفرد الثقة، أو ردِّ تفرد الضعيف"[4]؛ لأن إطلاق الكلام بهذه الطريقة يُعدُّ قدحًا في منهج النقد الحديثي عند المتقدمين والمتأخرين على حد سواء.

---

١. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ١٦).

٢. انظر: نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، أحمد بن صالح الزهراني، مرجع سابق، ص١٠٦.

٣. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٥٥٧).

٤. الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين، د. حمزة المليباري، مرجع سابق، ص٢٦.

وإنما ينبغي أن يُراعى أن هناك أصلًا يرجع إليه، وهو قبول رواية الثقة، فإن قامت قرينة على خطأ الثقة فترد روايته على الاستثناء، وكذلك فإن الأصل في رواية الضعيف الرد، ما لم تقم قرينة تستوجب قبولها. فقبول روايته بناء على القرائن خلاف الأصل؛ لأن "الحديث الذي يتفرد به الراوي الضعيف ولا يوجد له أصل من غير طريقه، فهذا منكر لمجرد تفرد الضعيف، وإن لم يخالف"[1].

ومن هذا نخلص إلى أن دعوى تصحيح المتقدمين حديث الضعيف حال تفرده مردودة، ومنشؤها إنما هو خيال هؤلاء المدعين الذين عجزوا عن أن يأتوا بشاهد أو قول لأحد المتقدمين يثبت صحة ما ذهبوا إليه، فلم يفعلوا ولن يفعلوا؛ لأن قواعد النقاد ثابتة وواضحة يعلمها كل من له دراية بهذا الفن، والاستثناء لا يقدح في أصل القاعدة، ولا يقاس عليه، ولا يؤخذ منه حكم عام. وهذا واضح كما بيّنا.

المسألة الثالثة: دعوى قبول المتأخرين زيادة الثقة على الإطلاق على خلاف صنيع المتقدمين.

زعم هؤلاء المتوهمون أن حكم زيادة الثقة في كتب المصطلح متفاوت؛ حيث يوافق حينًا منهج المحدثين النقاد في التصحيح والتضعيف، وحينًا طريقة الفقهاء والمتأخرين، وربما اتخذ منهجًا متوسطًا بينهما.

مما نجم عن ذلك آثار سلبية ـ على حدّ زعمهم ـ تعاني منها الأمة الإسلامية في كثير من المجالات الشرعية، ومن أخطرها ما نلمسه في كتب بعض المعاصرين من إطلاق القول بأن زيادة الثقة مقبولة، كما هو مقرر في كتب المصطلح، ليتخذوا ذلك ذريعة لتصحيح ما أعله نقاد الحديث من زيادات الثقات؛ إذ يكمن في ذلك طمس تدريجي لأهم معالم النقد عند المحدثين[2].

والحق أن استغلال مثل هذه المسائل في إيضاح التباين المنهجي بين النقاد المتقدمين، وبين من خلفهم من المتأخرين، نوع من الوهم الذي لا يعتمد إلا على خلط الأوراق وعدم استيعاب كلام الأئمة النقاد.

فمعلوم أن الفقهاء لا عبرة بخلافهم في هذا المجال؛ لأنهم ليسوا من أهل تلك الصناعة سواء في ذلك متقدمهم ومتأخرهم.

وقد تقدمت الإشارة إلى أن كثيرًا من الفقهاء المتأخرين كتب في مصطلح الحديث من الناحية النظرية، وظل تناولهم للمرويات على طريقة الفقهاء من ناحية التطبيق، ومن هؤلاء النووي، وابن كثير، والبلقيني، وابن دقيق العيد، والمناوي، وغيرهؤلاء.

فوقع الخلط وسوء الفهم[3]، واعتبر المدعون أن هذا الصنيع حجة على قواعد النقد الحديثي، حتى جعلوا

---

١. تحرير علوم الحديث، عبد الله الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، ط٣، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، (٢/ ١٠٣٤).

٢. انظر: نظرات جديدة في علوم الحديث، د. حمزة المليباري، مرجع سابق، ص١٥١، ١٥٢. وكذلك: بحث بعنوان: زيادة الثقة في كتب مصطلح الحديث: دراسة موضوعية نقدية، د. حمزة المليباري، ملتقى أهل الحديث.

www.Ahlalhadeeth.com

٣. ظهر هذا الفهم الخاطئ من قولهم: "... إطلاق القول بأن زيادة الثقة مقبولة، كما هو مقرر في كتب المصطلح"، فدل على أنه لم يستطع أن يفرق بين كتابات المحدثين الصِرْف الذين غلبت عليهم الصناعة الحديثية، وبين كتابات الفقهاء منهم في مصطلح الحديث.

فعل هؤلاء الفقهاء نوعًا من التباين في المنهج، وكيف يستقيم هذا، والقول في أصول هذا الفن لا يؤخذ إلا من مُحدِّث صِرْف، فَهُم أهل المنهج، ولا عبرة بخلاف من ليس منهم؟!

ومن المعلوم أيضًا لدى المتخصصين في هذا العلم أن علوم الحديث وأنواعها بينها تداخل ونقاط اشتراك، فإذا قيل: "زيادة الثقة"؛ فإن من زيادة الثقة ما يكون داخلًا في الشاذ، وإذا قيل: "منكر"؛ فإن من المنكر ما تكون نكارته زيادة في السند، ونحو هذا معلوم، وليس في هذا عجب، فكل العلوم كذلك، وإنما يلجأ أئمة الفن المعين إلى التقسيم والتنويع لتسهيل فهم كلام الأئمة، وليس تقصير الدارسين في فهم كلام الأئمة حجة عليهم، بل ما شُرِحَت المتون، والمختصرات، والمقدمات إلا من أجل حسن فهم كلام الأئمة وتنزيله منزلته، وإلا فهم يعلمون حقيقة التداخل والاشتراك بين أنواع الحديث، وإنما كان تقسيمهم وتنويعهم بحسب ما يظنون أنهم يميزون ويشرحون دقائق الفن.

وانظر إلى ابن الصلاح حين قال في مقدمته بعد ذكر أنواع الحديث: "وذلك آخرها وليس بآخر الممكن في ذلك، فإنه قابل للتنويع إلى ما لا يحصى؛ إذ لا تحصى أحوال رواة الحديث وصفاتهم، ولا أحوال متون الحديث وصفاتها، وما من حالة منها ولا صفة إلا وهي بصدد أن تفرد بالذكر وأهلها، فإذا هي نوع على حياله"[1].

وقال ابن كثير: "ونحن نرتب ما نذكره على ما هو الأنسب، وربما أدمجنا بعضها في بعض؛ طلبًا للاختصار والمناسبة، وننبه على مناقشات لا بد منها"[2].

وقال الحافظ ابن حجر: "اعتُرض عليه ـ يعني ابن الصلاح ـ بأن كثيرًا من هذه الأنواع متداخل، لصدق رجوع بعضها إلى بعض، كالمتصل بالنسبة إلى الصحيح، وكالمنقطع والمعضل والمعنعن والمرسل والشاذ والمنكر والمضطرب، وغيرها من أقسام الضعيف، والجواب عن هذا: أن المصنف لمّا كان في مقام تعريف الجزئيات انتفى التداخل، لاختلاف حقائقها في أنفسها بالنسبة إلى الاصطلاح، وإن كانت قد ترجع إلى قدر مشترك"[3].

فكما نلاحظ أن مسألة التداخل، والاشتراك، ووحدة الموضوع، لم تكن غائبةً عن أئمة الفن، ولكنهم في مقام تفصيل وبيان للأنواع بسماتها الأساسية التي لم تبين حقائقها مجردة، وهذا كله أمر ذهني لا يؤثر في التطبيق، اللهم إلا عند المبتدئ، أما الممارس الناقد ـ كهؤلاء الأئمة أنفسهم ـ فأعمالهم تشهد بذلك[4].

ثم إن الادِّعاء بأن الأمة الإسلامية تعاني في كثير من المجالات الشرعية من أثر الغموض في زيادة الثقة، زعم لم يتكلم بمثله أحد من الأئمة ولا العلماء أهل الثقة في هذا العلم.

أما ما يتعلق بمسألة زيادة الثقة، وأن المتأخرين والمعاصرين يقبلونها على الإطلاق، على عكس

١. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص١٠.

٢. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، أحمد شاكر، مرجع سابق، ص١٦.

٣. النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ٢٣٢).

٤. نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، أحمد بن صالح الزهراني، مرجع سابق، ص١٥١.

المتقدمين الذين قيدوا قبولها بالقرائن والملابسات، فيقال: لا بد من معرفة أن المتقدمين نقلت عنهم أقوالهم في النقد من طريقين:

الأولى: من أقوالهم المبثوثة في كتب الجرح والتعديل، والعلل والسؤالات، أو الأجزاء الحديثية.

والأخرى: من طريقتهم العملية في نقد الأحاديث.

والمتقدم في مسألة زيادة الثقة ـ كسائر الأنواع ـ يسير على أصول وقواعد، والأصل عنده هنا أن زيادة الثقة مقبول؛ لأن مدار الرواية أصلًا على الراوي، ومدار القبول في الرواة من عدمه هو الثقة في الراوي، فهذا أصل في كل ما يرويه الثقة، سواء كان حديثًا مستقلًا، أو زيادة في حديث، وكل ما يقال من أسباب في زيادة الثقة يمكن أن يقال في الحديث الذي ينفرد به، وإن كانت زيادة الثقة أمرها أدق.

فالنقاد من المحدثين كانوا لا يسيرون على ظاهر الرواية ويكتفون بها، بل لا بد من أن يقوموا بعملية سبر للمرويات والطرق، ومقارنة بعضها ببعض للتأكد من كون الحكم المتبادر من ظاهر الرواية غير مطعون فيه بعلة خفية، وأن الأصل الذي يبنون عليه سليم من الخطأ الذي لا يُرى من ظاهر الحال، وهذا الأمر يفعلونه مع الراوي الثقة إذا انفرد بحديث، أو انفرد بزيادة.

وقد صرح بعضهم بقبول زيادة الثقة في مواضع، كقول الإمام البخاري رحمه الله: "الزيادة من الثقة مقبولة"[1].

وقول الإمام مسلم: "والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك شيئًا ليس عند أصحابه قُبِلَت زيادته"[2].

فهذه النصوص الصريحة تدل على أن الأصل عندهم هو قبول زيادة الثقة، لا سيما كلام الإمام مسلم، فإنه قاله في معرض التأصيل، لا في سياق الحكم على حديث.

والذي أوجب لهؤلاء الواهمين هذا الخلط ما ورد عن النقاد من أنهم يجرون بحثهم في القرائن المُحتَفَّة بالرواية، فتارة يقبلون زيادة الثقة، وتارة يردونها، وهذا لا يناقض ما ذكرناه عنهم.

فالمتقدمون حيث يجدون ما يرجح كون الزيادة خطأ يردونها، ولو من ثقة حتى لو لم تكن مخالفة لحديث الثقات، وإن وجدوها صحيحة سالمة من العلة حكموا بصحتها جريًا على الأصل.

وإذا كان الأمر كذلك، فمقولة: "الزيادة من الثقة مقبولة" هي بهذا القيد الذي ذكرناه: أي بعد التأكد من سلامتها من العلة. فقول المعاصرين ومن قبلهم من أئمة المصطلح: "إن زيادة الثقة مقبولة"، لا يخالف قول أئمة النقد المتقدمين، ولا طريقتهم العملية في نقد الحديث، والتقعيد والتأصيل يستلزم هذا بلا شك.

والعجب العجاب أن يُتهم المتأخرون في هذا بسبب قراءتهم المتعجلة لكتب المتقدمين!

والسؤال الآن: مَنْ هم هؤلاء الأئمة المتأخرين

---

١. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٥٠٣).

٢. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ١٦٧).

الذين قرءوا كتب المتقدمين قراءة متعجلة؟! هل يقصد بهم الإمام الذهبي أعجوبة زمانه، أو ابن الصلاح أو الحافظ ابن حجر، أو السخاوي، أو العراقي، أو العلائي، أو غيرهم من أئمة هذا الفن، انتهاء بأبي الأشبال الشيخ أحمد شاكر، والشيخ الألباني، مُحدِّثَي العصر؟!

فهل نترك فَهْم هؤلاء الأكابر رحمهم الله من أجل فَهْم هؤلاء الأصاغر المدعين ممن أعمارهم كاملة قد لا تساوي مدة الدراسة العلمية التي قضاها أحد هؤلاء الأئمة في البحث العلمي في التخصص ذاته؟!

"إنهم العلماء الذين صنفوا في الاصطلاح، ونقلوا لنا ما فهموه من نصوص العلماء السابقين، وصاغوه قواعد في النقد، هي بداية المجتهد، ونهاية المقتصد لمن وعى منهم"[1].

وخلاصة القول أن هؤلاء الواهمين قد وقعوا أسرى للفهم الخاطئ، وهو ظنهم أن وضع القواعد يلزم منه الاطراد مطلقًا، وهذا خطأ؛ فإن قواعد المصطلح كسائر القواعد في العلوم الأخرى، إنما تضبط الأصل، وتجمع المتشابه تحت عناوين متوافقة، لكن العمل التطبيقي يضطر الباحث إلى الخروج عن القاعدة لمعنى خاص بمسألة معينة، وهذا الخروج الجزئي لا يلغي صحة القاعدة وانضباطها، والأمر هنا كذلك[2].

ولا يخفى على أحد أن المتأخرين الذين أصَّلوا وقعَّدوا هذه القواعد إنما قعّدوها من خلال نظرتهم في كلام المتقدمين من أئمة الحديث، وأخذهم من أقوالهم وأحكامهم على الروايات ونقدهم لها، مجموعةً من القواعد والأصول التي يرجع إليها طالب الحديث كأصل ينطلق منه في تصوره لمعايير النقد وضوابطه، وهذه الأصول ـ بلا شك ـ متفقة من حيث النظرية مع منهج المتقدمين، وإلا كان ذلك تهمة للمتقدمين أنفسهم.

والذي يوحي بمخالفتهم لهم في التأصيل، هو الجمود على القاعدة والتحاكم والإلزام بها، وهو خطأ في التطبيق، وإلا ـ كما هو معروف ـ فإن القواعد يُلزم بها المبتدئ القاصر غير المتمرس، أما المتمرس ومن تكونت له ملكة النقد والذوق العلمي فديدنه أن لكل قاعدة استثناء، والاستثناء الذي يكون لمعنى وقرينة راجحة لا يُعارض الأصل.

وهذا هو الخطأ الذي يقع فيه من يَفْصِل ويفرّق بين المنهجين، فإذا نظرنا إلى تعامل المتقدمين مع زيادة الثقة من خلال العمل بالقرائن المحتفة بتضعيف زيادة الثقة؛ يظن أن ذلك يعارض وضع المتأخرين لقاعدة "زيادة الثقة مقبولة"، والأمر ليس كذلك؛ لأن المتأخرين يضعفون زيادة الثقة إذا قامت القرينة على خطأ الثقة وضعف زيادته، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن المتقدم في تضعيفه لهذه الزيادة يعتبر نفسه خارجًا عن القاعدة لمعنى، بدليل أنه في زيادة الثقة لا يبحث عن قرينة لصحة الزيادة، وإنما يبحث عن قرينة تضمن أن الثقة لم يخطئ في زيادته هذه، أو قرينة تدل على أنه أخطأ فعلًا، فإذا لم يجد ما يدل على خطئه، أو حفظه لها؛ مشى على الأصل وهو قبول الزيادة؛ ولهذا يعلل الحفاظ المتقدمون قبول زيادة الثقة بكونه ثقة، هذا إذا قبلها،

---

١. نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، أحمد بن صالح الزهراني، مرجع سابق، ص١٥٣.

٢. المرجع السابق، ص١٥٧ بتصرف.

وإلا بيَّن خطأها، فهل وجدنا حافظًا أو إمامًا توقف في زيادة ثقة لكونها زيادة فحسب؟! وهذا يعني أن المتقدم كان لديه أصل، لا يحكم به إلا إذا عرف أن هذا الأصل سالم من علة قادحة[1].

وليس أدل على صدق هذا القول مما ذكره الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) في معرض حديثه عن خبر العدل إذا انفرد برواية فيها زيادة لم يروها غيره؛ حيث قال: "قال الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث: زيادة الثقة مقبولة إذا انفرد بها". ثم حكى بعض الأقوال وعقَّب عليها قائلًا: "والذي نختاره من هذه الأقوال: أن الزيادة الواردة مقبولة على كل الوجوه، ومعمول بها إذا كان راويها عدلًا حافظًا، ومتقنًا ضابطًا، أحد هذه الوجوه: اتفاق جميع أهل العلم على أنه لو انفرد الثقة بنقل حديث لم ينقله غيره لوجب قبوله، ولم يكن ترك الرواة لنقله إن كانوا عرفوه، وذهابهم عن العلم به معارضًا له، ولا قادحًا في عدالة راويه، ولا مبطلًا له، فكذلك سبيل الانفراد بالزيادة... ويدل أيضًا على صحة ما ذكرناه أن الثقة العدل يقول: سمعت وحفظت ما لم يسمعه الباقون، وهم يقولون: ما سمعنا ولا حفظنا، وليس ذلك تكذيبًا له، وإنما إخبار عن عدم علمهم بما علمه، وذلك لا يمنع علمه به؛ ولهذا المعنى وجب قبول الخبر إذا انفرد به دونهم، ولأجله أيضًا قبلت الزيادة..."[2].

وهذا القول هو قول أحد أئمة المتقدمين المرجوع إليهم في قواعد هذا الفن وأصوله. فزيادة الثقة عند المتقدمين مقبولة؛ أي إذا سَلِمَت من الشذوذ والعلة، فهي إذن قاعدة مقيدة يُعمل بها في ضوء شروط الصحيح، ومنها عدم الشذوذ والعلة.

وإذا خالف بعض المتأخرين هذا في بعض المواضع، فذلك راجع إلى التساهل في النقد، تمامًا كما يتساهلون في تصحيح الأحاديث التي ينفرد بها الثقة، مع أنهم يشترطون خلوَّها من الشذوذ والعلة[3]، وليس هذا من قبيل التباين المنهجي في شيء.

المسألة الرابعة: الادِّعاء أن منهج المتأخرين ليس موافقًا لعمل المتقدمين في مجال تقوية الحديث بالشواهد والمتابعات.

توهم بعض هؤلاء أن "ما أعلَّه النقاد المتقدمون من الأحاديث يكون في نظر المعاصرين صحيحًا لغيره، وإن كان راوي هذا الحديث صدوقًا، أو حسنًا في حال كون راويه ضعيفًا غير متروك، وعلى هذا جرى كثير من المتأخرين أيضًا، لا سيما فقهاؤهم"[4].

والحق أنه قد وقع نوع من الإسراف لدى المتأخرين، والمعاصرين منهم على وجه الخصوص، وذلك عند بعض الباحثين والمعلقين على كتب التراث، في إعمال القواعد النظرية في هذا الباب، دونما نظر في الشرائط المعتبرة التي وضعها أهل العلم لهذه القواعد.

فمنشأ الخلل فيه من قبل بعض الباحثين هو ممارسة الجانب العملي فيه استقلالًا دون الرجوع إلى أئمة العلم

١. السابق، ص١٥٨ بتصرف.

٢. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٥٣٨: ٥٤٤) بتصرف.

٣. المرجع السابق، ص١٥٩.

٤. انظر: الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين، د. حمزة المليباري، مرجع سابق، ص١٠٢.

لمعرفة كيفية ممارساتهم العملية.

فكما أن القواعد النظرية لهذا العلم تؤخذ من أهله المتخصصين فيه، فكذلك ينبغي أن يؤخذ الجانب العملي منهم، لا أن تؤخذ منهم فقط القواعد النظرية، ثم يتم إعمالها من غير معرفة بطرائقهم في إعمالها وتطبيقها وتنزيلها على الأحاديث والروايات[1].

فنحن نتفق في كل هذا مع من عاب على بعض المتأخرين المتساهلين في هذا الجانب، ولكن، وحتى لا نلقي الكلام على عواهنه، ينبغي أن نضع علامات فاصلة لنزيل اللبس، ونمنع الخلط، ونضرب على يد كل من أراد بهذا الكلام تشويه صورة المتأخرين النقاد، محاولًا إظهار اضطراب منهجهم النقدي، ومخالفتهم لأسلافهم من النقاد المتقدمين.

والسؤال الآن: هل كل المتأخرين تساهلوا في هذا الباب، حتى صار لهم منهجًا وعلامة؟ أو أن هذا التساهل كان سمة بعض المعاصرين - لا نقول المتأخرين - الذين لم يتأهلوا تأهيلًا كاملًا، ولم يتمرسوا على قواعد هذا الفن تمرس الخِرِّيت الذي يعلم دقائقه وأغواره؟!

إن وصف جمهور المتأخرين بالتساهل في هذا الجانب مغالطة كبيرة؛ لأن لفظة المتأخرين تشمل ابن الصلاح، والحافظ العلائي، والحافظ الذهبي، والحافظ ابن حجر، والعراقي، والسخاوي، والسيوطي، وغيرهم من أساطين هذا الفن، وكذلك لو نظرنا إلى النقاد المعاصرين وجدناهم قد تنبهوا إلى هذا التساهل، ومن هؤلاء الشيخ المعلمي اليماني، وأحمد شاكر، والألباني، فحذروا من هذا التساهل، ومن الاغترار به.

يقول الشيخ أحمد شاكر: "أما إذا كان ضعف الحديث لفسق الراوي أو اتهامه بالكذب، ثم جاء من طرق أخرى من هذا النوع، فإنه لا يرقى إلى الحسن، بل يزداد ضعفًا إلى ضعف، إذ إن تفرد المتهمين بالكذب أو المجروحين في عدالتهم بحديث لا يرويه غيرهم، يرجح عند الباحث التهمة، ويؤيد ضعف روايتهم"[2].

ويقول الشيخ الألباني: "لا بد لمن يريد أن يُقوِّي الحديث بكثرة طرقه أن يقف على رجال كل طريق منها، حتى يتبين له مبلغ الضعف فيها، ومن المؤسف أن القليل جدًّا من العلماء من يفعل هذا، ولا سيما المتأخرين منهم؛ فإنهم يذهبون إلى تقوية الحديث لمجرد نقلهم عن غيرهم أن له طرقًا، دون أن يقفوا عليها ويعرفوا ماهية ضعفها! والأمثلة على ذلك كثيرة..."[3].

وذكر د. المرتضى الزين أحمد في كتابه "مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة" أنه استشار الشيخ الألباني عن الكتابة في هذا الموضوع، فقال له الشيخ الألباني: "هذا موضوع مهم إذا أُتقن؛ لأن الناس يضطربون في هذا الباب كثيرًا"[4].

ومن هذا يتبين لنا أن كثيرًا من النقاد المتأخرين

١. الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، طارق عوض الله، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٨م، ص٣٤ بتصرف.

٢. شرح ألفية السيوطي في علم الحديث، أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت، د. ت، ص١٠.

٣. تمام المنة في التعليق على فقه السنة، محمد ناصر الدين الألباني، دار الراية للنشر، الرياض، ط٣، ١٤٠٩هـ ص٣١، ٣٢.

٤. الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، طارق عوض الله، مرجع سابق، ص٤٠.

والمعاصرين تنبهوا إلى هذا التساهل والاضطراب في هذا الباب.

فهل من العدل أن نصف كل المتأخرين أو أكثرهم بأنهم كانوا من المتساهلين أوالمضطربين في تقوية الحديث بالشواهد والمتابعات؟! لكن السؤال الذي يعنينا الآن: هل اضطراب بعض المعاصرين وتساهلهم في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات ومخالفتهم لأحكام المتقدمين من نقاد الحديث يعد من مفارقات المنهج التي نعتبرها من التباين المنهجي بين المتقدمين والمتأخرين في النقد الحديثي؟!

ولكي نكون منصفين في الإجابة عن هذا السؤال لابد أن نُقرّ بأنه في بعض الحالات يجنح الناقد إلى غض الطرف أو التساهل في نقد الحديث إذا كان الحديث موافقًا لمذهبه، وفي هذا يكمن الخلل الذي غفل عنه من ادَّعى اختلاف المناهج.

أما المحدثون الذين عُرف إنصافهم واتِّباعهم الدليل، والتحري الفاحص القائم على الاجتهاد الحر، واقتفاء أثر الأسلاف من النقاد؛ فلا يُعرف عنهم مثل هذا التساهل.

أمَّا مسألة تسليم المتأخر دون نقاش بكلام المتقدم في مجال النقد لكون المتقدم أوسع حفظًا وأكثر فهمًا، فهذا موجود لدى المتأخرين النقاد، لكنه ليس على الإطلاق.

فالدارقطني تتبع الشيخين، ولم يُجابه الدارقطني بأن الشيخين لهما شعور نقدي يجب التسليم لهما به، وإنما جلالة الصحيحين وتلقي الأمة لهما بالقبول هو الذي قام في وجه الدارقطني.

وإن كان الأمر كذلك فلا ضير في نقد المتقدم ومخالفته ممن تأخر، سواء كان ذلك من متأخر قريب منهم كالدارقطني، أو من جاء بعده، فكلاهما سواء، والحجة قائمة على الخلق كلهم بالدليل والبرهان؛ "لأن كثيرًا من الأحاديث التي صححها المتقدمون اطَّلع غيرهم من الأئمة فيها على علل تَحُطُّها عن رتبة الصحيح"[1].

علينا إذن أن ننظر بشمولية أكثر لتاريخ العلوم وتطورها في شتى المجالات، وليس في هذا ما يغض من شأن المتقدم ومنزلته، بل هكذا تعامل المتقدمون مع من تقدمهم.

وأخيرًا نقول: إن هذا الذي ذكرناه في نفي شبهة التباين المنهجي بين المتقدمين والمتأخرين في معايير النقد والحكم على المرويات، ورددنا به هذه الدعوى في وجه أصحابها، لا ينفي أن أصحاب هذا الاتجاه إنما قالوا ما قالوا لأنهم مخلصون للسنة وأهلها، حريصون على السنة من أن تشوبها شائبة، وهو نفس الحرص الذي حدا ببعض الفقهاء والنقاد ـ كابن الصلاح ـ إلى غلق باب الاجتهاد، وإلزام الناس بتقليد المتقدمين من الأئمة، ولكن هذا مع الأسف لا يصح، نعم نقول: إذا دار الأمر بين الانفلات وبين التقليد، فتقليد المتقدمين أولى ـ خصوصًا في الحديث ـ ولكن هذا لا يعني إلزام طلبة العلم ـ مثلًا ـ بتقديم قول المتقدم مطلقًا.

ونؤكد كذلك على أن المتقدمين أصل في كل شيء، في الحديث، وفي الفقه، وفي المنهج... ، ولكن هذا يعد قاعدة كليّة، ومنطلقًا للدراسة والبحث، أما في التطبيق

١. النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ٢٧٠).

والجزئيات، فقد تختلف الأنظار؛ فيسوغ الاختلاف، وتصح المقارنة[1].

مثال تطبيقي:

ونذكر هنا مثالًا واحدًا من الأمثلة التي استدل بها أصحاب هذا الاتجاه على التباين المنهجي بين المتقدمين والمتأخرين في معايير النقد والحكم على المرويات[2]؛ لنثبت أن هذا ليس من الاختلاف المنهجي بينهما، وإنما هو من الخلاف النوعي.

وهذا المثال هو حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في تطليق امرأته وهي حائض. وهذا الحديث رواه عن ابن عمر عدد من الأئمة بألفاظ متقاربة، أنه قال: طلقت امرأتي على عهد رسول الله ﷺ - وهي حائض - فذكر ذلك عمر لرسول الله ﷺ، فقال: "مُرْه فليراجعها، ثم ليمسكها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعدُ، وإن شاء طلق قبل أن يمسَّ، فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء"[3].

والخلاف الذي وقع بين الأئمة إنما سببه، هل هذه الطلقة حسبت أو لم تحسب؟ فلهذا الحديث روايات متعددة، وألفاظ كثيرة في كتب السنة، وقع في بعض طرقها الموقوفة أن ابن عمر صرح بأنها حسبت عليه تطليقة، ثم إن هناك رواية من طريق ابن جريج عن أبي الزبير أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن يسأل ابن عمر عن ذلك، وأن ابن عمر أخبره أن رسول الله ﷺ أمره بمراجعتها، وقال عبد الله: "فرّدها عليّ ولم يرها شيئًا"[4].

والزيادة التي في آخر الحديث "فردّها عليّ ولم يرها شيئًا" أنكرها علماء الحديث المتقدمون على أبي الزبير، في الوقت الذي ثبتت فيه ثقة أبي الزبير وتثبته، وتصريحه بالسماع في هذه الرواية.

وهو الأمر الذي جعل بعض المتأخرين يذهب إلى إثبات هذه الزيادة، ومن هؤلاء: شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، وابن حزم الظاهري، والشيخ أحمد شاكر، وغيرهم.

وسبب الطعن هنا هو مخالفة هؤلاء الأئمة المتأخرين للمتقدمين النقاد الذين أعلُّوا هذا الحديث، واعتبر المدّعون أن من خلال هذه الموازنة بين النصوص يتجلى الفارق المنهجي بين المتقدمين والمتأخرين في التصحيح والتضعيف[5].

والذي يهمنا في مثل هذا المثال أن نبيّن أن الأئمة المتأخرين الذين خالفوا من أعلَّ الحديث من المتقدمين لم يخالفوهم بناء على النظر السطحي كما يزعم المدعون بالاختلاف المنهجي، بل المطلع على كلام ابن القيم، وابن تيمية، والشيخ الألباني - رحمهم الله؛ يعلم تمامًا

---

١. نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، أحمد بن صالح الزهراني، مرجع سابق، ص٣٩١، ٣٩٢ بتصرف.

٢. الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين، د. حمزة المليباري، مرجع سابق، ص١٠٢.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الطلاق، باب: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾، (٩/ ٢٥٨)، رقم (٥٢٥١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الطلاق، باب: طلاق الحائض بغير رضاها، (٦/ ٢٢٩٠)، رقم (١٤٧١).

٤. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمر، (٧/ ٢٤٩، ٢٥٠)، رقم (٥٥٢٤). وصحح إسناده أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٥. انظر: الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين، د. حمزة المليباري، مرجع سابق، ص١٧٥.

أنهم ناقشوا نقاشًا يدل على تضلّع وممارسة ونقد.

والنقد ليس فقط هو الذي ينتهي بصاحبه إلى التعليل، وبيان الخطأ والشذوذ، بل النقد هو عرض الرواية على ميزان النظر والتحليل المبني على منهج متبع، من خلال تصرف الأئمة المحدثين، فربما تكون نتيجة إيجابية؛ أعني أن يجد الناقد من القرائن والأدلة ما يجعله يجزم أو يغلب على ظنه أن الرواية صحيحة محفوظة، أو ضعيفة معلولة.

وقد تكون نتيجة النقد سلبية، وهو أن يقف الناقد عاجزًا عن إعمال القرائن، أو كشف الملابسات لخلوِّ الحال منها، فحينئذ يعتمد على الأصل، وهو سلامة الظاهر؛ أي ثقة الرواة، واتصال السند، لكن الغلط حصل من تَوَهُّم أن المتأخرين حكموا على رواية أبي الزبير أو غيرها مما يخالفون فيه بناء على ظاهر السند، وأنهم يُعمِلون الأصل قبل النظر في القرائن والملابسات.

وهذا التوهم مبني على مقدمة، وهي أن قول المتقدم على رواية ما إنها خطأ يعني أنها خطأ فعلًا. وهذا موضع الإشكال.

فإن الذي خالف المتقدم من المتأخرين يعتقد أن قول المتقدم ما هو إلا قوله، ولا يعني أن الرواية خطأ، وبناء على ذلك يُعمِل نظره هو باستقلالية، فينظر في الرواية: هل هي خطأ أو لا؟ فقد يوافق المتقدم وقد يخالفه، وفي النهاية هو لم يخالف المتقدم في منهج النقد[1].

ولو نظرنا نظرة إنصاف في موقف المتأخرين؛ لوجدناه متنوعًا إلى حد ما، فابن القيم يصحح حديث أبي الزبير ويبني عليه حكمًا شرعيًّا، وهو متابع فيه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[2].

"أما الشيخ ناصر ـ أي الألباني ـ فإنه وإن صحح حديث أبي الزبير؛ فهو مبنيٌّ على أكثر من مقدمة؛ فهو أولًا: نظر إلى معنى حديث أبي الزبير فرأى أنه ليس صريحًا في عدم إيقاع الطلاق. وثانيًا: أن إسناد حديث أبي الزبير صحيح على شرط الصحيح، كما قال ابن حجر أيضًا"[3].

وإسناد "بهذه القوة، ورجلٌ مثل أبي الزبير إذا استطاع الناقد أن يجد لقوله محملًا سائغًا، فهو أولى من الحكم عليه بالخطأ والشذوذ.

ومن هنا خرج الشيخ ـ أي الألباني ـ بنتيجة مؤداها أن روايات إيقاع الطلاق هي المعتمدة لوجود ما يدعمها من الموقوفات عن ابن عمر، وهي في حكم المرفوع عند الشيخ، ولأن رواية أبي الزبير ـ وهي المهمة هنا ـ لا تخالف من حيث المعنى، بل هي قابلة للتأويل، كما جاء عن الإمام الشافعي، بمعنى أنه لم يرها شيئًا صوابًا"[4].

---

١. نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، أحمد بن صالح الزهراني، مرجع سابق، ص٣٦٤، ٣٦٥ بتصرف.

٢. انظر: زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (٥/ ٢١٨).

٣. انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٩/ ٢٦٦).

٤. نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، أحمد بن صالح الزهراني، مرجع سابق، ص٣٦٧ بتصرف.

أما كلام ابن القيم، وشيخ الإسلام ابن تيمية من قبله، فترجيحهم لرواية أبي الزبير ليس - كما قيل - قائمًا على ظاهر أحوال الرواة، بل هو قائم على نظر عميق في روايات الحديث.

فابن القيم نظر إلى الروايات ورأى أنها ثلاثة أقسام:

- مبهمة لا يفهم من ظاهرها وقوع الطلاق.
- ورواية صريحة بوقوع الطلاق.
- ورواية صريحة بعدم الوقوع، وهي رواية أبي الزبير.

فوجد ابن القيم أن الروايتين الصريحتين متعارضتان ومن ثَم يُحتاج إلى الترجيح من خارج، ثم توسع في بيان رجحان عدم الوقوع من خلال النظر في مدلولات النص، مما يدلك على أن تصحيح ابن القيم قائم على نظر ونقد حديثي وفقهي، وهو في النهاية اجتهد وأخطأ على أسوء تقدير، أما أن يقال عن كلامه: إنه مجرد اعتماد على ظاهر السند مع ما في هذا الحديث من لغط، فهذا بخس لابن القيم رحمه الله[1].

ومن هنا وقع الخطأ على الأئمة المتأخرين حين قيل: إنهم خالفوا الأئمة المتقدمين في منهج النقد، فالصحيح أنهم خالفوهم في أحكامهم في بعض المسائل، ولم يخالفوهم في منهج النقد نفسه، والخلاف إنما هو في اعتبار المرجحات والقرائن بين قبولها وردها، وليس في قواعد النقد وأصوله، والأمر في النهاية دائر على الاجتهاد السائغ، وصاحبه معذور فيه.

ولله در ابن القيم حين قال: "ولكل من الناس مورد لا يتعداه، وسبيل لا يتخطاه، ولقد عُذر من حَمَلَ ما انتهت إليه قواه، وسعى إلى حيث انتهت خُطاه"[2].

ثم قال في خاتمة المسألة: "فهذا منتهى أقدام الطائفين في هذه المسألة الضيقة المُعترك، الوعرة المسلك، التي يتجاذب أعِنَّة أدلتها الفرسانُ، وتتضاءلُ لدى صولتها شجاعةُ الشجعان، وإنما نبهنا على مأخذها وأدلَّتها؛ ليعلم الغِرُّ الذي بضاعته من العلم مزجاة، أن هناك شيئًا آخر وراءَ ما عنده، وأنه إذا كان ممن قَصُر في العلم باعه، فضعف خلف الدليل، وتقاصر عن جني ثماره ذِراعُه، فَلْيَعْذُر من شَمَّر عن ساق عَزمِه، وحامَ حول آثار رسول الله ﷺ وتحكيمها، والتحاكم إليها بكل همّة، وإن كان غير عاذر لمنازعه في قصوره ورغبته عن هذا الشأن البعيد، فليعذر منازِعَه في رغبته عما ارتضاه لنفسه من محض التقليد، ولينظر مع نفسه أيهما هو المعذور، وأي السعْيَيْن أحق بأن يكون هو السعي المشكور، والله المستعان، وعليه التكلان، وهو الموفق للصواب الفاتح لمن أمَّ بابَه، طالبًا لمرضاته من الخير كلَّ باب"[3].

ولعله قد استبان بوضوح من هذا المثال أن دعوى تباين النظر بين بعض المتأخرين وبعض المتقدمين صحيحة، أما كونه تباينًا في المنهج النقدي فلا دلالة فيه ألبتة إلا على أوهام قائمة في ذهن هؤلاء ومن تبنَّى معهم هذا الفكر.

الخلاصة:

- إن المتأمل في مسيرة السنة النبوية منذ عصر الرواية إلى وقتنا الحاضر، لا بد أن يلاحظ وجود نوع

١. المرجع السابق، ص٣٦٨ بتصرف.

٢. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، مرجع سابق، (٥/ ٢٢١).

٣. المرجع السابق، (٥/ ٢٤٠، ٢٤١).

من الاختلاف في الأحكام النهائية على بعض الأحاديث بين نقاد الحديث في عصور الرواية، وبين من تلاهم في هذا الفن بعد هذه العصور إلى وقتنا الحاضر.

• إن هذا الأمر أثار في نفوس كثير من العلماء والباحثين السؤال التالي: هل هذا الاختلاف سببه اختلاف الاجتهاد في تطبيق قواعد متفق عليها بين الجميع، أو أن سبب هذا الاختلاف مبني على اختلافهم في تقرير القواعد والضوابط التي على أساسها تصحح الأحاديث وتضعف، وأن المتقدمين كانوا يسيرون على قواعد، ما لبثت أن أُغفلت عند المتأخرين، أو هُذِّبَت حتى لم يبقَ فيها روح، وحلَّ محلها قواعد جديدة؟

• لقد أجاب قوم عن هذا الخلاف وقالوا: إن سبب ذلك راجع إلى اختلاف اجتهاد الأئمة في تطبيق قواعد لا يختلفون عليها، وإنما وقع الاختلاف في الاجتهاد في تطبيقها، وباب الاجتهاد لا يصح إغلاقه، بل قد يكون مع المتأخر زيادة علم.

• لقد رفض بعض المنتسبين لهذا العلم هذا الجواب، وقالوا: إن الأمر راجع في حقيقته إلى اختلاف في القواعد، إما عن عمدٍ؛ كأن يقول المتأخر: ذهب المحدثون إلى كذا، والصواب خلافه، وإما عن غير عمد، بحيث يسير على قاعدة يظن أن المتقدم يسير عليها أيضًا.

• ارتكز هؤلاء الواهمون في دعواهم على نصوص ونقولات كثيرة إنما هي من أقوال المتأخرين، ثم استدلوا بهذه النصوص على أن هؤلاء المتأخرين خالفوا المتقدمين في المنهج.

• إنه من العجيب أن الواهمين أوردوا أكثر من أربعين قولًا ليدللوا على أن استخدام لفظة المتقدمين والمتأخرين شائعة في كتب المصطلح وعلوم الحديث وغيرها، وإنما مجال الاعتراض هو ابتكار فكرة التباين المنهجي بين المتقدمين والمتأخرين واختراعها.

• لقد وقع الواهمون في تناقض واضطراب في اصطلاحهم وتفريقهم هذا، فإنهم يقولون إن مرادهم بالمتأخرين إنما هم الفقهاء والأصوليون، فإن كان قصدهم كما زعموا فلماذا شنوا الغارة على المحدثين المتأخرين؟! ولماذ وضعوا المائة الخامسة حدًّا فاصلًا بين مرحلة الرواية ومرحلة ما بعد الرواية؟!

• لقد كان غالب النصوص التي استدل بها الواهمون تتعلق بالرواية والتحمل والأداء، وهذه الأمور اختص بها المحدثون، فلماذا كان ذلك؟!

• إن كلام الأئمة الذي جاء فيه لفظة "المتأخرين" كانوا يعنون بها أهل الحديث لا الفقهاء.

• إذا حاولنا أن نقيم موازنة بين مرحلتين من مراحل النقد الحديثي فلا بد أن نلغي تمامًا ذكر أي جهة خارج أصحاب الصناعة؛ لأن موافقتهم ومخالفتهم لا عبرة لها في هذا البحث.

• لقد عجز هؤلاء المدعون أن يجدوا سلفًا من أقوال الحفاظ المتأخرين يثبتون به حقيقة دعواهم؛ ذلك لأن الأئمة الذين جرى في كلامهم لفظة المتقدم والمتأخر لم يقل أحد منهم إن بينهما تباينًا في منهج النقد والحكم على المرويات. اللهم إلا ما كان بين هؤلاء الأئمة من فوارق شخصية في المواهب والملكات، كما أنهم قاموا ببيان بعض الاختلافات في إطلاق الألفاظ، أو الاصطلاحات، ونحو ذلك، مما اقتضته الحركة العلمية واختلاف ظروفها المرحلية.

• إن هذا التوافق بين المحدثين أنفسهم عكس ما

كان بين المحدثين والفقهاء من الاختلاف في المنهج من حيث نقد المرويات، وهذا اختلاف منهجي سببه تباين بعض المعايير التي يعتمدها الفقهاء والمحدثون في قبول المرويات وردها، وهذا تباين محسوم لصالح أهل الحديث؛ لأنهم أهل النظر والتخصص، وغيرهم عالة عليهم في هذا الفن.

- كل هذا وغيره يقطع باتحاد المنهج النقدي عمومًا، وإنما يدعي الخلاف من لم يراعِ القواعد الكلية التي التقى عليها النقاد ـ سلفهم وخلفهم ـ ووقف عند بعض العبارات المشتبهة ليبني عليها مذاهب ومناهج، ومن هنا وقع الخلط وظهرت دعوى التفريق بين القدامى والمحدثين.

- إن الخلاف الجزئي الذي وقع بين المتأخرين وبين سلفهم من المتقدمين في أفراد المسائل الجزئية، إنما هو من قبيل الفرعيات التي لا تقدح في وحدة الأصل المتفق عليه. كما أن التطبيق الاستثنائي لا يتعارض مع أصل التقعيد.

- إن المسائل الحديثية التي استُدِل بها لإثبات الاختلاف المنهجي بين المتقدمين والمتأخرين، مثل التفرد، وزيادة الثقة، وتقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات؛ ليست من التباين بقدر ما هي تصرف المتأخر في استعمال القواعد والأصول الثابتة في النقد، أو هي نوع من الاختلاف النوعي في استعمال القاعدة، فالخلاف في اعتبار القرائن والمرجحات بين قبولها وردها وليس في قواعد النقد وأصوله المتفق عليها.

- كما يلاحظ أن كثيرًا من الفقهاء المتأخرين كتب في مصطلح الحديث وعلومه، في الوقت الذي ظل فيه تناولهم للأحاديث ـ من الناحية التطبيقية ـ على طريقة الفقهاء التي تختلف عن طريقة المحدثين، فوقع الخلط عند من قال بالتباين المنهجي بين المتقدمين والمتأخرين، وظنوا أن هؤلاء الفقهاء من جملة المحدثين المعتبرة أقوالهم في هذا المضمار.

- يدل على هذا أن نقاط الاختلاف بين المحدثين والفقهاء هي بعينها المسائل التي أثير حولها الخلاف المزعوم بين المتقدمين والمتأخرين؛ وهي الشذوذ، والعلة، وزيادة الثقة، والتفرد، والحكم على الإسناد بظاهره، ونحو هذا.

الشبهة السادسة

دعوى أن تدليس المحدثين نوع من الكذب(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المغالطين أن تدليس المحدثين نوع من الكذب، طاعنين في عدالتهم وثقتهم، ومتَّهِمين إياهم بالغش والتزوير، وأنهم كانوا لا يرون بذلك بأسًا. مستدلين على ذلك بما روي عن يزيد بن هارون أنه قدم الكوفة فما وجد بها أحدًا إلا وهو يدلس، حتى إن السفيانين والزهري كانوا كذلك. ويرى هؤلاء المغرضون أن التدليس ما هو إلا الغش والتزوير. رامين من وراء ذلك إلى الطعن في أسانيد هؤلاء الثقات، بحجة أنهم وُصِفوا بالتدليس، وملمحين بتورطهم في الكذب على رسول الله ﷺ.

(*) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق.

وجوه إبطال الشبهة:

١) ليس المقصود بتدليس المحدثين ما يتبادر إلى الذهن من معناه اللغوي بأنه الغش أو التزوير، الذي هو أخو الكذب، وإنما هو عندهم إخفاء عيب في الإسناد؛ للتجمل، من حيث رغبة الراوي في العلوّ، أو استصغاره للشيخ الذي روى عنه، وإذا كان للتدليس أنواع مذمومة، فقد ترفع عنها الثقات الذين عليهم مدار الرواية.

٢) إن التدليس عند جماهير النقاد لا يعتبر مُسقِطًا لعدالة الراوي الذي دلس، فإن الراوي المدلس لا يرد حديثه مطلقًا، وإنما يقبل منه ما صرح فيه بالسماع عن شيخه، بل إنهم قد يقبلون من المدلس صيغة العنعنة؛ وذلك إذا علم منه الأمانة والورع، وأنه لا يدلس إلا عن الثقات.

٣) ادعاء أن جماهير أهل الحديث كانوا يدلسون دعوى يردها العقل والتاريخ الملموس عن رواة الحديث، فالرواة الذين وصفوا بالتدليس كانوا ـ غالبًا ـ من أهل الكوفة دون غيرهم، وهو الأمر الذي فطن له نقاد الحديث، وكانوا من حديث أهل الكوفة على تمهل في الأخذ، وتحرز في القبول المطلق له.

٤) إن أهل العلم قديمًا وحديثًا لم يقدحوا في السفيانين ولا في الزهري، لكونهم وصفوا بالتدليس، بل هم بمكان من الرفعة جعلهم في الطبقة الأولى التي لا تدلس إلا نادرًا، وإن دلسوا فعن الثقات.

التفصيل:

أولا. التدليس عند المحدثين ليس نوعًا من الكذب:

هناك مفارقة بين المعنى اللغوي للتدليس وبين ما اصطلح عليه أهل صناعة الحديث.

فالتدليس لغة: مأخوذ من الدلس، وهو اختلاط النور بالظلام والتدليس إخفاء العيب والتمويه[1]، والمدالسة: المخادعة.

وأما في الاصطلاح: فيمكننا أن نُعرف التدليس اصطلاحًا بقولنا: إنه مطلق الإيهام، لو روى أحد عن آخر موهمًا ـ بقصد أو بغير قصد ـ غير الحقيقة؛ فهو تدليس "في الجملة".

والأولى أن يقال في تعريفه اصطلاحًا: إنه يختلف باختلاف أقسامه، فقد قسمه ابن الصلاح في "مقدمته"، والبقاعي، وابن كثير قسمين: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ، وأما الحافظان العراقي، والسيوطي؛ فجعلاه ثلاثة أقسام: تدليس الشيوخ، وتدليس الإسناد، وتدليس التسوية، والفرق بين الفريقين: أن ابن الصلاح ومن وافقه أدخلوا تدليس التسوية ضمن تدليس الإسناد، وجعلوه أحد أنواعه[2].

وحتى يتضح لنا بطلان ما زعموه لا بد أن نبين أنواع التدليس، وموقف علماء الحديث منه؛ فقد قسمه ابن الصلاح ـ كما تقدم ـ قسمين وهما:

١. **تدليس الإسناد:**

وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهمًا أنه سمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه موهمًا أنه قد لقيه وسمعه منه، ثم قد يكون بينهما واحد، وقد يكون أكثر، ومن شأنه ألا يقول في ذلك: "أخبرنا فلان" ولا

١. لسان العرب، ابن منظور، مادة "دلس".

٢. ضوابط قبول عنعنة المدلس، عبد الرزاق خليفة الشايجي، مجلس النشر العلمي، الكويت، ٢٠٠٢م، ص٢١.

"حدثنا" وما أشبههما، وإنما يقول: "قال فلان أو عن فلان" ونحو ذلك.

مثال ذلك: "ما رُوينا عن علي بن خشرم، قال: كنا عند ابن عيينة، فقال: الزهري فقيل له: حدثكم الزهري؟ فسكت، ثم قال: الزهري فقيل له: سمعته من الزهري؟ فقال: لا، لم أسمعه من الزهري، ولا ممن سمعه من الزهري، حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري"[1].

ويلاحظ على هذا المثال ما يلي:

- أن سفيان بن عيينة كان يدلس أحيانًا.
- أنه لم يقل: حدثني الزهري، وإنما قال: الزهري، أي: عن الزهري.
- أنه لما سئل عن سماعه من الزهري لم يكذب، ولم ينكر أنه لم يسمع منه، بل قال: لا، ولا ممن سمعه من الزهري.
- أنه لما دلس وأسقط شيوخًا من الإسناد، لم يسقط ضعفاء ولا مجروحين، وإنما أسقط حفاظًا عدولًا، وهذا يكون غالبًا للاختصار وعدم التكرار، فالحديث معروف من رواية الثقات.

سبب تسميته بتدليس الإسناد:

"سُمي هذا النوع بتدليس الإسناد؛ لأن الصيغة المستعملة في الحديث تحتمل السماع المباشر؛ لأنه الأصل، وتحتمل عدم السماع المباشر، فيكون التعبير بها مطابقًا لواقع الحال، ويكون الراوي بذلك صادقًا، ولا شك أن هذا التردد راجع إلى الإسناد، حيث تردد بين الاتصال على الاحتمال الأول، وبين الانقطاع على الاحتمال الثاني؛ لذلك سُمي تدليس إسناد"[2].

تدليس الشيوخ (الأسماء):

وهذا النوع أخف من تدليس الإسناد، فقد عرَّفه الخطيب البغدادي بقوله: "أن يروي المحدث عن شيخ سمع منه حديثًا يغير فيه اسمه، أو كُنيته، أو نسبه، أو حاله المشهور من أمره؛ لئلا يُعرَف"[3].

كما عرفه الإمام ابن الصلاح بقوله: هو أن يروي عن الشيخ حديثًا سمعه منه فيسميه، أو يُكنيه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يُعرف به؛ كي لا يُعرف.

ومثال هذا التدليس: ما ذكره ابن حبان في ترجمة محمد بن سالم الكوفي قال: "وكان الثوري يحدث عنه ويقول: حدثني أبو سهل، وكان هذا مذهبًا للثوري إذا حدَّث عن الضعفاء كنَّاهم حتى لا يُعرفوا، فكان إذا حدث عن عبيدة بن مَعتَب قال: حدثنا أبو عبد الكريم.

- وإذا حدث عن سليمان بن أرقم، قال: حدثنا أبو معاذ.
- وإذا حدث عن بَحْر السَّقَّاء، قال: حدثنا أبو الفضل.
- وإذا حدث عن الكَلبيّ، قال: حدثنا أبو النضر.
- وإذا حدث عن الصلت بن دينار، قال: حدثنا أبو شعيب"[4].

---

١. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٦٦.

٢. موسوعة علوم الحديث الشريف، إشراف: محمود حمدي زقزوق، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، وزارة الأوقاف، مصر، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص٢٣٣.

٣. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٣٩٣).

٤. كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ابن حبان البستي، مرجع سابق، (٢/ ٢٦٢، ٢٦٣).

ويلاحظ على هذه الرواية ما يلي:

١. أن سفيان الثوري كان يخفي ضعف الراوي فيسميه بغير اسمه، فينسبه إلى كنيته، أو حال اشتهر من أمره.

٢. أن نقاد الحديث لم يغب عنهم هذا الأمر، بل عرفوا الرواة المدلسين، وفطنوا إلى مواطن تدليسهم، ثم عرفوا الرواة الذين دلسوا عنهم وأسماءهم.

فهذا ابن حبان أحد النقاد يبين للناس أن السنة قد جاءت إلينا بيضاء نقية من الشوائب، وما يتوهم أن فيه شبهة ضعف، فقد غربله النقاد مثل صيارفة النقود.

ولكن السؤال المطروح الآن: ما الدواعي التي تحمل الراوي على تدليس الشيوخ؟

تختلف الأسباب الدافعة لهذا النوع والحاملة عليه، ويترتب على هذا الاختلاف الحكم على فاعله بالنظر إلى هذه الدواعي، فمن هذه الأسباب:

١. كون شيخه معروفًا بالضعف عند المحدثين، وهو لا يريد أن يظهر روايته عن الضعفاء، أو كون شيخه ممن اختلف المحدثون في قبول روايتهم؛ فيعميه عليهم كيلا يفطن له، فتقبل روايته بلا خلاف.

٢. كون شيخه صغير السن عنه، فيخجل من إظهار أخذه عنه، وتحمله الحديث منه؛ فيعميه على الناس كيلا يفطن له، مع أنه ثقة، يحمل الناس الحديث عنه.

٣. كون الراوي يرغب في تغيير التعبير عن شيخه في كل مرة يأخذ الحديث عنه، إظهارًا للمهارة بالتفنن في العبارة، كما فعل البخاري مع شيخه الذهلي.

٤. كون الشيخ وضيع الحسب، ضعيف النسب، وهو يريد أن يرفع من قدره، ويعلي من شأنه؛ فيكنيه أو ينسبه إلى جده ليرفع من شأنه.

٥. قد يكون قصد فاعل ذلك الاختبار والالتفات إلى حسن النظر في الرواة وأنسابهم وإلى قبائلهم، وبلدانهم، وحرفهم، وألقابهم، وكناهم.

ولذلك قال ابن دقيق العيد: إن في تدليس الشيوخ مصلحة، وهي امتحان الأذهان، واستخراج ذلك وإلقاؤه إلى من يريد اختبار حفظه، ومعرفته بالرجال[1].

ومما سبق نخلص إلى أن التدليس لم يكن بدافع الكذب، أو التزوير والغش والتلبيس على الناس وتعميتهم، وإنما كانت هناك دوافع غير محرمة.

ولكن ما حكم التدليس عمومًا عند نقاد الحديث؟

التدليس مكروه عند أكثر أهل العلم، وقد عظم بعضهم الذم في شأنه... وذهب جماعة من المحدثين إلى القول بجوازه، وأنه لا بأس به، وخبر المدلس مقبول (بشروط) لأنهم لا يرون التدليس من الكذب، ولم يروا التدليس ناقضًا للعدالة، وذهب إلى ذلك جمهور من قَبِلَ المراسيل، وزعموا أن نهاية أمره أن يكون التدليس بمعنى الإرسال...

والقول في حكمه مختلف بحسب غرضه، وسبب تدليس الراوي، وبحسب الراوي المدلس نفسه، فإذا كان الغرض منه التغطية على راوٍ ضعيف أو كذاب ونحوه؛ فهو محرم دون شك. وقريب من ذلك إن كان ثقة عنده، لكنه ليس كذلك عند الناس.

---

١. موسوعة علوم الحديث، إشراف: د. محمود حمدي زقزوق، مرجع سابق، ص٢٣٦ بتصرف.

أما إن كان غرضه من تدليسه طيبًا مقبولًا؛ كالدعوة إلى الله، أو خاف على نفسه أو حديثه، أو قصد الامتحان، أو التفنن في الرواية، فلا شيء في ذلك، إن كان من دلسه ثقة مقبولًا عند الناس.

وقد التمس الإمام الذهبي العذر لمن دلس، بأنه كان يدلس عمن فيه الصدق والأمانة، وإن كان على خلاف ذلك عند النقاد، فخوفه من أن ترد روايته لو صرح باسمه حمله على تدليسه وإخفاء عيبه، ولم يكن قاصدًا بذلك الغش والخيانة للأمة.

وهذا يصدق على من كان تدليسه عن الضعفاء، أما من كان تدليسه عن الثقات، فلعل مطلبه فيه الفرار في تلك الروايات بعينها، ولا سيما إن عرف بملازمة شيخه، والإكثار عنه، فتشمئز نفسه أن يروي عنه بواسطة غيره من أقرانه، ما لم يسمعه منه، فيحمله ذلك على إظهار تلك المرويات في صورة السماع على وجه لا يقع منه في الكذب[1].

وبعد هذه السطور يظهر جليًّا أن التدليس ليس نوعًا من الكذب، وليس كله من الغش والتزوير كما زعم بعض المشككين، وإنما هو نوع من التجويد للإسناد، وإخفاء العيب، وإن وجد من يدلس عن الضعفاء تدليسًا يفضي إلى الإيهام بصحة الحديث على رغم ضعفه في الأصل، فقد تنبه النقاد لمثل هذا، وتتبعوه بمنهج دقيق، ووضعوا لمثل هذا شروطًا صارمة لقبول مثل هذه المرويات، كما سنبينه فيما يأتي إن شاء الله.

١. ضوابط قبول عنعنة المدلس، عبد الرزاق خليفة الشايجي، مرجع سابق، ص٥٧ بتصرف.

ثانيًا. التدليس لا يقدح في عدالة الراوي، وفي الوقت ذاته وضع النقاد شروطًا لقبول رواية المدلس:

ذهب جمهور أهل العلم إلى القول بقبول رواية المدلس إن توافرت فيه شروط اشترطوها؛ لأنهم لم يجعلوا المدلس كذابًا، ولم يروا التدليس جرحًا في عدالته[2]، فتدليس الراوي لا يقدح في عدالته غالبًا، وإن كان يوجب على الناقد أن يتحرى في صيغه التي يحدث بها عن شيوخه، وأكبر دليل على أن وصف التدليس لو صادف عالمًا ضابطًا لا يقدح في عدالته ـ ورود مرويات لجماعة ممن وصفوا بالتدليس في أصح كتب السنة (البخاري ومسلم).

أما عن الشروط والضوابط التي وضعها النقاد لقبول خبر المدلس، فلا بد أن نقرر اختلاف أهل العلم في قبول رواية من وصف بالتدليس على ثلاثة أقوال:

الأول: جماعة قبلوها مطلقًا.

الثاني: ردها جماعة مطلقًا.

والقول الثالث: يرى أصحابه التفصيل في ذلك ـ وهو أرجح المذاهب وأقواها ـ فلا تقبل رواية المدلس على الإطلاق ولا ترد على الإطلاق، وهذا القول هو الذي نريد توضيحه فيما يلي:

١. من ثبت عليه التدليس في الإسناد ولو مرة واحدة، قُبِلت أحاديثه التي صرح فيها بالسماع، وتحمل على الاتصال، أما ما لم يصرح فيها بالسماع فلا تُقبل، وتحمل على الانقطاع؛ وذلك لجواز أن يكون الساقط غير ثقة عند المدلس أو عند غيره.

وقد استدلوا على قبول الأحاديث التي صُرّح في

٢. المرجع السابق، ص١٣٧.

سندها بالسماع بما جاء في الصحيحين وغيرهما من الكتب التي التزمت الصحة في أحاديثها من أحاديث لجماعة عرفوا بالتدليس، قد صرحوا في سندها بالسماع، مثل: الأعمش، والسفيانين، وقتادة، وعبد الرزاق، والوليد بن مسلم، وغيرهم، فلو لم تكن أحاديثهم التي صرحوا في سندها بالسماع مقبولة لما خرجها هؤلاء في كتبهم.

٢. من عرف عند أهل الحديث بتدليسه عن غير الثقات، لا تقبل أحاديثه التي لا يصرح فيها بالسماع، ومن عرف عنه أنه لا يدلس إلا عن الثقات قُبِلت أحاديثه مطلقًا، صرح في سندها بالسماع أو لم يصرح، كما في أحاديث ابن عيينة، فإن أهل الحديث قبلوا أحاديثه مطلقًا؛ لأنه لا يدلس إلا عن الثقات، فإنه لو سئل عمّن حذفه ذكر معمرًا وابن جريج وأمثالهما من الثقات؛ لذلك قال ابن حبان: هذا شيء ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عيينة.

٣. من كان لا يقع التدليس منه إلا نادرًا قُبلت عنعنته، ومن لا فلا، وقد سُئل علي بن المديني عن الرجل يدلس أيكون حجة فيما لم يقل: حدثنا؟ فقال: إن كان الغالب عليه التدليس فلا[1].

وعلى هذا التدقيق في الحكم على مرويات من عرف بالتدليس، فقد فاق تفنن النقاد أيضًا في وضع هؤلاء الذين عرفوا بالتدليس في قالب يُسمَّى طبقات المدلسين، وما ذلك إلا ليبينوا مراتبهم، ويميزوا الخبيث من الطيب، حتى لا يدخل حديث رسول الله ﷺ ما ليس منه، ويكون الباحث في الحديث النبوي على بينة من أمر هؤلاء، فلا يقبل مروياتهم جملة واحدة، ولا يحكم بالرد عليها كلها، فإن مما يساعد على معرفة المدلسين اعتبار تقسيمهم إلى طبقات، بحسب من يقدح وصفه به في رواياته، ومن لا يقدح.

وقد ذهب جماعة من الحفاظ إلى تقسيمهم إلى خمس طبقات، ومن هؤلاء الحافظ العلائي، حيث ذكر طبقات المدلسين، فقال: "بل هم على طبقات:

أولها: من لم يُوصف بذلك ـ أي بالتدليس ـ إلا نادرًا جدًّا، بحيث أنه لا ينبغي أن يُعدَّ فيهم؛ كيحيى بن سعيد الأنصاري، وهشام بن عروة، وموسى بن عقبة.

وثانيها: من احتمل الأئمة تدليسه، وخرجوا له في الصحيح، وإن لم يصرح بالسماع؛ وذلك إما لإمامته، أو لقلة تدليسه في جنب ما روى، أو لأنه لا يُدلِّس إلا عن ثقة؛ وذلك كالزهري، وسليمان الأعمش، وإبراهيم النخعي، وإسماعيل بن أبي خالد، وسليمان التيمي، وحميد الطويل، والحكم بن عتبة، ويحيى بن أبي كثير، وابن جريج، والثوري، وابن عُيينة، وشُريك، وهشيم، ففي الصحيحين وغيرهما لهؤلاء الحديث الكثير مما ليس فيه التصريح بالسماع...

وثالثها: من توقف فيهم جماعة، فلم يحتجوا بهم إلا بما صرحوا فيه السماع، وقبلهم آخرون مطلقًا؛ كالطبقة التي قبلها لأحد الأسباب المتقدمة؛ كالحسن، وقتادة، وأبي إسحاق السبيعي، وأبي الزبير المكي، وأبي سفيان طلحة بن نافع، وعبد الملك بن عمير.

ورابعها: من اتفقوا على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم، إلا بما صرحوا فيه السماع؛ لغلبة تدليسهم، وكثرته عن الضعفاء والمجهولين، كابن إسحاق، وبقية، وحجاج بن أرطأة، وجابر الجعفي، والوليد بن مسلم،

---

١. موسوعة علوم الحديث، إشراف: د. محمود حمدي زقزوق، مرجع سابق، ص٢٣٤.

وسويد بن سعيد، وأضرابهم ممن تقدم، فهؤلاء هم الذين يحكم على ما رووه بلفظ "عن" بحكم المرسل كما تقدم.

وخامسها: من قد ضُعِّف بأمر آخر غير التدليس، فردُّ حديثهم به لا وجه له؛ إذ لو صرح بالتحديث لم يكن محتجًّا به؛ كأبي جناب الكلبي، وأبي سعد البقال ونحوهما، فليعلم ذلك"[1].

"وكثير من المتأخرين من العلماء وطلبة هذا العلم صاروا إلى تقليد ابن حجر فيمن سماهم في "طبقات المدلسين" من تأليفه، وسلموا له مجرد إيراده للراوي فيما اصطلحه (الطبقة الثالثة) وما بعدها لردّ حديثه بمجرد العنعنة، وفي ذلك قصور ظاهر، والتقليد في هذا لا يجوز، فهذا علم بناؤه على البحث والنظر، فلا يسوغ لمتصب له أن يقلد فيه فيصير إلى الطعن في الحديث الصحيح بمجرد كون ابن حجر أورد هذا الراوي أو ذاك في كتابه، علمًا بأن ابن حجر أورد الأسماء في غاية من الاختصار، والمتتبع لكلامه نفسه في تقوية الأحاديث يجده لا يلتزم ما التزمه هؤلاء المقلدون"[2].

وبهذا يتضح أن المحدثين وقفوا بالرصْد والتتبع لهؤلاء الذين وصفوا بالتدليس، وفحصوهم واحدًا واحدًا، ووضعوا لكل فئة منهم شروطًا تتناسب مع نوع تدليسهم، وأخبروا أنه لا يقبل حديثهم إلا إذا توافرت فيهم هذه الشروط التي تضمن صحة حديثهم.

يؤيد صحة منهجهم أن الأحاديث التي حكموا بصحتها، وفي رواتها مدلسون جاءت من طرق أخرى ليس فيها مدلسون، ولهذه الأحاديث متابعات تدل على صحة الحديث. لهذا كله لم يكن تدليس المحدثين طعنًا في الحديث النبوي، ولا يعد كذبًا منهم في الرواية، فضلًا عن أن يكون من الغش والتزوير.

ثالثًا. ليس كل المحدثين موصوفين بالتدليس، إنما رُمِي به قلة:

إن الزعم بأن التدليس كان يفعله غالب المحدثين زعم واهٍ، ومستنده أوهى من بيت العنكبوت؛ فقد استند المشككون في هذا على رواية ضعيفة عن محمد بن جعفر بن علان، أنبأنا أبو الفتح محمد بن الحسين الحافظ، حدثنا الحسن بن علي، حدثنا محمد بن يحيى الأزدي، قال: "سمعت يزيد بن هارون يقول: قدمت الكوفة فما رأيت بها أحدًا إلا وهو يدلس إلا مسعر بن كدام وشريكًا"[3].

وهذه الرواية إسنادها ضعيف؛ لأن فيها محمد بن الحسين أبو الفتح وهو ضعيف "ضعفه البرقاني، وقال أبو النجيب عبد الغفار الأرموي: رأيت أهل الموصل يُوهِّنون أبا الفتح، ولا يعدونه شيئًا، وقال الخطيب: في حديثه مناكير"[4].

وعلى فرض صحة هذه الرواية عن هذا الإمام

١. جامع التحصيل في أحكام المراسيل، أبو سعيد العلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م، (١/ ١١٣، ١١٤).

٢. تحرير علوم الحديث، عبد الله الجديع، مرجع سابق، (٢/ ٩٨٨، ٩٨٩).

٣. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (٢/ ٣٨٥).

٤. لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: خليل بن محمد العربي، دار المؤيد، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م، (٦/ ٢٠٩).

الجليل، فإنها بلا شك قد خرجت منه مخرج الغالب، ثم إنه قصر الوصف على أهل الكوفة دون غيرهم من محدثي الأمصار.

ولعل كلام يزيد بن هارون رحمه الله يزداد وضوحًا إذا وضعناه إلى جانب كلام الحفاظ الذين هم على شاكلته، كالخطيب البغدادي، حيث قال: "أصح طرق السنن ما يرويه أهل الحرمين ـ مكة والمدينة ـ فإن التدليس عنهم قليل، والكذب ووضع الحديث عندهم عزيز، ولأهل اليمن روايات جيدة، وطرق صحيحة، إلا أنها قليلة ومرجعها إلى أهل الحجاز أيضًا، ولأهل البصرة من السنن الثابتة ما ليس لغيرهم من إكثارهم.

والكوفيون مثلهم في الكثرة، غير أن روايتهم كثيرة الدغل، قليلة السلامة من العلل"[1].

بل إن الإمام الحاكم زاد الأمر وضوحًا حين قال: "إن أهل الحجاز والحرمين ومصر والعوالي ليس التدليس من مذهبهم، وكذلك أهل خراسان والجبال وأصبهان، وبلاد فارس وخوزستان، وما وراء النهر، لا يعلم أحد من أئمتهم دلس. وأكثر المحدثين تدليسًا أهل الكوفة، ونفر يسير من أهل البصرة"[2].

ومما سبق يتبين أن شبهة وصف غالب المحدثين بوصف التدليس مندفعة بهذه الأخبار التي تخلي ساحتهم وتبرئ ذمتهم من هذا الوصف.

أما النفر الذي عرف بالتدليس من أهل الكوفة فإن نقاد الحديث لم يتركوهم، بل تتبعوا مروياتهم، ووضعوا لقبولها شروطًا يستحيل معها مرور رواية مدلسة دون تتبع من هؤلاء النقاد.

رابعًا. وصف السفيانين والزهري بالتدليس لم ينقص من شأنهم عند أهل الحديث شيئًا:

إن وصف السفيانين والزهري بالتدليس لم ينقص من قدرهم شيئًا؛ وذلك لأن هؤلاء الرواة الثقات بالتحديد كان لنوع تدليسهم مزية ليست عند غيرهم.

فأما سفيان بن عيينة: "فهو الإمام الكبير، حافظ العصر، شيخ الإسلام، أبو محمد الهلالي، الكوفي، ثم المكي... طلب الحديث وهو حَدَث، بل غلام، ولقي الكبار، وحمل عنهم علمًا جمًّا، وأتقن وجَوَّد، وجمع، وصنف، وعَمَّر دهرًا، وازدحم الخلق عليه، وانتهى إليه علو الإسناد، ورُحل إليه من البلاد، وألحق الأحفاد بالأجداد... قال عبد الرحمن بن مهدي: كان ابن عيينة من أعلم الناس بحديث الحجاز... قال ابن المبارك: سُئل سفيان الثوري عن سفيان بن عيينة، فقال: ذاك أحد الأوحدين، ما أغربه؟! وقال نعيم بن حماد: ما رأيت أحدًا أجمع لمتفرق من سفيان بن عيينة... وقد كان سفيان مشهورًا بالتدليس، عمد إلى أحاديث رفعت إليه من حديث الزهري، فيحذف اسم من حدثه، ويدلسها، إلا أنه لا يدلس إلا عن ثقة عنده"[3].

قال ابن حبان في صحيحه: وأما المدلسون الذين هم ثقات عدول فإنا لا نحتج بأخبارهم إلا ما بينوا السماع فيما رووا، مثل الثوري والأعمش، وأبي إسحاق، وأضرابهم من الأئمة المتقين، وأهل الورع والدين...

---

١. قواعد التحديث، جمال الدين القاسمي، مرجع سابق، ص٨١.

٢. معرفة علوم الحديث، الحاكم النيسابوري، مرجع سابق، ص١٦٤.

٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٨/ ٤٥٤: ٤٦٥).

اللهم إلا أن يكون المدلس يعلم أنه ما دلس قط إلا عن ثقة، فإذا كان كذلك قبلت روايته، وإن لم يبين السماع، وهذا ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عيينة وحده، فإنه كان يدلس، ولا يدلس إلا عن ثقة متقن، ولا يكاد يوجد لسفيان بن عيينة خبر دلس فيه إلا وجد ذلك الخبر بعينه قد بين سماعه عن ثقة مثل نفسه، والحكم في قبول روايته لهذه العلة كالحكم في قبول رواية ابن عباس إذا روى عن النبي ﷺ ما لم يسمع منه[1].

أما سفيان الثوري: فهو "سفيان بن سعيد بن مسروق... شيخ الإسلام، وإمام الحُفَّاظ، سيد العلماء العاملين في زمانه؛ أبو عبد الله الثوري الكوفي المجتهد... وقال شعبة، وابن عيينة، وأبو عاصم، ويحيى بن معين، وغيرهم: سفيان الثوري أمير المؤمنين في الحديث... وعن أيوب السَّختياني قال: ما لقيت كوفيًّا أُفضِّله على سفيان... وقال يحيى القطان: ليس أحد أحب إليَّ من شعبة، ولا يَعدله أحد عندي، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان... وقال ابن عرعرة: سمعت يحيى بن سعيد يقول: سفيان أثبت من شعبة وأعلم بالرجال... قال ابن معين: لم يكن أحد أعلم بحديث الأعمش، ومنصور، وأبي إسحاق، من الثوري... قال أبو عبيدة الآجري: سمعت أبا داود يقول: ليس يختلف سفيان وشعبة في شيء، إلا يظفر به سفيان، خالفه في أكثر من خمسين حديثًا، القول فيها قول سفيان، وعن يحيى بن معين قال: ما خالف أحد سفيان في شيء إلا كان القول قول سفيان"[2].

ومن هذه المنزلة التي هو فيها عند نقاد الحديث كان حديثه موضع قبول عند الحفاظ والنقاد، فحكمه أن روايته فيها الاتصال حتى يتبين الانقطاع أو التدليس مهما كانت الصيغة "التحديث أو العنعنة أو غيرها"، وهؤلاء الحفاظ كقتادة والأعمش والثوري وابن جريج والوليد بن مسلم ونحوهم[3].

وقد ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين، وقال: من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه كالثوري... وقال البخاري: ما أقل تدليسه، وقال الذهبي: مع أنه كان يدلس عن الضعفاء، ولكن له نقد وذوق، إذن فرواية سفيان الثوري مقبولة مطلقًا[4].

أما الإمام الزهري: فهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، قال ابن وهب عن الليث، يقول الزهري: "ما استودعت قلبي شيئًا قط فنسيته".

قال الليث، عن يحيى بن سعيد، قال: "ما بقي عند أحد من العلم ما بقي عند ابن شهاب"، قال الوليد بن مسلم: "سمعت سعيد بن عبد العزيز، يقول: ما كان إلا بحرًا، وسمعت مكحولًا يقول: ابن شهاب أعلم الناس".

قيل لمكحول: "من أعلم من لقيت؟ قال: ابن

---

١. صحيح ابن حبان، ابن حبان البستي، مرجع سابق، (١/ ١٦١).

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٧/ ٢٢٩: ٢٤٠).

٣. ضوابط قبول عنعنة المدلس، عبد الرزاق الشايجي، مرجع سابق، ص٩٦.

٤. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ١٦٩).

شهاب، قيل: ثم من؟ قال: ابن شهاب، قيل: ثم من؟ قال: ابن شهاب".

وروى الأوزاعي عنه ـ أي الزهري ـ قال: "أَمِرُّوا أحاديث رسول الله ﷺ كما جاءت".

قال ابن القاسم: "سمعت مالكًا يقول: بقي ابن شهاب، وما له في الناس نظير".

قال عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، قال: "ما استعدت حديثًا قط، وما شككت في حديث، إلا حديثًا واحدًا، فسألت صاحبي، فإذا هو كما حفظت"، وقال معمر: "قد روى الزهري عن الموالي: سليمان بن يسار، وطاوس، والأعرج، ونافع مولى ابن عمر، ونافع مولى أبي قتادة، وحبيب مولى عروة، وكثير مولى أفلح، وقلت له: إنهم يقولون: إنك لا تروي عن الموالي. قال: قد رويت عنهم، ولكن إذا وجدت عن أبناء المهاجرين والأنصار، فما حاجتي إلى غيرهم"[1]؟!

"وصفه بالتدليس الشافعي والدارقطني، والمقدسي، والحلبي، والذهبي، وجعله العلائي في المرتبة الثانية، وابن حجر في المرتبة الثالثة، قال العلائي: قبل الأئمة قوله: عن. وقال الذهبي: كان يدلس في النادر"[2].

ولندرة تدليس الزهري لم يعل أحد من الأئمة حديثًا بسبب تدليسه بالمعنى الاصطلاحي عند المتأخرين، وإنما الإعلال كان بسبب إرساله، وإن كان المتقدمون يطلقون التدليس على الإرسال الخفيِّ، بل أطلقه بعضهم حتى على الإرسال الجليِّ، وقد أكثر الزهري من الإرسال[3].

ومن ذلك كله يتبين أن السفيانين وغيرهما ممن لم يكن تدليسهم جارحًا، وأن روايتهم في كتب الصحاح مقبولة ثابتة، فلا معنى للتهويش باصطلاح خاص في دعوى خطيرة كوضع العلماء الأتقياء للحديث، وإذا كان ما ذكره يزيد بن هارون يصدق على علماء الكوفة فحسب، فكيف يمكن تعميم مقالته على علماء سائر الأمصار الإسلامية؟!

وقد قال الحاكم في كتابه "معرفة علوم الحديث": إن أهل الحجاز والحرمين ومصر والعوالي ليس التدليس مذهبهم، وكذلك أهل خراسان والجبال وأصبهان وبلاد فارس وخوزستان وما وراء النهر، ولا يعلم أحد من أئمتهم دلس، وأكثر المحدثين تدليسًا أهل الكوفة ونفر يسير من أهل البصرة[4].

أما سفيان الثوري، فقالوا: كان تدليسه من قبيل إبدال الاسم بالكُنَى أو العكس، وهذا تزيين وليس بتدليس، حكاه البيهقي في المدخل عن أبي عامر[5].

وخلاصة القول أن هؤلاء الثلاثة ـ وهم سفيان بن عيينة والثوري والزهري ـ الذين رموا بالتدليس أحاديثهم صحيحة غير مُعلَّة عند علماء الحديث، وروايتهم مقبولة؛ إذ إنهم كانوا لا يدلسون إلا نادرًا، ولا يكون التدليس عندهم إلا عن ثقة متقن، ومن اتصف بذلك فحديثه مقبول ومحمول

---

١. انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٥/ ٣٣٤: ٣٣٧).

٢. ضوابط قبول عنعنة المدلس، عبد الرزاق الشايجي، مرجع سابق، ص٢٣٧.

٣. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، مرجع سابق، (٤/ ٤٠).

٤. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢١٦.

٥. المرجع السابق، ص٢١٦.

على السماع®.

الخلاصة:

- ليس المقصود بالتدليس ـ كما يتبادر من لفظه اللغوي ـ الغش والتزوير الذي يعتبر صاحبه كذابًا أو مزورًا، بل هو اصطلاح خاص بالمحدثين.
- إن التدليس عند المحدثين نوعان؛ أحدهما: تدليس الإسناد، وهو أن يروي الراوي عمن لقيه وسمع منه ما لم يسمع منه موهمًا أنه سمع منه هذا الحديث. والثاني: تدليس الشيوخ: وهو أن يروي عن شيخ حديثًا سمعه منه، فيسميه أو يكنيه، أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به؛ كي لا يعرف.
- أما القسم الأول: فمكروه جدًّا ذمه أكثر العلماء، واختلفوا في قبول رواية المدلس، والصحيح التفصيل: وهو أن ما رواه المدلس بلفظ محتمل يبين فيه السماع والاتصال؛ حكمه حكم المرسل وأنواعه، وما رواه بلفظ مُبيِّن للاتصال، نحو: سمعت، وحدثنا، وأخبرنا، وأشباهها فهو مقبول محتجٌّ به، وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث هذا الضرب من الرواة كثير جدًّا، كقتادة، والأعمش، والسفيانين، وهشيم بن بشير، وغيرهم؛ وهذا لأن التدليس ليس كذبًا، وإنما هو ضرب من الإيهام بلفظ محتمل، وأما تدليس الشيوخ فإن أمره أخف بكثير من تدليس الإسناد الذي ذكرناه.
- إن السفيانين وغيرهما من أئمة الحديث لم يكن تدليسهم جارحًا، وأن روايتهم في كتب الصحاح مقبولة ثابتة، فلا معنى للتهويش باصطلاح خاص في دعوى خطيرة، كوضع العلماء والأتقياء للحديث.
- إن ما ذكره يزيد بن هارون إنما هو عن علماء بلد واحد من بلاد الإسلام وهي الكوفة، فكيف ينطبق على علماء سائر البلاد الإسلامية الأخرى، وقد قال الحاكم في كتابه "معرفة علوم الحديث": إن أهل الحجاز والحرمين ومصر ليس التدليس من مذهبهم، وكذلك أهل خراسان والجبال وأصبهان وبلاد فارس وخوزستان، وما وراء النهر، لا يعلم أحد من أئمتهم دَلَّس، وأكثر المحدثين تدليسًا هم أهل الكوفة، ونفر يسير من أهل البصرة.
- إن علماء الحديث قد اعتذروا للأئمة الكبار أمثال السفيانين والزهري وغيرهم، بأعذار مقبولة.
  - فأما سفيان بن عيينة: فقد قالوا فيه: كان يدلس عن الثقات فيقبل تدليسه؛ لأنه إذا وقف أحال على ابن جريج ومعمر ونظرائهما، وهذا ما رجحه ابن حبان، وقال: هذا شيء ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عيينة.
  - وأما سفيان الثوري، فقالوا: إن تدليسه من قبيل إبدال الاسم بالكنى أو العكس، وهذا تزيين وليس بتدليس، ويكفيه قول الذهبي: "مع أنه كان يدلس، ولكن له نقد وذوق". وقال عنه الإمام البخاري: "لا يعرف لسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت، ولا عن سلمة بن كهيل، ولا عن منصور، ولا عن كثير من مشايخه تدليس، ما أقل تدليسه".
  - أما الإمام الزهري فإنه الشمس في رابعة النهار، قال فيه الذهبي: "كان يدلس في النادر"، ولندرة تدليسه

® في "**نفي اتهام الزهري بالكذب وعدم الأمانة في الحديث**" طالع: الشبهة التاسعة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة). وفي "**نفي وضع الزهري لحديث "لا تُشدُّ الرِّحال" مرضاة للأمويين**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها).

لم يعل أحد من الأئمة حديثًا بسبب تدليسه بالمعنى الاصطلاحي عند المتأخرين.

لذلك كانت روايتهم مقبولة عند علماء الحديث، وأحاديثهم صحيحة غير معلة. وكما قيل:

أولئك آبائي فجئني بمثلهم

إذا جمعتنا يا جرير المجامع[1]

الشبهة السابعة

الزعم أن قاعدة تقوية الحديث الضعيف بكثرة طرقه على إطلاقها(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المتوهمين أن الحديث الضعيف يتقوى بكثرة الطرق مطلقًا، مستدلين على ذلك بأن هناك قاعدة تقول: يرتقي الحديث الضعيف إلى مستوى الحسن بكثرة الشواهد، وأن ابن حجر العسقلاني اعتمد هذه القاعدة، وبنى عليها منهجه، وهو من هو في علم الحديث وأصوله. هادفين من وراء ذلك إلى تصحيح أحاديث ضعيفة تخدم أهدافهم، دون وجه حق.

وجها إبطال الشبهة:

١) أجمع علماء الحديث على أن الحديث يرتقي من الضعيف إلى الحسن إذا كان راويه ضعيف الحفظ، ولكنه صادق القول، أمين في نقله، وجاء الحديث من وجه آخر، أما الضعيف لفسق الراوي، أو كذبه فلا يؤثر فيه موافقة غيره له، بل يزيده ضعفًا.

٢) لقد أجاز الحافظ ابن حجر العمل بهذه القاعدة، ولكنه قيدها بشروط بالغة الدقة، حتى لا يفتح المجال أمام الناس ليحسّنوا كل ضعيف تعددت طرقه، فيدخلوا في السنة ما ليس منها.

التفصيل:

أولا. تعدد طرق الحديث الضعيف لا يستلزم تحسينه:

إن إطلاق القول في قاعدة "تقوية الحديث بكثرة طرقه" مخالف لما هو مقرر في أصول علم الحديث، فالمعروف أنه "إذا رُوي الحديث من وجوه ضعيفة لا يلزم أن يحصل من مجموعها حُسْنٌ، بل ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الأمين زال بمجيئه من وجه آخر وصار حسنًا، وكذا إذا كان ضعفها لإرسال زال بمجيئه من وجه آخر، وأما الضعف لفسق الراوي أو كذبه فلا يؤثر فيه موافقة غيره"[2].

ويقول الحافظ ابن كثير: "قال الشيخ أبو عمرو (وهي كنية ابن الصلاح): لا يلزم من ورود الحديث من طرق متعددة؛ كحديث "الأذنان من الرأس" ــ أن يكون حسنًا؛ لأن الضعف يتفاوت، فمنه ما لا يزول بالمتابعات، يعني لا يؤثر كونه تابعًا أو متبوعًا، كرواية الكذابين والمتروكين، ومنه ضعف يزول بالمتابعة، كما إذا كان راويه سيِّء الحفظ، أو رُوي الحديث مرسلًا، فإن

---

١. البيت للفرزدق، من بحر الطويل.

(*) دفاع عن السنة المطهرة، علي بن إبراهيم حشيش، دار العقيدة، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م. نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق، محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

٢. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، (١/ ١٧٦، ١٧٧).

المتابعة تنفع حينئذ"[1].

ثم علق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله على ما قاله ابن كثير بقوله: "وبذلك يتبين خطأ كثير من العلماء المتأخرين في إطلاقهم أن الحديث الضعيف إذا جاء من طرق متعددة ضعيفة ارتقى إلى درجة الحسن أو الصحيح، فإنه إذا كان ضعف الحديث لفسق الراوي أو اتهامه بالكذب، ثم جاء من طرق أخرى من هذا النوع ازداد ضعفًا إلى ضعف؛ لأن تفرد المتهمين بالكذب، أو المجروحين في عدالتهم بحيث لا يرويه غيرهم، يرفع الثقة بحديثهم، ويؤيد ضعف روايتهم وهذا واضح"[2].

ومن هنا فإن القاعدة التي استندوا إليها، وهي تقوية الحديث بكثرة الطرق ليست على إطلاقها، وقد نبه على ذلك غير واحد من علماء الحديث المحققين؛ حيث نجد أحاديث محكومًا بضعفها، مع كونها قد رُوِيَت بأسانيد كثيرة من وجوه عديدة، فليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجه آخر، بل ذلك يتفاوت، فمنه ما يزيله ذلك بأن يكون ضعفه ناشئًا من ضعف حفظ راويه، ولم يختل فيه ضبطه له، وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال زال بنحو ذلك، كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ؛ إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر، ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف، وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهمًا بالكذب، أو كون الحديث شاذًّا، وهذه الجملة تدرك تفاصيلها بالمباشرة والبحث.

كما أن الغفلة عن ذلك قد أوقعت كثيرًا من العلماء ـ لا سيما المشتغلين منهم بالفقه ـ في خطأ، وهو تصحيح كثير من الأحاديث الضعيفة، اغترارًا بكثرة طرقها، وذهولًا منهم عن كون ضعفها من النوع الذي لا ينجبر الحديث بضعفها، بل لا تزيد إلا وهنًا على وهن[3].

ومن أجل ذلك نجد كثيرًا من الأحاديث الضعيفة قد جزم العلماء بضعفها مع أن لها طرقًا كثيرة، فعلى سبيل المثال نجد حديث "من حفظ على أمتي أربعين حديثًا بُعِث يوم القيامة فقيهًا"؛ فقد نقل عن النووي اتفاق الحفَّاظ على ضعفه مع كثرة طرقه.

وعدم معرفة هذه القاعدة المهمة يؤدي إلى تقوية كثير من الأحاديث الضعيفة من أجل طرقها، بل قد يؤدي إلى الالتحاق ببعض الفرق الضالة، وكذلك نجد حديث "إذا رأيتم معاوية يخطب على منبري فاقتلوه"، فقد روي من حديث ابن مسعود، ومن حديث أبي سعيد من طريقين، وجابر وسهل بن حنيف وغيرهم، ومع ذلك فهو معدود في جملة الأحاديث الموضوعة، وكذلك حديث "عليٌّ خير البشر، مَنْ أَبَى فقد كفر"، فنجد أن للحديث طرقًا كثيرة، ومع ذلك فقد حكم ابن الجوزي بوضعه ولم يُخالَف فيه[4]، فلا يمكن أن نعتبر

١. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، أحمد شاكر، مرجع سابق، ص٣٣ بتصرف.

٢. المرجع السابق، هامش ص٣٤.

٣. نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق، محمد ناصر الدين الألباني، مرجع سابق، ص٣٨: ٤٠ بتصرف.

٤. انظر: دفاع عن السنة المطهرة، علي حشيش، مرجع سابق، ص١٢٦.

هذه الأمثلة من الأحاديث الموضوعة أحاديث صحيحة بمجرد أنها مروية من عدة طرق، فالحديث "الضعيف نوعان:

الأول: ضعيف ضعفًا لا ينجبر بمجيئه من طريق آخر، أو طرق أخرى، وذلك إذا كان ضعفه ناشئًا عن كذب الراوي أو فسقه، وهذا هو المراد عند الإطلاق، فإن قيل: هذا حديث ضعيف؛ انصرف إلى الفرد الكامل منه في بابه، وهو الضعيف الذي لا ينجبر ضعفه.

الثاني: الضعيف الذي ينجبر ضعفه بمجيئه من طريق آخر، أو طرق أخرى، وذلك إذا كان ضعفه ناشئًا عن سوء الحفظ، أو التخليط مثلًا، وهذا هو الحسن لغيره الذي يعرف في بابه.

ومن هذا نستطيع أن نقول: إن الحسن لغيره حديث ضعيف ضعفًا لا يوجب رده، بل انجبر بطريق آخر أو طرق أخرى، فارتفع من الضعف إلى الحسن لغيره"[1]، وهو قول جماهير الأمة من العلماء والفقهاء.

ولذلك قال الإمام النووي رحمه الله في بعض الأحاديث: وهذه وإن كانت أسانيد مفرداتها ضعيفة، فمجموعها يقوِّي بعضها بعضًا، ويصير الحديث حسنًا ويحتج به، وسبقه البيهقي في تقوية الحديث بكثرة طرقه الضعيفة، وظاهر كلام أبي الحسن بن القطان يرشد إليه، فإنه قال: هذا القسم لا يحتج به كلّه بأن يعمل به في فضائل الأعمال، ويتوقف عن العمل به في الأحكام، إلا إذا كثرت طرقه، أو عضده اتصال عمل، أو موافقة شاهد صحيح، أو ظاهر القرآن... قلت: وقد اشترط القائلون بارتقاء الحديث الضعيف بتعدد الطرق شروطًا لذلك، وهي:

- أن يُرْوَى من طريق آخر فأكثر على أن يكون الطريق الآخر مثله أو أقوى منه.
- أن يكون سبب ضعف الحديث إما سوء حفظ راويه، أو انقطاع في سنده، أو جهالة في رجاله[2].

وبذلك يُتبين أن هذه القاعدة لا تؤخذ على إطلاقها كما يزعمون، بل وضع لها علماء الحديث شروطًا لضبطها، فلا يلزم أن يكون كل حديث ضعيف تعددت طرقه أن يكون حديثًا حسنًا، بل لا بد أن يخضع لهذه الشروط والضوابط التي وضعها علماء الحديث، وبذلك لا يرتقي الضعيف إلى الحسن، إلا من خلال هذه الشروط الدقيقة، وبعد كثير من الدقة والتمحيص في أصل الحديث®.

ثانيًا. شروط ابن حجر للعمل بقاعدة تقوية الحديث الضعيف بمجموع طرقه:

إذا كان ابن حجر ـ على وجه الخصوص ـ قد أجاز العمل بهذه القاعدة، فإنه لم يجعلها على إطلاقها، ولكنه قيدها بشروط، وهي:

---

١. أسباب رد الحديث، محمد محمود بكّار، دار طيبة، السعودية، ط٢، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، ص١٤.

٢. القول المنيف في حكم العمل بالحديث الضعيف، فواز أحمد زمرلي، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م، ص٧٥: ٧٧.

® في **"عدم الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة ودور الأمة في تنقية السنة منها"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثالثة، والشبهة الحادية عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"تجويز العلماء العمل بالحديث الحسن وليس الضعيف"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الحادية عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"مصطلح الحديث الحسن عند المحدثين"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السادسة عشرة، من الجزء السادس (دواوين السنة).

- أن يكون الحديث في فضائل الأعمال.
- ألا يكون ضعف الحديث شديدًا؛ كالحديث الذي انفرد به الكذَّابون، والمتهمون بالكذب، ومن فحش غلطه.
- أن يندرج تحت أصل كلي معمول به.
- ألّا يُعتقد عند العمل به ثبوته، بل يُعتقد الاحتياط[1]؛ لئلا يُنْسَب إلى النبي ﷺ ما لم يقله.

وهذه هي الشروط التي اشتهرت عن الحافظ ابن حجر، ويقول في ذلك: "ولكن اشتهر أن أهل العلم يتساهلون في إيراد الأحاديث في الفضائل، وإن كان فيها ضعف، ما لم تكن موضوعة، وينبغي مع ذلك اشتراط أن يعتقد العامل كون ذلك الحديث ضعيفًا وألا يُشهَر ذلك، لئلا يعمل المرء بحديث ضعيف، فيُشرِّع ما ليس بشرع، أو يراه بعض الجهال فيظن أنه سنة صحيحة...

وليحذر المرء من دخوله تحت قوله ﷺ: "من حدث عني بحديث يرى أنه كذب، فهو أحد الكاذبين"[2]، فكيف بمن عمل به"؟! ثم يقول ابن حجر: "ولا فرق في العمل بالحديث في الأحكام أو في الفضائل، إذ الكل شرع"[3].

وقد فهم العلامة الألباني رحمه الله من هذه الجملة، أن الحافظ رحمه الله يميل إلى عدم جواز العمل بالحديث الضعيف، لكنه لم يجزم بذلك فقال: "يبدو لي" كما في مقدمته "تمام المنة". والحق أن مذهب الحافظ في هذه المسألة غير واضح، وحَمَلَ كثيرٌ من أهل العلم نقله لشروط الأئمة في ذلك على أنه مذهبه، لكن مجرد النقل ليس بكافٍ ويتبين لنا أن: ما قاله الحافظ في الشرط الرابع، ما هو إلا تضييق لخناق هذه القاعدة، وقد وقفنا له على كلمة أَقَرَّ فيها أبا الحسن بن القطان على أن الذي يُعمل به في الفضائل هو الحسن لغيره في اصطلاح الترمذي، وهو الضعيف الذي اعتضد من طرق، فقال في "النكت على ابن الصلاح": "وقد صرح أبو الحسن بن القطان أحد الحفاظ النقاد من أهل المغرب في كتابه "بيان الوهم والإيهام" بأن هذا القسم ـ يعني الحسن لغيره ـ لا يحتج به كله، بل يعمل به في فضائل الأعمال، ويتوقف عن العمل به في الأحكام، إلا إذا كثرت طرقه، أو عضده اتصال عمل، أو موافقة شاهد صحيح، أو ظاهر قرآن". قال الحافظ: "وهذا حسن قوي رايق ما أظن مُنْصِفًا يأباه، والله الموفق"[4].

وهذه الشروط الأربعة التي ذكرها ابن حجر لجواز العمل بالضعيف في الفضائل ونحوها، أضاف شيخ الإسلام ابن تيمية إليها شرطين آخرين، وهما:

الأول: أن يكون العمل الوارد في ذلك الحديث الضعيف، مما ثبت بالشرع حكمُهُ قدحًا أو ذمًّا.

الثاني: ألا يشتمل ذاك الضعيف على تفصيلات أو تقديرات، أو تحديدات، زيادة على ما ثبت في

١. انظر: تدريب الراوي، السيوطي، مرجع سابق، (١/ ٢٩٨، ٢٩٩).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، (١/ ١٦٨).

٣. تبيين العجب بما ورد في فضل رجب، ابن حجر العسقلاني، نقلا عن: حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، أشرف بن سعيد، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، ص٥٤.

٤. النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ٤٠٢).

الحديث الصحيح[1].

وهذا هو محصل ما ورد من كلام أهل العلم في تلك القيود التي قيدوا بها استعمال الحديث الضعيف فيما ذكرناه سابقًا، أي أنهم لم يعتمدوا القاعدة على إطلاقها، بل قيدوها بشروط، وبالتالي فلا يمكن اعتبار كل حديث ضعيف كثرت طرقه وتعددت بأنه يمكن تقويته والعمل به ـ كما يزعمون ـ لأن أهل العلم عندما وضعوا هذه القاعدة قيدوها بشروط، وإن لم تنطبق هذه الشروط على الحديث فلا يمكن تقويته والعمل به، وبذلك فلم يعتمد ابن حجر القاعدة على إطلاقها كما يزعمون، بل قيدها كما قيدها غيره من العلماء بعدد من الشروط التي إن انطبقت على الحديث الضعيف أصبح حديثًا حسنًا لغيره في اصطلاح الترمذي، وهو الضعيف الذي اعتضد من طرق، ويمكن إلقاء الضوء على تلك الشروط فيما يلي:

أما الشرط الأول: فلا بد لمن أراد استعمال شيء من تلك الأحاديث أن يميز بين الضعف الشديد من اليسير، أو يَعْتَمِدَ على أَهْلٍ لذلك التمييز، فإن معرفة درجة الضعف في حديث ما أَدَقُّ من مجرد معرفة الضعف من الصحة؛ ولذلك لا يقوم به إلا خواص أهل العلم.

ثم إن هذا أمر مما تختلف فيه الأنظار، فرب حديث شديد الضعف عند زيد، لكنه محتمل الضعف عند عمرو، وهذا باب يدخل منه التساهل في الحكم على الأحاديث، فيُعْمَلُ بكل ضعيف بحجة كون ضعفه يسيرًا، حتى عُمِلَ بالموضوع، والمنكر والمتروك.

وأما الثاني: فإن الأصل العام له ضوابط يجب مراعاتها، ولولا ذلك لكان هذا الشرط ـ بفهمه الخاطئ ـ من أعظم الذرائع والأسباب في فتح أبوب البدع والمحدثات[2].

وقد أوضح الإمام أبو إسحاق الشاطبي رحمه الله في كتابه النافع "الاعتصام" تلك الضوابط أَيَّمَا إيضاح وبيانٍ، وقسم ذلك "الأصل العام" تقسيمات مُحْكَمَة، وقد آثرنا نقل ما له تعلق بهذا الشرط الثاني من كلامه رحمه الله تعالى.

قال الشاطبي: "ولو كان من شأن أهل الإسلام الأخذ من الأحاديث بكل ما جاء عن كل من جاء، لم يكن لانتصابهم للتعديل أو التجريح معنًى، مع أنهم قد أجمعوا على ذلك، ولا كان لطلب الإسناد معنًى يتحصل؛ فلذلك جعلوا الإسناد من الدين، ولا يعنون "حدثني فلان عن فلان" مجرَّدًا، بل يريدون ذلك لما تضمنه من معرفة الرجال الذين يحدث عنهم، حتى لا يسند عن مجهول، ولا مجروح، ولا مُتَّهم، إلا من تحصل الثقة بروايته؛ لأن روح المسألة أن يغلب على الظن من غير ريبة أن ذلك الحديث قد قاله النبي ﷺ؛ لنعتمد عليه في الشريعة، ونسند إليه الأحكام.

والأحاديث الضعيفة الإسناد لا يغلب على الظن أن النبي ﷺ قالها، فلا يمكن أن يسند إليها حكم، فما ظنك بالأحاديث المعروفة الكذب"[3]؟!

وللشيخ أحمد شاكر رأي في ذلك الموضوع، حيث

---

١. انظر: حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، أشرف بن سعيد، مرجع سابق، ص٥٥.

٢. المرجع السابق، ص٥٤، ٥٥.

٣. الاعتصام، أبو إسحاق الشاطبي، دار المعرفة، بيروت، د. ت، (١/ ٢٢٥).

يقول في كتابه "الباعث الحثيث": "لقد أجاز بعضهم رواية الضعيف من غير بيان ضعفه بشروط:

أولًا: أن يكون الحديث في القصص أو المواعظ، أو فضائل الأعمال، أو نحو ذلك، مما لا يتعلق بصفات الله تعالى، وما يجوز له ويستحيل عليه سبحانه، ولا بتفسير القرآن، ولا بالأحكام؛ كالحلال والحرام وغيرهما.

ثانيًا: أن يكون الضعف فيه غير شديد، فيخرج من انفرد من الكذَّابين والمتهمين بالكذب، والذين فحش غلطهم في الرواية.

ثالثًا: أن يندرج تحت أصل معمول به.

رابعًا: ألا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط.

والذي أراه (والكلام لفضيلة العلامة أحمد شاكر): أن بيان الضعف في الحديث الضعيف واجب في كل حال، لأن ترك البيان يوهم المطلع عليه أنه حديث صحيح، خصوصًا إذا كان الناقل له من علماء الحديث الذين يرجع إلى قولهم في ذلك، وأنه لا فرق بين الأحكام، وبين فضائل الأعمال ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة، بل لا حجة لأحدٍ إلا بما صح عن رسول الله ﷺ من حديث صحيح أو حسن.

وما قاله أحمد بن حنبل، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن المبارك: "إذا روينا في الحلال والحرام شددنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا"، فإنما يريدون به ـ فيما أرجح، و الله أعلم ـ أن التساهل إنما هو في الأخذ بالحديث الحسن الذي لم يصل إلى درجة الصحة، فإن الاصطلاح في التفرقة بين الصحيح والحسن لم يكن في عصرهم مستقرًّا واضحًا، بل كان أكثر المتقدمين لا يصف الحديث إلا بالصحة أو بالضعف فقط"[1].

- **عذر كبار الأئمة في روايتهم عن بعض الضعفاء:**

قال النووي في شرح مسلم: قد يقال: لِمَ حدث هؤلاء الأئمة عن هؤلاء الضعفاء مع علمهم بأنهم لا يحتج بهم. ويجاب عنه بأجوبة:

أحدها: أنهم رووها؛ ليعرفوها وليبيّنوا ضعفها؛ لئلا يلتبس في وقت عليهم أو على غيرهم أو يتشككوا في صحتها.

الثاني: أن الضعيف يكتب حديثه ليعتبر أو يستشهد به، ولا يحتج به على انفراده.

الثالث: رواية الراوي الضعيف يكون فيها الصحيح، والضعيف، والباطل فيكتبونها، ثم يميّز أهل الحديث والإتقان بعض ذلك من بعض، وذلك سهل عليهم معروف عندهم، وبهذا احتج سفيان رحمه الله حين نهى عن الرواية عن الكلبي، فقيل له: أنت تروي عنه؟ فقال: أنا أعلم صدقه من كذبه.

الرابع: أنهم قد يروون عنهم أحاديث الترغيب والترهيب، وفضائل الأعمال، والقصص، وأحاديث الزهد ومكارم الأخلاق، ونحو ذلك مما لا يتعلق بالحلال والحرام وسائر الأحكام، وهذا الضرب من الحديث يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل فيه، ورواية ما سوى الموضوع منه والعمل به؛ لأن أصول ذلك صحيحة مقررة في الشرع معروفة عند أهله.

وعلى كل حال فإن الأئمة لا يروون عن الضعفاء شيئًا يحتجون به على انفراده في الأحكام؛ فإن هذا شيء

١. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، أحمد شاكر، مرجع سابق، ص٧٦.

لا يفعله إمام من الأئمة المحدثين، ولا محقق من غيرهم من العلماء[1].

وهؤلاء الأئمة كثيرًا ما يروون هذه الأحاديث على جهة الاعتبار والاعتضاد بها، فإن تعدد الطرق وكثرتها يقوي بعضها بعضًا. والحديث الذي يقبل الجبر أو يعتبر به هو حديث ضعيف نشأ ضعفه عن سبب من الأسباب الآتية:

١. **الستر**: وهو جهالة الحال في الراوي، بحيث لا يعرف بعدالة ولا تجريح، أو أن يستوي فيه الطرفان بشرط أن يكون غير مغفل كثير الخطأ.

٢. **ضعف حفظ الراوي**: بشرط أن يكون من أهل الصدق والديانة؛ أي يكون عدلًا، ويشمل هذا ما كان ضعفه بسبب سوء الحفظ، أو يكون موصوفًا بالغلط أو الخطأ أو الاختلاط إذا حدث بعد اختلاطه.

٣. **عدم الاتصال: كالإرسال**، ويشترط أن يرسله إمام حافظ، أو كما قال ابن حجر: ما كان في إسناده انقطاع خفيف، وأن يكون خاليًا من متهم بالكذب، فلا يظهر منه تعمد الكذب أو سبب مفسق، فمثل هذا صالح للاعتبار به ـ أي أنه حديث يكتب للاعتبار به في المتابعات والشواهد ـ فيجبر غيره، ويجبره غيره الصالح للاعتبار، بشرط أن يكون خاليًا من الشذوذ، أو النكارة فيكون حسنًا لغيره.

وهذا هو الضعيف ضعفًا يقبل الجبر، ويرتقي عن درجة الضعف؛ لأن تفرد المتهمين بالكذب، أو المجروحين يرفع الثقة بحديثهم ويؤيد ضعف روايتهم[2].

ويؤكد ابن حجر أيضًا في مقدمته "هدي الساري" على أن الحديث الضعيف لا يتقوَّى بمجموع طرقه مطلقًا، فيقول: "وأما الغلط ـ أي في الحديث ـ فتارة يكثر من الراوي وتارة يقل؛ فحيث يوصف بكونه كثير الغلط ينظر فيما أخرج له، إن وجد مرويًّا عنده أو عند غيره من رواية غير هذا الموصوف بالغلط؛ علم أن المعتمد أصل الحديث لا خصوص هذه الطريق، وإن لم يوجد إلا من طريقه فهذا قادح يوجب التوقف عن الحكم بصحة ما هذا سبيله... وحيث يوصف بقلة الغلط كما يقال: سيء الحفظ، أو له أوهام، أو له مناكير، وغير ذلك من العبارات فالحكم فيه كالحكم في الذي قبله، بمعنى أنه ينظر، فقد يكون مرويًّا من طريق آخر غير الموصوف بقلة الغلط، فيعلم أن المعتمد أصل الحديث"[3].

وبذلك يتبين أن الإمام الحافظ ابن حجر وغيره من العلماء عندما أجازوا هذه القاعدة، فإنهم لم يجيزوها على إطلاقها، ولكن قيدوها بشروط بالغة الدقة، ذلك حتى لا يصبح كل حديث ضعيف متعدد الطرق حسنًا لغيره.

الخلاصة:

- لقد وضع العلماء شروطًا للحديث الضعيف الذي يرتقي إلى الحسن لغيره بتعدد طرقه، وهي أن

١. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ٢٧٠، ٢٧١) بتصرف.

٢. أسباب رد الحديث، د. محمد محمود بكار، مرجع سابق، ص١٩: ٢١.

٣. هدي الساري مقدمة فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ص٤٠٣.

يكون راويه صدوقًا أمينًا، ولكنه ضعيف الحفظ، ففي هذه الحالة يرتقي الحديث إلى الحسن بتعدد طرقه وشواهده.

- أما إذا كان راوي الحديث فاسقًا أو كاذبًا، فإن هذه القاعدة لا تنطبق عليه، ولا يزيده التعدد إلا ضعفًا على ضعفه، يدلنا على ذلك أن هناك أحاديث كثيرة تعددت طرقها، ولكنها لم ترتق إلى الحسن؛ لكذب رواتها وفسقهم، أو لكون الحديث شاذًّا.

- أجاز الحافظ ابن حجر العمل بهذه القاعدة، ولكنه قيدها بشروط، عندما تحدث عن العمل بالحديث الضعيف، وهذه الشروط هي أن يكون الحديث خاليًا من متهم بالكذب، وأن يكون خاليًا من الشذوذ والنكارة، وأن يندرج تحت أصل معمول به، وأن يكون في فضائل الأعمال، وفيما عدا ذلك من الضعيف فلا يصلح أن يتقوَّى أو يرتقي لدرجة الحسن لغيره.

- لم يكن ابن حجر وحده هو الذي أخذ بتقوية الضعيف بالشروط السابقة، ولكن بعض العلماء ذهب إلى ما ذهب إليه؛ كالإمام أحمد بن حنبل، والنووي والعراقي، والسخاوي، والسيوطي، وهذا يدل على أن هذه القاعدة اصطلح عليها معظم علماء السنة، وليست من اختراع ابن حجر.

الشبهة الثامنة

الزعم أن علماء الإسلام يقبلون الحديث المرسل مطلقًا(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض الواهمين أن علماء المسلمين قبلوا الأحاديث المرسلة مطلقًا، واعتمدوا عليها في الحجة والاستدلال. ويستدلون على ذلك بما جاء عند الآمدي في كتابه "الإحكام في أصول الأحكام" عند كلامه عن الحديث المرسل؛ إذ قال عنه: "فقبله أبو حنيفة، ومالك، وأحمد بن حنبل في أشهر الروايتين عنه، وجماهير المعتزلة...".

كما يستدلون على ذلك بما جاء عن الإمام الشافعي رحمه الله من أنه قال: "إرسال ابن المسيب عندنا حسن". ويتساءل هؤلاء: كيف يستند علماء الإسلام إلى الأحاديث المرسلة مطلقًا على الرغم من انقطاع سندها؟!

وجه إبطال الشبهة:

- إن تحقيق الخلاف الذي دار بين العلماء ـ محدّثين وفقهاء وأصوليين ـ في الحديث المرسَل يهدم ما ذهب إليه هؤلاء الواهمون من أن العلماء احتجوا به مطلقًا دون أن يضعوا له شروطًا، وذلك أن مَنْ قَبِله منهم واحتجَّ به وضع له شروطًا محددة منضبطة، ودعوى قبول الشافعي لمراسيل سعيد بن المسيب مطلقًا يدفعها دخول مراسيل سعيد تحت الشروط التي وضعها أهل

(*) اختلاف العلماء في الاحتجاج بالحديث المرسل، د. محمود حامد عثمان، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

العلم ـ ومنهم الشافعي ـ لقبول المرسل.

التفصيل:

لقد شغل الحديث المرسل بال العلماء من المحدِّثين والفقهاء والأصوليين كثيرًا، وكثر الكلام، ودار الخلاف عليه، فمنهم من قبله، وأخذ به في الاحتجاج والاستدلال والعمل، ومنهم من ردّه ولم يقبله في العمل والاحتجاج.

والحديث المرسل في أرجح معانيه، أن يقول التابعي الكبير: قال رسول الله ﷺ كذا أو فَعَلَهُ. وذلك كما جاء في تدريب الراوي: "اتفق علماء الطوائف على أن قول التابعي الكبير: قال رسول الله ﷺ كذا أو فعله يُسَمَّى مُرْسَلًا"[1].

ويخرج من هذا الحكم من سمع من النبي ﷺ وهو كافر، ثم أسلم بعد موته، فهو تابعي، وهذا الحديث الذي رواه عن النبي ﷺ ليس مرسلًا بل موصولًا، ولا خلاف على الاحتجاج به؛ كالتنوخي رسول هرقل، فقد أخرج حديثه الإمام أحمد، وأبو يعلى في مسنديهما، وساقاه مساق الأحاديث المسندة[2].

"وصورته التي لا خلاف فيها: حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم، كعبيد الله بن عدي بن الخيار، ثم سعيد بن المسيب وأمثالهما، إذا قال: قال رسول الله ﷺ، والمشهور التسوية بين التابعين أجمعين في ذلك ﷺ"[3].

من هنا ينبع الخلاف حول قبول هذا الحديث وردِّه، فالحديث المرسل في حقيقة أمره حديث فقد شرطًا من شروط الصحة، وهو اتصال السند، وهناك جهل بحال المحذوف؛ لأنه يحتمل أن يكون غير صحابي، وإذا كان غير صحابي فاحتمال ضعفه وارد غير مستبعد.

ويختلف الفقهاء والأصوليون مع المحدثين في تعريف الحديث المرسل، فالحديث المرسل عندهم هو الحديث الذي سقط من سنده راوٍ أو أكثر في أي موضع منه، سواء أكان السقوط في أوَّل السند أو من وسطه أو من آخره.

"فالمرسل عندهم ـ بهذه الصورة ـ يشمل المرسل عند المحدثين، والمنقطع، بل والمعضل، فهم يطلقونه على ما لم يتصل إسناده، قال ابن الحاجب في مختصره: المرسل قول غير الصحابي: قال رسول الله ﷺ، وبمثل هذا القول قال الخطيب من المحدثين إلا أنه قال: إن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي ﷺ"[4].

أما عن اختلاف أهل العلم في حكم الحديث المرسل:

فالقول بأن علماء المسلمين قد قبلوا الحديث المرسل مطلقًا قول لا تقوم به حجَّة، ولا ترتفع به قامة، إنما هو قول خرج على عواهنه، دون فحص علمي، أو تدقيق مرجعي.

فحقيقة الأمر أننا لا نجد بين علماء المسلمين مَن قَبِلَ الحديث المرسل على إطلاقه، واستخدمه في الحجة

١. تدريب الراوي، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، (١/ ١٩٥).

٢. المرجع السابق، (١/ ١٩٦).

٣. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٤٧.

٤. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٢٩٢.

والاستدلال على ما به من ضعف، وقد وقع بينهم الخلاف في قبوله ورده، فكان من بينهم من قبله بدرجات محددة، وشرائط معلومة، وكان منهم من ردَّه كله. وفيما يلي تفصيل ذلك:

١. العلماء الذين قبلوا العمل بالحديث المرسل والاحتجاج به:

القول بقبول الحديث المرسل والاحتجاج به هو قول الأئمة الثلاثة أبي حنيفة، ومالك وأحمد في أشهر الروايتين عنه، وجماهير المعتزلة، كما ذكر الآمدي في كتابه "الإحكام في أصول الأحكام"[١].

وهؤلاء العلماء وغيرهم ممن قبلوا العمل بالحديث المرسل، والاحتجاج به، وكان لهم مجموعة من الشرائط لقبول هذا الحديث، ولم يقل أحدهم بقبوله على الإطلاق، وكان من هذه الشرائط:

- أن يكون مُرْسِلُ الحديث مِمَّنْ يَحترز في نقل الرواية، ولا يرسل عن غير الثقات، والحديث المرسل بهذه الصورة عندهم صحيح مقبول تقوم به الحجة، ويلزم العمل به، مادام مرسله يتحرز فلا يرسل إلا عن ثقة[٢].

- أن يكون مُرسلُه من التابعين من أهل القرون الثلاثة الأولى، وهذا الشرط معتبر عند الإمام أبي حنيفة، في قبول الحديث المرسل، فمحل قبول الحديث المرسل عند الحنفية ما إذا كان مرسله من أهل القرون الثلاثة الفاضلة، فإن كان غيرها فلا، لحديث "ثم يفشو الكذب"[٣].

وقال ابن جرير: أجمع التابعون بأسرهم على قبول المرسل، ولم يأت عنهم إنكاره، ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين. قال ابن عبد البر: كأنه ـ يعني أن الشافعي ـ أول من رده، وبالغ بعضهم فقواه على المسند، وقال: من أسند أحالك، ومن أرسل فقد تكفل لك[٤].

"وأما مُرسَل مَنْ بعد القرون الثلاثة فلا يقبله ـ أي أبو حنيفة ـ إلا بشرط أن يشتهر عن المرسِل أنه لا يروي إلا عمن هو عدل ثقة"[٥].

ومما يؤكد هذا القول ما قاله أبو بكر الرازي من الحنفية: "إن مُرسَل مَنْ كان من القرون الثلاثة حجّة ما لم يُعرف منه الرواية مطلقًا عمن ليس بعدل ثقة، ومرسَل من كان بعدهم لا يكون حجة إلا من اشتهر بأنه لا يروي إلا عمن هو عدل ثقة؛ لأن النبي ﷺ شهد للقرون الثلاثة بالصدق والخيرية، فكانت عدالتهم ثابتة بتلك الشهادة ما لم يتبين خلافهم، وشهد على مَنْ بعدهم بالكذب بقوله: "ثم يفشو الكذب" فلا تثبت عدالة من كان في زمن شهد على أهله بالكذب إلا برواية من كان معلوم العدالة يُعلم أنه لا يروي

١. انظر: الإحكام في أصول الأحكام، سيف الدين أبو الحسن الآمدي، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، (١/ ٣٤٤، ٣٤٥).

٢. تدريب الراوي، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، (١/ ١٩٨).

٣. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الشهادات، (٦/ ٤٨٣)، رقم (٢٤٠٤). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٣٠٣).

٤. تدريب الراوي، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، ص١٩٨.

٥. اختلاف العلماء في الاحتجاج بالحديث المرسل، د. محمود حامد عثمان، مرجع سابق، ص٣٠.

إلَّا عن عدلٍ"[1].

وعلى هذا يتبين موقف العلماء من الفقهاء والأصوليين في قبول الحديث المرسل، وخاصة الإمام أبو حنيفة، فاشترطوا أن يكون التابعي الذي أرسل الحديث من أهل القرون الثلاثة الأولى، ومَنْ بعدهم يشترط فيهم العدالة التامة.

ومما يؤكد هذا: العبارة التي استدل بها هؤلاء الطاعنون أنفسهم على قبول العلماء للحديث المرسل مطلقًا، دونما شروط، عند الآمدي؛ فهو يقول في تفصيل المسألة: "اختلفوا في قبول الخبر المرسل، وصورته: ما إذا قال من لم يلق النبي ﷺ، وكان عدلًا: "قال رسول الله ﷺ..." فقبله أبو حنيفة، ومالك، وأحمدُ بن حنبل في أشهر الروايتين عنه، وجماهير المعتزلة، كأبي هاشم، وفصَّل عيسى بن أبان، فقبل مراسيل الصحابة والتابعين، وتابعي التابعين ومن هو من أئمة النقل مطلقًا، دون من عدا هؤلاء..."[2].

وهكذا فالإمام الآمدي يحكي خلافًا واقعًا بين العلماء والفقهاء في قبول الحديث المرسل، وقال: فقبله أبو حنيفة ومالك وأحمد في أشهر الروايتين عنه، وجماهير المعتزلة، ولم يقل: مطلقًا، أي دون شروط.

- أن يأتي الحديث المرسل من طريق آخر مسندًا: وهذا القول قاله الإمام الشافعي، فهو لا يقبل الحديث المرسل إلا إذا جاء من طرق أخرى مسندًا، "فإن صحَّ مخرج المرسَل بمجيئه، أو نحوه، من وجه آخر مسندًا أو مرسلًا أرسله من أخذ العلم عن غير رجال المرسل الأوَّل كان صحيحًا، هكذا نص عليه الشافعي في الرسالة[3]، مقيدًا له بمرسل كبار التابعين، ومن إذا سمى من أرسل عنه سُمِّي ثقة، وإذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه، وزاد في الاعتضاد أن يوافق قول صحابي، أو يفتي أكثر العلماء بمقتضاه، فإن فُقِد شرطٌ مما ذُكر لم يقبل مرسله، فإن وجدت قُبل..."[4].

من هنا يتبين لنا رأي الإمام الشافعي في الحديث المرسل، وفي العمل به والاحتجاج بما فيه؛ فهو يشترط أن يأتي من طريق آخر مسندًا، أو جاء مرسلًا ولكن من طريق آخر غير رجال الأوَّل، وأن يقتصر على كبار التابعين والثقات المعتمدين.

ومن خلال هذا القول، يتضح بجلاء موقف الإمام الشافعي من مراسيل التابعي الجليل "سعيد بن المسيب"؛ حيث يقول فيها: "وإرسال ابن المسيب عندنا حسن" فهي تدخل عنده في هذه الشروط التي اشترطها، لقبول الحديث المرسل.

وفي ذلك يقول صاحب "تدريب الراوي": "اشتهر عن الشافعي أنه لا يحتج بالمرسل إلا مراسيل سعيد بن المسيب، قال المصنف ـ أي النووي ـ في شرح المهذب وفي الإرشاد: والإطلاق في النفي والإثبات غلط، بل هو يحتج بالمرسل بالشروط المذكورة، ولا يحتج بمراسيل سعيد إلا بها أيضًا..."[5].

---

١. المرجع السابق، ص٣١.

٢. الإحكام في أصول الأحكام، سيف الدين أبو الحسن الآمدي، مرجع سابق، (١/ ٣٤٤).

٣. انظر: الرسالة، الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت، د. ت، ص٤٦٧.

٤. تدريب الراوي، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، ص١٩٨، ١٩٩.

٥. المرجع السابق، (١/ ١٩٩).

ونخلص من هذا العرض السريع لآراء الفقهاء والأصوليين في الحديث المرسل إلى أن العلماء الذين قبلوا هذا الحديث واحتجوا به لم يقبلوه مطلقًا على علّاته، وإنما اشترطوا له شروطًا في سبيل ذلك، وكلها شروط تدخله في جانب الحسن، إن لم تدخله في جانب الصحيح.

وبهذا لا يبقى لمن يدعي أن علماء المسلمين قبلوا الحديث المرسل مطلقًا، واحتجوا به في العمل، دون توقف في أمره ـ حجَّة واحدة مقبولة تساند قوله أو تشد عضد ادعائه.

٢. العلماء الذين قالوا بردِّ الحديث المرسل مطلقًا:

وهذا القول منسوب إلى جمهور المحدثين، وفي ذلك يقول د. محمد أبو شهبة: "الذي ذهب إليه جمهور المحدثين أن المرسل من قبيل الحديث الضعيف للجهل بحال المحذوف؛ لأنه لا يتعين أن يكون التابعي رواه عن الصحابي، بل يجوز أن يكون رواه عن تابعي آخر، وهو يحتمل أن يكون ثقة أو غير ثقة"[١].

فالعامل الأول إذن في الحديث المرسل: أنه فقد شرطًا من شروط صحة الحديث، ألا وهو اتصال السند، والجهل بحال هذا الراوي الذي سقط من السند، وهذا ما يؤكده قول الحافظ جلال الدين السيوطي: "المرسل حديث ضعيف لا يحتج به عند جماهير المحدثين، والشافعي كما حكاه عنهم مسلم في صدر صحيحه، وابن عبد البر في التمهيد، وحكاه الحاكم عن ابن المسيب ومالك، وكثير من الفقهاء وأصحاب الأصول والنظر؛ للجهل بحال المحذوف، لأنه يحتمل أن يكون غير صحابي، وإذا كان كذلك فيحتمل أن يكون ضعيفًا..."[٢].

وهكذا فالحديث المرسل عند علماء الحديث، وكثير من الفقهاء وأصحاب الأصول حديث ضعيف، لا يُقبل في الاحتجاج، والعمل به وهو عندهم مردود مطلقًا؛ لأنه عندهم منقطع غير متصل فلا يحتج به، وإنما الاحتجاج لديهم بالأسانيد الصحاح المتصلة.

ومما يؤكد هذا الكلام أيضًا ما جاء عند الإمام الحافظ ابن الصلاح في مقدمته، قال: "وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه، هو الذي استقر عليه آراء جماهير حفاظ الحديث، ونقاد الأثر، وقد تداولوه في تصانيفهم. وفي صدر صحيح مسلم: "المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة"[٣]، وابن عبد البر حافظ المغرب ممن حكى ذلك عن جماعة أصحاب الحديث"[٤].

وعلى هذا يتضح أن علماء المسلمين لم يقفوا على درجة واحدة في قبول الحديث المرسل أو رده، فمنهم مَن ردَّه مطلقًا مثل علماء الحديث، ومنهم من قبله، ولكن بشروط، كما هو الحال عند الفقهاء وبعض الأصوليين، كما بيّنا آنفًا.

ومن هنا يتبين تهافت الزعم بأن علماء المسلمين قد قبلوا الحديث المرسل مطلقًا دون تحقيق أو نظر، فهو

١. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٢٩٣.

٢. تدريب الراوي، جلال الدين السيوطي، مرجع سابق، (١/ ١٩٨).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن، (١/ ١٨٣).

٤. علوم الحديث، ابن الصلاح، مرجع سابق، ص٤٩، ٥٠.

قول جانبه الصواب، وخرج عن حيّز الصدق والبرهان، يفتقد إلى الروح العلمية، والتحقيق والرويّة، فأهل العلم ما بين رافض له جملة، وهو مذهب جمهور المحدثين وكثير من الفقهاء، وأصحاب الأصول.

ومنهم من نُسب إليه قبوله مطلقًا، وهو ضعيف يفتقر إلى دليل.

فالإمام أبو حنيفة يشترط لقبول المرسل كون مرسِله من أهل القرون الثلاثة الأولى، وما دونهم، فيشترط فيه ألا يكون إرساله من غير ثقة.

وأما الإمام مالك فما نُقل عنه دل على أنه لا يقبل المرسل إلا من ثقة، اشتهر عنه أنه لا يرسل إلا عن ثقة.

وإلى شرط المالكية ذهب أحمد في أصح الروايتين عنه.

الخلاصة:

- لقد شغل الحديث المرسل بال العلماء من المحدثين والفقهاء والأصوليين كثيرًا، ودار بينهم خلاف حوله؛ فمنهم من قبله بشروط، ومنهم من ردَّه مطلقًا.
- إن العلماء الذين قبلوا العمل بالحديث المرسل والاحتجاج به، وقالوا بصحته هم الأئمة الثلاثة، أبو حنيفة ومالك وأحمد في أشهر الروايتين عنه، وقد وضعوا شروطًا لقبوله، ولم يحتجوا به مطلقًا.
- من الشروط التي وضعها العلماء لقبول العمل بالحديث المرسل أن يكون مرسله ممن يحترز في نقل الرواية ولا ينقل عن غير الثقات، وأن يكون مرسله من التابعين من أهل القرون الثلاثة الأولى، وهو قول الأئمة الثلاثة.
- اشترط الإمام الشافعي لقبول الحديث المرسل مجموعة من الشروط منها: أن يأتي الحديث المرسل من طريق آخر مسندًا أو مرسلًا، ولكن من طريق آخر غير طريق الأول، وأن يقتصر على كبار التابعين، وأن يكون المُرسِل عن الثقات، وألا يخالفه الحفاظ المأمونون، وأن يفتي أكثر العلماء بمقتضاه، فإذا فقد شرطًا من هذا ردَّ الحديث.
- لقد ردَّ الإمام النووي رحمه الله قديمًا على هؤلاء الواهمين الذين استندوا إلى قول الإمام الشافعي: "إرسال ابن المسيب عندنا حسن" في الذهاب إلى أنه كان يحتج بالأحاديث المرسلة مطلقًا، دونما استنادٍ إلى شروط محددة، ثم حقق النووي هذا القول موضحًا أن الشافعي يحتج بالمرسل بالشروط المذكورة، ولا يحتج بمراسيل سعيد إلا إذا توافرت فيها تلك الشروط.
- إن الاحتجاج بمقولة الآمدي في كتابه "الإحكام" لا يصح ولا يُقبل؛ لأنه لم يذكر أحدًا من العلماء قبل الاحتجاج بالحديث المرسل مطلقًا، وإنما حكى الخلاف بينهم عليه.
- إن علماء الحديث ردُّوا الحديث المرسل مطلقًا، ولم يقبلوه في العمل والحجة؛ لأنه فقد شرطًا من شروط صحة الحديث، وهو اتصال السند، وللجهل بحال السقط من السند؛ فهو لديهم ضعيف لا يُقبل في الاحتجاج.

الشبهة التاسعة

ادعاء رد صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص "الصادقة"(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المغرضين في الصحف التي جمعت أحاديث النبي ﷺ في زمنه، لا سيما صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص والمسمَّاة بالصادقة، ويدّعون أنَّها ضعيفة السند؛ إسنادها منقطع غير متصل، وأن أحاديثها ليست للنبي ﷺ، وإنما هي لأهل الكتاب.

مستدلين على ذلك بأن عمرو بن شعيب حفيد عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما راوي هذه الصحيفة، قد تردد العلماء في الأخذ بأحاديثه، وضعَّفه بعضهم. وأن كثيرًا من أئمة الحديث قد طعنوا في هذه الصحيفة، كالمغيرة بن مقسم الضبي الذي قال: "ما يسرُّني أن صحيفة عبد الله بن عمرو عندي بتمرتين أو بفلسين". وأن هذا الصحابي ـ عبد الله بن عمرو ـ قد ظفر بهذه الصحيفة عن أهل الكتاب، وادَّعى سماعها من رسول الله ﷺ وكتابتها عنه. رامين من وراء ذلك إلى الطعن في إسناد هذه الصحيفة وفي متنها، وهو الأمر الذي يؤدي إلى رد كثير من الأحاديث النبوية الصحيحة.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن لصحيفة عبد الله بن عمرو ﷺ مكانة عظيمة عند علماء الحديث، وقد أثنوا عليها وأشادوا بها، واعتبروها أصدق وثيقة تاريخية تثبت تدوين الحديث وكتابته في عهد النبي ﷺ واعتمدوا تسميتها بالصادقة.

٢) إن عمرو بن شعيب ـ راوي هذه الصحيفة ـ ثقة، وثَّقه معظم الحفاظ وأئمة الحديث، مثل أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، والحميدي، وإسحاق بن راهويه، والبخاري وغيرهم. وإنما كان اختلاف العلماء فيه لروايته عن أبيه عن جدِّه، وهو طريق في حقيقته حسن مقبول.

٣) إن العلماء الذين طعنوا في الصحيفة، يُحمل طعنهم فيها على أنها جاءت عن طريق الوجادة[1] لا عن طريق السماع، وكانوا لا يعتبرون إلا الحديث الذي جاء مشافهة، ولا يعجبهم الحديث الذي ينقل كتابة، وهذا الكلام محل نظر، فإذا صحَّ اتصال سند الصحيفة فهي بذلك جاءت عن طريق السماع، أو بعضها سماع وبعضها وجادة. وهذا من شأنه أن يثبت صحة الصحيفة لا يضعفها.

٤) إن الصحابي الجليل عبد الله بن عمرو هو الحبر العلامة، ولا يمكن اتهامه بالكذب على النبي ﷺ وتدليس أحاديثه، وقد ثبتت أمانته، وثقته في نقله وروايته، إذ إن كل الصحابة عدول.

التفصيل:

أولا. صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص لها مكانة عظيمة عند العلماء:

إن صحيفة الصحابي الجليل عبد الله بن عمرو بن العاص من أشهر الصحف المكتوبة في العصر النبوي،

(*) الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، محمد حمزة، مرجع سابق.

١. الوجادة: أن يجد المرء حديثًا، أو كتابًا بخط شخص، بإسناده إلى نفسه، فيحدث به ولم يلقه، أو لقيه ولم يسمع منه ذلك الذي وجده. والوجادة الجيدة التي يطمئن إليها الناظر لا تقل في الثقة عن الإجازة بأنواعها. انظر: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، أحمد محمد شاكر، مرجع سابق، ص١٠٧.

وقد كتبها ﷺ عن رسول الله ﷺ مباشرة، وصرَّح بهذا كما جاء عن طاوس عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: "الصادقة صحيفة كتبتها عن رسول الله ﷺ"[1].

وهنا تكمن أهمية هذه الصحيفة؛ فهي أصدق وثيقة تاريخية تثبت كتابة الحديث على عهد النبي ﷺ، ويزيدنا اطمئنانًا إلى صحة هذه الوثيقة أنها كانت نتيجة طبيعية محتومة لفتوى النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو وإرشاده الحكيم له؛ فقد جاء عبد الله يستفتي رسول الله ﷺ في شأن الكتابة بعد أن اعترض عليه الصحابة ﷺ في كتابته عن النبي ﷺ في الرضا والغضب، فأقرَّه النبي على ذلك ولم يمنعه عن الكتابة، فقد روى الإمام أحمد من طريق الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهَك عن عبد الله بن عمرو قال: "كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أُريد حفظه، فنهتني قريش عن ذلك، وقالوا: تكتب ورسول الله ﷺ يقول في الغضب والرضا! فأمسكتُ حتى ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: اكتب، فوالذي نفسي بيده، ما خرج منه إلا الحق"[2].

ويمكن القول: إن عبد الله بن عمرو قد أخذ في كتابة الأحاديث بعد هذه الفتوى الصريحة من الرسول الكريم ﷺ، وتلك الصحيفة الصادقة كانت ثمرة هذه الفتوى[3].

وهكذا، فقد سمح النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما بكتابة الحديث؛ لأنه كان كاتبًا محسنًا، فكتب عنه الكثير، واشتهرت صحيفة عبد الله بن عمرو بالصحيفة الصادقة كما أراد كاتبها أن يسميها؛ لأنه كتبها عن رسول الله ﷺ، فهي أصدق ما يروي عنه[4].

وهكذا كان أمر الصحابي الجليل عبد الله بن عمرو في صحيفته، فقد كتبها عن النبي ﷺ، وكان يعتز بها جدًّا، وظلَّ محافظًا عليها حتى موته، وسماها بالصادقة، لمدى توثيق وصدق ما جاء فيها؛ لأنه سمعها من النبي ﷺ مباشرة، ومما يُبين حفاظ عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما على هذه الصحيفة: ما جاء عن مجاهد بن جبر أنه قال: "أتيت عبد الله بن عمرو فتناولت صحيفة من تحت مفرشه، فمنعني، قلت: ما كنت تمنعني شيئًا، قال: هذه الصادقة، هذه ما سمعت من رسول الله ﷺ، ليس بيني وبينه أحد؛ إذا سلمت لي هذه وكتاب الله ﷻ والوَهْط، فما أبالي ما كانت عليه الدنيا"[5].

وهكذا يتبين لنا مدى حرص هذا الصحابي الجليل على هذه الصحيفة، ومدى اعتزازه بها، والمحافظة عليها، ومنع الآخرين من التدخل فيها، وجعلها مع كتاب الله والوهط؛ وهي أرض كان يقوم عليها وتصدق بها، مما يرغبه في الحياة.

ومما يشهد لعبد الله بن عمرو ﷺ بكتابة هذه الصحيفة وغيرها من فمِّ النبي ﷺ قول الصحابي الجليل أبي هريرة: "ما من أصحاب رسول الله ﷺ أحد

---

١. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، تحقيق: يوسف العش، دار إحياء السنة النبوية، بيروت، ط٢، ١٩٧٤، ص٨٤.

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، (١١/ ٥٦)، رقم (٦٨٠٢). وصحح إسناده أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٣. علوم الحديث ومصطلحه، د. صبحي الصالح، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٧، ١٩٨٨م، ص٢٧، ٢٨ بتصرف.

٤. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص٣٤٨.

٥. تقييد العلم، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، ص٨٤.

أكثر حديثًا عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب"[1].

وعلى هذا فقد اعتبر العلماء هذه الصحيفة من أهم الوثائق العلمية عن رسول الله ﷺ وأوثقها في هذا العصر، فقد كتبها الصحابي الجليل عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عنه مباشرة، ليس بينه وبين النبي ﷺ أحد، وقد أخبر بنفسه عن هذا كما سبق أن أشرنا. كما أنهم اعتمدوا تسميتها بالصادقة، واشتهر هذا المسمى بينهم كما أراده كاتبها نفسه، لما فيها من توثيق كبير، وصدق متناهٍ في الدقة في جمع هذه الأحاديث وتدوينها في هذه الصحيفة، فكأنها أصدق ما جاء عن النبي ﷺ.

ثانيًا. عمرو بن شعيب - راوي صحيفة عبد الله بن عمرو - ثقة عند العلماء، وطريق روايته عن أبيه عن جده حسن مقبول:

دار خلاف بين أئمة الجرح والتعديل حول رواية "عمرو بن شعيب"؛ فهناك من وهَّن حديثه، وهناك من وثقه واحتج به، وكان لهم أقوال مختلفة في روايته عن أبيه عن جده، وهو الطريق الذي جاءت به صحيفة عبد الله بن عمرو.

إلا أن هذه الخلافات في نهايتها لا تطيح برواية عمرو بن شعيب مطلقًا، ولا تجعله في مَصافِّ الضعفاء، وإنما ترتفع به إلى درجة الحسن المقبول، إذا لم ترتفع به إلى درجة الصحيح.

وقد رد الحافظ الذهبي في "ميزان الاعتدال" على كثير من الاعتراضات التي تدور حوله، وعلى بعض المآخذ التي أخذها العلماء عليه، وذكر أن كثيرًا من العلماء وثقوه، فقال: "ووثقه ابن معين، وابن راهويه، وصالح جزرة، وقال الأوزاعي: ما رأيت قرشيًّا أكمل من عمرو بن شعيب"[2].

كما أن الإمام البخاري في تاريخه يؤكد على توثيق عمرو بن شعيب، وأن هناك من العلماء الثقات من يحتجون بحديثه، فيقول: "كان قتادة وعمرو بن شعيب لا يعاب عليهما شيء إلا أنهما كانا لا يسمعان شيئًا إلا حدثا به، ورأيت أحمد بن حنبل، وعلي بن عبد الله المديني، والحميدي، وإسحاق بن إبراهيم، يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه"[3].

وعلى هذا نجد أن كثيرًا من العلماء الثقات قد اعتبروه ثقة حجَّة، واحتجوا بروايته عن أبيه، وعلى هذا فإن الطعن في عمرو بن شعيب نفسه غير مقبول لدينا، وإنما هو ثقة روى عنه جمع كبير من الأئمة الثقات.

ومما يؤكد ذلك ما جاء في "ميزان الاعتدال"، قال الذهبي: "وقال أبو حاتم: سألت يحيى بن معين عن عَمْرو بن شعيب، فقال: ما شأنه؟ وغضب، وقال: ما أقول فيه! قد روى عنه الأئمة"[4].

ولعل السبب في الخلاف الشاجر بين المحدثين وعلماء الجرح والتعديل حول عمرو بن شعيب يرجع إلى رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه، فهل تحقق سماعه عن جدِّه فعلًا؟ ومن المقصود بجده هنا ؟ هل

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، (١/ ٢٤٩)، رقم (١١٣).

٢. ميزان الاعتدال، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٢٦٣).

٣. التاريخ الكبير، البخاري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، د. ت، (٧/ ٣٤٢، ٣٤٣).

٤. ميزان الاعتدال، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٢٦٤).

جده الأقرب "محمد" وهذا لم يوثقه أحد، أم جده الأكبر "عبد الله بن عمرو"؟ بالإضافة إلى أنه كان يروي عن الصحيفة التي وجدها عن أبيه.

كل هذه الاستفسارات والإشكاليات جعلت علماء الحديث تأتي أحكامهم مختلفة فيه، فمن تحقق له أن المقصود جدُّه الأكبر وثقه واحتج به، ومن اعتبر غير ذلك جعله مدلسًا، وجعل حديثه مقطوعًا ومرسلًا.

وذلك كما قال أبو زُرْعة الرازي: "إنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه عن جدِّه، وقالوا: إنما سمع أحاديث يسيرة، وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها"[1].

وكذلك قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: "إذا حدَّث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه فهو كتاب، ومن هنا جاء ضعفه، وإذ حدَّث عن سعيد بن المسيب، أو سليمان بن يسار، أو عروة فهو ثقة عن هؤلاء"[2].

ومما يبين هذا الخلاف أيضًا ما يقوله الحافظ ابن حجر العسقلاني، يقول: "قلت: عمرو بن شعيب ضعفه ناس مطلقًا، ووثقه الجمهور، وضعف بعضهم روايته عن أبيه عن جده حَسْب، ومن ضعفه مطلقًا فمحمول على روايته عن أبيه عن جدِّه، فأما روايته عن أبيه فربما دلس ما في الصحيفة بلفظ "عن"، فإذا قال: حدَّثني أبي فلا ريب في صحتها... وأما رواية أبيه عن جده فإنما يعني به الجد الأعلى عبد الله بن عمرو، لا محمد بن عبد الله، وقد صرَّح شعيب بسماعه من عبد الله في أماكن، وصح سماعه منه كما تقدَّم"[3].

هنا يبين لنا العلامة ابن حجر سبب خلاف العلماء حول عمرو بن شعيب أنه راجع لروايته عن أبيه عن جدِّه، التي يحتمل فيها الانقطاع، ولا يثبت فيها السماع، فإذا قصدنا هنا بالجد الأكبر وهو الصحابي عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما فهنا تقبل روايته؛ لأن شعيبًا سمع من جده عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

فأخرج الإمام أحمد في مسنده، قال: حدثنا عبد الله حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: "أيما امرأة نكحت على صَداقٍ، أو حِباءٍ[4]، أو عِدَّةٍ، قبل عصمة النكاح فهو لها، وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أعطيه..."[5].

وهذا حديث إسناده صحيح، وأمثلة هذه الأحاديث كثيرة مما ثبت فيها تحديث شعيب عن جده عبد الله.

وأما محمد فلم يُذكر له أي حديث يحدث به، إلا حديثين، ذكر ابن حجر أنه لا يعول عليهما، فثبت يقينًا أن الجد هو عبد الله دومًا.

قال الحافظ المزي: "ولم يذكر أحد منهم ـ أي علماء الحديث ـ أنه يروي عن أبيه محمد، ولم يذكر أحد لمحمد بن عبد الله ـ والد شعيب ـ ترجمة. فدل ذلك

---

١. المرجع السابق، (٣/ ٢٦٤).

٢. تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٨/ ٤٤).

٣. المرجع السابق، (٨/ ٤٥، ٤٦).

٤. الحِباء: العطاء.

٥. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، (١٠/ ١٧٨)، رقم (٦٧٠٩). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

على أن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده صحيح متصل، إذا صح الإسناد إليه، وأن من ادعى فيه خلاف ذلك فدعواه مردودة حتى يأتي عليها بدليل صحيح يعارض ما ذكرناه"[1].

وفي ذلك يقول الذهبي: "وقد ذكر البخاري، وأبو داود، وغير واحد أنه ـ أي شعيب ـ سمع من جدِّه، وفي حديث محمد بن عبيد الله، والدراوردي كلاهما عن عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه: أنه سمع عبد الله بن عمرو يُسأل عن مُحرم وقع على امرأته؛ ففي هذا الخبر أنه سمع من جده ومن ابن عباس وابن عمر، وصرح البخاري في ترجمة شعيب بأنه سمع من جده عبد الله؛ وهذا لا ريب فيه.

أمَّا رواية شعيب عن أبيه محمد بن عبد الله، فما علمتها صَحَّت؛ فإن محمدًا قديم الوفاة، وكأنه مات شابًّا.

وقال ابن عدي: عمرو بن شعيب في نفسه ثقة، إلا إذا روى عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ يكون مرسلًا؛ لأن جده عنده محمد بن عبد الله بن عمرو، ولا صُحبة له.

قلت: هذا لا شيء؛ لأن شعيبًا ثبت سماعُه من عبد الله، وهو الذي ربَّاه حتى قيل: إن محمدًا مات في حياة أبيه عبد الله، فكفل شعيبًا جده عبد الله، فإذا قال: عن أبيه، ثم قال عن جده، فإنما يريد بالضمير في جده أنه عائد إلى شعيب"[2].

مما يؤكد هذا القول ما ذكره الحاكم في المستدرك، قال: "قد أكثرت في هذا الكتاب الحجج في تصحيح روايات عمرو بن شعيب إذا كان الراوي عنه ثقة... وكنت أطلب الحجة الظاهرة في سماع شعيب بن محمد من عبد الله بن عمرو، فلم أصل إليها إلا هذا الوقت.

ثم ساق بسنده من طريق الدارقطني، عن عبد الله بن عمرو، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، ما يدل على صحة سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو. وذلك في قصة الرجل الذي جاء إلى عبد الله بن عمرو، يسأله عن محرم وقع بامرأة؟ فأشار عبد الله بن عمرو إلى ابن عمر، وابن عباس، فذهب الرجل يسألهما، ومعه شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، يدله عليهما. فذكر الحديث.

ثم قال الحاكم: هذا حديث رواته ثقات حفاظ، وهو كالأخذ باليد في صحة سماع شعيب بن محمد من جده عبد الله بن عمرو"[3].

نخلص من هذا التفصيل في توثيق عمرو بن شعيب، وفي الحديث حول روايته عن أبيه عن جدّه إلى أن عمرو بن شعيب ثقة، صدوق؛ كما جاء في "تقريب التهذيب" أن "عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص صدوق، من الخامسة مات سنة ثماني عشرة ومائة"[4]؛ وهو بذلك تقبل روايته ولا يمكن القول بضعفه مطلقًا، ثم طريق روايته عن أبيه عن

١. تهذيب الكمال، الحافظ المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م، (١٢/ ٥٣٦).

٢. ميزان الاعتدال، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٢٦٦).

٣. المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م، (٢/ ٧٤).

٤. تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: أبي الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، دار العاصمة، السعودية، ط١، ١٤١٦هـ ص٧٣٨.

جده ـ إذا اعتبرنا كلام الذهبي وابن حجر في ذلك ـ فهو طريق مستقيم، متصل، صحيح مقبول، لا انقطاع فيه ولا إرسال، وهو بهذا مقبول لا غبار عليه، وإن لم يكن في أعلى أقسام الصحيح فهو من قبيل الحسن.

ثالثًا. إن الطعن في الصحيفة لأنها جاءت عن طريق الوجادة لا عن طريق السماع فيه نظر:

مرَّ بنا آنفًا في ثنايا الكلام أن هناك من العلماء من أخذ على عمرو بن شعيب روايته عن الصحيفة، وترددوا في الاحتجاج به لذلك، وقالوا: إن ما جاء من طريقه عن أبيه عن جدِّه فهو كتاب غير مقبول عندهم، وكان مرد ذلك إلى أن علماء الحديث كانوا لا يعتبرون إلا الحديث الذي يؤخذ مشافهة، أما الحديث الذي يُنقل كتابة فلم يكن يعجبهم رغم الثقة التي حازها فيما بعد عند المتأخرين[1].

من هنا يتبين أن طعن علماء الحديث في صحيفة عبد الله بن عمرو أنها رويت عن طريق الوجادة، لا عن طريق السماع، وإنما كان دليلهم على ذلك أنها جاءت من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه، وإذا كانت الهاء في جدِّه عائدة على عمرو، فجده محمد بن عمرو، وهذا تابعيٌّ ولم يلق النبي ﷺ، وبهذا يكون الحديث مرسلًا، أما إذا قصد جده الأعلى، فإن شعيبًا لم يلق عبد الله فيكون الخبر منقطعًا، وفي الحالتين كلتيهما تكون الرواية ضعيفة.

هذا خلاصة ما قلناه آنفًا، وما خرجنا به من قول الذين طعنوا في هذه الصحيفة.

وقد فنَّدنا طرفًا من هذا الطعن فيما سبق، فقد ثبت لدينا سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما وروايته عنه، ونقل ذلك كثير من العلماء الحفاظ مثل البخاري وأبي داود من المتقدمين، وابن حجر والذهبي من المتأخرين، كما سبق أن أشرنا، إذن فالسند متصل، والسماع محقق، ولا شك أن الصحابي الجليل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما الذي حافظ على هذه الصحيفة واعتنى بها أشد العناية ـ قد روى ما فيها لحفيده ـ شعيب ـ وحفظه إياها، وقد روى عنه ولده عمرو بن شعيب، وبهذا تكون روايته الصحيفة عن طريق السماع لا الوجادة، أو على الأقل بعضها سماع، وبعضها وجادة.

وفي ذلك يقول الإمام ابن تيمية: "وكان عند آل عبد الله بن عمرو بن العاص نسخة كتبها عن النبي ﷺ، وبهذا طعن بعض الناس في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه شعيب عن جده، وقالوا: هي نسخة. وشعيب؛ هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، وقالوا: عن جده الأدنى محمد: فهو مرسل؛ فإنه لم يدرك النبي ﷺ، وإن عنى جده الأعلى فهو منقطع، فإن شعيبًا لم يدركه، وأما أئمة الإسلام وجمهور العلماء فيحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إذا صح النقل إليه، مثل مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة ونحوهما، ومثل الشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه وغيرهم، قالوا: الجد هو عبد الله، فإنه يجيء مسمًّى، ومحمد أدركه، قالوا: وإذا كانت نسخة مكتوبة من عهد النبي ﷺ كان هذا آكد لها وأدل

١. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص٣٥٠ بتصرف.

على صحتها؛ ولهذا كان في نسخة عمرو بن شعيب من الأحاديث الفقهية التي فيها مقدرات ما احتاج إليه عامَّة علماء المسلمين"[1].

ولا يسعنا بعد هذا إلا أن نقطع بأن رواية الصحيفة من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رواية صحيحة مقبولة لا غبار عليها، وكون عمرو بن شعيب سمع بعضها وأخذ بعضها وجادة، وهي أحد طرق تحمل الحديث وأخذه، فإن هذا يؤكد صحة الصحيفة ويثبتها ولا يطعن فيها، ومما يؤكد ذلك قول الحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب": "فإذا شهد له ابن معين أن أحاديثه صحاح غير أنه لم يسمعها، وصح سماعه لبعضها، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة، وهو أحد وجوه التحمل، والله أعلم"[2].

في خاتمة القول لا نقول أكثر مما قاله الذهبي من قبل، قال: "قد أجبنا عن روايته عن أبيه عن جده، بأنها ليست بمرسلة ولا منقطعة، أما كونها وجادة، أو بعضها سماع وبعضها وجادة، فهذا محل نظر، ولسنا نقول: إن حديثه من أعلى أقسام الصحيح بل هو من قبيل الحسن"[3].

رابعًا. سماع عبد الله بن عمرو بن العاص لأحاديث الصحيفة من الرسول ﷺ وإقرار النبي له في كتابتها:

لا يتوقف طعن الحاقدين الحاسدين عند حد، ولا يذعنون لحقيقة ولا ينذرهم نذير، بل امتد طعنهم الأثيم ليمس أشرف وأعظم جيل في البشرية كلها؛ ألا وهو جيل الصحابة، وهُم مَنْ هم؟! أخلص الناس قلوبًا، وأعظمهم وفاءً، وأصدقهم لسانًا، وأقواهم عزيمة، وأنقاهم نفسًا، وأكثرهم تورعًا.

وتتمثل طعون هؤلاء في أن صحيفة عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما التي تُروى عنه، لا تضم أحاديث للنبي ﷺ، وإنما هي كتابات ظفر بها هذا الصحابي من أهل الكتاب، وادَّعى سماعها من الرسول وكتابتها عنه.

إن ما ذكرناه من قبل في شأن هذه الصحيفة، وثناء العلماء عليها، وإشادتهم بها، وبيان أنها أوثق وثيقة تاريخية تثبت كتابة الحديث على عهد رسول الله ﷺ، وما يُساند ذلك من قول الصحابي الجليل أبي هريرة عن كتابة عبد الله بن عمرو للحديث، وكان بذلك أكثر رواية منه عن رسول الله ﷺ، وما جاء عن عبد الله بن عمرو من حفاظه الشديد على هذه الصحيفة، وجعلها مع القرآن الكريم والوهط مما يرغبه في الدنيا ـ كل هذه الأدلة تؤكد لدينا أن هذه الصحيفة كتبها الصحابي الجليل من رسول الله ﷺ فعلًا، وقد أجازه النبي ﷺ في ذلك.

وغاية ما يُقال في هذا الطعن أنه طعن باطل، لا دليل عليه، وحجته عرجاء لا أصل لها، "فقد ثبت أن عبد الله بن عمرو كان أمينًا في نقله وروايته، لا يحيل ما روى عن النبي على أهل الكتاب، كما لا يحيل ما روى عن أهل الكتاب على النبي ﷺ، ويكفي ابن عمرو فخرًا أنه كان أوَّل مَنْ دوَّن الحديث بين يدي رسول الله ﷺ بإذنه وفي مختلف أحواله، في

---

١. مجموع الفتاوى، تقي الدين أحمد ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، دار الوفاء، مصر، ط٣، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، (١٨/ ٨).

٢. تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٨/ ٤٨).

٣. ميزان الاعتدال، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٢٦٨).

الغضب والرضا"[1].

إن الأمانة العظمى والعناية الإلهية الكبرى التي حفت الصحابة جميعًا في ظاهر أمرهم وباطنه، من شأنها أن تمنع ادعاء مثل هذا، فكيف لصحابي جليل مثل عبد الله بن عمرو أن يَدَّعي ـ كذبًا ـ نسبة أحاديث لرسول الله ﷺ وأنه سمعها منه، وهي في الأصل كتابات من أهل الكتاب؟! هذا لا يمكن لعاقل يقدر للصحابة قدرهم، ويعرف لهم مكانتهم ويقرأ تاريخهم أن يقول مثل هذا القول.

ثم أين هذه الإسرائيليات التي في الصحيفة؟ وقد قال فيها الإمام العلامة شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولهذا كان في نسخة عمرو بن شعيب من الأحاديث الفقهية التي فيها مقدرات ما احتاج إليه عامة علماء الإسلام"[2].

هذا ما جاءت به صحيفة عبد الله بن عمرو في حقيقة أمرها كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية، فقد جاءت بالأحاديث الفقهية التي جاءت بمقدرات احتاج إليها عامة علماء الإسلام.

ولا يسعنا في ختام القول إلا أن نقول: إن الحق أبلج والباطل لجلج، وتبقى صحيفة الصحابي عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما صحيحة السند، جيدة المتن، لا يتخلل إليها طعن، ولا تنفذ إليها دعوى، وتبقى عدالة الصحابة رغم كل كيد عدوٍّ، ويحفظ الله دينه، وتبقى سنة نبيه ﷺ مصونة عن كل كذب، ومحفوظة عن أي تدليس.

الخلاصة:

- إن صحيفة عبد الله بن عمرو لها أهمية عظيمة ومكانة رفيعة عند العلماء والمحدثين، فهي أول وثيقة تاريخية تثبت كتابة الحديث وتدوينه في عهد النبي ﷺ.
- إن هذه الصحيفة سُميت بالصادقة؛ لصدق ما جاء بها، ولأنها جاءت مباشرة من رسول الله ﷺ دون واسطة، فقد سمعها عبد الله من فم النبي ﷺ.
- إن عمرو بن شعيب راوي هذه الصحيفة ثقة عند أغلب أئمة الحديث، واختلاف العلماء في توثيقه راجع لاختلافهم حول صحة روايته عن أبيه عن جده، وهذا لا يطعن في روايته، أو يجعله في مصاف الضعفاء فإن لم يصل به إلى درجة الصحيح، فهو من باب الحسن المقبول.
- إن طريق رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده طريق متصل صحيح، لا مقطوع ولا مرسل، والهاء في "جده" هنا عائدة على شعيب، وقد ثبت سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما وثبت سماع عمرو من أبيه شعيب، وبهذا يكون الطريق متصلًا، ويكون إسناد الصحيفة صحيحًا.
- إن العلماء الذين طعنوا في الصحيفة مثل "الضبي" يُحمل طعنهم فيها على أنها جاءت عن طريق الوجادة، ورواية الحديث كتابة لا تعجبهم، وهذا أيضًا فيه نظر، فإذا ثبت لدينا اتصال السند؛ فالسماع محقق، وبهذا فعلى الأقل أن هذه الصحيفة رُوِي بعضها سماعًا وبعضها وجادة، وهذا يؤكد صحتها لا ضعفها.
- قد ثبت لدينا ثناء العلماء على هذه الصحيفة،

١. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص٣٥١، ٣٥٢.

٢. مجموع الفتاوى، تقي الدين ابن تيمية، مرجع سابق، (١٨/ ٨).

واعترافهم بفضلها في تدوين السنة، وبهذا فقد سمعها الصحابي عبد الله بن عمرو عن الرسول ﷺ، وحافظ عليها، وقال الإمام ابن تيمية: إنها جاءت بالأحاديث الفقهية التي فيها مقدرات مما احتاج إليه عامة علماء الإسلام، وبهذا يبطل دعوى أنها من عند أهل الكتاب، كما أن عدالة الصحابي الجليل عبد الله بن عمرو، وثقته المتناهية، وأمانته في نقله، تفند هذا الكلام؛ فيذهب قول المدَّعين الطاعنين أدراج الرياح.

الشبهة العاشرة

إنكار النَّسخ في السنة النبوية(*)

مضمون الشبهة:

تعرَّضت قضية النَّسخ في السنة النبوية لشدٍّ وجذْب، ما بين طعون من أعداء الإسلام تارة، واعتراضات من بعض المسلمين تارة أخرى. فأنكر الطاعنون وجود النسخ مطلقًا، ووصفوه بالبَداء[1] الذي ينبغي أن يُنزَّه عنه الخالق ﷻ، واتخذ بعضهم من اختلاف المسلمين في بعض قضايا النسخ الجزئية تُكأةً لرده، ووصفوا النسخ بعدم انضباط قضاياه، وأن الطرق المعرَّفة بالنسخ مختلطة ومضطربة. وأما من اعترض من أهل الإسلام على بعض وجوه النسخ[2] فقد استدل بأن السنة النبوية مبيِّنة للقرآن الكريم مفسرة له، فلا ينبغي أن تكون حاكمة عليه، أو رافعة لبعض أحكامه. مما يتأتى من جرّاء هذه الدعاوى والاعتراضات ـ في مجموعها ـ الطعن في وقوع النسخ في السنة، فضلا عن إثارة الشكوك حول كثير من قضاياه.

وجوه إبطال الشبهة:

١) النسخ هو ارتفاع حكم شرعي بدليل شرعي متراخٍ عنه، وهذا المعنى لا يعني البداء أو التردد في الأحكام، فالبداء مستلزم الظهور بعد الخفاء، والعلم بعد الجهل، وذلك مستحيل في حق الله تعالى، كما يشهد العقل والنقل؛ لأنه ينافي إحاطة الله تعالى بكل شيء ما كان وما سيكون، أما النسخ فإنه لا يعدو أن يكون بيانًا لمدة الحكم الأول، على نحو ما سبق في علم الله، وإن كان رفعًا لهذا الحكم بالنسبة لنا.

٢) النسخ ثابت في الشرائع السابقة على شريعة الإسلام بكلا نوعيه؛ (أي في شريعة لاحقة لشريعة سابقة، وبين أحكام الشريعة الواحدة)، دلت على ذلك وقائع التاريخ، ونصوص القرآن والتوراة والإنجيل، وفيها جميعًا أحكام نسخت بعضها بعضًا.

٣) اتفقت كلمة المسلمين على أن النسخ في الشريعة جائز عقلا وواقع شرعًا، ولم يخالف في ثبوته إلا ما نُسب لبعض المتأخرين، وهو ـ على نُدرته ـ خلاف منهم في اللفظ دون المعنى. فالنسخ لا يترتب على وقوعه محال من ناحية العقل، بالإضافة إلى أن هناك نصوصًا، من القرآن، ووقائع من السنة دلت على وقوعه في الشرع.

(*) لا نسخ في السنة، د. عبد المتعال محمد الجبري، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

١. البَداء: الظهور بعد الخفاء، أو العلم بعد الجهل.

٢. نسخ القرآن للسنة، ونسخ السنة ـ متواترها وآحادها ـ للقرآن.

٤) النسخ في الشريعة الإسلامية جائز دورانه بين الكتاب والسنة النبوية، فقد يَرِد القرآن بالنسخ، وقد تَرِدُ به السنة، والإجماع منعقد على جواز نسخ القرآن بالقرآن ونسخ السنة بالسنة، والجمهور من الأئمة على نسخ السنة للقرآن وبالقرآن، وكذلك ما صح من الآحاد يجوز نسخ القرآن والمتواتر من السنة به على الراجح.

٥) وقوع النسخ في الشريعة الإسلامية دليل على حكمة الله تبارك وتعالى في تحقيق مصالح المكلفين، فابتلاء العباد بالنسخ تارة، والتدرج في التشريع تارة أخرى، إنما هو عين الرحمة، وإظهار التفضل على العباد برفع الحرج عنهم، والأخذ بأيديهم لما يَصلحُ به أمر دنياهم وآخرتهم.

٦) النسخ في السنة لا يثبت بالاحتمال أو بالهوى، وإنما يخضع لضوابط وشروط لا بد أن تتحقق عند أهل الاختصاص قبل القول به، بعد تلمّس الطرق المعرّفة لكون الناسخ ناسخًا، كما هو مقرر في كتب الأصول.

٧) اختلاف المسلمين في بعض قضايا النسخ الجزئية لا يعد قدحًا في وقوع النسخ، ومصداقية وجوده في السنة عامة، فمرد هذا الاختلاف إلى أن بعض الصحابة كانت تغيب عنه الأحاديث الناسخة بعد تفرقهم في الأمصار فيعلم المنسوخ، ولا يصله الناسخ، ومثل ذلك يقال في حق من اختلف بعدهم من عدم اكتمال شروط النسخ في الحديث الذي بين يديه، فيُفتِي بخلاف ما هو موجود، وكل هذا لا يقدح فيهم ولا في النسخ، مع التنبيه على أن النسخ في الشريعة قليل، ولم يقع إلا في بعض الفروع الجزئية للأحكام العملية، أما العقيدة وأصول الأحكام والكليات والمقاصد فلا نسخ فيها.

التفصيل:

أولا. النسخ لا يعني البَداء أو التردد في الأحكام:

يذكر اللغويون لمادة "النسخ" عدة معان تدور بين النقل والإزالة والإبطال. وأمام هذه المعاني نراهم يختلفون في أيها هو المعنى الحقيقي، وأن ما عداه يدخل في باب المجاز[١]. يقول صاحب "العين": "والنسخ: إزالتك أمرًا كان يُعمَل به، ثم تنسخه بحادث غيره؛ كالآية في أمرٍ، ثم يخفَّف، فتنسخها بأخرى فالأولى منسوخة"[٢].

وقال ابن منظور: "والنسخ: تبديل الشيء من الشيء وهو غيره.. والنسخ نقل الشيء من مكان إلى مكان وهو هو.. والعرب تقول: نسخت الشمس الظل وانتسخته: أزالته، والمعنى: أذهبت الظل، وحلت محله"[٣].

وزاد أبو بكر الحازمي الأمر وضوحًا حيث قال: "اعلم أن النسخ له اشتقاق عند أرباب اللسان، وحدٌّ عند أصحاب المعاني، وشرائط عند العالِمين بالأحكام.

أما أصله؛ فالنسخ في اللغة عبارة عن إبطال شيء وإقامة آخر مقامه.

ثم إن النسخ في اللغة موضوع بإزاء معنيين؛

١. النسخ في القرآن الكريم، د. مصطفى زيد، دار اليسر، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، (١/ ٦١).

٢. معجم العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، مادة "نسخ".

٣. لسان العرب، ابن منظور، مادة "نسخ".

أحدهما: الزوال على جهة الانعدام. والثاني: على جهة الانتقال.

أما النسخ بمعنى الإزالة فهو أيضًا على نوعين: نسخ إلى بدل؛ نحو قولهم: نسخ الشيب الشباب، ونسخت الشمس الظل؛ أي: أذهبته وحلت محله، ونسخ إلى غير بدل، إنما هو رفع الحكم وإبطاله من غير أن يقيم له بدلًا، يقال: نسخت الريح الديار، أي: أبطلتها وأزالتها، وأما النسخ بمعنى النقل، فهو من قولك: نسخت الكتاب إذا نقلت ما فيه، وليس المراد به إعدام ما فيه، ومنه قول الله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٩﴾﴾ (الجاثية) "[1].

"وإذا كان اسم النسخ مجازًا في النقل لزم أن يكون حقيقة في الإزالة؛ لأنه غير مستعمل فيما سواهما، وإذا بطل كونه حقيقة في أحدهما تَعَيَّن أن يكون حقيقة في الآخر، وقد قرر ذلك بعضهم من وجه آخر، فقال: إطلاق اسم النسخ بمعنى الإزالة والإعدام واقع كما سبق، والأصل في الإطلاق الحقيقة، ويلزم ألا يكون حقيقة في النقل؛ دفعًا للاشتراك عن اللفظ"[2].

لقد وضعت مادة النسخ لتدل على معنى الإزالة، فالإزالة إذن هي المعنى الحقيقي لها[3].

ومن هنا نستطيع أن نرجح أن معنى النسخ هو الرفع والإزالة، وأن النسخ حقيقة في الإزالة مجاز في النقل[4].

وندع المعنى اللغوي للنسخ بعد أن تبيّنا حقيقته ومجازه لنرى كيف فسرت حقيقته الشرعية في العصور المختلفة، وكيف قامت هذه الحقيقة على حقيقته اللغوية حينًا، وعلى مجازه حينًا آخر.

مفهوم النسخ في الاصطلاح:

وقبل أن نقف على حدّ النسخ عند الأصوليين لا بد أن نراعي أن مصطلح النسخ قد مرّ بتطور في مفهومه بين المتقدمين من السلف الأوائل، وبين مفهومه المستقر لدى المتأخرين من علماء الأصول.

"فالذي يظهر من كلام المتقدمين أن النسخ عندهم في الإطلاق أعمُّ منه في كلام الأصوليين، فقد كانوا يطلقون على تقييد المطلق نسخًا، وعلى تخصيص العموم بدليل متصل أو منفصل نسخًا، وعلى بيان المبهم والمجمل نسخًا، كما يطلقون على رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر نسخًا؛ لأن جميع ذلك مشترك في معنى واحد، وهو أن النسخ في الاصطلاح المتأخر أن الأمر المتقدم غير مراد في التكليف، إنما المراد ما جيء به آخرًا، فالأول غير معمول به، والثاني معمول به"[5].

وأما مفهومه المستقر عند الأصوليين، فنجد في تعريفاتهم تنوعًا ـ ولا نقول اختلافًا ـ لأن كل واحد

١. الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، أبو بكر الحازمي، مكتبة عاطف، القاهرة، د. ت، ص٢٢.

٢. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مرجع سابق، (٣/ ٦٢٦).

٣. النسخ في القرآن الكريم، د. مصطفى زيد، مرجع سابق، (١/ ٦٨).

٤. المرجع السابق، ص٧٣ بتصرف.

٥. الموافقات في أصول الشريعة، أبو إسحاق الشاطبي، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، (٣/ ٦٦٦). أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، تحقيق: طه عبد الرءوف، دار الجيل، بيروت، د. ت، (١/ ٣٥).

منهم راعى في مسألة النسخ أشياء نحَت به منحًى معيَّنًا في حده لمصطلح النسخ.

فقال جماعة منهم القاضي أبو بكر الباقلاني، والصيرفي، والشيخ أبو إسحاق الشيرازي، والآمدي، وابن الأنباري وغيرهم: هو الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتًا، مع تراخيه عنه[1].

وفي النصف الثاني من القرن العاشر يعرف الفتوحي النسخ فيقول:

والنسخ شرعًا: "رفع حكم شرعي بدليل شرعي متراخ"، ثم قال: ذكر معنى ذلك ابن الحاجب وغيره، وهو قول الأكثر[2].

وهذان التعريفان من أبسط التعاريف وأوضحها، فلا غموض فيهما ولا تعقيد، وهما يعودان بالنسخ إلى مدلوله الأول، فيربطان بينه وبين مدلوله اللغوي برباط وثيق، ويستمدان من القرآن الكريم والسنة المطهرة ولغة الصحابة والتابعين حقيقتهما الشرعية.

وهما بمعنى متقارب إن لم يكن واحدًا، بعيدًا عن بعض الاعتراضات التي سجلها الشوكاني[3] بعد ذكر التعريف الأول؛ لأن هذا كله إنما هو نزاع لفظي لا معنوي، "فبعض المدارس الأصولية التي عرَّفت النسخ كانت كلامية المنشأ، فاصطبغت تعريفاتها بصبغة هي إلى مذاهب علماء الكلام والفلسفة أقرب منها إلى مذاهب الأصوليين"[4].

وفي النهاية فإن تعريفات الأصوليين للنسخ نجدها ـ وإن كانت متعددة في التعابير ومتنوعة أو متقاربة في المعاني ـ كلها تدور حول معنى واحد، وهو أن النسخ إلغاء حكم شرعي سابق بدليل شرعي لاحق.

من تلك التعاريف نقرر أيضًا أن النسخ لا يدل على البَدَاء، والبداء: عبارة عن ظهور الشيء بعد خفائه، ومنه يقال: بدا لنا سور المدينة بعد خفائه، وبدا لنا الأمر الفلاني؛ أي: ظهر بعد خفائه، وإليه الإشارة بالآية: ﴿وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا۟ يَحْتَسِبُونَ ﴿٤٧﴾﴾ (الزمر).

وحيث كان النسخ يتضمن الأمر بما نُهي عنه، أو النهي عما أمر به على حده، وظُنّ أن الفعل لا يخرج عن كونه مستلزمًا لمصلحة أو مفسدة، فإن كان مستلزمًا لمصلحة فالأمر به ـ بعد النهي عنه على الحد الذي نُهي عنه ـ إنما يكون لظهور ما كان قد خفي من المصلحة، وإن كان مستلزمًا لمفسدة، فالنهي عنه ـ بعد الأمر به على الحد الذي أمر به ـ إنما يكون لظهور ما كان قد خفي من المفسدة، وذلك عين البداء، فخفي الفرق بين البداء والنسخ.

وكَشْفُ الغطاء عن ذلك يتحقق بالفرق بين النسخ والبداء، فنقول: إذا عُرِف معنى البداء، وأنه مستلزم للعلم بعد الجهل، والظهور بعد الخفاء، وأن ذلك مستحيل في حق الله تعالى[5]، كما يشهد بذلك العقل

---

١. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط١، ١٣٥٦هـ/ ١٩٣٧م، ص١٨٤.

٢. النسخ في القرآن الكريم، د. مصطفى زيد، مرجع سابق، (١/ ١٠٢).

٣. انظر: إرشاد الفحول، الشوكاني، مرجع سابق، ص١٨٤.

٤. النسخ في القرآن الكريم، د. مصطفى زيد، مرجع سابق، (١/ ١١٦).

٥. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مرجع سابق، (٣/ ٦٣١: ٦٣٣) بتصرف.

والنقل، فيتضح ما خفي من التداخل بينهما.

أما العقل: فهو يقرر ـ نتيجة للنظر الصحيح في هذا العالم ـ أن الله ﷻ متصف أزلًا وأبدًا بالعلم الواسع المحيط بكل شيء: ما كان، وما هو كائن، وما سيكون، وأنه قديم لا يمكن أن يكون حادثًا، ولا محلًّا للحوادث؛ إذ الجاهل عاجز عن أن يخلق هذا العالم بهذا النظام المُعجز، مثله في عجزه الحادث. وقد ثبت أن الله جلت قدرته هو الخالق المبدع للكون كله بمن فيه، فيستحيل إذن عليه الجهل أو الحدوث، وكلاهما يستلزم البداء، فالعقل إذن يحكم باستحالته على الله.

وأما النقل: فهو يلتقي مع العقل في الحكم باستحالة الجهل والحدوث على الله ﷻ، ذلك حيث تصفه النصوص الثابتة يقينًا بالعلم الواسع المحيط، وبالقدم الذي لا يسبقه شيء، وبأنه هو الخالق، لاخالق سواه، وحسبنا في الدلالة على هذا قوله تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾ (الأنعام).

من أجل هذا تنزه الله ﷻ عن الوصف بالبداء؛ لأن البداء ينافي إحاطة الله تعالى بكل شيء: ما كان وما سيكون، ولم يتنزه عن النسخ؛ لأن النسخ لا يعدو أن يكون بيانًا لمدة الحكم الأول، على نحو ما سبق في علم الله تعالى، وإن كان رفعًا لهذا الحكم بالنسبة لنا[1].

"ففي حالة النسخ يعلم الله تعالى من الأزل أن ما أمر به من الأفعال مُحَقِّقٌ للمصلحة في وقت من الأوقات، ونسخه محقق للمصلحة في وقت آخر، كما يعلم سبحانه أن ما نَهَى عنه لمفسدة في وقت معين يكون بقاؤه مفسدة في وقت آخر، ونسخه مصلحة، فلا يلزم من ذلك أن يكون قد ظهر له ما كان خفيًّا عنه، ولا أن يكون قد أمر بما فيه مفسدة، ولا نهى عما فيه مصلحة"[2].

ونخلص من ذلك إلى أنه لا علاقة بين النسخ والبداء؛ لأن الأول فيه تغيير لعلم الله تعالى، والثاني يفترض وقوع هذا التغيير، وفرق كبير بين ما يقوم عليه البداء من تغيير في العلم، وما يقوم عليه النسخ من تغيير في المعلوم مع ثبات العلم نفسه على ما كان منذ الأزل. "وأما المراد بآية: ﴿يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ﴿٣٩﴾﴾ (الرعد) فهو محو المنسوخ وإثبات الناسخ، ومحو السيئات بالحسنات، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ (هود: ١١٤).

وعليه فإن أمر الله مطلق، فما علم الله استمرار حكمه لن يلحقه نسخ، وما علم انتهاء حكمه عند أمد معين، فقد علم انتهاءه مسبقًا بالنسخ الآتي في الوقت الذي يقع فيه، لا أنَّ علم انتهائه عند ذلك الوقت أو الأمد؛ حتى لا ينقلب علمه جهلًا"[3].

ومعنى هذا أن الله ﷻ حين ينسخ شريعة أو حكمًا في شريعة إنما يكشف لنا بهذا النسخ عن شيء من علمه السابق، ومن هنا يعد النسخ نوعًا من أنواع البيان، ولا يعني بأية حال وصف الله ﷻ بالبداء.

---

١. النسخ في القرآن الكريم، د. مصطفى زيد، مرجع سابق، (١/ ٢٥).

٢. أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، (٢/ ٩٤١).

٣. المرجع السابق، (٢/ ٩٤٢).

ثانيًا. النسخ ثابت في الشرائع السماوية كلها:

إن الشرائع السماوية تُعدُّ لبنات متراصة في بنيان الدين والأخلاق وسياسة المجتمع، وكانت مهمة اللبنة الأخيرة منها أنها أكملت البنيان، وملأت ما بقي من فراغ، وأنها في الوقت نفسه كانت بمثابة حجر الزاوية الذي يمسك أركان البناء. وصدق رسول الله ﷺ حين صور الرسالات السماوية في جملتها أحسن تصوير، فقال: "إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتًا فأحسنه وجمَّله إلا موضع لبنة من زاوية، فجعل الناس يطوفون به، ويعجبون له، ويقولون: هَلَّا وُضعت هذه اللبنة؟ قال: فأنا اللبنة، وأنا خاتم النبيين"[1].

"إنها إذن سياسة حكيمة رسمتها يد العناية الإلهية؛ لتربية البشرية تربية تدريجية، لا طفرة فيها ولا ثغرة، ولا توقف فيها ولا رجعة، ولا تناقض ولا تعارض، بل تضافر وتعانق، وثبات، واستقرار، ثم نمو واكتمال وازدهار.

والله ﷻ حين يشرّع لقوم من خلقه شرعًا فإنه يعلم يقينًا ما سيبقى من هذا الشرع وما سينسخ، ويعلم الحكم الذي سيحل محل المنسوخ حين يرفع، كما يعلم الوقت الذي سيتم فيه النسخ، فعلمه ﷻ محيط بكل شيء"[2].

والنسخ ليس مقصورًا على الشريعة الإسلامية وحدها، وإنما وقع أيضًا في الشرائع السابقة على شريعة الإسلام بكلا نوعيه؛ أي في شريعة لاحقة لشريعة سابقة، وفي الشريعة الواحدة نفسها[3]، على أنه ينبغي أن يكون معلومًا أن الحكمة الإلهية التي اقتضت رسوخ الدين وثباته في بعض الأحكام هي التي اقتضت نسخ شريعة سابقة بشريعة لاحقة؛ رعاية لحكم الضرورة، أو مسايرة لسنة الترقي، وَمُضِيًّا مع نضج العقل الإنساني[4].

أما عن وقوع النسخ في الشرائع السابقة نفسها، فهو ثابت رغم إنكار اليهود له، والأدلة على ذلك كثيرة تحفل بها التوراة.

وأولى الوقائع: التي تثبت النسخ هي واقعة زواج آدم عليه السلام من حواء، وحِلّ استمتاعه بها نتيجة لهذا الزواج، مع أنها جزء منه، فقد حرَّمت الشرائع التالية لشريعة آدم ـ ومنها اليهودية ـ أن يستمتع الإنسان بجزئه. ومن ذلك: "وعَرَفَ آدم حواء امرأته، فحَبِلَت وولدت قايين. وقالت: اقتنيتُ رجلًا من عند الرب" (التكوين ٤: ١).

والواقعة الثانية: من وقائع النسخ في الشرائع السابقة كانت هي أيضًا من شريعة آدم، وهي زواج أبنائه من بناته وحلّ استمتاعهم بهن، مع إجماع الشرائع بعد ذلك على تحريم زواج الأخ من أخته: شقيقة أو لأب، أو لأم. توأمه لأخيه الآخر أو لا. ومن ذلك: "وعرف قايين امرأته، فحَبِلَت وولدت حنوك. وكان يبني مدينة، فدعا اسم المدينة كاسم ابنه حنوك" (التكوين ٤: ١٧).

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: خاتم النبيين ﷺ، (٦/ ٦٤٥)، رقم (٣٥٣٤).

٢. نظرية النسخ في الشرائع السماوية، شعبان محمد إسماعيل، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، ص٥، ٦.

٣. المرجع السابق، ص٤٣.

٤. انظر: النسخ في القرآن الكريم، د. مصطفى زيد، مرجع سابق، (١/ ٢٤) بتصرف.

والواقعة الثالثة: هي قصة الذبيح ـ وإن اختلفوا معنا في تعيينه ـ فقد أمر الله ﷻ إبراهيم عليه السلام بأن يذبح ابنه إسحاق في زعمهم، واستجاب نبي الله لأمره، فأعدَّ ابنه للذبح، وكاد الذبح يتم فعلًا، لولا أن الله ﷻ نسخ الأمر به، وفُدِي الغلام المستسلم لأمر الله بذبح عظيم. ونصُّ ذلك: "وحدث بعد هذه الأمور أن الله امتحن إبراهيم، فقال له: يا إبراهيم! فقال: هأنذا. فقال: خُذ ابنك وحيدك الذي تحبه، إسحاق، واذهب إلى أرض المريا، وأَصعِده هناك مُحْرَقَة على أحد الجبال الذي أقول لك. فبكَّر إبراهيم صباحًا وشدَّ على حماره، وأخذ اثنين من غِلمانه معه، وإسحاق ابنه، وشقَّق حطبًا لمُحْرَقَة، وقام وذهب إلى الموضع الذي قال له الله. وفي اليوم الثالث رفع إبراهيم عينيه وأبصر الموضع من بعيد، فقال إبراهيم لغلاميه: اجلسا أنتما ههنا مع الحمار، وأما أنا والغلام فنذهب إلى هناك ونسجد، ثم نرجع إليكما. فأخذ إبراهيم حطب المحرقة ووضعه على إسحاق ابنه، وأخذ بيده النار والسكين. فذهبا كلاهما معا. وكلَّم إسحاق إبراهيم أباه وقال: يا أبي. فقال: هأنذا يا ابني. فقال: هوذا النار والحطب، ولكن أين الخروف للمحرقة؟ فقال إبراهيم: الله يرى له الخروف للمحرقة يا ابني. فذهبا كلاهما معا. فلما أتيا إلى الموضع الذي قال له الله، بنى هناك إبراهيم المذبح ورتَّب الحطب وربط إسحاق ابنه ووضعه على المذبح فوق الحطب. ثم مدَّ إبراهيم يده وأخذ السكين ليذبح ابنه. فناداه ملاك الرب من السماء وقال: إبراهيم إبراهيم! فقال: هأنذا. فقال: لا تمد يدك إلى الغلام ولا تفعل به شيئًا؛ لأني الآن علمت أنك خائف الله، فلم تمسك ابنك وحيدك عني. فرفع إبراهيم عينيه ونظر وإذا كبش وراءه ممسكًا في الغابة بقَرْنَيه، فذهب إبراهيم وأخذ الكبش وأصعده محرقة عِوَضًا عن ابنه. فدعا إبراهيم اسم ذلك الموضع "يهوه يرأه". حتى إنه يقال اليوم: في جبل الرب يرى" (التكوين ٢٢: ١ ـ ١٣).

والواقعة الرابعة: هي تحريمهم العمل الدنيوي ـ ومنه الاصطياد ـ في يوم السبت، مع اعترافهم بأن هذا التحريم لم يرد إلا في شريعتهم، أما قبلهم فقد كان هذا اليوم كغيره من أيام الأسبوع: يجوز فيه العمل الدنيوي، ولا يحرم فيه إلا ما يحرم في سائر الأيام من أعمال. ومن ذلك ما جاء على لسان موسى عليه السلام: "فقال لهم: هذا ما قال الرب: غدًا عُطلَة، سَبْتٌ مُقدَّس للرب. اخبزوا ما تخبزون واطبخوا ما تطبخون. وكل ما فضل ضعوه عندكم ليحفظ إلى الغد. فوضعوه إلى الغد كما أمر موسى، فلم يُنْتِن ولا صار فيه دُود. فقال موسى: كلوه اليوم؛ لأن للرب اليوم سبتًا. اليوم لا تجدونه في الحقل. ستة أيام تلتقطونه، وأما اليوم السابع ففيه سبتٌ، لا يوجد فيه، وحدث في اليوم السابع أن بعض الشعب خرجوا ليلتقطوا فلم يجدوا. فقال الرب لموسى: إلى متى تأبون أن تحفظوا وصاياي وشرائعي؟ انظروا! إن الرب أعطاكم السبت. لذلك هو يعطيكم في اليوم السادس خبز يومين. اجلسوا كل واحد في مكانه. لا يخرج أحد من مكانه في اليوم السابع. فاستراح الشعب في اليوم السابع" (الخروج ١٦: ٢٣ ـ ٣٠).

وإذا كان اليهود قد اعترفوا بهذه الوقائع الأربع، ولم ينكروا ما فيها من نسخ لبعض الأحكام التي كانت مقررة في الشرائع السابقة، ثم جاءت التوارة بما يخالفها ـ فهم يعترفون كذلك بالأحكام التي نسخت من شريعتهم، وكان الناسخ لها أحكامًا أخرى جاءت بها

هذه الشريعة نفسها[1].

ومن هذه الأحكام أمرُ الله ﷻ لهم بأن يعملوا السيف فيمن عَبَد العجل منهم، ثم أمْرُه تعالى برفع السيف عنهم وعدم قتلهم. فكلا الحكمين في هذه الواقعة الواحدة ورد في التوراة، وانتساخ أولهما بثانيهما واقع لا ينكره اليهود ولا يمارون فيه.

ونص ذلك: "وقال موسى لهارون: ماذا صنع بك هذا الشعب حتى جلبتَ عليه خطيَّة عظيمة؟ فقال هارون: لا يَحْمَ غضبُ سيدي. أنت تعرف الشعب أنه في شر. فقالوا لي: اصنع لنا آلهة تسير أمامنا، لأن هذا موسى الرجل الذي أصعدنا من أرض مصر، لا نعلم ماذا أصابه. فقلت لهم: من له ذهب فلينزعه ويعطني. فطرحته في النار فخرج هذا العجل. ولما رأى موسى الشعب أنه مُعرًّى؛ لأن هارون كان قد عرَّاه للهُزْء بين مقاوميه، وقف موسى في باب المَحَلَّة، وقال: من للرب فإليَّ. فاجتمع إليه جميع بني لاوي. فقال لهم: هكذا قال الرب إله إسرائيل: ضعوا كل واحد سيفه على فخذه ومروا وارجعوا من باب إلى باب في المحلة، واقتلوا كلّ واحد أخاه، وكلّ واحد صاحبه وكل واحد قريبه. ففعل بنو لاوي بحسب قول موسى. ووقع من الشعب في ذلك اليوم نحو ثلاثة آلاف رجل. وقال موسى: املئوا أيديكم اليوم للرب، حتى كل واحد بابنه وبأخيه، فيعطيكم اليوم بركة. وكان في الغد أن موسى قال للشعب: أنتم قد أخطأتم خطيَّة عظيمة، فأصعد الآن إلى الرب لعلي أُكفِّر خطيَّتكم. فرجع موسى إلى الرب، وقال: آه، قد أخطأ هذا الشعب خطيَّة عظيمة وصنعوا لأنفسهم آلهة من ذهب. والآن إن غفرتَ خطيتهم، وإلا فامحني من كتابك الذي كتبت. فقال الرب لموسى: من أخطأ إليَّ أمحوه من كتابي. والآن اذهب اهدِ الشعب إلى حيث كلَّمتك. هوذا ملاكي يسير أمامك. ولكن في يوم افتقادي أفتقد فيهم خطيتهم. فضرب الرب الشعب، لأنهم صنعوا العجل الذي صنعه هارون" (الخروج ٣٢: ٢١ ـ ٣٥).

وهناك أحكام وردت في شريعة موسى، ثم جاءت شريعة عيسى عليهما السلام بأحكام ناسخة لها، كما نسخت بعض أحكام التوراة أحكامًا جاءت بها الشرائع السابقة لها، وكما نسخت بعض الأحكام فيها بعضها الآخر.

من بين هذه الأحكام أن اليهود كانوا يوجبون الختان، قيل: يوم الولادة، وقيل: في اليوم الثامن: "وخَتَن إبراهيم إسحاق ابنه وهو ابن ثمانية أيام كما أمره الله" (التكوين ٢١: ٤)، "وفي اليوم الثامن يُختَن لحم غُرْلَته" (اللاويين ١٢: ٣)، وقد نُسخ هذا الحكم ـ وهو الوجوب ـ في شريعة عيسى عليه السلام، فعاد الختان إلى الإباحة كما كان قبل أن تجيء شريعتهم: "قال الرب ليشوع: اصنع لنفسك سكاكين من صَوَّان، وعُدْ فاختُن بني إسرائيل ثانية. فصنع يشوع سكاكين من صوَّان وخَتَنَ بني إسرائيل في تلِّ القُلَف. وهذا هو سبب ختن يشوع إياهم: أن جميع الشعب الخارجين من مصر، الذكور، جميع رجال الحرب، ماتوا في البرية على الطريق بخروجهم من مصر. لأن جميع الشعب الذين خرجوا كانوا مختونين، وأما جميع الشعب الذين وُلِدوا في القَفْر على الطريق بخروجهم من مصر فلم يُختَنوا. لأن بني

١. المرجع السابق، (١/ ٤٢) بتصرف.

إسرائيل ساروا أربعين سنة في القَفر حتى فَنِي جميع الشعب، رجال الحرب الخارجين من مصر، الذين لم يسمعوا لقول الرب، الذين حلف الرب لهم أنه لا يُرِيهم الأرض التي حلف الرب لآبائهم أن يعطينا إياها، الأرض التي تفيض لبنًا وعسلًا. وأما بنوهم فأقامهم مكانهم. فإياهم ختن يشوع؛ لأنهم كانوا قُلْفًا، إذ لم يختنوهم في الطريق. وكان بعدما انتهى جميع الشعب من الاختتان، أنهم أقاموا في أماكنهم في المَحَلَّة حتى بَرِئوا" (يشوع ٥: ٢ ـ ٨).

ومن هذه الأحكام أيضًا أن الطلاق كان مباحًا في شريعتهم: "إذا أخذ رجل امرأة وتزوَّج بها، فإن لم تجد نعمة في عينيه؛ لأنه وجد فيها عيب شيء، وكتب لها كتاب طلاق ودفعه إلى يدها وأطلقها من بيته، ومتى خرجت من بيته ذهبت وصارت لرجل آخر، فإن أبغضها الرجل الأخير وكتب لها كتاب طلاق ودفعه إلى يدها وأطلقها من بيته، أو إذا مات الرجل الأخير الذي اتخذها له زوجة، لا يقدر زوجها الأول الذي طلَّقها أن يعود يأخذها لتصير له زوجة بعد أن تنجَّست؛ لأن ذلك رِجسٌ لدى الرب. فلا تجلب خطيَّة على الأرض التي يعطيك الرب إلهك نصيبًا" (التثنية ٢٤: ١ ـ ٣)، ثم جاءت الشريعة العيسوية فحرَّمته ـ على حد زعمهم ـ إلا إذا ثبت الزنا على الزوجة: "وقيل: من طلَّق امرأته فليُعطِها كتاب طلاق. وأما أنا فأقول لكم: إن من طلَّق امرأته إلا لعِلَّة الزنا يجعلها تزني، ومن يتزوَّج مطلَّقة فإنه يزني" (متى ٥: ٣١، ٣٢).

ومن بين هذه الأحكام أيضًا أن أكل لحم الخنزير كان محرَّمًا في شريعتهم: "الذين يُقدِّسون ويُطهِّرون أنفسهم في الجنَّات وراء واحد في الوسط، آكلين لحم الخنزير والرِّجس والجُرَذ، يفنون معًا، يقول الرب" (إشعياء ٦٦: ١٧).

حتى جاءت الشريعة العيسوية فأباحته ـ على زعمهم ـ وروت أناجيلها قصة إباحته وكيف حدثت: "حينئذ رأى الرسل والمشايخ مع كل الكنيسة أن يختاروا رجلين منهم، فيرسلوهما إلى أنطاكية مع بولس وبرنابا: يهوذا الملقَّب بَرْسابا، وسِيلا، رجلين متقدمين في الإخوة... فقد أرسلنا يهوذا وسيلا، وهما يخبرانكم بنفس الأمور شفاها؛ لأنه قد رأى الروح القدس ونحن، أن لا نضع عليكم ثِقلًا أكثر، غير هذه الأشياء الواجبة: أن تمتنعوا عمَّا ذُبِح للأصنام، وعن الدم، والمخنوق، والزنا، التي إن حفظتم أنفسكم منها فنعمًا تفعلون. كونوا معافين" (أعمال الرسل ١٥: ٢٢ ـ ٢٩).

وقد ينكر اليهود ما جاءت به شريعة عيسى عليه السلام ناسخًا لبعض ما جاءت به شريعتهم، فيرون أن لحم الخنزير ما زال يحرم أكله، وأن الطلاق ما فتئ مباحًا دون اضطرار إلى إثبات الزنا على الزوجة، وأن الختان ما انفك واجبًا لم يرتفع وجوبه بشيء، ولكن ماذا عسى أن يقولوا في الأحكام المنسوخة إذا كان ناسخها من شريعتهم؟ وبماذا يفسرون تحريمهم العمل الدنيوي في يوم السبت بعد إباحته، والأمر برفع السيف عن عبدة العجل منهم بعد الأمر بقتلهم، وتحريم أكل أنواع من الحيوان عليهم بعد أن كانت كل دابة مأكلًا لنوح وذريته وللأمم من بعدهم، كنبات العشب[1]؟

أما ما يخص شريعة النصارى نفسها "فالذي يترجح

١. السابق، (١/ ٤٣).

لدينا أن بعض الأحكام في النصرانية هي ـ في حقيقتها ـ إبطال لأحكام الشريعة اليهودية في موضوعات كثيرة، مع أن الأناجيل ـ أو كتاب العهد الجديد ـ هي باعتراف النصارى! كمال للتوراة ـ أو العهد القديم ـ وليست ناسخة لها. ولكننا مع هذا نرى نصارى هذا العصر ينكرون جواز النسخ عقلًا، كما ينكرون وقوعه؛ ليصلوا من هذا الإنكار إلى غاية حرصوا على تحقيقها، وهي بقاء دينهم إلى جانب الإسلام، بحجة أن شريعة لم تُنسخ بشريعة، وأن حكمًا في شريعة لا ينسخ بحكم في شريعة بعدها"[1].

فكيف يستقيم ذلك ونصارى العصر يخالفون ما ورد في التوراة عن الطلاق؛ فيحكمون بتحريمه إلا إذا ثبت الزنا أو اختلف الدين، وأنهم لا يرون وجوب الختان بالرغم من ثبوت حكمه في التوراة، ويستبيحون أكل لحم الخنزير مع أن التوراة صريحة في تحريمه.

وأنهم يقرون بِطْريق القسطنطينية على ما ادعاه بقوله: "إن سيدنا المسيح قد أبطل سائر ما في التوارة، وجاء بتوراة جديدة هي الإنجيل، والإبطال هو النسخ كما هو مقرر"[2].

أما عن موقف الإسلام من الشرائع السابقة ونظرته إليها، فالإسلام يفرق بين مرحلتين في نظرته للشرائع السابقة:

المرحلة الأولى: نظرته للشرائع السابقة وهي على صورتها الحقيقية لم تتغير، ولم تتبدل؛ فالإسلام يؤكد أن كل رسول يُرسل، وكل كتاب يُنَزَّل قد جاء مصدقًا ومؤكدًا لما قبله، هذا التصادق الكلي بين الشرائع السماوية إنما يعني وحدة هذه الشرائع في عقائدها وأصولها التي لا تقبل التغيير والتبديل.

أما التشريعات العملية فإنها على نوعين:

١. نوع لا يتبدل ولا يتغير بتغير الأصقاع والأوضاع؛ كالوصايا العشر التي جاءت في سورة الأنعام في قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ (الأنعام).

قال ابن عباس رضي الله عنهما: "أجمعت عليه شرائع الخلق ولم تنسخ في ملة"[3].

٢. نوع آخر مؤقت معين، ينتهي بانتهاء وقته، وتجيء الشريعة اللاحقة بتغييره كلية، أو تعديله، وهو المعروف بالنسخ الجزئي أو الكلي.

المرحلة الثانية: وهي العلاقة بين الشريعة المحمدية وبين الشرائع السابقة، بعد أن طال عليها الأمد، ونالها

١. السابق، (١/ ٥٠).

٢. السابق، (١/ ٥٣).

٣. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (٧/ ١٣٢).

من التحريف ما نالها، فإن الإسلام ينظر إليها نظرة الحارس الأمين، النافي لما جاء فيها زائدًا عما شرعه الله تعالى، متحديًا ـ في بعض الأحيان ـ وجود ما هو دخيل في أصل كتبهم[1].

"فعلاقة الإسلام بهذه الشرائع السماوية في صورتها الأخيرة بعد التحريف والتبديل علاقة تصديق لما بقي من أجزائها الأصلية، وتصحيح لما طرأ عليها من البدع والإضافات الغريبة عنها"[2].

ولذلك قرر علماء الإسلام مبادئ وأصولًا تخص "شرع من قبلنا"، أهمها:

أولًا: أن أحكام شرع من قبلنا لا تؤخذ من غير المصادر الإسلامية، فلا عبرة بالنقل من غير هذه المصادر لما نالها من التحريف والتبديل.

ثانيًا: ما ثبت بالنص الإسلامي أنه مقرر في الإسلام، كما كان مقررًا في الشرائع السابقة، فهو ثابت بالنص الإسلامي، لا بالحكاية عن السابقين؛ ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ ﴾ (البقرة)[3].

ومن هنا قلنا نحن المسلمين بجواز النسخ ووقوعه، فقد قرَّر القرآن أنه كتاب الله ودعوته إلى الناس جميعًا، وأن على كل إنسان أن يؤمن به، ويتبع ما جاء فيه، وهذا هو النسخ بمعناه العام، أي: نسخ شريعة لشريعة سابقة، وسجَّل تاريخ الشريعة الإسلامية أحكامًا نسخت أحكامًا سابقة عليها في نفس الشريعة، فأضاف إلى النسخ ذلك النوع الآخر من النسخ، ونعني به نسخ حكم لحكم في الشريعة الواحدة.

ومضى المسلمون منذ عهد النبوة على هذا، فلم يَشك أي منهم في أن الإسلام هو دين بني الإنسان، منذ دعا إليه محمد ﷺ حتى يرث الله الأرض ومن عليها، كما لم يشك مسلم في أن بعض الأحكام الجزئية العملية التي شرعها الإسلام قد نسختها أحكام أخرى في موضوعها، وكان كل من الحكمين المنسُوخ ثم الناسخ هو الحق في زمانه، وبشرعه نيطت مصلحة أو مصالح تحققت بالعمل به ما دام قائمًا[4].

وفي ضوء ما تقدم نقول: إن الشرائع الإلهية السابقة نُسخت أحكامها الفرعية التي تختلف باختلاف الزمان والمكان بالشريعة الإسلامية؛ لأن القرآن الكريم هو الدستور الإلهي الأخير، جاء مُعدِّلًا للدساتير السابقة، فألغى منها ما كان قابلًا للإلغاء، وأقرَّ منها ما كان غير قابلٍ له؛ كالأحكام الاعتقادية، وآيات الأحكام التي لا تختلف باختلاف الزمان والمكان، وأصبحت تلك الأحكام الباقية جزءًا من شريعة الإسلام®[5].

---

١. نظرية النسخ في الشرائع السماوية، شعبان محمد إسماعيل، مرجع سابق، ص٦٦ بتصرف.

٢. الدين، محمد عبد الله دراز، ص١٨٤، نقلا عن: المرجع السابق، ص٦٧.

٣. نظرية النسخ في الشرائع السماوية، شعبان محمد إسماعيل، مرجع سابق، ص٦٧.

٤. النسخ في القرآن الكريم، د. مصطفى زيد، مرجع سابق، (١/ ٥٦).

٥. التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، مصطفى إبراهيم الزلمي، دار الأوائل، الأردن، ط١، ٢٠٠٦م، ص١٠.

® في "**الإسلام دين للبشر كافة**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثامنة عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي "**هيمنة الإسلام على الأديان السماوية**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السادسة والعشرين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها).

ثالثًا. النسخ جائز عقلا، واقع سمعًا بلا خلاف في ذلك بين المسلمين[1]:

إن النسخ جائز عقلًا، واقع سمعًا، كما قال جمهور العلماء؛ ولأجل أن نثبت وقوع النسخ لا بد أن نقيم أدلة على جوازه العقلي، وأدلة أخرى على وقوعه السمعي.

أدلة جواز النسخ عقلًا:

الدليل الأول: أن النسخ لا يترتب على فرض وقوعه مُحال؛ وذلك لأن أحكام الله ﷻ إما أن تشرَّع لصالح العباد، أو لا تشرع لمصالح العباد، فإن قلنا بالأول فلا شك أن المصالح تختلف باختلاف الأشخاص، كما تختلف باختلاف الأزمان[2]، وإذا عُرف جواز اختلاف المصلحة باختلاف الأزمان، فلا يمتنع أن يأمر الله تعالى المكلف بالفعل في زمان؛ لعلمه بمصلحته فيه، وينهاه عنه في زمن آخر؛ لعلمه بمصلحته فيه، كما يفعل الطبيب بالمريض حيث يأمره باستعمال دواء خاص في بعض الأزمنة، وينهاه عنه في زمن آخر؛ بسبب اختلاف مصلحته. ولهذا خصّ الشارع كل زمان بعبادة غير عبادة الزمن الآخر؛ كأوقات الصلوات والحج والصيام، ولولا اختلاف المصالح باختلاف الأزمنة لما كان كذلك، ومع جواز اختلاف المصالح باختلاف الأزمنة لا يكون النسخ ممتنعًا[3]، وما دامت المصالح تتغير والأحكام يُراعى في تشريعها مصالح الناس؛ فإن النسخ ممكن غير محال ويكون جائزًا عقلًا[4].

"وإن قلنا بالثاني، وهو أن الأحكام لا يراعى في تشريعها مصالح العباد، فظاهر أيضًا أن النسخ لا يترتب عليه محال؛ لأنه لم يخرج عن كونه فعلًا من أفعال الله تعالى، والله يفعل ما يشاء"[5].

فإن قيل: إن هذا الدليل مدفوع بأن الحكم الناسخ إن كان لمصلحة علمها الله بعد أن لم يكن علمها، فقد تحقق البداء ـ وهو الظهور بعد الخفاء ـ وذلك باطل على الله؛ لما يلزمه من نسبة الجهل إلى الله تعالى. وإن كان قد شرع لا لمصلحة، فيكون عبثًا، والعبث من الشارع محال، وما يترتب عليه محال، فإن النسخ محال.

ويُجاب عن ذلك: بأن هناك قسمًا ثالثًا، هو أنه تعالى شرع الحكم الثاني لمصلحة عَلِمها أزلًا، ولم تخف عليه أصلًا، ولكن وقتها يجيء عند انتهاء الحكم الأول لانتهاء المصلحة المقصودة منه، وهذا لا يترتب عليه بداء ولا عبث[6].

فإن اعترض بأنه: لو جاز نسخ الأحكام الشرعية؛ لتغير وجه المصلحة، لجاز نسخ ما وجب من الاعتقادات في أمور التوحيد، وصفات الله تبارك وتعالى وما يجوز عليه، وهو محال باطل، فبطل ما أدى إليه.

فيجاب عن ذلك: بأن اعتقاد التوحيد وكل ما دل

---

١. إرشاد الفحول، الشوكاني، مرجع سابق، ص١٨٥.

٢. نظرية النسخ في الشرائع السماوية، شعبان محمد إسماعيل، مرجع سابق، ص٢٤.

٣. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مرجع سابق، (٣/ ٦٣٧).

٤. أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، (٢/ ٩٤٨).

٥. نظرية النسخ في الشرائع السماوية، شعبان محمد إسماعيل، مرجع سابق، ص٢٥.

٦. أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، (٢/ ٩٤٨) بتصرف.

عليه العقل إن ثبت بالعقل فمستحيل نسخ ما ثبت وجوبه عقلًا؛ لأن الشارع لا يأتي بما يخالف العقل، وإن ثبت بالشرع، فالعقل لا يمنع عدم وجوب الاعتقاد بوحدانية الله، ووحدانيته ابتداء عن الأصل، فضلًا عن نسخه بعد وجوبه[1].

الدليل الثاني: "أن المخالف لا يخلو إما أن يكون ممن يوافق على أن الله تعالى له أن يفعل ما يشاء كما يشاء من غير نظر إلى حكمة وغرضٍ، وإمّا أن يكون ممن يعتبر الحكمة والغرض في أفعاله تعالى"[2].

فأهل السنة يقولون: إنه لا يجب على الله تعالى لعباده شيء، بل هو ﷻ الفاعل المختار والكبير المتعال، وله ـ بناء على اختياره ومشيئته، وكبريائه وعظمته ـ أن يأمر عباده بما شاء، لا معقب لحكمه، ولا راد لقضائه ولا ملزم يلزمه برعاية مصالح عباده. ولكن ليس معنى هذا أنه عابث أو مستبد أو ظالم، بل إن أحكامه وأفعاله ﷻ كلها لا تخلو من حكمة بالغة، وعلم واسع، وتنزّه عن البغي والظلم، والمعتزلة يقولون: إنه تعالى يجب أن يَتَّبع في أحكامه مصالح عباده، فما كان فيه مصلحة لهم أمرهم به، وما كان فيه مضرة عليهم نهاهم عنه، وما دار بين المصلحة تارة والمفسدة أخرى أمرهم به تارة ونهاهم عنه أخرى.

وإذا تقرر هذا، فإننا نستدل من مذهب أهل السنة على أن النسخ تصرف في التشريع من الفاعل المختار الكبير المتعال الذي لا يجب عليه رعاية مصالح عباده في تشريعه. وإن كان تشريعه لا يخلو من حكمة، وكل ما كان كذلك لا محظور فيه عقلًا.

وكيف يكون ذلك محظورًا عقلًا، ونحن نشاهد أن المصالح تختلف باختلاف الأشخاص والأزمان والأحوال، فالمعلم يتعهد تلاميذه البادئين بأسهل المعلومات، ثم يتدرج بهم بعد ذلك من الأسهل إلى السهل، ومن السهل إلى الصعب، ومن الصعب إلى الأصعب؛ حتى يصل بهم إلى أدق النظريات، مقتفيًا في ذلك آثار خُطَى أهل العلم إلى السمو الفكري، والكمال العقلي؟!

كذلك الأمم تتقلب كما يتقلب الأفراد في أطوار شتّى، فمن الحكمة في سياستها وهدايتها أن يصاغ لها من التشريعات ما يناسب حالها في الطور الذي تكون فيه، حتى إذا انتقلت منه لآخر، صاغ لها تشريعًا آخر يتفق وهذا الطور الجديد؛ وإلا لاختل ما بين الحكمة والأحكام من الارتباط والإحكام، ولم يجر تدبير الخلق على ما تشهده من الإبداع ودقة النظام[3].

الدليل الثالث: أن النسخ لو لم يكن جائزًا عقلًا وواقعًا سمعًا، لما ثبتت رسالة محمد ﷺ إلى الناس كافة بالأدلة القاطعة والبراهين الساطعة التي يطول شرحها، إذن فالشرائع السابقة ليست باقية بل هي منسوخة بهذه الشريعة الختامية، وإذن فالنسخ جائز وواقع، أما ملازمة هذا الدليل فنبرهن عليها بأن النسخ لو لم يكن جائزًا وواقعًا

١. المرجع السابق، (٢/ ٩٤٩) بتصرف.

٢. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مرجع سابق، (٣/ ٦٣٦).

٣. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، (٢/ ١٤٩، ١٥٠) بتصرف.

لكانت الشرائع الأولى باقية، ولو كانت باقية ما ثبتت رسالته ﷺ إلى الناس كافة[1].

وقد قدمنا أن للإسلام موقفًا من الشرائع السابقة، هذا الموقف ضبطه علماء الشريعة فيما يعرف بشرع من قبلنا، وهل هو شرع لنا أو لا؟ وقد فصَّلنا فيه القول بأن الإسلام ناسخ لهذه الشرائع في أحكامها الفرعية التي تختلف باختلاف الزمان والمكان، وما أقرَّه الإسلام من أحكام هذه الشرائع فهو شرع لنا بنصوص شرعنا لا بنصوص هذه الشرائع؛ لما حلّ عليها من تحريف وتبديل. فدلّ على أن الشريعة المحمدية قاضية على الشرائع السابقة عليها جملة وتفصيلًا؛ لثبوتها وعمومها لكافة الخلق.

ومن خلال ما سبق نخلص إلى أن النسخ جائز وقوعه عقلًا، وفيما يلي عرض للأدلة النقلية (السمعية) التي برهنت على صحة وقوع النسخ شرعًا.

أدلة وقوع النسخ شرعًا:

هناك العديد من الآيات القرآنية التي تدل على وقوع النسخ في القرآن الكريم، وما يجري على القرآن يجري على السنة من باب أولى، ثم إننا في معرض إثبات النسخ شرعًا ـ على عمومه ـ نذكر أولًا الأدلة من القرآن التي تثبت وقوعه، فنقول:

الدليل الأول: قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾﴾ (البقرة).

وقبل أن نذكر خلاصة كلام المحققين في تفسير هذه الآية يجب أن نورد سبب نزولها؛ فإن ذلك يعين على فهم المقصود منها.

قال الإمام القرطبي: "وهذه آية عظمى في الأحكام، وسببها أن اليهود لما حسدوا المسلمين في التوجه إلى الكعبة، وطعنوا في الإسلام بذلك، وقالوا: إن محمدًا يأمر أصحابه بشيء ثم ينهاهم عنه، فما هذا القرآن إلا من جهته؛ ولهذا يناقض بعضه بعضًا، فأنزل الله: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ ۙ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ ۙ قَالُوٓا۟ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾﴾ (النحل)، وأنزل الله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾﴾"[2].

ومن خلال سبب النزول هذا يمكن القول: إن هذه الآية برهان صريح على وقوع النسخ في القرآن بمعنى الإزالة والتبديل؛ وذلك بأن ينزل الله على نبيه ﷺ آية على خلاف آية نزلت قبلها تغيّر حكمها إلى حكم جديد هو أرفق بالناس، أو أعظم لهم ثوابًا، وأفضل عاقبة مما كان لهم قبل ذلك[3].

وفي هذا المعنى يقول ابن جرير الطبري: "يعني ﷻ بقوله: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾، ما ننقل من حكم آية إلى غيره، فنبدله ونغيّره، وذلك أن يحوّل الحلال حرامًا والحرام حلالًا، والمباح محظورًا، والمحظور مباحًا. ولا يكون ذلك إلا في الأمر والنهي، والحظر والإطلاق، والمنع والإباحة، فأما الأخبار فلا يكون فيها

١. المرجع السابق، (٢/ ١٥١).

٢. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (٢/ ٦١).

٣. المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، ط٣، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٦م، ص٢٠٥.

ناسخ ولا منسوخ"[1].

وجمهور المفسرين على أن المراد من الآية هنا هي الآية القرآنية، وذهب بعضهم إلى أنها الآية الكونية، أو المعجزة التي يؤيد الله بها أنبياءه، لكن هذا المعنى لا يتفق وسياق الآية الكريمة، كما أنه مخالف لما ورد في سبب نزول الآية.

وممن قال بالرأي الأول ـ أن المقصود بالآية هي الآية القرآنية ـ الإمام الماوردي والزمخشري، والإمام الرازي، وأبو عبد الله القرطبي، وأبو حيان الغرناطي والحافظ الدمشقي، وأبو الحسن برهان الدين، والنيسابوري، وشهاب الدين الألوسي، وغيرهم ممن لا يكادون يحصون عددًا من كبار علماء التفسير[2].

وقوله تعالى: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ دليل على إمكان نسخ الآية بوحي سواها، دون أن يكون ذلك الوحي قرآنًا يُتلى.

والتفاضل بين الآيات ليس من جهة ألفاظها، فجميع ذلك كلام الله، وإنما من جهة ما فيها من الشرائع والأحكام بالنسبة للمكلف، فالأحكام هي التي تتفاضل فيكون بعضها خيرًا من بعض، فإذا عادت الخيريّة إلى الأحكام دون اعتبار صيغتها ولفظها، فقد صح النسخ بكل ما ثبت أن الله أوحاه لنبيّه ﷺ.

فحاصل المعنى: ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بوحي خير منها أو مثلها، "وحيث صحَّ نسخ الوحي بوحي خير منه للعباد، صحَّ نسخه بوحي مثله في درجته"[3].

"وقد أجملت ـ أي الآية ـ جهة الخيرية والمثليّة؛ لتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن فتجده مرادًا؛ إذ الخيرية تكون من حيث الاشتمال على ما يناسب مصلحة الناس، أوما يدفع عنهم مضرة، أو ما فيه جلب عواقب حميدة، أو ما فيه ثواب جزيل، أوما فيه رفق بالمكلفين ورحمة بهم في مواضع الشدة، وإن كان حملهم على الشدة قد يكون أكثر مصلحة"[4]. وهذا يدل على أن النسخ كما يكون في القرآن، فإنه يكون في السنة لكونهما وحي الله وتنزيله، القرآن بلفظه ومعناه، والسنة بمعناها[5].

ومن خلال ما سبق نقول: إن هذه الآية دلت بلا خفاء على ثبوت النسخ في القرآن، وسكتت عن إمكانه في غيره من الوحي، لكن يستدل منها على وقوع النسخ في السنة التي أوحاها الله لنبيه ﷺ من باب أولى.

الدليل الثاني: قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ ۙ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ ۙ قَالُوٓا۟ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ لِيُثَبِّتَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٢﴾﴾ (النحل).

وقد قدمنا في سبب نزول هذه الآية ما رُوي عن ابن

١. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، (٢/ ٧٤١).

٢. دراسات حول القرآن والسنة، شعبان محمد إسماعيل، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، ص٤٨٩.

٣. المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله الجديع، مرجع سابق، ص٢٠٥.

٤. التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، دار سحنون، تونس، د. ت، (١/ ٦٥٩).

٥. المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله الجديع، مرجع سابق، ص٢٠٦.

عباس رضي الله عنهما قال: "كانت إذا نزلت آية فيها شدة، ثم نزلت آية ألين منها يقول كفار قريش: والله ما محمد إلا يسخر بأصحابه، اليوم يأمر بأمر وغدًا ينهى عنه، والله ما يقول هذه الأشياء إلا من قبل نفسه، فأنزل الله: ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ ﴾"[1].

"قال الجمهور: نسخنا آية بآية أشد منها عليهم، والنسخ والتبديل رفع الشيء مع وضع غيره مكانه"[2].

"قال مجاهد: ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ ﴾ قال: نسخناها، بدلناها، رفعناها، وأثبتنا غيرها"[3].

وهذه الكلمة أحسن ما قاله المفسرون في حاصل معنى هذه الآية؛ فالمراد من التبديل في قوله تعالى: ﴿بَدَّلْنَآ﴾ مطلق التغاير بين الأغراض والمقامات، أو التغاير في المعاني واختلافها باختلاف المقاصد والمقامات، مع وضوح الجمع بين محاملها... والتبديل في قول الله تعالى: ﴿ بَدَّلْنَآ ﴾ هو التعويض ببدل، والتعويض لا يقتضي إبطال المُعوَّض، بل يقتضي أن يُجعل شيء عوضًا عن شيء[4].

فكأن مراده ﷻ من هذه الآية: وإذا نسخنا حُكمَ آية، فأبدلنا مكانه حُكمَ آخرى ـ والله أعلم بالذي هو أصلح لخلقه فيما يبدِّل ويغير من أحكامه ـ قال المشركون بالله المكذبون رسوله: إنما أنت يا محمد مُفْتَرٍ: أي مكذب تخرّص بتقوّل الباطل على الله، يقول الله تعالى: بل أكثر هؤلاء القائلين لك يا محمد: إنما أنت مفترٍ ـ جُهَّال بأنَّ الذي تأتيهم به من عند الله ـ ناسخه ومنسوخه ـ لا يعلمون حقيقة صحته.

وبنحو الذي قلنا في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ ﴾ قال أهل التأويل[5].

ومن خلال ما سبق وجدنا إجماعًا من المفسرين على التزام نهج السلف في تفسير هذه الآية، فإن كلمة "آية" فيها قد ذكرت مرتين؛ قد أريد بها الآية القرآنية التي تشرع حكمًا، والتبديل مراد به النسخ، وكل من المنسوخ والناسخ قد شرعه الله في شريعة الإسلام، ليحقق مصلحة نيطت به، فكان هو الحق في زمنه... وما كان من تبديل آية بآية فإنما وقع من الله ﷻ، لا من محمدٍ كما زعموا، وأن التبديل إنما وقع لحكمة يعلمها الله منذ الأزل، ولم يقع عبثًا بقوم محمد ولا سخرية بأصحابه كما زعم المشركون[6].

وإن كانت هذه الآية دلت بلا خفاء على ثبوت النسخ في القرآن، فيستدل بها على وقوع النسخ في السنة التي أوحاها الله لنبيّه من باب أولى.

الدليل الثالث: أن سلف الأمة أجمعوا على أن النسخ وقع في الشريعة الإسلامية كما وقع بها[7].

---

١. مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، المطبعة البهية المصرية، القاهرة، ١٣٠١هـ، عند تفسير هذه الآية.

٢. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (١٠/ ١٧٦).

٣. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، مرجع سابق، (١٧/ ٢٩٧).

٤. التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، (١٤/ ٢٨١، ٢٨٢) بتصرف.

٥. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، مرجع سابق، (١٧/ ٢٩٧) بتصرف.

٦. النسخ في القرآن الكريم، د. مصطفى زيد، مرجع سابق، (١/ ٢٤٢: ٢٤٤) بتصرف.

٧. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، مرجع سابق، (٢/ ١٥٤).

وقد تضافرت الروايات الثابتة من جهة النقل على أن النسخ قد وقع لبعض القرآن، والأحكام المنزلة، كما سيأتي التمثيل له.

وتواتر عن أصحاب النبي ﷺ ذِكر النسخ والقول به، ثم الأمة من بعدهم سلفًا وخلفًا. قال ابن الجوزي: "انعقد إجماع العلماء على هذا إلا أنه قد شذّ من لا يُلتفت إليه"[1].

ولم يعرف إنكاره عن منتسب للعلم حتى القرن الرابع، أي: حين اشتد فُشوُّ البدع، وأوّل منع وقوعه بتأويل فاسد.

قال أبو جعفر النحاس: "من المتأخرين من قال: ليس في كتاب الله ﷻ ناسخ ولا منسوخ، وكابر العيان، واتبع غير سبيل المؤمنين"[2].

ورأى بعض العلماء أنه لم يخالف في ثبوت النسخ أحد من أهل الإسلام، وأن ما نُسب إلى بعض المتأخرين فهو ـ على ندرته ـ خلافٌ منهم في اللفظ، لا في المعنى[3].

فإن قيل: قد خالف في وقوع النسخ أبو مسلم الأصفهاني[4] وأنكر وقوعه مستدلًّا بقوله تعالى: ﴿ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾ ﴾ (فصلت)، فلو وقع النسخ في القرآن لأتاه الباطل؛ لأن النسخ المتضمن إلغاء الحكم المنسوخ باطل، وفي ذلك تكذيب لخبر الله تعالى، والكذب في خبره محال[5].

وندفع مذهب أبي مسلم وشبهته بأمور منها:

أولها: أنه لو كان معنى الباطل في الآية هو متروك العمل به مع بقاء قرآنيته؛ لكان دليله قاصرًا عن مدَّعاه؛ لأن الآية لا تفيد حينئذ إلا امتناع نوع خاص من النسخ، وهو نسخ الحكم دون التلاوة؛ فإنه وحده هو الذي يترتب عليه وجود متروك العمل في القرآن، أما نسخ التلاوة مع الحكم أو مع بقائه، فلا تدل الآية على امتناعه بهذا التأويل.

ثانيها: أن معنى الباطل في الآية ما خالف الحق، والنسخ إبطال لا باطل؛ لأنه حق وصدق، وكل ما في الأمر أن يصبح الحكم في النص المنسوخ غير معمول به، فلا دلالة في الآية على مراد أبي مسلم.

ثالثها: أن الضمير في قوله تعالى: ﴿ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ ﴾ عائد على مجموع القرآن؛ أي أن القرآن كله لا ينسخ، وهذا لا يختلف عليه أحد باتفاق العلماء. كما أن الآية تدل على أن الكتاب لم يتقدمه من كتب الله ما يبطله، ولا يأتيه من بعده ما يبطله، وهذا لا ينافي أن يكون في القرآن نفسه ما يزيل حكمًا ويقرر آخر.

رابعها: من تأمل تفسير الآية وجدها أقرب إلى إثبات النسخ ووقوعه منها إلى نفيه وامتناعه؛ لأن النسخ ـ كما قررنا ـ تصرف إلهي حكيم تقتضيه الحكمة

---

١. نواسخ القرآن، ابن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ، (١/ ١٧).

٢. الناسخ والمنسوخ، النحاس، مكتبة الفلاح، الكويت، ط١، ١٤٠٨هـ ص٤٠.

٣. المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله الجديع، مرجع سابق، ص٢١٠، ٢١١ بتصرف.

٤. أحد علماء التفسير في القرن الرابع الهجري المتوفى سنة ٣٢٢هـ وقد اختلفت النقول عنه في ذلك.

٥. أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، (٢/ ٩٥٢).

وترتبط به المصلحة[1] ®.

رابعًا. النسخ في الشريعة الإسلامية جائزٌ دورانه بين الكتاب والسنة:

النسخ في الشريعة الإسلامية قد يرد به القرآن، وقد ترد به السنة النبوية، والمنسوخ كذلك؛ قد يرد به القرآن، وقد ترد به السنة النبوية، فالأقسام الأربعة في دوران النسخ بين الكتاب والسنة هي:

- نسخ القرآن بالقرآن.
- نسخ القرآن بالسنة.
- نسخ السنة بالقرآن.
- نسخ السنة بالسنة.

وفيما يلي نعرض لهذه الأقسام بشيء من التفصيل:

١. نسخ القرآن بالقرآن:

"فقد أجمع القائلون بالنسخ من المسلمين على جوازه وَوُقوعه؛ أما جوازه فلأن آيات القرآن متساوية في العلم بها، وفي وجوب العمل بمقتضاها، وأما وقوعه[2] فلما هو موجود من تناسخ الآيات كنسخ وجوب ثبوت الواحد للعشرة؛ بقوله تعالى: ﴿ ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ﴾ (الأنفال:٦٦)"[3].

١. انظر: أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، (٢/ ٩٥٣). مناهل العرفان، محمد عبد العظيم الزرقاني، مرجع سابق، (٢/ ١٦٤). النسخ في القرآن الكريم، د. مصطفى زيد، مرجع سابق، (١/ ٢٩٤).

® في "**جواز نسخ خبر الآحاد للقرآن والسنة المتواترة**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة التاسعة، من الجزء الحادي عشر (العبادات).

٢. مناهل العرفان، محمد عبد العظيم الزرقاني، مرجع سابق، (٢/ ١٨٧).

٣. انظر: الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مرجع سابق، (٣/ ٦٦٢).

وليس هذا مقام تفصيل هذا القسم، وإنما يُراجع في مظانه.

٢. نسخ القرآن بالسنة النبوية:

والجمهور يرون جواز نسخ الكتاب بالسنة المتواترة، حكى ذلك أبو الطيب الطبري، وابن برهان، وابن الحاجب، قال ابن فورك: وإليه ذهب شيخنا أبو الحسن الأشعري.

قال ابن السمعاني: وهو مذهب أبي حنيفة وعامة المتكلمين. وقال الدبوسي: هو قول علمائنا؛ يعني: الحنفية. قال الباجي: وقال به عامة شيوخنا، وحكاه ابن الفرج عن مالك. وقال سليم الرازي: وهو قول أهل العراق والأشعري وجمهور المتكلمين، وإليه ذهب أحمد في إحدى الروايتين عنه[4].

وحجتهم أن نسخ القرآن بالسنة ليس مستحيلًا لذاته ولا لغيره، أما الأول فظاهر، وأما الثاني فلأن السنة وحي من الله كما أن القرآن كذلك؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ (النجم)، ولا فارق بينهما، إلا أن ألفاظ القرآن من ترتيب الله ﷻ وإنشائه، والقرآن له خصائص، وللسنة خصائصها، وهذه الفوارق لا أثر لها فيما نحن بسبيله ما دام الله ﷻ هو الذي ينسخ وحيه بوحيه، وحيث لا أثر لها، فنسخ أحد هذين الوحيين بالآخر لا مانع يمنعه عقلًا، كما أنه لا مانع يمنعه شرعًا؛ فتعين جوازه عقلًا وشرعًا[5].

٤. المرجع السابق، (٣/ ٦٦٨). نظرية النسخ في الشرائع السماوية، محمد شعبان إسماعيل، مرجع سابق، ص٩٨. دراسات حول القرآن والسنة، محمد شعبان، مرجع سابق، ص٤٩٧.

٥. مناهل العرفان، محمد عبد العظيم الزرقاني، مرجع سابق، (٢/ ١٨٧).

وقال الشافعي: لا يجوز نسخ الكتاب بالسنة، ولو كانت متواترة أو مستفيضة، ولا ينسخ الكتاب إلا كتاب مثله... ومع ذلك فالأولى ما عليه الجمهور؛ لأن السنة من الله ﷻ كما أن القرآن شرع منه سبحانه، وليس في العقل ولا في الشرع ما يمنع ذلك[1].

فإن قيل: إن وظيفة الرسول منحصرة في بيان القرآن؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٤)، والسنة إن نسخت القرآن لم تكن حينئذ بيانًا له، بل تكون رافعة إياه.

قلنا: إن هذا الاستدلال منقوض[2]:

١. بأن الآية لا تدل على انحصار وظيفة السنة في البيان؛ لأنها خالية من جميع طرق الحصر، وكل ما تدل عليه الآية أن السنة مبينة للقرآن، وذلك لا ينفي أن تكون السنة ناسخة.

٢. وبأنَّ وظيفة السنة لو انحصرت في بيان القرآن الكريم ما صح أن تستقل بالتشريع من نحو إيجاب وتحريم، مع أن إجماع الأمة قائم على أنها قد تستقل بذلك، كحظره ﷺ أن يورث بقوله: "لا نُورَثُ، ما تركناه صدقة"[3].

١. أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، (٢/ ٩٧٢).

٢. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مرجع سابق، (٣/ ٦٧١). نظرية النسخ، شعبان إسماعيل، مرجع سابق، ص١٠١. مناهل العرفان، محمد عبد العظيم الزرقاني، مرجع سابق، (٢/ ١٨٧).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الفرائض، باب: قوله ﷺ: "لا نورث ما تركناه صدقة"، (١٢/ ٦)، رقم (٦٧٢٦). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجهاد والسير، باب: قوله ﷺ: "لا نورث ما تركناه صدقة"، (٧/ ٢٧٤٦)، رقم (٤٤٩٨).

٣. أنه على فرض دلالة الآية على الحصر فالمراد بالبيان فيها التبليغ لا الشرح، ولقد بلَّغ الرسول كل ما أنزله الله إلى الناس، وهذا لا ينافي أنه نسخ ما شاء الله نسخه بالسنة.

٤. المراد بما أنزل إلى الناس: هو جنسه الصادق ببعضه، وهذا لا ينافي كون السنة ناسخة لبعض آخر، فيكون الرسول مبيِّنًا لما ثبت من الأحكام، وناسخًا لما ارتفع منها.

٥. أن النسخ نوع من البيان؛ لأنه بيان انتهاء الحكم الشرعي بطريق شرعي متراخٍ عنه، وما دام النسخ بيانًا، وقد جعلت السنة بيانًا، فلا مانع من كون السنة ناسخة للكتاب.

فإن قيل: إن القرآن نفسه هو الذي أثبت أن السنة النبوية حجة، فلو نسخت السنة القرآن لعادت على نفسها بالإبطال؛ لأن النسخ رفع، وإذا ارتفع الأصل ارتفع الفرع.

قيل: إن هذا الاستدلال منقوض:

١. بأن كلامنا ليس في جواز نسخ السنة لنصوص القرآن الدالة على حجيتها، حتى ترجع على نفسها بالإبطال، بل هو في جواز نسخ ما عدا ذلك، مما يصح أن يتعلق به النسخ.

٢. أن ما استدلوا به حجة عليهم؛ لأن وجوب طاعة الرسول واتِّباعه يقضي بوجوب قبول ما جاء به على أنه ناسخ[4].

٤. انظر: الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مرجع سابق، (٣/ ٦٧١). دراسات حول القرآن والسنة، شعبان إسماعيل، مرجع سابق، ص٥٠٤، ٥٠٥. مناهل العرفان، محمد عبد العظيم الزرقاني، مرجع سابق، (٢/ ١٨٩).

ولقائل أن يقول: إن من السنة ما كان خبر آحاد، وخبر الواحد مهما صحَّ فإنه لا يفيد القطع، والقرآن قطعي المتن، فكيف يُنسخ بالسنة التي لا تفيد القطع؟ ومتى استطاع الظن أن يرفع اليقين؟

فيجاب عن ذلك بأن: نسخ القرآن أو المتواتر من السنة بالآحاد وقع الخلاف فيه في الجواز والوقوع. أما الجواز عقلًا فقال به الأكثرون، وحكاه سليم الرازي عن الأشعرية والمعتزلة، ونقل ابن برهان في الأوسط الاتفاق عليه، فقال: لا يستحيل عقلًا نسخ الكتاب بخبر الواحد بلا خلاف، وإنما الخلاف في جوازه شرعًا[1].

وقد جاءت السنة الصحيحة المشهورة بقبول خبر الواحد العدل في إثبات النسخ؛ وذلك في حديث عبد الله بن عمر بأصح إسناد إليه قال: "بَيْنا الناسُ بقباءٍ في صلاة الصبح إذ جاءهم آتٍ، فقال: إن رسول الله ﷺ قد أُنزل عليه الليلة قرآنٌ، وقد أُمِرَ أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة"[2][3]. وهذا دليل على أن خبر الواحد ينسخ المتواتر[4].

والتحقيق الذي لا شك فيه هو جواز وقوع نسخ المتواتر بالآحاد الصحيحة الثابت تأخرها، والدليل الوقوع.

أما قولهم: إن المتواتر أقوى من الآحاد، والأقوى لا يُرفع بما هو دونه، فإنهم قد غلطوا فيه غلطًا عظيمًا مع كثرتهم وعلمهم.

وإيضاح ذلك: أنه لا تعارض ألبتة بين خبرين مختلفي التاريخ؛ لإمكان صدق كل منهما في وقته. وقد أجمع جميع النظار على أنه لا يلزم التناقض بين القضيتين إلا إذا اتحد كلٌّ منهما، أما إن اختلفا، فيجوز صدق كل قضية منهما في وقتها.

فلو قلت: النبي ﷺ صلّى إلى بيت المقدس، وقلت أيضًا: لم يصل إلى بيت المقدس، وعنيت بالأولى ما قبل النسخ، وبالثانية ما بعده، لكانت كل منهما صادقة في وقتها[5].

وذكر ابن عقيل عن أحمد رواية بجواز النسخ بأخبار الآحاد احتجاجًا بقصة أهل قباء، وبه قال أهل الظاهر.

قال مجد الدين ابن تيمية: "ويحتمله عندي قول الشافعي، فإنه احتج على خبر الواحد بقصة قباء. قلت: ومن حُجّة النسخ بخبر الواحد حديث أنس في الخمر إذا أراقها وكسر الدِّنان"[6].

"قال أبو محمد: وبهذا نقول، وهو الصحيح"[7]. قال

---

١. إرشاد الفحول، الشوكاني، مرجع سابق، ص١٩٠.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في القبلة ومن لم ير الإعادة، (١/ ٦٠٣)، رقم (٤٠٣). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: تحويل القبلة، (٣/ ١٠٩١)، رقم (١١٥٨).

٣. المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبدالله الجديع، مرجع سابق، ص٢٢٦.

٤. مناهل العرفان، محمد عبد العظيم الزرقاني، مرجع سابق، (٢/ ١٩٧).

٥. مذكرة أصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي، ص٨٦، نقلا عن: خبر الواحد وحجيته، أحمد عبد الوهاب الشنقيطي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط٢، ١٤٢٢هـ، ص١٢٩.

٦. المسودة في أصول الفقه، آل تيمية، مرجع سابق، ص١٨٦.

٧. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، مرجع سابق، (١/ ٥١٨).

الآمدي: "واحتج النافون لذلك بما رُوي عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه قال: لا ندع كتاب ربّنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري: أصدقت أم كذبت"[1].

ويمكن أن يجاب عن هذا بما يلي:

١. قال أبو داود في المسائل: سمعت أحمد بن حنبل (وذُكر له قول عمر): "لا ندع كتاب ربنا وسنة نبيّنا لقول امرأة" ـ يقول: لا يصح هذا عن عمر، وقال الدارقطني: هذا الكلام لا يثبت عن عمر، يعني قوله: "سنة نبينا"[2].

٢. لا يصح الجزم بأن موقف سيدنا عمر هو ردّ خبر الواحد استنادًا إلى الشاهد المذكور عنه، وهو قوله: "لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لا ندري أحفظت أم نسيت"، وذلك لما يلي:

صرّح كثير من العلماء بأنه لا مخالفة بين خبر فاطمة بنت قيس وظاهر نص القرآن في مسألة نفقة المبتوتة، نقل هذا أبو داود عن الإمام أحمد[3]؛ وعليه فلا يصح أن يقال جزمًا: إن خبر فاطمة بنت قيس يعارض القرآن، وإنما يقال: إن الخبر عَارَضَ اجْتِهَادَ مَنْ ردَّه فحسب؛ إذ إن فهم سيدنا عمر لحكم المبتوتة من ظاهر الآيات لم يوافقه عليه كل العلماء من الصحابة والتابعين وغيرهم؛ لأنهم لم يجدوا تعارضًا بين الآيات وبين خبر فاطمة.

ولهذا فإن القول بأن سيدنا عمر رفض خبر الواحد الصحيح الذي يعارض القرآن بدليل رفضه لخبر فاطمة غير دقيق؛ لأن الخبر لم يصل إلى درجة الصحة في رأي سيدنا عمر، ولو صح عنده لكان له رأي آخر في هذه المسألة[4].

ومما يرشدك إلى جواز النسخ بما صح من الآحاد لما هو أقوى متنًا أو دلالة منها: أن الناسخ في الحقيقة إنما جاء رافعًا لاستمرار حكم المنسوخ ودوامه، وذلك ظني، وإن كان دليله قطعيًّا، فالمنسوخ إنما هو هذا الظني، لا ذلك القطعي فتأمل ذلك[5].

ومما سبق نستطيع القول: إنَّ نسخ السنة ـ متواترها وآحادها ـ واقع شرعًا وجائز عقلًا، والقول بنسخ الآحاد للمتواتر سواء كان هذا المتواتر قرآنًا أو سنة هو المختار والمترجح عندنا من اختلاف العلماء؛ لقوة دليل من قال بجواز نسخ الآحاد للمتواتر.

٣. نسخ السنة بالقرآن:

أجمع جمهور أهل العلم على صحة نسخ حكم ثبت بالسنة بآية من كتاب الله[6] وبه قال بعض مَنْ منع مِن نسخ القرآن بالسنة، وللشافعي في ذلك قولان حكاهما القاضي أبو الطيب الطبري، والشيخ أبو إسحاق الشيرازي، وسليم الرازي، وإمام الحرمين، وصححوا جميعًا الجواز، قال ابن برهان: وهو قول المُعظّم، وقال

---

١. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مرجع سابق، (٣/ ٦٦٣).

٢. انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية، شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، (٦/ ٢٨٠).

٣. المرجع السابق، (٦/ ٢٨٠).

٤. النسخ بالسنة النبوية، عبد الكريم عبد الرزاق الخطيب، رسالة ماجستير بكلية دار العلوم، جامعة القاهرة، رقم (١٢٨٥)، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، ص١٣٢.

٥. إرشاد الفحول، الشوكاني، مرجع سابق، ص١٩٠.

٦. المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله الجديع، مرجع سابق، ص٢٣٧.

سليم: هو قول عامة المتكلمين والفقهاء، وقال السمعاني: إنه الأولى بالحق، وجزم به الصيرفي، ولا وجه للمنع قط، ولم يأت في ذلك ما يتشبث به المانع لا مِنْ عقل ولا من شرع، بل وَرَد في الشرع نسخ السنة بالقرآن في غير موضع[1].

فصوت المانعين هنا خافت، وحجتهم داحضة، أما المثبتون فيؤيدهم دليل الجواز، كما يسعفهم برهان الوقوع؛ ولهذا نجد في صف الإثبات جماهير الفقهاء المتكلمين، ولا نرى في صف النفي سوى الشافعي في أحد قوليه، ومعه نفر قليل من أصحابه، ومع ذلك فنقْل هذا عن الشافعي فيه شيء من الاضطراب أو إرادة خلاف الظاهر[2].

واحتج المثبتون لذلك بالجواز العقلي والوقوع الشرعي، وذلك على النحو التالي:

أما الجواز العقلي، فيقوم على أن الكتاب والسنة كليهما وحي من الله تعالى؛ لقوله ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ (النجم)، ونسخ حكم أحد الوحيين بالآخر غير ممتنع عقلًا، ولهذا فإنَّا لو فرضنا خطاب الشارع بجعل القرآن ناسخًا للسنة لما لزم عنه لذاته محالٌ عقلًا.

أما الوقوع الشرعي، فيدل عليه أمور:

الأول: أن النبي ﷺ صالَحَ أهل مكة عام الحديبية على أن من جاءه مسلمًا ردَّه، حتى إنه ردّ أبا جَنْدل وجماعة من الرجال، فجاءت امرأة، فأنزل الله تعالى: ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ﴾ (الممتحنة: ١٠) وهذا قرآن نَسخ ما صالح عليه رسول الله ﷺ أهل مكة، وهو من السنّة.

الثاني: أن التوجه إلى بيت المقدس لم يعرف إلا من السنة، وقد نسخ بقول الله تعالى: ﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ (البقرة: ١٤٤)، ولا يمكن أن يقال: إن التوجه إلى بيت المقدس كان معلومًا بالقرآن، وهو قوله: ﴿ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ﴾ (البقرة: ١١٥)؛ لأن قوله تغيير بين القدس وغيره من الجهات، والمنسوخ إنما هو وجوب التوجه عينًا، وذلك غير معلوم من القرآن.

الثالث: أن المباشرة في الليل كانت محرمة على الصائم بالسنة، وقد نُسخ ذلك بقوله تعالى: ﴿ فَٱلْـَٔـٰنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ﴾ (البقرة: ١٨٧)[3].

فإن قيل: إن الله قال: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (النحل: ٤٤)، ففي هذه الآية جعل السنّة مبيِّنة للكتاب، فيكون الكتاب مبينًا بها ومتوقِّفًا عليها، ولو نسخ الله مما قال حكمًا لسنَّ رسول الله ﷺ فيما نَسَخَه سنة، فلو جُعل الكتاب ناسخًا للسنة، لكان مبيِّنًا لها والسنة مبيَّنةً به؛ لأن النسخ بيان، وذلك يقتضي كون السنة متوقفة على الكتاب، فأصبح كل منهما متوقفًا على الآخر، وهذا دَوْر، والدور باطل، فامتنع جعل

١. إرشاد الفحول، الشوكاني، مرجع سابق، ص١٩٢.

٢. مناهل العرفان في علوم القرآن، عبد العظيم الزرقاني، مرجع سابق، ص١٩٣.

٣. انظر: الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مرجع سابق، (٣/ ٦٦٦).

الكتاب ناسخًا للسنة[1].

قيل: أجاب الجمهور عن هذا الاستدلال من وجوه[2]:

الأول: أن هذا الدليل مُعارض بمثله، وهو قول الله تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ ﴾ (النحل: ٨٩).

والسنة شيء من الأشياء، فكان القرآن مبينًا لها، وبذلك تكون الآية الأولى دالة على أن السنة مبيّنة للكتاب، وهذه الآية تدل على أن الكتاب مبين للسنة، وهذا تعارض فوجب الرجوع إلى مرجّح، وهو ما قام من الأدلة على النسخ.

الثاني: أن الاستدلال بهذه الآية يتوقف على اعتبار أن النسخ بيان، ولكن النسخ رفع لحكم سابق، فلا يصح الاستدلال بها هنا.

الثالث: المراد بالبيان في الآية هو التبليغ، وذلك يعم تبليغ الناس من القرآن وغيره، وليس فيها ما يدل على امتناع كون القرآن ناسخًا للسنة.

الرابع: أن هذا الاعتراض إنما يصح لو كانت السنة من عند الرسول من تلقاء نفسه، وليس كذلك، إنما هي من الوحي.

الخامس: لو امتنع نسخ السنة بالقرآن لدلالته على أن ما شرعه أولًا غير مرضٍ ـ لامتنع نسخ القرآن بالقرآن، والسنة بالسنة، وهو خلاف إجماع القائلين بالنسخ.

السادس: لا يلزم من اختلاف جنس السنة والقرآن بعد اشتراكهما في الوحي بما اختُصَّ بكل واحد منهما امتناعُ نسخ أحدهما بالآخر.

وبذلك يتضح أن الراجح في هذه المسألة هو ما ذهب إليه الجمهور من جواز نسخ السنة بالقرآن، ووافقهم في ذلك الإمام الشافعي في أحد قوليه، ولا شك أن قوله مع الجماعة أقوى منه منفردًا، حتى إن أصحابه قد خالفوه في قضايا النسخ، أو في أكثرها على الأقل[3].

٤. نسخ السنة بالسنة:

نسخ السنة بالسنة على أربعة أنواع: نسخ سنة متواترة بمتواترة، ونسخ سنة أحادية بأحادية، ونسخ سنة أحادية بسنة متواترة، ونسخ سنة متواترة بسنة أحادية[4].

واتفق الأصوليون على جواز نسخ السنة بالسنة: المتواتر بالمتواتر، والآحاد بالمتواتر، والآحاد بالآحاد؛ بدليل ما ذكر من نسخ زيارة القبور، ونسخ ادخار لحوم الأضاحي. أما نسخ المتواتر من السنة بالآحاد فهو جائز قطعًا، لكنه لم يقع عند جماعة، وأثبتته الظاهرية[5].

ونسخ الآحاد للمتواتر عمومًا ـ قرآنًا كان أم سنةً ـ اختُلِفَ في وقوعه شرعًا، واتُّفق على جواز وقوعه

---

١. انظر: الرسالة، الشافعي، مرجع سابق، ص١٠٨: ١١٢.

٢. دراسات حول القرآن والسنة، شعبان محمد إسماعيل، مرجع سابق، ص٥١٠: ٥١١. وانظر: الإحكام، الآمدي، مرجع سابق، (٣/ ٦٦٧).

٣. دراسات حول القرآن والسنة، شعبان محمد إسماعيل، مرجع سابق، ص٥١٤.

٤. مناهل العرفان، عبد العظيم الزرقاني، مرجع سابق، (٢/ ١٩٥).

٥. انظر: الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مرجع سابق، (٣/ ٦٦٤). أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، (٢/ ٩٦٧).

عقلًا، وقد حررنا هذا الخلاف تحت عنوان نسخ القرآن بالسنة النبوية، فأطلنا النفس في هذه المسألة هناك بما يغني عن إعادتها هنا، وكان الراجح لدينا هو جواز وقوع نسخ المتواتر بالآحاد عقلًا وشرعًا؛ وذلك لقوة أدلة من قال بجواز نسخ صحيح الآحاد للمتواتر، ويكفي في ذلك من الأدلة أن وجوب التوجه إلى بيت المقدس كان ثابتًا بالسنة المتواترة؛ لأنه لا يوجد في القرآن ما يدل عليه، وكان أهل قباء يصلون إلى بيت المقدس بالخبر المتواتر عندهم. فأتاهم رجل ينادي بالنيابة عن رسول الله ﷺ مخبرًا أنه صلى مع رسول الله ﷺ، وأنه توجه نحو الكعبة، فتحرف القوم حتى توجَّهوا نحو الكعبة[1]، وقبلوا خبر الواحد لنسخ المتواتر.

وكان النبي ﷺ يُرسل الآحاد لتبليغ الأحكام الناسخ منها والمنسوخ[2].

وقد أثبتنا نسخ أحكام من الكتاب ـ وهو متواتر ـ بالآحاد عقلًا ونقلًا، فمن باب أولى جاز نسخ السنة المتواترة بالآحاد.

ومما يدل على جواز نسخ السنة بالسنة عمومًا: قول التابعي الثقة أبي العلاء يزيد بن عبد الله ابن الشِّخِّير فيما صح عنه: "كان رسول الله ﷺ يَنسخ حديثه بعضُه بعضًا، كما ينسخ القرآن بعضه بعضًا"[3].

لذلك لم يختلف العلماء ـ المعتبرة أقوالهم ـ في جواز نسخ السنة بالسنة.

خامسًا. وقوع النسخ في الشريعة ـ قرآنًا وسنة ـ دليلٌ واضحٌ على حِكمة الله ﷻ في التشريع:

إن كان المعهود من طبائع الخلق أن معرفة الحكمة تريح النفس وتزيل اللبس، وتعصم من الوسوسة والدس؛ فإن وقوع النسخ في الشريعة الإسلامية، ومن قبله في عامة الشرائع السابقة ـ كما أسلفنا ـ لم يكن ضربة لازب، أو عبثًا من الشارع، وإنما كان وقوعه عن حكم جليلة.

فالثابت في الشرع أنه جاء لرعاية المصالح العامة للناس، وأن للشرع حكمة بالغة في إيجاد الخلق، وهو اختبارهم لمعرفة مدى امتثالهم مطالب الشرع[4].

ولأجل تفصيل القول في الحكمة نذكر أن النسخ وقع بالشريعة الإسلامية ووقع فيها؛ أي أن الله نسخ بالإسلام كل دين سبقه، ونسخ بعض أحكام هذا الدين ببعض.

أما حكمته ﷻ في أنه نسخ به الأديان كلها، فترجع إلى أن تشريعه أكمل تشريع يفي بحاجات الإنسانية في مرحلتها التي انتهت إليها بعد أن بلغت أشدها واستوت على سوقها.

وبيان ذلك: أن النوع الإنساني يتقلب كما يتقلب الطفل في أطوار مختلفة، ولكل طور من هذه الأطوار حال تناسبه، غير الحال التي تناسب طورًا غيره، مما اقتضى وجود شرائع مختلفة تبعًا لهذا التفاوت. حتى إذا

١ . انظر: صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلاة، باب: التوجه نحو القبلة حيث كان، (١/ ٥٩٨)، رقم (٣٩٩).

٢. أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، (٢/ ٩٦٨).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحيض، باب: إنما الماء من الماء، (٢/ ٩٠١)، رقم (٧٦١).

٤. أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، (٢/ ٩٣٦).

بلغ العالم نضجه جاء هذا الدين الحنيف ختامًا للأديان، ومتممًا للشرائع، وجامعًا لعناصر الحيوية ومصالح الإنسانية، فوفَّق بين الروح والجسد، وآخى بين العلم والدين، ونظم علاقة الإنسان بالله تعالى وبالعالم كله من أفراد وأسر وجماعات وأمم وشعوب، وحيوان ونبات وجماد؛ مما جعله بحق دينا عامًّا خالدًا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

أما حكمة الله في نسخ بعض أحكام الإسلام ببعض؛ فترجع إلى سياسة الأمة وتعهدها بما يرقّيها ويمحِّصها[1].

وإذا عرف جواز اختلاف المصلحة باختلاف الأزمان، فلا يمتنع أن يأمر الله تعالى المكلف بالفعل في زمان؛ لعلمه بمصلحته فيه، وينهاه عنه في زمن آخر؛ لعلمه بمصلحته فيه. ولهذا خَصّ الشارع كل زمان بعبادة غير عبادة الزمن الآخر؛ كأوقات الصلوات والحج والصيام، ولولا اختلاف المصالح باختلاف الأزمنة لما كان كذلك[2].

ومعنى هذا أن الله ﷻ حين ينسخ شريعة، أو حكمًا في شريعة إنما يكشف لنا بهذا النسخ عن شيء من علمه السابق، ومن هنا يعتبر النسخ من أنواع البيان، ولا يعني بأي حال من الأحوال، وصف الله ﷻ بالبداء[3].

والخلاصة أن للنسخ فائدتين:

إحداهما: رعاية الأصلح للمكلفين؛ تفضُّلًا من الله تعالى لا وجوبًا عليه، أي أن أهم حكمة للنسخ، هي تحقيق مصالح الناس التي هي المقصود الأصلي من تشريع الأحكام، تلك المصالح التي تختلف باختلاف الأحوال والأزمان.

ثانيهما: امتحان المكلفين بامتثالهم الأوامر والنواهي، وتكرار الاختبار خصوصًا في أمرهم بما كانوا منهيين عنه، ونهيهم عمَّا كانوا مأمورين به، فإن الانقياد في حالة التغيير أدلّ على الإيمان والطاعة[4].

ولما كانت الحكمة من النسخ هي مراعاة مصلحة المكلف بالدرجة الأولى، فإن النسخ جارٍ مع مقاصد الشرع في إطار تحقيق هذه الغاية:

١. فتارة ينزل الوحي على المكلفين بالحكم الشاق؛ لأجل اختبارهم وامتحان صدق إيمانهم.

٢. وتارة يكون من أجل التدرج في التشريع؛ لحداثة الناس بالجاهلية، ولا يخفى ما فيه من تأليف قلوبهم على الإسلام، وتهيئتهم لما أريدوا له من نصرة دين الله؛ إذ كانوا الجيل الذي اصطفاه الله تعالى لنصرة رسوله ﷺ، فأُخذوا بالأثقل؛ تحقيقًا لهذه الغاية[5].

والأمثلة على ذلك كثيرة لا تُحصى؛ مثل تحريم الخمر: فقد انتقلت من استقباح السكر: ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ (النحل: ٦٧)، ثم بيان غلبة مضاره على منافع تجارته، ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ (البقرة: ٢١٩)، ثم تحريمه نهارًا من أجل الصلاة: ﴿لَا

١. مناهل العرفان في علوم القرآن، عبد العظيم الزرقاني، مرجع سابق، (٢/ ١٥٤).

٢. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مرجع سابق، (٣/ ٦٣٧).

٣. نظرية النسخ في الشرائع السماوية، شعبان محمد إسماعيل، مرجع سابق، ص١٩، ٢٠.

٤. أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، (٢/ ٩٣٨).

٥. المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله الجديع، مرجع سابق، ص٢١٣.

تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ ﴾ (النساء: ٤٣)، ثم تحريمه القاطع بآية: ﴿ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ (المائدة).

وكذلك حرَّم الربا على مراحل تدرجت[١]، وغير ذلك كثير.

٣. كما أن في النسخ إظهار نعمة الله ﷻ بما يرفع به من الحرج والضيق بنوع سابق من أنواع التكليف[٢].

ومثال ذلك في عِدَّة المُتوفَّى عنها زوجها؛ حيث فرض الله عليها أن تعتدَّ عامًا كاملًا أول الأمر، وهذه المدة على وفاق ما كانت تعتده إحداهن في الجاهلية، فخَفَّفَ الله عن النساء؛ بأن جعل عدة المتوفّى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرًا.

فأما اعتدادها عامًا فكما في قوله ﷻ: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ (البقرة: ٢٤٠)، فنسخ الله تعالى ذلك بقوله ﷻ: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ (البقرة: ٢٣٤).

وإظهار الفضل في هذا النسخ يتبين بما حدَّث به حميد بن نافع ـ أحد التابعين ـ عن زينب بنت أم سلمة، قالت: سمعت أمَّ سلمة تقول: "جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي تُوفِّي عنها زوجها، وقد اشتكت عينها، أَفتكْحُلُها؟ فقال رسول الله ﷺ: لا ـ مرتين أو ثلاثًا ـ كل ذلك يقول: لا، ثم قال رسول الله: إنما هي أربعة أشهر وعشر، وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول"[٣].

قال حميد: فقلت لزينب: وما ترمي بالبعرة على رأس الحول؟ فقالت زينب: كانت المرأة إذا تُوُفِّي عنها زوجها دخلت حِفْشا[٤]، ولبست شرَّ ثيابها، ولم تمس طيبًا حتى تمرَّ بها سَنة، ثم تُؤْتَى بدابّة: حمار أو شاة، أو طائر، فتَفْتَضّ به[٥]، فقلما تفتض بشيء إلا مات، ثم تخرج فتُعْطى بَعْرة، فتَرْمي بها، ثم تراجع بَعْدُ ما شاءت من طِيب أو غيره[٦].

وبقي الناسخ والمنسوخ يُتلى في كتاب الله تبارك وتعالى؛ تذكيرًا بفضل الله بما جاء به هذا الدين من التيسير.

٤. كما يقع في النسخ تطييب نفس رسول الله ﷺ ونفوس أصحابه بتمييز هذه الأمة على الأمم وإظهار فضلها. ومثاله قصة نسخ استقبال القبلة؛ حيث كانت حين فُرضت الصلاة إلى بيت المقدس، ثم حُولت إلى الكعبة.

وسِوى ذلك حِكَمٌ ومقاصد للنسخ تندرج سعتها

---

١. أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، (٢/ ٩٣٩).

٢. المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله الجديع، مرجع سابق، ص٢١٥.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الطلاق، باب: تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرًا، (٩/ ٣٩٤)، رقم (٥٣٣٦). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الطلاق، باب: وجوب الإحداد في عدة الوفاة، (٦/ ٢٣٣٢)، رقم (١٤٨٨).

٤. الحِفْش: البيت الصغير الضيق الذليل.

٥. فسره الإمام مالك في شرحه للحديث؛ حيث سئل: ما تفتض به؟ قال: تمسح به جلدها.

٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الطلاق، باب: مراجعة الحائض، (٩/ ٣٩٤)، رقم (٥٣٣٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الطلاق، باب: وجوب الإحداد في عدة الوفاة، (٦/ ٢٣٣٢)، رقم (١٤٨٩).

في عموم قول الله ﷻ: ﴿ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ (النحل)؛ حيث جاءت هذه الآية ردًّا على المشركين في جحدهم النسخ بقولهم للنبي ﷺ: ﴿إِنَّمَا أَنتَ مُفْتَرٍ﴾ (النحل: ١٠١)[١]. قال الشافعي: "إن الله خلق الخلق لما سبق في علمه مما أراد بخلقهم وبهم، ولا مُعقِّب لحُكْمِه، وهو سريع الحساب، وأنزل عليهم الكتاب تبيانًا لكل شيء، وهدى ورحمة، وفرض فيه فرائض أثبتها، وأخرى نسخها؛ رحمة لخلقه، بالتخفيف عنهم، وبالتوسعة عليهم، زيادة فيما ابتدأهم به من نِعمة، وأثابهم على الانتهاء إلى ما أثبتَ عليهم جَنّتَه، والنجاة من عذابه، فعَمَّتهُم رحمته فيما أثبت ونسخ، فله الحمد على نعمه"[٢].

ومن هذا يتبين فساد مذهب المغالطين على ربهم، الجاهلين به ممن ضلّ في أمر النسخ[٣]، وظن أن وقوع النسخ في الشريعة إنما هو نوع من البداء أو العبث، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا®.

سادسًا. النَّسخ في السنة لا يثبت بالاحتمال أو بالهوى، وإنما يخضع لضوابط ومعايير لا بد أن تتحقق عند أهل الاختصاص قبل القول به أو المصير إليه:

لقد شكك بعض الناس في ثبوت النسخ بدعوى أن النسخ في السنة غير منضبط، ولا يخضع لضوابط معينة، مما جعل أعداء الإسلام من ملاحدة ومستشرقين يتخذون مثل هذه الدعاوى تكأةً لتوجيه الطعن إلى هذا الدين الحنيف، والنيل من قُدسيَّة كتابه وشرف سنته.

ونسي هؤلاء ـ أو تناسوا ـ أن النسخ في السنة لا يثبت بالاحتمال، أو بالهوى، أو أن القول بالنسخ يصدر عن أي أحدٍ من عامة الخلق، "وإنما وقائع النسخ لا تُعرف إلا بالتلقي عن صاحب الشرع نفسه، فيكون النسخ بخطاب منه، كما كان التشريع بخطاب منه"[٤].

وفي هذا المعنى يقول ابن حزم: "لا يحل لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقول في شيء من القرآن والسنة: هذا منسوخ إلا بيقين؛ لأن الله ﷻ يقول: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ (النساء: ٦٤)، وقال تعالى: ﴿ اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ (الأعراف: ٣)، فكل ما أنزل الله تعالى في القرآن أو على لسان نبيّه ففرض اتباعه، فمن قال في شيء من ذلك: إنه منسوخ، فقد أوجب ألا يطاع ذلك الأمر، وأسقط لزوم اتباعه، وهذه معصية لله تعالى مجردة، وخلاف مكشوف، إلا أن يقوم برهان على صحة قوله، وإلا فهو مفتر مبطل، ومن استجاز خلاف ما قلنا، فقوله يئول إلى إبطال الشريعة كلها؛ لأنه لا فرق بين دعواه النسخ في آية ما أو حديث ما، وبين دعوى غيره النسخ في آية ما أو حديث ما، وبين دعوى غيره النسخ في آية أخرى وحديث آخر، فعلى هذا لا يصح شيء من القرآن والسنة، وهذا خروج عن الإسلام، وكل ما ثبت بيقين فلا يبطل بالظنون،

١. انظر: المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله الجديع، مرجع سابق، ص٢١٥: ٢١٧.

٢. الرسالة، الشافعي، مرجع سابق، ص١٠٦.

٣. انظر: المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله الجديع، مرجع سابق، ص٢١٧.

® في "النسخ في القرآن لا يدل على غفلة الله ونسيانه، بل على حكمته ورحمته" طالع: الوجه الأول، من الشبهة التاسعة عشرة، من الجزء الثامن (الإلهيات).

٤. النسخ في القرآن الكريم، د. مصطفى زيد، مرجع سابق، (١/ ١٨٦).

ولا يجوز أن تسقط طاعة أمرٍ أمرنا به الله ورسوله إلا بيقين نسخ لا شك فيه"[١].

وعليه امتنع النسخ بالاحتمال، والأصل وجوب العمل بجميع الأحكام الثابتة بنصوص الكتاب والسنة، واعتقاد أنها مُحكمَة حتى نتيقن النسخ[٢].

قال أبو جعفر النحاس: لا يُقال: منسوخ لما ثبت في التنزيل، وصح فيه التأويل إلا بتوقيف أو دليل قاطع[٣]. وقال ابن الجوزي: وإطلاق القول برفع حكم آية لم يُرفع جرأة عظيمة[٤]. وقال الموفق ابن قدامة: لا يجوز ترك كتاب الله وسنة رسول الله إلا بنسخ، والنسخ لا يثبت بالاحتمال[٥].

وعليه فقد وضع العلماء شروطًا وضوابط للقول بالنسخ في السنة، والتي معها يصح القول بالنسخ؛ ولذا وجب اعتبار جميعها في كل من النصين: الناسخ والمنسوخ معًا.

وهاك أهم هذه الشروط:

١. **أن يكون المنسوخ حكمًا شرعيًّا؛** لأن الأمور العقلية التي مستندها البراءة الأصلية لم تنسخ، وإنما ارتفعت بإيجاب العبادات[٦]؛ فالنسخ إنما يجري في النص الشرعي فحسب، فلا نسخ فيما لم يأت فيه نص بعد، فنزول الحكم لأول مرة لا يعتبر ناسخًا لبراءة الأصل؛ إذ لا حكم فيها أصلًا[٧].

فإيجاب صوم رمضان رفع البراءة الأصلية، وهي عدم الصوم، فهو لم يرفع حكمًا شرعيًّا، بل رفع مباحًا أصليًّا، ومثل ذلك لا يعد نسخًا[٨]. وهذا ما عليه الجمهور[٩].

٢. **أن يكون بخطاب شرعي:** فارتفاع الحكم بموت المكلَّف ليس نسخًا؛ إذ ليس المزيل خطابًا رافعًا لحكم خطاب سابق[١٠].

٣. **ألا يكون الحكم السابق مقيدًا بزمان مخصوص،** نحو قوله: "نهى رسول الله ﷺ عن صلاتين: بعد الفجر حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس"[١١]. فإن الوقت الذي يجوز فيه أداء النوافل التي لا سبب لها مؤقت، فلا يكون نهيه عن هذه النوافل في الوقت المخصص ناسخًا لما قبل ذلك من

---

١. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، مرجع سابق، (٤/ ٤٩٧).

٢. الناسخ والمنسوخ، النحاس، مرجع سابق، (١/ ٣٥٥).

٣. نواسخ القرآن، ابن الجوزي، مرجع سابق، ص٥٢.

٤. المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله الجديع، مرجع سابق، ص٢١٩.

٥. المغني، ابن قدامة، تحقيق: د. عبد الله التركي وعبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، القاهرة، ط٢، ١٤٢٦هـ/ ١٩٩٢م، (١/ ٢٢١).

٦. الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، الحازمي، مرجع سابق، ص٢٤.

٧. انظر: المستصفى من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، تحقيق: د. محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، (١/ ٢٣١).

٨. النسخ بالسنة النبوية، عبد الكريم عبد الرزاق، مرجع سابق، ص١٨.

٩. أصول الفقة الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، (٢/ ٩٥٥).

١٠. المستصفى من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، مرجع سابق، (١/ ٢٣١).

١١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: مواقيت الصلاة، باب: لا يتحرى الصلاة قبل طلوع الشمس، (٢/ ٧٣١)، رقم (٥٨٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: صلاة المسافر وقصرها، باب: الأوقات التي نُهي عن الصلاة فيها، (٤/ ١٤١٧)، رقم (١٨٨٩).

الجواز؛ لأن التأقيت يمنع النسخ[1].

٤. **أن يكون الخطاب الناسخ متراخيًا عن المنسوخ**[2]؛ حتى تتضح فيه حقيقة رفع الحكم، فإن كان متصلًا أو مقترنًا به؛ كالشرط والصفة والاستثناء، لا يسمى نسخًا؛ إنما هو تخصيص وبيان للحكم الأول[3].

٥. **أن يكون النصّان ثابتين نقلًا**: وهذا الشرط عندما تكون السنة طرفًا في النسخ، فالواجب أن يسلم الحديث الناسخ أو المنسوخ من القوادح، وذلك باستيفائه جميع شروط الصحة[4].

قال أبو بكر ابن خزيمة: "لا يجوز ترك ما قد صحّ من أمره ﷺ وفعله في وقت من الأوقات إلا بخبر صحيح عنه ينسخ أمره ذلك وفعله"[5].

ولا يطلب فيه التواتر؛ لأن النسخ إنما يتصل بالأحكام العملية، والعمل بالظن الراجح صحيح معتبر.

وقد جاءت السنة الصحيحة بقبول خبر الواحد العدل في إثبات النسخ، وذلك في حديث عبد الله بن عمر بأصح إسناد إليه، قال: "بينا الناس بقباء في صلاة الصبح، إذ جاءهم آت، فقال: إن رسول الله ﷺ قد أُنزِل عليه الليلة قرآن، وقد أُمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة"[6].

٦. **أن يكون النّصان عمليّين**: أي يتصلان بأحكام كسْب الجوارح؛ كالصلاة والصوم؛ مثل نسخ فرض استقبال بيت المقدس في الصلاة باستقبال الكعبة.

أما أعمال القلوب؛ كالتوحيد، والإيمان، والإخلاص، والخوف والرجاء، وشبه ذلك، فلا يقع فيها نسخ[7].

٧. **أن يكون النصّان جُزئيْن**: فيمتنع النسخ في القواعد ومقاصد التشريع؛ لأنها كليات، ولم يقع في جميع ما يُذكر فيه النسخ من نصوص الكتاب والسنة نسخٌ لقاعدة كليّة، إنما جميع أمثلة النسخ واردة في جزئيات الأحكام؛ رعاية للمقاصد الكلية[8].

وفي هذا المعنى يقول أبو إسحاق الشاطبي: القواعد الكلية من الضروريات والحاجيات والتحسينيات لم يقع فيها نسخ، وإنما وقع النسخ في أمور جزئية، بدليل الاستقراء، فإن كل ما يعود بالحفظ على الأمور الخمسة ثابت. وإنْ فُرض نسخ بعض جزئياتها، فذلك لا يكون إلا بوجه آخر من الحفظ، وإن فرض النسخ في بعضها إلى غير بدل فأصل الحفظ باقٍ؛ إذ لا يلزم من رفع

١. الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، الحازمي، مرجع سابق، ص٢٤.
٢. المرجع السابق، ص٢٤.
٣. أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، (٢/ ٩٥٧).
٤. المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله الجديع، مرجع سابق، ص٢٥٥.
٥. صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م، (٣/ ٥٥).
٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في القبلة ومن لم ير الإعادة، (١/ ٦٠٣)، رقم (٤٠٣). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: تحويل القبلة، (٣/ ١٠٩١)، رقم (١١٥٨).
٧. المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله الجديع، مرجع سابق، ص٢٢٧.
٨. المرجع السابق، ص٢٢٧.

بعض أنواع الجنس رفع الجنس[1].

ومن خلال هذا يتبين أن قول العالم بأن هذا الحكم منسوخ بحكم آخر لا بد أن يكون عن ضوابط متزنة لا يدخل فيها هوى، أو اضطراب، بل لا بد أن يكون طبقًا لقواعد ثابتة عند أهل الشريعة، ولم يقتصر الأمر على الشروط السابقة، وإنما وضعوا طرقًا لمعرفة الناسخ والمنسوخ، ذكرها الإمام الشوكاني رحمه الله فقال: الطريق التي يُعرف بها كون الناسخ ناسخًا، وذلك أمور:

الأول: أن يقتضي ذلك اللفظ، بأن يكون فيه ما يدل على تقدم أحدهما وتأخر الآخر، ومن ذلك التصريح في اللفظ بما يدل على النسخ؛ كقوله تعالى: ﴿ ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ ﴾ (الأنفال: ٦٦) فإنه يقتضي نسخه لثبات الواحد أمام العشرة.

الثاني: يعرف الناسخ من المنسوخ بقوله ﷺ؛ كأن يقول: هذا ناسخ لهذا، أو ما في معنى ذلك؛ كقوله ﷺ: "نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا لكم، ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء، فاشربوا في الأسقية كلها، ولا تشربوا مسكرًا"[2].

الثالث: أن يُعرف ذلك من فعله ﷺ؛ كرجمه لماعز ولم يجلده، فإنه يفيد نسخ قوله: "خذوا عني، فقد جعل الله لهنَّ سبيلًا؛ الثيب بالثيب والبكر بالبكر، الثيب جلد مائة ثم رجم بالحجارة، والبكر جلد مائة ونفي سنة"[3].

الرابع: إجماع الصحابة على أن هذا ناسخ وهذا منسوخ؛ كنسخ وجوب صوم عاشوراء بصوم رمضان، ونسخ الحقوق المتعلقة بالمال بالزكاة، ذَكَرَ معنى ذلك ابن السمعاني، وقد ذهب الجمهور إلى أن إجماع الصحابة من أدلة بيان الناسخ والمنسوخ.

الخامس: نقل الصحابي لتقدم أحد الحكمين، وتأخر الآخر، إذ لا مدخل للاجتهاد فيه.

السادس: كون أحد الحكمين شرعيًّا، والآخر موافقًا للعادة؛ فيكون الشرعي ناسخًا. وأما حداثة الصحابي وتأخر إسلامه فليس ذلك من دلائل النسخ[4].

ومما سبق نخلص إلى أن القول بالنسخ لا يأتي إلا بعد استيفاء شروط وانتفاء موانع هي أبعد من دخول الهوى في الحكم على النصوص، مما يجعل الأمر أكثر وضوحًا بأن النسخ في الشريعة خاضع لضوابط ومعايير صارمة، وأنه لا يثبت بالاحتمال ولا بالهوى، وإنما بتوقيف، أو بدليل قاطع على النسخ من الأدلة والطرق التي فصلنا القول فيها.

سابعًا. اختلاف المسلمين في بعض قضايا النسخ لا يعد طعنًا في وقوعه ومصداقية وجوده في السنة:

قدمنا فيما سبق أن القول بالنسخ لا يثبت بالاحتمال، ولا بمجرد الهوى، "فلا يقال: منسوخ لما ثبت في التنزيل، وصح فيه التأويل إلا بتوقيف،

١. الموافقات، الشاطبي، مرجع سابق، (٣/ ٦٧١).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجنائز، باب: استئذان النبي ﷺ ربه ﷻ في زيارة قبر أمه، (٤/ ١٥٧٠)، رقم (٢٢٢٤).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحدود، باب: حد الزنا، (٦/ ٢٦٣٠)، رقم (٤٣٣٧).

٤. انظر: إرشاد الفحول، الشوكاني، مرجع سابق، ص١٩٧. الاعتبار، الحازمي، مرجع سابق، ص٢٥.

أو دليل قاطع"[1].

لذلك سلطنا الضوء على الطرق التي يُعرف بها كون الناسخ ناسخًا، وذكرنا أن هذه الطرق تدور بين تصريح النبي ﷺ، وبين فعله المخالف لقوله السابق، أو إجماع الصحابة على أن هذا الحكم منسوخ، أو نقل الصحابي بما يدل على أن أحد الحكمين سبق الآخر في تشريعه، وأن الحكم الثاني متراخٍ.

فتبين من خلال هذه الطرق أنه "بوفاة الرسول ﷺ خرجت الأحكام عن احتمال النسخ؛ لانقطاع الوحي الذي توقف النسخ عليه بوفاته"[2].

ومعلوم أن هذا الوحي الذي جاء إلينا إنما حمله عدول هذه الأمة ابتداء من أصحاب رسول الله ﷺ الذين باشروا التشريع وعاينوا التنزيل. ولما وقع الاختلاف في بعض مسائل النسخ كان منشؤه اختلاف بعض الصحابة ﷺ.

وإذا كان مدار الاختلاف في بعض قضايا النسخ يرجع إلى اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ، فينبغي أن نراعي أسباب هذا الاختلاف؛ حتى يتبين أنه غير قادح.

فالذي لا بد أن يترسخ في الذهن أن اختلاف الصحابة لا يعني التضاد والتعارض، كما لا يعني التباين والتنافر؛ لأن الذي يجمعهم ويدعوهم للاتفاق وحدة العقيدة المبنية على أصول تشريعية منزلة من عند الله تعالى الواحد، وعلى لسان نبيّ واحد، وبكتاب محكم محفوظ.

وكُلُّهم من رسولِ الله مُلْتَمِسٌ

غُرَفًا من البَحْرِ أو رَشْفًا من الدِّيَم

ثم إن الصحابة تفرقوا في البلاد، وصار كل واحد مُقْتَدَى ناحية من النواحي، فكثرت الوقائع ودارت المسائل؛ فاستُفتوا فيها، فأجاب كل واحد حسب ما حفظه أو استنبطه، وإن لم يجد فيما حفظه أو استنبطه ما يصلح للجواب اجتهد برأيه، وعرف العلة التي أدار رسول الله ﷺ عليها الحكم في منصوصاته. فعند ذلك وقع الاختلاف بينهم[3].

فقد يكون هذا الصحابي الذي ترك جوار رسول الله ﷺ ضاربًا في الأمصار والأصقاع البعيدة؛ ليعلِّم الناس أمور دينهم ـ قد سمع حديثًا من رسول الله ﷺ، وهذا الحديث بعد ذلك قد نسخ تخفيفًا على الأمة، أو لأي حكمة إلهية أخرى، ثم إن هذا الصحابي لم يعلم الناسخ، وظل على فتواه بالحديث الأول. وهذا موطن من أهم مواطن الاختلاف، وخاصة في الناسخ والمنسوخ.

فليس صعبًا ولا مستحيلًا ألا يصل الحديث إلى الصحابي في المسألة ويفتي هو بخلافه واجتهاده بما عنده من الأصول.

مثال ذلك ما أخرجه الإمام مسلم من أن السيدة عائشة رضي الله عنها بلغها أن عبد الله بن عمرو يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رءوسهن، فقالت: "يا عجبًا لابن عمرو هذا! يأمر النساء إذا اغتسلن أن

١. الناسخ والمنسوخ، النحاس، مرجع سابق، ص٣٥٥.

٢. كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، علاء الدين البخاري، تحقيق: عبد الله محمود عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، (٣/ ٣٧٠).

٣. انظر: الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، ولي الله الدهلوي، دار النفائس، بيروت، ط٢، ١٤٠٤هـ، ص٢٢.

ينقضن رءوسهن، أفلا يأمرهن أن يحلقن رءوسهن، لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد، ولا أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات"[1].

فهذا وارد أن يكون الصحابي بعيدًا عن مصدر التشريع النبوي فيخفى عليه الحديث الذي سمعه غيره فيحصل الاختلاف.

وهذا كله لا يقدح في أقدارهم، ولا يغض من منزلتهم، فما أحد إلا وقد خفيت عليه سنة أو فاته فهم صحيح، فميراث النبوة ميراث ضخم واسع لا يُحصى، وجعله النبي ﷺ مشاعًا؛ لينهل منه العلماء، فما فات هذا من سنة وجده آخر، وما غفل عن فهمه ذاك انقدح في ذهن هذا معناه، فهذا فضل الله يؤتيه من يشاء.

وبناء عليه فإن اختلاف الصحابة ومن بعدهم من التابعين لا يُعد قدحًا أو عيبًا، وإنما هي سنة الله في الأرض، مع الأخذ في الاعتبار أن اختلافهم لم يكن يومًا ما في أصول الدين، ولا في القطعيات، سواء أكانت فعلًا أم تركًا.

ولم يكن الخلاف في أي حالة من الحالات مطلب أحد، ولا مقصد أي فرد منهم؛ ولذلك وصفوا بأنهم كانوا وقافين عند النصوص التشريعية، مستجيبين للحق، ومستحضرين نية الوفاء.

إن الاختلاف بين أهل الحق سائغ وواقع، وما دام في حدود الشريعة وضوابطها فإنه لا يكون مذمومًا، ولا يكون أداة للطعن، فاختلاف بعض المسلمين في بعض قضايا النسخ قد يكون لغياب الدليل، أو الحكم الناسخ، أو قد يترجح عند أحدهم عدم النسخ؛ لعدم ثبوت تاريخ النصوص، أو لأنه لم يطلع على أدلة المتقدمين في المسألة. كل ذلك يعد مسوغًا لأن يختلف الناس في قضية ما من قضايا النسخ، فواجبنا ألا نأخذ هذا الاختلاف حجة لإثارة الشقاق والشبهات حول مسائل السنة، وإنما ينبغي مراعاة النزاهة العلمية والتحري الدقيق؛ لأن الذين اختلفوا في قضايا النسخ جردوا أنفسهم من كل عوامل الهوى. ولم يكن هدفهم إلا قصد الحق، إلا أنه ينبغي أن يُعلم أن النسخ في الشريعة الإسلامية بمفهومه عند الأصوليين - وهو رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر عنه - قليل في الشريعة الإسلامية، بل نادر، وإن كان بعضهم قد تزيَّد فيه وأكثر من أمثلته؛ فذلك يرجع إلى الفهم الخاطئ لمعنى النسخ ومفهومه عند المتقدمين؛ لأن النسخ عندهم يطلق ويراد به مفهوم أعم منه عند الأصوليين؛ ولذا فإن العلماء في موقفهم من الناسخ والمنسوخ يختلفون بين مُقصِّر ومُقتصِد وغالٍ، فالمقصرون هم الذين حاولوا التخلص من النسخ إطلاقًا، سالكين به مسلك التأويل بالتخصيص ونحوه؛ كأبي مسلم ومَن وافقه، وقد بينا الرأي في هؤلاء سابقًا.

والمقتصدون هم الذين يقولون بالنسخ في حدوده المعقولة، فلم ينفوه إطلاقًا كما نفاه أبو مسلم وأضرابه، ولم يتوسعوا فيه جزافًا كالغالين، بل يقفون به موقف الضرورة التي يقتضيها وجود التعارض الحقيقي بين الأدلة، مع معرفة المتقدم منها والمتأخر.

والغالون هم الذين تزيدوا، فأدخلوا في النسخ ما ليس منه بناء على شبه ساقطة؛ فإنهم ألَّفوا كتبًا في النسخ

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحيض، باب: حكم ضفائر المغتسلة، (٢/ ٨٧٨)، رقم (٧٣١).

أكثروا فيها من ذكر الناسخ والمنسوخ؛ اشتباهًا منهم وغلطًا، ومنشأ تزيِّدهم هذا أنهم انخدعوا بكل ما نقل عن السلف أنه منسوخ، وفاتهم أن السلف لم يكونوا يقصدون بالنسخ هذا المعنى الاصطلاحي، بل كانوا يقصدون به ما هو أعمُّ منه مما يشمل بيان المُجمَل، وتقييد المُطلَق ونحو ذلك[1].

إذن منشأ الاشتباه عند المكثرين أُمور أهمها:

١. اعتبار التخصيص نسخًا.

٢. اعتبار البيان نسخًا.

٣. اعتبار ما شُرِعَ لسبب ثم زال السبب من المنسوخ؛ كالحثِّ على الصبر وتحمل أذى الكفار في مبدأ الدعوة حين الضعف والقلة، قالوا: إنه منسوخ بآيات القتال، والحقيقة أن الأول ـ وهو وجوب الصبر والتحمل ـ كان ويكون لحالة الضعف والقلة، وإذا وُجِدَت الكثرة والقوة وجب الدفاع عن العقيدة بالقتال، وهو الحكم الثاني.

٤. اعتبار ما أبطله الإسلام من أمر الجاهلية أو من شرائع الأمم السابقة نسخًا؛ كتحديد عدد الزوجات بأربع، ومشروعية القِصاص والدِّيَة، وقد كان عند بني إسرائيل القِصاص فقط؛ كما أخرج البخاري وغيره عن ابن عباس، قال: كان في بني إسرائيل القِصاص، ولم تكن الدِّيَة فيهم، فقال الله لهذه الأمة: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى﴾... إلى قوله: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ﴾، فالعفو أن تُقْبَل الدِّيَةُ في العمد: ﴿فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ يتبع المعروف ويؤدي الإحسان ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ مما كُتِب على مَن كان قبلكم ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾﴾ (البقرة) قتل بعد قبول الدِّيَة[2].

ومثل هذا ليس نسخًا، وإنما هو رفع للبراءة الأصلية[3]. أي أن ما يأتي من شرائع الله تعالى مذكورًا في كتابه أو سنة رسوله ﷺ عمن قبلنا من الأمم، فهو شرع لنا غير منسوخ، إنما المنسوخ منه ما قام في شرعنا دليل على خلافه، على قول أكثر الفقهاء؛ كالإمام مالك وجمهور أصحابه، وبعض الحنفية والشافعية، وهو الأصح عن الإمام أحمد بن حنبل[4].

والدليل عليه قوله تعالى لنبيه ﷺ بعد ذكر الأنبياء قبله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ (الأنعام: ٩٠).

وبهذا استدل ابن عباس لسجود النبي ﷺ في سورة (ص)؛ فعن العوام بن حوشب، قال: سألت مجاهدًا عن السجدة التي في (ص)، فقال: نعم، سألت عنها ابن عباس، فقال: أتقرأ هذه الآية: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ﴾ (الأنعام: ٨٤)، وفي آخرها: ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ (الأنعام: ٩٠)؟ قال: أُمر نبيكم ﷺ أن يقتدي بداود[5].

---

١. مناهل العرفان، عبد العظيم الزرقاني، مرجع سابق، (٢/ ٢٠١).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى﴾، (٨/ ٢٥)، رقم (٤٤٩٨).

٣. مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١٣، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٢٣٤، ٢٣٥.

٤. المسودة في أصول الفقه، آل تيمية، مرجع سابق، ص١٧٤.

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: سورة ص، (٨/ ٤٠٥)، رقم (٤٨٠٧).

واعلم أن الذي يكون شرعًا لنا من ذلك، فليس هو ما ورد في كتب أهل العلم التي بين أيديهم وأخبارهم التي يروونها، وإنما الذي جاءنا عنهم في القرآن وصحيح السنة[1]؛ وذلك لما طرأ على ما عندهم من التبديل[2].

قال الإمام الشاطبي: اعلم أن القواعد الكلية هي الموضوعة أولًا، والتي نزل بها القرآن على النبي ﷺ بمكة، ثم تبعها أشياء بالمدينة كملت بها تلك القواعد التي وضع أصلها بمكة، وكان أولها الإيمان بالله ورسوله واليوم الآخر، ثم تبعه ما هو من الأصول العامة، كالصلاة وإنفاق المال وغير ذلك، ونهى عن كل ما هو كفر أو تابع للكفر، كالافتراءات التي افتروها من الذبح لغير الله، وللشركاء الذين ادعوهم افتراء على الله، وسائر ما حرموه على أنفسهم، أو أوجبوه من غيرأصل، مما يخدم أصل عبادة غير الله، وأمر مع ذلك بمكارم الأخلاق كلها؛ كالعدل، والإحسان، والوفاء بالعهد، وأخذ العفو، والإعراض عن الجاهل، والدفع بالتي هي أحسن، والخوف من الله وحده، والصبر، والشكر ونحوها، ونهى عن مساوئ الأخلاق من الفحشاء، والمنكر، والبغي، والقول بغير علم، والتطفيف في المكيال والميزان، والفساد في الأرض، والزنا، والقتل، والوَأْد، وغير ذلك مما كان سائرًا في دين الجاهلية، وإنما كانت الجزئيات المشروعات بمكة قليلة، والأصول الكلية كانت في النزول والتشريع أكثر.

ثم لما خرج رسول الله ﷺ إلى المدينة، واتسعت خطة الإسلام كملت هنالك الأصول الكلية على تدريج؛ كإصلاح ذات البين، والوفاء بالعقود، وتحريم المسكرات، وتحديد الحدود التي تحفظ الأمور الضرورية وما يكملها، ويحسنها، ورفع الحرج بالتخفيفات والرُّخَص، وما أشبه ذلك كله تكميل للأصول الكلية.

فالنسخ إنما وقع معظمه بالمدينة لما اقتضته الحكمة الإلهية في تمهيد الأحكام، وتأمل كيف تجد معظم النسخ إنما هو لما كان فيه تأنيس واستئلاف للمسلمين في بداية عهدهم بالإسلام؛ مثل كون الصلاة كانت صلاتين، ثم صارت خمسًا، وكون إنفاق المال مطلقًا بحسب الخيرة في الجملة، ثم صار محدودًا مقدرًا، وأن القبلة كانت بالمدينة بيت المقدس، ثم صارت الكعبة، وكحلِّ نكاح المتعة، ثم تحريمه، وأن الطلاق كان إلى غير نهاية على قول طائفة، ثم صار ثلاثًا، والظهار كان طلاقًا، ثم صار غير طلاق، إلى غير ذلك مما كان أصل الحكم فيه باقيًا على حاله قبل الإسلام، ثم أزيل، أو كان أصل مشروعيته قريبًا خفيفًا، ثم أحكم...

ولما تقرر أن المنزَّل بمكة من أحكام الشريعة هو ما كان من الأحكام الكلية والقواعد الأصولية في الدين على غالب الأمر ـ اقتضى ذلك أن النسخ فيها قليل؛ لأن النسخ لا يكون في الكليات وقوعًا وإن أمكن عقلًا، ويدل على ذلك الاستقراء التام، وأن الشريعة مبنية على حفظ الضروريات والحاجيات والتحسينيات، وجميع ذلك لم ينسخ منه شيء، بل إنما أتى بالمدينة ما يقويها ويحكمها ويحصنها، وإذا كان كذلك لم يثبت نسخ لكلي

١. إحكام الفصول في أحكام الأصول، أبو الوليد الباجي، ص٣٣٠، ٣٣١.

٢. المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله الجديع، مرجع سابق، ص٢٥٠، ٢٥١.

ألبتة، ومن استقرأ كتب الناسخ والمنسوخ تحقق هذا المعنى، فإنما يكون النسخ في الجزئيات منها، والجزئيات المكية قليلة...

وإلى هذا فإن الاستقراء يبين أن الجزئيات الفرعية التي وقع فيها الناسخ والمنسوخ بالنسبة إلى ما بقي محكمًا قليلة...

ووجه آخر وهو أن الأحكام إذا ثبتت على المكلف، فادعاء النسخ فيها لا يكون إلا بأمر محقق؛ لأن ثبوتها على المكلف أولًا محقق؛ فرفعها بعد العلم بثبوتها، لا يكون إلا بمعلوم محقق... وغالب ما ادُّعي فيه النسخ إذا تُؤمِّلَ وجدته متنازعًا فيه، ومحتملًا، وقريبًا من التأويل بالجمع بين الدليلين على وجه من كون الثاني بيانًا لمُجمَل، أو تخصيصًا لعموم، أو تقييدًا لمطلق، وما أشبه ذلك من وجوه الجمع مع البقاء على الأصل من الإحكام في الأول والثاني، وقد أسقط ابن العربي من الناسخ والمنسوخ كثيرًا بهذه الطريقة.

ووجه رابع يدل على قلة النسخ وندرته، وذلك أن تحريم ما هو مباح بحكم الأصل ليس بنسخ عند الأصوليين كالخمر والربا، فإن تحريمهما بعدما كانا على حكم الأصل لا يعد نسخًا لحكم الإباحة الأصلية؛ ولذلك قالوا في حد النسخ: إنه رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر، ومثله رفع براءة الذمة بدليل، وقد كانوا في الصلاة يكلم بعضهم بعضًا إلى أن نزل: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾ (البقرة)، ورُوي أنهم كانوا يلتفتون في الصلاة إلى أن نزل: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾﴾ (المؤمنون). قالوا: وهذا إنما نسخ أمرًا كانوا عليه، وأكثر القرآن على ذلك، معنى هذا: أنهم كانوا يفعلون ذلك بحكم الأصل من الإباحة فهو مما لا يعد نسخًا، وهكذا كل ما أبطله الشرع من أحكام الجاهلية، فإذا اجتمعت هذه الأمور، ونظرت إلى الأدلة من الكتاب والسنة لم يتخلص في يدك من منسوخها إلا ما هو نادر.

على أن ههنا معنى يجب التنبه له؛ ليفهم اصطلاح القوم في النسخ، وهي أن الذي يظهر من كلام المتقدمين أن النسخ عندهم في الإطلاق أعم منه في كلام الأصوليين؛ فقد يطلقون على تقييد المطلق نسخًا، وعلى تخصيص العموم بدليل متصل أو منفصل نسخًا، وعلى بيان المبهم والمجمل نسخًا، كما يطلقون على رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر نسخًا؛ لأن جميع ذلك مشترك في معنى واحد، وهو أن النسخ في الاصطلاح المتأخر اقتضى أن الأمر المتقدم غير مراد في التكليف، وإنما المراد ما جِيءَ به آخرًا، فالأول غير معمول به، والثاني هو المعمول به[1].

الخلاصة:

- النسخ هو رفع حكم شرعي بدليل شرعي متراخٍ عنه، فمعناه: هو الرفع والإزالة إلى بدل أو إلى غير بدل بمعنى واحد، وهو بهذا التعريف يخرج عن معنى البداء الذي يعني ظهور الشيء بعد خفائه؛ لأن البداء مستحيل على الله ﷻ.
- إن منشأ الخلط بين النسخ والبداء أن النسخ يتضمن الأمر بما نُهي عنه، أو النهي عما أمر به، فالأمر

١. الموافقات، الشاطبي، مرجع سابق، (٣/ ٦٦٣: ٦٦٦) بتصرف.

بعد النهي لظهور مصلحة كانت خفية، والنهي بعد الأمر لظهور ما كان قد خفي من المفسدة، فمن ظن ذلك قال: إن النسخ هو عين البداء.

• إن إزالة اللبس بين المعنيَيْنِ ـ النسخ والبداء ـ تكون بتيقن انتفاء العلم بعد الجهل واستحالته على الله؛ فالله متصف بالعلم الأزلي المحيط بكل شيء، ما كان، وما هو كائن، وما سيكون، وما لم يكن لو كان كيف يكون؟ من أجل ذلك فالله ﷻ تنزّه عن البداء؛ لأنه ينافي إحاطته بكل شيء، ولم يُنزّه عن النسخ؛ لأن النسخ لا يعدو أن يكون بيانًا لمدة الحكم الأول على نحو ما سبق في علم الله، وإن كان رفعًا لهذا الحكم بالنسبة لنا.

• إن الله ﷻ حين يشرّع لقوم من خلقه شرعًا فإنه يعلم أزلًا ما سيبقى من هذا الشرع وما سيُنسخ؛ فلذلك لم يقتصر النسخ على شريعة الإسلام، وإنما وقع أيضًا في الشرائع السابقة على شريعة الإسلام.

• نقل لنا شرعنا الحنيف أن كثيرًا من الأحكام في الشرائع السابقة نسخت بأحكام أخرى؛ كتحريم الاصطياد يوم السبت عند اليهود، وقد كان حلالًا عند من سبقهم، ثم نسخ في شريعة عيسى عليه السلام، وكذلك أمر الله بني إسرائيل أن يقتلوا مَنْ عَبَدَ العجل، ثم رفع هذا الحكم تخفيفًا ورحمة بهم، وهذه الأحكام وغيرها من الأحكام الكثيرة، وقد ذكرها لنا القرآن.

• الشرائع السماوية السابقة على الإسلام نُسخت أحكامها الفرعية التي تختلف باختلاف الزمان والمكان بشريعة الإسلام؛ لأن القرآن هو الدستور الإلهي الأخير، جاء معدلًا للدساتير السابقة، فألغى منها ما كان قابلًا للإلغاء، وأقر منها ما كان غير قابل له؛ كالأحكام الاعتقادية، وآيات الأحكام التي لا تختلف باختلاف الزمان والمكان، وأصبحت تلك الأحكام الباقية جزءًا من شريعة الإسلام.

• النسخ لا يترتب على فرض وقوعه محال؛ لأن أحكام الله إنما تشرّع لمصالح العباد، بالإضافة إلى أن الله تبارك وتعالى يفعل ما يشاء، فلا معقب لحكمه ولا رادّ لقضائه، فدل ذلك على جواز النسخ من ناحية العقل.

• هناك نصوص قرآنية دلت على وقوع النسخ في الشريعة الإسلامية؛ مثل قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ (البقرة: ١٠٦)، ومثل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾﴾ (النحل)، وكذلك وجدت وقائع من السنة دلت على وقوع النسخ شرعًا. وهذا ما اتفق عليه أهل الإسلام قاطبة؛ خلافًا لما ذكر عن أبي مسلم الأصفهاني ـ أحد المتأخرين ـ في أحد النقلين عنه.

• النسخ في الشريعة الإسلامية جائز دورانه بين الكتاب والسنة، فالجمهور على جواز نسخ القرآن بالسنة، ونسخ السنة بالقرآن.

• أما نسخ القرآن وما تواتر من السنة بالآحاد فقد وقع الاختلاف في الجواز والوقوع، أما الجواز عقلًا فقال به الكثيرون، فلا يستحيل عقلًا نسخ الكتاب بخبر الواحد بلا خلاف، وإنما الخلاف في جوازه شرعًا، وقد جاءت السنة الصحيحة بقبول خبر الواحد العدل في إثبات النسخ؛ كما في حديث تحويل القبلة، لمّا أُخبر المصلون بخبر تحويل القبلة، فنسخ عندهم تواتر الصلاة إلى الشام، بخبر آحاد الناس أن

القبلة حُولت إلى الكعبة.

- تشريع الأحكام إنما هو لرعاية مصلحة المكلفين، ووقوع النسخ دليل على حكمة الله في تحقيق مصالح العباد برفع الحرج عنهم، والأخذ بأيديهم لما ينفعهم في دينهم ودنياهم.
- إن ثبوت النسخ خاضع لشروط وضوابط صارمة لا بد أن تتحقق لدى العالم المتخصص حتى يقول: هذا منسوخ وهذا ناسخ، من خلال الطرق المعرّفة بالناسخ والمنسوخ.
- غياب بعض القرائن التي تدل على النسخ عند بعض العلماء أوجب وقوع الاختلاف في بعض القضايا الجزئية في النسخ، بالإضافة إلى وجود بعض اختلافات الصحابة؛ لغياب الحديث الناسخ عن بعضهم، وكل هذا لا يقدح في هؤلاء الأئمة، ولا في ثبوت النسخ ومصداقيته.
- الأمة متعبدة بجميع نصوص الكتاب والسنة الثابتة، إلا ما ثبت نسخه، ولا يجوز التوقف عن العمل بنصٍّ خوفًا أن يكون منسوخًا؛ لأن الأصل فرض العمل بجميع ما أنزل الله على رسوله ﷺ: ﴿ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ (الأعراف: ٣)، وهذا يقين لا يحل تركه إلا بيقين مثله، ومن عمل بالمنسوخ وترك الناسخ وهو لا يعلم، فلا حرج عليه إذ ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ (البقرة: ٢٨٦)، وإنما يلزمه التحول إلى العمل بالناسخ ساعة علمه، كما وقع لأهل قباء حين نسخت القبلة.

المصادر والمراجع

- الإبهاج في شرح المنهاج، السبكي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- إحكام الفصول في أحكام الأصول، أبو الوليد الباجي.
- الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم الظاهري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- الإحكام في أصول الأحكام، سيف الدين أبو الحسن الآمدي، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- اختلاف العلماء في الاحتجاج بالحديث المرسل، د. محمود حامد عثمان، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط١، ١٣٥٦هـ/ ١٩٣٧م.
- الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، طارق عوض الله، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٨م.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- أسباب رد الحديث، محمد محمود بكّار، دار طيبة، السعودية، ط٢، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار نهضة مصر، القاهرة، د. ت.
- أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
- أصول منهج النقد عند أهل الحديث، عصام أحمد البشير، مؤسسة الريان، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
- إضاءات بحثية في علوم السنة النبوية، الشريف حاتم بن عارف العوني، تحقيق: هاني بن منير السَّويهري، دار الصميعي، الرياض، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، أبو بكر الحازمي، مكتبة عاطف، القاهرة، د. ت.
- الاعتصام، أبو إسحاق الشاطبي، دار المعرفة، بيروت، د. ت.
- أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، تحقيق: طه عبد الرءوف، دار الجيل، بيروت، د. ت.
- الاقتراح، ابن دقيق العيد.
- الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، ولي الله الدهلوي، دار النفائس، بيروت، ط٢، ١٤٠٤هـ.
- الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، أحمد محمد شاكر، مكتبة دار التراث، مصر، ط٣، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين الزركشي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، القاهرة، ط٢، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- البداية والنهاية، ابن كثير، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٩٨م.
- البداية والنهاية، ابن كثير، دار التقوى، القاهرة، ٢٠٠٤م.
- التاريخ الكبير، أبو عبد الله إسماعيل البخاري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، د. ت.
- تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، مصطفى إبراهيم الزلمي، دار الأوائل للطباعة والنشر، الأردن، ط١، ٢٠٠٦م.
- تبيين العجب بما ورد في فضل رجب، ابن حجر العسقلاني.
- تحرير علوم الحديث، عبد الله الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، ط٣، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، دار سحنون، تونس، د. ت.
- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- تحقيق معنى السنة وبيان الحاجة إليها، سليمان الندوي.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة دار التراث، مصر، ط٢، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، تحقيق: د. عزت علي عطية وموسى محمد علي، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٩٨٠م.
- تدوين وتوثيق السنة النبوية في حياة الرسول ﷺ والصحابة ﷺ، د. جمال محمود خلف، مكتبة الإيمان، مصر، ٢٠٠٧م.
- تذكرة الحفاظ، شمس الدين الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: أبي الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، دار العاصمة، السعودية، ط١، ١٤١٦هـ.
- تقييد العلم، الخطيب البغدادي، تحقيق: يوسف العش، دار إحياء السنة النبوية، بيروت، ط٢، ١٩٧٤م.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: أبي عاصم حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م.
- تمام المنة في التعليق على فقه السنة، محمد ناصر الدين الألباني، دار الراية للنشر، الرياض، ط٣، ١٤٠٩هـ.

- تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- تهذيب الكمال، الحافظ أبو الحجاج المزي، تحقيق: د. بشار معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
- توثيق السنة في القرن الثاني الهجري: أسسه واتجاهاته، د. رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨١م.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، أبو سعيد العلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م.
- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، تحقيق: المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- جناية الشيخ محمد الغزالي على الحديث وأهله، أشرف عبد المقصود عبد الرحيم، مكتبة الإمام البخاري، مصر، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م.
- الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، محمد حمزة، المركز الثقافي العربي، المغرب، ط ١، ٢٠٠٥م.
- حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، أشرف بن سعيد، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصفهاني، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- خبر الواحد وحجيته، أحمد عبد الوهاب الشنقيطي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط٢، ١٤٢٢هـ.
- دراسات حول القرآن والسنة، شعبان محمد إسماعيل، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- دراسات في منهج النقد عند المحدثين، محمد علي قاسم العمري، دار النفائس، الأردن، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
- دفاع عن الحديث النبوي، د. أحمد عمر هاشم، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- دفاع عن السنة المطهرة، علي بن إبراهيم حشيش، دار العقيدة، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر، مكتبة الإيمان، مصر، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

- الدين: بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان، د. محمد عبد الله دراز، سلسلة البحوث الإسلامية، الأزهر الشريف، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- الرحلة في طلب الحديث، الخطيب البغدادي، تحقيق: د. نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.
- الرسالة، الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت، د. ت.
- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة، محمد بن جعفر الكتاني، تحقيق: محمد المنتصر الكتاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٤، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- الزهد، هناد بن الشري الكوفي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط١، ١٤٠٦هـ.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
- السنة المطهرة والتحديات، د. نور الدين عتر، دار المكتبي، سوريا، ط ١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
- السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام: مناقشتها والرد عليها، عماد السيد الشربيني، دار اليقين، مصر، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
- السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٤، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، دار السلام، مصر، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- سنن ابن ماجه، ابن ماجه، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، د. ت.
- سنن الدارمي، عبد الله أبو محمد الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت،ط١، ١٤٠٧هـ.
- السنن الكبرى، البيهقي.
- سنن النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن علي النسائي، جمعية المكنز الإسلامي، القاهرة، د. ت.
- السيدة عائشة وتوثيقها للسنة، جيهان رفعت فوزي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ٢٠٠١م.

- سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية: عرض وتفنيد ونقض، د. عبد العظيم إبراهيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، برهان الدين الأبناسي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.
- شرح ألفية السيوطي في علم الحديث، أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت، د. ت.
- شرح نزهة النظر، محمد بن صالح العثيمين، دار العقيدة، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣.
- صحيح ابن خزيمة، ابن خزيمة النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.
- صحيح مسلم بشرح النووي، النووي، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
- صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن الترمذي، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن النسائي، محمد ناصر الدين الألباني.
- ضوابط قبول عنعنة المدلس، عبد الرزاق خليفة الشايجي، مجلس النشر العلمي، الكويت، ٢٠٠٢م.
- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، تحقيق: عبد الفتاح الحلو ومحمود الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، د. ت.
- ظلال الجنة في تخريج السنة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
- عدالة الصحابة ﷺ في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، د. عماد السيد الشربيني، مكتبة الإيمان، القاهرة، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- عقيدة أهل السنة والجماعة، د. أحمد فريد، مكتبة فياض، مصر، ٢٠٠٥م.
- علوم الحديث، ابن الصلاح، تحقيق: د. نور الدين عتر، المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.
- علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد، د. حمزة المليباري.
- علوم الحديث ومصطلحه، د. صبحي الصالح، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٧، ١٩٨٨م.
- علوم السنة وعلوم الحديث، د. عبد اللطيف محمد عامر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

- العواصم والقواصم، ابن الوزير اليماني، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية، شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، شمس الدين السخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.
- قاعدة في الجرح والتعديل، السبكي.
- قصة الهجوم على السنة، د. علي أحمد السالوس، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.
- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، جمال الدين القاسمي، دار العقيدة، القاهرة، ط٣، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٨م.
- القول المنيف في حكم العمل بالحديث الضعيف، فواز أحمد زمرلي، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
- كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ابن حبان البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، سوريا، ط٢، ١٤٠٢هـ.
- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، علاء الدين البخاري، تحقيق: عبد الله محمود عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق: أبي إسحاق إبراهيم بن مصطفى آل بحبح الدمياطي، مكتبة ابن عباس، مصر، ٢٠٠٢م.
- لا نسخ في السنة، د. عبد المتعال محمد الجبري، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: خليل بن محمد العربي، دار المؤيد، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.
- لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث، عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، سوريا، ط٥، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
- مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١٣، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- المتكلمون في الرجال، السخاوي.
- مجموع الفتاوى، تقي الدين أحمد ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، دار الوفاء، مصر، ط٣، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

- مدارج السالكين، ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
- المدخل إلى كتاب الإكليل، الحاكم النيسابوري.
- مذكرة أصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي.
- المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.
- المستصفى من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، تحقيق: د. محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
- المسند، أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، ط٣، ١٣٦٨هـ/ ١٩٤٩م.
- مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود الفارسي الطيالسي، دار المعرفة، بيروت، د. ت.
- مسند أبي يعلى الموصلي، أبو يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د. ت.
- المسودة في أصول الفقه، آل تيمية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة، د. ت.
- مشكاة المصابيح، الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- المصنف في الأحاديث والآثار، ابن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: سعيد اللحام، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- معرفة علوم الحديث، الحاكم النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م.
- المغني، ابن قدامة، تحقيق: عبد الله التركي وعبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، القاهرة، ط٢، ١٤٢٦هـ/ ١٩٩٢م.
- مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، المطبعة البهية المصرية، القاهرة، ١٣٠١هـ.
- المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، ط٣، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٦م.
- من جهود الأمة في حفظ السنة، أحمد حسين محمد إبراهيم، مطبعة الحسين الإسلامية، القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.

- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ابن قيم الجوزية، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، سوريا، ط٢، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
- مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
- المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، د. فاروق حمادة، دار طيبة، السعودية، ط ٣، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- منهج المتقدمين في التدليس، ناصر بن حمد الفهد، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
- منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، د. حمزة بن عبد الله المليباري، دار ابن حزم، بيروت، ط٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
- الموافقات في أصول الشريعة، أبو إسحاق الشاطبي، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- موسوعة علوم الحديث الشريف، إشراف: محمود حمدي زقزوق، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، وزارة الأوقاف، مصر، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- الموطأ، الإمام مالك، جمعية المكنز الإسلامي، القاهرة، د. ت.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، د. ت.
- الناسخ والمنسوخ، النحاس، مكتبة الفلاح، الكويت، ط١، ١٤٠٨هـ.
- النسخ بالسنة النبوية، عبد الكريم عبد الرزاق الخطيب، رسالة ماجستير بكلية دار العلوم، جامعة القاهرة، رقم (١٢٨٥)، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- النسخ في القرآن الكريم، د. مصطفى زيد، دار اليسر، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق، محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
- نظرات جديدة في علوم الحديث، د. حمزة المليباري، دار ابن حزم، بيروت، ط٢، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.
- نظرية النسخ في الشرائع السماوية، شعبان محمد إسماعيل، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
- نقد مجازفات الدكتور حمزة المليباري وبيان بطلان الفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، أحمد بن صالح الزهراني، دار الإمام مالك، أبو ظبي، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، تحقيق: ربيع بن هادي عمير، دار الراية، الرياض، ط٤، ١٤١٧هـ.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، تحقيق: محمود محمد الطناحي وطاهر أحمد الزاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت.

- نواسخ القرآن، ابن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط ١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- الوضع في الحديث النبوي، د. سليمان الأشقر، دار النفائس، الأردن، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.

موسوعة

بيان الإسلام

الرد على الافتراءات والشبهات

القسم الثالث: السنة النبوية

المجلد الثالث

ج ٧

شبهات

حول قضايا الإسناد والمتن